شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (الجزء الرابع)

المؤلف

أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرح بخاری للقسطلانی

جلد رابع

٦٠٩

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب في العتق وفضله باب باب باب باب اذا اعتق نصيبا

باب باب باب ام الولد باب باب باب

باب باب عتق المشرك باب باب باب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

باب العبد اذا احسن عبادة ربه باب باب باب باب اذا ضرب العبد

كتاب المكاتب باب باب باب باب

كتاب الهبة باب القليل من الهبة باب باب

باب باب باب باب من اهدى باب ما لا يرد

باب باب باب باب باب هبة الرجل

باب باب باب باب باب باب

باب هبة الواحد للجماعة باب باب باب باب

باب باب باب باب من استعار من الناس القوس

باب باب باب باب كتاب الشهادات

باب اذا عدل رجل باب باب باب باب

باب باب باب باب باب شهادة النساء

باب

باب باب باب باب باب

باب البينة على المدعى عليه باب باب باب باب كيف يستحلف

باب باب باب باب باب كتاب الصلح

باب باب قول الامام باب باب باب باب الصلح مع المشركين

باب باب باب باب باب باب الصلح بالدين والعين

كتاب الشروط باب باب باب باب باب

باب الشروط في المزارعة باب باب باب باب باب

باب باب الشروط في الولاء باب باب باب

باب الشروط في القرض كتاب الوصايا باب باب باب

باب باب باب باب اذا قال فارى صدقته لله تعالى باب

باب باب باب باب باب باب

باب باب باب باب باب باب

باب استخدام اليتيم باب باب باب باب باب

كتاب الجهاد والسير باب باب باب باب تمني الشهادة

باب باب باب باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا باب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب باب باب باب باب ما يتعوذ من الجبن

باب باب باب باب باب باب

باب فضل الصوم في سبيل الله باب باب باب باب باب

باب باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم باب فضل رباط يوم في سبيل الله

باب باب باب باب حلية السيوف باب

باب باب باب باب باب باب

باب الخروج في رمضان باب باب باب باب باب

باب من اختار الغزو بعد البناء باب باب باب باب

باب باب السكوت للاسارى باب باب باب

باب باب الوجزة الحرب باب باب باب

باب الحربي اذا دخل دار الاسلام باب باب باب باب

باب باب باب من تكلم بالفارسية والرطانة

باب باب باب باب باب باب

باب باب باب باب باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما ذكر من درع

باب ما ذكر من درع النبي عليه السلام باب باب باب باب

باب باب باب باب باب باب

باب باب باب باب من لم يخمس باب

باب باب باب باب باب الوصايا باهل ذمة

باب اثم من قتل معاهدا باب باب باب باب

باب كيف ينبذ الى اهل العهد باب كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة

باب ما جاء في صفة الجنة باب صفة ابواب الجنة باب صفة ابليس وجنوده كتاب الانبياء صلوات الله عليهم

باب واذكر في الكتاب مريم باب باب باب باب

باب قصة اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام باب باب باب باب

باب احب الصلاة الى الله تعالى صلوة داود عليه السلام باب نزول عيسى بن مريم باب ما ذكر عن بني اسرائيل

باب حدثنا اسمعيل كتاب المناقب من احاديث سيد المرسلين باب

باب باب نسبة اليمن الى اسمعيل باب باب ذكر اسلم وغفار ومزينة

هذا الجزء الرابع من القسطلاني
على البخاري وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه
وسلم
امين
م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

في العتق وفضله ولابي ذر ما جا في العتق بسم الله الرحمن الرحيم وله عن المستملي كتاب العتق بسم الله الرحمن الرحيم ولم يقل باب وللنسفي كتاب في العتق باب ما جا في العتق وفضله والعتق بمعنى الاعتاق وهو ازالة الرق عن الادمي وقوله تعالى بالرفع في اليونينية على الاستيناف وبالجر عطفا على المجرور السابق فك رقبة برفع الثلث وخفض رقبة او المعنى بوزن اكرام وهذه قراة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة على جعل فك خبر مبتدا مضاف الى رقبة واطعام مصدرا ولابي ذر فك رقبة فعلا ماضيا ورقبة بمفعوله واطعم فعلا ماضيا والمراد بفك الرقبة تخليصها من الرق من تسمية الشي باسم بعضه وانما خصت بالذكر اشارة الى ان حكم السيد عليه كالعلل في رقبته فاذا عتق فك من عتقه في يوم المراد مطلق الزمان ليلا كان او نهارا ذي مسغبة مجاعة يتما نصب باطعم او بالمصدر لانه يعمل عمل فعله ذا مقربة صفة ليتيما اي قرابة وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا عاصم بن محمد اي ابن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا واقد بن محمد بالقاف ابن زيد اخو عاصم الراوي عنه قال حدثني بالافراد سعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وجيم هاجيم وهو سعيد بن عبد الله ومرجانة امه وليس له في البخاري سوى هذا الحديث صاحب علي بن حسين ولابي ذر صاحب علي بن الحسين بالتعريف عليهما السلام هو زين العابدين ابن حسين بن علي بن ابي طالب قال قال لي ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل بالجر في اليونينية وغيرها وقال الكرماني وبالرفع على البدلية وكلمة اي للشرط دخلت عليها ما وللاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن عاصم بن محمد كلهم والنسائي من طريق اسماعيل ابن ابي حكيم عن سعيد بن مرجانة ايما مسلم اعتق امرا مسلما استنقذ الله خلص الله بكل عضو منه عضوا بين النار زاد في كفارات الايمان حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل الكبائر بعد الشرك قال الخطابي ويستحب عند بعض العلما ان لا يكون العبد المعتق ناقص العضو بالعور او الشلل ونحوهما بل يكون سليما ليكون معتقه قد نال الموعود في عتق اعضائه كما ثبت النار باعتاقه اياه من الرق في الدنيا قال وربما كان نقصان الاعضا زيادة في الثمن كالخصي اذا صلح لما لا يصلح له غيره من حفظ المزرع وغيره انتهى فغيه اشارة الى انه يغتفر

النقص المجبور بالمنفعة ولا شك ان في عتق الخصي فضيلة لكن الكامل اولى فقال سعيد بن مرجانة بالسند السابق فانطلقت اني ولابي ذر به اي بالحديث الى علي بن حسين ولابي ذر بن الحسين ولمسلم فانطلقت حين سمعت الحديث من ابي هريرة فذكرته لعلي زاد احمد وابو عوانة علي بن الحسين انت سمعت هذا من ابي هريرة فقال نعم فعمد بفتح الميم اي قصد علي بن حسين رضي الله عنهما ولابي ذر ابن الحسين الى عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر اسمه مطرف كما عند احمد وابي عوانة وابي نعيم في مستخرجيهما على مسلم قد اعطاه به اي في نقابلة العبد عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب وهو ابن عم والد علي بن الحسين عشرة الاف درهم او الف دينار فاعتقه وفي رواية اسماعيل عند مسلم فقال اذهب انت حر لوجه الله والشك من الراوي وفيه اشارة الى ان الدينار اذ ذاك بعشرة مراهم واخرجه المولف في كفارات الايمان ومسلم في العتق وكذا النسائي والترمذي هذا باب بالتنوين اي الرقاب افضل اي للعتق وبه قال حدثنا عبيد الله ابن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن هشام بن عروة ابن الزبير بن العوام عن ابيه عن ابي مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو واخره حا مهملة الغفاري وبقال الكيني المدني من كبار التابعين وقيل له صحبة وقال الحاكم ابو احمد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ولا يعرف اسمه وقيل اسمه سعد ولا يصح عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قربهما لان الجهاد كان اذ ذاك افضل الاعمال قلت فاي الرقاب افضل اي للعتق قال اغلاها بالغين المعجمة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعلاها بالعين المهملة ثمنا وعندها متقاربة ولمسلم من طريق حماد بن زيد عند هشام اكثرها ثمنا وهو بين المراد قال النووي يعلم والله اعلم فيما اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع شخص الف درهم مثلا فاراد ان يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين قال فالثنتين افضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة افضل لان المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم انتهى قال في فتح الباري والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا اعتق انتفع بالعتق وانتفع به اصناف بما يحصل من النفع بعتق اكثر من عدد اسنانه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته في المحاويج الذين ينتفعون به اكثر مما ينتفع بهو بطيب اللحم والضابط ان ايهما كان اكثر نفعا كان افضل سواء قل او كثر وانفسها عند اهلها بفتح الفا اي اكثر رغبة عند اهلها المجتمع فيها لان عتق مثل ذلك لا يقع الا لخطر

الألوكة
www.alukah.net

قلت فان لم افعل اي ان لم اقدر على العتق والدارقطني في الزايب فان لم استطع قال تعين صائما بالصاد المهملة والنون من الصفة كذا في اليونينية المقابلة بالاصول كاصل ابي ذر وابي الوقت والاصيلي وغيرهم وكذا في جميع ما وقفت عليه من الاصول المعتمدة فالاصل المقروء على الشرف اليدومي وغيره وضبط الحافظ بن حجر وغيره ضابعا بالضاد المعجمة والهمزة تكتب يا اي تعين ذا اضياع من فقراء وعيال او حال قصر عن القيام بها وكذا هو بالمعجمة في رواية سلم من طريق حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي سراوح قال القاضي عياض ما نقله عنه النووي في شرح سلم وراينا في هذا من طريق هشام فتعين ضابعا بمعجمة وكذا في الرواية الاخرى اي من صحيح سلم وهي رواية الزهري عن حبيب مولى عروة ابن الزبير عن عروة عن ابي سراوح فتعين الضابع بالمعجمة من جميع طرقنا عن سلم في حديث هشام والزهري الا من رواية ابي الفتح السمرقندي عن عبد الغافر الفارسي قال شيخنا ابا عمر حدث عنه بها بالمهملة وهو سواء الكلام لمقابلة بالاحرف وان كان الاعين من جهة الصايع صحيحا لكن صحت الرواية هنا عن هشام بالصاد المهملة وكذا رويناه في صحيح البخاري عن اثباتي وجزم الحافظ ابن حجر بانه بالمعجمة في جميع رواياته البخاري قال وقد ضبطه من قال من شراح البخاري انه روي بالصاد المهملة والنون فان هذه اروايتها تقع في طرقه اكثر ويويده قول ابن الصلاح هو في رواية هشام بالمهملة والنون في اصل الحافظين ابي عامر العبدري وابن عساكر ولكنه ليس من رواية هشام وان كان صحيحا في نفس الامر لكن روايته انما هي بالمعجمة واما رواية الزهري فالمحفوظ عنه انها بالمهملة وكان نسب هشاما الى التصحيف قال وذكر القاضي عياض انه في رواية الزهري بالمعجمة الا رواية السمرقندي وليس الامر على ما حكاه في روايات اصولنا كتاب سلم فكلها مقيدة في رواية الزهري بالمهملة انتهى لكن قول الحافظ بن حجر ان القاضي عياضا جزم ان البخاري بالمعجمة يرده ما سبق عن القاضي من قوله صحت الرواية عن هشام بالصاد المهملة وكذا رويناه في صحيح البخاري فليتامل وقال النووي يروي بهما وينهما والصحيح عند اهل اللغة المهملة والاكثر في الرواية المعجمة انتهى ومن نسب هشاما الى التصحيف في هذه الدارقطني وحكاه ابن المديني وقد قدمنا ما ذكرناه ان رواية هشام بالمعجمة لا بالمهملة وان نسب الى التصحيف ويبقى النظر في تطابق الاصول التي وقفت عليها مع تواطؤ اهل هذا الشان على الاعتماد على الاصول المعتمدة او تمتع لا حرف بفتح الهمزة والحاء المهملة بينهما معجمة ساكنة وآخره فاء اي لا يحسن صنعة ولا فيه حيلة اليها قال فان لم افعل قال فدع الناس من الشر اي

تكف عنهم شرك فانها صدقة تصدق بها على نفسك بحذف احدى التاءين والاصل تتصدق والضمير في قوله فانها للصدقة الذي دل عليه الفعل وانما قلت ثبت الخبر وهذا الحديث من اعلى حديث وقع عند المولف ولهو في حكم الثلاثيات لان هشام بن عروة شيخ شيخه من التابعين وانما روى هنا عن تابعي اخر وهو ابوه عروة وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد هشام وابوه وابو سراوح واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في العتق والجهاد وابن ماجه في الاحكام **باب يستحب من العتاقة** بفتح العين اي الاعتاق **في الكسوف والايات** لخسوف القمر والظلمة الشديدة وهو من عطف العام على الخاص ولابوي ذر والوقت او الايات بالف قبل الواو وبه قال **حدثنا موسى بن مسعود** هو ابو حذيفة النهدي الله النهدي بفتح النون البصري مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال **حدثنا زايدة بن قدامة** ابو الصلت الثقفي الكوفي **عن هشام بن عروة** بن الزبير **عن فاطمة بنت المنذر** بن الزبير بن العوام زوج هشام **عن اسماء بنت ابي بكر** الصديق **رضي الله عنهما انها قالت امرنا** بالبناء للمفعول **رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتاقة** اي فك الرقبة من العبودية بالاعتاق **في كسوف الشمس** لان الخسوف عرضة العذاب تابعه اي تابع موسى بن مسعود **علي** قال الحافظ بن حجر يعني ابن المديني وهو شيخ البخاري ووهم من قال المراد به ابن حجر انتهى اي يقدم الحاء وسكون الجيم وبالراء قال بانه المراد الكرماني قال العيني رحمه الله كما بن ابن المديني وابن حجر شيخ المولف وروى عن اللاحق فالدليل على تخصيص ابن المديني ونسبة الوهم الى غيره **عن العلاء وهو ابن** بفتح الدال المهملة والراء المخففة والواو وسكون الراء وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية نسبة الى دارورد قرية من قرى خراسان واسمه عبد العزيز بن محمد **عن هشام** ابن ابن عروة **عن فاطمة بنت المنذر** الخ وقد مضى الحديث في ابواب الكسوف وبه قال **حدثنا محمد بن ابي بكر** المقدمي قال **حدثنا هشام** بفتح العين المهملة وتشديد المثلثة وبعد الالف ميم بن علي بن الوليد الطائي الكوفي قال **حدثنا هشام** هو ابن عروة **عن زوجته فاطمة بنت المنذر** ابن الزبير **عن اسماء بنت ابي بكر** الصديق **رضي الله عنهما انها قالت كنا نومر** بضم النون وفتح الميم **عند الخسوف** بالخاء اي خسوف القمر **بالعتاقة** بفتح العين اي الاعتاق للرقبة وقد وضح برواية زايدة السابقة ان الامر في رواية هشام هو الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه تقوية ان قول الصحابي كنا نومر بكذا الحكم الرفع وهو الاصح لهذا **باب** بالتنوين **اذا اعتق** الشخص **عبدا** مشتركا بين اثنين او اكثر والعتق امنة بين

الألوكة
www.alukah.net

الشركا وانما قال في العبد بين اثنين وفي الامة بين الشركا محافظة على لفظ الحديث والا فالحكم سواء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار وقيم عليه بضم القاف مبنيا للمفعول اي قيمة عدل كما في الرواية الاخرى اي سواء من غير زيادة ولا نقص ثم يعتق العبد والامة واول يعتق معلوم وثانيه مفتوح وقوله ابن المنير قوله من اعتق عبدا بين اثنين فيه دليل للطيفي على صحة اطلاق الجمع على الواحد لانه قال عبدا بين اثنين ثم قال فاعطى شركاءه حصصهم والمراد شركيه قطعا قال العلامة البدر الدماميني هذا سهو منه فان الحديث الذي فيه من اعتق عبدا بين اثنين ليس فيه فاعطى شركاءه حصصهم والذي فيه ما عطى شركاءه حصصهم ليس فيه من اعتق عبدا بين اثنين انما فيه من اعتق شركا له في عبد انتهى وليس في قوله ثم يعتق دليل للمالكية على انه لا يعتق الا بعد اداء القيمة كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في هذا الباب وهذا الحديث قد سبق في باب تقويم الاشياء بين الشركا بقيمة عدل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا بكسر الشين اي نصيبا له في عبد سواء كان قليلا او كثيرا والشرك في الاصل مصدر اطلق على متعلقه وهو المشترك ولابد من اضمار اي جزء مشترك لان المشترك في الحقيقة الحلة فكان له اي للذي اعتق مال يبلغ وللكوهيني والمستملي ما يبلغ اي شيء يبلغ ثمن العبد اي قيمة بقيته قوم العبد بضم القاف مبنيا للمفعول زاد ابو داود والاصيلي عليه قيمة عدل بان لا يزاد من قيمته ولا ينقص فاعطى شركاءه حصصهم اي قيمة حصصهم وروي فاعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول شركاؤه بالرفع نائب عن الفاعل وعتق عليه بفتح العين والتا ولا يبني للمفعول الا اذا كان همزة التعدية فيقال اعتق ولابي ذر وعتق عليه العبد والا بان لم يكن موسرا فقد عتق منه ما عتق اي حصته وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والنسائي في العتق وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين ابو محمد القرشي الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه في الاصل عبد الله وعبيد لقب غلب عليه عن ابي اسامة حماد ابن اسامة عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله قال الزركشي رتبعه ابن حجر بالجر على انه تاكيد للضمير المضاف اي عتق العبد كله وتعقبه

العيني

العيني بانه ليس هنا ضمير يضاف حتى يكون تاكيدا وفيه ما هلة جدا وانما هو تاكيد لقوله في مملوك انتهى اي فعليه عتق المملوك كله والاحسن ان يقال انه تاكيد للضمير المضاف اليه ان كان له مال يبلغ ثمنه اي قيمه بقية العبد فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق بكسر التا ويفتح بفتح الواو والمشددة صفة لقوله مال اي من لا مال له بحيث يقع عليه التقويم فان العتق يقع في نصيبه خاصة وليس المراد ان التقويم يشرع فيمن لم يكن له مال فليس يقوم جوابا للشرط بل هو قوله فاعتق منه بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنيا للمفعول منه اي اعتق من العبد ما اعتق بفتح الهمزة والتا اي ما اعتق المعتق وقال الامام البلقيني يحتمل ان يكون المراد فان لم يكن له مال يبلغ قيمة حصة الشريك بل البعض فيقوم لاجل ذلك ويكون حجة لاصح الوجهين في مذهب الشافعي انه يعتق من حصة الشريك بقدر ما يوسر به ايحكم على هذه اللفظة بالشذوذ والمخالفة لما رواه الناس فانها لا تعرف الا من هذا الطريق الذي اورده البخاري انتهى وفي نسخة ما اعتق بضم الهمزة وكسر التا وللكوهيني والمستملي قيمة عدل على العتق بكسر العين وسكون الحاء المثناة الفوقية وعند النسائي من رواية خالد بن الحارث عن عبيد الله فان كان مال قوم عليه قيمة عدل في ماله فان لم يكن له مال عتق منه ما عتق وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد ابو الحسن الاسدي البصري قال حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل عن عبيد الله بن عمر العمري اختصره مسددا بالاسناد المذكور فذكر العتق منه فقط قال في فتح الباري وقد اخرجه مسدد في مسنده من رواية معاذ ابن المثنى عنه بهذا الاسناد واخرجه البيهقي من طريقه ولفظه من اعتق شركا له في مملوك فقد عتق كله وقد رواه غير مسدد عن بشر مطولا وقد اخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن بشر لكن ليس فيه ايضا قوله عتق منه ما عتق فيحتمل ان يكون مراده انه اختصر هذا القدر وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق نصيبا له في مملوك او قال شركا له في عبد سمك ايوب وكان بالواو ولابوي ذر والوقت فكان له من المال ما يبلغ ثمنه اي قيمة بقية العبد بقيمة العدل من غير زيادة ولا نقص وهو اي العبد عتيق اي معتق بضم الميم وفتح المثناة كله او بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية فلو كان له مال لا ينفي تخصصه سرى الى القدر الذي هو موسر به تنفيذا للعتق بحسب الامكان وخرج بقوله اعتق ما اذا

الألوكة
www.alukah.net

اعتق فهل بان ورث بعض من يعتق عليه بالقرابة فانه يعتق ذلك القدر خاصة ولا سراية وبهذا صرح الفقهاء من اصحابنا الشافعية وغيرهم وعن احمد رواية بخلافه وخرج ايضا ما اذا اوصى باعتاق نصيبه من عبد فانه يعتق ذلك القدر ولا سراية لان المال ينتقل الى الوارث وبصير الميت معسرا بل لو كان كل العبد له فاوصى باعتاق بعضه اعتق ذلك البعض ولم يسر كما قاله الجمهور ولا تتوقف السراية فيما اذا اعتق البعض على اداء القيمة لانه لو لم يعتق قبل الاداء لاوجبت القيمة واما تجب على تقدير انتقال او قرض او اتلاف ولم يوجد الاخيران فتعين الاول وهو الاكتفال اليه وهذا مذهب الجمهور والاصح عند الشافعية وبعض المالكية وفي رواية للبلي وابن حبان من طريق سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر من اعتق عبدا وله فيه شركا وله وفاء قوم عليه ويضمن نصيب شركايه لقيمته والطحاوي نحوه وهو مشهور مذهب المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة فلو اعتق الشريك قبل ان ياخذ القيمة نفذ عتقه واستدل لهم بقوله في رواية سالم المذكورة اولا الباب واذا كان موسرا قوم عليه ثم عتق واجيب بانه لا يلزم من ترتيب العتق على التقويم ترتيبه على اداء القيمة فان التقويم يفيد معرفة القيمة واما الدفع فقد زاد على ذلك واما رواية مالك فاعطى شركاء حصصهم وعتق عليه العبد فلا يقتضي ترتيبا لسياقها بالواو ولا فرق بين ان يكون المعتق والعبد والشريك مسلمين او كفارا او بعضهم كفارا ولا اختيار للشريك في ذلك ولا للعبد ولا للمعتق بل ينفذ الحكم وان كرهوا كلهم مراعاة لحق الله تعالى في الحرية وهذا مذهب الشافعية وعند الحنابلة وجهان فيما لو اعتق الكافر شركا له في عبد مسلم هل يسري عليه ام لا وسالة المالكية انه كان كافرا فلا يسري وان كان المعتق كافرا وله في شركه فهل يسري عليهم ام لا لم يسر فيما اذا كان العبد مسلما وهو ما اذا كان كافرا ثلاثة احوال وان كانا كافرين والعبد مسلما فرعان وان كان المعتق مسلما سري عليه بكل حال قال نافع مولى ابن عمر والا اي وان لم يكن له مال عتق منه ما عتق بفتح العين والتاء منهما وهو نصيبه ونصيب الشريك رقيق ولا يكلف اعتاقه ولا يستسعى العبد في فكه ولابي ذر اعتق ما اعتق بضم الهمزة في الاولى وكسر التاء بنيا للمفعول وفتحهما في الثاني وانحاط منه قال ايوب السختياني لا ادري اشيء اي حكم المسر قال نافع من قبله فيكون منقطعا موقوفا او شيء في الحديث فيكون موصولا مرفوعا وقد وافق ايوب عبيد الله في رفع هذه الزيادة يحيى

ابن سعيد عن نافع فيما رواه مسلم والنسائي ولم يختلف عن مالك في وصلها ولا عن عبيد الله بن عمر لكن اختلف عليه في اثبات نفعا وحذفها والذين اثبتوها حفاظ فاثباتها عند عبيد الله مقدم وقد رجح الاجهوري رواية من اثبت هذه الزيادة مرفوعة قال اما انا فيرجح لا اصحب عالما بالحديث يشك في ان مالكا احفظ لحديث نافع من ايوب لانه كان الزم له منه حتى لو استويا فشك احدهما في شيء لم يشك فيه صاحبه كانت الحجة مع من لم يشك ويقوي ذلك قول عثمان الدارمي قلت لابن معين مالك في نافع احب اليك او ايوب قال مالك ومن جزم حجة على من تردد وزاد فيه بعضهم كما قاله ان نافع فيما نقله عنه البيهقي في المعرفة وورق منه مارق ووصلت هذه الزيادة عند الدارقطني وغيره من طريق اسماعيل بن امية وغيره عن نافع عن ابن عمر بلفظ ورق منه مارق واستدل بذلك على ترك الاستعلاء لكن في اسناده اسماعيل بن مزروق الكعبي وليس بالمشهور عن يحيى بن ايوب وفي حفظه شيء وبه قال حدثنا احمد بن مقدام بكسر الميم وسكون القاف ابو الاشعث العجلي البصري قال حدثنا الفضل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة في الاول وضم السين وفتح اللام من الثاني النميري قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول في العبد او الامة يكون بين الشركاء فيعتق بضم التحتية وكسر الفوقية احدهم نصيبه منه من العبد او الامة يقول اي ابن عمر قد وجب عليه عتقه كله بالجر تاكيد للضمير المضاف اليه كما مر اي وجب عليه عتق العبد كله او الامة كلها اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ اي قيمته نصيب شركايه فحذف المفعول يقوم من ماله اي من مال الذي اعتق قيمة العدل بفتح العين اي قيمة استواء من غير زيادة ولا نقصان وقيمة نصب مفعول مطلق ويدفع بضم اوله مبنيا للمفعول الى الشركاء نصباء وهم بالرفع نايب عن الفاعل ويخلى بفتح اللام مبنيا للمفعول سبيل المعتق بالرفع نايب عن الفاعل والمعتق بفتح التاء اي العتيق ولابي ذر ويدفع بفتح اوله الى الشركاء انصباءهم بالنصب على المفعولية ويخلي بكسر اللام مبنيا للفاعل اي المعتق بكسر التاء سبيل المعتق بنصب سبيل على المفعولية وفتح الفوقية من المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه اي الحديث المذكور

الليث بن سعد الامام فيما وصله مسلم والنسائي وابن ابي ذيب محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه وابن اسحاق محمد صاحب المغازي فيما وصله ابو عوانة وجويرية بن اسماء فيما وصله المولف في الشركة ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله مسلم واسماعيل بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية فيما وصله عبد الرزاق كلهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا بفتح العاد بغير الف بذكر الجملة الاخيرة في حق المعسر وهي قوله فقد عتق منه ما عتق وقد اخرجه المولف حديث ابن عمر في هذا الباب من ستة طرق يشتمل على فصول من احكام عتق العبد المشترك كما قرر في هذا باجـــــــ بالتنوين اذا اعتق شخص نصيبا له في عبد وليس له مال وجواب اذا قوله استسعى بعضنا الاستغفال مبنيا للمفعول اي الزم العبد السعي في تحصيل القدر الذي يخلص به باقيه من الرق حال كونه غير مشقوق عليه عارحو عقد الكتابة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد احمد ابن ابي رجا واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي الهروي قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان القرشي الكوفي قال حدثنا جرير بن حازم البصري قال سمعت قتادة بن دعامة ابو الخطاب السدوسي قال حدثني بالافراد النضر بن انس بن مالك بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الانصاري البصري عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة وكسر المعجمة وفتح النون وكسرها في الثاني واخره كاف السدوسي ويقال السلولي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا بفتح الشين المعجمة وكسر القاف اي نصيبا من عبد كذا اسانده مختصرا وعطف عليه طريقا سعيد عن قتادة فقال باسناده اليه وحدثنا وفي الفرع حدثنا بحذف واو العطف مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاي على الراء مصغرا ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم ابو النضر البصري الثقة الحافظ ذو التصانيف كثير التدليس واختلط ولكنه من اثبت الناس في قتادة وقد سمع منه يزيد بن ابي عروبة قبل اختلاطه عن قتادة بن دعامة عن النضر بن انس الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح ادلهما وكسر ثانيهما درزنا واحدا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او قال شقيصا بفتح اوله وكسر ثانيه والشك من الراوي في مملوك مشترك بينه وبين غيره

خلاصه

فخلاصه كله من الرق عليه في ماله بان يودي قيمة باقيه من ماله ان كان له مال والا بان لم يكن للذي اعتق مال قوم بضم القاف مبنيا للمفعول عليه واستسعى بضم الهمزة اي الزم العبد به اي باكتساب ما قوم من قيمته نصيب الشريك ليفك بقيته رقبته من الرق اي يخدم سيده الذي اعتق نصيبه بقدر ماله فيه من الرق والتغيير الاول هو الاصح عند النبيل بالاستسعاء لاسيما وقد جاء في رواية عبدة عند النسائي ومحمد بن بشر عند ابي داود عن سعيد ما يوضح ان المراد الاول ولفظ واستسعي في قيمته لصاحبه غير مشقوق عليه في الاكتساب اذا عجز وقال ابن التين معناه ولا يستغلي عليه في الثمن وهو قول ابي حنيفة مستدلا بهذا الحديث وما رواه مسلم واصحاب السنن وخالفه اصحابه وهو مذهب الشافعية والمالكية والحنابلة تابعه اي تابع سعيد بن ابي عروبة في روايته عن قتادة على ذكر السعاية هماج بن هماج بتشديد الجيم بينهما الالف الباهلي البصري الاصل مما هو في شيخه عن قتادة من روايته احمد بن حنبل احد شيوخ البخاري عن ابيه عن ابراهيم بن طهمان عن هماج وهمام ذكر السعاية وابان ابن يزيد العطار مما اخرجه داود والنسائي من طريقه قال حدثنا قتادة قال اخبرنا النضر بن انس ولفظه فان عليه ان يعتق بقيته ان كان له مال والا استسعي العبد الحديث وموسى بن خلف العمي فيما وصله الخطيب في كتاب الفصل للوصل من طريق ابي نظرة عبد السلام بن مطهر عنه كلهم عن قتادة بن دعامة واراد المولف بهذا الرد على من زعم ان الاستسعاء في هذا الحديث غير محفوظ وابن سعيد بن ابي عروبة تفرد به فاستظهر له برواية جرير بن حازم هو افتقه ثم ذكر ثلاثة ما يعوهما على ذكرها فنفي عنه التفرد ثم قال اختصره اي الحديث شعبة هو ابن الحجاج وكانه جواب عن سوال مقدر وهو ان شعبة احفظ الناس لحديث قتادة فكيف لا يذكر الاستسعاء فاجاب بان هذا لا يوثر فيه منعا لانه اورده مختصرا وغيره بتمامه والعدد الكثير اولى بالحفظ من الواحد ورواية شعبة اخرجها مسلم والنسائي من طريق غندر عنه عن قتادة باسناده ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المملوك بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه قال يضمن وبطريق معاذ عن شعبة بلفظ من اعتق شقصا من مملوك فهو حر من ماله وقد اختصر ذكر السعاية ايضا هشام الدستوائي عن قتادة الا انه اختلف عليه في اسناده فمنهم من ذكر فيه النضر ابن انس ومنهم من لم يذكره وقد اجاب اصحابنا الشافعية عن الاحاديث المذكور فيها السعاية باجوبة احدها ان الاستسعاء مدرج في الحديث من كلام قتادة لا من كلامه صلى الله عليه وسلم كما رواه همام بن يحيى عن قتادة بلفظ ان رجلا

مكتبة الألوكة
www.alukah.net

اعتق شقصا من مملوك فاجازه النبي صلى الله عليه وسلم عتقه وغرمه
بقية ثمنه قال قتادة ان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق
عليه اخرجه الدارقطني والخطابي والبيهقي وفيه فضل السعاية
من الحديث وجعلها من قول قتادة وقال ابن المنذر فالخطابي في
معالم السنن هذا الكلام لا يثبته اكثر اهل النقل مسندا عن النبي صلى الله
عليه وسلم ويزعمون انه من كلام قتادة واستدل له ابن المنذر برواية
همام وقد ضعف الشافعي امر السعاية فيما ذكره عنه البيهقي بوجوه
منها ان شعبة وهشاما الدستوائي رويا هذا الحديث ليس فيه استسعا
وهما احفظ ومنها ان الشافعي سمع بعض اهل النظر والقياس والعلم بالحديث
يقول لو كان حديث سعيد بن ابي عروبة في الاستسعا متفردا لا يعلم
غيره ما كان ثابتا قال الشافعي في القديم وقد انكر الناس حفظ سعيد
قال البيهقي وهذا كما قال فقد اختلط سعيد بن ابي عروبة في اخر
عمره حتى انكر واحفظ الا ان حديث الاستسعا قد رواه ايضا جرير بن
حازم عن قتادة وذلك اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح واستشهد
البخاري برواية الحجاج وابان وموسى عن قتادة فذكر الاستسعا
فيه واما يضعف الاستسعا في هذا الحديث رواية همام بن يحيى عن قتادة
فانه نسله من الحديث وجعله من قول قتادة وعلل الذي اخبر الشافعي بضعفه
وقف على رواية همام او عرف علة اخرى لم تقف عليها انتهى فجزم هؤلاء الائمة
بانه مدرج وابى ذلك جماعة منهم الشيخان فصححا كون الجميع مرفوعا وهو الذي
رجحه ابن دقيق العيد وجماعة لان سعيد بن ابي عروبة اعرف بحديث قتادة
لكثرة ملازمته له وكثرة اخذه عنه عن همام وغيره وهشام وشعبه وان
كانا احفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا ما رواه وانما اقتصرا من الحديث على
بعضه وليس المجلس متحدا حتى يتوقف في زيادة سعيد فان ملازمة سعيد
لقتادة كانت اكثر فما سمع منه ما لم يسمعه غيره وهذا كله لو انفرد وسعيد
لم ينفرد وقد قال النسائي في حديث قتادة عن ابي المليح في هذا الباب
بعد ان ساق الاختلاف فيه على قتادة هشام وسعيد اتيت في قتادة
من هؤلاء وما اعلل به حديث سعيد من كونه اختلط او تفرد به مردود لانه في
الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل الاختلاط كيزيد بن زريع ووافقه
عليه رجعة تقدم ذكرهم وافرون سمع منه بعد ذكرهم وهمام الذي انفرد بالتفصيل
وهو الذي خالف الجميع في القدر المتفق على رفعه فانه جعله واقعة عين وهم
وهم جعلوه حكما عاما فدل على انه لم يضبطه كما ينبغي وقد وقع ذكر الاستسعا في
غير حديث ابي هريرة اخرجه الطبراني من حديث جابر واحتج من ابطل الاستسعا
بحديث عمران بن حصين عند مسلم ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته

لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجزاهم اثلاثا
ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وجه الدلالة منه ان الاستسعا
لو كان مشروعا لنجز من كل واحد منهم عتق ثلثه واره بالاستسعا
في بقية ثمنه لورثة الميت ورده النسائي من طريق سليمان بن
موسى عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
اعتق عبدا وله مال فهو له وان لم يكن له مال قوم العبد قيمة عدل ثم
استسعى غير مشقوق عليه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية لهما من
شارك في عبد فعليه خلاصه في ماله ان كان له مال والا قوم العبد قيمة عدل
ثم استسعى غير مشقوق عليه وليس على العبد شيء ورواه البيهقي ايضا من وجه اخر

باب حكم الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه

اي نحو كل منهما من الاشياء التي يريد الشخص ان يتلفظ بشيء منها
فيسبق لسانه الى غيره كان يقول لعبده انت حر او لامرأته انت
طالق من غير قصد فقال الحنفية يلزمه الطلاق وقال الشافعية من
سبق لسانه الى لفظ الطلاق في محاورته وكان يريد ان يتكلم بكلمة اخرى
لم يقع طلاقه لكن لم يقبل دعواه سبق اللسان في الظاهر الا اذا وجدت قرينة
تدل عليه فاذا قال طلقتك ثم قال سبق لساني وانما اردت طلبك فنص
الشافعي رحمه الله انه لا يسع امراته ان تقبل منه وحكى الروياني عن صاحب
الحاوي وغيره ان هذا فيما اذا كان الزوج منها فاما ان طلبت صدقها ما في
ظاهرها ان تقبل قوله ولا تخاصمه قال الروياني وهذا هو الاختيار فلم
يقع الطلاق والعتق من الهازل ظاهرا وباطنا ولا يدين فيهما ولا عتاق الا
الا لوجه الله اولذاته او لجهة رضاه ومراده بذلك اثبات اعتبار
البتة لانه لا يعلم كونه لوجه الله الا مع القصد وفي حديث ابن عباس مرفوعا
كما في الطبراني لا طلاق الا لمن اراده ولا عتاق الا لوجه الله وقال النبي صلى الله
عليه وسلم فيما سبق موصولا في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما لكل
امرئ ما نوى الحديث ولا نية للناسي والمخطئ وهو من اراد الصواب
فصار الى غيره وقال الحافظ بن حجر والقاضي والمناوي وهو من تعمد
لما لا ينبغي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحميدي عبد الله بن الزبير
ابن عيسى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا سعد بكسر المهملة
وسكون العين وفتح العين المهملتين ابن كدام عن قتادة بن دعامة عن
زرارة بن اوفى وهو من ثقات التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل تجاوز لي
اي لاجلي عن امتي ما وسوست به صدورها جملة في محل النصب على المفعولية
وما موصول او موسوست صلته وبه عايد وصدورها فاعل وسوست ولابي ذر
صدورها بالنصب على ان وسوست بمعنى حدثت وسبب هذه في الفتح وغيره
لرواية الاصيلي وباقي ان شاء الله تعالى في الطلاق بلفظ ما حدثت به انفسها

والمعنى ما حدثت به نفسه وهو ما يخطر بالبال والوسوسة الصوت
الخفي ومنه وسواس الحلي لاصواتها وقيل ما يطرق في القلب من الخواطر
ان كانت تدعو الى الرذايل والمعاصي تسمى وسوسة فان كانت تدعو الى
الخصال المرضية والطاعات تسمى الهاما ولا تكون الوسوسة الا بعد التردد
والتزلزل من غير ان يطمئن اليه او يستقر عنده ما لم تعمل في العليات
بالجوارح او تتكلم في القوليات باللسان على وفق ذلك واصل تكلم تتكلم
حذفت احدى التاءين تخفيفا ومطابقة الحديث للترجمة من قوله ما وسوست
لان الوسوسة لا اعتبار لها عند عدم التلفظ فلذلك المحاسبي والناسي والموطن
لها وما قول ابن الزملكاني ان المراد بقوله ما لم تتكلم الكلام النفسي اذ هو الكلام الاصلي
وان القول الحقيقي هو الموجود بالقلب الموافق للعلم فمراده به الانتصار لما
روي عن الامام الاعظم مالك انه يقع الطلاق والعتاق بالنية وان لم يتلفظ
قال في المصابيح وقد استدل هذا العالم كثير من اصحابنا به لان النية عبارة عن القصد
في الحال او العزم في الاستقبال فلا يكون قاصد الصلاة مصليا حتى يفعل
المقصود وكذا قاصد الزكاة والنكاح وغيرها كذلك ينبغي قاصد الطلاق
ثم قولنا التاويل يقع الطلاق بالقصد متدافع وحاصله يقع ما لم يوقعه
المكلف اذ القصد ضرورة يفتقر الى مقصود النية فكيف يكون القصد
نفس المقصود هذا قلب للحقايق فمن هنا استمد الانظار حتى حمل
على التاويل والذي يرفع الاشكال ان النية التي اريدت هنا هو الكلام
النفسي الذي يعبر عنه بقول التاويل انت طالق فالمعنى الذي هذا
لفظه هو المراد بالنية واجتماع الطلاق على من تكلم بالطلاق وانشاه
حقيقة لا ريب فيها وذلك ان الكلام يطلق على النفسي حقيقة وعلى
اللفظي قيل حقيقة وقيل مجازا ولهذا يقول قاصد الايمان مومن لان المتكلم
بالايمان كلاما نفسيا معتقدا عن معتقده مومن وكذلك المعتقد الكفر بقلبه
المصدق له كافر واما المتكلم في نفسه باحرام الصلاة وبالقراءة فانه لم يعد
مصليا ولا قارئا بمجرد الكلام النفسي لتعذر الشرع في هذه المواضع الحاصلة
بالنطق اللفظي الا ترى ان المتكلم باحرام الحج في نفسه محرم وان لم يلب ولذلك
المخيرة اذا تزوجت وقلت قاستها ونحو ذلك كان اختيارا وان لم تتلفظ بلفظ
لانها قد تكلمت في نفسها ونعتبت هذه الافعال دلالات على الكلام النفسي
فان الدليل عليه لا يخص النطق بل تدخل فيه الاشارات والرموز والحظوظ
ولهذا كانت المعاطاة عندنا تعاقدا لدلالتها على الكلام النفسي فان الدليل
عليه لا يخص النطق بل تدخل فيه الاشارات والرموز والحظوظ فاندفع
السوال وصار ما كان مشكلا هو اللايح انتهى وهذا نقضه الخطابي بالظهار
فانهم اجمعوا على انه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يتلفظ به قال وهو

في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث
نفسه في الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله تعالى الكلام في الصلاة
فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لبطلت الصلاة وقد قال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه انا لا اجهز جيشي وانا في الصلاة وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الطلاق والنذر ومسلم في الايمان وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه في الطلاق وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو
عبد الله العبدي البصري الثقة ولم يعب بن ضعفه وقد وثقه احمد
عن سفيان الثوري قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري التابعي
عن محمد بن ابراهيم التيمي القرشي المدني التابعي عن علقمة بن وقاص
الليثي بالمثلثة انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على
المنبر صلى الله عليه وسلم انه قال الاعمال انما تقع بالنية بالافراد ولانما
تواجد ما نوى بحذف انما في الموضعين ومعنى النية القصد الى الفعل
وقال الحافظ المقدسي في اربعينه النية والقصد والارادة والعزم
بمعنى والقرب تقول نواك الله بحفظه اي قصدك وعبارة بعضهم
انها تقييم القلب على فعل الشيء وقال الماوردي في كتاب الايمان قصد
الشيء مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما وقال الخطابي تصدك
الشيء بقلبك وتحريك الطلب منك له فقال البيضاوي هو النية اعبارة عن
انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضرر حالا او
مالا والشرع خصها بالارادة المتوجهة نحو الفعل ابتغاء وجه الله وامتثالا
لحكمه والنية في الحديث محوله على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه وتقسيمه
بقوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ومن كانت هجرته الى دنيا ولكن تصيبها او امراة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه فانه تفصيل لما اجمل واستنباط للمقصود مما اصله
والمعنى من قصد بهجرته وجه الله ورضاه اجره على الله ومن قصد بها دنيا
او امراة فلي حظه ولا نصيب له في الاخرة فالاول للتعظيم والثاني
للتحقير ولا يقال احد الشرط والجزا لانا نقول ليس الجزا هنا نفس الشرط
واما الجزا محذوف اقيم هذا المذكور مقامه وتاويله ان دقيق العيد بان
التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله
حكما وشرعا وفيه بحث سبق اول هذا الكتاب والجزا الايمان فليراجع وتنقسم
النية الى اقسام كثيرة كالتعبد وهو اخلاص العمل لله تعالى والتمييز كان اقبض
رب الدين من جنس دينه شيئا فانه يحتمل الهبة والقرض والوديعة والاباحة
ونحوها ويحتمل ان يكون من وفاء الدين وكذا في مواضع من المعاملات ونحوها
كالنية في البيع والطلاق فانه لو لم ينو الطلاق لم يقع ولكن اكره على التكلم به

www.alukah.net

وهو نبوي خلافه فانه لا يكفر ونحو ذلك مما هو معروف في كتب
الفقه وزعم قوم ان الاستدلال بالحديث في غير العبادات غير صحيح
لانه اتفاقا في اختلاف معارف وجوه العبادات والجواب ان العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب واستنبط المولف منه عدم وقوع الطلاق
والعتاق من الناسي والمخطي لانه لا نية لها ولا يحتاج صريح الطلاق
الى نية لان الصريح موضوع للطلاق شرعا فكان حقيقة فيه فاستغنى
عن النية وخالف الحنفية طلاق الخاطي والناسي والهازل واللاعب والذي
تكلم به من غير قصد واقع لانه كلام صحيح صادر من عاقل بالغ

باب — بالتنوين اذا قال لعبده ولغيره ابوي ذر
والوقت اذا قال رجل لعبده هو يسمى قال انه نوى العتق صح والاشهاد
بالعتق يجوز الاشهاد في الفرع واصله اي وباب الاشهاد وهو سئل
لانه ان قدر منونا احتاج الى خبر والا لزم حذف التنوين من الاول
ليصح العطف عليه وهو بعيد ومن ثم قال البيني ومن جوز الاشهاد
فقد جوز ما لا يطيق حله وفي نسخة والاشهاد بالرفع اي وباب
بالتنوين يذكر فيه الاشهاد وهذا هو الوجه وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني بسكون الميم الكوفي ابو عبد الرحمن
عن محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي
عن اسماعيل بن ابي خالد سعد الاحمسي البجلي عن قيس هو ابن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه لما اقبل حال كونه يريد الاسلام وكان تقدمه فيما قاله
الفلاس عام خيبر وكانت في المحرم سنة سبع وكان اسلامه بين
الحديبية وخيبر ومعه غلام قال ابن حجر لم اقف على اسمه صل اي تاه
كل واحد منهما من صاحبه فذهب الى ناحية فاقبل اي الغلام بعد ذلك
ولابي ذر بعد ذاك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك
فقال اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم اي حقا اني اشهدك انه حر
قال فهو حين يقول اي الوقت وصل فيه الى المدينة بالليلة من
من طولها وعنا بها بفتح العين المهملة وتخفيف النون ممدودا
تعبها ومشقتها على انها من دارة الكفر اي الحرب بجنت وهذا
من الجن الطويل وفيه الحذف بالمجمة والراء الساكنة وهو ان تحذف
من اول الجزء حرف لان اصله فيا ليلة وهذا الشرط لابي هريرة اولا
او لابي مرثد الغنوي مثل به ابو هريرة وفيه التفات من النصب
والغيبة وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن سعيد الرخمي

البخاري ابو قدامة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن قيس هو ابن ابي
حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما قدمت على
النبي صلى الله عليه وسلم اي اريد الاسلام قلت في الطريق
بالليلة من طولها وعنا بها على انها من دارة الكفر بجنت
قال ابو هريرة وابق بفتح الموحدة وكسر القاف بعدها تحتية ساكنة
اي هرب مني غلام لي في الطريق قال ابو هريرة فلما قدمت
على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته على الاسلام ولابي ذر فبايعته
فبينا بفتح الموحدة وسكون التحتية اي فبينا نحن اذ طلع الغلام فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك
يحتمل ان يكون وصفه ابو هريرة له عليه السلام فوفه او راه مقبلا
اليه او اخبره الملك قال ابو هريرة فقلت هو حر لوجه الله
فاعتقته اي باللفظ المذكور فالتاء تغليبية وليس المراد انه
اعتقه بعد هذا بلفظ اخر لم يقل ولابي ذر قال ابو عبد الله البخاري
لم يقل ابو كريب هو محمد بن العلا احد شيوخه في روايته عن ابي
اسامة حريز قال هو لوجه الله فاعتقه وهذا اوصله في اخر
المغازي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني شهاب بن عباد
بفتح العين وتشديد الموحدة ابو عمر العبدي الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن حميد الرواسي بضم الراء وبعدها هاء ففتحتية
مهملة الكوفي عن اسماعيل عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه
قال لما اقبل ابو هريرة رضي الله عنه ومعه غلامه لم يسم وهو
يطلب الاسلام جعلا حالية فضل احدهما صاحبه بالنصب على نزع
الخافض اي من صاحبه كما في الطريق الاولى بهذا اللفظ السابق
وقوله فضل كذا هو في رواية ابي ذر كلتنه ضبب عليه في فرع اليونينية
وقال في الفاسق الصواب فاضل اي سعدي بالهمزة وحذ لا يحتاج الى
تقدير وقال اما بالتخفيف اني اشهدك انه اي الغلام لله وهذا
من الكنايات كقوله لا ملك لي عليك ولا سبيل ولا سلطان او زلت ملكي
عنك واما قوله هو حر او محرر او حررته فصريح لا يحتاج الى نية
ولا اثر للخطا في التذكير والتانيث بان يقول للمعدات حرة لان
انت حر وفك الرقبة صريح على الاصح ولو كانت امته تسمى قبل جوابان
الرق حرة فقال لها يا حرة فانه لم يخطر له النداء باسمها العتيم عتقت
وان قصد نداءها لم تعتق على الاصح وقيل تعتق لانه صريح ولو كان
اسمها في الحال حرة او اسم العبد حرا وعتيق فان قصد النداء لم يعتق

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وكذا ان طلق على الاصح وفي فتاوي الغزالي انه لو اجتاز بالكاس فخذ ان يطالبه بالكس عن عبده وقال هو حر وليس بعبد وقصد الاخبار لم يعتق فيما بينه وبين الله تعالى وهو كاذب في خبره ومقتضى هذا ان لا يقبل ظاهرا ولو قيل لرجل استخبارا طلقت زوجتك فقال نعم فاقراره بالطلاق فان كان كاذبا في زوجته في الباطن فان قال اردت طلاقا ماضيا فراجعت صدق بيمينه في ذلك وان قيل لعد لف القاسا لانشاء فقال نعم فصريح لان نعم قائم مقام طلقتها المراد بذكره في السوال فانه لو قال لعبده افرغ من هذا العمل قبل العشي وانت حر وقال اردت حرا من العمل ودن العتق دين فلا يقبل ظاهرا ولو قال لعبد يا مولاي فكناية ولو قال له يا سيدي قال القاضي حسين والغزالي هو لغو وقال الامام الذي اراه انه كناية ولو قال لعبد غيره انت حر فهو اقرار بحريته وهو باطل في الحال فلو ملكه حكمنا بعتقه مؤاخذة له باقراره

باب حكم ام الولد

قال ابو هريرة رضي الله عنه فيما تقدم معناه موصولا في الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربتها اي سيدها الان ولدها من سيدها ينزل منزلة سيدها لصيرورة الاستان الى ولده غالبا ولا دلالة فيه على جواز بيع ام الولد ولا عدمه كما سبق تقريره في كتاب الايمان فليراجع وقال ابن المنير استدل البخاري بقوله تلد الامة ربتها على اثبات حرية ام الولد وانها لا تباع من جهة كونه من اشراط الساعة اي يعتق الرجل والمراة اسيما الامة ويطاها ولدها معاملة السيد تقبيحا لذلك وعده من الفتن ومن اشراط الساعة فدل على انها محترمة شرعا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت ان عتبة بن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة بن قيس العامري وابسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري في نسب قريش انها كانت امة يمانية واسم ولدها عبد الرحمن قال عتبة بن ابي وقاص انه اخي عبد الرحمن ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة زمن الفتح اخذ سعد بالتنوين ابن وليدة زمعة عبد الرحمن بنصب ابن على

المفعولية وكتب بالالف فاقبل به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بن زمعة اخي سودة ام المومنين فقال سعد بالتنوين وفي اليونينية برفعه من غير تنوين يا رسول الله هذا ابي عبد الرحمن بن اخي عتبة عهد الي انه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا عبد الرحمن اخي ابن وليدة ابي زمعة ولابوي ذر والوقت هذا اخي ابن زمعة ولد على فراشه من جاريته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليدة زمعة عبد الرحمن فاذا هو اشبه الناس به اي بعتبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك ابو عبد الرحمن لك اخ اما بالاستلحاق واما من العقصا بعلمه لان زمعة كان صهرا صلى الله عليه وسلم فالحق ولده به لما علمه من فراشه يا عبد بن زمعة بضم الدال على الاصل ونصب ابن من اجل انه ولد على فراش ابيه زمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة بنت زمعة بضم سودة ونصبها على الوجهين المشهورين في مثل يا زيد بن عمرو وذلك ان توابع المبني المفرد من التاكيد والصفة وعطف البيان يرفع على لفظه وينصب على محله بيانه ان لفظ سودة في يا سودة وعبد في يا عبد منادى مبني على الضم فاذا اكد او وصف او عطف عليه يجوز فيه الوجهان واما بنت زمعة فالنصب لا غير لانه مضاف اضافة معنوية وما كان كذلك من توابع المنادي وجب نصبه واما قول الزركشي يجوز رفع بنت فقال في المصابيح هو خطا منه او من الناسخ والاولى هنا للندب والاحتياط عند الشافعية والمالكية والحنابلة والا فقد ثبت مثله واحفظه لها في ظاهر الشرع قيل يحتمل ان يكون قوله هو لك اي ملكا لانه ابن وليدة ابيك من غيره لان زمعة لم يقربه فلم يبق الا انه عبد تبعا لامه وقد امرها بالاحتجاب منه وهذا يرده قوله في رواية البخاري في المغازي هو لك فهو اخوك يا عبد واذا ثبت انه اخو عبد لابيه فهو اخو سودة لابيها واخا امرها بالاحتجاج مما راى من شبهه بعتبه وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال امامنا الشافعي رحمه الله رؤية ابن زمعة لسودة مباحة لكن كرهه للشبهة وامرها بالتنزه عنه اختيارا انتهى وقد استشكل الحديث من جهة خروجه عن الاصول المجمع عليها وذلك ان الاتفاق على انه لا يدعي احد عن احد الا بتوكيل من المدعي له فكيف ادعى سعد وليس وكيلا عن اخيه عتبة وادعى عبد بن زمعة على ابيه ولدا بقول اخي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن وليدة ولم يات ببينة تشهد على اقراره بيه زمعة بذلك ولا يجوز
دعواه على امة واجيب باحتمال ان يكون حكما مستوفيا الشروط ولم
تستوعب الرواية القصة وقد سبق ان عتبة عهد الى اخيه سعد
ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك واذا كان وصي اخيه فهو
احق بكفالة ابن اخيه وحفظ نسبه فيصح دعواه بذلك وكذا دعوى عبد
ابن زمعة المخاصمة في اخيه فانه لما خاله وعاصبه ان كان حرا وماكله ان كان
رقيقا فلا يحتاج الى اثبات وكالة ولا وصية لان كلا منها يطلب الحضانة
وهي حقه اذا حدها في دعواه عم والاخراج وغرض المعم من هذا الحديث
قول عبد بن زمعة اخي بن وليدة زمعة ولد على فراشه وحكم صلى الله عليه
وسلم لابن زمعة بانه اخوه فان حينه ثبوت امية الامة لكن ليس فيه تعرض
لحريتها ولا رقها فما لكن قال الكرماني انه راى في بعض النسخ في اخر هذا
الباب ما نصه قضى النبي صلى الله عليه وسلم ان ولد زمعة امة وولدت
فدل على انها لم تكن عتيقته انتهى وح فهو ميل من المولف الى انها لا تعتق
بموت السيد واجيب بان عتق ام الولد بموت السيد ثبت بادلة اخرى
وقيل غرض البخاري بايراده ان بعض الحنفية لما التزم ان ام الولد تشارع
فيه كانت حرة رد ذلك وقال بل كانت عتقت وكانه قال قد ورد في
بعض طرقه انها امة فمن ادعى انها عتقت فعليه البيان واجاب ابن
المنير بان البخاري استدل بقوله الولد للفراش على ان ام الولد فراش كالحرة
بخلاف الامة ولهذا سوى بينهما وبين الزوجة في هذا اللفظ العام وتقدم
مباحث هذا الحديث تاتي في الفرائض ان شاء الله تعالى وقد اختلف
السلف والخلف في عتق ام الولد وفي جواز بيعها فاثبت عن عمر جواز
بيعها وهو مروي عن عثمان وعمر بن عبد العزيز وقول اكثر التابعين
واتي حنيفة والشافعي في اكثر كتبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول
ابي يوسف ومحمد وزفر واحد واسحاق وعن ابي بكر الصديق جواز بيعها
وهو كذا عن علي وابن عباس وابن الزبير وجابر وفي حديثه كنا نبيع سراريّنا
امهات اولادنا والنبي صلى الله عليه وسلم حي لا يرى بذلك باسا اخرجه
عبد الرزاق وفي لفظ ايضا امهات الاولاد على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وابي بكر فلما كان عمر نهانا فانتهينا ولم يسند الشافعي الى القول
بالمنع الا الى عمر فقال قلته تقليدا لعمر فقال بعض اصحابه لان عمر لما نهى
عنه فانتهوا صار اجماعا سكوتيا فلا عبرة بندور المخالف بعد ذلك واذا
قلنا بالمذهب انه لا يجوز بيع ام الولد فحكم قاضي جوازه فحكى الرويا في
عن الاصحاب كما قاله في الروضة انه ينقض قضاوه وما كان فيه من خلاف
فقد انقطع وصار مجمعا على سنده ونقل الامام فيه وجهين والمستولدة

فيما

فيما سوى نقل الملكت فيها كالمعتقة فله اجارتها واستخدامها ووطيها وارش
الجناية عليها وعلى اولادها التي بعين لها وقيمتهم اذا قتلوا ومن غصبها
تلفت في يده ضمنها كالمعتقة وفي تزويجها اقوال اظهرها للسيد الاستقلال
به لانه يملك اجارتها ووطيها كالمدبرة والثاني قاله في القديم لا يزوجها
الا برضاها والثالث لا يجوز وان رضيت وعلى هذا اهل يزوجها القاضي
وجهان احدهما بشرط رضاها ورضى السيد والثاني لا ، ،

باب ـــــ جواز بيع المدبر وهو الذي علق سيده عتقه
على الموت وسمي به لان الموت دبر الحياة وقيل لان السيد دبر امر دنياه
باستخدامه واسترقاقه واسراحه وتعتيقه باعتاقه وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه قال اعتق رجل منا ايمن الانصار يسمى
بابي مذكور عبدا له يسمى يعقوب عن دبر بضم الدال المهملة والموحدة
اي بعد موته يقال دبرت العبد اذا علقت عتقه بموتك وهو
التدبير كما سياتي بعتق بعد مايه برسيده وميوته فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم به اي العبد فباعه من نعيم النحام بثمانمائة
درهم فدفعها اليه كما عند المولف وفي لفظ لابي داود فبيع بسعاية او
بسعايته واختلف في بيع المدبر على مذاهب احدها الجواز بلا
وهو مذهب الشافعي والمشهور من مذهب احمد وحكاه الشافعي عن
اكثر بعين واكثر الفقهاء كما نقله عنه البيهقي في معرفة الاثار لهذا
الحديث لان الاصل عدم الاختصاص بهذا الرجل الا في المنع مطلقا
وهو مذهب الحنفية وحكاه النووي عن جمهور العلماء والسلف من التابعين
والخلفيين والكوفيين وتاولوا الحديث بانه لم يبع رقبته وانما باع
خدمته وهو خلاف ظاهر اللفظ وتمسكوا بما روي عن ابي جعفر محمد
ابن علي بن الحسين قال انما باع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمة
المدبر وهذا مرسل لا حجة فيه وروي عنه موصولا ولا يصح واما ما عند
الدارقطني عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المدبر لا يباع
ولا يوهب وهو حر من الثلث فهو حديث ضعيف لا يحتج بمثله
الثالث المنع من بيعه الا ان يكون على السيد دين مستغرق فيباع
في حياته وبعد مماته وهذا مذهب المالكية لزيادة في الحديث عند
النسائي وهي وكان عليه دين وفيه فاعطاه فقال اقض دينك
وعمر من بما عند سلم ابدا بنفسك فتصدق عليها اذ ظاهره انه اعطاه
الثمن لانفاقه لا لوفاء دين عليه به الراجح تخصيصه بالمدبر فلا يجوز

في المدبرة وهو رواية عن احمد وجزم ابن حزم عنه وقال هذا
تفريق لا برهان على صحته والقياس الجلي عدم الفرق الخامس
القياس ببيعه اذا احتاج صاحبه اليه تمسكا بقوله في الرواية الاخرى
ولم يكن له مال غيره السادس لا يجوز بيعه الا اذا اعتقه الذي
ابتاعه وهذا وكان القايل بهذا راي بيعه موقوفا كبيع الفضولي
عند القايل به فان اعتقه تبين ان البيع صحيح والا فلا وقال الشيخ
تقي الدين بن دقيق العيد منع بيعه مطلقا فالحديث حجة عليه
لان المنع الكلي ينافضه الجواز الجزئي ومن اجاز بيعه في بعض الصور
يقال انا اقول بالحديث في صورة كذا فان الواقعة واقعة حال لا عموم
لها فلا يقوم على الحجة في المنع من بيعه في غيرها ما يقول ملك
في بيع الدين وقال النووي الصحيح ان الحديث على ظاهره وانه
يجوز بيع المدبر بكل حال سالمت السيد وهذا الحديث قد سبق في
البيع قال جابر رضي الله عنه مات الغلام بعضوب عام اول
بالفتح على البنا وهو من باب اضافة الموصوف لصفته وله نظاير
فالكوفيون يجيزونه والبصريون يمنعونه ويؤولون ما ورد من
ذلك على حذف مضاف تقديره هنا عام الزمن الاول او نحوه لئلا
باب ـــــــــ منع بيع الولا بفتح الواو والمد وهو
ميراث المعتق بالفتح ومنع هبته وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن
المدني ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولا اي
ولا العتق وعن هبته وقد ناقشهم هذا الحديث عن عبد الله بن دينار
حتى قال مسلم في صحيحه الناس في هذا الحديث عيال عليه وقد
اعتنى ابو نعيم الاصبهاني في جمع طرق هذا الحديث عن عبد الله بن
دينار واورده عن خمسة وثلاثين نفسا ممن حدث به عن عبد الله
ابن دينار واخرج الشافعي رضي الله عنه من رواية ابي يوسف
القاضي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر الولاء لحمة كلحمة النسب واخرجه
ابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى واخرجه ابو نعيم من طريق عبد الله
ابن جعفر بن اعني عن بشر فزاد في المتن لا يباع ولا يوهب ومن طريق
عبد الله بن نافع عن عبد الله بن دينار انما الولاء نسب لا يعلم بيعه
ولا هبته والمحفوظ في هذا ما اخرجه عبد الرزاق عن الثوري
عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب موقوفا عليه الولاء لحمة

كلحمة

كلحمة النسب قال ابن بطال اجمع العلما على انه لا يجوز تحويل النسب واذا
كان حكم الولا حكم النسب فكما لا ينتقل النسب لا ينتقل الولا وكانوا في
الجاهلية ينقلون الولا بالبيع وغيره فنهى الشرع عن ذلك وقال
ابن العربي معنى الولا لحمة كلحمة النسب ان الله اخرجه بالحرية الى
النسب حكما ان الاب اخرجه بالنطفة الى الوجود حسا لان العبد كان
كالمعدوم في حق الاحكام لا يقضي ولا يابى ولا يشهد فاخرجه سيده بالحرية
الى وجود هذه الاحكام من عدمها فكما شابه حكم النسب انيط بالعتق
فلذلك جاز ان الولا لمن اعتق والحق برتبة النسب فنهي عن بيعه
وعن هبته واجاز السلف نقله ولعله لم يبلغهم الحديث وهذا الحديث
اخرجه مسلم في العتق وابو داود في الفرايض والنسائي وبه قال
حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد الكوفي الثقة الحافظ
الشهير الا انه كان له اوهام لكن وثقه يحيى بن معين وابن عبد البر
والعجلي وجماعة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم
القاف وسكون الراء بعدها طا مهملة الكوفي عن منصور هو ابن المعتمر
ابن عبد الله السلمي عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة فاشترطوا عليها
ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
اعتقيها بفتح الهمزة قطع فان الولا لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء
الدراهم المضروبة وفي الترمذي وانما الولا لمن اعطى الثمن قالت عايشة
فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم اي دعي بريرة فخيرها
من زوجها مغيث لانه كان عبدا على الاصح فقالت لو اعطاني كذا
وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها ومراد المولف من هذا الحديث
كما قاله في فتح الباري اي اصله فانما الولا لمن اعتق ونحو وان كان
لم يسبقه هنا بهذا اللفظ فكانه اشار اليه كعادته ووجه الدلالة منه
حصره في المعتق فلا يكون لغيره شي منه هذا باب ـــــــــ
بالتنوين اذا اسراح الرجل او عمه هل يفادي بعض اليا وفتح الدال
المهملة بان يعطي ما لا ويستنقذه من الاسر اذا كان اخوه او عمه
مشركا وقال انس رضي الله عنه في حديث سبق موصولا في كتاب
الصلاة قال العباس رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم
فاديت نفسي وفاديت عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن ابي
طالب وكان العباس قد اسر في وقعة بدر فافتدى نفسه بماية اوقية
من ذهب قاله ابن اسحاق وقال ابن كثير في تفسيره وهذه الماية
عن نفسه وعن ابني اخيه عقيل ونوفل قال البخاري وكان علي هو ابن

الألوكة
www.alukah.net

ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه عقيل
وعمه عباس فلو كان الاخ ونحوه من ذوي الرحم يعتق بمجرد الملك
لعتق العباس وعقيل في حصته من الغنيمة وكذلك في نصيبه
صلى الله عليه وسلم وهو حجة على ابي حنيفة رحمه الله في ان من
ملك ذا رحم محرم عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك في الغنيمة
ابتدا بل يخير الامام فيه بين القتل والاسترقاق والفداء والمن فالغنيمة
سبب في الملك بشرط اختيار الاسترقاق فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اخت او ابن
ابن اخت الامام مالك بن انس اجتج به الشيخان ولم يخرج للبخاري
مما تفرد به سوى حديثين وروى له الباقون الا النسائي فانه اطلق
القول بضعفه لانه اخطأ في احاديث رواها من حفظه لكن الذي
اخرجه له البخاري من صحيح حديثه فلا يحتج بشيء من حديثه غير
ما في الصحيح من اجل ذلك قدح النسائي فيه وغيره الا ان مالكا
غيره فاعتبر به قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة
بضم العين وسكون القاف وفتح الباء وبحيى بن معين وابو حاتم ونظم
فيه الساجي بكلام لا يستلزم قدحا فاحتج به البخاري والنسائي لكن
لم يكثر عنه عن موسى ولابي ذر زيادة ابن عقبة الامام في المغازي
عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد انس رضي الله
عنه ان رجالا من الانصار ليرون الحافظ بن حجر اسماءهم استاذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ايذن لنا فلنترك
لابن اختنا بالمثناة الفوقية عباس هو ابن عبد المطلب وليسوا بالغوا
انما هو اخوال ابيه عبد المطلب لان امه سلمى بنت عمرو بن اخية
بمهملتين مصغرا وهو من بني النجار وامام عباس وفي نسيلة بالنون
والمثناة الفوقية مصغرا بنت خباب بالجيم والنون وبعد الالف موحدة
وليست من الانصار تفاقا وانما قالوا ابنه اختنا لتكون المنة عليهم
في اطلاقه بخلاف ما لو قالوا ايذن لنا فلنترك لعمك فداه ابي المالك
الذي يستنقذ به نفسه من الاسر فقال عليه السلام لا تدعون منه
لا تتركون من فدائه درهما وانما لم يجبهم عليه السلام الى ذلك
ليلا يكون في الدين فوج من محاباة وكان العباس ذا مال فاستوفيت
منه الفدية وصرفت الى الغانمين واراد المولف بايراده هنا
الاشارة الى ان الاخ وابن الاخ لا يعتقان على من ملكهما من ذوي
رحمهما لان النبي صلى الله عليه وسلم قد ملك من عمه العباس
دون ابن عمه عقيل بالغنيمة التي لهما نصيب وله ذلك على

رضي الله

رضي الله عنه قد ملك من اخيه عقيل وعمه العباس ولم يعتق عليه
وهو حجة على الحنفية كما سبق والحديث الذي تمسكوا به في ذلك
المروي عند اصحاب السنن من طريق الحسن عن سمرة استنكره ابن
المديني ورجح ارساله وقال البخاري لا يصح وقال ابو داود تفرد
به حماد وكان يشك في وصله وذهب الشافعي الى انه يعتق على
المرء الا اصوله ذكورا واناثا وان علوا وفروعه كذلك وان سفلوا
لانهم الدليل بل لادلة اخر يعرف منها قوله صلى الله عليه وسلم لن يجزي
ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه رواه مسلم وقال
تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون دل على نفي
اجتماع الولدية والعبدية وهذا مذهب مالك ايضا لكنه زاد الاخوة
من الام وانما خالف الشافعية في الاخوة لعصبة عقل وعاب
كما سيعلم ما لا يجدي وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الجهاد
والمغازي باب حكم عتق المشرك
المصدر مضاف الى الفاعل وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل
بضم العين مصغرا واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد القرشي الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام قال
اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
بكسر الحاء المهملة وبالزاي وحكيم بفتح المهملة وكسر الكاف ابن خويلد بن
اسد بن عبد العزى القرشي الاسدي ابن اخي خديجة ام المومنين
اسلم يوم الفتح وصحب وله اربع وسبعون سنة رضي الله عنه
اعتق في الجاهلية وهو شرك مائة رقبة وحمل على مائة بعير
فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة في الحال
روى انه حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف
بها بعبد وفي اعناقهم اطواق الفضة فحمل واعتق الجميع
وظاهر قوله ان حكيم بن حزام ارسل لان عروة لم يدرك زمن ذلك
لكن بقية الحديث اوضحت الوصل وهي قوله قال اي حكيم سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فقلت يا رسول الله
ارايت اي اجر في اشياء كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث
بالحاء المهملة المفتوحة والنون المشددة والمثلثة قال هشام بن عروة
يعني اتبرر بالموحدة والراء المهملتين اولهما مشددة اي اطلب
بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى قال حكيم
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلفت
لك من خير ليس المراد به صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع

الألوكة
www.alukah.net

بذلك الخير الذي فعلته او انك بفعل ذلك اكتسبت طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام وتكون تلك العادة قد مهدت لك معونة على فعل الخير او انك ببركة فعل الخير هديت الى الاسلام لان الجزاء من جنس العمل وهذا الحديث قد سبق في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة باب

من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى حذف معمولات الاربعة للعلم بها عطف على قوله ملك قوله وسبي الذرية قال في الصحاح الذرية نسل الثقلين ثم قال ذرا الله الخلق اي خلقهم الا ان العرب تركت همز ذرا والمراد الصبيان والعرب هم الجيل المعروف من الناس وهم سكان الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصة ولا واحد له من لفظه ويجمع على اعاريب قال في القاموس والعربة محركة ناحية قرب المدينة واقامت قريش بعربة فنسب العرب اليها وهي باحة العرب وباحة دار اي الفصاحة اسماعيل عليه السلام وقد ساق المولف هنا او بعد احاديث دالة على ما ترجم به الا البيع لكن في بعض طرق حديث ابي هريرة ذكره كما سيأتي ان شاء الله تعالى وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله من ملك ضرب الله مثلا عبدا ولابي ذر وقول الله تعالى عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون قال العوفي عن ابن عباس هذا مثل ضربه الله للكافر والمؤمن واختاره ابن جرير فالعبد المملوك الذي لا يقدر على شيء مثل الكافر والمرزوق الرزق الحسن مثل المؤمن وقال ابن ابي نجيح عن مجاهد هو مثل مضروب للوثن والحق تعالى اي مثلكم في اشراككم بالله الاوثان مثل من سوى بين عبد مملوك عاجز عن التصرف وبين حر مالك قد رزقه الله مالا فهو يتصرف فيه وينفق منه كيف شاء وتقييد العبد بالمملوك للتمييز من الحر لان اسم العبد يقع عليهما جميعا لانهما من عباد الله وسلب القدرة في قوله لا يقدر على شيء والماذون له فانما يقدر على التصرف وجعل قتيبة المالك المتصرف يدل على ان المملوك لا يملك ومن في قوله ومن رزقناه موصوفة على الاظهر ليطابق عبدا وجمع الضمير في يستوون لانه للجنسين اي هل يستوي الاحرار والعبيد الحمد لله متعلق على بيان الامر بهذا المثال على اذعان المفهم كان قال هل يستوون قال المفهم لانتقال الحمد سطهرت الحجة بل اكثرهم لا يعلمون ابدا ولا يدخلهم الايمان ووجه مطابقة هذه الاية للترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق القول في العبد المملوك ولم

يقيده بكونه عجميا فدل على ان العبد يكون عجميا وعربيا قاله ابن المنير وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم ابن محمد ابن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال اخبرنا بالافراد ولابي ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد بن عقيل بالفتح وفي نسخة حدثني بالافراد عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال ذكر عروة بن الزبير وفي الشروط اخبرني عروة ان مروان ابن الحكم والمسور بن مخرمة بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الرواية مرسلة لان مروان لا صحبة له وانما المسور فلم يحفظ القصة لانه انما قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين وحج فلم يجب من اخرجه من اصحاب الاطراف في مسند المسور ومروان ووقع في اول الشروط من طريق شيخ المولف يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر قصة الحديبية قال حين جاءه وفد هوازن زاد في الوكالة مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم عليه السلام ان معي من ترون وانحب الحديث الي اصدقه بالرفع خبر المبتدا الذي هو انحب فاختاروا ابناءكم او نساءكم الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استنيت بهم اي اخرت قسم السبي لحضورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة ثم يقسم السبي وتركه بالجرانة حين قفل راجعا من الطائف الى الجرانة وقسم بها الغنائم فلما تبين لهم اي للوفد ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين المال والسبي قالوا فانا نختار سبينا وزاد في مغازي ابن عقبة ولا نتكلم في شاة ولا بعير فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخواننا جاءونا تائبين وانا قد رايت ان نرد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اي من احب ان يطيب بدفع السبي الي هو ازن نفسه فليفعل جواب من المتضمنة معنى الشرط فلما دخلت عليه الفاء ومن احب منكم اذ يكون على حظه نصيبه من السبي حتى نعطيه اياه اي هو عوضه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل اي يرجع الينا من اموال الكفار من غنيمة او خراج او غير ذلك وليرد الي الاصطلاحي وحده ويفي بضم اوله من افا فقال الناس

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

طيبنا ذلك ولابي ذر طيبنا لك ذلك قال عليه السلام انا لا ندري
من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى
يرفع اليكم عرفاؤكم امركم الملأ عليه السلام النقباء على امرهم استطابة
لنفوسهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم في ذلك فطابت نفوسهم
به ثم رجعوا الى العرفا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم
اي الناس طيبوا ذلك واذنوا له عليه السلام ان يرد السبي اليهم
قال الزهري فذلك الذي بلغنا عن سبي هوازن وزاد في الهبة
هذا اخر قوله الزهري سبي فوفد الذي بلغنا انتهى ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله من ملك رقيقا من العرب فوهب قال
انس رضي الله عنه ما سبق موصولا ويأتي عليه قريبا في باب
اذا اسر اخو الرجل قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي
وفاديت عقيلك واوله اوتي النبي صلى الله عليه وسلم مال من البحرين
فقال انثروه في المسجد وفيه في العباس فقال يا رسول الله اعطني
فاني فاديت الى اخره وبه قال حدثنا علي بن الحسن بفتح الحا ولابي
ذر زيادة ابن شقيق ابو عبد الرحمن العبدي مولاهم المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا ابن عون بالنون عبد الله
ابن ارطبان البصري قال كتبت وفي نسخة فكتب الى نافع مولى ابن
عمر فكتب الي نافع ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار ولمسلم من
طريق سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع اسأله عن
الدعاء قبل القتال قال فكتب الي انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق بضم الميم وسكون
الصاد وفتح الطا المهملتين وبعد اللام المكسورة قاف بطن من خزاعة
وهو المصطلق بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر
وهم غارون بالغين المعجمة وتشديد الراجع غارا بالتشديد اي هم
غافلون اي اخذهم على غرة وانعامهم تسعى بضم الفوقية وفتح
القاف عليها فقتل مقاتلتهم اي الطائفة الباغين وسبى ذراريهم
بتشديد الياء وقد تخفف وفي هذا جواز الاغارة على الكفار الذين
بلغتهم الدعوة من غير انذار بالاغارة لكن الصحيح استحباب الانذار
وبه قال الشافعي والليث وابن المنذر والجمهور وقال مالك يجب
الانذار مطلقا وفيه جواز استرقاق العرب لان بني المصطلق
عرب وهو من خزاعة لشرفهم كما مر وهذا قول اسحاق الشافعي في
الجديد وبه قال مالك وجمهور اصحابه وابي حنيفة وقال جماعة من
العلما لا يسترقون لشرفهم وهو قول الشافعي في القديم واصابه

عليه

عليه السلام يوم جويرية بتخفيف المثناة التحتية الثانية وسكون
الاولى بنت الحارث بن ابي ضرار بكسر المعجمة وتخفيف الراء ابن
ابن مالك بن المصطلق وكان ابوها سيد قومه وقيل وقعت في سهم
ثابت بن قيس وكاتبته نفسها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابتها وتزوجها فارسل الناس ما في ايديهم من السبايا المصطلقية
ببركة مصاهرة النبي صلى الله عليه وسلم فلا نعلم امراة اكثر بركة منها
على قومها منها قال نافع حدثني بالافراد به اي بالحديث عبد الله
ابن عمر بن الخطاب وكان في ذلك الجيش وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي
عبد الرحمن التيمي مولاهم المدني المعروف بربيعة الراي عن محمد بن
يحيى بن حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف نون
عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحا المهملة وسكون التحتيتين بينهما
راء واخره زاي هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب
الجمحي بضم الجيم وفتح الميم بعدها مهملة المكي انه قال اتيت ابا
سعيد الخدري رضي الله عنه فسألته عن العزل فقال خرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا
سبيا من سبي العرب فاشتهينا النسا فاشتدت علينا العزبة
واحببنا العزل اي تريح الذكر من الفرج بعد الايلاج لتنزل خارج
الفرج دفعا لحصول الولد المانع من البيع والمراة تتاذى بذلك
ولابي ذر واحببنا العدا فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما عليكم ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان تفعلوا ولا نسمة
واختار ابن ماجة الشافعي جوازه عن الامة مطلقا ومن الحرة باذنها نعم
هو مكروه لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل الوأد الخفي وفي
وفي حديث جابر عند مسلم التصريح بالجواز حيث قال اعزل عنها
ان شئت وياتي مزيد لذلك ان شا الله تعالى في النكاح ما من
نسمة اي ما من نفس كائنة في علم الله الى يوم القيامة الا وهي
كائنة في علم الله الى يوم القيامة في الخارج لابد من وجودها من القدم
الى الوجود سواء عزلتم ام لا فلا فايدة في عزلكم فانه ان كان الله يقالي
قد خلقها سيقع ما قاله فلا ينفعكم العزل وعند احمد في مسنده وابن حبان
في صحيحه من حديث انس جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسأل عن العزل فقال لو ان الماء الذي يكون منه الولد اهرقته على صخرة
لاخرج الله منها ولدا وليخلقن الله نفسا هو خالقها وبه قال حدثنا
زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر بن ابي خيثمة نسبة

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ويروي عنه مسلم الكثير من الف حديث قال حدثنا زهير بن حرب
ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر بن جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة
ابن القعقاع بضم العين وتخفيف الميم عن ابي زرعة بضم الزاي
وسكون الراء وفتح العين المهملة هرم بن جرير بن عبد الله البجلي عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لا ازال احب بني تميم هو ابن
مرة بن ادد بن طابخة بن الياس بن مضر قال المؤلف باسناد
وحدثني بالافراد ابن سلام محمد قال اخبرنا جرير بن عبد
الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء وهو السابق قريبا عن المغيرة
ابن مقسم بكسر الميم وسكون القاف الضبي مولاهم ابو هشام الكوفي عن
الحرث بن يزيد العكلي التيمي الكوفي عن ابي زرعة هرم عن ابي
هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث ولابي
ذر بعد ثلاث اي ثلاث ليال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فيهم اي في بني تميم سمعته يقول هم اشد امتي
على الدجال قال وجاءت صدقاتهم اي صدقات بني تميم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا لاجتماع
نسبتهم بنسبة الشريف عليه الصلاة والسلام في الياس من مضر
وكانت سبية منهم عند عائشة بفتح السين وكسر الموحدة وتشديد
التحتية قال ابن حجر لم اقف على اسم تلك السبية لكن عند الاسماعيلي وكانت
على عائشة منهم من بني اسماعيل وعند ابي عوانة من رواية
الشعبي وكان على عائشة بحوير وعند الطبراني في الاوسط من
رواية الشعبي المراد بالدب كان عليها وانه كان نذر او عنده
في الكبير انها قالت يا بني الله اني نذرت عتيقا من ولد اسماعيل
فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري حتى يجيء سبي بني
المغيرة فجاء بني النضير فقال لها خذي منهم اربعة فاخذت ربيحا
بمهملات مصغرا وزنبيبا بالزاي والموحدة مصغرا ايضا وهو ابن عقبة
وزنيحا بالزاي والحاء المهملتين مصغرا ايضا وسرة اي ابن عمر وفتح
النبي صلى الله عليه وسلم على رؤسهم وبرك عليهم قال ابن حجر
والذي يتعين لعتق عائشة من هؤلاء الاربعة اما رديح واما زنجي
ففي مصنف ابي داود من حديث الزبيب بن عقبة ما يرشد الى
ذلك انتهى فقال عليه السلام لعائشة اعتقيها اي النسمة
فانها من ولد اسماعيل وفيه دليل على جواز استرقاق العرب
وتملكهم كسائر فروع بني آدم الا ان عتقهم افضل لكن قال ابن المنير

تملك

تملك العرب لا بد عندي فيه من تفصيل وتخصيص للشرف فلو
كان العربي سلالا من ولد فاطمة رضي الله عنه فلو فرضنا ان حسنيا
او حسينا تزوج امة بشرطه لاستبعدنا استرقاق ولده قال
واذا فاذا كون المسبي من ولد اسماعيل يقتضي استحبابا عتاقه
فالذي بالمكاتبة التي فرضناها عن تخييرنا له كلينها حدثه به
عن جرير لكنه فرقه لان احدهما زاد فيه عن جرير اسنادا احسن
وساقه هنا على لفظ محمد بن سلام وياتي ان شاء الله تعالى
في المغازي على لفظ زهير بن حرب وقد اخرجه مسلم في الفضايل
عن زهير والله اعلم باب فضل من ادب
جاريته وعلمها زاد النسفي واعتقها وسقط له ولابي ذر لفظ
فضل وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم المشهور بابن راهوية
سمع محمد بن فضيل اي ابن غزوان عن عطرف هو ابن طريف الحارثي
عن الشعبي عامر عن ابي بردة بضم الموحدة الحرث بن ابي موسى
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له اجراد اجرا بالنكاح
والتعليم واجر بالعتق قال المهلب في ان من تواضع في منكحه وهو قادر
على نكاح اهل الشرف رجي له جزيل الثواب وتابي في مباحث
هذا الحديث في كتاب النكاح وفيه رواية الشافعي عن التابعي عن
الصحابي وقد سبق في باب تعليم الرجل امته واهله من كتاب
العلم واخرجه مسلم في النكاح وكذا ابو داود والنسائي
باب ذكر قول النبي صلى الله عليه
وسلم العبيد اخوانكم فاطعموهم مما تاكلون وهذا وصله المؤلف بالمعنى
من حديث ابي ذر ومن حديث جابر وصحابي لم يسم في الادب
المفرد وقوله تعالى بالجر عطفا على سابقه واعبدوا الله ولا تشركوا
به شيئا صنما او غيره او شيئا من الاشراك جليا او خفيا وبالوالدين
احسانا واحسنوا بهما احسانا وبذي القربى وبصاحب القرابة والجار
والمساكين والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب
البعيد والصاحب بالجنب الرفيق في امر حسن كتعلم وتقرب وصناعة
وسفر فائدة صحبتك وحصل بحسنك وقيل الجارة وابن السبيل المسافر
او الضيف وما ملكت ايمانكم العبيد والاماء ان الله لا يحب من كان
مختالا متكبرا بائعا عن اقاربه وجيرانه واصحابه وعبيده واما به
ولا يلتفت اليهم فخورا بتعداد محاسن عليهم يرى انه خير منهم ومنوه في نفسه
كبر وعند الله حقير واقتصر في رواية ابي ذر من اول الاية الى آخر

الشبكة الألوكة www.alukah.net

قوله تعالى والمساكين ثم قال الى قوله مختالا فخورا وزاد في
روايته قال ابو عبد الله اي البخاري ذي القربى اي القريب
وهو مروي عن ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة ولفظه
يعني الذي بينك وبينه قرابة والجنب الغريب الذي ليس
بينك وبينه قرابة وقيل الغريب المسلم والجنب اليهودي والنصراني
رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وفي غير رواية ابي ذر ما في
اليونينية وغيرها الجار الجنب يعني الصاحب في السفر وهذا قاله
مجاهد وقتادة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد
الرحمن قال الاسقلاني العقيلي العابد قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج الكوفي قال حدثنا واصل الاحدب هو ابن حيان
بفتح المهملة وتشديد الموحدة الاسدي الكوفي قال سمعت
المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وبضم الراء الاولى ولابي ذر
سمعت معرورا ابن سويد الاسدي ابا امية الكوفي عاش مائة
وعشرين سنة قال لقيت ابا ذر جندب بن جنادة الغفاري
رضي الله عنه زاد في الايمان من وجه اخر عن شعبة بالربذة
وهو موضع بالبادية على ثلاث مراحل بالمدينة وعليه حلة
من برود اليمن ولا يسمى حلة الا اذا كانت ثوبين من جنس
واحد وعلى غلامه حلة مثلها ولم يسم الغلام فسألناه عن ذلك
بضمير المغيوب وسقط لابي ذر والمعني وسألناه عن السبب في
لباسه غلامه مثل لبسه لانه خلاف المعهود فقال اني ساببت
بفتح الموحدة الاولى وسكون الثانية اي وقع بيني وبينه سباب
بالتخفيف وهو من السب بالتشديد وهو عند الاسماعيلي شاتمت
رجلا قيل هو بلال المؤذن مولى ابي بكر وزاد مسلم من اخواني وزاد
المولف في الايمان فعيرته بامه فشكاني الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه زاد في
الايمان انك امرؤ فيك جاهلية اي خصلة من خصال الجاهلية وفيه
دلالة على جواز تقديم التعيير بالباء وقد انكره ابن قتيبة وتبعه غيره
وقالوا انما قالوا عيرته امه واثبت اخرون انها لغة والحديث حجة
لهم في ذلك ثم قال عليه السلام انا اخوانكم اي مماليككم اخوانكم
خبر مبتدا محذوف واعتبار الاخوة اما من جهة ادم اي انكم مفترقون
من اصل واحد او من جهة الدين خولكم بفتح الخاء المعجمة والواو
اي خدمكم سموا بذلك لانهم يتخولون الامور اي يصلحونها ومنه
الخولي لمن يصلح البستان او التخويل التمليك حملهم الله

تحت

تحت ايديكم اي ملككم فمن كان اخوه تحت يده ملكه ولابي
ذر يديه بالتثنية فليطعمه على سبيل الندب مما ياكل وليلبسه
على سبيل الندب ايضا مما يلبس اي من جنس كل منهما والمراد المواساة
لا المساواة من كل وجه نعم الاخذ بالاكمل وهو المواساة لما فعل ابو ذر
افضل فلا يبتاثم المرء على عياله وان كان جايزا قال النووي
يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان
والاشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه او قوته
حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيرا خارجا عن عادة امثاله امازهدا
واما تحيا لا يجز له التقتير على المملوك والزامه بموافقة الابرضاه
ولا تكلفوهم من العمل ما يغلبهم لصعوبته او عظمته وهذا على سبيل
الوجوب قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي الا ما تتسعه
قدرتها فضلا ورحمة وارشادا وتقليلا لنا كيف نفعل فيما ملكنا الله
تعالى فان كلفتموهم ما يغلبهم ولابي ذر عن الكشميهني ما يغلبهم
في كتاب الايمان كما مر وامافول الحافظ بن حجر هنا فوله فان كلفتموهم
اي ما يغلبهم وحذف للعلم به فسهو نعم هو صحيح بالنسبة لما في كتاب
الايمان كما مر يعني ان كلفتموه العبيد جنس ما يطيقونه فان استطاعوه
فذاك والا فاعينوهم عليه وهذا الحديث قد سبق في باب المعاصي
من امر الجاهلية في كتاب الايمان باب ـــــــ بيان
ثواب العبد اذا احسن عبادة ربه باداء اقامها بشروطها ونصح
سيده وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي
الحارثي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح سيده
قال الكرماني النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له
وهو ارادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش
واحسن عبادة ربه المتوجهة عليه بان اقامها بشروطها واجابتها
ومستحباتها كان له اجره مرتين لتعبده بالحقين وانكساره بالرق
واستشكل هذا من جهة انه يفهم منه ان يوجر على الفعل الواحد مرتين
مع انه لا يوجر على كل عمل الا مرة واحدة لانه اتى بعملين وكذا لو اتى
بعملين بطاعتين يوجر على كل واحدة اجرها فلا خصوصية
للعبد بذلك واجيب بان التضعيف مختص بالعمل الذي تتحد
فيه طاعة امه وطاعة السيد فيفعل عملا واحدا ويوجر عليه اجرين
بالاعتبارين واما اذا اختلفت الجهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجر
فيه على غيره من الاحرار او المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على

www.alukah.net

العبد المودي لاحدهما وقال ابن عبد البر لانه لما قام بالواجبين
كان له ضعفا اجر الحر المطيع لانه فضل الحر بطاعة من اسره الله
بطاعته وعورض بان من بدا بالفضل للعبد انما هو لانكساره بالرق
فلو كان التضعيف بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العبد بذلك
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور وبه قال حدثنا
محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي وثقه ابو حاتم واحمد بن حنبل
اخبرنا سفيان الثوري عن صالح هو ابن صالح بن حي وتقال
ابن حيان قال احدثكة عن الشعبي عامر عن ابي بردة عن
ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت
له جارية فاد بها ولا بوي ذر والوقت ادبها باسقاط الفا فاحسن
تاديبها ولابي ذر تعليمها واعتقها وتزوجها فله اجران اجر
بالعتق واجر بالتعليم والتزويج وايما عبد ادى حق الله
وحق مواليه فله اجران اجر في عبادة ربه واجر في قيامه
بحق مواليه لكن الاجر بين غير متساويين لا ن طاعة الله اوجب
من طاعة الوالي قاله الكرماني وعورض بان طاعة الموالي
المامور بها هي من طاعة الله قال ابن عبد البر وفي الحديث
ان العبد المودي لحق الله وحق سيده افضل من الحر وعضد
ما روي عن المسيح عليه السلام انه قال من الدنيا حلو الاخرة
وحلو الدنيا مر الاخرة والعبودية مضاضة ومرارة لا تصنع عند
السيد به قال حدثنا بشر بن محمد السختياني المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس
ابن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت
سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح
في عبادة ربه الناصح لسيده اجران فان قلت يلزم ان يكون
اجر المملوك اضعف اجر ابن السيد اجيب بانه لا محذور في
ذلك او يكون اجره مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسيد
جهات اخرى يستحق بها اضعاف اجر العبد قال ابو هريرة
رضي الله عنه والذي نفس سيده لولا الجهاد في سبيل الله
والحج وبر امي اسمها اميمة بالتصغير بنت صبيح او صفيح بالموحدة
او القاف ابن الحارث وهي صحابية بنت ذكر اسلامها في صحيح مسلم
وبيان اسمها في الدلايل لابي موسى وخرا سحاق بن ابراهيم بن شاذان

والمعين

والمعين لولا القيام بمصلحة امي في النفقة والمؤن والخدمة
ونحو ذلك مما لا يمكن فعله من الرقيق لاحببت ان اموت
وانا مملوك وانما استثنى ابو هريرة ذلك لان الجهاد والحج
يشترط فيهما اذن السيد وكذلك بر الام قد يحتاج فيه الى اذن
السيد في بعض وجوهه بخلاف بقية العبادات البدنية
وهذه الجملة من قوله والذي نفسي بيده الخ ليست مرفوعة
بل هي مدرجة من قول ابي هريرة كما جزم به غير واحد
من ائمة الحديث ويتعذر له ذلك من حيث المعنى قوله وبر امي فانه
لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم حج ام يبرها وانما توجيه الكرماني
بانه عليه السلام اراد به تعليم امته واورده على سبيل فرض
محال تقا او المراد امه حلية السعدية التي ارضعته ثم رد وجاور
من التشخيص على الادراج فعند الاسمعيلي من طريق اخرى عن
ابن المبارك والذي نفس ابي هريرة بيده الخ وكذا اخرجه مسلم من
طريق عبد الله بن وهب وابي صفوان الاموي والبخاري في الادب
المفرد من طريق سليمان بن بلال وابو عوانة من طريق عثمان بن
عمر وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر نسبة الى جده واسم ابيه ابراهيم
السعدي المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم رفعوا بكسر النون وسكون العين وتخفيف الميم كذا في الفرع
وغيره وقال في الفتح بفتح النون وكسر العين وادغام الميم في الاخرى
قلت وبها قرا ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف والاعمش في
قوله تعالى نعما يعظكم به في سورة البقرة على الاصل لان الاصل
نعم كعلم ويجوز كسر النون اتباعا لكسرة العين مع تشديد الميم وهي
لغة هذيل وكسر مع اسكان العين وهو قراة قالون وابي عمرو وابي
بكر وابي جعفر والترمذي والحسن واختاره ابو عبيد وحكاه لغة
النبي صلى الله عليه وسلم في قوله نعما المال الصالح وتصحيح الحاكم في
المستدرك فتح النون وكسر العين رواية اخرى فلا يمنع لكن بعضهم
يجعل الاسكان من وهم الرواة عن ابي عمرو ومن انكره المبرد والزجاج
والفارسي لان فيه جمعا بين ساكنين على غير حدها قال المبرد لا يقدر
احد ان ينطق به وانما يروم الجمع بين ساكنين فيحرك ولا يشم وقال
الفارسي لعل ابا عمرو اخفى فظنه الراوي سكونا واجيب بان الاصل
في جامع شروط الرواية الضبط واغتفر التقا الساكنين وان كان

الألوكة
www.alukah.net

الاول غير مدلوله كما لوقف حكاها النووي في سلم عند قوله
نفى المملوك المضبوط في الرواية فيه بكسر النون والعين وتشديد
الميم اما في رواية البخاري فالذي رأيته في كثير من الاصول المعتمدة
ورويته كسر النون وسكون العين وتخفيف الميم ومن حفظ غير
ما ذكرته في رواية البخاري منوحة وفاعل نفع ضمير مستتر فيها
سفر بقوله يحسن اي نفا مملوك لاحدهم يحسن عبادة ربه
وينصح لسيده ولمسلم من طريق همام بن منبه عن ابي هريرة نفا للمملوك
ان يوفي بحسن عبادة ربه ونصحه سيده لعاله واما قول ابن
مالك ان ما مساوية للضمير في الابهام فلا تمييز لان التمييز لبيان
الجنس المميز عنه فقال العلامة البدر الدماميني رحمه الله تعالى
في المصابيح انه مدفوع بان ما ليس مساويا للضمير لان المراد شيء عظيم
قال وموضع ليحسن عبادة ربه الخ تفسير لما في العين فلا محل لها
من الاعراب باب كراهية التطاول
اي الترافع على الرقيق وكراهية قوله اي الشخص لمن يملكه من الرقيق
عبدي او امتي كراهة تنزيه ويجوز ان يقول ذلك قال الله
في سورة النور والصالحين من عبادكم وامائكم وقال عز وجل
في سورة النحل عبدا مملوكا وفي سورة يوسف عليه السلام والفيا
سيدها لدا الباب وقال تعالى في سورة النساء من فتياتكم
المؤمنات جمع فتاة وهي الامة وقال النبي صلى الله عليه
وسلم في حديث ابي سعيد عند المولف في المغازي قوموا الى سيدكم
يشير الى سعد بن معاذ يخاطبا للانصار كما سيأتي ان شاء الله تعالى
في قصته قريظة وقد قال عليه السلام في الحسن ان ابني هذا سيد
وقال يوسف عليه السلام للذي ظن انه ناج اذكرني عند ربك
اي سيدك ولابي ذر واذكرني عند ربك سيدك اي اذكر حالي
عند الملك كي يخلصني وقال صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه المولف
في الادب المفرد من حديث جابر من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد
ابن قيس بضم الجيم وتشديد الدال المهملة وسقط قوله ومن
سيدكم لابوي ذر والوقت والنسفي وقد دل ذلك على الجواز وحمله
عليه جميع العلماء حتى الظاهرية وبه قال حدثنا مسدد
بالمهملات وتشديد ما قبل الاخير ابن مسرهد ابو الحسن الاسدي
البصري قال حدثنا يحيى القطان عن عبيد الله بضم
العين ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال قال حدثني
بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه

وعن

وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نصح
العبد سيده فقام بما يجب عليه من الخدمة ونحوها واحسن عبادة
ربه كان له اجره مرتين سماه عبدا ومالكه سيده ولاريب انه اذا
قام بما عليه من طاعة ربه وخدمة سيده كره ان يتطاول عليه وهذا
الحديث قد سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن
كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابو بردة الحرث
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المملوك ولابي ذر للمملوك
الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى سيده الذي له عليه
من الحق والنصيحة والطاعة فما يسوغ شرعا له اجران خبر
المبتدا الذي هو المملوك وسقط لفظ له من قوله اجران من رواية
ابي ذر وحينئذ فيكون قوله له اجران مبتدا وللمملوك خبره مقدما
ومطابقة الحديث ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بزاد ابن
شبوية في روايته فقال محمد بن سلام وكذا حكاه المهاني عن
رواية ابن السكن وحكى عن الحاكم انه الذهلي وقد اخرجه مسلم عن
محمد بن رافع عن عبد الرزاق فيحتمل ان يكون هو شيخ البخاري
فيه فقد حدث عنه في الصحيح ايضا قاله في الفتح قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين
المهملة بينهما ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لايقل المملوك منكم لربه اطعم ربك بفتح الهمزة امر من الاطعام
وضيء ربك اسق ربك بهمزة وصل ويجوز قطعها مكسورة وفي نسخة
مفتوحة ثبت في الابتداء وسقط في الدرج ويستعمل ثلاثيا ورباعيا
امر من سقاه يسقيه وسبب النهي النبي عن ذلك ان حقيقة الربوبية
لله تعالى لان الرب هو المالك والقائم بالشيء ولا يوجد هذا حقيقة
الا لله تعالى قال الخطابي سبب المنع ان الانسان مربوب متعبد
باخلاص التوحيد لله وترك الاشراك معه ذكره المشاهاة بالاسم
ليلا يدخل في معنى الشرك ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد فلما
من لا تعقد عليه من سائر الحيوانات والجمادات فلا يكره ان يطلق
ذلك عليه عند الاضافة كقوله رب الدار والثوب فان قلت
قد قال تعالى اذكرني عند ربك وارجع الى ربك اجيب بانه ورد لبيان
الجواز والنهي للادب والتنزيه دون التحريم او النهي عند الاكثر

الألوكة
www.alukah.net

من ذلك واتخاذ هذه اللفظة عادة ولم ينه عن طلاقها
في ثاني الاحوال وهذا اختاره القاضي عياض وتخصيص
الاطعام وما هنا بالذكر لغلبة استعمالها في المخالطات ويدخل في
النهي ان يقول السيد ذلك عن نفسه فانه قد يقول لعبده اسق
ربك فيضع الظاهر موضع الضمير على سبيل التعظيم لنفسه بل
هذا اولى بالنهي من قول العبد ذلك عن السيد قال في مصابيح
الجامع سياق المولى في الباب قوله تعالى والصالحين من عبادكم
وامائكم وقوله عليه السلام قوموا الى سيدكم تنبيها على ان النهي
انما جاء متوجها على السيد اذ هو في مظنة الاستطالة وان قول
الغير هذا عبد زيد وهذه امة خالد جائز لانه يقوله اخبارا وتعريفا
وليس في مظنة الاستطالة والاية والحديث مما يؤيد هذا الفرق
وفي الحكايات المأثورة ان سابلا وقف بعض الاحياء فقال
من سيد هذا الحي فقال رجل انا فقال لو كنت سيدهم لم تقله وقال
النووي المراد بالنهي ان استعمله على جهة التعاظم لا ان اراد
التعريف وليقل سيدي ومولاي باثبات الواو والياء في الوقت
فرق بين الرب والسيد لان الرب من اسماء الله تعالى اتفاقا واختلف
في السيد هل هو من اسماء الله تعالى فمن روى المؤلف في الادب المفرد
وابو داود والنسائي والامام احمد من حديث عبد الله بن الشخير عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال السيد الله فان قلنا انه ليس من
اسمائه فالفرق واضح اذ لا التباس وان قلنا انه من اسمائه تعالى
فليس في الشهرة والاستعمال كلفظ الرب فيحصل الفرق بذلك
واما من حيث اللغة فالسيد من السؤدد وهو التقدم فقال ساد
قومه اذا تقدم عليهم ولا شك في تقدم السيد على غلامه فلم
يحصل الافتراق جازما اطلاق واما المولي فقال النووي يقع
على نحو عشرة معان منها الناصر والولي والمالك وبحق فلا باس ان
تقول مولاي لكن يعارضه حديث مسلم والنسائي من طريق
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة في هذا الحديث لا يقل احدكم مولاي
فان مولاكم الله واجيب بان مسلما قد بين الاختلاف في ذلك على
الاعمش وان منهم من ذكر هذه الزيادة ومنهم من حذفها قال
عياض وحذفها اصح وقال القرطبي روي من طريق متعددة مشهورة
وليس ذلك مذكورا فيها فظهر ان اللفظ الاول ارجح واما ناصرنا ،،
للترجيح للتعارض بينهما والجمع متعذر والعلم بالتاريخ متعذر فلم
يبق الا الترجيح ولا يقل احدكم عبدي امتي لان حقيقة العبودية

انما

انما يستحقها الله تعالى ولان فيها تعظيما لا يليق بالمخلوق وقد
بين صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك حيث قال في الحديث عند
مسلم والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق العلاء عن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة لا يقولن احدكم عبدي فان كلكم عبيد
الله وعند ابي داود والنسائي ايضا من طريق محمد بن سيرين عن
ابي هريرة فانكم المملوكون والرب الله فنهى عن التطاول في اللفظ
كما نهى عن التطاول في الفعل وليقل فتاي وفتاتي وغلامي لانها
ليست دالة على الملك كدلالة عبدي فارشد عليه السلام الى ما يودي
الى المعنى مع السلامة من التعاظم مع انها تطلق على الحر والمملوك لكن
اضافته تدل على الاختصاص قال الله تعالى واذ قال موسى لفتاه
وهذا النهي للتنزيه دون التحريم كما مر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي البصري
قال حدثنا جرير بن حازم الازدي البصري اختلط في اخر عمره
لكنه لم يحدث في حال اختلاطه عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا
له من العبد بالتعريف فكان له وقت العتق ولابي ذر كان له من
المال ما يبلغ قيمته نصب على المفعولية اي قيمة بقيته يقوم ولابي
ذر تقوم عليه باثبات فيه قيمة عدل نصب على المفعول المطلق والعدل
بفتح العين الاستواي قيمة استوالا زيادة فيه ولا نقص بقيمة يوم
الاعتاق واعتق بضم الهمزة وكسر التاء من ماله بنفس الاعتاق وشهر
مذهب المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة والا بان كان معسرا حال
الاعتاق فقد عتق بفتحات من غير همز منه اي ما عتقه المعتق فقط
وبقي نصيب الشريك رقيقا ولابي ذر اعتق همزة مضمومة وكسر التاء
منه ما عتق بفتحات من غير همز قالوا والمطابقة بين الحديث والترجمة
من جهة انه لو لم يحكم عليه بعتقه كلما عند اليسار لكان بذلك متطاولا
عليه وقد سبق هذا الحديث في باب اذا اعتق عبدا بين اثنين ويقال
حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص العمري انه قال حدثني
بالافراد نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع فتلفظ اي
حافظ لما قام عليه مسئول بالتاء ولابي ذر وسيسول عن رعيته
فالوفا ما عليه من الرعاية كان له الحظ الاوفر والجزا الاكبر والا طالبه
كل واحد من رعيته بحقه فالامير الذي على الناس راع فيما استرعاه

الله ولابي ذر ومن راع عليهم وهو مسؤول عنهم وهذا تفصيل لما اجمله والرجل راع على اهل بيته زوجته وغيرها يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة وهو مسؤول عنهم والمراة راعية على بيت بعلها وولده اي وغيرهم كخدمة واضيافه بحسن التدبير في امرهم والقيام بمصالحهم وهي مسؤولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عليه وهذا ابوضح الترجمة لانه اذا كان ناظرا لسيده في خدمته مؤديا له الامانة ناسب ان يعينه ولا يتطاول عليه الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وهذا الحديث سبق في الجمعة والاستقراض وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل النهدي ابوغسان الكوفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدني الصحابي المشهور رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا زنت الامة فاجلدوها حسبما جلدة نصف جلدة الحرة سواء كانت محصنة او غير محصنة لان الاحصان وصف كمال ولا يكون مع النقص من الرق وكذا الصبي والمجنون والمبعضة كالامة ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها في الثالثة او الرابعة بيعوها اي بعد جلدها ولابوي ذر والوقت والاصيلي فبيعوها بفا في اوله ولو بضفير بالضاد المعجمة اي حبل مفتول او منسوج من الشعر ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الامة اذا زنت لا يكره التطاول عليها بل تجلد فان عادت بيعت وكل ذلك مما بين للتعاظم عليها وهذا الحديث سبق في باب بيع العبد الزاني من كتاب البيوع هذا باب بالتنوين اذا اتاه او لابوي ذر والوقت اذا اتى اي الشخص خادم سواء كان عبدا او حرا ذكر ام انثى بطعام فليجلسه معه ليأكل وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الامام ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابو الحرث القرشي المجمي النابغي قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى احدكم خادمه بالرفع وادكم منصوب به بطعامه فان لم يجلسه معه معطوف على مقدر تقديره فليجلسه معه وفي رواية لمسلم فليقعده معه فليأكل وعند احمد والترمذي من رواية محمد بن ابي خالد عن ابيه عن ابي هريرة فليجلسه معه

فان لم

فان لم يجلسه معه ولابن ماجة من طريق ابي ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة فليدعه فليأكل معه فان لم يفعل فليناوله منه الطعام لقمة او لقمتين شك من الراوي ورواه الترمذي بلفظ لقمة فقط وفي رواية لمسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا او اكلة او اكلتين بضم الهمزة فيهما يعني لقمة او لقمتين قال في المصابيح فان قلت ما هذا العطف قلت لعل الراوي شك هل قال عليه السلام فليناوله لقمة او لقمتين او قال فليناوله اكلة او اكلتين فجمع بينهما والذي يجوز في بحر الشك لبعض الرواة لا سيما وتحتمل ان يكون من عطف احد المترادفين على الاخر بكلمة او وقد صرح بعضهم بجوازه فاه اي الخادم ولي علاجه اي الطعام عند تحصيل الاته وتحمل مشقة حره ودخانه عند الطبخ وتعلقت به نفسه وشم رائحته واختلف في حكم الامر بالاجلاس معه فقال الشافعي انه افضل فان لم يفعل فليس بواجب او يكون بالخيار بين ان يجلسه او يناوله وقد يكون امره اختيارا غير حتم ورجح النووي الاحتمال الاخير وحمل الاول على الوجوب ومعناه ان الاجلاس لا يتعين لكن ان فعله كان افضل والاتعينت المناولة ويحتمل ان الواجب احدهما لا بعينه وذلك في ان الامر للندب مطلقا وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاطعمة هذا باب بالتنوين العبد راع في مال سيده ونسبه النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد في حديث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسيد وهذا مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة لان الرق مناف للملك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته وهذا على سبيل الاجمال ثم فصله بقوله فالامام الاعظم او نائبه راع ومسؤول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسؤول عن رعيته والمراة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته فرعاية الامام ولاية امور الرعية والاحاطة من ورائهم واقامة الحدود والاحكام فيهم ورعاية الرجل اهله بالقيام عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة ورعاية المراة في بيت زوجها بحسن التدبير في امر

الشبكة الألوكة www.alukah.net

بيته واولاده وخدمه واصنافه ورعاية الخادم حفظ ما في
يده من مال سيده والقيام بشغله قال اي ابن عمر فسمعت
هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه
وسلم قال والرجل في مال ابيه راع ومسئول عن رعيته
فكلكم راع اي مثل الراعي وكلكم ولابي الوقت فكلكم مسئول عن
رعيته حال عما فيه معنى التشبيه بحفظ ووجه التشبيه حفظ
الشيء وحسن التعهد لما استحفظه وهو القدر المشترك في التفصيل
قاله الطيبي وسبق باتم من هذا **باب**
بالتنوين **اذا ضرب الرجل العبد فليجتنب الوجه** وبه قال
حدثنا ولابي ذر **حدثني** بالافراد **محمد بن عبد الله** نمير
ابو ثابت المدني قال **حدثنا ابن وهب** عبد الله **قال حدثني**
مالك بن انس الامام قال الحافظ ابن حجر وكان اباثابت تفرد به
عن ابن وهب فاني لم اره في شيء من المصنفات الا من طريقه
قال ابو ثابت بالسند **قال** ابن وهب **واخبرني** بالافراد **ابن**
فلان وكان ابن وهب سمعه من مالك وبالقراءة على الاخر وكان
ابن وهب حريصا على تمييز ذلك زاد ابو ذر في روايته عن المستملي
قال ابو اسحاق قال ابو حرب الذي قال ابن فلان هو
قول ابن وهب وهو اسحاق المبهم ابن سمعان يعني عبد الله بن زيد
ابن سليمان بن سمعان المدني وقد اخرجه الدارقطني في
غرايب مالك من طريق عبد الرحمن بن حراش بكسر المهملة عن
البخاري قال **حدثنا** ابو ثابت **محمد بن عبد الله** المدني
فذكر الحديث لكن قال بدل قوله ابن فلان بن سمعان فكان
البخاري اتى به في الصحيح عند الضعفه فانه مشهور بالضعف متروك
الحديث كذبه مالك واحد وغيرهما والحاصل به البخاري خارج
الصحيح نسبه لكن ليس له في الصحيح الا هذا الموضع على انه لم يسق
المتن من طريقه مع كونه متونا بل ساقه على لفظ رواية همام عن
ابي هريرة وقد اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق العباس بن
الفضل عن ابي ثابت فقال ابن فلان وفي موضع اخر فقال ابن
سمعان **عن سعيد المقبري** بضم الموحدة **عن ابيه** ابي سعيد
كيسان **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم قال المؤلف بالسند **وحدثنا** ولابي ذر وحدثني
بالافراد **عبد الله بن محمد** المسندي قال **حدثنا عبد الرزاق**
ابن همام **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن همام** هو ابن منبه **عن ابي هريرة**

رضي الله

رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا قاتل**
احدكم فليجتنب الوجه ولمسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فليتق بدل فليجتنب وقاتل بمعنى قتل فالمفاعلة ليست على ظاهرها
ويؤيده حديث مسلم من طريق الاعرج عن ابي هريرة بلفظ اذا ضرب
ومثله للنسائي من طريق عجلان ولابي داود من طريق ابي سلمة كلاهما
عن ابي هريرة وعند المؤلف في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان
اخبرني سعيد عن ابي هريرة اذا ضرب احدكم خادمه ويحتمل ان يكون
على ظاهرها ليتناول ما يقع عند دفع السائل مثلا فينتهي دافعه
عن القصد بالضرب الى وجهه ويدخل في النهي كل من ضرب في حد
او تعزير او تاديب وفي حديث ابي بكرة وغيره عند ابي داود وغيره
في قصة التي زنت فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمها فقال
ارموا واتقوا الوجه وقد وقع في مسلم تعليل اتقاء الوجه في حديث
ابي هريرة من طريق ابي فان الله خلق ادم على صورته والاكثر على
ان الضمير يعود على المضروب لما تقدم من الامر باكرام وجهه ولو لا
ان المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها وقيل
يعود على ادم على ان صفته فامر بالاجتناب اكراما لادم لشابهته
بصورة المضروب ومراعاة لحق الابوة وظاهر النهي التحريم ويؤيده
حديث سويد بن مقرن انه راى رجلا لطم غلامه فقال اما علمت ان الصورة
محرمة **بسم الله الرحمن الرحيم في**
المكاتب بضم الميم وفتح المثناة الفوقية الرقيق الذي يكاتبه مولاه
على مال يؤدي به الى اداءه عتق فان عجز رد الى الرق وبكسر
التا السيد الذي تقع منه المكاتبة والكتابة بكسر الكاف عقد عتق
بلفظها بعوض منجم بعينين فاكثر وهي خارجة عن قواعد المعاملات
عندنا من حيث ان العبد لا يملك لو ملك فما بين السيد ورقيقه ولا بها
بيع ماله بماله وكانت الكتابة متعارفة قبل الاسلام فاقرها الشارع
صلى الله عليه وسلم وقال الرويا في انفا اسلامية لم تكن في الجاهلية
والاول هو الصحيح وأول من كتب في الاسلام بريرة ومن الرجال سلمان
وهي لازمة من جهة السيد الا ان عجز العبد وجايزة له على الراجح ولغير
ابي ذر كما في الفتح كتاب المكاتب بدل قوله في المكاتب والبسملة ثابتة
للكل **باب اثم من قذف مملوكه** لم يذكر فيه حديثا
اصلا ولعله بيض له ليثبت فيه ما ورد في معناه فلم يقدر له ذلك
ثم ترجم في كتاب الحدود قذف العبد وساق فيه حديث من
قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة وقد سقطت

الشبكة الألوكة www.alukah.net

هذه الترجمة عند ابي ذر والنسفي وهو الاولى لما لا يخفى

باب المكاتب بفتح التاء وبجوز كسرها

عطفا على سابقه وبالرفع على الاستئناف في كل سنة نجم رفع بالابتدا وخبره الجار والمجرور في موضع نصب على الحال من قوله نجومه ونجم الكتابة وهو القدر المعين الذي يؤديه المكاتب في وقت معين واصله ان العرب كانوا يبنون امورهم في المعاملة على طلوع النجم لانهم لا يعرفون الحساب فيقول احدهم اذا طلع النجم الفلاني اديت حقك سميت الاوقات نجوما بذلك ثم سمي الوديعي في الوقت نجما وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق والذين يبتغون الكتاب المكاتبة وهو ان يقول الرجل لمملوكه كاتبتك على الف مثلا منجما اذا اديته فانت حر وبين عدد النجوم وقسط كل نجم وهو اما ان يكون من الكتاب لان السيد كتب على نفسه عتقه اذا وفى بالمال اولانه مما يكتب لتاجيله او من الكتب بمعنى الجمع اذا لعوض فيه بكون منجما بنجوم يضم بعضها الى بعض مما ملكت ايمانكم عبدا واما ة والموصول صلة مبتدا اخبره فكاتبوهم او مفعول بمضمر هذا تفسيره والفا لتضمن معنى الشرط واشترط الشافعي التاجيل وقوفا على التسمية بناء على ان الكتابة من العقود واقل ما يحصل به الضم وجهان ولانه امكن لتحصيل العذرة على الادا وجوزا الحنفية والمالكية الكتابة حالا ومؤجلا ومنجما وغير منجم لان الله تعالى لم يذكر التنجيم واجيب بان هذا احتجاج ضعيف لان المطلق لا يمنع ان التقييد في الحال يمنع صحتها كما في السلم فانه لا يوجد عند المحل ان علمتم فيهم خيرا امانة وقدرة على اداء المال بالاحتراف كما ذهب اليه امامنا الشافعي رضي الله عنه عنه وفسره ابن عباس بالقدرة على الكسب والشافعي ضم اليها الامانة لانه قد يقدر ما يكسبه فلا يعتق وفي المراسيل لابي داود عن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا قال ان علمتم فيهم حرفة ولا ترسلوهم كلا على الناس وقيل المراد الصلاح في الدين وقيل المال وهما ضعيفان ولو فقد الشرطان لم يستحب لكن لا يكره لان الخبر شرط الامر فلا يلزم من عدمه عدم الجواز وقال ابن القطان يكره والصحيح الاول وآتوهم من مال الله الذي اتاكم امر للموالي ان يبدلوا لهم شيئا من اموالهم وفي معناه حط شيء من مال الكتابة وهو للوجوب عند الاكثر ويكفي اقل ما يتمول وذكر ابن السكن والماوردي من طريق ابي اسحاق عن خاله عبد الله بن صبيح عن ابيه وكان جدا من اصحاب اباه انه قال كنت مملوكا لخاطب فسألته الكتابة فابى فمضى انزلت والذين

يبتغون

يبتغون الكتاب الاية قال ابن عباس السكن لم ار له ذكرا الا في هذا الحديث وصحيح ضبطه في فتح الباري بفتح الصاد المهملة ولم يضبطه في الاصابة لكنه ذكره عقيب صبيح بالتصغير والد ابي العنبسي سلم بن صبيح والاشهر في قوله فكاتبوهم للندب وبه قطع جماهير العلماء لان الكتابة معاوضة تتضمن الارفاق فلا يجب كغيرها اذ طلبها المملوك والا لبطل اثر الملك واحتكم المالك على المالكين وقال روح بفتح المهملتين اولها منفتوح بينهما واو ساكنة ابن عبادة مما وصله اسماعيل القاضي في احكام القرآن وعبد الرزاق والشافعي من وجهين اخرين عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي قال قلت لعطا هو ابن ابي رباح اواجب علي اذا طلب سيدي مملوكي المكاتبة اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه بهم الهمزة ولابي ذر اراه بفتحها الا واجبا وقال عمرو بن دينار بفتح العين قلت لعطا تاثره ولابي ذر اتاثره بهمزة الاستفهام ايجابا او ندبا عن احد قال عطا لا اروبه عن احد وظاهر هذا انه من رواية عمرو بن دينار عن عطا قال الحافظ بن حجر وليس كذلك بل وقع في هذه الرواية تحريف لزم منه الخطا والصواب ما رايته في الاصل المعتمد من رواية النسفي عن البخاري بلفظ وقاله ابي الوجوب عمرو بن دينار وفاعل قلت لعطا تاثره ابن جريج لا عمرو وح فيكون قوله وقال عمرو بن دينار معترضا بين قوله ما اراه الا واجبا وبين قوله قلت لعطا تاثره ويؤيد ذلك ما اخرجه عبد الرزاق والشافعي ومن طريقه البيهقي كما رايته في المعرفة له عن عبد الله ابن الحارث كلاهما عن ابن جريج ولفظه قال قلت لعطا اواجب علي اذا علمت ان فيه خيرا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا وقالها عمرو ابن دينار وقلت لعطا اتاثرها عن احد قال لا قال ابن جريج ثم اخبرني ابي عطا ان موسى بن انس اي ابن مالك الانصاري قاضي البصرة اخبره ابن سيرين بكسر السين المهملة ابا عمرة والد محمد بن سيرين الفقيه المشهور وكان من سبي عين التمر قرب الكوفة فاشتراه انس في خلافة ابي بكر وذكره ابن حبان في ثقات التابعين سال انسا هو ابن مالك الانصاري المكاتبة وكان كثير المال ابى امتنع ان يكاتبه فانطلق سيرين الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر له ذلك فقال عمر لانس كاتبه فابى فضربه بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء اله يضرب بها ويتلو عمر رضي الله عنه فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فاداه اجتهاده الى ان الامر في الاية للوجوب وانس الى الندب فكاتبه وقرات في تحبير المكاتبة من المعرفة للبيهقي

عن انس بن سيرين عن ابيه قال كاتبني انس بن مالك على خمسين
الف درهم فاتيته بكتابته فابى ان يقبلها مني الا نجوما فاتيت
عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فقال اراد انس الميراث وكتب
الى انس ان اقبلها من الرجل فقبلها وقال الربيع قال الشافعي
روي عن عمر بن الخطاب ان مكاتبا لانس جاءه فقال اني اتيت
مكاتبتي الى انس فابى ان يقبلها فقال انس يريد الميراث ثم
ايراسا ان يقبلها احسبه قال فابى فقال انس يريد الخير اخذها
فاحصرها في بيت المال فقبلها انس وروى ابن ابي شيبة من طريق
عبيد الله بن ابي بكر بن انس قال هذه مكاتبة انس عندنا
هذا ما كاتب انس غلامه سيرين كاتبه على كذا وكذا الف وعلى
غلامين مولدان مثل محله وقال الليث بن سعد الامام ما وصله
الذهلي في الزهريات عن ابي صالح كاتب الليث عن الليث قال
حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري لكن
قال في الفتح المحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب نفسه بغير
واسطة انه قال قال عروة بن الزبير قالت عائشة رضي الله
عنها ان بريرة بفتح الموحدة وكانت تخدم عائشة قبل ان تشتريها
فلما كاتبتها اهلها دخلت عليها تستعينها في شان كتابتها وعليها
خمسة اواق كجوار ولابي ذر خمس اواق باسقاط تا التانيث
من خمس واثبات التحتية في اواق بحذف بضم النون مبنيا للمفعول
صفة لاواق اي وزعت وفرقت عليها في خمس سنين المشهور ما في
رواية هشام بن عروة الاتية ان شاء الله تعالى بعد بابين انها كاتبت
على تسع اواق في كل عام اوقية ومن ثم جزم الاسماعيلي ان هذه
الرواية المحلقة غلط لكن جمع بينهما بان التسع اصل والخمس كانت
بقيت عليها وبه جزم القرطبي والمحب الطبري وعورض بان في رواية
قتيبة ولم تكن ادت من كتابتها واجيب بانها كانت حصلت
الاربع اواق قبل ان تستعين بعائشة ثم جاءتها مجلوز نحو مما ان
جملة التسع الاواقي المذكورة في حديث هشام ويؤيده قوله في
رواية عمرة عن عائشة السابقة في ابواب المساجد فقال اهلها ان
شئت اعطيت مائتي فقالت لها عائشة ونفست بكسر الفاء اي
رغبت فيها والجملة حالية ارايت اي اخبريني ان عددت الخمس
الاواقي لهم عدة واحدة ايبيعك اهلك فاعتقك بضم الهمزة
والنصب بالفا فيكون نصب عطف على السابق ولاوكي لي فذهبت
بريرة الى اهلها فوضت ذلك الذي قالت عائشة عليهم

فقالوا

فقالوا لا نبيعك الا ان يكون لنا الولا فالت عائشة فسمعت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي قالوه
له فقال لها اي لعائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشتريها فاعتقيها بعمرة قطع فانما الولا لمن اعتق ثم قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الشرط في الناس فحمد
الله واثنى عليه ومحتمل انه اراد بقام صعد فعبر بقام عن صعد فيكون دليلا للخطبة
من قيام ويحتمل ان يكون المراد بقام اجاد الفعل كقولهم قام بوظيفته
والمعنى قام بامر الخطبة فقال ما بال ما حال رجال مشروطون
شروطا ليست في كتاب الله اي في حكم الله الذي كتبه على عباده
وشرعه عليهم من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل
شرط الله الذي شرطه وجعله شرعا احق اي هو الحق واوثق
بالمثلثة اي القوي وما سواه واه فاعمل التفصيل فيما ليست على
بابها وهذا الحديث قد سبق في كتاب الصلاة في باب ذكر البيع والشرا
على المنبر في المسجد واورده في عدة مواضع بوجوه مختلفة وطرق
متباينة وقد افرد بعض الائمة فوائده فزادت على ثلثمائة

باب ما يجوز من شروط المكاتب بفتح التا
ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله عز وجل فيه اي في الباب
ابن عمر بن الخطاب ولابي ذر فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط عن النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر وكانه اشار الى حديث
ابن عمر الاتي ان شاء الله تعالى في الباب التالي وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء البغلاني قال حدثنا الليث بن سعد الامام زاد
في نسخة عن عقيل بضم العين ابن خالد بن عقيل بفتح العين عن ابن
شهاب الزهري عن عمرة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته ان بريرة جاءت اليها تستعينها في مال كتابتها ولم تكن
من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان افضي عنك كتابتك
ويكون ولاؤك لي ولكني عن كتابتك وتكون نصب عطفا على المنصوب السابق ولاوك لي وجواب
الشرط قوله فعلت وظاهره ان عائشة طلبت ان يكون الولا لها
اذا ادت جميع مال الكتابة وليس ذلك مرادا وكيف تطلب ولان
اعتقه غيرها وقد زال هذا الاشكال بما وقع في رواية ابي اسامة
عن هشام حيث قال بعد قوله ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك
ويكون ولاؤك لي فعلت فتبين ان عرضها ان تشتريها شراء صحيحا
ثم تعتقها اذ العتق فرع ثبوت الملك فذكرت ذلك الذي قالته

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

عائشة بريرة لاهلها فابوا فامتنعوا ان يكون الولاء لعائشة وقالوا
ان شاءت عائشة ان تحتسب الاجر عليك عند الله فلتفعل
ويكون نصب عطفا على ان تحتسب ولا وكد لنا لالها فذكرت بريرة
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الشروط فذهبت
بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان
يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرت عائشة النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لفظ لها في رواية ابي ذر ابتاعيها فاعتقيها بهمزة قطع فانما
الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما بال اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
قال ابن خزيمة اي في حكم الله جوازه او وجوبه لان كل من شرط شرطا
لم ينطق به الكتاب باطل لانه قد يشترط في البيع الكفيل فلا يبطل
الشرط ويشترط في الثمن شروطا من اوصافه او نحو منه ونحو ذلك
فلا يبطل فالشروط المشروعة صحيحة وغيرها باطلة من اشترط
شرطا ليس في كتاب الله عز وجل فليس له وان شرط ولابي
ذر وان اشترط مائة مرة ولابي ذر عن المستملي مائة شرط توكيد لان
العموم في قوله من اشترط دال عليه مطلقا ان جميع الشروط المذكورة فلا
حاجة الى تقييدها بالمائة فلو زادت عليها على المائة كان الحكم كذلك
لما دلت عليه الصيغة شرط الله احق واوثق ليس افعل التفضيل
فيها على بابه فالمراد ان شرط الله هو الحق والقوي وما سواه واه كما مر
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك هو ابن انس امام دار الهجرة عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال اراد ت عائشة ام المومنين رضي الله
عنها وسقط لابي ذر ام المومنين ان تشتري جارية هي بريرة
لتعتقها بضم التاء والنصب وفي نسخة رفع عليها في الفرع واصله
علامة السقوط تعتقها بضم اوله مع اسقاط اللام والرفع فقال
ولابي ذر فقال اهلها نبيعكها على ان ولاها لنا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعائشة لا يمنعك ولابي ذر لا يمنعنك بنون
التوكيد الثقيلة ذلك الشرط الذي شرطوه من شرائها وعتقها
فانما الولاء لمن اعتق وليس في حديثي الباب الاذكر شرط الولاء وجمع
في الترجمة بين حكمين وكانه فسر الاول بالثاني وان ضابط الجواز
ما كان في كتاب الله اي في حكمه من كتاب او سنة او اجماع وقد اشترط

لصحة

لصحة الكتابة شروط ان يكاتب السيد المختار المتاهل للتبرع جميع
العبد فلا يصح كتابة بعضه لانه لا يستقل بالترد د لاكتساب النجوم
الا ان يكون باقيه حرا ويكاتبه مالكاه معا ولو بوكالة ان اتفقت
النجوم جنسا واجلا وعددا فتصح لانتفاء تعذب الاستقلال وليس
له في الكتابة ان يدفع لاحد المالكين شيأ لم يدفع مثله للاخر في حال
دفعه اليه فان اذن احدهما في دفع شيء للاخر ليختص به لم يصح
القبض وتصح كتابة بعضه ايضا في صور منها اذا اوصى بكتابة
عبد فلم يخرج من الثلث الا بعضه ولم يجزا الورثة وان يقول مع
لفظ الكتابة اذا اديت النجوم الي فانت حر او ينويه فلا يكون لفظ
الكتابة بلا تعليق ولا نية لانه يقع على هذا العقد وعلى المخارجة
فلا بد من تمييزه بذلك وان يقول الكاتب قبلت وبه يتم الصيغة
الثالث ان يكون عوضها معلوما فلا يصح بمجهول وان لا يكون العوض
اقل من ثمن كاجرى عليه الصحابة فمن بعدهم فلا يجوز بعوض حال
فان كاتبه على دينار الان وخدمة شهر لم يجز لعدم تنجيم الدينار او
على خدمة شهر من الان ودينار عنه بعقضيه او قبله او بعده في
زمن معلوم جاز لان المنفعة مستحقة في الحال والمدة لتقديرها والتوفية
فيها والدينار انما يستحق المطالبة به في وقت اخر وان اختلف الاستحقاق
حصل التنجيم ولا باس بكون المنفعة حالة لان التاجيل انما يشترط لعسر
القدرة وهو قادر على الاستقلال بالخدمة في الحال فالتنجيم انما هو
شرط في غير المنفعة التي عليه الشروع في الحال **باب**
جواز استعانة المكاتب اي طلبه العون من غيره ليعينه بشيء
يضمه الى مال الكتابة وسواله الناس وبه قال حدثنا عبيد
ابن اسماعيل بضم العين مصغرا من غير اضافة الهباري بفتح الهاء
والموحدة المشددة القرشي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
جاءت بريرة فقالت اني كاتبت اهلي على تسع اواق وفي نسخة
في اليونينية اوقية في كل عام اوقية ولابي ذر اواقية بزيادة
همزة مضمومة قبل الواو وهي اربعون درهما فاعينيني بصيغة
الامر للموالة من الاعانة اي علي مال كتابتي ولابي ذر عن الكشميهني
فاعنتني بصيغة الخبر الماضي من الاعنا اي اجزتني الاواقي عن
تحصيلها فقالت عائشة لبريرة ان احب اهلك ان اعدها
اي الاواقي لهم عدة واحدة واعتقك نصب عطفا على ان اعدها

www.alukah.net

فعلت ويكون بالنصب اي فيا ولابي ذر فيكون ولا وك لي فذهبت
الى اهلها فابوا ذلك عليها فجاءت الي عايشة فقالت اني قد عرضت
ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولا لهم اي الا بان تحذف منه
حرف الجر اي الا بشرط ذلك والاستثنا مفرغ لان في ابا معنى النفي
قال الزمخشري في قوله تعالى ويابى الله الا ان يتم نوره قد اجروا
ابى مجرى لم يرد الا تري كيف قوبل يريدون ان يطفيوا نور الله بقوله
ويابى الله الا ان يتم نوره بقوله ويابى الله واوقعه موقع لم يرد قالت
عايشة فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالني
فاخبرته فقال خذيها واشتريها فاعتقيها بفتح قطع واشترطي
لهم الولا فانما الولا لمن اعتق ولابوي ذر فان الولا واسكل قوله
واشترطي لهم الولا لانه يفسد البيع وتمضي للخداع والتقرير وكيف
اذن لاهله بالبيع ومن ثم انكر يحيى بن اكثم فيما رواه الخطابي
عند ذلك وعن الشافعي في الام الاشارة الي تضعيف رواية هشام
المصرحة بالاشتراط لكونه انفرد بها دون اصحاب ابيه وقال
في المعرفة فيما قرانه فيما حديث يحيى عن عمرة عن عايشة اثبت
من حديث هشام واحسبه غلط في قوله واشترطي لهم الولا واحسب
حديث عمرة ان عايشة شرطت لهم الولا بغير امر النبي صلى الله عليه وسلم
وهي ترى ذلك يجوز فاعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم افقالت
اعتقتها فالولا لها وقال لا يمنعك عنها ما تعزم من شرطك ولا ارى
امرها يشترط لهم ما لا يجوز ثم قال بعد سياقه لحديث نافع عن ابن
عمر السابق في الباب الذي قبل هذا ولعل هشاما او عروة حين سمع
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعك ذلك اي انه امرها ان
يشترط لهم الولا فلم يقف من حفظه على ما وقف عليه ابن عمر انتهى
وقد اثبت رواية هشام جماعة وقالوا هشام ثقة حافظ والحديث
متفق على صحته فلا وجه لرده واختلفوا في تاويلها فقيل لهم بمعنى
عليهم كقوله تعالى لهم اللعنة اي عليهم وهذا رواه البيهقي في المعرفة
من طريق ابي حاتم الرازي عن حرملة عن الشافعي وقال النووي
تاويل اللام بمعنى على هنا ضعيف لانه عليه السلام انكر الاشتراط ولو
كانت بمعنى على لم ينكره وقيل الامر هنا للاباحة وهو على جهة
التنبيه على ان ذلك لا يضرهم لوجوده وعدمه سواء وكانه يقول
اشترطي ولا تشترطي فذلك لا يفيدهم وقال النووي اقوى
الاجوبة انه هذا الحكم خاص بعايشة في هذه القضية وتعقبه ابن
دقيق العيد بان التخصيص لا يثبت الا بدليل وبان الشافع بنى على

خلاف

خلاف هذه المقالة وبابي مزيد لذلك ان شا الله تعالى
في الشروط قالت عايشة فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الناس خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال
اما بعد فما بال اقوام في اليونينية بال اي ما حال رجال يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله فانما شرط ليس ولابي ذر كان ليس
في كتاب الله اي في حكمه من كتاب او سنة او اجماع فهو باطل
وان كان ماية شرط قال القرطبي خرج مخرج التكثير يعني ان
الشرط الغير مشروعة باطلة ولو كثرت فقضا الله احق اي
بالاتباع من الشروط المخالفة له وشرط الله اوثق باتباع حدوده
التي حدها وليست المفاعلة هنا على حقيقتها اذ لا مشاركة بين الحق
والباطل ما بغير فا في اليونينية بال رجال منكر يقول احدهم
اعتق يا فلان ولي الولا انما الولا لمن اعتق ويستفاد من التعبير
بانما اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فلا ولا لمن اسلم على يديه رجل
وفيه جواز سعي المكاتب وسواله واكتسابه وتمكين السيد له من ذلك
لكن محل الجواز اذا عرفت جهة حل كسبه واذ للمكاتب ان يبادل بين حين
الكتابة ولا يشترط في ذلك مجز خلافا لمن شرطه وانه لا باس بتعجيل
مال الكتابة الي غير ذلك مما سياتي ان شا الله تعالى في محاله

باب جواز بيع المكاتب اذا رضي والمولى

والمستاجر بيع المكاتبة قال في الفتح والاول اصح لقوله اذا رضي
وقالت عايشة رضي الله عنها مما وصله ابن ابي شيبة وابن سعد
هو اي المكاتب عبد ما بقي عليه شي من مال الكتابة وقال زيد
ابن ثابت مما وصله الشافع وسعيد بن منصور ما بقي عليه درهم
وقال ابن عمر رضي الله عنه مما وصله ابن ابي شيبة هو عبد ان عاش
وان مات وان جنى ما بقي عليه شي وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن يحيى بن
سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية المدنية ان بريرة جات
تستعين عايشة ام المومنين رضي الله عنها فقالت لها ان احب
اهلك ان اصب لهم ثمنك صبة واحدة فاعتقك بضم الهمزة والنصب
عطفا على ان اصب بالفا ولابي ذر واعتقك فعلت فذكرت ذلك
بريرة لاهلها فقالوا لا الا ان يكون ولاوك وللحموي والمستملي الولا
لنا قال مالك الامام بالاسناد السابق قال يحيى بن سعيد فزعت
عمرة ان عايشة الزعم يستعمل بمعنى القول المحقق اي قالت ان
عايشة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها

الألوكة
www.alukah.net

واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وظاهر هذا الحديث جواز بيع رقبة المكاتب اذا رضي بذلك ولم يعجز نفسه واختاره المولف وهو مذهب الامام احمد وسعه ابو حنيفة والشافعي في الاصح وبعض المالكية واجابوا عن قصة بريرة بانها عجزت نفسها لانها استعانت بعايشة في ذلك وعورض بانه ليس في استعانتها ما يستلزم العجز ولا سيما مع القول بجواز كتابة من لا مال عنده ولا حرفة له قال ابن عبد البر ليس في شيء من طرق حديث بريرة انها عجزت عن اداء النجوم ولا اخرت بها فقد حل عليها شيء ولم يرد في شيء من طرقه استفصال النبي صلى الله عليه وسلم لها عن شيء من ذلك انتهى لكن قال الشافعي ما رايته في المرفة اذا رضي اهلها بالبيع ورضيت المكاتبة بالبيع فان ذلك ترك للكتابة هذا

باب

بالتنوين اذا قال المكاتب لاحد اشتر مني من سيدي ولابي ذر اشتر لي واعتقني فاشتراه لذلك جاز وحذف جواب اذا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد ايمن المخزومي مولاهم المكي قال حدثني بالافراد ابي ايمن الحبشي المكي قال دخلت على عايشة رضي الله عنها فقلت لها كنت لعتبة ابن ابي لهب اي ابن عبد المطلب بن هاشم بن عم النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولابوي ذر والوقت والاصيلي كنت غلاما لعتبة بن ابي لهب ومات لعتبة في خلافة ابي بكر رضي الله عنه فورثني بنوه العباس وهاشم وغيرهما وانعم باعوفي من ابن ابي عمرو بفتح العين وللكشميهني باعوفي من عبد الله بن ابي عمرو بن عمر بضم العين عبد الله المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط بنوا عتبة عليها الولاء لهم علي فقالت عايشة دخلت علي بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني بواو العطف ولابي ذر فاعتقيني قالت عايشة فقلت لها فقالت بريرة لا يبيعوني حتى يشترطوا عليك ان يكون الولاء لهم فقالت عايشة فقلت لا حاجة لي بذلك على ان يكون الولاء لهم فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او قالت بلغه ذلك من الراوي فذكر ذلك له اي الذي سمعه او بلغه لعايشة وسقط من اليونينية ذلك من قوله فذكر ذلك وثبت في فرعها فذكرت عايشة له عليه السلام ما قالت لها بريرة فقال له عليه السلام لها اشتريها واعتقيها بهمزة قطع بعد واو العطف ولابي ذر فاعتقيها ودعهم يشترطون ما شاءوا ولابي ذر يشترطوا باسقاط النون سمح بان مقدرة فاشتريتها عايشة فاعتقتها فيه دليل على ان عقد الكتابة

الذي

الذي كان عقدها مواليها انفسخ ببتياع عايشة لها واشترط اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق واذا اشترطوا ماية شرط وفي هذا الحديث جواز كتابة الامة كالعبد وجواز سعي المكاتبة والسوال لمن احتاج اليه من دين او غرم ونحوهما وغير ذلك مما سيأتي ان شاء الله تعالى في محالة بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة

وفضلها والتحريض عليها ولابي ذر عن الكشميهني وابن شبويه فيها بدل قوله عليها واخر النسائي البسملة والهبة بكسر الهاء مصدر من وهب يهب واصلها يهب لانه مثل الفاء كالعدة اصلها وعد فلما حذفت الواو عوض عنها الهاء فقيل هبة وعدة وسنها في اللغة ايصال الشيء للغير بما ينفعه مالا كان او غيره مال يقال وهبه له كوعده وهبا وهبة وهبة ولا تقل وهبك او حكاه ابو عمر وعن اعرابي والموهبة العطية وهي في الشرع تمليك بلا عوض في الحياة واورد عليه مالو اهدى لغني من لحم اضحيته او هدي او عتيقة فانه هبة ولا تمليك فيه وما لو وقف شيئا فانه تمليك بلا عوض وليس بهبة واجيب عن الاول بمنع انه لا تمليك فيه بل فيه تمليك لكن منع من التصرف فيه بالبيع ونحوه كما مر في باب الاضحية وعن الثاني بانه تمليك منفعة والطلاق تمليك انما يريدون به الاعيان وهي شاملة للهدية والصدقة فاما الهدية فهي تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض الى المهدي اليه اكراما له فلا رجوع فيها اذا كانت لاجنبي فان كانت من الاب لولده فله الرجوع فيها بشرط بقاء الموهوب في سلطنة المتهب ومنها الهدي المنقول الى الحرم ولا يمنع اسم الهدية على العقار لاستتباع عقله فلا يقال اهدى اليه دارا ولا ارضا بل على المنقول كالشياه والعبيد واستشكل ذلك بانهم صرحوا في باب النذر بما يخالفه حيث قالوا لو قال لله علي ان اهدي هذا البيت او الارض ونحوها مما لا ينقل صح وباعه ونقل ثمنه واجب بان الهدي وان كان من الهدية لكنهم توسعوا فيه تخصيصه بالاهدا الى فقراء الحرم وبتعميمه في المنقول وغيره ولهذا الوفاء النذر الهدي انما فرق الى الحرم ولم يجز على الهدية الى فقير واما الصدقة فهي تمليك ما يعطى بلا عوض للمحتاج لثواب الاخرة واما الهبة فهي تمليك بلا عوض حال بما ذكر في الصدقة والهدية بايجاب وقبول لفظا بان يقول كنحو وهبت لك هذا فيقول قبلت ولا يشترط ان في الهدية على الصحيح بل يكفي البعث من هذا او القبض من ذاك وكل من الصدقة والهدية هبة ولا عكس فلو حلف لا يهب له فتصدق عليه او اهدى له

الألوكة www.alukah.net

حنث والاسم عند الاطلاق ينصرف الى الاخير واستحل المولف التعبي
الاعم فانه ادخل فيها الهدايا وبه قال حدثنا عاصم بن علي ابو
الحسين الواسطي مولى مزينة بنت محمد بن ابي بكر الصديق قال
حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن ابي
ذئب عن المقبري بفتح الميم وسكون القاف وكسر الموحدة
سعيد عن ابيه كيسان بفتح الكاف وسقط قوله
عن ابيه في رواية الاصيلي وابن عساكر وكريمة قال في الفتح وصنيع عليه
في رواية النسفي والصواب اثباته وعن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا نساء المسلمات بضم الهمزة
منادى مفرد مرفوع بالاقبال عليه والمسلمات صفة له فيرفع على اللفظ
وينصب على المحل ويجوز فتح الهمزة على انه منادى مضاف والمسلمات حينئذ
صفة لموصوف محذوف تقديره يا نساء الطوائف او نساء النفوس المسلمات
فيخرج حينئذ عن اضافة الموصوف الى الصفة وانكر ابن عبد البر
رواية الاضافة ورده ابن السيد بانها قد صحت نقلا وساعدتها اللغة
فلا معنى للانكار وفي النسخة المقروءة على الحميدي يا نساء المومنات
ورواه الطبراني من حديث عايشة يا نساء المومنين لا تحقرن جارة
هدية مهداة لجارتها ولابي ذر لجارة ولو انها تهدي فرسن شاة
بفاء مكسورة فراء ساكنة فسين مهملة مكسورة عظم قليل اللحم وهو للبعير
موضع الحافر من الفرس ويطلق على الشاة مجازا واختير بذلك الى المبالغة
في الهدايا التي اليسير وقوله لا الى حقيقة الفرسن لانه لم تجر العادة
باهدايه لاني لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها
لاستدلاله بل ينبغي ان تجود لها بما تيسر وان كان قليلا فانه خير
من العدم واذا تواصل القليل صار كثيرا وفي حديث عايشة المذكور
يا نساء المومنين تهادوا ولو فرسن شاة فانه يثبت المودة ويذهب
الضغاين وحديث الباب اخرجه مسلم ايضا واخرجه الترمذي
من طريق ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة ولم يقل عن ابيه وزاد
في اوله تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر الحديث وقال غريب
وابو معشر ضعيف وقال الطرقي انه اخطا فيه لم يقل عن ابيه كذا قال
وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد اخرجه ابو عوانة لكن من زاد فيه
عن ابيه احفظ واضبط فروايتهم اولى قاله الحافظ ابن حجر وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن
اويس الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية المدني قال
حدثنا ولابي ذر حدثني ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي
حازم سلمة بن دينار عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن يزيد

ابن

ابن رومان بضم الراء مولى ال الزبير عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير بن
اختي بوصل الهمزة وتكسر في الابتداء وفتح النون على النداء واداة
النداء محذوفة كذا في روايتهما بوصل الهمزة وهو الذي في الفرع
وقال الزركشي بفتح الهمزة قال ابن الدماميني فتلون الهمزة
ننبها على حروف ندا ولا علام في ذلك مع ثبوت الرواية انتهى وام عروة
هي اسماء بنت ابي بكر وفي رواية يحيى بن يحيى عن عبد العزيز عند
مسلم والله يا ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال انه هذه مخففة
من الثقيلة دخلت على الفعل الماضي الناسخ واللام في لننظر
فارقة بينها وبين النافية وهذا مذهب البصريين واما الكوفيون
فيروون انها النافية ويجعلون اللام بمعنى الا ثم الهلال بالجر عطفا
على السابق ثلاثة اهلة تكملها في شهرين باعتبار رويته الهلال
في اول الشهر الاول ثم رويته ثانيا في اول الشهر الثاني ثم رويته
في اول الشهر الثالث فالمدة ستون يوما والمرجع ثلاثة اهلة وقوله
ثلاثة بالنصب بتقدير لننظر وبالجر وما اوقدت بضم الهمزة مبنيا
للمفعول في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار
بالرفع نايب عن الفاعل وعند المولف في الرقاق من طريق هشام
ابن عروة عن ابيه بلفظ كان ياتي علينا الشهر وما نوقد فيه نار
اولا مناقاة بينهما وبين رواية يزيد بن رومان هذه وعند ابن
ماجه من طريق ابي سلمة عن عايشة رضي الله عنها بلفظ كان
ياتي علي ال محمد الشهر ما نرى في بيت من بيوته الدخان المرتين
قال عروة فقلت اي لعايشة رضي الله عنها يا خالة بضم
التاء منادى مفرد ولابي ذر يا خالة بكسرها ما كان يعيشكم
بضم المثناة التحتية وكسر العين وسكون التحتية من اعاشه الله
عيشه ولابي ذر يعيشكم بضم الياء الاولى وفتح العين وتشديد
الثانية وقول الحافظ بن حجر رجحه الله وفي بعض النسخ ما كان
يقيمكم بسكون القاف المجتهد بعدها نون مكسورة ثم مثناة تحتية تعقبه
العيني بانه تصحيف عليه فجعله من الاغناء وليس هو الا من القوت كذا
قال قالت الاسودان اي قالت عايشة كان يعيشنا التمر
والماء من باب التغليب كالمرين والقمرين والا فالماء لا لون له ولذلك قالوا
الابيضان اللبن والماء وانما الحقت على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة
وقول بعض الشراح تبعا لصاحب المحكم ان تغيير الاسودين بالتمر والماء
مدرج تعقب بان الادراج لا يثبت بالتوهم قاله في الفتح الا اذا قد

كانت لرسول الله صلى الله عليه جيران من الانصار بكسر الجيم سعد بن عبادة وعبد الله بن عمرو بن حرام وابو ايوب خالد بن زيد وسعد بن زرارة وغيرهم كانت لهم منايح جمع منيحة بفتح الميم وكسر النون وسكون التحتية اخره حاء مهملة اي غنم فيها لبن وكانوا يمنحون بفتح اوله وثالثه مضارع منح اي يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم ويضم اوله وكسر ثالثه مضارع انح والذي في اليونينية ينحون بفتح الياء والنون وبفتح الياء وكسر النون اي يحلبونها لمنحة اي عطية فيسقينا وهذا موضع الترجمة لانهم كانوا يهدون اليه صلى الله عليه وسلم من البان منايحهم وفي الهدية معنى الهبة وفي هذا الحديث التحديث والعنعنة ورواته كلهم مدنيون ورجاله الراوي عن خالته وثلاثة من التابعين على نسق واحد اولهم ابو حازم واخرجه مسلم

باب القليل من الهبة

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة العبدي البصري بندار قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري عن شعبة ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو دعيت الى ذراع بالذال المعجمة وهو الساعد وكان عليه السلام يحب اكل لانه مبادي الشاة وابعد عن الاذى او كراع بضم الكاف وبعد الراء الف ثم عين مهملة ما دون الركبة من الساق لاجبت الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت وهذا يدل على جواز القليل من الهدية وانه لا يرد والهدية في معنى الهبة فتحصل المطابقة بين الحديث والترجمة وانما حض على قبول الهدية وان قلت لما فيه من التالف

باب من استوهب من اصحابه شيئا

سواء كان عينا او منفعة جاز بغير كراهة في ذلك اذا كان يعلم طيب انفسهم وقال ابو سعيد الخدري في حديث الرقية بالفاتحة الموصول بتمامه في كتاب الاجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعزبوا الي معكم سهما وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امراة من

المهاجرين

المهاجرين هذا وهم من ابي غسان والصواب انها من الانصار نعم يحتمل ان تكون انصارية حالفت مهاجريا او تزوجت به او بالعكس واختلف في اسمها كما مر في الجمعة قال في الفتح واغرب الكرماني هنا فزعم ان اسم المراة مينا وهو وهم وانما قيل ذلك في اسم النجارا نتهى وكان لها غلام نجار اسمه باقوم وقيل غير ذلك قال لها مري عبدك ولابي ذر فقال مري بإسقاط الهاء واثبات الفا قبل القاف فليعمل لنا اعواد المنبر اي ليعمل لنا فعلا في اعواد من نجر وتسويته وحزط يكون منها منبرا فامرت عبدها بذلك فذهب فقطع من الطرفا التي بالفا بتة فصنع له اي للنبي صلى الله عليه وسلم منبرا فلما قضاه اي صنعه وأكمله ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه اي عبدها قد قضاه اي المنبر قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ صلى الله الخ لابي ذر ارسلي به اي المنبر الي وهمزة ارسلي مفتوحة فيا وابه فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون ومطابقته للترجمة لا تخفى والحديث سبق في كتاب الجمعة وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري المدني عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة الحارث السلمي بفتح السين المهملة واللام الانصاري المخزرجي عن ابيه ابي قتادة رضي الله عنه انه قال كنت جالسا ومعي رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم لانه لم يقصد نسكا او كان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله الى جهة ليكشف امر عدو فابصر واحمارا وحشيا وانا مشغول باحتضن فعل بخا بجيم فحاء مهملة مكسورة اي اخرزه قال نقالي وطفقا يحضفان اي يلزقان البعض بالبعض وكان فعله كانت الخرقت والواو في قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم وفي والقوم وفي والاعير محرمون وفي وانا مشغول كلها للحال فلم نؤذ نوفي به اي بالحمار واحبوا لو اني ابصرته وفي الحج فنظر اصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك الى بعض فالتفت بالفا وفي نسخة والتفت فابصرته فقمت الى الفرس قال في المصابيح اسمه الجرادة كما رواه البخاري

في الجهاد فاسرجته ثم ركبته عليه ونسيت السوط والرمح
فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك
عليه بشيء اي لانهم محرمون فغضبت فنزلت فاخذتهما
والرمح ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته فجرحته حتى مات
ثم جئت به وقد مات فوقعوا يأكلون ثم انهم شكوا في اكلهم
اياه وهم حرم فرحنا وخبأت العضد من الحمار حتى قدمت
فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان تقدمني فسالناه عن ذلك
فقال معكم منه شيء استفهام بحذف الاداة فقلت نعم فناولته
العضد فاكلها حتى تعمدها بتشديد الفاء والدال المهملة اي افناها
ولابي ذر يفدها بكسر الفاء مخففة لكن رده ابن التين كما حكاه في
الفتح وهو اي الحمار عليه السلام محرم قال محمد بن جعفر الراوي
عن ابي حازم فيما سبق فحدثني به هذا الحديث زيد بن اسلم
ابو اسامة ايضا عن عطاء بن يسار بالسين المهملة ابي محمد الهلالي
مولى ام المؤمنين ميمونة عن ابي قتادة المذكور في السند السابق
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله عن النبي صلى الله
عليه وسلم عند المستملي والحموي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
معكم منه شيء فانه في معنى الاستصحاب من الاصحاب وزاد في الحج
كلوا واطعموني فاكل في الفتح ولعل المصنف اشار الى هذه الزيادة
وانما طلب عليه السلام ذلك منهم ليؤنسهم به ويرفع عنهم اللبس في
توقفهم في جواز ذلك وقد سبق هذا الحديث في الحج في ابواب

باب من استوفى

اي طلب من غيره ما اولبنا ليشرب او غير ذلك مما تطيب به نفس المطلوب منه مما يجوز له وقال
سهل هو ابن سعد الانصاري رضي الله عنه مما وصله المؤلف في النكاح قال
لي النبي صلى الله عليه وسلم استغني يا سهل وبه قال حدثنا سليمان
ابن بلال قال حدثني بالافراد ابو طوالة بضم الطاء المهملة
وتخفيف الواو والانصاري قاضي المدينة وزاد في غير رواية ابي ذر اسمه
عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى
فحلبنا له شاة لنا سقط لفظ له لابي ذر ثم شبته بكسر المعجمة وضمها
اي خلطت اللبن من ماء بئرنا هذه فاعطيته ذلك وابو بكر
عن يساره وعمر تجاهه بفتح الهاء الاولى اي مقابله واعرابي لم يسم
عن يمينه وهو من قال هو خالد بن الوليد فشرب صلى الله
عليه وسلم فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر ابي اسقه فاعطى صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم الاعرابي فضله سقط لغير ابي ذر فضله ثم قال عليه
السلام الايمنون مقدمون الايمنون مقدمون او هو مرفوع بفعل
محذوف تقديره يقدم الايمنون وهذا الثالث تاكيد اللايمنون
الاول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه ثم انوا اسرع اليمن
وهو تاكيد بعد تاكيد قال انس فهي اي البداءة بالايمن سنة
فهي سنة ثلاث مرات وزاد في رواية ابوي ذر والوقت فهي
سنة وسقط لابي ذر وحده ثلاث مرات وانما اعطى الاعرابي
ولم يبتدئه ليتالفه بذلك لقرب عهده بالاسلام وفيه جلوس
القوم على قدر سبقهم وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاشربة

باب جواز قبول هدية الصيد

وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد
الصيد سبق موصولا قبل الباب السابق وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الازدي الواشحي بالمعجمة ثم المهلة البصري قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري
عن انس رضي الله عنه انه قال انخنا بفتح الهمزة وسكون
النون وفتح الخاء وسكون الجيم اي اثرنا ونفرنا اربنا من موضعه
عمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظاء المعجمة وهو على مثالث
تصغير ظهران من اعلام المضاف والمضاف اليه فالاعراب للاول وهو مر
والثاني مجرور ابدا بالاضافة موضع قريب من مكة والارنب واحد
الارانب اسم جنس يطلق على الذكر والانثى فسعى القوم نحوه
ليصطادوه فلغبوا بفتح الغين المعجمة ولابي ذر فلغبوا بكسرها
والاول افصح بل انكر بعضهم الكسر ولكن شهره فتغبوا وهو معنى
لغبوا اي اعيوا قال انس فادركتها اي الارنب فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحة زوج ام انس واسمها ام سليم فذبحها
وبعث بها وفي ابي داود انه بعث بها مع انس الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر لفظ بها بورکها بفتح الواو
وكسر الراء ويجوز كسر الواو وسكون الراء فوق الفخذ مع الاعراد منها
او فخذها بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين مثني والشك من الراوي
قال شعبة فخذيها لا شك فيه قال ابن بطال وقول شعبة
فخذيها لا شك فيه دليل على انه شك في الفخذين او لا ثم استيقن فقبله
بفتح القاف وكسر الموحدة اي قبل المبعوث اليه قلت واكل منه
عليه السلام قال واكل منه ثم قال بعد اي بعد القول بالاكل قبله
منك في الاكل واستيقن القبول فجزم به اخرا وهذا الحديث اخرجه البخاري

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم في الذبايح وابو داود في الاطعمة والترمذي والنسائي وابن
ماجه في الصيد باب قبول الهدية كذا ثبت
في رواية ابي ذر وسقط لغيره قال في الفتح وهو الصواب وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو
ابن انس الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس
عن الصعب بالصاد والعين الساكنة المهملتين ابن جثامة
بفتح الجيم وتشديد المثلثة رضي الله عنهم انه اي الصعب اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء
بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد اسم قرية من الفرع في المدينة بينها
وبين الجحفة ما بين المدينة ثلاثة وعشرون ميلا او بودان بفتح
الواو وتشديد الدال المهملة اخره نون موضع اقرب الى الجحفة من
الابواء والشك من الراوي فرد عليه بحذف ضمير المفعول فلما رأى عليه
السلام ما في وجهه اي وجه الصعب من الكراهة لرد هديته عليه
قال عليه السلام اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انا لم نرده بتشديد الدال
على الادغام وضمها وفتحها والوجهان في الفرع واصله هنا والصواب الاول
كما خر المضاعف من كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكور ساكنا للواو التي
توجبها ضمة الهاء بعدها ولم يحفظ تس في نحوه الا ذلك وصرح ابن الحاجب
وغيره انه مذهب البصريين وللكشميهني وحده لم نرده بفك الادغام
فالدال الاولى مضمومة والثانية مجزومة عليك وللحموي والمستملي
اليك بالهمزة بدل الميم لعلة من العلل الا انا حرم اي محرمون
واتمارده عليه لانه ظن انه صيد له ومباحث هذا الحديث سبقت
في الحج ومراد المولف منه هنا قوله لم نرده عليك الا انا حرم لان مفهومه
انه لو لم يكن محرما لقبله باب قبول
الهدية قال الحافظ بن حجر كذا ثبت لابي ذر وهو تكرار بغير فايدة
وهذه الترجمة بالنسبة الى ترجمة قبول هدية الصيد من العام
بعد الخاص ووقع عند النسفي باب من قبل الهدية وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير
قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن
سليمان قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه
عن عايشة رضي الله عنها ان الناس كانوا يتحرون يقصدون
بهدايا هم يوم نوبة عايشة حين يكون عليه الصلاة والسلام عندها
حال كونهم يبتغون اي يطلبون بهداياهم او يبتغون

بذلك

بذلك اي بالتحري مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح ميم مرضات مصدر ميمي بمعنى الرضى وعند ابي ذر مرضاة
بكتب التاء وفي الفرع واصله بتاءين موحدة بعدها
فوقية ثم غين معجمة اي من الابتغاء فالشك انما هو في بها او بذلك
وفي غيره يتبعون بها بتقديم المثناة مشددة وكسر الموحدة وبالعين
المهملة من الاتباع او يبتغون بذلك بالغين المعجمة من الابتغاء وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في عشرة النساء وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا جعفر بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء كالسابق هو ابن
ابي وحشية قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال اهدت ام حفيد بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة
اخره مهملة مصغرا واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاي وهي اخت ام المومنين
وخالة ابن عباس وخالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم
اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف بعدها طاء مهملة لبنا مجففا وسمنا واضبا
بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضب بفتح الضاد
والمجموع والمستملي وضبا على الافراد دويبة لا تشرب الماء وتعيش
سبعماية سنة فصاعدا ويقال انها تبول في كل اربعين يوما قطرة ولا
يشرب لها سن فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك
الضب ولابي ذر وترك الاضب بلفظ الجمع تقذرا بالقاف والذال المعجمة
والضب على التقليل اي لاجل التقذر اي كراهة قال ابن عباس
فاكل الضب على مايدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان
حراما ما يدة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي
حديث ابن عباس موافق حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
امتنع من اكل الضب لانه عافه لا لانه حرمه فاكل الضب حلال انتهى
ومباحث الحديث تاتي في الاطعمة ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث
لما ترجم له في قوله فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن لان
الاكل دليل على قبول الهدية وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في
الاطعمة والاعتصام ومسلم في الذبايح وابو داود في الاطعمة والنسائي
في الصيد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم
ابن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي ولابي ذر بن منذر
بدون الالف واللام قال حدثنا معن هو ابن يحيى بن حبيب
القزاز المدني قال حدثني بالافراد ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء
المهملة وسكون الهاء الخراساني احد الاية وثقه ابن معين والجمهور

الألوكة
www.alukah.net

وتكلم فيه للارجاء وقد ذكر الحاكم انه رجع عنه عن محمد بن زياد الزيني
الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون المدني سكن البصرة عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي
بطعام زاد احمد وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد
من غير اهله سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل
هذا ويجوز النصب بتقدير اجئتم به صدقة ام هدية فان قيل
صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل لانها حرام عليه وان قيل هدية
بالرفع ضرب ببده اي شرع في الاكل معهم وطابقته للترجمة في قوله
قيل هدية الخ لان اكلهم معه يدل على قبول الهدية وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان
العبدي البصري ابو بكر بندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر
الهذلي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن
دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتي النبي
صلى الله عليه وسلم بلحم فسئل عنه فقيل تصدق به على بريرة
قال هو لها صدقة ولنا هدية اي حيث اهدته بريرة لنا لان
الصدقة يسوغ للفقير التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف سائر الملاك
في املاكهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الزهد وسلم في الزكاة واخرجه
ايضا ابو داود والنسائي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن
بشار هو العبدي السابق قال حدثنا غندر الهذلي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
التيمي الفقيه ابي محمد المدني الامام ولد في حياة عائشة رضي الله عنها
قال اني سمعته سمعته اي الحديث الاتي ان شاء الله تعالى منه اي
من عبد الرحمن عن القاسم ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها اراد
ان تشتري بريرة من اهلها وانهم اشترطوا على عائشة ولاءها فذكر
بضم المعجمة بنيا للمفعول اي ذكرا اشترطوه على عائشة للنبي صلى الله
عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة اشتريها
فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وسيأتي هذا مبسوطا مرات واهدى
بضم الهمزة لها اي لبريرة لحم وفي نسخة واهدت لها لحما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم هذا ما تصدق بنيا للمفعول زاد في نسخة به
على بريرة ولابي ذر فجعل قوله لحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق
على بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية
ومفهوم ان التحريم انما هو على الصفة لا على العين وعلى الرواية الاولى

يكون

يكون السؤال والجواب من قوله صلى الله عليه وسلم والثانية اصوب
وخيرت بريرة اي صارت مخيرة من ان تفارق زوجها وان تبقى تحت
نكاحه قال عبد الرحمن بن القاسم الراوي زوجها مغيث حرا وعبد
قال شعبة بن الحجاج سألت وفي نسخة ثم سألت عبد الرحمن بن القاسم
عن زوجها قال لا ادري حر ام عبد بهمزة الاستفهام وبالميم بعد
الهمزة الاخيرة ولابي ذر زاد عبد والمشهور هو قول مالك والشافعي
انه عبد وخالف اهل العراق فقالوا انه كان حرا وهذا الحديث اخرجه مسلم في
العتق والزكاة بقصة الهدية والنسائي في البيوع والفرائض والطلاق
والفرع وبه قال حدثنا محمد بن سنان ابو الحسن القزاز البصري
ثم المكي قال اخبرنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي عن خالد الحذاء
بالحاء المهملة والذال المعجمة عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية نسيبة
الانصارية انها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة
رضي الله عنها فقال لها عندكم ولابي ذر اعندكم باثبات همزة الاستفهام
شيء قالت لها عندكم ولابي ذر اعندكم باثبات همزة الاستفهام شيء قالت
عائشة لا الا شيء بعثت به ام عطية من الشاة التي بعثت
البها من الصدقة بفتح الموحدة وسكون المثلثة وتاء الخطاب ولابي
ذر بعثت بضم الموحدة بنيا للمفعول قال في الفتح وهو الصواب
قال عليه السلام انها اي الشاة وللحموي والمستملي انه قد بلغت
محلها بفتح الميم وكسر الحاء المهملة يقع على الزمان والمكان اي صارت حلالا
بانتقالها من الصدقة الى الهدية وهذا الحديث قدم في باب اذا تحولت
الصدقة من كتاب الزكاة باب من اهدى له
شيأ الى صاحبه وتخريجه اي قصد بعض شأنه دون بعض
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن هشام
ولابي ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان الناس يتحرون بقصدون بهداياهم
يوم الذي يكون عند في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد في
الاسماعيلي عن حماد بن زيد بهذا الاسناد فاجتمعن صواحبي الى ام
سلمة فقلن لها حدثي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان
يهدوا له حيث كان وقالت ام سلمة ام المؤمنين له عليه السلام ان صواحبي
تعنين بهن امهات المؤمنين اجتمعن عندي فذكرن له الذي قلن
من انه يأمر الناس ان يهدوا له حيث كان فاعرض عليه السلام عنها
اي عن ام سلمة لم يلتفت لما قالته وفي نسخة عنهن اي عن فعلته

شبكة الألوكة www.alukah.net

امهات المومنين وهذا الحديث اورده هنا مختصرا واورده في فضايل
عايشة مطولا واخرجه الترمذي في المناقب وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخبرا ابو بكر عبد
الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان نساء رسول الله صلى الله عليه
وسلم كن حزبين بكسر الحا المهملة وسكون الزاي تثنية حزب اي
طايفتين فحزب فيه عايشة بنت ابي بكر وحفصة بنت عمر وصفية
بنت حيي وسودة بنت زمعة والحزب الاخر ام سلمة بنت ابي امية
وساير نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش
وميمونة بنت الحرث وام حبيبة بنت ابي سفيان وجويرية بنت
الحارث وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عايشة بضم الحا فاذا كانت عند احدهن هدية يريد ان
يهديها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عايشة يوم نوبتها
بعث صاحب الهدية الى ولابي ذر بها الحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بيت عايشة فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكلم الناس بجزم تكلم وبكسر لالتقا
الساكنين وبالرفع وتقول تغيير لتكلم من اراد ان يهدي بضم الياء من
اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهده بضم
الياء وتذكيرا لضمير اي النبي المهدي والمحبوب والمستمال فليهدها اي
الهدية اليه وقال الحافظ بن حجر فليهد في رواية الكشميني بحذف
الضمير انتهى وهو الذي في النسخة المقروة على الميدومي حيث
كان عليه السلام من نسايه ولغير ابي ذر من بيوت نسايه فكلمته ام
سلمة بما قلن لها فلم يقل لها عليه السلام شيا فسالنا عن ما اجابها
فقالت ام سلمة ما قال لي شيا فقلن لها فكلميه بالفا ولابي ذر كلميه
قالت اي عايشة وفي نسخة قال فكلمته اي ام سلمة حين دار اليها
يوم نوبتها ايضا فلم يقل لها شيا فسالنا فقالت ما قال لي شيا
فقلن لها كلميه حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لا توذيني
في عايشة لفظة في للتعليل كقوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه
فان الوحي لم ياتني وانا في ثوب امراة الا عايشة قالت ام سلمة
فقلت وفي نسخة قالت اي عايشة فقالت ام سلمة اتوب الى الله
من اذاك يا رسول الله ثم انهن اي امهات المومنين الذين هم حزب
ام سلمة دعون بالواو وللكشميني دعت بالياء اي طلبن فاطمة

بنت

بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلن فاطمة الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند عايشة تقول فاطمة اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند عايشة تقول فاطمة
له عليه الصلاة والسلام ان نساءك تنشدك بتشديد النون وفي اليونينية
ليس فيها غيران جزء عليه النون مخففة ينشدك الله بفتح الياء
وضم الجيم اي يسالونك بالله وسقط لابي ذر لفظ الجلالة وقال
في الفتح وللاصيلي ينشدك الله العدل في بنت ابي بكر عايشة
اي التسوية بينهن في كل شيء من المحبة وغيرها وقال الكرماني في
محبة القلب فقط لانه كان يسوي بينهن في الافعال المقدورة وقد
اتفق على انه لا يلزمه التسوية في المحبة لانها ليست من مقدور البشر
فكلمته فاطمة رضي الله عنها في ذلك وعند ابن سعد في مرسل علي
ابن الحسين ان الذي خاطبت فاطمة بذلك منهن زينب بنت جحش وان
النبي صلى الله عليه وسلم سالها ارسلتك زينب قالت زينب وغيرها
قال اي التي تولت ذلك قالت نعم فقال يا بنية الا تحبين ما احب
قالت بلى زاد سلم فاحبي هذه اي عايشة فرجعت فاطمة اليهن
فاخبرتهن بالذي قاله فقلن ارجعي اليه فابت فاطمة ان ترجع
اليه فارسلن زينب بنت جحش فاتته عليه السلام فاغلظت
في كلامها وقالت ان نساءك ينشدنك الله العدل في بنت
ابن ابي قحافة بضم القاف وبعد الحا المهملة الف ففاء فهاء تانيث هو
والد ابي بكر الصديق واسمه عثمان رضي الله عنهما فرفعت زينب
صوتها حتى تناولت عايشة اي منها وهي قاعدة جملة اسمية
فسبتها اي سبت زينب عايشة رضي الله عنها حتى ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لينظر الى عايشة هل تكلم بحذف احدى التاين
قالت فتكلمت عايشة ترد على زينب حتى اسكتتها
قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عايشة وقال انها
بنت ابي بكر اي انها شريفة عاقلة عارفة كابيها وكانه عليه السلام
اشار الى ان ابا بكر كان عالما بمناقب عمر ومشاربها فلا يستغرب
من بنيه تلقي ذلك عنه ومن ثم قيل به ابه فاطم والولد سر ابيه قال
المهلب في الحديث انه لا حرج على الرجل في ايثار بعض نسايه بالتحف
والظرف من المآكل واعتذر عنه ابن المنير بانه لا دلالة في الحديث على
ذلك واما الناس كما قد يفعلون ذلك والزوج وان كان مخاطبا
بالعدل بين نسايه فالمعدون الاجانب ليس احدهم مخاطبا بذلك
فلهذا لم يتقدم عليه السلام الى الناس بشيء من ذلك وايضا فليس

الشبكة الألوكة www.alukah.net

من مكارم الاخلاق ان يتعرض الرجل الى الناس بمثل ذلك لما فيه
من التعرض لطلب الهدية ولا يقال انه عليه السلام هو الذي يقبل الهدية
فيملكها فيلزم التخصيص من قبله لانا نقول المهدي لاجل عايشة
كانه ملك الهدية بشرط تخصيص عايشة والتمليك يتبع فيه تخيير
المالك مع ان الذي يظهر انه عليه السلام كان سيركهن في ذلك وانما
وقعت المنافسة لكون العطية تصل اليهن من بيت عايشة ولا يلزم
في ذلك تسوية ورواة هذا الحديث كلهم مدنيون وفيه رواية الاخ
عن اخيه والابن عن ابيه ولم تعرف الرواة في حديث الباب بالزيادة
والنقص حتى ان منهم من جعله ثلاثة احاديث قال البخاري
الكلام الاخير قصة فاطمة بذكر عن هشام بن عروة عن رجل
لم يسمه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام عن عايشة وتعقب جهالة الراوي في الشواهد
والمتابعات وقال ابو مروان محمد بن ابي زكريا الغساني سكن
واسط عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم
عايشة رضي الله عنها وعن هشام هو ابن عروة عن رجل من قريش
ورجل من الموالي لم يسميا عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن
ابن الحارث ابن هشام انه قال قالت عايشة كنت عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة الحديث قال
الحافظ بن حجر في تعليق التعليق من المقدمة رواية هشام عن رجل
ورواية ابي مروان عن هشام لم اجدهما **باب**
ما لا يرد من الهدية وبه قال **حدثنا** ابو عمر عبد الله بن عمرو
ابن الحجاج المغربي المقعد قال **حدثنا** عبد الوارث بن سعيد
قال **حدثنا** عزرة بن ثابت بفتح العين المهملة وسكون الزاي
وفتح الراء الانصاري قال **حدثني** بالافراد ثمامة بن عبد الله
بضم المثلثة وتخفيف الميم انس قاضي البصرة قال اي عزرة **دخلت**
عليه اي على ثمامة **فناولني طيبا** وقال كان انس رضي الله
عنه **لا يرد الطيب** لانه ملازم لناجاة الملكية كذا قاله ابن بطال
ومفهومه انه من خصايصه وليس كذلك وقد اقتدى به انس
والحكمة في ذلك ما في حديث ابي هريرة باسناد صحيح عند ابي
داود والنسائي مرفوعا من عرض عليه طيب فلا يرده فانه خفيف
المحمل طيب الرايحة وعند الترمذي باسناد حسن من حديث ابن
عمر مرفوعا ثلاثة لا ترد الوسايد والدهن واللبن قال الترمذي
يعني بالدهن الطيب وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في اللباس

والترمذي في الاستيذان في باب ما جاء في كراهة رد الطيب وقال
حسن صحيح والنسائي في الوليمة والزينة **باب**
من راى الهبة اي التي تنوهب ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من يرى ولابي ذر ان الهبة **الغايبة جايزة** نصب مفعولا ثانيا
لراى وبالراى خبر ان على رواية ابي ذر وبه قال **حدثنا**
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي
مريم الجمحي بالولا قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام قال
حدثني بالافراد **عقيل** بضم العين ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلي
بفتح الهمزة وسكون التحتية الاموي مولاهم **عن ابن شهاب**
محمد بن مسلم الزهري انه قال **اخبرني عروة** بن الزبير ان **المسور بن**
مخرمة رضي الله عنهما **ومروان بن الحكم اخباره ان النبي**
صلى الله عليه وسلم **حين جاءه وفد هوازن** زاد في الوكالة
مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم **قام في الناس فاثنى**
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاونا
حال كونهم **تايبين وانى رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب**
منكم ان يطيب بذلك بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اي من احب
ان تطيب نفسه بدفع السبي الى هوازن **فليفعل** جواب المتضمنة
معنى الشرط **ومن احب منكم ان يكون على حظه** اي نصيبه من
السبي **حتى نعطيه اياه** اي عوضه **من اول ما يفي الله علينا**
بضم الياء وكسر الفاء من افاء اي يرجع الينا من اموال الكفار وجواب
الشرط فليفعل وحذف هنا في هذا الطريق **فقال الناس هنا**
قد زاد في العتق ذلك وقد سبق منه ان هذه الرواية مرسلة لان
مروان لا صحبة له والمسور لم يحضر القصة وسياق المولف منه هنا قوله
صلى الله عليه وسلم واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان
يطيب بذلك فليفعل مع قوله طيبنا لك فعفيه انهم وهبوا ما تغنموه
من السبي قبل ان يقسم وذلك في معنى الغايب وتركهم اياه في معنى
الهبة كذا قرره في فتح الباري وفيه من التعسف ما لا يخفى واطلاق
الترك عليه الهبة بعيد وزعم ابن بطال ان فيه دليلا على ان للسلطان
ان يرفع املاك قوم اذا كان في ذلك مصلحة واستيلاف وتعقبه
ابن المنير بانه لا دليل فيه على ذلك بل في نفس الحديث انه صلى الله
عليه وسلم لم يفعل ذلك الا بعد طيب نفوس المالكين ولا يسوغ للسلطان
نقل املاك الناس وكل احد اخف بماله وتعقبه ابن الدماميني من
المالكية فقال لنا في المذهب صورة ينقل فيها السلطان ملك الانسان

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عنه جبرا كدار بلا صنعة للجامع الذي احتيج الى توسعته وغير ذلك
لكنه لم ينقل الا بالثمن قال وهو وارد على عموم كلامه وهذا الحديث
قطعة من حديث وارد في العتق باب
المكافاة في الصلة بالفعل وقد يترك بفاعلة بمعنى المقابلة وللكشميهني
الهدية بالمال المهملة بدل الصلة بالموحدة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عيسى بن يونس بن اسحاق السبيعي
بكسر السين المهملة وكسر الباء عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبل الهدية ويثيب عليها اي يعطي الذي يهدي بدلها واستدل
به بعض المالكية على وجوب الثواب على الهدية اذا اطلق وكان من
يطلب منه الثواب كالفقير الغني بخلاف ما يهبه الاعلى للادني ورد بما
الدلالة سنة مواظبته صلى الله عليه وسلم ومذهب الشافعية لا يجب
بمطلق الصلة والهدية اذا لم يقتضيه اللفظ ولا العادة ولو وقع ذلك
من الادنى الى الاعلى كما في اعارته له الحافا للاعيان بالمنافع فان
اثابه المهتب على ذلك فهبة مستداة واذا قيدها المتعاقدان
بثواب معلوم لا يجهل ولا يصح العقد بيعا نظرا للمعنى فانه معاوضة مال
بمال معلوم كالبيع بخلاف ما اذا قيدها بمجهول لا يصح لتعذره بيعا وهبة
نعم المكافاة على الهدية والهبة مستحبة اقتدا به صلى الله عليه وسلم
وانشأ المولف بقوله لم يذكر وكيع هو ابن الجراح فيما وصله ابن ابي شيبة
ونحاضر بضم الميم وكسر الضاد المعجمة ابن المورع بتشديد الراء المكسورة وبالمهملة
الكوفي عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة الى ان عيسى
ابن يونس تفرد بوصل هذا الحديث عن هشام وقد قال البزار لا نعرفه
موصولا الا من حديث عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل قال
ابن حجر ورواية محاضر لم اقف عليها ومطابقة الحديث للترجمة متجهة اذا اريد
بلفظ الهبة معناها الاعم والحديث اخرجه ابو داود في البيوع والترمذي
في البر باب حكم الهبة للولد من الوالد واذا
اعطى الوالد بعض ولده شيأ لم يجز له ذلك حتى يعدل بينهم
ويعطي الاخر من مثله والجمهور والمستملي وبعطي بضم اوله وفتح
ثالثه الاخر بالافراد والرفع نائب عن الفاعل ولا يشهد عليه مبنيا
للمفعول والضمير في عليه للاب اي لا يسع الشهود ان يشهد واعلى
الاب اذا فضل بعض بنيه عن بعض وقال النبي صلى الله عليه
وسلم فيما وصله في الباب اللاحق من حديث النعمان اعدلوا بين اولادكم
في العطية هبة او هدية او صدقة وسقط لفظ في العطية في الباب

اللاحق من حديث النعمان اعدلوا بين اولادكم في العطية هبة
او هدية او صدقة وسقط لفظ في العطية في الباب اللاحق
ودل للوالد ان يرجع في عطيته التي اعطاها لولده نعم له ذلك
وكذا سائر الاصول من الجهتين ولو مع اختلاف الدين من دون
حكم الحاكم سواء اقتضاها الولد ام لا عتيبا كان او فقيرا صغيرا او كبيرا لحديث
الترمذي والحاكم وصححاه لا يحل لرجل ان يعطي عطية او يهب هبة يرجع
فيها الا الوالد فيما يعطي ولده والوالد يشمل كل الاصول ان حمل اللفظ على
حقيقته ويجازه والالحق به بقية الاصول بجامع ان لكل ولادة كما في
النفقة وحكم ما ياكل الوالد من مال ولده بالمعروف اذا احتاج ولا
يتعدى لكن قال ابن المنير وفي اشتراعه من حديث الباب خفاء فيه
حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الحاكم مرفوعا ان اطيب
ما اكل الرجل من كسبه وان ولده من كسبه فكلوا من مال اولادكم واشتري
النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف في كتاب البيوع في حديث
طويل من عمر بن الخطاب بعيرا ثم اعطاه اي البعير ابن عمر فقال
عليه السلام اصنع به ما شئت فيه تاكيد للتسوية بين الاولاد في
الهبة لانه عليه السلام لو سال عمر ان يهبه لابن عمر لم يكن عدلا بين
عمر فلذلك اشتراه عليه السلام ثم وهبه له وفيه دليل على ان الاجنبي
يجوز له ان يخص بالهبة بعض ولد صديقه دون بعض ولا بعد ذلك
جورا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد
الرحمن بضم الحاء المهملة ابن عوف ومحمد بن النعمان بن بشير بفتح الموحدة
وكسر المعجمة ابن سعد بن ثعلبة بن الجلاس بضم الجيم وتخفيف
اللام اخره سين مهملة الانصاري انهما حدثاه عن النعمان بن
بشير ان اباه بشير بن سعد بن ثعلبة اتى به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اني نحلت بفتح النون والحاء المهملة وسكون
اللام اي اعطيت ابني هذا النعمان غلاما لم يسم فقال عليه السلام
اكل ولدك نحلت اعطيته مثله وهمزة اكل للاستفهام على طريق
الاستخبار وكل منصوب بقوله نحلت ولمسلم من رواية ابي حيان فقال
اكلهم فعلت ثم سال هذا قال لا وفي الموطات للدارقطني من رواية
ابن القسم قال لا والله يا رسول الله قال فارجعه بهمزة وصل
ولمسلم من طريق ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال فاردده وتمسك
به من اوجب التسوية في عطية الاولاد وبه صرح البخاري وهو مذهب
طاووس والمحرمي وحمل الجمهور الامر على الندب والنهي على التنزيه

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

فيكره للوالد وان علي ان يهب لاحد ولديه اكثر من الاخر ولو ذكرا
ليلا يفضي ذلك الى العقوق وفارق الارث بان الوارث راض عما فرض
الله له بخلاف هذا وبان الذكر والانثى انما يختلفان في الميراث بالعصوبة
اما بالرحم المجردة فهما سواء كالاخوة والاخوات من الام والهبة للاولاد
اشرفها صلة للرحم مع اداء تقاوتوا حاجة قال ابن الرفعة فليس في التفضيل
والتخصيص المحذور السابق واذا ارتكب التفضيل المكروه فالاولى
ان يعطي الاخر بنا يحصل به العدل ولو رجع جاز بل يكره في البحر استحبابه
قال الاسنوي وينبغي ان يكون محل جوازه او استحبابه في الزايد وعن
احمد يجب التسوية ويجب ان يرجع وعنه يجوز التفاضل ان كان له سبب
كان يحتاج الولد لزمانته او دينه او نحو ذلك دون الباقين وقال ابو
يوسف يجب التسوية ان قصدا التفضيل الاضرار وفي هذا الحديث
رواية لابن عن ابيه ورواته كلهم مدنيون الا شيخ المولف واخرجه ايضا
في الشهادات وسلم في الفرايض والترمذي في الاحكام والنسائي في النحل
وابن ماجة في الاحكام باب الاشهاد في الهبة
وبه قال حدثنا احمد بن عمر عن حفص بن عبيد الله الثقفي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن حصين
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن عامر الشعبي
انه قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما وهو على
المنبر بالكوفة كما عند ابن حبان والطبراني يقول اعطاني ابي
بشير بن سعد بن ثعلبة بن جلاس بضم الجيم وتخفيف اللام وضبطه
الدارقطني بفتح الحا المهملة وتشديد اللام الانصاري الخزرجي عطية
كانت العطية غلاما سالت ام النعمان اباه ان يعطيه اياه من ماله كما في مسلم
فقالت عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت رواحة بفتح الراء وبالحا المهملة
الانصارية ام النعمان لابيه لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم انك اعطيته ذلك على سبيل الهبة وعرفها بذلك لتثبت
العطية فاتى بشير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني
اعطيت ابني النعمان من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان
اشهدك يا رسول الله على ذلك قال عليه السلام اعطيت ساير
ولدك مثل هذا الذي اعطيته النعمان قال لا وعند ابن حبان والطبراني
عند الشعبي لا اشهد على جور وتمسك به الامام احمد في وجوب العدل في
عطية الاولاد وان تفضيل احدهم حرام وظلم واجيب بان الجور هو الميل
عن الاعتدال والمكروه ايضا جور وقد اراد مسلم اشهد على هذا غيري
وهو اذن بالاشهاد على ذلك وحينئذ فامتناعه عليه السلام من الشهادة

على وجه التنزه واستضعف هذا ابن دقيق العيد بان الصيغة
وان كان ظاهرها الاذن بهذه الا انها شعرة بالتغيير الشديد عن ذلك
الفعل حيث امتنع عليه الصلاة والسلام من مباشرة هذه الشهادة
بعلة باطلة جوز فتخرج الصيغة عن ظاهر الاذن بهذه القرائن
وقد استعملوا مثل هذا اللفظ في مقصود التغيير قال فاتقوا الله
واعدلوا بين اولادكم قال فرجع بشير عند ذلك الى ابيه صلى الله عليه
وسلم فرد عطيته التي اعطاها للنعمان وفي الحديث كراهة تحمل الشهادة
فيما ليس مباح وان الاشهاد في الهبة مشروع وليس بواجب وان للامام
الاعظم ان يتحمل الشهادة وتظهر فايدة ذلك اما ليحكم في ذلك بعلمه عند
من يجيزه او يودعها عند بعض نوابه وفيه ان المنبر ان فيه اشارة
الى سوء عاقبة الحرص والتسلط لان عمرة لو رضيت بما وهبه زوجها لولده
لما رجع فيه فلما استد حرصها في تثبيت ذلك افضى الى بطلانه وتعقبه
في المصابيح بان ابطالها ارتفع به جور وقع في العقصة فليس ذلك
من سوء العاقبة في شيء باب حكم هبة الرجل
لامراته وحكم هبة المراة لزوجها قال ابراهيم بن يزيد النخعي
فيما وصله عبد الرزاق لا يرجعان اي الزوج فيما وهبه لزوجته
ولا هي فيما وهبته له واستاذن النبي صلى الله عليه وسلم
ما هو موصول في الباب بعده في ان يمرض في بيت عايشة ووجه
مطابقته للترجمة من حيث ان امهات المومنين وهبن له عليه السلام
ما استحققن من الايام ولم يكن لهن في ذلك رجوع فيما مضى وان كان
لهن الرجوع في المستقبل وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما
ياتي ان شاء الله تعالى في احد الباب موصولا العايد في هبته من وجا
كان او غيره كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب فيما وصله عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عنه فيمن
قال لامراته هبي لي ارضك وهب يهب واصله اوهبي حذفت
داوه تبعا لفعله لان اصل يهب يوهب فلما حذفت الواو استغني
عن الهمزة فحذفت مضارعه هبي على وزن علي بعض صداقك او
قال هبي لي كله فوهبته ثم اراكت الا يسيرا حتى طلقها فرجعت
فيه قال الزهري يرد الزوج اليها ما وهبته ان كان خلبها بفتح
الخا واللام والموحدة اي خدعها وان كانت اعطته وهبته ذلك
عن طيب نفس منها ليس في شيء من امره خديعة لها جاز ذلك
ولا يجب رده اليه قال الله تعالى في سورة النساء وانوا النساء
صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا قال البيضاوي
الضمير للصداق جعلا عاما لمعنى او يجري مجرى اسم الاشارة قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الزمخشري كأنه قيل عن شيء من ذلك وقيل للايتاء ونفساً تمييز
لبيان الجنس ولذا وحد والمعنى فان وهبن لكم من الصداق شيأ عن
طيب نفس لكن جعل العدة طيب النفس للمبالغة وعداه بعض بعن
لتضمن معنى التجافي والتجاوز وقال سنه بعثا لهن على قليل المهور
وزاد ابو ذر في روايته وكلوه اي فخذوه وانفقوه هنيأ اي حلالا لاداء
فيه ولا تبعة والى التفصيل المذكور يشير ان يكون خدعها فلها ان ترجع والا فلا
فمذهب المالكية ان قامت البينة على ذلك وقيل يقبل قولها في ذلك
مطلقا والى عدم الوجوب من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور وقال
الشافعي لا يرد الزوج شيأ اذا اخذوها ولو كان مضاربها لقوله تعالى فلا جناح
عليهما فيما افتدت به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الموصوف بالصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني عن معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
ابن عبد الله بضم العين في الاولى ابن عتبة ابن مسعود قالت عائشة
رضي الله عنها لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه فاشتد
وجعه وكان في بيت ميمونة رضي الله عنها فاستاذن ازواجه ان
يمرض بضم اوله وفتح الميم وتشديد الراء في بيتي وكان المخاطب لامهات
المؤمنين في ذلك فاطمة كما عند ابن سعد باسناد صحيح فاذن بتشديد
النون له عليه السلام ان يمرض في بيت عائشة فخرج عليه السلام بين
رجلين تخط رجلاه الارض بضم الخاء المعجمة ورجلاه فاعل اي يوتر
برجليه في الارض كانه يخط خطا وكان بين العباس وبين رجل اخر
فقال عبيد الله بن عبد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة
رضي الله عنها فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة
قلت لا ادري قال هو علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهذا الحديث
قد سبق في كتاب الطهارة وغيرها وباقي ان شاء الله تعالى وبقية مباحثه
في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم اخر المغازي وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم
الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد بن ابي مجلان البصري قال حدثنا
ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد زوجا
او غيره في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه وزاد ابو داود
قال ولا مثل القي الا حرابا واحتج به الشافعي واحمد على انه ليس
للواهب ان يرجع فيما وهبه الا الذي يخلم الاب لابنه وعند مالك

لا يرجع في الاجنبي الذي قصد منه الثواب ولم يثبه وبه
قال احمد في رواية وقال ابو حنيفة للواهب الرجوع في هبته
من الاجنبي ما دامت قائمة ولم يعوض منها واجاب عن الحديث بانه
عليه السلام جعل العائد في هبته كالعائد في قيئه فالتشبيه من
حيث انه ظاهر القبح مروءة وخلقا لا شرعا والكلب غير متعبد بالزام
والحلال فيكون العائد في هبته عائدا في امر قذر كالعذر الذي
يعود فيه الكلب فلا يثبت بذلك منع الرجوع في الهبة ولكنه يوصف
بالقبح باب حكم هبة المرأة لغير زوجها
وحكم عتقها جاريتها وفي نسخة بالمنع واصله وعتقها بالرفع على
الاستئناف اذا كان لها زوج ليست اذا الشرطية بل هي للظرف لان الكلام
فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة والعتق اما اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع
في جوازه فهو اي ما ذكر من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن سفيهة
فاذا كانت سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وهذا مذهب الجمهور وعن مالك لا يجوز لها
ان تعطي بغير اذن زوجها ولو كانت رشيدة الا في الثلث تتياسا بالوصية وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام عبد الله
ابن عبيد الله عن عباد بن عبد الله بتشديد الموحدة بعد العين
المنقوطة ابن الزبير بن العوام عن جدته لابيه اسماء بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنها وعن ابيها انها قالت قلت يا رسول الله مالي مال الا
ما ادخل علي بتشديد الياء زبير بن العوام وصيره ملكا لها فاتصدق
بحذف اداة الاستفهام والمستملي كما في الفتح افاتصدق بالشاء قال
عليه السلام تصدقي ولا توعي بضم اوله وكسر العين من الايعاء فيوعي
عليك بفتح العين اي لا تجمعي في الوعاء وتبخلي بالنفقة فتجازي
بمثل ذلك وقد روى ابو يعلى هذا الحديث عن ابن ابي مليكة عن
عائشة بغير واسطة اخرجه ابو داود والترمذي وصححه الناسخ
وصرح ابو يعلى عن ابن ابي مليكة بتحديث عائشة له بذلك فجعل على انه
سمعه من عبادة عنها حدثنا محمد بثنتها ثنته ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
تصدقي فانه يدل على ان المرأة التي لها زوج لها ان تتصدق بغير اذن
زوجها والمراد من الهبة في الترجمة معناها اللغوي وهو تبرعا ولو
الصدقة وقد تقدم الحديث في اوايل كتاب الزكاة وبه قال حدثنا
عبيد الله بن سعيد اليشكري الرخمي قال حدثنا عبيد الله
ابن خير بضم الخاء المعجمة وفتح الميم قال حدثنا هشام بن عروة بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الزبير عن بنت عبد فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن
جدتها لابيها اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لها انفقي بعزة قطع وكسر الفاء
ولا تحصي بعزم اولا وكسر العين من الاحصاء فيحصي الله عليك ولا
توعي فيوعي الله عليك بنصب المضارع الواقع بعد الفاء في جواب
النهي فيهما والاحصاء مجاز عن التضييق لان العد يستلزم له ويحتمل
ان يكون من الحصر الذي هو بمعنى المنع وقال المظهري لا توعي
اي لا تخبي الشيء في الوعاء اي ان مادة الرزق متصلة بانفاق
النفقة منقطعة بانقطاعها فلا تمنعي فضلها فتحرمي مادتها
وكذا لا تحصي فانها اذا احصيت للتبعية والذخر فيحصي عليها بقطع
البركة ومنع الزيادة وقد يكون مرجع الاحصاء الى المحاسبة عليه
والمناقشة في الامرة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومي عن الليث بن سعد الامام عن
يزيد بن ابي حبيب عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد
الله الاشج عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث
ام المومنين الهلالية رضي الله عنها اخبرته انها اعتقت وليدة
اي امة وللنسائي انها كانت لها جارية سوداء قال ابن حجر ولم اقف
على اسمها ولم تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها
الذي يدور عليها منه قالت اشعرت اي اعلمت يا رسول الله اني
عتقت وليدتي قال عليه السلام وفعلت بفتح الواو والهمزة
للاستفهام اي وفعلت العتق قالت نعم قال اما بفتح الهمزة
وتخفيف الميم بكسر الهمزة في الفتح كما صله بحذف الهمزة
بمعنى الا وفي بعض الاصول انك بفتح الهمزة على ان ما بمعنى
حقا لو اعطيتيها اي الوليدة اخوالك من بني هلال وقال العيني
ووقع في رواية الاصيلي اخوانك بالنون بدل اللام قال عياض
ولعله اصح من رواية اخوالك بدليل رواية ملك في الموطا فلو اعطيتها
اخيتك ولا تعارض فيحمل على انه عليه السلام قال ذلك كله كان
اعطاوك لهم اعظم لاجرك من عتقها ومفهومه ان الهبة لذوي
الرحم افضل من العتق كما قاله ابن بطال وليس ذلك على
اطلاقه بل يختلف باختلاف الاحوال وقد وقع في رواية النسائي
بيان وجه الافضلية في اعطاء الاخوال وهو احتياجهم الى من يجمع
ولعظه افلا فديتيها بهما بنت اختك من رعاية الفتح على انه ليس
في حديث الباب نص على ان صلة الرحم افضل من العتق لانه واقعة

عين فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب
بانها عتقت قبل ان تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم وكانت
رشيدة فلم يستدرك ذلك عليها بل ارشدها الى ما هو الاولى
فلو كان لا ينفذ لها تصرف في مالها لابطله قال في الفتح وفي
هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد ونصف رجاله
الاول مدنيون والاخر مدنيون واخرجه مسلم في الزكاة والنسائي
في العتق وقال بكير بن مضر بضم الموحدة وسكون الكاف
ومضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابن محمد بن حكيم المصري مما وصله
المولف في الادب المفرد وبر الوالدين له عن عمرو بفتح العين ابن الحارث
عن بكير المذكور عن كريب مولى ابن عباس ان ميمونة اعتقت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعتقه بضمير النصب الراجع لكريب
قال في الفتح وهو غلط فاحش وفي هذا التعليق موافقة عمرو
ابن الحرث ليزيد بن ابي حبيب على قوله عن كريب قال وقد خالفهما
محمد بن اسحاق فرواه عن بكير فقال عن سليمان بن يسار وبدل
بكير اخرجه ابو داود والنسائي من طريقه قال الدارقطني
ورواية يزيد وعمرو اصح ورواية بكير بن مضر له عن عمرو بن بكير
عن كريب ان ميمونة صورتها صورة الارسال لكونه ذكر قصة لم
يدركها لكن قد رواه ابن وهب عن عمرو بن الحرث فقال فيه
عن كريب عن ميمونة اخرجه مسلم والنسائي من طريقه وبه قال
حدثنا حيان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة الرقي
قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم عن
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسايه
فايتهن اي اي امراة منهن خرج اسمها الذي باسمها خرج عليه
السلام بها معه في محبته وكان يقسم لكل منهن يومها وليلتها
غير ان سودة بنت زمعة ام المومنين وهبت يومها وليلتها
لعايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حال
كونها تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قولها وهبت لعايشة اذ لو قلنا ان
الهبة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تقع المطابقة قاله
الكرماني وقال ابن بطال ان هذا الحديث ليس من هذا الباب
لان للضعينة ان تهب يومها لغيرتها وانما اتى به في اسناد المال
خاصة وهذا الحديث اخرجه ايضا في الشهادات وابو داود في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النكاح والنساي في عشرة النساء باب بالتنوين
يذكر فيه من يبدا بالهدية قال في الفتح اي عند التعارض في
اصل الاستحقاق وقال بكر هو ابن مضر عن عمرو هو ابن الحارث مما
وصله المولف في الادب المفرد وبر الوالدين له عن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف ابن عبد الله الاشج عن كريب زاد في رواية غير ابي ذر مولى ابن
عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت وليدة
امة لها لم تستاذن فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
الرواية السابقة بل ثبت في النسخة المقروة على الميدومي نسخ غيرها
ولو بالواو وفي اليونينية وفي نسخة لو وصلت بعض اخوالك من
بني هلال كان اعظم لاجرك من عتقها وفي حديث سليمان بن عامر
الضبي عند الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة وحبان مرفوعا الصدقة
على المسلمين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة والحق ان ذلك يختلف
باختلاف الاحوال كما سبق تقريره وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة العبدي
البصري الملقب بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح
الجيم وسكون الواو وبالنون عن طلحة بن عبد الله بن عثمان رجل من
بني تيم بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك
بابا نصب على التمييز واقربهما ابي اشدهما قربا قيل الحكمة فيه ان الاقرب
يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد
باب من لم يقبل الهدية لعلة اي لاجل علة
كهدية المستقرض الى المقرض قال عمر بن عبد العزيز وغيره وصله ابن سعد
وابو نعيم في الحلية كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه
وسلم هدية واليوم رشوة بتشليث الراء يوخذ بلا عوض وبباب
اخذه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بن عبد الله بضم العين في الاول ابن عتبة
ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره انه سمع
الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم حاش البخلافة تعقبه على الاصح يخبر انه اهدى لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالابواء بفتح الهمزة وسكون
الموحدة قرية من الفرع من عمل المدينة او بودان بفتح الواو وتشديد

الدال المهملة قرية جامعة مرتبة من الجحفة والشك من الراوي
وهو محرم جملة حالية فرده اي فرد عليه السلام الحمار على الصعب
قال ولابي ذر فقال صعب فلما عرف عليه السلام في وجهي رده
اي عرف اثر الكفير في وجهي من كراهة رده هديتي قال
ليس بنا اي بسببنا وجهتنا رد عليه مصير مفعول عرف مقدر
ولكنا حرم اي وانما سبب الرد كوننا محرمين وهذا الحديث سبق في
اذا اهدي المحرم حمارا وحشيا من كتاب الحج وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد
الرحمن بن المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد بفتح الهمزة وسكون الزاي
اخره دال مهملة يقال له ابن الاتبية على الصدقة بسكون اللام
وضم الهمزة وفتح الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية وفيه اربعة
اقوال سبق التنبيه عليها في الزكاة قال الكرماني والاصح انه
باللام وسكون الفوقية والهاسمة الى بني ليث قبيلة موقفة واسمه
عبد الله فلما قدم المدينة وفرغ من عمله حاسبه عليه السلام قال
اي ابن الاتبية هذا لكم وهذا اهدي لي فقال عليه السلام فهلا
جلس في بيت ابيه او قال بيت امه فينظر يهدي اي بحذف
همزة الاستفهام ولابي ذر ايهدي له وللحموي والمستملي اليه ام لا بنصب
الفعل المضارع المقترن بالفا في جواب التحضيض المتقدم وهو
هلا جلس في بيت ابيه او بيت امه والظاهر ان النظر هنا بصري
والجملة الواقعة بعده مقترنة بالاستفهام في محل نصب وهو معلق
عن العمل وقد صرح الزمخشري بتعليق انظر البصري في محل نصب
لانه من طرق العلم ولم توقف فيه ابن هشام في مغنيه وقال به
اخرون حكاه في المصابيح وهذا موضع الترجمة لانه عليه السلام عاب
على ابن الاتبية قبوله الهدية التي اهديت له لكونه كان عاملا
وفيه انه يحرم على العامل قبول هدايا رعاياهم على تفصيل ياتي ان شاء
تعالى والذي نفسي بيده لا ياخذ احد منه اي من مال الصدقة
شيا الا جاء يوم القيامة حالا كونه يحمله على رقبته ان كان الماخوذ
بعيرا اي يحمله على رقبته بحذف جواب الشرط لدلالة المذكور عليه
له رغا بفتح الراء وبالغين المعجمة ممدودا صفة للبعير يقال رغا البعير اذا
صوت او كان الماخوذ شاة يحملها على رقبته تيعر بفتح المثناة الفوقية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسكون التحتية وفتح العين المهملة اخره راء صفة لشاة اي نفوت
ثم رفع عليه السلام بيده وفي نسخة بيده ثم رأينا عزة ابطيه
بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الراء اخره ها تانيث اي بياضها
الشوب بالسمرة ولابي ذر بغير باسقاط ها التانيث اللهم هل بلغت
اللهم هل بلغت ثلاثا اي قد بلغت او استفهام تقريري والتقرير
للتاكيد ليسمع من لا يسمع وليبلغ الشاهد الغايب وفيه ان هذا ب
العمال يجعل في بيت المال وان العامل لا يملكها الا ان طيبها له الامام كما في
قصة معاذ اذ عليه السلام طيبه له الهدية فانفذها له ابوبكر رضي الله
عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق حديث الباب في
الذكورة واخرجه ايضا في الاحكام والنذور وترك الحيل وسلم في المغازي
وابو داود في الخراج هذا باجـــــــــ بالتنوين
اذا وهب الرجل هبة لاخ او عد اخر وزاد الكشميهني عدة ثم مات
الذي وهب او الذي وعد او الذي وهب له او وعده قبل ان تصل
الهبة او الذي وعده به اليه الى الموهوب له او الموعود لم ينفسخ
عقد الهبة لانه يؤول الى اللزوم كالبيع بخلاف نحو الشركة والوكالة
ومثل الموت الجنون والاغما لكن لا يقبضان الا بعد الافاقة قاله البنوني
وقام وارث الواهب في الاقباض والاذن ووارث المتهب في القبض
مقام المورث فان رجع الواهب او وارثه في الاذن في القبض
او مات هو او المتهب بطل الاذن ولو مات المهدي او المهدى اليه
قبل القبض فليس للرسول ايصال الهدية الى المهدى اليه او وارثه
الا باذن جديد كما هو مفهوم ما مر وقال عبيدة بفتح العين المهملة
وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني بفتح السين وسكون اللام مما اعرف
من وصله ان ما فاي المهدي وفي نسخة ان ماتا اي المهدي والمهدى
له وكانت فضلت الهدية بالفا المضمومة والصاد المهملة المكسورة
وفي نسخة فضلت بفتحها وهذا من الفضل والمراد القبض وفي نسخة
وصلت بالواو وبدل الفا فالفصل بالنظر الى المهدي والوصل بالنظر
الى المهدى اليه اذ حقيقة الاقباض لا بد لها من فصل الموهوب الى الواهب
ووصله الى المتهب قاله الكرماني والمهدى له حي حال القبض
ثم مات فهي اي الهدية لورثته وان لم تكن الهدية فضلت فهي
لورثة الذي اهدى بفتح الهمزة والدال قال في فتح الباري وتفصيل
بين ان يكون انفصلت ام لا مصيره منه الى ان قبض الرسول يقوم
مقام قبض المهدي اليه وذهب الجمهور الى ان الهدية لا تنتقل الى
المهدى اليه الا بان يقبضها او وكيله انتهى ومعنى ما ان المراد بقوله

فصلت

فصلت اي من المهدي الى الرسول لا قبض المهدي اليه لها
وهو خلاف ما قاله الكرماني وقال الحسن البصري رحمه الله ما لم
اعرف من وصله ايانا اي اي واحد من المهدي والمهدى اليه مات قبل
اي قبل الاخر فهي اي الهدية لورثة المهدي لها اذا قبضها
الرسول فان لم يقبضها فهي للمهدي او لورثته وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو جاءنا مال البحرين من الجزية اعطيتك هكذا ثلاثا فلم يقدم
مال البحرين حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارسله العلاء بن
الحضرمي فارسل والذي في الفرع فامر ابوبكر رضي الله عنه منادیا
يحتمل ان يكون بلالا فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه
وسلم عدة وعدها او دين مرض او نحوه فليأتنا فوفاه ذلك
قال جابر فاتيته رضي الله عنه فقلت له ان النبي صلى الله عليه
وسلم وعدني عدة فحثا لي بالحاء المهملة والمثلثة ثلاثا اي ثلاث
حثيات من حثي يحثي ويحثو الفتان والحثية ما يملأ الكفين
والحفنة ما يملأ الكفين وذكر ابو عبيد انها جمعية وكانت كل حثية
حسابية وقول الاسماعيلي انما قاله النبي صلى الله عليه وسلم
لجابر ليس هبة وانما هي عدة علي وصف لكن لما كان وعد النبي صلى الله
عليه وسلم لا يجوز ان يتخلف نزلوا وعده منزلة الضمان في الصحة
فرق بينه وبين غيره من الامة فمن يجوز ان يفي ولا يفي فلا مطابقة
بين الحديث والترجمة الا على هذا التاويل فيه نظر وبيانه كما في الصباح
ان الترجمة لشيئين احدهما اذا وهب ثم مات قبل وصولها فصاحب لهذا
ما ذكره عن عبيدة والحسن ثانيهما اذا وعد ثم مات قبل وصولها وساق
له حديث جابر وهو قوله عليه السلام لو جاءنا مال البحرين اعطيتك
هكذا ثلاثا وهذا وعد بلا ريب فلم يقع للمؤلف رحمه الله اخلاف
ما وقع في الترجمة علي مالا يخفى وليس فعل الصديق واجبا عليه
ولم يكن لازما للرسول صلى الله عليه وسلم وانما فعله اقتداء بطريقة النبي
صلى الله عليه وسلم فانه كان اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده
وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الخمس
وغيره هنا باجـــــــــ بالتنوين ذكر فيه كيف يقبض
العبد الموهوب والمتاع الموهوب ويقبض مبني للمفعول والعبد نايب
عن الفاعل وقال ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما مما وصله المؤلف

شبكة الألوكة www.alukah.net

في كتاب البيوع في باب اذا اشترى شيأ فوهبه من ساعته
كنت على بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف جل صعب فاشتراه
النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بن الخطاب لابن ابيه وقال
لهو لك يا عبد الله فاكتفى في القبض بكونه في يده ولم يحتج الى
قبض اخر لاجل الهبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور
ابن مخرمة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء بينهما زاي
الخاء المعجمة ابن نوفل الزهري رضي الله عنهما انه قال قسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقبية بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر
الموحدة جمع قبا بفتح القاف مردود اجنس من الثياب ضيقه من
لباس العجم معروف ولم يعط مخرمة منها اي من الاقبية شيأ اي في حال
تلك القسمة فقال مخرمة للمسور يا بني انطلق بنا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رواية حاتم في الشهادات عسى ان يعطينا
منها شيأ الحديث قال المسور فانطلقت معه فقال ادخل فادعه
عليه الصلاة والسلام لي زاد في رواية تاتي ان شاء الله تعالى فاعظته
ذلك فقال يا بني انه ليس بجبار قال فدعوته له فخرج عليه السلام
اليه وعليه قبا منها اي من الاقبية والجملة حالية فقال عليه السلام
خبأنا هذا لك قال المسور فنظر اليه الى القباء مخرمة فقال
عليه السلام رضي مخرمة استفهام هل رضي ويحتمل كما قاله ابن البين ان يكون
من قول مخرمة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى
الموهوب له قبض واختلف هل من شرط صحة الهبة القبض ام لا
فالجمهور وهو قول الشافعي المجيد والكوفيين انها لا تملك الا بالقبض
لقول ابي بكر الصديق لعائشة رضي الله عنهما في مرضه فيما نحلها في
صحته في صحته من عشرين وسقا وددت انك حزتيه او قبضتيه وانما
هو اليوم مال الوارث ولانه عقد ارفاق كالقرض فلا يملك الا بالقبض
وفي العتيبة نفي بغض العقد وهو مشهور مذهب المالكية وقالوا يبطل
ان لم يقبضها الموهوب له حتى وهبها الواهب لغيره وقبضها الثاني
وهو قول اشهب ومحمد وعن ابن القاسم مثله وهو قول ابن دينار في المدونة
ولابن القاسم انها للاول قال محمد وليس بشيء والجاينا لي وقال المرداوي
من الحنابلة وتصح بعقد وتملك به ايضا ولو معاطاة بفعل فتجهيز بيته
بجهاز الى الزوج تمليك وهي كبيع في تراخي قبول وتقديمه وغيرها وتلزم
بقبض كبيع باذن واهب الاماكان في يد شبهه فيلزم بعقد ولا يحتاج الى
مضي مدة يأتي قبضه فيها وعنه يلزم في غير كيل وموزون وعدود

ومذروع

مذروع مجرد الهبة ولا يصح قبض الاباذن واهب اثبتي وهذا
الحديث اخرجه ايضا في اللباس والشهادات والخمس والادب وسلم
في الزكاة وابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان هذا

باب بالتنوين اذا وهب رجل هبة فقبضها

الاخر الموهوب له ولم يقل قبلت جازت واشترط الشافعية الايجاب
والقبول فيها كسائر التمليكات بخلاف صحة الابراء والعتق والطلاق بلا
قبول لانها اسقاط ويستثنى من اعتبار ذلك الهبة الضمنية كان
قال لغيره اعتق عبدك عني بمقابل فانه يدخل في ملكه هبة ويعتق
عنه ولا يشترط القبول ولا يشترط الايجاب والقبول في الهدية والصدقة
ولو في غير المطعوم بل يكفي البعث من الملك والقبض من المملك كما جرى
عليه الناس في الاعصار ولهذا كانوا يبعثون فتاهم ايدي العبيد الذي
لا يقع عقود هم فان قيل كان هذا اباحة لا هدية اجيب بانه لو كان
اباحة ما قرنوا فيه نقل الملك ومعلوم انه ليس كذلك وبه قال

حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البصري البناني قال

حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن
الزبيري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل سلمة بن صخر او
سلمان بن صخر او اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
هلكت فعلت ما هو سبب لهلاكي فقال عليه السلام وما اهلكك ولاحد
ما الذي اهلكك قال وقعت باهلي اي وطيت امراتي في رمضان
فقال قال عليه السلام فجد ولاحد هل تجد رقبة اي المراد الوجود
الشرعي ليدخل فيه العتيرة بالشراء ونحوه ويخرج عنه ملكت الرقبة
المحتاج اليها بطريق شرعي قال الرجل لا اجد رقبة قال عليه
السلام فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال الرجل
لا استطيع ذلك قال عليه السلام فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا
قال الرجل لا استطيع قال فجاء رجل من الانصار قال في مقدمة فتح
الباري لم يسم وان صح ان المحترف سلمة بن صخر فالرجل هو فروة بن عمرو
البياضي بمرق بفتح العين والراء المهملتين قال ابو هريرة او الزهري
او غيره والعرق المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح المثناة الفوقية
وهو الزنبيل فيه تمر زاد ابن ابي حفصة عند احمد فيه خمسة عشر
صاعا وعند ابن خزيمة من حديث عائشة فاتي بعرق فيه عشرون
صاعا وعند سعيد بن منصور عطفا فاسرله بعضه وهو يجمع بين الروايات
فمن قال عشرين اراد اصل ما كان فيه ومن قال خمسة عشر اراد قدر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما يقع به الكفارة فقال عليه السلام اذهب بهذا الرقيق فتصدق به
بالجزم على الامر قال الرجل اتصدق به على ناس احوج منا
يا رسول الله و الله الذي بعثك بالحق ما بين لابتيها بيت
بحرة اي حرتي المدينة المكتنفان بها اهل بيت احوج منا فقال
عليه السلام ولابوي فر والوقت ثم قال اذهب فاطعمه اهلك
من تلزمك نفقته او نزوجتك وكان من مال الصدقة والكفارة
باقية في ذمته كما سبق تقريره في الصيام قال في الفتح الرقيق منه
هنا انه صلى الله عليه وسلم اعطى الرجل التمر فقبضه ولم يقبل قبلت ثم قال
اذهب فاطعمه اهلك ولم اشترط القبول ان يجيب عن هذا بانها
واقعة عين فلا حجة فيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا بنفيه هذا
باب ـــــــ بالتنوين اذا وهب رجل دينا له على رجل
لاجنبي اولمن هو عليه قال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابن ابي شيبة
عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة هو ابي فعل هبة الدين لمن هو عليه
جابر وروجه الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام لرجل له عليه دين
دينه قال ابن حجر لم اقف على من وصله ولم يسم الرجل وقال النبي
صلى الله عليه وسلم فيما وصله مسدد في مسنده من طريق سعيد
المقبري عن ابي هريرة مرفوعا من كان له اي لاحد عليه حق
فليعطه اياه او يتحلله منه بالجزم على الامر والضمير في منه
لصاحب الحق قال الحافظ بن حجر ووجه الدلالة منه لجواز هبة
الدين انه صلى الله عليه وسلم سوغ بين ان يعطيه اياه او يحلله منه
ولم يشترط في التحليل قبضا فقال بالفا وفي نسخة وقال بالواو
جابر قتل ابي هو عبد الله الانصاري وكان قتل باحد وعليه دين وقع
في الفرع على قوله وعليه دين علامة السقوط فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عزمة ان يقتلوا تمر حايطي فيبقى دينك
ابي وهذا التعليق سبق موصولا في القرض وساقه هنا بتمامه
فقال حدثنا عبدان هو عبد الله بن جبلة بفتح الجيم والموحدة
العتكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي وقال
الليث بن سعد الامام ما وصله الذهلي في الزهريات حدثني
بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني
بالافراد ابن كعب بن مالك بن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال الكرماني يحتمل ان يكون عبد الرحمن او عبد الله لان الزهري يروي
عنهما جميعا لكن الظاهر انه عبد الله لانه يروي عن جابر اخبره ان

اباه

اباه عبد الله قتل يوم وقعة احد استشهد وكان عليه دين ثلاثين
وسقا لرجل من اليهود فاستنظره الرجل علي طلب حقه فابى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اي ليشفع له زاد في علامات
النبوة من وجه اخر قلت ان ابي ترك علي دينا وليس عندي
الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما علي ما يهمك النبي
صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حايطي بفتح المثلثة والميم
اي في دينهم ويحللوا ابي اي يجعلوه في حل بابراهيم ذمته فابوا
اي امتنعوا ان يعطيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمر نخل حايطي
ولم يكره بفتح اوله وكسر ثالثه اي لم يلمسا التمر من النخل ثم اي
لم يعين ولم يقسم عليهم قاله الكرماني ولكن قال عليه السلام ساغدوا
عليك زاد ابو ذر ان شاء الله قال جابر فغدا علينا صلى الله
عليه وسلم حين اصبح ولغير ابي ذر حتى اصبح والاول اوجه
وضبب عليه في الاخير في الفرع فطاف في النخل ودعا بالواو
ولابي الوقت وابي ذر فدعا في ثمره بالبركة وعند احمد عن جابر
من وجه اخر فجاء هو وابو بكر وعمر فاستقر النخل وقوم تحت كل نخلة
ولادمري ما يقول حتى مر علي اخرها اخذ دينا بالجيم والدال المهملتين
اي قطعتها فحصتهم حوله الذي لهم وفي اليونينية وفرعها
حقوقهم وبقي لنا من ثمرها بالمثلثة المفتوحة ولابي الوقت من
ثمرها بالمثناة الفوقية وسكون الميم اي ثمر النخيل بقيمة وفي
علامات النبوة وبقي من نخل ما اعطاهم ثم جئت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو جالس جملة حالية فاخبرته بذلك الذي
وقع من قضاء الحقوق وبقاء الزيادة وظهور بركة دعائه عليه
السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب اسمع
ما يقول جابر وهو اي عمر جالس يا عمر فقال عمر لا بفتح الهمزة وتشديد
اللام ولابي ذر عن الكشميهني الا بالتخفيف يكون بالرفع وفي بعض
الاصول بالنصب قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله
بفتح الهمزة وتشديد اللام من الاولى وكسرها من الثانية الخفيفة حتى اليها
لا النافية اي هذا انما يحتاج اليه من لا يعلم انك رسول الله فلانك
في الخبر فتحتاج الى الاستدلال واما من علم انك رسول الله فلا يحتاج
اليه ذلك ولابي ذر عن الكشميهني الا بتخفيف اللام كما في فرع عدة
لليونينية واصول معتمدة ووجه بان الهمزة للاستفهام التقريري
واذا تقرر هذا فانظر في قول الحافظ بن حجر في علامات النبوة الا

شبكة الألوكة www.alukah.net

يكون بفتح الهمزة وتشديد اللام في الروايات كلها وزعم بعض المتاخرين
ان الرواية فيه بتخفيف اللام وان الهمزة للاستفهام التقرير ورد
فانكر عدم علمه بالرسالة فانتج انكاره ثبوت علمه بها قال الحافظ
ابن حجر وهو كلام موجه الا ان الرواية انما هي بالتشديد وكذا ضبطها
عياض وغيره انتهى وقال ومقصوده صلى الله عليه وسلم تاكيد علم
عمر رضي الله عنه وتقويته وضم حجة اخرى الى الحجج السالفة وقال في الفتح
النكتة في اختصاصه باعلامه بذلك انه كان معتنيا بقضية جابر رضي الله
عنهما شاهد له على وفاء دين ابيه ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ
كما قاله في عمدة القاري من معنى الحديث ولكنه بالتكليف وهو انه
صلى الله عليه وسلم سال عن مال ابي جابر ان يقبض ولم يحاطه ويجلسوه
من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابر الذمة ابي جابر من بقية الدين
وهو في الحقيقة لو وقع كان هبة للدين ممن هو عليه وهو معنى الترجمة
وقد اختلف فيما اذا وهب له دينا له على رجل اخر فقال المالكية
يصح اذا شهد له بذلك وجمع بينه وبين غريمه وقال الشافعية
بالبطلان لاشتراطهم القبض **باب هبة الواحد الشيء الواحد للجماعة** شائعا جاز وان كان لا ينتفع كعبد
لان الهبة عقد تمليك والشائع قابل للملك فجوز هبته كبيعه وقال
الحنفية يجوز فيما لا ينقسم كالحمام والرحى لا فيما يقسم الا بعد القسمة
كما لا يجوز هبة سهم في دار لان القبض في الهبة منصوص عليه مطلقا
فينصرف الى الكامل والقبض في الشائع ليس بكامل لانه في جزء من
وجه وفي جزء يملكه من وجه وتمامه انما يحصل بالقسمة بخلاف الشائع
فانه لم يتم لان القبض الكامل فيه غير متصور فاكتفى بالقاصر قال ابن
فرشته في شرح المجمع وقبض الشائع يحصل بقبض الجميع منقولا كان
او غيره فان كان منقولا ومنع من القبض الشريك فيه وكل الموهوب
له في القبض له جاز فيقبضه له الشريك فان امتنع الموهوب له من
توكيل الشريك فيقبض له الحاكم ويكون في يده كما اذا لم يمنع الشريك
من القبض بان رضي بتسليم نصيبه تحت يد الموهوب له فقبض
الجميع فيحصل الملك ويكون نصيبه تحت يد الموهوب له وديعة
وقالت اسماء بنت ابي بكر الصديق للقاسم بن محمد هو ابن اخي
اسماء **وابن ابي عتيق** هو ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق محمد بن
عبد الرحمن بن ابي بكر وهو ابن ابي اخي اسماء **ورثت** وفي بعض الاصول
ورثت **عن اختي عائشة** زاد ابو ذر عن الكشميهني مالا **بالغابة**

بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة موضع بالعوالي قريب من
المدينة به اموال اهلها **وقد اعطاني معاوية** بن ابي سفيان
مائة الف اي ومائتين منه **فهو لك** خطاب للقاسم وعبد الله بن
ابي عتيق وقد كانت عائشة لما ماتت ورثتها اختها اسماء وام كلثوم
واولاد اخيها عبد الرحمن ولم يرثها اولاد اخيها محمد لانه لم يكن شقيقها
فكان اسماء قصدت جبر خاطر القاسم بذلك واشركته معه عبد الله
لانه لم يكن وارثا لوجود ابيه قاله في الفتح والجمع يطلق على الاثنين
فيحصل المطابقة بينه وبين الترجمة ولم ار هذا التعليق موصولا به
قال **حدثنا يحيى بن قزعة** بفتح القاف والزاي العتري المكي
المؤذن قال **حدثنا مالك** الامام **عن ابي حازم** سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري له ولابيه صحبة **رضي الله
عنه** وعن ابيه **ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشراب** لبن مزج بما
فشرب عليه الصلاة والسلام **وعن يمينه غلام** هو ابن عباس
وعن يساره الاشياخ منهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه **فقال**
عليه السلام **للغلام** ابن عباس **اتاذن لي ان اعطيت هؤلاء الاشياخ** الفتح
فقال الغلام ما كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فتله
بالمثناة الفوقية المفتوحة وتشديد اللام اي رمى به صلى الله عليه
وسلم **في يده** اي يد الغلام قال الاسماعيلي ليس في هذا الحديث
هبة لا للواحد ولا للجماعة وانما هو شراب اتي للنبي صلى الله عليه
وسلم فسقى على وجه الاباحة والارفاق كالوقد للضيف طعاما
ياكله وليس قوله للغلام اتاذن لي على جهة انه حق له بالهبة
لكن الحق من جهة السنة في الابتداء وللاشياخ حق السن واجيب
في فتح الباري بان الحق كما قال ابن بطال انه صلى الله عليه وسلم سال
الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه شاعا غير متميز فدل
على صحة هبة المشاع ويوخذ من الحديث تقديم الصغير على الكبير
والمفضول على الفاضل اذا جلس على يمين الرئيس فيكون مخصوصا
من عموم حديث ابن عباس عند ابي يعلى بسند قوي قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدوا بالاكبر ويكون
الايمن ما امتاز بمجرد الجلوس في الجهة اليمنى بل المخصوص كونها
يمين الرئيس والفضل انما فاض عليه من الافضل قال الزركشي ويوخذ
منه انه اذا تعارضت الفضيلة المتعلقة بالمكان والمتعلقة
بالذات تقدم المتعلقة بالذات والالم يستاذنه قال في العباب
وقع في النظائر والاشباه لابن السبكي انه بحث مرة مع ابيه الشيخ

الشبكة الألوكة www.alukah.net

تقي الدين في صلوة الظهر بمني يوم النحر اذ احملتاني خارجة
عن حدود الحرم ايكون افضل من صلاتها في المسجد لان النبي صلى الله عليه
وسلم صلاها بمني والاقتداء به افضل او في المسجد لاجل المصانعة فقال
بل في مني وان لم يحصل بها المصانعة فان في الاقتداء افعال الرسول
صلى الله عليه وسلم من اخير يا رسول الله المصانعة وهذا الحديث قد
سبق في الظهار ويأتي ان شاء الله تعالى في الاشربة **باب**
الهبة المقبوضة السابق حكمها **وغير المقبوضة** علم من حكم المقبوضة
والمقسومة وغير المقسومة اما المقسومة فحكمها ظاهر واما غير المقسومة
فهو المقصود بهذه الترجمة وهي سيلة هبة الشاع السابق تفريعها
اول الباب السابق **وقد وهب النبي** صلى الله عليه وسلم **واصحابه**
رضي الله عنهم ما وصله في الباب التالي باتم منه **لجوازن ما هنموا**
منهم قال المولف تفعتها **وهو اي الذي** عنموه **غير مقسوم** وفي الزرع
واصله علامة السقوط على قوله لجوازن واتيا بها بعد قوله غير مقسوم
لابي ذر وبقي النظر في قوله منهم على هذه الرواية فليتامل واستدل
المولف بهذا التعليق على صحة هبة الشاع وتعقب بان غير المقسوم
يلزم منه ان يكون غير مقبوض فلا يتم له الاستدلال واجيب بان قبضهم
اياه وقع تقريريا باعتبار حيازتهم له على الشيوع وبه قال
حدثنا ثابت بن محمد ابو اسماعيل العابد الشيباني الكوفي وسقط
ابن محمد لابي ذر ولغير ابي ذر وصنيعه الحافظ ابن حجر ولابي علي بن شبويه
المروزي وقال ثابت بصورة التعليق وهو موصول عند الاسماعيلي
وغيره وبالاول جزم ابو نعيم في المستخرج وفاقا للاكثر **حدثنا**
سفيان بكسر الميم ابن كدام **عن محارب** بن دثار **عن جابر** هو ابن عبد الله
الانصاري **رضي الله عنه** وعن ابيه انه قال **اتيت النبي** صلى
الله عليه وسلم **في المسجد** الذي **فقضاني** اي على يد بلال **ثمن**
الجمل الذي كان اشتراه مني بارضنا بطريق تبوك او ذات الرقاع
بعد ان اعيا وعاله حتى سار بسير ليس يسير مثله **وزادني** قيراطا وهذا
الحديث قد سبق باتم من هذا في باب شراء الدواب والحمير من
كتاب البيوع وساقه هنا من طريق اخرى فقال بالسند
السابق اليه **حدثنا محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة المشددة المشهور
بمندار العبدي البصري قال **حدثنا غندر** هو محمد ابن جعفر
الهذلي البصري قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن محارب** هو
ابن دثار ايضا قال **سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري **رضي الله**
عنهما يقول **بعت من النبي** صلى الله عليه وسلم **بعيرا في سفر**

فلما

فلما اتينا المدينة قال عليه السلام **اتيت المسجد فصل فيه**
ركعتين وفي رواية وهب بن كيسان في البيوع قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة فبلي وقدمت بالغداة فجيت الى المسجد
فوجدته فقال الان قدمت قلت نعم قال فدع الجمل وادخل فصل
ركعتين **فوزن** اي ثمن الجمل **قال شعبة** بن الحجاج **اراه** بضم الهمزة
اظنه قال **فوزن لي فارجح** وهو على سبيل المجاز لان ذلك انما
كان بواسطة بلال كما في سلم ولفظه فلما قدمت المدينة قال بلال
اعطه اوقية من ذهب وزده قال فاعطاني وقية وزادني
قيراطا فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما زال منها ولكسر الميم فارادني منها **حتى احتابها اهل الشام**
يوم وقعة الحرة اي التي كانت حوالي المدينة عند حربها بينه عسكر
الشام من جهة يزيد بن معاوية وبين اهل المدينة سنة ثلاث وستين
وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد الثقفي ابو رجا الهلالي بفتح
الموحدة وسكون المعجمة **عن مالك** امام دار الهجرة **عن ابي حازم** سلمة
ابن دينار الاعرج المدني القاضي **عن سهل بن سعد** الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **اتي بشراب**
لبن شيب بما **وعن يمينه غلام** ابن عباس **وعن يساره اشياخ** فيهم
ابو بكر الصديق رضي الله عنه **فقال** عليه السلام **للغلام اتاذن**
لي ان اعطي هؤلاء الاشياخ القدح **فقال الغلام لا والله لا اوثر**
بنصيبي منك زاد في رواية الباب السابق **يا رسول الله احدا**
فتله اي رمى صلى الله عليه وسلم بالقدح **في يده** اي يد ابن عباس
وبه قال **حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة** بفتح الجيم والموحدة
واللام الملقب عبدان **قال اخبرني** بالافراد **ابي** هو عثمان بن
جبلة بفتح الجيم والموحدة **عن شعبة** بن الحجاج **عن سلمة** بن كهيل انه
قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة** رضي الله
عنه انه **قال كان لرجل من اليهود** يسم **على رسول الله** صلى الله عليه
وسلم دين بعير كان اقترضه عليه السلام منه **فجاء يتقاضاه**
اي عزموا ان يؤذوه بالقول او الفعل لكنهم تركوا ذلك ادبا مع
النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لما غلظ في المطالبة على عادة الاعراب
في الجفا والغلظة في الطلب **فقال** عليه السلام **دعوه فان لصاحب**
الحق مقالا اي صولة في الطلب **وقال** عليه السلام **اشتروا له سنا**
مثل سنه بعيره **فاعطوها اياه** بهمزة قطع في فاعطوها وفي
سلم ان المخاطب بذلك ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقالوا انا لا نجد سبيا في افضل من سنه في السن والحسن والسن
قال عليه السلام فاستنقذوها بهمزة وصل فاعطوها اياه فان
من خيركم احسنكم فقضا بنصب احسنكم اسم ان وخبرها الجار والمجرور
وفي بعض النسخ فان من خيركم احسنكم بالرفع على حذف اسم ان اي ان
من خيركم نا احسنكم ولا يجوز فان خيركم باسقاط حرف الجر
والنصب احسنكم بالرفع اسم ان وخبرها وفي بعض الاصول فان
من خيركم او خيركم على الشك اي اوان خيركم با حسنكم بالرفع خبر
ان على ما لا يخفى وفي النسخة المعروفة على الجيد وجب فان من احيركم
او خيركم بالجر عطفا على السابق وزيادة همزة في الاولى وسكون
الخاء على هذا فالشك في اثبات الهمزة وحذفها احسنكم بالنصب اسم ان
لكن الالف مزيدة وجزم الخاء وفتح نون احسنكم على كشط بغير خط
كاتب الاصل ومداده كما هو الظاهر وفي الفرع علامة السقوط لهذا
الحديث اسنادا ومتنا لابي ذر وهذا الحديث قد مضى في الاستقراض
هذا باجابة [illegible] بالتنوين اذا وهب جماعة
لقوم متباوزا ابو ذر عن الكشميهني او وهب رجل جماعة جاز وهذه
الزيادة لا فائدة فيها لتقدمها قبل وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف نسبة الى جده لشهرته واسم ابيه عبد الله
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين وكسر
القاف الايلي الاموي مولاهم عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن
الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم الاموي والمسور بن مخرمة الزهري
رواتهما هذه مرسلة لان الاول لا صحبة له والاخر انما قدم مع ابيه
صغيرا بعد الفتح وكانت هذه القصة الاتية بعده اخبراه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قام في الوكالة قام بالميم بدل اللام حين جاء
وفد هوازن القبيلة المعروفة حال كونهم مسلمين فسألوه ان يرد
اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم عليه السلام معي من ترون من العسكر
واحب الحديث الي اصدقه رفع خبر واحب فاختاروا ان ارد اليكم
احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت
بالهمزة الساكنة محذوفة في الفرع واصله ابي انتظرتكم وكان
النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم ليحضروا بضع عشرة ليلة
لما قفل السبي تركه بالجعرانة حين قفل رجع من الطايف الى الجعرانة
فقسم الغنايم بها لما اطمئنوا فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه
وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين السبي او المال قالوا

فانا نختار سبينا وفي مغازي ابن عقبة ولا يتكلم في مشاة ولا بعير فقام
عليه السلام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فان اخوانكم هؤلاء وقد هوازن جاءونا حال كونهم تائبين وانى
رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بفتح الطاء
وتشديد التحتية المكسورة وفي الوكالة بذلك بزيادة الموحدة اي
يطيب بذلك النبي الى هوازن نفسه فليفعل ذلك ومن احب ان يكون
في الوكالة ومن احب منكم ان يكون على حظه نصيبه من السبي حتى
نعطيه اياه اي عوضه من اول ما يفيء الله علينا بضم حرف المضارعة
من افاء يفيء فليفعل جواب من المتضمنة معنى الشرط كالسابق ومن
لم دخلت الفاء فيها فقال الناس طيبنا بتشديد المثناة التحتية
اي جعلناه طيبا من جهة كونهم رضوا به وطابت انفسهم به يا رسول الله
لهم اي لهوازن فقال عليه السلام لهم انا لا ندري من اذن منكم
فيه ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع بالنصب في الفرع واصله وغيرها
بان مقتضى صحبتي وقالوا لكنا في قالوا هو بالرفع اجود انتهى ولم
يبين وجه اجودية وفي الوكالة حتى يرفعوا اليوا وعلى لغة
اكلوني البراغيث الناء فاوكم اسكم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
في ذلك فطابت نفوسهم به ثم رجعوا اي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا اي ذلك وفي الوكالة قد طيبوا واذنوا
عليه السلام انا لا ندري من اذن ممن لم يأذن ولابي ذر هذا ولابي ذر هذا الذي بلغنا
من خبر سبي هوازن قال البخاري هذا آخر قول الزهري يعني
وهذا الذي بلغنا وسقط قوله وهذا الذي بلغنا الخ في نسخة ورقم
عليه في الفرع واصله علامة السقوط كذلك وفي نسخة ثابتة
بها مستها قال ابو عبد الله اي البخاري قوله فرقة الذي بلغنا
من قول الزهري ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الغانمين
وهم جماعة وهبوا بعض الغنيمة لمن عفوها عنهم وهم قوم هوازن
واما الدلالة لزيادة الكشميهني فمن جهة انه كان للنبي صلى الله عليه
وسلم سهم معين وهو سهم الصفي فوهبه لهم او من جهة انه صلى الله
عليه وسلم استوهب من الغانمين سهامهم فوهبوها له فوهبها
هو لهم قاله في فتح الباري وهذا الحديث قد سبق في باب اذا وهب شيا
لوكيل او شفيع قوم جاز من كتاب الوكالة وياتي ان شاء الله تعالى في
غزوة حنين من المغازي هذا باجابة [illegible] بالتنوين
من الهدي للهدية بضم الهاء بينها المعقول وهدية بالرفع نائب
عن الفاعل وعنده جلساؤه جمع جليس والجملة حالية وجواب من

الألوكة
www.alukah.net

فنواحق اي بالهدية من جلسايه وتذكر بضم اوله وفتح ثالثه بصيغة
التريض عن ابن عباس رضي الله عنهما بما رويي مرفوعا موصولا
عند عبد بن حميد باسناد فيه سندل بن علي وضعيف وموقوفا
وهو اصلح من المرفوع انه جعلاه شركا فيما يهدي له ندبا وشركا يخرج
الضمير قال النجاري ولم يصح هذا عن ابن عباس ولا يصح في هذا
الباب شيء وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي المجاور
بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
سليمان ابن الحجاج عن سلمة بن كهيل بمعز الحضرمي الكوفي عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه اخذ سنا معينا من الابل من رجل مرضا فجاء صاحبه
يتقاضاه اي يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يقضيه جمله
واغلظ بالتشديد في الطلب فقالوا اي الصحابة له وفي الاستقراض
وغيره فهم به اصحابه وسقط لغير ابي ذر فقالوا له فقال عليه السلام
ان لصاحب مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال عليه السلام
افضلكم في المعاملة احسنكم قضاء ووجه المطابقة انه عليه السلام
وهبه الفضل بين السنين فامتنا زبه دون الحامرين بناء على ان
الزيادة في الثمن تبرعا حكما حكما لهبة لا الثمن او فيها شائبة الهبة
والثمن فتل المولف الامر على ذلك وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني عبد الله بن محمد السندي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال ابن بجر لم اقف على
تعيينه انتهى فكان ولابوي ذر والوقت وكان بالواو وبدل الفا
على بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف ولد الناقة اول ما يركب
صعب صفة لبكر اي نفور لكونه لم يذلل وكان لعمر ابيه والذي
في الفرع واصله فقدم لعمر على صعب فكان البكر يتقدم النبي
صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه عمر رضي الله عنه يا عبد الله
لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال اه ايامل النبي
صلى الله عليه وسلم بعينيه اي الجمل فقال ولابوي ذر والوقت
قال بإسقاط الفا عمر هو لك يا رسول الله فاشتراه عليه السلام
من عمر ثم قال عليه السلام لابنه هو لك يا عبد الله فاصنع
به ما شئت هذا انواع الفرقات ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة
فالذهب بظهرها قال في فتح الباري ان البخاري اراد الحاق الشائع
في ذلك بغير الشائع والحاق الكثير بالقليل لعدم الفارق وقال

ابن

ابن بطال هبته لابن عمر مع الناس فلم يستحق احد منهم فيه
شركة هذا ما رايته في وجه المناسبة لهم والله اعلم فليتامل
والحديث قدم في باب اذا اشترى شيئا فوهبه من ساعته قبل
ان يقبض فاذا هذا باجـــــــ بالتنوين اذا وهب
رجل بعيرا لرجل وهو اي والحال ان الموهوب له رآئبه والذي في
الفرع راكب بحذف الهاء اي البعير الموهوب جوز وقال
الجيدي عبد الله ابو بكر المكي ما وصله الاسماعيلي حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت
على بكر صعب لعمر رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو بعنيه فابتاعه بكسر الموحدة وبالمثناة الفوقية عليه السلام
منه ولابي ذر فباعه اي عمر له عليه السلام فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هو لك هبة يا عبد الله وطابقته للترجم به غير
خاف فانه نزل التخلية منزلة النقل فيصح الهبة ، ، ،
باجـــــــ جواز هدية ما يركب لبسها انث بلاعتبار
الحلة وفي نسخة بالفرع واصله وسبها ابن بجر للنفي لبسه بالتذكير
والكراهة هنا اعم من التنزيه والتحريم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن مالك هو ابن انس امام دار الهجرة عن
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم انه قال
راى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حلة سيراء بكسر السين المهملة
وفتح المثناة التحتية وبالراء ممدودا قال الخليل ليس في الكلام
فعلاء بكسر اوله سواسيرا وحولا وهو الحال الذي يخرج على راس الولد
وعبارة في العباب وقوله حلة بالتنوين في الفرع واصله وغيرهما
عليه الصفة وقال عياض ضبطناه على متقني شيوخنا حلة سيراء على
الاضافة وهو ايضا في اليونينية وقال النووي انه قول المحققين
ومتقني العربية وانه من اضافة الشيء لصفته كما قالوا ثوب خز
قال مالك والسيراء هو الذي من الحرير وقال الاصمعي ثياب
فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وقيل
الحرير الصافي والمعنى راى حلة حرير تباع عند باب المسجد وفي
رواية جرير بن حازم عن نافع عند سلم راى عمر عطارد التميمي يقيم
حلة تالسوف وكان رجلا يشتري الملوك ويصيب منهم فقال
يا رسول الله لو اشتريتها فلبستها يوم الجمعة وللوفد زاد في
اللباس اذا اتوك قال عليه السلام ان يلبسها اي حلة الحرير

الوسمي

شبكة الألوكة www.alukah.net

من لاخلاق اي من لاحظ له منه اي من الخير في الاخرة فجاءت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة اي سيراء فاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمرها حلة زاد في رواية جرير بن حازم وبعث
الي اسامة حلة واعطى علي بن ابي طالب حلة ولابي ذر فاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم نساءه حلة لعمر وقال بالواو اي عمر ولابي ذر
فقال اكسو بتنيها بصيغة الاستفهام وفي رواية جرير بن حازم فجاء
عمر بحلته يحملها فقال بعثت الي بهذه وقلت في حلة عطارد
هو ابن حاجب ابن زرارة بن عدس بمهملات الدارمي وكان من جملة
وفد بني تميم اصحابه الجراة وقد اسلم وحسن اسلامه ما قلت
اي مما يدل على التحريم فقال عليه السلام اني لم اكسكها لتلبسها وفي
اللباس فقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها فلبس بحذف
الضمير المنصوب ولابي ذر والاصيلي فلبسها عمر اخالد من اسد او من
الرضاع وسماه ابن بشكوال في المبهمات نقلا عن الحميدي عثمان بن
حكيم قال الدمياطي هو السلمي اخو حولة بنت حكيم عن امية
ابن خارجة بن الاوقص قال وهو اخو زيد بن الخطاب لامه ممن
اطلق عليه انه اخو عمر لامه لم يصب واجيب باحتمال ان يكون
عمر ارتضع من ام اخيه زيد فيكون عثمان اخا عمر لامه من الرضاعة
وقوله في محل نصب صفة لاخا اي اخا كائنا له ولذا قوله حلة
سيراء صفة بعد صفة بعد اسلامه وسقط بقية الحديث للترجمة ظاهرة
وسبق الحديث في الجمعة وياتي ان شاء الله تعالى في اللباس بعون
الله وقوته وبه قال حدثنا محمد بن جعفر ابو الحسين
الحافظ ابو جعفر الكوفي نزيل مصر بفتح الفاء وسكون التحتية اخره
دال مهملة بلد بين بغداد ومكة وقال ابن حجر يحتمل عندي ان
يكون هو ابو جعفر العوسي الحافظ المشهور فقد اخرج عنه البخاري
حديثا غيرهذا في المغازي وانما جوزت ذلك لان المشهور في كنية
العوسي ابو عبد الله بخلاف العوسي فكنيته ابو جعفر بلا خلاف
وبالاول جزم الكلاباذي قال حدثنا ابن فضيل محمد
عن ابيه فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة بنته
رضي الله عنها وسقط قوله بنته في كثير من النسخ ثم يدخل عليا بما
زاد في رواية ابن عيينة عن فضيل عند ابي داود وابن حبان قال
ما كان يدخل الا باذنها وجاء علي ذو جهار ضي الله عنه زاد ابن ابي
عمير فراها مهتمة فذكرت له ذلك الذي وقع منه عليه السلام

من عدم دخوله عليها فذكره علي للنبي صلى الله عليه وسلم وفي
رواية ابن عيينة فقال يا رسول الله استكرهها انك جئت فلم تدخل
عليها قال عليه السلام اني رايت علي بيتها سترا موشيا بفتح
الميم وسكون الواو وكسر المعجمة وبعده تحتية اي مخططا بالوان
شتى فقال عليه الصلاة والسلام مالي ولدنيا فاتاها علي
رضي الله عنه فذكر ذلك الذي قاله عليه السلام فقالت يامرني
بالجزم على الامر فيه اي في الستر عباءتي قال عليه السلام لما بلغه
قولها ليأمرني فيه عباءتي نرسل به اي بالستر الموشي وترسل بضم اللام
اي فاطمة ولابي ذر نرسلي بحذف النون على لغة وقال في المصابيح
فيه شاهد على حذف لام الامر وبقاء عملها مثل قوله محمد
محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا
ويحتمل وهو الاولى ان يخرج على حذف ان الناصبة وبقاء عملها اي
امرك ان ترسلي به الى فلان اهل بيت بالهاء والجر بدلا من سابقه
وفي نسخة الى بغير ه مع دودة واسقاط الهاء ثم حاجة وليس
ستر الباب حراما لكنه صلى الله عليه وسلم كره لبنته ما كره لنفسه
من تجميل الطيبات قال الكرماني ولان فيه صورا ونقوش ا وهذا
الحديث اخرجه ابو داود في اللباس وبه قال حدثنا حجاج
ابن منهال بكسر الميم المسمعي الانماطي البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد عبد الملك بن ميسرة بضم الميمة
الهلالي الكوفي وفي اليونينية ابن ميسرة بخفض بن والظاهر
انها سبقت قلم قال سمعت زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي
المخضرم عن علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال اهديت
بفتح الهمزة وكسر الدال الى بتشديد التحتية النبي صلى الله عليه
وسلم حلة سيراء نوع من البرد يخالطه حرير وبتنوين حلة وليس
ابي ذر حلة سيرا باسقاط التنوين للاضافة فلبستها فرايت
الغضب في وجهه زاد مسلم في رواية ابي صالح فقال اني لم ابعثها
اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشقها خمرا بين النساء فشققتها
بين نسائي اي قطعتها فخمرت بها عليهن خمرا بضم الخاء المعجمة والميم
جمع خمار بكسرها وله مع التخفيف ما تغطي به المراة راسها والمراد
بقوله فشققتها ما فسره في رواية ابي صالح حيث قال بين الفواطم
قال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي ولا اعرف الثالثة وذكر ابن
منصور الازهري انها فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وقد اخرج

الألوكة
www.alukah.net

الطحاوي وابن ابي الدنيا في كتاب الهدايا وعبد الغني بن سعيد
في الهمامة وابن عبد البر كلهم من طريق يزيد بن ابي زياد عن
ابي فاختة عن ابي هبيرة بن يريم بتحتية ثم ميم وزن عظيم
عن علي في حق هذه الفضة قال فتبعت منها اربعة اخرة فذكر
الثلاث المذكورات قال ونسي يزيد الرابعة وقال عياض لعلها
فاطمة امراة عقيل بن ابي طالب وهي بنت شيبة بن ربيعة وقيل
بنت عتبة بن ربيعة وقيل بنت الوليد بن عتبة ومطابقة الحديث للترجمة
في حوله قرات الغضب في وجهه فانه دال على انه كره لسما مع كونه
اهداها له وهذه الحلة كان اهداها له عليه السلام اكيدر دومة كما في سلم
وقد اخرج المولف حديث الباب ايضا في النفقات والملابس وسلم
في الملابس والنسائي في الزينة باب جواز قبول
الهدية من المشركين وقال ابو هريرة ما وصله في احاديث الانبيا
عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم الخليل عليه السلام
بسارة زوجته وكانت من اجمل النسا فدخل قرية فيها قال لمن فيها
ملك او قال جبار هو عمرو بن امرئ القيس بن سبا وكان على مصر
ذكره السهيلي وهو قول ابن هشام في التيجان وقيل اسمه صاد ف
حكاه ابن قتيبة وانه كان على الاردن وقيل غير ذلك فقيل له ان
ههنا رجل معه امراة من احسن الناس فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب
يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي ولا امرك فدعت فاطلق
فقال اعطوها اجر بهمزة بدل الهاء والجيم مفتوحة وفي نسخة هاجر
اي هبة لما تخدمها لانه اعطاها ان تخدم نفسها وياتي الحديث ان شاء الله
تعالى تاما في احاديث الانبياء واهدت للنبي صلى الله عليه وسلم
بجير بتحتية فجيم ساكنة فراء وهذا التعليق ذكره في هذا الباب موصولا وقال
ابو حميد عبد الرحمن الساعدي الانصاري ما وصله في باب حرص
المرء على الزكاة اهدى يوحنا بن رؤبة واسم امه العلما بفتح العين
وسكون اللام ممدودا اميلك ايلة بفتح الهمزة وسكون التحتية بلد
معروف بساحل البحر في طريق المعروفين الى مكة وهي الان خراب للنبي
صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بالواو النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر فكساه برد او كتب اي ابرد عليه السلام ان يكتب له وفي
نسخة لابي ذر والاصيلي اليه بحرهم اي بلدهم اي اهل بحرهم
والمعنى انه اقره عليهم بما التزمه من الجزية وقد سبقت لفظ الكتاب
في الزكاة ومناسبة هذا للترجمة غير خفية وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يونس بن محمد

المؤدب البغدادي قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون
التحتية ابن عبد الرحمن النحوي عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا
انس هو ابن مالك رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي صلى الله
عليه وسلم جبة سندس بضم هزة اهدي وكسر ثالثه وجبة
رفع نايب عن الفاعل والسندس ما رق من الديباج وهو ما تخن
وغلظ من ثياب الحرير وكان عليه السلام ينهى عن استعمال الحرير
والجملة حالية فجعل الناس منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم زاد
في الملابس التعجبون من هذا قلنا نعم والله الذي نفس محمد بيده
لمناديل سعد بن معاذ الاوسي في الجنة احسن من هذا الثوب
قيل وانما خص المناديل بالذكر لكونها تمتهن فيكون ما فوقها اعلا
منها بطريق الاولى وقال سعيد هو ابن ابي عروبة فيما وصله
احد عن روح عنه عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه اكيدر بضم الهمزة وكسر الدال مصغرا ابن عبد الملك بن عبد
الجن بالجيم والنون وكان نصرانيا اسره خالد بن الوليد لما ارسله
النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وقتل اخاه وقدم به الى المدينة
فصالحه النبي صلى الله عليه وسلم على الجزية واطلقه وكان صاحب
دومة اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم ودومة بضم الدال
المهملة والمحدثون يفتحونها وسكون الواو وهي دومة الجندل
مدينة بقرب تبوك بينها وبين دمشق خمس عشرة مرحلة من المدينة
وثمان من دمشق والجندل الحجارة والدومة مستدار البيت ويجتمع
كانها سميت بذلك لان ماءها يجتمع الامجار ومستدارها ومراد المولف
من هذا التعليق بيان الذي اهدي ليطابق الترجمة وبه قال
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهودية اسمها زينب واقفل
من اسلامها اتت النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر بشاة مسمومة
واكثرت من السم في الذراع لما قيل لها انه عليه السلام يحبها فاكل منها
واكل معه بشر بن البراء قال لاصحابه امسكوا فانها مسمومة فمشى بها
اي باليهودية فاعترفت فقيل لا نقتلها قال عليه السلام لا لان
كان لا ينتقم لنفسه بمات بشر فقتلها به قصاصا قال انس فما
زلت اعرفها اي تلك الاكلة في لهوات رسول الله صلى الله عليه
وسلم بفتح اللام والهاء والواو وجمع لهاة وهي اللحمة المعلقة في اصل
الحنك وقيل هي ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم ومراد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انس انه صلى الله عليه وسلم كان يعتريه المرض من تلك الاكلة احيانا
ويحتمل انه كان يعرف ذلك في الدهوات بتغير لونها او بنتنها
او بتحقير قاله القرطبي فيما نقله عنه في فتح الباري وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا المعتمر
ابن سليمان بن طرخان التيمي البصري عن ابيه سليمان عن
ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بلام مشددة والميم مثلثة الهندي
بفتح النون وسكون الهاء المشهور بكنيته مخضرم عاش مايه وثلاثين
سنة او اكثر عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين وماية فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع
من طعام او نحوه بالرفع عطف على الصاع والضمير للصاع فعجن
ثم جاء رجل مشرك قال ابن حجر لم اقف على اسمه ولا على اسم صاحب
الصاع مسعاة بضم الميم وسكون السين المهملة وبعدها عين مهملة
اخره فوقانية مشددة طويل زاد المستملي جدا خوف الطول ويحتمل ان
يكون تغييرا للسعاة وقال العزازي المسعاة الجافي الشاير الراس
وقال غيره طويل سوء الراس جدا البعيد العهد بالدهن الشعث وقال
القاضي شاير الراس متمزقة بضم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم له بيعا بنصب فعل مقدر اي ابتع بيعا اي والحال اني اتدفعها
بايها ام عطية او قال عليه السلام ام هبة عطفا على المنصوب
السابق واشك من الراوي قال المشرك لا ليس هبة بل هو بيع
اي مبيع واطلق عليه بيعا باعتبار مايؤول اليه فاشتري عليه السلام
منه اي من المشرك شاة منها اي من الغنم شاة فصنعت اي ذبحت
وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن منها وهو كبدها او كلاها
في بطنها من كبد وغيره لكن الاول ابلغ من المعجزة ان يشوي وايم الله
بوصل الهمزة قسم ما في الثلاثين والمايه الذين كانوا معه عليه السلام
الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة اي قطع له حزة
بضم الحاء المهملة اي قطعة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها
اياه قال الحافظ بن حجر اي اعطاه اياها هو من القلب وقال العيني
اي اعطى الحزة الشاهد اي الحاضر ولا حاجة الى دعوى القلب
بل العبارتان سواء في الاستعمال وان كان غائبا حبأله منها فجعل منها
من الثلاثة قصعتين فاكلوا اجمعون تاكيد للضمير الذي في اكلوا
اي اكلوا من القصعتين مجتمعين عليهما فيكون فيه معجزة اخرى
لكون شبعا وسعتا ايدي العقم كلهم او المراد انهم اكلوا منها في الجملة اعم من

الاجتماع والافتراق وشبعا وفضلت القصعتان فحملناه اي
الطعام الذي فضل وفي رواية المصنف في الاطعمة وفضل في القصعتين
وفي غير ابي ذر فحملنا باسقاط ضمير المفعول على البعير او كما قال
شك من الراوي وفي هذا الحديث معجزة تكثير سواد البطن حتى
وسع هذا العدد وتكثير الصاع ولحم الشاة حتى اشبعهم اجمعين
وفضل منهم فضلة حملوها لعدم حاجة احد اليها وهذا الحديث سبق
مختصرا في البيع ويأتي في الاطعمة ان شاء الله تعالى وفي الحديث تكثير
سواد البطن حتى وسع هذا العدد وتكثير الصاع ولحم الشاة حتى
اشبعهم اجمعين وفضلت منهم فضلة حملوها لعدم حاجتهم اليها

باب الهدية للمشركين وقول الله تعالى

بالجر عطفا على الهدية في سورة الممتحنة لا ينهاكم الله عن الاحسان
الى الكفرة الذين لم يقاتلوكم في الدين قال ابن كثير في النافلة والصفقة
منهم ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم اي تحسنوا اليهم وتصلوهم
وتقسطوا اليهم قال السمرقندي بقدر اسهم بوفاء عهدهم زاد ابو ذر
ان الله يحب المقسطين اي العادلين وبه قال حدثنا خالد بن
مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابو الهيثم البجلي القطواني بفتح القاف
والطاء الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال التيمي مولاهم ابو محمد
المدني قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار العدوي مولاهم
ابو عبد الرحمن المدني مولاهم ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال رأى عمر ابوه حلة زاد في رواية نافع السابقة سيراء على رجل
هو عطارد بن حاجب تباع اي عند باب المسجد كما في رواية نافع فقال
عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ابتع اشتر هذه الحلة تلبسها يوم
الجمعة بجزم تلبسها في الفرع واصله واذا جاك الوفد فقال عليه
السلام انما يلبس هذه اي الحلة ولغير ابي ذر هذا ابه الحرير من لا خلاق
اي لا حظ له منه في الاخرة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم منها بحلل
فارسل الى عمر منها بحلة فقال عمر له عليه السلام كيف البسها وقد
قلت فيها وفي رواية نافع وقد قلت في حلة عطارد ما قلت قال
عليه السلام ولابوي ذر والوقت فقال اني لم اكسكها لتلبسها
بسيها او تكسوها بالرفع فارسل بها اي بالحلة عمر الى اخ له من
الرضاعة اسمه عثمان بن حكيم من اهل مكة زاد نافع مشركا قبل ان يسلم
لم يقل نافع قبل ان يسلم وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم
العين مصغرا واسمه عبد الله الهباري بفتح الهاء وتشديد الباء
الموحدة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

هشام عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام عن اسما بنت
ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت ولابوي ذر والوقت
قلت يا رسول الله قدمت علي امي قتيلة بالقاف والفوقية
مصغرا ابنة عبد العزى بن اسعد زاد الكشميهني عن هشام في الادب مع
ابيها واسمه كما ذكر الزبير الحارث بن عبد العزى قال الحافظ ابن حجر
لم ار له ذكرا في الصحابة فكانه مات مشركا وفي رواية ابن سعد وابي
داود الطيالسي والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير قدمت قتيلة
بنت عبد العزى علي ابنتها اسما بنت ابي بكر في الهدنة وكان
ابو بكر طلقها في الجاهلية بعد ايان بتب وسمن وقرظ فابت
اسما ان تقبل هديتها او تدخلها بيتها وهي مشركة جلة حالية في
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه فاستفتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وفي رواية حاتم بن
اسماعيل في الجزية فقلت يا رسول الله ان امي قدمت وهي راغبة
في شئ تاخذه او عن ديني او في العرجي معي ومعاوز قب والنود والي
لا يقا آنيات اسما بالهدية وترغبت عنها في المكافاة لا الاسلام لانه
لم يقع في شئ من الروايات ما يدل على اسلامها ولعل قوله راغبة اي
في الاسلام لم يلزم اسلامها فلذا لم يعب من ذكرها في الصحابة واما
قول الزركشي روي راغبة بالميم اي كارهة للاسلام ساخطة له
فيوهم انه رواية في البخاري وليس كذلك بل هي رواية عيسى بن
يونس عن هشام عند ابي داود وللاسماعيلي اما صلة امي قال
عليه السلام نعم صلي امك زاد في الادب عن الحميدي عن ابن عيينة
قال ابن عيينة فانزل الله فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
في الدين بافـــــ بالتنوين لا يحل لاحد ان يرجع
في هبته اية وهبها ولافي صدقته التي تصدق بها وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا ابو عمرو البصري
حدثنا هشام الدستوائي وشعبة بن الحجاج قالا حدثنا قتادة
ابن دعامة عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العايد
في هبته كالعايد في قيئه زاد ابو داود في آخره قال هشام قال
قتادة ولا اعلم الا في الاحرام وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد وواو العطف عبد الرحمن بن المبارك ليس اخا عبد الرحمن
ابن المبارك المشهور بل هو العيشي بتحتية ومعجمة البصري قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري بفتح المثناة وتشديد النون

قال

قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني البصري
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا وفي رواية منا
مثل السوء بفتح السين ومثل بفتح الميم والمثلثة الذي يعود في هبته
العايد في هبته كالكلب يرجع في قيئه زاد مسلم في رواية ابي جعفر
محمد بن علي الباقر عنه فياكله وله في رواية بكير اما مثل الذي
يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقئ ثم ياكل
قيئه والمعنى كما قال البيضاوي لا ينبغي لنا معشر المومنين ان نتصف
بصفة ذميمة يشابهنا فيها احس الحيوانات في احس احوالها
قال في الفتح ولعل هذا ابلغ في الزجر عن ذلك وادل على التحريم
ما لو قال مثلا لا يعود وافي الهبة قال النووي هذا المثل ظاهر
في تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد اقباضها وهو محمول على
هبة الاجنبي لاما وهب لولده وولد ولده كما صرح به في حديث النعمان
وهذا مذهب الشافعي ومالك وقال الحنفية يكره الرجوع فيها لهذا
الباب ولا يحرم لان فعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة فيجوز الرجوع
فيما يهبه لاجنبي بتراضيهما او بحكم حاكم لقوله عليه السلام انا واهب
احق بهبته مالم يثب منها اي مالم يعوض عنها وبه قال حدثنا
يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي المكي قال حدثنا مالك
الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب انه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس
اي تصدقت به ووهبته بان يقاتل عليه في سبيل الله واسمه الورد
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه لتميم الداري فاعطاه
عمر فاضاعه الذي كان عنده بتقصيره في حدمنه ومونته
قال عمر فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بايعه برخص
فسالت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا
تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم واحد قال في الفتح ويستفاد
منه انه لو كان في وجده مثلا يباع بالغلي من ثمنه لم يتناوله لان
العايد في صدقته كالكلب يعود في قيئه الفاء في فان العايد
للتعليل اي لما يقبح ان بقي ثم ياكل كذا يقبح ان يتصدق على شخص ثم يرجع
الى نفسه بوجه من الوجوه ياجـــــ بالتنوين
بغير ترجمة وهو كالفصل من السابق وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي المعروف بالصغير
قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ان ابن

شبكة الألوكة www.alukdh.net

جزيج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد
عبد الله بن عبيد بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وتصغير عبد
الثاني المكي ان بني صهيب بضم المهملة وفتح الهاء ابن سنان الرومي
لان الروم سبوه صغيرا وبنوه هم حمزة وحبيب وصالح وصهيب وعباد
وعثمان ومحمد مولى ابن جدعان بضم الجيم وسكون المهملة عبد الله
ابن عمرو بن جدعان كان اشتراه بمكة من رجل من كلب واعتقه وقيل
بل هو من الروم فقدم مكة بها فحالف ابن جدعان وللكشميهني في
نسخة والحموي بني جدعان ادعوا اي بني صهيب عند مروان بيتين
تثنية بيت وحجرة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم الموضع المنفرد في
الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك الذي
ادعوه من البيتين والحجرة اباهم صهيبا فقال مروان من
يشهد لكما على ذلك الذي ادعيتماه وعبر بالتثنية وفي البقية
بالجمع فجعل على ان الذي تولى الدعوى منهم اثنان برضى الباقين
فخاطبهما مروان بالتثنية لان الحاكم لا يخاطب الا المدعي وعند الاسميلي
فقال مروان من يشهد لكم بصيغة الجمع فقالوا كلهم ابن عمر عبد الله
فدعاه مروان فشهد لا اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح لام لاعطي قال الكرماني كانه جعل للشهادة حكم القسم او تقدير
قسم اي والله لا اعطي عليه السلام صهيبا بيتين وحجرة وهم الذي
ادعي بهم فقضى مروان بشهادته لهم اي بشهادة ابن عمر وحده لبني
صهيب بالبيتين والحجرة فان قيل كيف قضى بشهادته وحده اجاب
ابن بطال بانه انما قضى لهم بشهادته ويمينهم وتعقب بانه لم يذكر
ذلك في الحديث بل عبر عن الخبر بالشهادة والخبر يوكد بالقسم كثيرا
وان كان السامع غير منكر ولو كانت شهادة حقيقة لاحتاج الى شاهد
اخر ولا يخفى ما في هذا فليتامل والقاعدة المستمرة تنفي الحكم بشهادة
الواحد فلابد من اثنين او شاهد ويمين فالحمل على هذا اولى من حمل على
الخبر وكون الشهادة بغير حقيقية وهذا الحديث تفرد به البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لابي ذر في اليونينية قال ابن حجر وثبتت
للاصيلي وكريمة قبل الباب باب ما قيل اي ورد
في العمري بضم العين المهملة وسكون الميم وفتح المعجمة ماخوذة من العمر
والرقبى بوزنها ماخوذة من الرقوب لان كلا منها يرقب موت صاحبه
وكانا معقودين في الجاهلية وتفسير العمري ان يقول الرجل لغيره اعمرتك
الدار فهي لعمرك اي جعلتها له ملكا مدة عمره فتلزمه هبته ولو زاد فقال

فهي لورثته فجعله ايضا طويل منها العبارة استعمركم فيها اي جعلكم
عمارا هذا تفسير ابي عبيدة في المجاز وقال غيره استعمركم اي اطال
اعماركم او اذن لكم في عمارتها واستخراج فوائدها وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن
النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن جابر رضي الله عنه انه قال قضى النبي صلى الله عليه
وسلم بالعمري انها اي حكم في العمري لانها لمن وهبت له بضم الواو
مبنيا للمفعول زاد مسلم في رواية الزهري عن ابي سلمة لا ترجع الى
الذي اعطاها لانه اعطى وقعت فيه المواريث وله من طريق الليث
عن الزهري فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن اعمر وتقييد مسلم قال
ان مت عاد الي او الى ورثتي اذ مت صحت الهبة ولغى الشرط
لانه فاسد ولاطلاق الحديث وحديث الباب اخرجه مسلم في الفرائض
وابو داود في البيوع والترمذي وابن ماجه في الاحكام والنسائي
في العمري وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا همام هو ابن يحيى الشيباني البصري قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال حدثني بالافراد المغيرة بن انس
الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبنهيك
بفتح النون وكسر الهاء السلولي عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العمرى جائزة اي
للعمر بفتح الميم ولورثته من بعده لاحق للمعمر فيها قال قال عطا
هو ابن ابي رباح بالاسناد السابق الموصول الى قتادة حدثني
بالافراد جابر هو ابن عبد الله الانصاري عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه اي نحو حديث ابي هريرة رضي الله عنه
ورواه مسلم عن قتادة عن عطا بلفظ العمرى ميراث لاهلها ولعله
المراد بقوله نحوه لكن في رواية ابي ذر بلفظ مثله بدل نحوه
قال النووي قال اصحابنا للعمري ثلاثة احوال احدها ان
يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت فهي لورثتك او لعقبك
فتصح بالاتفاق وتملك رقبة الدار وهي هبة فاذا مت فالدار
لورثته والا فلبيت المال ولا تعود الى الواهب بحال وثانيها
ان يقتصر على قوله جعلتها لك عمري ولا يتعرض للاسواء في صحته
قولان للشافعي اصحهما وهو الجديد صحتها ثالثها ان يزيد عليه
بان يقول فان مت عادت الي او لورثتي ان مت صح ولغا الشرط
وقال احمد تصح العمري المطلقة دون الموقتة وقال مالك العمري

في جميع الاحوال تملك لمنافع الدار مثلا ولا تملك فيها رقبتها
بحال ومذهب ابي حنيفة فالثنا مفية ولم يذكر المولف في الرقبي
المذكورة في جملة الترجمة فلعله يرى اتحادها في المعنى كالجمهور
وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا العمري
والرقبي سواء وقد سوغها مالك وابو حنيفة ومحمد خلافا للجمهور
وافقهم ابو يوسف والنسائي من طريق اسرائيل عن عبد الكريم
عن عطا قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمري والرقبي
قلت وما الرقبي قال يقول الرجل للرجل هي لك حياتك
فان فعلتم فهو جايز اخرجه مرسلا واخرجه من طريق ابن جريج
عن عطا حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر موقوفا لا عمري ولا رقبي
من اعمر شيئا او رقبه فهو له حياته ومماته ورجاله ثقات لكن
اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر فصرح به النسائي في طريق وناه
في طريق اخرى واجيب بان معناه لا رقبى بالشرط الفاسدة
على ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من الرجوع اي فليس لهم العمري
الموروثة عندهم المقتضية للرجوع واحاديث النهي محمولة على
الارشاد **باب من استعار من الناس**
الفرس زاد ابو ذر والدابة وزاد الكشميهني وغيرها قال
ابن حجر وبت قوله لابن شبوية لكن قال وغيرها بالتسمية
وعند بعض الشراح قبل الباب كتاب العارية واراه لغيره والعارية
بتشديد الياء وقد تخفف وفيها لغة ثالثة عاره يوزن سياره
وهي اسم لما يعار مأخوذة من عار اذا ذهب وجاء سمه قيل للغلام
الخفيف عيار لكثرة ذهابه ومجيئه وقيل ابن المتعاورة هو
التناوب وقال الجوهري كانها منسوبة الى العار لان طلبها عار
وعيب وحقيقتها شرعا اباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به
مع بقاء عينه والاصل فيها قبل الاجماع قوله تعالى ويمنعون
الماعون فسره جماعة المفسرين بما يستعيره الجيران بعضهم من بعض
وبه قال **حدثنا** ادم بن ابي اياس **قال حدثنا** شعبة
ابن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **انه قال سمعت انسا**
هو ابن مالك رضي الله عنه **يقول كان** فزع بفتح الفاء والزاي خوف
من عدو **بالمدينة فاستعار النبي** صلى الله عليه وسلم **فرسا**
من ابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس **يقال له المندوب**
زاد في الجهاد من طريق سعيد عن قتادة كان يقطف او كان
جبنا قطاف بالكسر اي بطيء المشي وقال ابن الاثير اي المطلوب

وهو

وهو من الذنب الرهن الذي يجعل في السباق وهل سمي به لذنب
كان في جسمه وهو اثر الجوح وقال عياض يحتمل انه لقب او اسم
لغير معنى كما يأتي الاسماء **فركبه** عليه السلام زاد في رواية جرير عن حاتم
عن محمد عن انس في الجهاد ثم خرج يركض وحده فركب الناس
يركضون خلفه **فلما رجع قال ما رأينا من شيء** يوجب الفزع
وفي رواية حماد عن ثابت عن انس في الجهاد ايضا استقبلهم النبي
صلى الله عليه وسلم على فرس عري ما عليه سرج وفي عنقه سيف
واخرجه الاسماعيلي عن حماد في اوله فزع اهل المدينة ليلة فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم قد سبقهم الى الصوت وهو على فرس بغير
سرج **وان وجدناه** اي الفرس **لبحرا** اي واسع الجري ومنه سمي
البحر لسعته وتبحر فلان في العلم اذا اتسع فيه وقيل شبهه بالبحر
لان جريه لا ينفد ما لا ينفد ما البحر قال الخطابي وان هنا نافية
واللام بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا وعليه اقتصر الزركشي قال
في التوضيح وهو مقصور منه انا هو مذهب كوفي ومذهب البصريين
ان ان مخففة من الثقيلة واللام فارقة بينها وبين النافية انتهى
وقد سبقه اليه ابن التين قال الحافظ ابن حجر وفي رواية المستملي
وان وجدنا لبحرا بحذف الضمير واستدل به على مشروعية العارية
وكانت كما قاله الروياني واجبة اول الاسلام للاية السابقة ثم
نسخ وجوبها فصارت مستحبة اي اصالة فقد تجب كاعارة الثوب
لدفع حر او برد واعارة الحبل لانقاذ غريق والسكين لذبح حيوان
محترم يخشى موته وقد تحرم كاعارة الصيد من المحرم والامة من
الاجنبي وقد تكره كاعارة العبد المسلم من كافر ويشترط في المعير
ان يملك المنفعة فيصح الاعارة من المستاجر لا من المستعير لانه
غير مالك لها وانما يبيح له الانتفاع لكن للمستعير استيفاء المنفعة
بنفسه وبوكيله كان يركب الدابة المستعارة وكيله في حاجته
او زوجته او خادمه لان الانتفاع راجع اليه بواسطة المباشر
وحكم العارية اذا تلفت في يد المستعير بافة سماوية او تلفها
هو او غيره ولو بلا تقصير الضمان لحديث ابي داود وغيره
العارية مضمونة ولانه مال يجب رده لمالكه فيضمن عند
تلفه كالمأخوذ بجهة السوم فان تلفت باستعمال مأذون
فيه كاللبس والركوب المعتاد بن لم يضمن لحصول التلف بسبب
مأذون فيه **باب الاستعارة للعروس**
عند البنا
عند البنا مثنى عروس فيستوي فيه الذكر والانثى ما داما في اعراسهما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي الزفاف وقال ابن الاثير الدخول بالزوجة وقيل له بنا لانهم كانوا يبنون لمن يتزوج قبة ليدخل بها فيها ثم اطلق ذلك على التزويج وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الميم المفتوحة نون المخزومي المكي قال حدثني بالافراد ابراهيم الحبشي قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قطر بكسر الدال وسكون الراء قميص الرأة وقطر بكسر القاف وسكون الطاء مع اضافة درع لقطر ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض الخشونة ولابي ذر عن الحموي والمستملي قطن بضم القاف واخره نون والجملة حالية ممن خمسة دراهم برفع ممن وجر خمسة في الفرع واصله وغيرها من الاصول المعتمدة التي وقفت عليها وقال في الفتح ممن بالنصب بنزع الخافض خمسة بالجر على الاضافة او ممن بالرفع فيهما على حذف الضمير خمسة اي منه خمسة دراهم ويروى ثمن بضم المثلثة وتشديد الميم المكسورة على صيغة المجهول من الماضي خمسة بالنصب بنزع الخافض اي فوق بخمسة دراهم قال ووقع في رواية ابن شبوية وحده خمسة الدراهم فقالت ارفع بصرك الى جارتي قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمها انظري اليها بلفظ الامر فانها تزهى بضم اوله وفتح ثالثه تتكبر ان تلبسه في البيت يقال زهي الرجل اذا تكبر فاعجب بنفسه وهو من الافعال التي لم ترد الا مبنية لما لم يسم فاعله وانكار بمعنى التعامل مثل يعني بالامر ونتجت الناقة لكن قال في الفتح انه راه في رواية ابي ذر تزهاها بفتح اوله وقد حكاها ابن دريد لكن قال الاصمعي لا يقال بالفتح وقد كان لي منهن اي من الدروع درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه واياه فما كانت امراة تقين بضم حرف المضارعة وفتح القاف وتشديد التحتية اخره نون مبنيا للمفعول اي تزين قال صاحب الافعال قان الشيء قيانة اصلحه وقيل تجلى على زوجها بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره اي ذلك الدرع لانهم كانوا اذذاك في حال ضيق فكان الشيء الخسيس عندهم نفيسا وهذا الحديث قدر به البخاري وفيه من الفوائد ما لا يخفى فتامله **باب فضل المنيحة** بفتح الميم والحاء المهملة بينهما نون مكسورة فمثناة تحتية ساكنة

الناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك والمنحة بالكسر العطية وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر فضل مرفوع حينئذ وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير ونسبه لجده لشهرته به المخزومي قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة الناقة اللقحة بكسر اللام وسكون القاف والرفع صفة لما قبلها الملقوحة وهي ذات اللبن الغزيرة العهد بالولادة الصفي بفتح الصاد وكسر الفاء صفة ثانية الكثيرة اللبن واستعمله بغيرها قال الكرماني لانه اما فعيل او فعول يستوي فيه المذكر والمؤنث وتعقبه العيني بان قوله اما فعيل غير صحيح لانه من معتل اللام الواوي بدون الياء وقال في المصابيح والاشهر استعمالها بغيرها قال العيني ويروى ايضا الصفية منحة بنصب على التمييز قال ابن مالك في التوضيح فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهرا وقد منعه سيبويه والاخفش الفاعل نحو بئس للظالمين بدلا وجوزه البرد وهو الصحيح انتهى قال في المصابيح يحتمل ان يقال ان فاعل نعم في الحديث ضمير المنيحة الموصوفة بما ذكر هي المخصوصة بالمدح ومنحة تمييز ناخر عن المخصوص فلا شاهد فيه على ما قال ولا يرد على سبح والشاة الصفي صفة وموصوف عطف على ما قبله تغدو بإناء وتروح بإناء اي يحلب انا بالغداة وانا بالعشي او تغدو بإجر حلبها في الغدو والرواح والمنحة من باب الصلات لا من باب الصدقات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي واسماعيل ابن ابي اويس عن مالك انه قال في روايته للحديث السابق نعم الصدقة اي اللقحة الصفي منحة قال في الفتح وهذا هو المشهور عن مالك وكذا رواه شعيب عن ابي الزناد كما سياتي ان شاء الله تعالى في الاشربة اي بلفظ الصدقة وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايدهم يعني شيا وسقط لابي ذر يعني شيا وكانت الانصار اهل الارض والعقار بالخفض عطفا على السابق وجواب لما قولوا فقاسمهم

الألوكة
www.alukah.net

الانصار على ان يعطوهم ثمارا سوالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة
في الزراعة والسقي في حديث ابي هريرة السابق في المزارعة حيث
قالوا اقسم بيننا وبين اخواننا النخل قال لا مقاسمة الاصول والمراد
هنا مقاسمة الثمار وكانت امه ام انس بدل من امه والضمير
فيه على انس واسمها سهلة وهي ام سليم بضم السين مصغرا بدل من
المرفوع السابق ايضا وكانت ام عبد الله بن ابي طلحة ايضا ومن
اخوان لامه قال في الفتح والذي يظهر ان قايل ذلك الزهري
عن انس لكن بقية السياق تقتضي انه من رواية الزهري
عن انس فيكون من باب التجريد كانه ينتزع من نفسه شخصا
فيخاطبه فلما كانت اعطيت ابي وهبت ام انس رسول الله صلى الله
عليه وسلم عذاقا بكسر العين المهملة وتخفيف الذال المعجمة مع
حذق بفتح العين وسكون الذال النخلة نفسها واذا كان
حملها موجودا والمراد ثمرها ولابي ذر عذاق بفتح العين فاعطاهن
ام الخلات النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن بركة مولاته
وحاضنة ام اسامة بن زيد مولاه عليه السلام وهو اخو ايمن
ابن عبيد الحبشي لامه وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي
في المناقب قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق فاخبرني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما فرغ من قتل وللاصيلي من قتال اهل خيبر فانصرف الى المدينة
ورد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم
لاستغنائهم بفيئه خيبر فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى
امه ام انس وام سليم عذاقها بكسر العين ولابي ذر عذاقها بفتح
العين اي التي كانت اعطته واعطاه هو لام ايمن واعطى بالواو
ولابي ذر فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته
مكانهن اي بدلهن من حايطه اي بستانه وقال احمد بن شبيب
بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة الاولى البصري اخبرني ابي
شبيب بن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة البصري عن
يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث متنا واسنادا وقال
مكانهن فوافق ابن وهب الا في قوله من حايطه فقال من
خالصه اي خالص ماله وفي مسلم من طريق سليمان بالتثنية عن
انس ان الرجل كان يجيء للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات من
ارضه حتى فتحت عليه قريظة والنضير فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان
اعطاه قال انس وان اهلي امروني ان آتي النبي صلى الله
عليه وسلم فاسيله ما كان اهله اعطوه او بعضه وكان بني الله صلى الله
عليه وسلم قد اعطاه ام ايمن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فاعطانيهن فجاءت ام ايمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت والله
لا اعطيكهن وقد اعطانيهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا ام ايمن اتركيه ولك كذا وكذا وتقول كلا والله الذي لا اله الا هو
فجعل يقول كذا حتى اعطاها عشرة امثاله او قريبا من عشرة امثاله
وانما نقلت ذلك لانها ظنت انها هبة موبدة وتمليكا لاصل الرقبة
فاراد صلى الله عليه وسلم استطابة قلبها في استرداد ذلك فاراد
يزيدها في العوض حتى رضيت بترهما منه عليه السلام واكراما لها
من حق الحضانة زاده الله شرفا وتكريما وبه قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن يونس اليمامي قال
حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن عن حماد بن عطية الكاهلي عن
ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة وفتح الشين المعجمة السلولي
بفتح السين المهملة وضم اللام الاولى انه قال سمعت عبد الله بن
عمرو هو ابن العاص رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اربعون خصلة مبتدا اولاها اربعون حسنة بدل
خصلة وقوله اعلاهن مبتدا ثان خبره شاة المنحة الانثى من
المعز والجملة خبر المبتدا الاول ما من عامل يعمل بخصلة منها ايب
من الاربعين رجاء ثوابها بنصب رجاء على التعليل وقوله وتصديق
موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة قال حسان هو ابن
عطية راوي الحديث بالسند السابق فعددنا ما دون منيحة العنز
من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق
ونحوه مما ورد به الاحاديث فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة
خصلة قال ابن بطال رحمه الله عليه الصلاة والسلام الا لمن هو
انفع من ذكرها وذلك والله اعلم حسبة ان يكون التعيين والترغيب
فيها مزهدا في غيرها من ابواب الخير وقول حسان فما استطعنا ليس بانع
ان يوجد غيرها مما عددنا خمسا لا كثيرة تعقبه ابن المنير في بعضها
فقال التعداد سهل ولكن الشرط صعب وهو ان يكون كل ما عدده من
الخصال دون منيحة العنز ولا يتحقق فيما عدده ابن بطال بل هو منعكس
وذلك ان من جملة ما عدده نصرة المظلوم والذب عنه ولو بالنفس وهذا
افضل من منيحة العنز والاحسن في هذا ان لا يعد لان النبي صلى الله عليه وسلم
ابهمه وما ابهمه الرسول كيف يتعلق الامل ببيانه من غيره مع ان الحكمة
في ابهامه ان لا يحتقر شيء من وجوه البر وان قل وهذا الحديث اخرجه

عليه وسلم

ابو داود في الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي
بكسر الموحدة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح ولابي ذر عن عطاء عن جابر هو ابن عبد الله
رضي الله عنه وعن ابيه انه قال كانت لرجال منا فضول ارضين
بفتح الراء فقالوا نواجرها بالربع والنصف مما يخرج منها والواو
في الموضعين بمعنى او فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها بفتح الياء والنون والجزم على الامر
فيهما اي يعطيها اخاه المسلم فان ابى امتنع فليمسك ارضه وسقط
لفظ اخاه في هذا الحديث في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة والعرض منه هنا
او ليمنحها اخاه وقال محمد بن يوسف البيكندي ماوصله الاسمعيلي
وابو نعيم قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد
محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثني بالافراد ايضا عطاء بن يزيد
من الزيادة الديني قال حاءز افي الى النبي ولابي ذر الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة اي ان يبايعه
على الاقامة بالمدينة ولم يكن من اهل مكة الذين وجبت عليهم
الهجرة قبل الفتح فقال له عليه السلام ويحك كلمة رحمة
وتوجيع لمن وقع في هلكة لا يستحقها ان الهجرة شأنها اي القيام
بحقها شديد لا يستطيع القيام بها الا القليل هل لك من ابل
قال نعم قال عليه السلام له فتعطي صدقتها المعروضة
قال نعم قال عليه السلام فهل تمنح بفتح النون وكسرها في
الفرع كالصحاح منها شيأ قال نعم وهذا موضح الترجمة فان فيه
اثبات فضيلة المنيحة قال عليه الصلاة والسلام فتحلبها
يوم وردها بكسر الواو وفي اليونينية بفتحها ولعله سبق
قلم وفي النسخة المقروة على الحميدي يوم ورودها اي يوم نوبة
شربها لان الحلب يومئذ اوفق للناقة وارفق للمحتاجين قال
نعم قال عليه الصلاة والسلام له فاحمل من وراء البحار بموحدة
ومهملة اي من وراء القرى والمدن ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني من وراء التجار بكسر المثناة الفوقية وبالجيم بدل
الموحدة فان الله لن يترك بفتح المثناة التحتية وكسر الفوقية
اي لن ينقصك من ثواب عملك شيأ وهذا الحديث سبق في
الزكاة في باب زكاة الابل وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بندار العبدي البصري قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن

عبد

عبد المجيد البصري قال حدثنا ايوب السختياني عن عمرو
بفتح العين ابن دينار المكي عن طاوس هو ابن كيسان اليماني
انه قال حدثني بالافراد اعلمهم بذاك ولابي ذر بذلك
باللام وفي المزارعة قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة
فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه اي قال عمرو
اني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض لهم تزرعا
اي تتزرع بالنبات وترتاح اي لاجل الزرع فقال عليه الصلاة واللام
لمن هذه الارض فقالوا اكراها فلان فقال عليه السلام
اما بالتخفيف انه لو منحها اعطاها المالك اياه اي فلانا المكتري
على سبيل المنيحة كان خيرا له من ان يأخذ اي من اخذه عليها
اجرا معلوما لانها اكثر ثوابا وسبق هذا الحديث في المزارعة
باب بالتنوين اذا قال الرجل لامة اخدمتك
هذه الجارية على ما يتعارف الناس اي عليه عرفهم في صدور
هذا القول منهم او على عرفهم في كون الاخدام هبة او عارية
فهو جايز جواب اذا وقال بعض الناس قال الكرماني قيل
اراد به الحنفية بهذه الصفة المذكورة بقوله اذا قال اخدمتك
هذه الجارية مثلا هي عارية قال الحنفية لانه صريح في اعارة
الاستخدام وان قال كسوتك هذا الثوب فهو ولابي ذر
فهذه هبة قال الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين ولم
يختلف الامة ان ذلك تمليك للطعام والكسوة فلو قال كسوتك
هذا الثوب مدة معينة فله شرطه قاله ابن بطال وقال ابن
المنير الكسوة للتمليك بلا شك لان ظاهرها الاصلي لايراد اذا اصلها
لمباشرة الالتباس لكنا نعلم ان العرف اذا قال للفقير كسوتك
هذا الثوب لا يعني اني باشرت التباسك اياه فاذا تعذر
حمل على الوضع حمل على الوفق وهو العطية وقال الكرماني في قوله
وان كسوتك الخ يحتمل ان يكون من تتمة قول الحنفية ومقصود
المولف منه انهم تحكموا حيث قالوا ذلك عارية وهذا هبة ويحتمل
ان يكون عطفا على الترجمة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال هاجر ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم بسارة

شبكة الألوكة www.alukah.net

زوجته فدخل قرية فيها ملك جبار من الجبابرة فقيل ان
ههنا رجل معه امراة من احسن الناس فارسل اليها فلما دخلت عليه
ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت
الله فاطلق فدعا بعض حجبته فاعطوها آجر بهمزة بدل
الها وفتح فرجعت مارة الى الخليل فقالت له اشعرت ان الله
عز وجل كبت الكافر اي صرفه واذله ولخدم اي الكافر وليدة
جارية اي وهبها لاجل الخدمة وقال ابن سيرين محمد ما هو موصول
في احاديث الانبياء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فاخذ هاجر ز من المولف ان لفظ الاخدام
للتمليك وكذلك الكسوة لكن قال ابن بطال استدلاله بقوله
فاخدمها هاجر على الهبة ولا يصح وانما صحت الهبة في هذه
القصة من قوله فاعطوها هاجر قال في فتح الباري مراد البخاري
انه اذا وجدت قرينة تدل على العرف حمل عليها فان كان جرى
بين قوم عرف في تنزيل الاخدام منزلة الهبة فاطلقه شخص وقصد
التمليك فعدوس قال هي عارية في كل حال فقد خالف
والله اعلم وهذا الحديث قومس بتمامه في البيع في باب شراء
المملوك من الحربي وساق هنا قطعة منه وههنا فروع لو اعطى
انسان اخر دراهم وقال اشتركت بها عمامة او ادخل بها الحمام
او بخوذلك تعينت لذلك مراعاة لغرض الدافع هذا ان قصد
ستر راسه بالعمامة وتنظيفه بدخول الحمام لما راي به من
كشف الراس وشف البدن ووسخه وان لم يقصد ذلك بل قاله على
سبيل التبسط المعتاد فلا يتعين ذلك بل يملكها ويتصرف فيها
كيف شاء وكذلك لو طلب الشاهد من المشهود له مركوبا ليركبه
في اداء الشهادة فاعطاه اجرة المركوب فيأتي فيها التفصيل
السابق لكن قال الاسنوي والصحيح ان له صرفها الى جهة اخرى
كما ذكروه في بابه والفرق ان الشاهد يستحق اجرة المركوب
فله التصرف فيها كيف شاء والمذكور اولا من باب الصدقة والبر
فروعي فيه غرض الدافع ان اعطاه كفنا لابيه فكفنه في غيره
بغير رده له ان كان قصد التبرك بابيه وما يحصل خدم الفرس
لهم من السوق وغيره يملكه دونهم لانه ليس بوكيل عنهم ووفاوه
لهم مروءة منه فان قصدهم الدافع معه فالملك مشترك او دونه فمختص
بهم ان كان وكيلا عنهم باب بالتنوين اذا حمل
رجل اخر غيره على فرس ولا بوي ذر والوقت والاصيلي اذا حمل

رجلا

رجلا بالنصب على المفعولية والفاعل ضمير اي حمل رجل رجلا
على فرس هو اي فحكمه كالهبة والصدقة في عدم الرجوع
فيه وقال بعض الناس ابو حنيفة رحمه الله له ان يرجع
فيها في الفرس الذي حمل عليها وفي الهبة لانه يجوز عنده الرجوع
فيها الاجنبي وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي قال اخبرنا سفيان بن عيينة قال سمعت مالكا
الامام الاعظم يسال زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني قال
ولابي ذر فقال سمعت ابي اسلم يقول قال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس اي تصدقت به
في سبيل الله عز وجل وليس المراد انه حبسه كما سبق واسم الفرس
الوارد فرايته يباع واردت ان اشتريه فسالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا تشتره اي الفرس والنهي للتنزيه
ولغير ابي ذر لا تشتر بحذف الضمير المنصوب زاد في رواية يحيى
ابن قزعة وان اعطاكه بدرهم ولا تعد في صدقتك والله تعالى
اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشهادات

جمع شهادة وهي كما في القاموس خبر قاطع وقد شهد كعلم وكوجل
وقد تضم هاوه وشهده كسمعه شهود احضره فهو شاهد الجمع شهود
وشهد وشهد لزيد بكذا اشتهادة ادى ما عنده من الشهادة فهو شاهد
الجمع شهد بالفتح وجمع الجمع شهود واشهاد واستشهده سأله ان يشهد
له والتشهيد وتكسر سينه الشاهد والامين في شهادته انتهى والفرق
بين الشهادة والرواية مع انهما خبران كما في شرح البرهان ذكر المازري
ان المخبر عنه في الرواية امر عام لا يختص بعين نحو الاعمال
بالنيات او الشفعة فيما لم يقسم لا يختص بعين بل عام في كل الخلق
والاعصار والامصار بخلاف قول العدل لفلان عندي هذا دينارا
لزم لعدم ابعداه وتعقبه الامام بن عرفة باد الرواية تتعلق بالجزئي
كخبر الحديث يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة انتهى
وقد تكون مركبة من الرواية والشهادة كالاخبار عن رؤية هلال
رمضان فهو من جهة ان الصوم لا يختص بشخص معين بل عام على
من دون مسافة القصر رواية ومن جهة انه مختص باهل المسافة
وهذا العام شهادة قاله الكرماني وقد ثبتت المسيلة قبل ذلك
في الفرع ونسب ذلك في الفتح لرواية النسفي وابن شبوية وفي

الألوكة
www.alukah.net

بعض النسخ سقوطها باب ما جاء في البينة على المدعى بكسر العين لقوله زاد ابو ذر تعالى ولابي ذر ايضا عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين اي اذا داين بعضكم بعضا تقول وايته اذا عاملته نسيئة معطيا او اخذا الى اجل مسمى معلوم بالايام والاشهر لا بالحصاد وقدوم الحاج فاكتبوه قال ابن كثير هذا ارشاد من الله تعالى لعباده المومنين اذا تعاملوا معاملات موجلة ان يكتبوها ليكون ذلك احفظ لمقدارها ولميقاتها واضبط للشاهد وبقال ماذكره السمرقندي من ادانة دينا ولم يكتب فاذا مضى دينه ويدعو الله تعالى بان يظهره يقول الله تعالى امرتك بالكتابة فعصيت امري والجمهور على ان الامر هنا للاستحباب وليكتب بينكم كاتب بالعدل اي بالقسط من غير زيادة ولا نقصان ولا يأب كاتب ولا يمنع احدمن الكتابة ان يكتب كما علمه الله مثل ما علمه من كتب الوثائق مما لم يكن يعلم فليكتب تلك الكتابة المعلمة وليملل الذي عليه الحق وليكن المملل من عليه الحق لانه المقر المشهود عليه وليتق الله ربه اي المملي او الكاتب ولا يبخس ينقص منه شيئا اي من الحق او الكاتب لا ينقص مما املي عليه فان كان الذي عليه الحق سفيها ناقص العقل بتبذير او ضعيفا صبيا او ضعيفا بخلا او لا يستطيع ان يمل هو او غير مستطيع للاملا بنفسه بخرس او جهل باللغة فليملل وليه بالعدل اي الذي يلي امره ويقوم مقامه من قيم لمن كان صبيا او مختل عقل او وكيل او مترجم ان كان غير مستطيع وهو دليل جريان النيابة في الاقرار ولعله مخصوص بما تقاطاه القيم او الوكيل واستشهدوا على حقكم شهيدين من رجالكم المسلمين الاحرار البالغين وقال ابن كثير امر بالاستشهاد مع الكتابة لزيادة التوثقة فان لم يكونا رجلين واسرتان وهذا مخصوص بالاموال عندنا وبما عدى الحدود والقصاص عند ابي حنيفة ممن ترضون من الشهداء لعلمكم بعدالتهم ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى اي لاجل ان احداهما اذا ضلت الشهادة بان نسيتها ذكرتها الاخرى وفيه اشعار بنقصان عقلهن وقلة ضبطهن ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا لاداء الشهادة عند الحاكم فاذا دعي لاداءها فعليه الاجابة اذا تعينت والا فهو فرض كفاية او التحمل وسموا شهداء تنزيلا لما يشارف منزلة الواقع وما مزيدة ولا تسأموا ولا تملوا من كثرة مداينتكم ان تكتبوه اي الدين او الكتاب صغيرا او كبيرا صغيرا كان الحق او كبيرا او مختصرا كان الكتاب

او شيئا

او شيئا الى اجله الى وقت حلوله الذي اقر به المديون ذلكم الذي امرتكم به من الكتابة اقسط عند الله اعدل واقوم للشهادة وانبت لها واعون على اقامتها اذا وضع خطه شهراه تذكر به الشهادة لاحتمال انه لولا الكتابة نسيها كما هو الواقع غالبا وادنى ان لا ترتابوا واقرب ان لا تشكوا في جنس الدين وقدره واجله والشهود ونحو ذلك ثم استثنى من الامر بالكتابة فقال الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ان لا تكتبوها اي انه لا حرج بعواقب ابيد فلا باس ان لا تكتبوا لبعده عن التنازع والنسيان واشهدوا اذا تبايعتم هذا التبايع او مطلقا لانه ادوط ولا يضار كاتب ولا شهيد فيكتب هذا خلاف ما علم ويشهد هذا بخلاف ما سمع او الضرار بهما بان يعجلا عن امرهم وتكلفا الخروج عما حدلهما ولا يعطي الكاتب جعله والشاهد مونة مجيئه حيث كاتب وان تفعلوا الضرار بالكاتب والشاهد فانه فسوق خروج عن الطاعة لاحق بكم واتقوا الله في مخالفة امره ونهيه ويعلمكم الله احكامه المتضمنة لمصالحكم والله بكل شيء عليم عالم بحقايق الامور ومصالحها لا يخفى عليه شيء بل علمه محيط بجميع الكائنات ولفظ رواية ابي ذر بعد قوله فاكتبوه الى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم وكذا لابن شبويه وساق في رواية الاصيلي وكريمة الاية كلها قاله الحافظ بن حجر وقوله تعالى في سورة النساء ولابوي ذر والوقت وقوله الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شواظبين على العدل مجتهدين في اقامته شهداء لله بالحق يقومون شهاداتكم لوجه الله ولو كانت الشهادة على انفسكم بان تقروا عليها لان الشهادة بيان الحق سواء كان الحق عليه او على غيره او الوالدين والاقربين ولو على اقاربكم ان يكن اي المشهود عليه او كل واحد منهم والمشهود له غنيا او فقيرا فلا تمتنعوا من اقامة الشهادة فلا ترعوا الغني لغناه ولا الفقير لفقره فالله اولى بهما بالغني والفقير وبالنظر لهما فلم تكن الشهادة لهما او عليهما صلاحا حال شرعها فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا لان تعدلوا عن الحق وان تلووا او تلوا السنتكم عن شهادة الحق او حكومة العدل او تعرضوا عنه اداءها فان الله كان بما تعملون خبيرا فنحديد للشاهد لئلا يقصر في اداء الشهادة ولا يكتمها ولابي ذر وابن شبويه بعد قوله بالقسط الى قوله بما تعملون خبيرا ووجه الاستدلال بما ذكره على الترجمة كما قاله ابن المنير ان المدعي لو كان مقدما بلا بينة

الألوكة
www.alukah.net

لم يحتج الى الاشهاد ولا الى كتابة الحقوق واملائها فالارشاد الى ذلك
يدل على الحاجة اليه وفي ضمن ذلك ان البينة على المدعي ولان الله
تعالى حين امر الذي عليه الحق بالاملاء يقتضي تصديقه فيما اقر
به واذا كان مصدقا فالبينة على من ادعى تكذيبه وليس يسبق المؤلف
حديث القضاء بالايمان باجـــــ بالتنوين اذا عدل
نفسه به المال رجل احدا ولابي ذر عن المستملي رجلا بدل احدا
فقال المعدل لا اعلم الا خيرا او قال ما ولابي ذر والوقت
او ما علمت الا خيرا ما الحكم في ذلك زاد ابو ذر وساق حديث
الافك فقال ابن صلى الله عليه وسلم لاسامة حين عدله قال
اهلك ولا اعلم الا خيرا قال في الفتح ولم يقع هذا كله في رواية الباقين
وهو اللايق لان حديث الافك قد ذكر في الباب موصولا واذا كان اختصره
وبه قال حدثنا حجاج هو ابن منهال قال حدثنا عبد الله
ابن عمر بضم العين وفتح الميم ابن غانم النمري بضم النون وفتح الميم قال
حدثنا ثوبان كتب في اليونينية وفي غيرها على ثوبان علامة السقوط
من غير رقم ولابي ذر حدثنا يونس بن يزيد الايلي وقال الليث
ابن سعد مما وصله في تفسير سورة النور حدثني بالافراد يونس
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام وسقط لغير ابي ذر ابن الزبير وابن المسيب
سعيد وعلقمة بن وقاص بتشديد القاف الليثي وعبيد الله
ابن عبد الله بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود وسقط ابن
عبد الله لغير ابي ذر عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض
حديثهم يصدق بعضا اي وحديث بعضهم يصدق بعضا فيكون
من باب المقلوب او المراد ان حديث كل منهم يدل على صدق الاخر
في بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه حين قال لها اهل
الافك اسواء الكذب ما قالوا اخذوا بسوئها به وبراها الله وسقط لغير
الكشميهني قولها اخذوا بسوء وسقط لغير ابي ذر قولها الله عليه وسلم
عليا هو ابن ابي طالب واسامة الفاني وعاطفة على محذوف تقديره
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد سمع ما قيل من علي واسامة
حين استلبث الوحي استفعل من اللبث وهو الابطاء والتاخير
والوحي فدعا اي ابطا نزوله يستامرهما اي يشاورهما في فراق اهله عدلت
عن قولها في فراقي الى قولها في فراق اهله لكراهتها التصريح باضافة
الفراق اليها فاما اسامة فقال اهلك بالرفع اي هم اهلك ولابي ذر
اهلك بالنصب على الاغراء اي الزم اهلك اي العفائف المعروفات بالعباة

ولا اعلم الا خيرا وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى لكن اعترضه ابن
المنير بان التعديل انما هو تنفيذ للشهادة وعايشة رضي الله عنها
لم تكن شهدت ولا كانت محتاجة الى التعديل لان الاصل البراءة وانما
كانت محتاجة لنفي التهمة عنها حتى تكون الدعوى عليها بذلك غير
معتولة ولا مسيئة فيكفي في هذا القدر هذا اللفظ فلا يكون فيه لمن
اكتفى بالتعديل بقوله لا اعلم الا خيرا حجة انتهى ولا يلزم من انه لا يعلم
الا خيرا ان لا يكون فيه شيء وعند الشافعية لا يقبل التعديل من عدل
غيره حتى يقول هو عدل علي والي قال الامام وهو ابلغ عبارات
التزكية ويشترط ان يكون عرفته به باطنة بتقادمة بصحبة او جوار
او معاملة وقال مالك لا يكون قوله لا اعلم الا خيرا تزكية حتى يقول
رضي ونقل الطحاوي عن ابي يوسف انه اذا قال لا اعلم الا خيرا قبلت
شهادته والصحيح عند الحنفية ان يقول هو عدل جاز الشهادة وقال
ابن فرشته وانا اضاف المجهول هو عدل كونه جاز الشهادة لان العبد
والمحدود في قذف يكونان عدلين اذا تابا ولا تقبل شهادتهما وقالت
بريرة خادمتها حين سالها عليه السلام هل رايت شيا يريبك ادراية
عليها امر بكسر همزة ان الشافية اي ما رايت عليها شيا اغمصه بفتح
الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الميم وبصاد مهملة اي اعيبها به البشر
من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها لرطوبة به فيها
وسقط لابي ذر قوله جارية فتاتي الداجن بالدال المهملة وبعد الالف جيم
الشاة تالف البيوت ولا تخرج الى المرعى فتاكله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا اي ينصرنا او من يقوم بعذره
فيما رمي اهله به من المكروه او من يقوم بعذري اذا عاقبته على سوء
ما صدر منه درج النووي هذا الثاني وللكشميهني من رجل هو عبد الله
ابن ابي بلغني اذاه في اهلي بتبين فيما رمي به من المكروه فوالله ما علمت
على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا هو صفوان بن معطل ما علمت
عليه ولابي ذر عن الكشميهني فيه الا خيرا وهذا الحديث اخرجه هنا
مختصرا واخرجه ايضا في الشهادات والمغازي والتفسير والاحكام والتوحيد وسلم في التوبة والنسائي في عشرة النساء والتفسير

باجـــــ حكم شهادة المختبي بالخاء المعجمة
والموحدة اي الذي يختفي عند تحمل الشهادة واجازه اي الاختباء
عند تحملها عمرو بن حريث بفتح العين وسكون الميم وحريث بضم الحاء
المهملة وبالمثلثة اخره معجمة المخزومي من صغار الصحابة رضي الله عنه
ولابيه صحبة ايضا وليس له في البخاري ذكر الا هذا ورواه البيهقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال اي عمرو بن حريث وكذلك يفعل باذكر من الاختبار عند التحمل بالكاذب الفاجر بعيد المديون الذي لا يعترف بالدين ظاهرا بل اذا خلا به صاحب الدين يعترف به فيسمع اقراره بمن هو مختف بعمل بذلك وبه قال الشافعي في الجديد ومالك واحد وقال ابو حنيفة لا وقال الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة عامر فيما وصله ابن ابي شيبة وابن سيرين محمد وعطاء هو ابن ابي رباح وقتادة ابن دعامة اسمع شهادة واد لم يشهده المقر وقال ولابي ذر وكان الحسن البصري يقول الذي سمع من قوم شيا للقاضي ان يشهد به على ما رأى ولابي ذر ولكن سمعتهم يقولون لذا او كذا وهذا وصله ابن ابي شيبة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال قال سمعت ابي عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري يوميا النخل اي يقصدانه ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى النخل التي فيها ابن صياد واسمه صاف حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل طفق يتقي بجذوع النخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وخبر طفق قوله يتقي بجذوع النخل وهو يختل بفتح المثناة التحتية وسكون المعجمة وكسر الفوقية اخره لام اي حال كونه يطلب اي يسمع ابن صياد شيا من كلامه الذي يقوله في خلوته ليعلم هو واصحابه الكاهن او ساحر فيما اذ يراه اي ابن صياد فاصرح به في الحاء ين داين صياد سنطيع الواو للحال على مراسده قطيفة كساء له خمل له اي لابن صياد فيها اي في القطيفة رمزمة براءين مهملتين بينهما ميم ساكنة وبعد الزاي الثانية ميم اخرى اي صوت خفي او زمزمة بزايين معجمتين ومعناها كالاولى والشك من الراوي فرات ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه يتقي بجذوع النخل حتى لا تراه ام ابن صياد فقالت لابن صياد امه اي صاف لكاض اي باصاف هذا محمد صلوات الله وسلامه عليه فثناه النبي ابن صياد اي رجع اليه عقله وتنبه من غفلته او اثنى عن زمزمته فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم لو تركته امه ولم تقطعه بحبنا بين لنا من حاله ما يعرف به حقيقة امره وهذا مقتضى الاعتماد على سماع الكلام وان كان السامع مختبيا عن المتكلم اذا عرف صوته وهذا الحديث سبق في الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه واخرجه

ايضا

ايضا في بدء الخلق وغيره وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امراة رفاعة بكسر الراء القرظي اليس بالنعب والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة من بني قريظة وهو احد العشرة الذين نزل فيهم ولقد وصلنا لهم القول الاية كما رواه الطبراني عنه ولابي ذر جاءت الى صلى الله عليه وسلم قال البغوي ولا اعلم له حديثا غيره واسم زوجته سميتة وقيل غير ذلك مما بقي ان شاء الله تعالى في النكاح فقالت له عليه السلام كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي بفتح الموحدة وتشديد المثناة الفوقية كذا في جميع ما وقفت عليه من النسخ الاصول المعتمدة فبت بالفاء زيدت في الثلاثي المزيدة فيه وقال العيني بت اي من غير فاء من الثلاثي المجرد وقال في النهاي اي فابت من الزيد انتهى لعم رايت في النسخة المقروة على الميدومي فطلقني فبت فزاد فطلقني ولم يقل بعد بت طلاقي وفي الطلاق عند المولف طلقني فبت طلاقي اي قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى بالطلاق الثلاث ستوفيات فتزوجت بعد انقضاء العدة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة ابن باطا القرظي انما اي ان الذي معه مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال المهملة طرفه الذي لم ينسج شبهوه بهدب العين وهو شعر جفنها ومراد هادكره وشبهته بذلك لعسره او استرخايه وعدم انتشاره قال في العدة والثاني اظهر وجزم به ابن الجوزي لانه يبعد ان يبلغ في الصغر الى حد لا يقبب منه الخشفة التي يجعل بها التحلل فقال عليه السلام اتريدين ان ترجعي الى رفاعة سبب هذا الاستفهام قول زوجها عبد الرحمن بن الزبير كما في مسلم انها كانت تريد رفاعة قال الكرماني وفي بعضها ترجعين بالنون على لغة من يرفع الفعل بعد ان حملا على ما اختاره الرجوع لذلك الى رفاعة حتى تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن ويذوق هو ايضا عسيلتك بضم العين وفتح السين المهملتين مصغرا فيهما كناية عن الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته واستعار لها ذوقا وقد روى عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة مرفوعا ان العسيلة هي الجماع رواه الدارقطني فهو مجاز عن اللذة وقيل العسيلة ماء الرجل والنطفة تسمى العسيلة وح فلا مجاز لكن ضعف بان الانزال لا يشترط وان قال به الحسن البصري وانث العسيلة لانه شبهها بالقطعة من العسل او ان العسل في الاصل

الشبكة الألوكة www.alukah.net

يذكر ولو نسي وانما صوره اشارة الى القدر القليل الذي يحمل به الحمل
قال النووي واتفقوا على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف من غير انزال
وقال ابن المنذر في الحديث دلالة على ان الزوج الثاني ان واقعها وهي
ناتية او مغمى عليها لا تحسن باللذة آلة الفعل للاول لان الذوقان
تحسن باللذة وعامة اهل العلم انها تحل وابو بكر الصديق رضي الله عنه
جالس عند صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص
الاموي بالباب الشريف النبوي ينتظران يؤذن له فقال
ابي خالد وهو بالباب يا ابا بكر الا تنهج الهمزة وتخفيف اللام يسمع
الي هذه ما يجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم من قولها انما
سمعه سئل الهدية وكانه استعظم تلفظها بذلك بحضرته صلى الله
عليه وسلم وهذا موضع الترجمة لان خالد بن سعيد انكر على امراة
رفاعة ما كانت تكلم به عند النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه محجوبا
عنها خارج الباب ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فاعتماد خالد على
سماعها صوتها مع انكاره عليها هو حاصل ما يقع من شهادة السمع ولا
معنى للاشهاد الا الاسماع فاذا اسمعه فقد اشهده قصد ذلك ام لا وقد
قال الله تعالى ولا تكتموا الشهادة ولم يقل الاشهاد واسماع شهادة ولكن
اذا صرح المقر بالاشهاد فالاحسن ان يكتب الشاهد اشهدني بذلك فشهدت
عليه حتى يخلص من الخلاف وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي وابن
ماجه في النكاح والنسائي فيه وفي الطلاق باب
بالتنوين اذا شهد شاهد بقضية او شهد شهود بشيء فقال
بالفاء ولابي ذر وقال جاعة احرزن ما علمنا ذلك ولابي ذر عن
الحموي والمستملي بذلك يحكم بقول من شهد لانه ثبت فيقدم
على النافي قال الحميدي عبد الله بن الزبير المكي فيما وصله في الحج
هذا ابي الحكم كما اخبر بلالا المؤذن ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في جوف الكعبة عام الفتح وقال الفضل بن العباس لم
يصل عليه السلام فيها فاخذ الناس بشهادة بلال فرجحوها
على رواية الفضل لانها فيها زيادة علم واطلاق الشهادة على اخبار
بلال تجوز وقال الكرماني فان قلت هذا ليس من باب ما علمنا بل هو
حنافيان لان احدهما قال صلى والاخر قال لم يصل واجاب بان قوله لم يصل
واجابته بمعناه انه ما علم انه صلى الله عليه وسلم قال ولعل الفضل
كان مشتغلا بالدعاء ونحوه فلم يره صلى الله فنفاه فلا يظنه كذا قيل
الحكم ان يشهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد
احدهما بالف وخمسمائة مثلا يقضي بالزيادة لان عدم علم الغير

لا يعارض

لا يعارض علم من علمه ولابي ذر يقضي بدله يقضي فالثاني في الزيادة
على هذا اساقطة او زيادة وبه قال حدثنا جان بكسر الجيم المهملة
وتشديد الموحدة ابن موسى السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا عمر سعيد بن ابي حسين
بفتح العين في الاول وكسرها في الثاني وضم حاء حسين النوفلي المكي
قال اخبرني بالافراد عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله
ابن عبيد الله بن عبد الله بن ابي مليكة بالتصغير واسم ابي مليكة زهير
التيمي المدني عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل النوفلي
المكي صحابي من سلمة الفتح بقي الى بعد الخمسين انه تزوج ابنة
لابي اهاب بن عزيز بكسر همزة اهاب وعزيز بفتح العين المهملة
وزاين معجمتين بوزن عظم ولابي ذر عن الحموي والمستملي عزيز
بضم العين وفتح الزاي الاولى لكن قال في الفتح لم اقف على اسمها فقالت
قد ارضعت وعند المولف في باب الرحلة في المسيلة النازلة من العلم
فقالت اني قد ارضعت عقبة بن الحارث والمراة التي تزوج بحذف
تاء الثانية في رواية عنده في باب الرحلة فقال لها عقبة
ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني بغير سنة تحتية بعد الفوقية
فيهما وفي رواية بباب الرحلة باثباتها فيهما وعبر باعلم المضارع واخبرت
الماضي لان نفي العلم حاصل في الحال بخلاف نفي الاخبار فانه كان
في الماضي لاغير فارسل عقبة الى ال ابي اهاب يسالهم اي عن
ما قالته المراة ولابوي ذر والوقت فيسالهم فقالوا ما علمنا
بحذف الضمير المنصوب ولابي ذر ما علمناه ارضعت صاحبتنا
فركب عقبة الى النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه بالمدينة
اي فيها فساله اي سال عقبة النبي صلى الله عليه وسلم عن الحكم
في هذه الواقعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف
تباشرها وقضى اليها وقد قيل انك اخوها من الرضاع ان ذلك وهم
من ذهب المرودة والورع ففارقها زاد في الرحلة ففارقها عقبة اي
طلقها اختيارا طلوعا لاحكام بثبوت الرضاع قال ابن بطال ويدل عليه
الاتفاق على انه لا يجوز شهادة امراة واحدة في الرضاع انما شهدت
بذلك بعد النكاح لكن تعقبه في دعوى الاتفاق بان شهادتها وردها
فيه قول جاعة من السلف ونقل عن احمد حتى المالكية فان عندهم
رواية انها تقبل وحدها لكن بشرط ان يشيع ذلك في الجيران ولكحت
عقبة بعد فراق عقبة زوجا غيره هو ظريب بمعجمة مضمومة وراء
مفتوحة اخره موحدة ابن الحوث ومطابقته للترجمة من جهة امره

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم بالمفارقة توزنها فجعل كالحكم واخبارها كالشهادة
وعقبه بنفي العلم وسبق هذا الحديث في باب الرحلة من كتاب
العلم **باب بيان الشهداء العدول** جمع عدل
وهو مسلم فلا تقبل شهادة كافر ولو على مثله لقوله تعالى وشهدوا ذوي
من رجالكم والكافر ليس من رجالنا بالغ عاقل فلا تقبل شهادة صبي
ومجنون حر فلا تقبل شهادة من فيه رق لنقصه غير فاسق لقوله
تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا نعم ان كان فسقه بتاويل كذمي
ببدعة قبلت شهادته بصير فلا تقبل من اعمى لاسناد طرق المعرفة
عليه مع اشتباه الاصوات التي في مواضع غير مغفل اذ المغفل لا يضبط
ولا يوثق بقوله نعم لا يقدح الغلط اليسير لان احدا لا يسلم منه ذو مروءة
وهو المتخلق بخلق امثاله في زمانه ومكانه فالاكل والشرب في سوق
ليس بسوقي والمشي فيه مكشوف الراس وقبلة زوجته واستقبحه
الناس وآثار حكايات مضحكة بينهم مسقط لاعتباره بالجملة وقول
الله تعالى بالجر عطفا على السابق واشهدوا ذوي عدل منكم
فالعدالة في الشاهد شرط وقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء
فاذا لم يرض بهم لم يقبل عن الشهادة لا تقبل شهادتهم كشهادة اصل
لفرع او هو لا صله وبه قال **حدثنا** الحكم بن نافع ابو اليمان النهراني
الحمصي قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي حمزة **عن** الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب انه **قال حدثني** بالافراد حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف بضم حاء حميد مصغرا ان عبد الله بن عتبة اي ابن مسعود
وهو ابن اخي عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي المتوفى زمن عبد
الملك بن مروان **قال سمعت** عمر بن الخطاب رضي الله عنه **يقول**
اذا اناسا كانوا يوخذون بالوحي بمعنى كان الوحي يكشف عن سوايرا
الناس في بعض الاوقات **في عهد رسول الله** صلى الله عليه
وسلم **وان الوحي قد انقطع** بوفاته صلى الله عليه وسلم فلم يات
الملك به عن الله بشر بختم **واما ناخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم**
من اظهر لنا خيرا امناه بهمزة مقصورة وميم مكسورة ونون مشددة
من الامان اي جعلناه امنا من الشر او صيرناه عندنا امينا **وقربناه**
اي اكرمناه وعظمناه اذ نحن انما نحكم بالظاهر **وليس الينا من**
سريرته شيء الله يحاسبه بمثناة تحتية مضمومة واثبات ضمير
النصب في الفرع وقال ابن حجر يحاسبه بميم اوله وها اخره ولابي ذر
عن الكشميهني يحاسبه بحذف ضمير المفعول وبمثناة تحتية مضمومة
اوله **في سريرته ومن اظهر لنا سوا** ولابي ذر عن الكشميهني سوءا

انا منه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة ويوخذ
منه ان العدل من لم توجد منه ريبة وهذا الحديث من افراده
باب بيان تعديل كم نفس يجوز قال
مالك والشافعي وابو يوسف ومحمد لا يقبل اقل من رجلين وقال
ابو حنيفة يكفي الواحد وبه قال **حدثنا** سليمان بن حرب
الواشحي قال **حدثنا** حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي البصري
عن ثابت البناني **عن** انس هو ابن مالك **رضي الله عنه انه قال**
مر بضم الميم مبنيا للمفعول **على** ابن صلى الله عليه وسلم **بجنازة**
فاثنوا عليها خيرا فقال عليه السلام **وجبت مر** مبنيا **باخرى**
فاثنوا عليها شرا واستعمل الثناء في الشر على اللغة الشاذة المماثلة
لقوله فاثنوا عليها خيرا **او قال غير ذلك** شك الراوي **فقال**
عليه السلام **وجبت فقيل** القائل عمر كما في قرينا ان شاء الله تعالى
يا رسول الله قلت لهذا الميت **عليه خيرا وجبت ولهذا** الميت **عليه**
شرا وجبت قال عليه السلام **شهادة القوم المومنين** بتوله
فشهادة مبتدا والمومن صفة القوم المجرور بالاضافة والخبر محذوف
تقديره مقبولة كما **شهداء الله في الارض** خبر مبتدا محذوف اي
هم شهداء الله ولابي ذر عن الكشميهني شهادة القوم المومنون
بالرفع مبتدا وشهداء الله خبره وشهادة القوم مبتدا حذف خبره
اي شهادة القوم مقبولة وقال ابن حجر ووقع في رواية الاصيلي
شهادة بالنصب ووجهه في المصابيح بان يكون النايب عن الفاعل
ضمير المصدر مستكنا في الفعل وخبرا حال منه اي فاثنى هو اي
الثناء حالة كونه خبرا وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال **حدثنا** داود ابن ابي الفرات بلفظ النهر واسمه عمر والكندي
قال **حدثنا** عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء اخره
هاء تانيث **عن** ابي الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان الديلي انه **قال**
اتيت المدينة يترب **فقد وقع بها مرض** جملة حالية كقوله وهم
يموتون موتا ذريعا بفتح المعجمة سريعا **فجلست الى عمر** بن الخطاب
رضي الله عنه فمرت جنازة فاثني خير بضم الهمزة مبنيا للمفعول
ورفع خير نايب عن الفاعل وحذف عليها ولابي ذر والاصيلي
فاثني بضم الهمزة ايضا خيرا صفة لمصدر محذوف اي ثناء خيرا
او بنزع الخافض اي بخير **فقال عمر وجبت ثم مر** بضم الميم **باخرى**
فاثني خيرا بضم الهمزة ونصب خيرا كالاول **فقال** اي عمر **وجبت**
ثم مر بالثالثة فقال اي عمر **وجبت ثم مر بالثالثة** ولابي ذر

بالثالث بحذفها التانيث فاثني شرا بضم العجمة ونصب شرا
ايضا اي ثناشرا ايضا اي ثناشرا او بشر فقال اي عمر وجبت قال
ابو الاسود فقلت ما ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما اي وما
معنى قولك وجبت يا امير المومنين قال قلت كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة من المسلمين
بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال فقال عليه السلام وثلاثة
قلت واثنان قال عليه السلام واثنان ثم لم نساله عن الواحد
استبعادا ان يكتفي به في مثل هذا المقام العظيم وسبق هذا
الحديث في الجنائز باب الشهادة على
الانساب والرضاع المستفيض الشايع الذايع والموت القديم
الذي تطاول عليه الزمان وقال النبي صلى الله عليه ارضعتني
وابا سلمة بالنصب عطفا على المفعول وفتح اللام ابن عبد الاسد
المخزومي زوج ام سلمة ام المومنين وتوفي سنة اربع فتزوج النبي
صلى الله عليه وسلم ام سلمة ثويبة بالمثلثة والموحدة مصغرا مولاة
ابي لهب وهذا طرف من حديث وصلة في الرضاع وهذا من
بقية الترجمة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا الحكم بفتحتين ابن
عتيبة مصغرا عن عراك بن مالك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت استاذن علي افلح بتشديد الياء اي طلب الاذن في الدخول
علي بعد نزول الحجاب وافلح هو ابو الحمد اخو ابي القعيس بضم
القاف وفتح العين المهملة واسم ابي القعيس كما قال الدارقطني
وابن الاثير وائل فلم اذن له بالمد في الدخول علي فقال اي افلح
احتجبين مني وانا عمك فقلت وكيف ذلك قال ولابي ذر فقال
ارضعتك امراة اخي وابيل بلبن اخي فقالت اي عايشة سالته
عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لغير الكشميهني
قوله عن فقال صدق افلح ايذن له زاد مسلم من طريق يزيد
ابن ابي حبيب عن عراك عن عروة لا تحتجبي منه فانه يحرم من الرضاعة
ما يحرم من النسب واستشكل كونه عليه السلام عمل بمجرد دعوى افلح
من غير بينة واجيب باحتمال اطلاعه عليه السلام على ذلك وفيه
ان لبن الفحل يحرم وان زوج المرضعة بمنزلة الوالد للرضيع واخاته
بمنزلة العم له وسياتي ذلك ان شاء الله تعالى في محله وهذا
الحديث اخرجه ايضا في التفسير والنكاح وكذا مسلم وابو داود والنسائي

وابن

وابن ماجه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي بالفا
البصري قال حدثنا هشام هو ابن يحيى الغوذي بفتح المعجمة
وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن جابر بن زيد التابعي الازدي ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون
الواو بعدها فا ابو الشعثا البصري عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له علي رضي الله
عنه في بنت حمزة بن عبد المطلب عمه صلى الله عليه وسلم
واخيه من الرضاعة ارضعتها ثويبة مولاة ابي لهب الا تتزوجها
لا تحل لي وكان اسمها امامة او عمارة او غير ذلك يحرم من الرضاع
ولابي ذر من الرضاعة ما يحرم من النسب يستثنى من هذا العموم
اربع نسوة يجوز من في النسب مطلقا وفي الرضاع قد لا يجوز من وباتي
ذكرهن ان شاء الله تعالى في النكاح وكما ان الرضاع يحرم ما يحرم من
النسب يبيح ما يبيحه وهو الاجماع فيما يتعلق بالنكاح وتوابعه
وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الاقارب
في جواز النظر والخلوة والمسافرة لا باقي الاحكام من التوارث وغيره
مما ياتي ان شاء الله تعالى في محله هي اي بنت حمزة امامة بفتح
ولابي ذر ابنة اخي حمزة من الرضاعة وهذا الحديث اخرجه المولف
ايضا ومسلم والنسائي وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن عبد الله بن ابي بكر اسم جده محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
المدني عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية
المدنية ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان عندها في بيتها وارضا سمعت صوت
رجل قال ابن حجر لم اعرف اسمه يستاذن في بيت حفصة بنت
عمر بن الخطاب ام المومنين والجملة في محل جر صفة رجل قالت عايشة
فقلت يا رسول الله اراه بضم الهمزة اي اظنه لو حفصة ام المومنين
من الرضاعة فقالت عايشة يا رسول الله هذا رجل يستاذن
في بيتك الذي فيه حفصة قالت عايشة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اراه لم يسم حفصة هذا وسقط قوله قالت
عايشة فقلت يا رسول الله اراه الخ في الاصل المقروء على المميدوي
وثبت في عدة من الفروع القابلة باصل اليونينية وكذا رايته
فيها وسقوطه اولى لما لا يخفى فقالت عايشة له عليه السلام لو كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلانا حيا لعمها فاللام بمعنى عن اي عن عمها من الرضاعة دخل
علي بتشديد الياء اي هل كان يجوز ان يدخل علي قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسم حفصة وهم من فسره بافلح اخي ابي
القعيس لان ابا القعيس والد عائشة من الرضاعة وافلح اخوه
وهو عمها من الرضاعة وقد عاش حتى جاء يستاذن على عائشة
فامرها عليه السلام ان تاذن له بعد ان امتنعت فالمذكور هنا
عم اخوا ابيها ابي بكر بن الرضاع ارضعتهما امراة واحدة وقيل
هما واحد وغلطه النووي بان عمها في حديث ابي القعيس
كان حيا والاخر كان ميتا واما ذكرت عائشة ذلك في العام الثاني
لانها جوزت تبدل الحكم فسالت مرة اخرى فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جوابها نعم اي يجوز دخوله عليك ثم
علل جواز ذلك بقوله ان الرضاعة تحرم بتشديد الراء المكسورة
مع ضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني يحرم منها بفتح الشناة التحتية
وضم الراء مخففا ما يحرم بفتح اوله مخففا من الولادة اي مثل ما يحرم
من الولادة وهو على حذف مضاف وتعبيره بقوله ما يحرم من الولادة
وفي الرواية الاخرى من النسب قال القرطبي دليل على جواز
الرواية بالمعنى واقال عليه السلام اللفظين في وقتين وقطع
بالاخير في الفتح معللا بان الحديثين مختلفان في القصة والسبب
والراوي وهذا الحديث اخرجه في الخمس ايضا والنكاح وسلم والنسائي
في النكاح وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله
العبدي البصري ونقد احمد وردي له المولف ثلاثة احاديث
في العلم والبيوع والتفسير توبع عليها قال اخبرنا سفيان
الثوري عن اسحق بن ابي اسحاق بالسين المهملة والمثلثة
والعين المهملة فيهما والاجير معدود وعن ابيه ابي اسحاق سليم
ابن الاسود عن مسروق هو ابن الاجدع ابن عائشة رضي الله
عنها انها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي
رجل الواو للحال واخو عائشة هذا لا اعرف اسمه وقول الجلال
البلقيني فيما نقله عنه في المصابيح انه وجد بخط مغلطاي على
حاشية اسد الغابة ما يدل على انه عبد الله بن يزيد بقعنبه
في مقدمة فتح الباري بانه غلط لانه تابعي اسمه يعيب وهذا اصحابي
لانه عليه السلام بالاهيب راه عند عائشة ثم عبد الله التابعي هذا
المذكور اخوها من الرضاعة كما صرح به في رواية مسلم في الجنايز وكثير
ابن عبد الله الكوفي اخوها ايضا كما عند المولف ايضا في الادب المفرد

وسنن

وسنن ابي داود وسبق في التنبيه على ذلك في باب الغسل
بالصاع قال عليه السلام ولابي ذر فقال يا عائشة بن هذا
قلت اخي من الرضاعة قال يا عائشة انظرن بهمزة وصل
وضم الظاء المعجمة من النظر بمعنى التفكر والتامل من اخوانكن
استفهام فانما الرضاعة الفاء تعليلية لقوله انظرن من اخوانكن
اي ليس كل من ارضع لبن امها يصير اخا كن بل شرطه ان يكون من
المجاعة بفتح الميم من الجوع اي ان الرضاعة المعتبرة في المحرمية
شرعا ما كان فيه تقوية للبدن واستقلال لسد الجوع وذلك
انما يكون في حال الطفولية قبل الحولين كما سياتي ان شاء الله تعالى
تقريره في بابه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا في
النكاح وكذا مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه تابعه اي تابع محمد
ابن كثير بن مهدي عبد الرحمن بفتح الميم في روايته الحديث فيما
وصله مسلم وابو يعلى عن سفيان الثوري مع ان المطابقة بين
الترجمة والاحاديث والترجمة السوفة في بابها استفادة منها
فاما انسب فمن احاديث الرضاعة فانه من لازمه واما الرضاعة
فبالاستفاضة واما الموت القديم فبالاخاق قاله ابن المنير

باب حكم شهادة القاذف بالزنا المجمع

الذي يقذف احدا بالزنا والسارق والزاني هل تقبل بعد توبتهم
ام لا وقول الله تعالى بالجر عطفا على ما سبقه ولابي ذر عن
وجل ولا تقبلوا لهم شهادة قال القاضي اي شهادة كانت لانه
معرف وقيل شهادة تقع بالقذف ولا يتوقف ذلك على استيفاء الجلد
ابدا عالم بتوبته وعند ابي حنيفة الى اخر عمره واولئك هم الفاسقون
المحكوم بفسقهم الا الذين تابوا عن القذف لان الله استثناهم
التائبين عقب النهي عن قبول شهادتهم من بعد ذلك
واصلحوا اعمالهم بالتدارك ومنه الاستسلام للحد او الاستحلال
من المقذوف فان شهادتهم مقبولة وقال الحنفية ذكره بالتابيد
يدل على انها لا تقبل بعد استيفاء الحد بكمال والاستثناء منصرف
الى ما يليه وهو قوله واولئك هم الفاسقون اذ التوبة تجب ما قبلها
من الذنوب فلا يكون التائب فاسقا واما شهادته فلا تقبل ابدا
لان ردها من تتمة الحد لانه يصلح جزاء فيكون مشاركا للاول في
كونه حدا وقولوا واولئك هم الفاسقون لا يصلح ان تكون جزاء
لانه ليس بخطاب للاية بل اخبار عن صفة قائمة بالقاذفين
فلا يصلح ان يكون من تمام الحد لانه كلام مبتدا على سبيل الاستيناف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منقطع عما قبله لعدم صحته على ما سبق لان قوله واولئك هم
الفاسقون جملة خبرية ليست بخطاب للايمة وما قبله انشائية
خطاب لهم وقوله ولا تقبلوا انشائية يمتنع عطفها على فاجلدوا اذا
شهد قبل الحد او قبل تمام استيفايه قبلت شهادته فاذا استوفي
لم تقبل وان تاب وكان من الاتقيا الابرار لتعلق باستيفا الحد
وتعقبه الشافعي بان الحدود كفارات لاهلها فهو بعد الحد خير
منه قبله فكيف ترد في خير حالتيه وتقبل في شرهما ولان ابدا
في كل شي على ما يليق به كما لو قبل شهادة الكافر ابدا اي
ما دام كافرا وجلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله الشافعي
ابا بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والهملة المنقومات
الصحابي وبسبل بن معبد بكسر السين وسكون الموحدة وبعد
بفتح الميم وسكون الهملة وفتح الموحدة ابن عبيد بن الحارث البجلي
اخا ابا بكرة لامه سمية وهو معدود في المخضرمين وشاعفا وهو
ابن الحارث اخو ابي بكرة لامه ايضا بقذف المغيرة ابن شعبة
وكان امير البصرة لعمر رضي الله عنه وكان بينهم اخوهم لامهم زياد بن
ابي سفيان منتسبن الرقطا ام جميل بنت عمرو بن الافقم الهلالية زوج
الحجاج بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي فرحلوا الى عمر
فشكوه فعزله ودعى ابا موسى الاشعري واحضر المغيرة فشهد
عليه الثلاثة بالزنا ولم يتم زياد الشهادة وقال رايت
منظرا قبيحا وما ادري اخالطها ام لا وعند الحاكم فقال زياد انتهما
في لحاف وسمعت نفسا عاليا وما ادري ما وراء ذلك فامر عمر بجلد
الثلاثة حد القذف ثم استتابهم وقال من تاب قبلت
شهادته نصب مفعول قبلت واجاز اي الحكم المذكور وهو
قبول شهادة المحدود في القذف عبيد الله بن عتبة بضم
العين وسكون المثناة الفوقية ابن مسعود فيما وصله الطبري
ايضا والخلال من طريق عمران بن حميد عنه وعمر بن عبد العزيز
الخليفة الشهير فيما وصله الطبري ايضا والخلال من طريق
ابن جريج عن عمران بن موسى عنه وسعيد بن جبير التابعي
الشهير فيما وصله الطبري من طريقه وطاوس هو ابن
كيسان اليماني ومجاهد هو ابن جبير المكي فيما وصله عنهما
سعيد بن منصور والشافعي والطبري من طريق ابي نجيح والشعبي
عامر بن شراحيل فيما وصله الطبري من طريق ابن ابي خالد عنه
وعكرمة مولى ابن عباس فيما وصله البغوي في الجعديات عن

عن شعبة عن يونس هو ابن عبيد عنه والزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب فيما وصله ابن جرير عنه ومحارب بن دثار بكسر الدال
وبالمثلثة ومحارب بضم الميم وبعد الحا الهملة الف فراكسورة
اخره موحدة الكوفي قاضيها وشريح القاضي ومعاوية
ابن قرة بن اياس المزني فيما قاله العيني لكن قال ابن حجر لم ار
عن واحد من الثلاثة اي الاخيرة التصريح بالعتبول وقال
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان فيما وصله سعيد بن منصور الامر
عندنا بالمدينة طيبة اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر
ربه قبلت شهادته وهذا خلاف الحنفية لحامر وقال
الشعبي عامر بن شراحيل وقتادة فيما وصله الطبري عنهما منزقا
اذا اكذب القاذف نفسه جلد حد القذف وقبلت شهادته
لقوله تعالى الا الذين تابوا وفرسال ابن المنير فقال اذا كان
صادقا في قذفه ثم يتوب اذا واجاب بانه يتوب عن القذف
ومن التحدث بما راه ويجتمل ان يقال ان المعاين للفاحشة
مامور بان لا يكشف صاحبها الا اذا تحقق كمال النصاب معه فاذا
كشفه قبل ذلك عصى فيتوب من المعصية في الاعلان لا من
الصدق في عمله وتعقبه في الفتح بان ابا بكرة لم يكشف حتى تحقق
كمال النصاب ومع ذلك امره عمر بالتوبة ليقبل شهادته قال
ويجاب عن ذلك بان عمر لعله لم يطلع على ذلك فامره بالتوبة
ولذلك لم يقبل منه ابو بكرة ما امره به لعلمه بصدقه عند نفسه
انتهى وقال الثوري سفيان بما هو في جامعه رواية عبد الله
ابن الوليد العدني عنه اذا جلد العبد بالرفع نائب عن الفاعل
ثم اعتق بضم الهمزة مبنيا للمفعول جازت شهادته وان
استقضي المجدود بسكون السين وضم القوقية وسكون
القاف وكسر الضاد المعجمة اي طلب منه ان يحكم بين خصمين
فقضياه جايزة وقال بعض الناس يعني ابا حنيفة
رحمه الله لا يجوز شهادة القاذف وان تاب عن جريمة
القذف لقوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا لحامر ثم قال
اي ابو حنيفة لا يجوز نكاح لفرش اهدين فان تزوج
شهادة محدودين في قذف جاز النكاح لانهما اهل للشهادة
تحملا وعدم قبولها عند الاداء لامنع تحققها اذا الاداء من تمامها
وفوت الهمزة لا يدل على فوت الاصل وانعقاد النكاح
موقوف على حضور اثنين عدلين لا على اداييهما الشهادة كذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

عللوه وفي الحقايق من كتبهم ان محل الخلاف في المحدود بن قبل ظهور التوبة اذ لبعده ينعقد اجماعا وان تزوج بشهادة عبد بن لم يجز لان الشهادة من باب الولاية لكونها نافذة على الغير رضي اولم يرض والعبد ليس من اهل الولاية واجاز بعض الناس المذكور شهادة المحدود اي في قذف بعد التوبة والعبد والامة لرؤية هلال رمضان لجريانه بخبر الخبر وهو مخالف للشهادة في المعنى قال البخاري وكيف تؤبته اي القاذف وهذا من كلام المصنف من تمام الترجمة وقد قال الشافعي كما كثر السلف لا بد ان يكذب نفسه وعن مالك اذا اراد خيرا كفا ولا يتوقف على تكذيب نفسه لجواز ان يكون صادقا في نفس الامر والى هذا مال المؤلف رحمه الله ثم استدل لذلك بقوله وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الزاني سنة فيما يأتي موصولا قريبا وسقط قد لابي ذر ونفى النبي صلى الله عليه وسلم عن ولابي ذر ونهى عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه هما هلال بن امية ومرارة بن الربيع حتى مضى خمسون ليلة كما سيأتي ان شاء الله تعالى موصولا في غزوة تبوك وتغيير براة ووجه الدلالة من ذلك انه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم كلمهما بعد التوبة بقدر زايد على النفي بالهجران وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي وقال الليث ابن سعد الامام مما وصله ابو داود لكن بغير لهذا اللفظ فظهر ان اللفظ لابن وهب حدثني بالافراد يونس الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ابن العوام ان امراة هي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد المخزومية على الراجح كما سيأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود سرقت في غزوة الفتح وزاد ابن ماجه وصححه الحاكم ان الذي سرقته كان قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأتي في الحدود ان شاء الله تعالى الجمع بينه وبين ما رواه ابن سعد ان الذي سرقته كان حليا فاف بضم الهمزة بنيا للمفعول بها اي بالمراة السارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر عليه السلام وزاد ابو داود عن الليث بها فقطعت يدها اي اليمين وعند النسائي من حديث ابن عمر قم يا بلال فاقطع يدها فقطع بعد ما ثبت عنده عليه السلام المقتضي للقطع وعند ابي داود تعليقا عن صفية بنت ابي عبيد نحو حديث المخزومية وزاد فيه

قال

قال تشهد عليها قالت عايشة رضي الله عنها زاد في الحدود فتابت فحسنت توبتها وهذا موضح الترجمة وقد نقل الطحاوي الاجماع على قبول شهادة السارق اذا تاب وكان المولف اراد الحاق القاذف بالسارق لعدم الفارق عنده وتزوجت وللاسماعيلي في الشهادات فنكحت رجلا من بني سليم وكانت تاتي بعد ذلك عندي فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الحاكم في اخر الحد حديث ابن مسعود بن الحكم قال ابن اسحاق وحدثني عبد الله ابن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد ذلك يرحمها ويصلها وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في غزوة الفتح وكتاب الحدود وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني المتوفى بالكوفة سنة ثمان وستين او وسبعين وله ثمانون سنة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر من زنى ولم يحصن بكرا بعاد ولابي ذر لم يحصن بفتحها بمعنى الفاعل وهو الذي اجتمع فيه العقل والبلوغ والحرية والاصابة في النكاح الصحيح والواو للحال بجلد مائة لما تتعلق باس وتغريب عام واستشكل الراوردي ايراد هذا المرسل في هذا الباب فانه ليس بمجرد الغربة عاما توبة توجب قبول الشهادة باتفاق فكيف يتجه قول البخاري واجاب ابن المنير بانه اراد ان الحال يتغير في العلم وينتقل الى حال لا يحتاج معها الى تغريب وكانها مظنة لكسر سورة النفس وهي جاء الشهوة باب بالتنوين لا يشهد الرجل وفي بعض الاصول لا يشهد بالجزم على النهي على شهادة جور ظلم او حيف او ميل عن الحق اذا اشهد بضم الهمزة بنيا للمفعول وقال ابو جرير عن الشعبي لا اشهد على جور كذا هو كما ترى مضبب عليه في اليونينية ثابت فيها في المتن لابي الهامشية فليعلم وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا حيوة بالحا المهملة والمثناة التحتية المشددة وبعد الالف واو ثم هاء تانيث يحيى بن سعيد الكوفي التيمي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما انه قال سالت امي

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عمرة بنت رواحة بفتح الراء والواو والتخفيفة وبالحاء المهملة انى
بشيرا بعض الموهبة لي بصيغة المضارع المبني للمفعول من مالة
والموهبة عبدا وامة كما صرح به في
وفي رواية غلام من غير شك ولا يسع وفي رواية حديقة
وحملها ابن حبان على حالتين بشريد له بعد ان امتنع اولا
فوهبها لي الامة والحديقة فقالت امي لا ارضى حتى
تشهد النبي صلى الله عليه وسلم انك اعطيته فاخذ بيدي
بيدي وانا غلام فاتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ان امه بنت رواحة سالتني بعض الموهبة لهذا قال عليه
السلام ولابي الوقت فقال الك ولد سواه قالت نعم قال
اي النعمان فاراد بضم الهمزة اظنه عليه السلام قال ببشير لا اشهد
على جور بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة راء وقال ابو حرير
بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين وبعد التحتية الساكنة زاي يوزن سعيد
عبد الله بن الحسن الازدي قاضي سجستان مما وصله ابن حبان
في صحيحه والطبراني عن الشعبي عامر بن شراحيل اي عن النعمان
في هذا الحديث لا اشهد على جور واستدل به الحنابلة في وجوب
العدل في عطية الاولاد واجاب الجمهور بان الجور هو الميل عن
الاعتدال والمكروه ايضا جور وقد سبق في الهبة مزيد لذلك
ووقع في اليونينية انه اثبت قوله وقال ابو حرير الخ هنا
بعد ما قدمه على قوله حدثنا عبدان وضبب عليه والاولى
تاخيره لما لا يخفى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء
نصر بن عمران الضبعي قال سمعت زهدم بن مضرب
بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب بضم
الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة الجرمي
البصري قال سمعت عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم خيركم اي خير الناس اهل قرني اي عصري ماخوذ من
الاقتران في الامر الذي يجمعهم والمراد هنا الصحابة قيل والقرن
ثمانون سنة او اربعون او مائة او عشرة لكن ثم الذين يلونهم
اي يقربون منهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع
التابعين قال عمران بن حصين بما هو موصول بالاسناد
السابق لا ادري اذكر النبي صلى الله عليه وسلم بعد قرنه

على

على الضم لغة الاضافة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعد
قرنه قرنين او ثلاثة قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان بعدكم قوما بالنصب اسم ان قال العيني وهي رواية النسفي
وقال الحافظ بن حجر ولبعضهم قوم بالرفع فيحتمل ان يكون
من الناسخ على طريقة من لا يكتب الالف في المنصوب وقال
وقال العيني بفعل محذوف اي ان بعدكم يجيء قوم يخونون
بالخاء المعجمة من الخيانة ولا يؤتمنون لخبث نيتهم الظاهرة بحيث
لا يعتمد عليهم ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة
من غير تحميل او يودون فيما من غير طلب الاداء وهذا لا يعارضه حديث
زيد بن خالد الجهني في مسلم مرفوعا الا اخبركم بخير الشهداء الذي
ياتي بالشهادة قبل ان يسالها لان المراد بحديث زيد من عنده
شهادة لانسان بحق لا يعلم بها صاحبها فياتي اليه فيخبره بها
او يموت صاحبها العالم بها ويحلف وارثه فياتي الشاهد ليشهد
او اتي من يتحدث عنهم بعلمهم بذلك او ان الاول في حقوق
الادميين وهذا في حقوق الله تعالى التي لا طالب لها او المراد
بها الشهادة على الغيب من اسر الناس يشهد على قوم انهم
من اهل الجنة بغير دليل كما يصنع بذلك اهل الاهواء وهذا حكاه
الطحاوي وتبعه جماعة منهم الزركشي وتعقبه في المصابيح فقال
هذا اشكل لان الذم ورد في الشهادة بدون استشهاد والشهادة
على الغيب مذمومة مطلقا سواء كان باستشهاد او بدونه وينذرون
بفتح حرف المضارعة وبكسر الذال المعجمة ولابي ذر ينذرون
بضم الذال ولا يوفون من الوفاء وينظر فيهم السمن بكسر
السين المهملة وفتح الميم اي يعظم حرصهم على الدنيا والتمتع بلذاتها
واثارها شهواتها والتزين في لبسها حتى تسمن اجسادهم او المراد
تكثرهم بما ليس فيهم وادعاؤهم الشرف او المراد جمع المال وعند
الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين ثم
يجيء قوم يتسمنون ويحبون السمن ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله يشهدون ولا يستشهدون لان الشهادة قبل الاستشهاد
فيها معنى الجور وقد اخرجه المولف ايضا في فضل الصحابة وفي الايمان
والنذور ومسلم في الفضائل والنسائي في النذور وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن
عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

الألوكة
www.alukah.net

عن البر صلى الله عليه وسلم انه قال الناس اهل
قرني يعني اصحابه ثم الذين يلونهم يعني اتباعهم ثم الذين يلونهم
يعني اتباع التابعين وهذا يقتضي ان الصحابة افضل من
التابعين والتابعون افضل من اتباع التابعين لكن هل هذه
الافضلية بالنسبة الى المجموع او الافراد ومحل بحث والى الثاني
ذهب الجمهور والاول قول ابن عبد البر وفي كتابي المواهب
اللدنية بالمنح المحمدية مباحث ذلك وباقي ان شاء الله من ذلك
في فضائل الصحابة بعون الله وقوته ثم يجيء اقوام يسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته اي في حالين لا في حالة واحدة لانه
دور قال البيضاوي ونتبعه الكرماني هم الذين يحرصون على الشهادة
سمعوين بتزويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون
قبل ان يأتوا بالشهادة وتارة يفعلون ويحتمل ان يكون مثلا في
سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما
حتى لا يدري بايهما يبتدي فكانه يسبق احدهما الاخر من قلة
مبالاته بالدين قال النووي وبه احتج به المالكية في رد شهادة من
حلف مع شاهد والجمهور على انها لا ترد قال ابراهيم النخعي
بالاسناد السابق وكانوا يضربوننا زاد المولف في الفضائل ونحن
صغار على الشهادة والعهد اي قول الرجل اشهد بالله وعلى
عهد الله ما كان كذلك على عهد الحلف حتى لا يعبر لهم ذلك عادة
فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح والله اعلم باب
ما قيل في شهادة الزور اي من التغليظ وما ورد لقول
الله اي لاجل قول الله ولابي ذر لقوله عز وجل والذين لا يشهدون
الزور اي لا يقيمون الشهادة الباطلة او لا يحضرون محاضر
الكذب والفسق واللغو واللهو والغناء وقال ابن حجر اشار المولف
الى ان الاية سبقت في ذم متعاطي شهادة الزور وهو اختيار
منه لاحد ما قيل في تفسيرها وتعقبه العيني فقال ما سبقت
الاية الا في مدح تارك شهادة الزور وقوله وهو اختيار لاحد ما قيل
في تفسيرها لم يقل به احد من المفسرين وح فايراد المولف للاية
في معرض التعليل لما قيل في شهادة الزور من الوعيد لا وجه له لانها
ما سبقت الا في مدح الذين لا يشهدون الزور انتهى وما قاله ابن
حجر اقعد ليكون ما قاله المولف مطابقا لما استدل له ولعله كالمولف
وقف على ذلك من قول بعض المفسرين وجزم العيني بانه
لم يقل به احد من المفسرين ودعواه الحصر فيه نظر لا يخفى ونقل في

الفتح

الفتح عن الطبري انه قال واولى الاقوال عندنا ان المراد به مدح
من لا يشهد شيئا من الباطل وما قيل في كتمان الشهادة بكسر الكاف
لقوله تعالى ولا تكتموا الشهادة انها الشهود اذا دعيتم لتاديتها
عند الحاكم ومن يكتمها فانه اثم قلبه اي تاثم قلبه واسناد الاثم
الى القلب لان الكتمان يتعلق به لانه مضمر فيه والله بما تعملون
من كتمان الشهادة واقامتها عليم فتجازي على كتمان الشهادة
واداءها وسقط لغير ابي ذر لفظ الاية قبل قوله ولا تكتموا
الشهادة وقوله تعالى في سورة النساء واذ تلوا اي يعني السنتكم بالشهادة
كذا فسره ابن عباس ماروي عنه من طريق علي ابن ابي طلحة
كما عند الطبري وروي عنه من طريق العوفي قال تلوي لسانك
بغير الحق وهي اللجلجة فلا يقيم الشهادة على وجهها واللي التحريف
وتعمد الكذب وافق المولف رحمه الله بكلمة منفردة من التنزيل
في معرض الاحتجاج ولم يقل وقوله وان لم يفصل بين الكلمة القرانية
وتفسيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن منير بضم الميم
وكسر النون اخره راء ابو عبد الرحمن المروزي الزاهد انه سمع
وهب بن جرير هو ابن حازم الازدي وعبد الملك ابن ابراهيم
مولى بني عبد الدار القرشي قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن
عبيد الله بن ابي بكر بن انس بتصغير عبد عن جده انس
هو ابن مالك رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن الكبائر جمع كبيرة واختلف فيها والاقرب انها كل
ذنب رتب الشارع عليه حدا وصرح بالوعيد فيه قال عليه
السلام الكبائر الاشراك بالله رفع خبرا عن الابتدا المقدر وعقوق
الوالدين بان يفعل الولد ما يتاذى به تاذيا ليس بالهين مع
كونه ليس من الافعال الواجبة وقتل النفس اي بغير حق قال
تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاية وشهادة
الزور الواو في الثلاثة للعطف على السابق وليس المراد حصر
الكبائر فيها وكرر لا متقرر على اكبرها والشرك اعظمها وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الادب والديات وسلم في الايمان والترمذي في
البيوع والتفسير والنسائي في القضا والقصاص والتفسير تابعه
اي تابع وهب بن جرير في روايته عن شعبة غندر وهو محمد
ابن جعفر وابو عامر عبد الملك العقدي فيما وصله ابو سعيد النقاش
في كتاب الشهود وابن مندة في كتاب الايمان وبهز بفتح الموحدة وبعد
الهاء الساكنة زاي ابن اسد العمي فيما وصله احمد وعبد الصمد بن

الشبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الوارث فيما وصله المولف في الديات الاربعة عن شعبة
اي ابن الحجاج الذكور وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال
حدثنا بشر بن المفضل ابن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة البصري
قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولي سعيد بن اياس
الازدي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه اي بكرة نفيع بضم
النون الثقفي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سقط لابي ذر قال الاولي الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
للتنبيه ليدل على تحقق ما بعدها الا بئكم بالتشديد والذي في
اليونينية بالتخفيف اي اخبركم بأكبر الكبائر قال ذلك ثلاثا
تاكيدا لتنبيه السامع على احضار فهمه قالوا بلى يا رسول الله
اي اخبرنا قال عليه السلام الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وهذا يدل على ان الكبائر في عظمها الى كبير واكبر
وتوخذ منه ثبوت الصغائر لاه الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها
واما ما وقع للاستاذ ابي اسحاق الاسفرايني والقاضي ابو بكر
الباقلاني والامام وابن القشيري من ان لا ذنب كبيرة ونفيهم الصغائر
نظرا الى عظمة من يعصي بالذنب فقد قالوا كما صرح به الزركشي
ان الخلاف بينهم وبين الجمهور لفظي قال العراقي وكانهم كرهوا
بمعصية الله صغيرة اجلالا لله عز وجل بما لهم واقوالي الجرح
على انه لا يكون بمطلق المعصية وان من الذنوب ما يكون
قادحا في العدالة وما لا يقدح هذا بجمع عليه وانما الخلاف
في التسمية والاطلاق والصحيح التغاير لورود القران والاحاديث
به ولان ما عظم مفسدته احق باسم الكبيرة بل قوله فقالي اجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه صريح في انقسام الذنوب الى صغائر وكبائر
ولذا قال الغزالي لا يليق انكار الفرق بينهما وقد مر في
مدارك الشرع انتهى ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر
الكبائر استوائها في نفسها كما اذا قلت زيد وعمرو افضل
من بكر فانه لا يقتضي استواء زيد وعمرو في الفضيلة بل يحتمل
ان يكونا متفاوتين فيها وكذلك هنا فان الاشراك اكبر الذنوب
المذكورة وجلس وكان متكئا تاكيد للكرمة فقال الا وقول
الزور ولابي ذر وكان متكئا الاوقول الزور فاسقط فقال
وفصل بين المتعاطفين بحرف التنبيه والاستفتاح تعظيما لشان
الزور لما يترتب عليه من المفاسد واضاف القول الى الزور من
اضافة الموصوف الى صفته وفي رواية خالد بن الحويرث الا

وقول

وقول الزور وشهادة الزور قال ابن دقيق العيد يحتمل ان
يكون من الخاص بعد العام لكن ينبغي ان يحمل على التاكيد فانا
لو حملنا القول على الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة مطلقا
كبيرة وليس كذلك وبراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده
قال انس فما زال عليه السلام يكررها حتى قلنا ليته
سكت قال في الفتح اي شفقة عليه وكراهية لما يزعجه وفيه
ما كانوا عليه من كثرة الادب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة له
والشفقة عليه وقال في جمع الفوائد هو تعظيم لما حصل لمرتكب هذا
الذنب من غضب الله ورسوله والحاصل للسامعين من الرعب والخوف
من هذا المجلس وهذا الحديث اخرجه ايضا في استتابة المرتدين
والاستيذان والادب وسلم في الايمان والترمذي في البر والشهادات
والتفسير وقال اسماعيل بن ابراهيم بن علية وهي امه مما وصله
المولف في كتاب استتابة المرتدين حدثنا عبد الرحمن هو
ابن ابي بكرة باب بيان حكم شهادة الاعمى
وبيان امره في تصرفاته ونكاحه بامراة وانكاحه غيره ومبايعته
بيعه وشرايه وقبوله في التاذين وغيره كاقامته الصلاة
وامامته اذا اتقن في النجاسة وما يرد بالاصوات عند تحققها
اما عند الاشتباه فلا اتفاقا واجاز شهادته قاسم هو ابن محمد بن
ابي بكر الصديق احد الفقهاء السبعة مما وصله سعيد بن منصور
والحسن البصري وابن سيرين بحذفها وصله ابن ابي شيبة عنهما
والزهري بحذفها وصله ابن ابي شيبة عنهما
ايضا عنه وعطا هو ابن ابي رباح فيما وصله الاثرم وهذا مذهب
المالكية وعبارة المختصر وان اعمى في قوله اظهر في فصل ضعيف
فلا يشترط في الشاهد ان يكون سميعا بصيرا وعند الشافعي رحمه الله
كالجمهور لا تقبل شهادة الاعمى لانسداد طريق المعرفة عليه مع
اشتباه الاصوات الا فيما ربعة مواضع في ترجمته لكلام الخصوم او
الشهود للقاضي لانها تعبير للفظ فلا يحتاج الى معاينة واشارة
والنسب ونحوه مما يثبت بالاستفاضة كالموت والملك ان كان
المشهود له معروف الاسم والنسب وما تحمله قبل العمى ان كان المشهود
وعليه معروف الاسم والنسب بخلاف مجهوليه او احدهما وان يقبض
على المعترف بيشهد عليه عند القاضي ما سمعه من لفظ ملفوظا او منقوشا
او مال شخص معروف الاسم والنسب وقال الشعبي عامر بن
شراحيل مما وصله ابن ابي شيبة يجوز شهادته اذا كان عاقلا اي

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

فطنا معركا لتفاوت الامور بالقرائن وليس احترازا عن المجنون
اذ العقل يشرط في البصير والاعمى وقال الحكم بفتحتين ابن عتيبة
مما وصله ابن ابي شيبة ايضا رب شيء يجوز فيه شهادته وقال
الزهري محمد بن سلم مما وصله الكرابيسي في ادب القضاء ارايت
ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت رده مع كونه كان اعمى
وكان ابن عباس رضي الله عنه فيما وصله عبد الرزاق معناه
بيصر رجلا يبسم اذا غابت الشمس يخصص من عزوبها للافطار
فاذا اخبره انها غربت افطر من صوبه ويسأل عن الخبر فاذا قبل
زاد في رواية غير ابي ذر له طلع صلى ركعتين ولا يرجع شخص المخبر
له وانما يسمع صوته وقال سليمان بن يسار مفتي اليمن ابو ايوب
استاذنت في الدخول على عائشة فرفعت صوتي قالت
ولابي ذر فقالت سليمان بحذف حرف النداء ادخل فانك مملوك
ما بقي عليك شيء اي من مال الكتابة وكان مكاتبا لام المومنين
ميمونة وفيه ان عائشة كانت لا ترى الاحتجاب من العبد سواء
كان في ملكها او ملك غيرها واجاز سمرة بن جندب شهادة
امراة منتقبة بسكون النون وفتح المثناة الفوقية بعدها قاف
مكسورة من الانتقاب ولابي ذر منتقبة بتقديم المثناة على النون
وتشديد القاف من التنقيب التي على وجهها نقاب قال
الحافظ بن حجر لم ار اسم هذه المراة وبه قال حدثنا محمد
ابن عبيد بن ميمونة بضم عين عبيد مصغرا ابن غياث ابو عبد الله
القرشي التيمي مولاهم المدني وقيل الكوفي النبال قال اخبرنا
عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد الانصاري الخطمي
وزعم عبد الغني انه الخطمي قال ابن حجر وليس في روايته التي
ساقها نسبته لذلك وقد فرق ابن سعد بينه وبين الخطمي فاغتر
والمعنى هنا سمع صوته رجل يقرا في المسجد فقال عليه السلام
رحمه الله اي القارئ لقد اذكرني كذا او كذا اية وسقط لابي ذر
قوله وكذا الثانية اسقطتهن اي منسيتهن من سورة كذا او كذا
كلمة جهة وهي في الاصل مركبة من كاف التشبيه واسم الاشارة ثم
نقلت فصارت يكنى بها عن العدد وغيره قال في الفتح والواقف
على تعيين الايات المذكورة واغرب من زعم ان المراد بذلك احد
وعشرون اية لان ابن عبد الحكم قال فيمن اقر ان عليه كذا او كذا

درهما

درهما انه يلزمه احد وعشرون درهما وقال الداودي يكون
عشرا بدرهمين لانه اول ما يقع عليه ذلك انتهى وقال المالكية
واللفظ للشيخ خليل في مختصره وكذا درهما عشرون وكذا وكذا
احد وعشرون وكذا كذا احد عشر وقال الشافعية ويجب عليه
بقوله كذا درهم بالرفع درهم لكون الدرهم تفسيرا لما ابهمه
بقوله كذا وكذا او النصب الدرهم او خفض او سكن او كرر كذا
بلا عطف في الاحوال الاربعة كذلك ولاحتمال التاكيد في الاخير
وان اقتضى النصب لزم عشرين لكونه اول عدد مفرد ينصب
عقبه اذ لا نظير في تفسير اليم الى الاعراب ومتى كررها وعطف بالواو
او ثم ونصب الدرهم كقوله له علي كذا او كذا درهما او كذا درهما
درهما تكرر الدرهم بعده كذا فيلزمه في كل من المثالين درهمان
لانه اقر بمبهمين وعقبهما بالدرهم منصوبا والظاهر انه تفسير
لكل منهما بمقتضى العطف غير انا نقدره في صناعة الاعراب
تمييزا لاحدهما وتقدم مثله للاخر فلو خفض الدرهم او رفعه او
سكنه لا يتكرر لانه لا يصلح تمييزا لما قبله وزاد عباد بن عبد الله
بفتح العين وتشديد الموحدة في الاول ابن الزبير بن العوام
الثابعي فيما وصله ابو يعلى عن عائشة رضي الله عنها
فتجهد اي صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته فسمع صوت
عباد هو ابن بشر الانصاري الاشهلي الصحابي يصلي في المسجد
فقال يا عائشة اصوت عباد هذا بهمزة الاستفهام قلت
نعم قال اللهم ارحم عبادا وظاهره ان المبهم في الرواية السابقة
هو هذا المسمى بهذا ان يقتضي قوله زاد ان يكون المزيد فيه
والمزيد عليه حديثا واحدا فتتحد القصة لكن جزم عبد الغني
ابن سعيد في مبهماته بان المبهم في الاولى هو عبد الله بن
يزيد كما مر فيحتمل انه عليه السلام سمع صوت رجلين فعرف
احدهما فقال هذا صوت عباد ولم يعرف الاخر فسال عنه والذي
لم يعرفه هو الذي تذكر بقراءته الاية التي نسيها وفيه جواز النسيان
عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ وبقية مباحثه
تاتي ان شاء الله تعالى في فضائل القرآن ومطابقته للترجمة له
هنا من كونه عليه السلام اعتمد على صوت الرجل من غير رؤية
بشخصه وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد بن
درهم النهدي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة هو
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بفتح اللام واسمه الماجشون

الألوكة
www.alukah.net

بكسر الجيم وبعدها مجمة مضمومة المدني نزيل بغداد قال
اخبرنا ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينوذن للصبح بليل اي في ليل
فكلوا واشربوا حتى اي الى ان يوذن او قال حتى تسمعوا
اذان ابن ام مكتوم عمرو او عبد الله بن قيس القرشي والشك من
الراوي وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينوذن حتى يقول له
الناس اصبحت في الاذان اصبحت اصبحت مرتين ومطابقته
لما ترجم له في الاعتماد على صوت الاعمى وقد سبق في اذان الاعمى
من كتاب الاذان وبه قال حدثنا زياد بن يحيى بن زياد
ابو الخطاب البصري قال حدثنا حاتم بن وردان ابو صالح
البصري قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني
عن عبد الله بن ابي مليكة نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه
عبيد الله بالتصغير واسم ابي مليكة زهير عن المسور بن مخرمة
الزهري رضي الله عنهما انه قال قدمت على النبي صلى
الله عليه وسلم اقبية وفي الهبة قسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيأ فقال لي ابي مخرمة انطلق
بنا اليه صلوات الله وسلامه عليه عسى ان يعطينا منها شيأ فقام
ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج
بالقاف لابي ذر عن الحموي والسمتي خرج النبي صلى الله عليه وسلم
ومعه قباء وفي الهبة فخرج اليه وعليه قباء منها وهو يريه محاسنه
وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك مرتين ومطابقته
للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى باب جواز
شهادة النساء وقوله تعالى بالجر عطفا على ما سبقه فامرأتان يكونا
اي فان لم يكن الشهيد ان رجلين فرجل وامرأتان فليشهد
رجل وامرأتان كذا قاله البيضاوي وقال الزمخشري قال في المصابيح
الاصل فان لم يكن الشهيد ان رجلين فالشهيد رجل وامرأتان
او فليشهد رجل وامرأتان لان المأمور هم المخاطبون لا الشهداء انتهى وهذا
مخصوص بالاموال عندنا وبما عدى الحدود والقصاص عند ابي
حنيفة وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد الجمحي قال
اخبرنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير قال اخبرني بالافراد
زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن سعد بن ابي سرح
بفتح المهملة وسكون الراء بعدها حاء مهملة القرشي العامري المكي عن

ابي

ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اليس ولابي ذر
قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس شهادة المرأة مثل نصف
شهادة الرجل لقوله تعالى في رجل وامرأتان قلنا بالف بعد
النون ولابي ذر قلن بلا قال فذلك بكسر الكاف من نقصان
عقلها لان الاستظهار بأخرى تؤذن بقلة منبطها وهو يؤذن بقلة
عقلها وهذا موضع الترجمة وانواع الشهادات سبعة ما يقبل
فيه شاهد واحد وهو رؤية هلال رمضان لحديث ابن عمر
اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فصام وامر الناس بصيامه
رواه ابو داود وابن حبان وما يقبل فيه شاهد ويمين في الاموال
خاصة لحديث سلم وغيره عن ابن عباس وما يقبل فيه شاهد
وامرأتان في الاموال وعيوبه النساء خاصة وما يقبل فيه
شاهدان في الحدود والنكاح والقصاص للماوردي مالك عن الزهري
مضت السنة انه لا تجوز شهادة النساء في الحدود ولا في النكاح
والطلاق وقيس بالثلاثة ما في معناها كقصاص ورجعة واسلام
وردة وجرح وتعديل وموت واعسار وما يقبل فيه شاهدان
ويمين وهو في سائر دعوى رد المبيع بالعيب ودعوى البكر
او الثيب العنة على الزوج ودعوى الجراحة في عضو باطن
ادعى الخصم انه غير سليم ودعوى احصار نفسه اذا عهد لمال
وعلى الغائب والميت وولي الصغير والمجنون وفيما اذا قال
لامرأته انت طالق امس ثم قال اردت انها طالق من غيري
فيقبل في هذه الصورة البينة بما ادعاه ويحلف معها طلبا
للاستظهار والمراد بالمحلوف في الاولى عدم العيب وفي الثانية
عدم الوطي وما يقبل فيه اربعة من الرجال في الشهادة على
الزنا مع تكفي في الشهادة على الاقرار به اثنان واجاز الكوفيون
شهادة النساء في النكاح والطلاق والنسب والولاء واختلف فيما لا
يطلع عليه الرجال هل يكفي فيه امرأة واحدة عند الجمهور لا بد
من اربع وعن مالك تكفي شهادة المحض وقال الحنفية يكفي
شهادتهن وحدهن وهذا الحديث قد مر بباقي من هذا في كتاب
الحيض باب حكم شهادة الاماء
والعبيد في حال الرق وقال انس فيما وصله ابن ابي شيبة
من رواية المختار فتقبل شهادة العبد الرقيق جايز
اذا كان عدلا واجازه اي حكم شهادة العبد شريح القاضي

الألوكة
www.alukah.net

بحرة وقد قال ابن دقيق العيد اذا اخذنا بظاهر حديث
الباب فلا يدمن القول بشهادة الامة وتعقبه بعضهم فيما ادعاه
من لزوم شهادة الامة بانه ورد في النكاح عند البخاري بلفظ
فجاءتنا امراة سوداء وفي الباب اللاحق فجاءت امراة فلم يقيد بالامة
واجيب بان مجيء رواية بوصف يجب ان يكون بيانا لرواية الاطلاق
فتبين ان المراد الامة اللهم الا ان يدعي انه اطلق عليها امة مجازا
باعتبار ما كانت عليه وانما هي حرة بدليل قوله في الحديث مولاة
لاهل مكة فاذن ليس هذا من شهادة الاماء في شيء الا ان يعلل شهادتها
في حديث البخاري وانما دله عليه السلام على طريق الورع

باب شهادة المرضعة

وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن عمر بن سعيد بكسر العين وعمر بضم
العين ابن حسين النوفلي القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله
ابن عبيد بن الحريث النوفلي انه قال تزوجت امراة
هي ام يحيى بنت ابي اهاب كما في الاخرى فجاءت امراة فقالت
انها قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
انها قد ارضعتكما زاد المولف في العلم من طريق عمر وابن سعيد
عن ابن حسين عن ابن ابي مليكة ما ارضعتني ولا اخبرتني بفعلي
ذلك قبل التزوج فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي
العلم فركب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسالته فقال
عليه السلام وكيف وقد قيل دعها اتركها عنك او نحوه احتج
به من قبل شهادة المرضعة وحدها واجاب الجمهور بحمل النفي في
قوله في السابقة فنهاه عنها على التنزيه والامر في قوله دعها
عنك على الارشاد حديث الافك وهذا ساقط عند ابي الوقت

باب تفضيل النساء بعضهن بعضا

وبه قال حدثنا ابو الربيع سليمان بن داود الزهراني العتكي بفتح العين
المهملة والمثناة الفوقية بصري دخل بغداد وافتى بعضه
بعض معاني الحديث وتقاصد لفظه احمد مجردا عن الشيوخ وبينه
ابو علي الجياني وفي الاطراف لخلف انه ابن يونس وجزم به الدمياطي
وكذا ثبت في حاشية الفرع كاصله ورمز عليها علامته ف وقال
ابن حجر انه راه كذلك في نسخة الحافظ ابي الحسن اليونيني قلت
ولم اراه وقد اهمله في جميع الروايات التي وقفت له الا هذه
وقال ابن عساكر والمزي انه وهم وفي طبقات الفر الذهبي
انه ابن النفر ورجح ابن خلفون انه ابن حنبل واحد ابن يونس

بحرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منها وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور في الذي اليسير
اذا كان مرضيا وعنه جوازها الا لسيده واجازه ايضا زرارة
ابن اوفى قاضي البصرة وقال ابن سيرين محمد مما وصله عبد الله
ابن الامام شهادته يعني العبد جائزة الا لعبد لسيده واجازه
ابن حكم شهادة العبد الحسن البصري وابراهيم النخعي فيما
وصله ابن ابي شيبة عنهما من طريقين في الشي التافه بالمثناة
الفوقية وكسر الفا الخفيف وقال شريح القاضي مما وصله ابن
ابي شيبة ايضا كلهم بنوا عبد واما ولابن الكلبي كلهم عبيد واما فاسقط
بنوا وهذا قاله لما شهد عنده واجاز شهادته وقيل انه عبد واتفق
الاية الثلاثة على عدم قبول شهادة العبد مطلقا لانه ناقص
الحال قليل المبالاة فلا يصلح لهذه الامانة وقال الحنابلة واللفظ
للمرداوي في تنقيحه وتقبل شهادة عبد حتى في حد وقود نصا
وعنه لا تقبل فيهما وهي اشهر وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن
ابن ابي مليكة عبد الله عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف النوفلي المكي الصحابي من مسلمة الفتح وبقي الى بعد
الخمسين ح للتحويل قال المولف بالسند وحدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج
عبد الملك انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال
حدثني بالافراد عقبة بن الحارث وسقط في بعض النسخ من قوله
وحدثنا علي الى اخر قوله عقبة بن الحارث او سمعته منه انه
تزوج ام يحيى عنبية او صفية او زينب بنت ابي اهاب بكسر الهمزة
قال فجاءتنا امة سوداء لم تسم فقالت قد ارضعتكما يعني عقبة
والتي تزوجها قال عقبة فذكرت ذلك الذي قالته الامة للنبي
صلى الله عليه وسلم فاعرض عني قال فتنحيت ابي من تلك
الناحية الى قبل وجهه فذكرت ذلك الذي قالته له عليه السلام
قال وكيف خبر مبتدا محذوف اي كيف ذلك وكيف بقا الزوجية
والحال ان قد زعمت ابي قالت الامة انها او للحوي والمعنى
ان قد ارضعتكما فنهاه عنها وهو يقتضي فراقها بقول الامة
المذكورة فلو لم تكن شهادة مقبولة ما عمل بها واجيب بانها في بعض
طرق الحديث جاءت مولاة لاهل مكة وهو لفظ يطلق على الحرة
التي عليها الولاء لانه على انها كانت رقيقة وتعقب بان
رواية حديث الباب فيها التصريح بانها امة فنفين انها ليست

هذا هو احد بن عبد الله بن يونس اليربوعي المعروف بشيخ الاسلام وهذا احد المذكور هنا رقيق لابي الربيع في الرواية عن فليح فيكون الولف حذف عنها معا على الصفة المذكورة اورقيقا للولف في الرواية عن ابي الربيع قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي او الاسلمي ابو يحيى عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بفتح المثناة التحتية وكسرها وعلقمة بن وقاص الليثي العتواني وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ابلغ ما يكون من الافتراء والكذب ما قالوا فبراها الله منه قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وكلهم اي عروة فى حديثه حدثني طائفة قطعة من حديثها وقد انتقد على الزهري روايته لهذا الحديث ملفقا عن هولا الاربعة وقالوا كان ينبغي ان يفرد حديث كل واحد عن الاخر حكاه عياض فيما ذكره في الفتح وبضمهم اوعي احفظ لاكثر هذا الحديث من بعض وابت له اختصاصا اي سياقا وقد وعيت بفتح العين اي حفظت عن كل واحد منهم الحديث اي بعض الحديث الذي حدثني عن حديث عائشة فاطلق الكل على البعض فلا تنافي بين قوله وكلهم حدثني طائفة من الحديث وبين قوله وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث كما نبه عليه الكرماني والحاصل ان جميع الحديث عن مجموعهم لا ان مجموعه عن كل واحد منهم وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة اي قالوا انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اي اي سفر فهو يعم بنزح الخاء اوضمها معجمة يخرج معي بتشديد فالنعب على المفعولية اقرع بين ازواجه تطييبا لقلوبهن فايتهن بتا النا نيث قال الزركشي فيما نقله عنه في المصابيح ولم اره في النسخة التي وقفت عليها من التنقيح انه الوجه ويروى فايهن بدون تا نا نيث وتعقبه الدماميني فقال دعواه ان الرواية الثانية ليست على الوجه خطا ان المنصوص انه ان اريد باي المونث جاز الحاق التا به موصولا كان او استفهاما او غيرها انتهى ولم اقف على الرواية الثانية هنا نعم هي في التفسير في سورة النور لغير ابي ذر والمعني فاي ازواجه خرج سهمها خرج بها معه ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخرج بزيادة همزة قال في الفتح والاول هو الصواب

ولعل

ولعل ذا بالهمزة اخرج بضم الهمزة مبنيا للمفعول فاقرع عليه السلام بيننا في غزاة غزاها هي غزوة بني المصطلق من خزاعة فخرج سهمي بالنها كانت في تلك الغزوة وحدها ويويده ما في رواية ابن اسحاق بلفظ فخرج سهمي عليهن فخرج بي معه واما ما ذكره الواقدي من خروج ام سلمة معه ايضا في هذه الغزوة فضعيف قالت عائشة فخرجت معه عليه السلام بعد ما انزل الحجاب اي الاسريه فانا احمل في هودج وانزل فيه بضم الهمزة بينها سينا للمفعول والهودج بها ودال مهملة مضمومتين بينهما واو ساكنة اخره جيم محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استر لهن فسرنا حتى اذا فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل بقاف ففا اي رجع من غزوته ودنونا اي قربنا من المدينة اذن بالمد والتخفيف ويجوز القصر والعهد اي اعلم ليلة بالرحيل وفي رواية ابن اسحاق عند ابي عوانة فنزل منزلا نبات به بعض الليل ثم اذن بالرحيل فقمت حين اذنوا بالرحيل بالمد والقصر كما مشيت اي لقضا حاجتي منفردة حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني الذي توجهت له اقبلت الى الرحل الى المنزل فلمست صدري فاذا عقد لي بكسر العين قلادة من جزع اظفار بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها عين مهملة مضاف لقوله اظفار بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة والجزع خرز معروف في سواده بياض كالدوق وقد قال التنائي لا يتيمن بلبسه ومن تقلده لثرة هموم ورايي مناما ردية واذا اعلق على طفل سال لعابه واذا لف على سوء المطلقة سهل ولادتها ولابي ذر عن الكشميهني ظفار باسقاط الهمزة وفتح الظا وتنوين الراء فيهما كما في الفرع وغيره قال ابن بطال الرواية اظفار بالف واهل اللغة لا يقرونه بالف ويقولون ظفار وقال الخطابي الصواب الحذف وكسر الراء من كحضارمة بالين قالوا فدل على ان رواية زيادة الهمزة وهم وعلى تقدير صحة الرواية فيحتمل انه كان من الظفر احد انواع العقيق وهو طيب الراحة يتبخر به فلعله عمل مثل الخرز فاطلقت عليه جزعا تشبيها به ونظنه قلادة اما لحسنه لونه او لطيب ريحه وفي رواية الواقدي كما في الفتح فكانت في عنقي عقد من جزع اظفار كانت اي قد ادخلتي به علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انقطع وفي رواية ابن اسحاق عند ابي عوانة فدا سفل من عنقي وانا لا ادري فرجعت

اي الى المكان الذي ذهبت اليه فالتبست عقدي فحبسني ابتغاوه
اي طلبه وعند الواقدي وكنت اظن ان القوم لو يسوا انهم لم يبعثوا
بعيري حتى اكون في هودجي فاقبل الذين يرحلون لي بفتح اوله
وسكون الراء تخفيفا اي يشدون الرحل على بعيري ولم يسم منهم احد
ثم ذكر منهم الواقدي ابا موهبة وقال البلاذري انه شهد
غزوة السويق وكان يخدم بعيره عايشة ولابي ذر يرحلون
بضم اوله وفتح الاشد فاحتملوا هودجي فرحلوه بالتخفيف
ولابي ذر فرحلوه بالتشديد اي وضعوا هودجي على بعيري
الذي كنت اركب اي عليه وفي قوله فرحلوه على بعيري تجوز
لان الرحل هو الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع الهودج فوقه
وهم يحسبون اني فيه في الهودج وكان النساء اذ ذاك خفافا
لم يثقلن بكثرة الاكل ولم يغشهن اللحم لم يكثر عليهن وانما يأكلن
العلقة بضم العين وسكون اللام وبالقاف اي القليل من الطعام
فلم يستنكر القوم بالرفع على الفاعلية حين رفعوه ثقل الهودج
فاحتملوه ثقل بكسر المثلثة وفتح القاف الذي اعتادوه منه
الحامل فيه بسبب ما ركبه من خشب وحبال وسيور وغيرها ولشدة
خفة عايشة لا يظهر لوجودها فيه زيادة ثقل وفي تفسير سورة
النور من طريق يونس خفة الهودج وهذه اوضح لان مرادها
اقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه مكانها لخفة
جسمها بحيث ان الذين يحملون هودجها لا يفرق عندهم بين وجودها
فيه وعدمها ولهذا اردفت ذلك بقولها وكنت جارية حديثة
السن لم تكمل اذ ذاك خمسة عشر سنة فبعثوا الجمل اي اثاروه
وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش اي ذهب
ماضيا وهو استفعل من سن فجيء منزلهم وليس فيه احد وفي
التفسير فجيء منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فامت بالتخفيف
فقصدت منزلي الذي كنت فيه فظننت اي علمت انه سيفقدوني
بكسر القاف وحذف النون تخفيفا ولابي ذر وابي الوقت
سيفقدني فيرجعون الي فبينا بغير ميم انا جالسة وجواب
بينا قوله غلبتني عيناي فنمت اي من شدة الغم الذي اعتراها
او ان الله تعالى لطف بها فالقى عليها النوم لتستريح من وحشة
الانفراد في البرية بالليل وكان صفوان بن المعطل بفتح الطاء
المشددة السلمي بضم السين وفتح اللام ثم الذكواني بالذال المعجمة
منسوب الى ذكوان بن ثعلبة وكان صحابيا فاضلا من وراء الجيش

في

وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني ان صفوان كان سأل
النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعله على الساقة فكان اذا رحل
الناس قام يصلي ثم اتبعهم فمن سقط منه شيء اتاه به وفي حديث
ابي هريرة عند البزار وكان صفوان يتخلف عن الناس فيصيب
القدح والجراب والاداوة وفي مرسل مقاتل بن حيان في الاكليل
للحاكم فيحمله فيتقدم به فيعرفه في اصحابه فاصبح عند منزلي
كانه تاخر في مكانه حتى قرب الصبح فرأى ليطرد ما يسقط من الجيش
مما يخفيه الليل او كان تاخره مما جرت به عادته من غلبة
النوم عليه فرأى سواد انسان اي شخص انسان نائم لا يدري
ارجل او امرأة فاتاني اي قبل نزوله فاستيقظت من نومي
باسترجاعه اي بقوله انا لله وانا اليه راجعون حتى اناخ راحلته
وكان سقط عليه ساجري لعايشة فلذلك استرجع ولابي ذر عن
الكشميهني حتى اناخ راحلته فوطئ يدها اي فوطئ صفوان
يد الراحلة ليسهل الركوب عليها فلا تحتاج الى مساعد فركبتها
فانطلق صفوان حال كونه يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش
بعد ما نزلوا حال كونهم موسرين بفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة
بعد سير بهلة نازلين في نحر الظهيرة حين بلغت الشمس كبد السماء
من الارتفاع كما فيه ومثله الى النحر وهو اعلى الصدر اولها وهو
وقت شدة الحر فهلك من هلك زاد ابو صالح في شأني وفي
رواية ابي اويس عند الطبراني فهلك اهل الافك في
وفيه ما قالوا وكان الذي تولى الافك اي تصدى له وتقلده
راس المنافقين عبد الله بن ابي ابن سلول بضم السين وفتح
الموحدة وتشديد المثناة التحتية وابن سلول يكتب بالالف والرفع لان
سلول بفتح السين غير منصرف علم لام عبد الله من وصفة لعبد احد
لا لابي ولا لاتباعه سطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش
وفي حديث ابن عمر فقال عبد الله بن ابي فجرها ورب الكعبة واعانه
على ذلك جماعة وشاع ذلك في العسكر فقد منا المدينة فاشتكيت
رمضت بها شهرا زاد في التفسير حين قدمتها وزادهنا بدلها بها
والناس يفيضون بضم اوله يشيعون من قوله اصحاب الافك
وسقط للحموي والمستملي قوله والناس ويريبني بفتح اوله من
رابه ويجوز ضمه من ارابه اي يشكني ويوهمني في وجعي انى
لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف بضم اوله وسكون
الطاء عند ابن الخطيفة عن ابي ذر كذا في حاشية فرع اليونينية

كهي وفي مستهاز بزيادة فتح اللام والطاء اي الرفث الذي كنت ارى
منك حين امرض بفتح الهمزة والراء اتما يدخل عليه السلام فيسلم ثم
يقول والمحوي والمستملي فيقول كيف تيكم بكسر الفوقية وهي
في الاشارة للمونث مثل ذاكم في المذكر قال في التنقيح وهي
تدل على لطف من حيث سوالة عنها وعلى نوع حفا من قوله تيكم
لا اشوبش من ذلك الذي يقوله اهل الافك حتى نقهت
بفتح النون والقاف وقد تكسر القاف اي افقت من مرضي ولم
تتكامل لي الصحة فخرجت انا وام مسطح بكسر الميم وسكون السين
وفتح الطاء المهملتين اخوه سهلة قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة
والمناصع بالصاد والعين المهملتين موضع خارج المدينة متبرزنا
بفتح الراء المشددة وبالرفع اي وهو متبرزنا اي موضع قضاحاجتنا
وكنا نخرج ليلا متبرزنا بالجر بدل من المناصع لا نخرج الا ليلا الى ليل
وذلك قبل ان نتخذ الكنف بضم الكاف والنون جمع كنيف وهو الساتر
والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة فنرى ما حتى بيوتنا وامرنا
امر العرب الاول بضم الهمزة وتخفيف الواو وكسر اللام في الفرع
وغيره نفت للعرب وفي نسخة الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وضم
اللام نفت للامر قال الهروي وكلاهما صحيح وقد ضبط ابن الحلجب
بفتح الهمزة وضم مع وصف الجمع بالضم ثم خرجه على تقدير مبتدا
على ان الضمير اسم جمع تحته جموع متغيرة مزيدة بهذا التقدير قال والرواية
الاولى اشهر واقعد انتي اي لم نتخلقوا بأخلاق اهل الحاضرة والعجم
في التبرز في البرية بفتح الموحدة وتشديد الراء المشاة التحتية خارج
المدينة او في العزبة بضم العين المهملة وسكون الزاي وبالموحدة
الزراعة والمراد البعد عن البيوت والمراد من الرواية فاقبلت
انا وام مسطح سلمى بنت ابي رهم حال كونها تمشي اي ماشية برهم
بضم الراء وسكون الهاء واسه اينس فعثرت بالعين المهملة والمثلثة
والراء المفتوحات امام مسطح في مرطها بكسر الميم كساء من صوف او خز
او كتان قاله الخليل فقالت تعس مسطح بكسر العين المهملة وفتح الفوقية
قبلها مهملة اخرى بينهن مهملة وقد تفتح العين وبه قيد الجوهري اي كب
لوجهه ادهلك او لزمه الشر فقلت لها بئسما قلت اتسبين
رجلا شهد بدرا وعند الطبراني اتسبين ابنك وهو من المهاجرين
الاولين فقالت يا هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح
وبعد المشاة الفوقية الذي هاسا كنة في الفرع كاصله وقد
تفتح اي يا هذه نادا للبعيد فخاطبتها خطاب البعيد لكونها

نسبتها

نسبتها للبلد وقلة المعرفة بمكايد الناس الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني
بقول الافك فيّ وفي رواية الشيخين ورواية غيره بقول اهل الافك
فازددت مرضا الى مرضي اي مع مرضي ولابوي ذكر والوقت علي موضي
قال في الفتح وعند سعيد بن منصور عن ابي صالح فقالت وما تذكرين
ما قال قالت لا والله فاخبرتها بما خاض فيه الناس فاخذتها الحمى
وعند الطبراني باسناد صحيح عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عايشة
قالت لما بلغني ما تكلموا فيه همت ان اتي قليبا فاطرح نفسي فيه
فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم
ثم قال كيف تيكم فقلت ايذن لي ان اتيت ابي ابوي فقالت واناحينئذ
اريد ان استيقن الخبر من قبلهما بكسر القاف وفتح الموحدة اي
من جهتهما فاذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
فاتيت ابوي فقلت لامي ام رومان زاد في المغازي يا امتاه
ما يتحدث به الناس بفتح المثناة التحتية من يتحدث ولابي
ذر بما يتحدث الناس به بتقديم الناس على الجار والمجرور فقالت
يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقل ما كانت امراة
قط وضيئة بالرفع صفة امراة او بالنصب على الحال واللام في
لقل للتاكيد وقل فعل ماض دخلت عليه ما للتاكيد والوضيئة
بالضاد المعجمة والهمزة والمد على وزن عطية من الوضاءة وهي
الحسن والجمال وكانت عايشة رضي الله عنها كذلك ولسلم من رواية
ابن ماهان خطبة من الخطوة اي وجميعة رفيعة المنزلة عند
رجل يحبها ولها ضرائر جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة
تحصل لها الضرر من الاخرى بالغيرة الا اكثرت اي نساء ذلك الزمان
عليها القول في عيبها ونقصها فالاستثناء منقطع او بعض
اتباع ضرائرها كحمنة بنت جحش اخت زينب ام المومنين
فالاستثناء منقطع او بعض متصل والاول هو الراجح لان انها ما تت
المومنين لم يعينها سلمنا انه متصل لكن المراد بعض اتباع الضرائر
كقوله تعالى حتى اذا استياس الرسل فاطلق الاياس على الرسل
والمراد بعض اتباعهم واراد ت اهلبذلك ان تهون عليها بعض
ما سمعت فان الانسان يتاسى بغيره فيما يقع له وطيبت خاطرها
باشارتها بما يشربانها فايقة الجمال والمنظرة عنده صلى الله
عليه وسلم فقلت سبحان الله بتعجبا من وقوع مثل ذلك في حقها
مع براتها المحققة عندها وقد نطق القران الكريم بما تلفظت
به فقال تعالى عند ذكر ذلك سبحانك هذا بهتان عظيم ولقد

الشبكة الألوكة www.alukah.net

يتحدث الناس بهذا بالمضارع المفتوح الاول لابي ذر تحدث بالماضي وفي رواية هشام بن عروة عند البخاري فاستعبرت فبكيت فسمع ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ فقال لابي ساشا فما قالت فذكرت الذي ذكرين شانها فغاضت عيناه فقال اهتممت عليك يا بنية الارجعت الى بيتك فرجعت قالت عايشة فبت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع بالقاف والهمزة اي لا ينقطع ولا اكتحل بنوم لان الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع وفي المغازي عن سروق عن ام رومان قالت عايشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فطرحت عليها ثيابها فعطفتها ثم اصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن ابي طالب رضي الله عنه واسامة بن زيد حين استلبث الوحي حال كونه يستشيرهما لعلمه باهليتهما للمنزلة في فراق اهله لم تقل في ضراتي كذا هنا التصريح باضافة الفراق اليها والوحي بالرفع في الفرع اي طالب لبث نزوله وقال ابن العراقي ضبطناه بالنصب على انه مفعول لقوله استلبث اي استبطا النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وكلام النووي يدل على الرفع فاما اسامة فاشار عليه صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة هم اهلك الفعائف اللاتهامات بك وعبر بالجمع اشارة الى تعميم اتهامات المومنين بالوصف المذكور اوارد عظيم عايشة وليس المراد انه تبرا من الاشارة وكل الامر في ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وانما اشار وبراها وجوز بعضهم النصب اي اسكت اهلك لكن الاول الرفع لرواية مسرح حيث قال هم اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا انما حلف ليقوين عنده عليه السلام براتها ولا شك وسقط لفظ والله لابي ذر واما علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة الجنس والواقدي قد احل الله لك واطاب طلقها وانكح غيرها وانما قال ذلك لما راى عنده عليه الصلاة والسلام من القلق والغم لاجل ذلك وكان شديد الغيرة صلوات الله وسلامه عليه فراى ان يفارقها ليسكن ما عنده بسببها الى ان يتحقق براتها فيراجعها فبذل النصيحة لراحته لا عداوة لعايشة وقال في بهجة

النفوس ما قرائنه فيها لم يجزم علي بالاشارة بفراقها لانه عقب ذلك بقوله وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم على الجزا فعوض عليا الامر في ذلك الى نظره عليه السلام فكانه قال انما اردت تعجيل الراحة فغارقها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر اليمان تطلع على براتها لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره الا بما علمت وهي لم تعلم من عايشة الا البراة المحضة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة قال الزركشي قيل ان هذا وهم فان بريرة انما اشترتها عايشة واعتقتها قبل ذلك ثم قال والخلاص من هذا الاشكال ان تعبير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منه انها هي قال في المصابيح وهذا الذي قاله الزركشي ضيق عطن فانه لم يرفع الاشكال الا بنسبة الوهم الى الراوي قال والخلاص عندي من الاشكال الرافع لتوهم الرواة وغيرهم ان يكون اطلاق الجارية على بريرة وان كانت معتقة اطلاقا مجازيا باعتبار ما كانت عليه وانفع الاشكال والله الحمد انتهى وهذا الذي قاله في المصابيح بناء على سبقية عتق بريرة وفيه نظر لان قصتها انما كانت بعد فتح مكة لانها لما خيرت نفسها كان زوجها يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة فقيه دلالة على ان قصة بريرة كانت متاخرة في السنة اما تسعة او العاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف وكان ذلك في اواخر سنة ثمان وعوبد ذلك قول ابن عباس انه بنا هد ذلك وهو انما قدم المدينة مع ابويه وايضا فقول عايشة ان شاء الله ان اعدها لهم عدة واحدة فيه اشارة الى وقوع ذلك في اخر الامر لانه كما مر في اول الامر في غاية الضيق ثم حصل لهم التوسع بعد الفتح وقصة الافك في المريسيع سنة ست او سنة اربع وفي ذلك رد على من زعم ان قصتها كانت متقدمة قبل قصة الافك وحمل على ذلك قوله هنا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واجيب لاحتمال انها كانت خدم عايشة قبل شرائها او اشترتها واخرت عتقها الى بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة طويلة وكان حصل لها الفسخ وطلب ان ترده بعقد جديد او كانت لم تبن بها ثم استعادها بعد الكتابة فقال عليه السلام يا بريرة هل رايت فيها شيا يريبك بفتح اوله يغيب من جنس ما قيل فيك فاجابت علي الهوم ونفت عنها كل ما كان من النقايص من جنس ما اراد صلى الله عليه وسلم السوال عليه وغيره فقالت بريرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا والذي بعثك بالحق ادرايت بكسر الهمزة اي ما رايت شيئا مسرا
اعضه بهمزة مفتوحة فغين معجمة ساكنة فيم مكسورة فضاد مهملة
اعيبه عليها في كل امورها ولابي ذر عن المستملي قط الثريد انها جارية
حديثة السن تنام عن العجين لان الحديث السن يغلبه النوم وكثير
عليه فتاتي الداجن فتاكله بدال مهملة ثم جيم الشاة التي تالف البيوت
ولا تخرج الجا المرعي وفي رواية معمر مولى ابن عباس عن عايشة عند
الطبراني ما رايت منها شيئا ما كنت عندها الا اني عجنت عجينا لي
فقلت احفظي هذه العجينة حتى اقتبس نارا فاجيء فافعلت فجاءت
الشاة فاكلتها وهو تفسير المراد بقولها فتاتي الداجن وهذا اوضح
الترجمة لانه عليه السلام سالبريرة عن حال عايشة واجابت ببراءتها
واعتقد صلى الله عليه وسلم على قولها حينيذ خطب فاستعذر من ابن
ابي لكن قال القاضي عياض وهذا ليس ببين اذ لم تكن شهادة
والمسئلة المختلف فيها انما هي في تعديل من للشهادة فمنع من ذلك
مالك وابو حنيفة ومحمد بن الحسن واجازه ابو حنيفة في المراتين والرجل
لشهادتها في المال واحتج الطحاوي لذلك بقول زينب في عايشة
وقول عايشة في زينب فمعصمها الله بالورع قالوا من كانت بهذه
الصفة جازت شهادتها وتعقب بان امامه ابا حنيفة لا يجيز شهادة
النساء الا في مواضع مخصوصة فكيف يطلق جواز تزكيتهن فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه على المنبر خطبنا
فاستعذر بالذال المعجمة من عبد الله بن ابي بن سلول فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني بفتح حرف المضارعة
وبكسر الذال المعجمة من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله
ولا يلتفت او من ينصرني من رجل بلغني اذاه في اهلي فوالله
ما علمت على اهلي الا خيرا وقد ذكروا رجلا زاد الطبراني في
رواية صالحا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي
فقام سعد بن معاذ وهو سيد الاوس وسقط لابوي ذر والوقت
ابن معاذ واستشكل لان سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان
سنة ست في غزوة المريسيع كما ذكره ابن اسحاق وسعد بن معاذ
مات سنة اربع من الرمية التي رميها بالخندق واجيب بانه اختلف
في المريسيع وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة انها كانت
سنة اربع ولذلك الخندق فتكون المريسيع قبلها لان ابن اسحاق
جزم بانها كانت في شعبان وان الخندق كانت في شوال بعد كما
في سنة استقام ذلك لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة

ان المريسيع سنة خمس كما في البخاري عنه من اوجها سنة اربع
سبق قلم والراجح ان الخندق ايضا في سنة خمس خلافا لابن اسحاق
فيصح الجواب فقال يا رسول الله انا والله ولابي ذر عن المستملي
والله انا اعذرك منه بكسر الذال ان كان من الاوس قبيلتنا
ضربنا عنقه واما قال ذلك لانه كان سيدهم كما مر فجزم بان حكمه فيهم
نافذ من اذاه صلى الله عليه وسلم وجب قتله وان كان من اخواننا
الخزرج من الاولى تبعيضية والثانية بيانية ولابي ذر من اخواننا
الخزرج باسقاط البيانية امرتنا ففعلنا فيه امرك واما قال ذلك
لما كانت بينهم من قبل فبقيت بينهم مجد انفة ان يحكم بعضهم في بعض
فاذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم امتثلوا امره فقام سعد بن
عبادة وشهد العقبة وكان احد النقباء ودعا له صلى الله
عليه وسلم فقال اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على ال سعد
ابن عبادة رواه ابو داود وهو سيد الخزرج بعد ان مزع سعيد
ابن معاذ من مقالته وكان قبل ذلك رجلا صالحا اي كاملا في
الصلاح ولكن لابوي ذر والوقت وكان احتملته من مقالة سعد
ابن معاذ الحمية اي اخذته نخالة لابن معاذ كذبت زاد في رواية
ابي اسامة في التفسير اما والله لو كان من الاوس ما احببت ان
تقرب اعناقهم لم الله بفتح العين اي يوبقها الله لا تقتله
ولابي ذر عن المستملي والله لا تقتله قال في الفتح وضمر قوله
لا تقتله بقوله ولا تقدر على ذلك لانا نمنعك منه ولم يرد
سعد بن عبادة الرضى بما نقل عن عبد الله بن ابي ولم ترد عايشة
انه فاضل عن المنافقين واما قولها قبل ذلك وكان رجلا صالحا
اي لم يتقدم منه ما يتعلق بالوقوف مع انفة الحمية ولم تقصه
في دينه لكن كان بين الحيين منافسة قبل الاسلام ثم زالت
بالاسلام وبقي بعضها بحكم الانفة فتكلم سعد بن عبادة بحكم
الانفة ونفى ان يحكم فيهم سعد بن معاذ وقد وقع في بعض الروايات
بيان السبب الحامل لسعد بن عبادة ما قلت هذه المقالة الا انك
علمت انه من الخزرج وفي رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب
عند الطبراني فقال سعد بن عبادة يا ابن معاذ والله ما بلغ
نفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنها قد كانت بيننا ضغائن
في الجاهلية واحن لم تحلل انا من صدورنا فقال ابن معاذ الله اعلم
بما اردت وفي بهجة النفوس انما قال سعد بن عبادة لابن معاذ كذبت
لا تقتله اي لا تجد لقتله من سبيل لما درتنا قبلك لقتلك ولا تقدر

الألوكة
www.alukah.net

على ذلك اي لو استعنا من النصرة فانت لا تستطيع ان
تاخذه من بين ايدينا لقوتنا قال وهذا اغاثة النصرة اذا انه
يجيرانه في القوة والتمكين بحيث لا يقدر له الاوس مع قوتهم
وكثرتهم مع ذلك هم بخت السمع والطاعة للنبي صلى الله عليه
وسلم لحملته الحمية مثل ما احتملت الاول او اكثر فلا يستطيع ان
يرميه غيره قام في نصرته صلى الله عليه وسلم وهو قادر عليها
فقال لابن معاذ ما قال واما قالت عائشة ولكن احتملته الحمية
لتبيين شدة نصرته في القضية مع اخبارها بانه صالح لان الرجل
الصالح اولى يعرف منه السكون والناموس لكنه زال عنه ذلك
من شدة ما توالى عليه من الحمية لنبيه صلى الله عليه وسلم
انتهى وهذا احمل حسن ينفي ما في ظاهر اللفظ مما لا يخفى فقام اسيد
ابن الحضير بضم المهملة من اسيد والحاء المهملة وفتح المعجمة من الحضير
بضم ثم زاد فيها التصغير وهو ابن عم سعد بن معاذ رهطه ولابي
ذر بن حضير فقال لابن عبادة كذبت لعمر الله والله لنقتلنه
اي ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذلك ولسيف كل قدرة علينا وقابل قول لابن معاذ كذبت
لا نقتله بقوله كذبت لتقتلنه فانك منافق قال له ذلك مبالغة
في زجره عن القول الذي قاله انك تصنع صنيع المنافقين
وفسره بقوله تجادل عن المنافقين قال الماوردي لم يرد
نفاق الكفر وانما اراد انه يظهر الود للاوس ثم ظهر منه في هذه
القصة ضد ذلك فاشبه حال المنافق لان حقيقته اظهار شيء
واخفاء غيره وقال ابن ابي جمرة وانما صدر ذلك منهم لاجل قوة
حال الحمية التي غلبت على قلوبهم حين سمعوا ما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يقالك احد منهم الاقدام في نصرته لان الحال
اذا ورد على القلب ملكه فلا يرى غير ما هو لسبيله فلما غلبهم حال
الحمية لم يراعوا الالفاظ فوقع منهم السباب والتشاجر لغيبتهم لشدة
انزعاجهم في النصرة فثار الحيان الاوس والخزرج بمثلثة والحاء
بمهملة فتحتية مشددة تثنية حي اي هبط بعضهم
من الغضب حتى هموا زاد في المغازي والتخيير ان يقتتلوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى
سكتوا وسكت عليه السلام ويبكي بوزن يرمي بكسر الميم وتخفيف الياء
لا يرقا بالهمزة لا يسكن ولا ينقطع في دمع ولا نحل بوزن لان الهم
يوجب السهر وسيلان الدمع فاصبح عندي ابواي ابو بكر الصديق

واما رومان اي جاءني الكان الذي هي فيه من بيتهما قد ولابوي
ذر والوقت وقد بكيت ليلتين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ليلتي بالافراد ويوما ولابي الوقت عن الكشميهني
ويومي بكسر الميم وتخفيف الياء ونسبتهما الى نفسها لما وقع
لها فيهما وقال الحافظ بن حجر في رواية الكشميهني ليلتين
ويوما اي الليلة اخر نهاريها ام مسطح الخبر واليوم الذي
خطب فيه عليه السلام الناس والتي تليه حتى اظن ان البكاء
فالق كبدي قالت فبينما اي ابواها جالسان عندي وانا
ابكي جملة حالية اذ استاذنت امراة من الانصار لم تسم
فاذنت لها فجلست تبكي معي تفجعا لما ترد بعائشة وحزنا
عليها فبينما نبكي معي كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولابي اسامة عن هشام في التفسير فاصبح ابواي
عندي فلم يزالا حتى دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد صلى العصر ثم دخل وقد اكتنفني ابواي عن يميني وشمالي
فجلس عليه السلام ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل
قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني امري وحالي شيء
يعلم المتكلم من غيره ولابوي ذر والوقت عن الكشميهني بشيء
قالت عائشة فتشهد عليه السلام وفي رواية هشام بن عروة فحمد
الله واثنى عليه ثم قال يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا
كناية عن ما رميت به من الافك فان كنت بريئة فسيبرئك
الله بوحي يتلى وان كنت المممت زاد في رواية ابو ذر والوقت
عن الكشميهني بذنب اي وقع منك على خلاف العادة فاستغفري
الله وتوبي اليه وفي رواية اجيء اويس عند الطبراني
انما انت من بنات آدم ان كنت اخطات فتوبي فان العبد
اذا اعترف بذنبه ثم تاب اي منه الى الله تاب الله عليه فلما
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي بفتح
القاف واللام اخره صاد مهملة اي انقطع لان الحزن والغضب
اذا اخذا احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة حتى ما احس
بضم الهمزة وكسر المهملة اي ما اجد منه قطرة وقلت لابي اجب
عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما ادري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة وانا
جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت اني والله
لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم
وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني
ولا بي فلم لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني بريئة لتصدقني بفتح القاف وادغام احد النونين في الاخرى
والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف يعقوب عليه السلام
اذ اي حين قال فصبر جميل اي فامري صبر جميل لا جزع فيه على هذا
الامر وفي مرسل حيان بن ابي حبلة قال سيل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قوله فصبر جميل فقال صبر لا شكوى فيه الى الخلق قال صاحب المصابيح انه راى في بعض النسخ صبر بغير فاء
عليه لرواية ابن اسحاق في سيرته والله المستعان على ما تصفون
اي على ما تذكرون مني ما يعلم الله براءتي منه ثم تحولت على فراشي
زاد ابن جريج في روايته ودخلت بوجهي نحو الجدار وانا ارجو
ان يبرئني الله ولكن بتخفيف النون والله ما ظننت ان ينزل
الله بضم اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه وحذف الفاعل للعلم به في
شاني وحيا زاد في رواية يونس بتاي ولانا احقر في نفسي
من ان يتكلم القرآن في امري بمر بما يتكلم وعند ابن اسحاق
يقرا في المساجد ويصلي به ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها ولا بوي
ذر والوقت تبرئني بالمثناة الفوقية وحذف الفاعل فوالله
ما رام اي ما فارق صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج احد من
اهل البيت اي الذين كانوا اذ ذاك حضورا حتى انزل عليه الوحي
زاد
الله سر ما هو فيه ولابي ذر عن الكشميهني حتى انزل عليه الوحي فاخذه
عليه السلام ما كان ياخذه من البرحاء بفتح الموحدة وفتح الراء ثم حاء
ممدودا العرق من شدة ثقل الوحي حتى انه ليتحدر بتشديد
الدال واللام للتاكيد اي ينزل وتقطر منه مثل الجمان بكسر الجيم
وسكون الميم ثم نون وفي رواية الجمان بضم الجيم وتخفيف الميم اي مثل
اللولوة من العرق في يوم شات فلما سري بضم المهملة وتشديد
الراء المكسورة اي كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يضحك سرورا فكان اول كلمة تكلم بها ان قال
لي يا عائشة احمدي الله وعند الترمذي ابشري يا عائشة
يا عائشة احمدي الله فقد براك الله مما نسبه اهل الافك اليك

جا انزل

بالتاء من القرآن فقالت ولابي ذر قالت لي امي قومي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به فقالت
لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي وانعم
علي بما كنت اتوقعه من ان يتكلم الله في قرآن يتلى وقالت
ذلك ادلالا عليهم وعتبا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن
طرايقها وجميل احوالها وارتفاعها عما ناسب اليها بالاحجة فيه ولا
شبهة فيه فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك بابلغ ما يكون
من الكذب عصبة منكم جماعة من العشرة الى الاربعين والمراد عبد الله
ابن ابي وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة
بنت جحش ومن ساعدهم الا ياتف في براءتي وتعظيم شانهم وتهويل
الوعيد لمن تكلم فيه والثناء على من ظن فيهم خيرا فلما انزل الله
عز وجل هذا في براءتي وطابت النفوس المومنة وتاب الى
الله تعالى من تكلم من المومنين في ذلك واقيم الحد على من اقيم
عليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق
على مسطح بن اثاثة بكسر الميم وسكون المهملة واثاثة بضم الهمزة
ومثلثتين بينهما الف لقرابته اي لاجل قرابته منه وكان ابن
خالة الصديق وكان مسكينا لا مال له والله لا انفق على مسطح
شيا ولابي ذر عن الكشميهني شيئا ابدا بعد ما قال لعايشة
اي عما سمعه من الافك فانزل الله تعالى بعطف الصديق عليه
ولا ياتل اي لا يحلف افعل من الالية الطول والاحسان والصدقة
والسعة في المال الى قوله غفور رحيم ولابي ذر والوقت
والسعة ان يوتوا الى قوله غفور رحيم اي فان الجزاء من جنس العمل
فكما تغفر يغفر الله لك فما تصفح يصفح عنك فقال ابو بكر الصديق عند
ذلك بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع بتخفيف الجيم
الى مسطح الذي كان يجري عليه من النفقة ويجري بضم اوله وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال ولابي ذر والوقت سال
بلفظ الماضي زينب بنت جحش ام المومنين عن امري فقال
يا زينب ما علمت على عايشة ما رايت منها فقالت يا رسول الله
احمي سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول
بصرت ولم ابصر والله ما علمت عليها الا خيرا قالت اي عايشة
وهي اي زينب التي كانت تساميني بضم التاء وبالسين المهملة
اي تقاضيني وتفاخر في حالها وكانت عند النبي صلى الله عليه
وسلم فعاصمها الله من السوء وهو الارتفاع فعصمها الله اي حفظها

الاصيلي وابي ذر عن الكشميني كما نه يتمني ان كان عمر يتيم ابا جيلة
قال ابن بطال ان يكون ولده اتي به ليعرض له في بيت المال
قال عريف اليتيم بامور القبيلة والجماعة من الناس يليهم
ويعرف الامير احوالهم واسمه سنان فيما ذكره الشيخ ابو حامد الاسفراييني
في تعليقه انه رجل صالح قال عمر لعريفه كذاك هو صالح مثل ما يقول
قال نعم فقال اذهب به زاد ملك فهو ملك ولك ولاوه اي
تربيته وحضانته وعلينا نفقته اي في بيت المال بدليل رواية
البيهقي ونفقته في بيت المال وهذا موضع الترجمة فان عمر اكتفى
بقول العريف على ما يفهمه قوله كذاك ولذا قال اذهب وعلينا
نفقته وبه قال حدثنا ولابوي ذر والوقت حدثني بالافراد
ابن سلام بتخفيف اللام ولابي ذر محمد بن سلام قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري
قال حدثنا خالد الحذا بالمهملة والمعجمة محدود ابن مهران
البصري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن
الحارث الثقفي انه قال اثنى رجل على رجل وليس بيا د يختل للقتال
في المقدمة والفتح ان يسمي المثني يحيى بن الاذرع والمثني عليه
بعبد الله ذي البجادين كما سيأتي في الادب ان شاء الله تعالى
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك يفاعل مقدر من
غير لفظه قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرتين
وهو استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك
قالها مرارا ثم قال عليه السلام ان كان سكر ما دحا اخاه لا محالة
بفتح الميم لا بد فليقل احسب بكسر عين الفعل وفتحه اي اظن فلانا
والله حسيبه اي كافيه فعيل بمعنى فاعل ولا ازكي على الله احدا اي
لا اقطع له على عاقبته ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب عنا احسبه
اي اظنه كذا وكذا ان كان يعلم ذلك اي يظنه سنه فلا يقطع بتركيته
لانه لا يطلع على باطنه الا الله تعالى ووجه المطابقة انه صلى الله
عليه وسلم اعتبر بتزكية الرجل اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاسراف
والتعالي في المدح وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الادب وسلم
في اخر الكتاب وابو داود وابن ماجه في الادب يا جسيلة
ما يكره من الاطناب بكسر الهمزة اي المبالغة في المدح ويقال اي
المادح في الممدوح ما يعلم ولا يتجاوزه وبه قال حدثنا محمد بن الصباح
بالصاد والحاء المهملتين بينهما موحدة مشددة قاله البخاري ابو جعفر
البغدادي الحافظ قال حدثنا اسماعيل بن زكريا بن مرة

اسمه وسنها بالربع اي بالمحافظة على دينها ان تقول تقول
اهل الافك قال ابو الربيع سليمان بن داود شيخ المؤلف وحدثنا
فليح هو ابن سليمان المذكور عن هشام بن عروة بن الزبير عن
ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها وعبد الله بن الزبير
مثله اي مثل حديث فليح عن الزهري عن عروة قال ابو الربيع
ايضا وحدثنا فليح المذكور عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن فليح
مالك الامام ويحيى بن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق مثله والحاصل ان فليحا روى الحديث عن
هؤلاء الاربعة لطيفة قال الصلاح الصفدي رايت بخط ابن
خلكان ان سلما ناظر يوما فقال له الفراني في خلال كلامه مخطئا
في خطابه بفتيح انا سمه يا سلم كيف كان وجه زوجة نبيكم عائشة في
تخلفها عن الركب عند نبيكم معتذرة بضياع عقدها فقال له المسلم
يا فراني كان وجهها كوجه بنت عمران لما ات بيسي تحمل من غير زوج
فهما اعتقدت في ذينك من براءة مريم اعتقدنا مثله في ديننا
من براءة عائشة زوج نبينا فانقطع الفراني ولم يجب جوابا
وقد اخرج المؤلف الحديث في المغازي والتفسير والايمان والنذور
والجهاد والتوحيد والشهادات ايضا وسلم في التوبة والنسائي
في عشرة النساء والتفسير وبقية ما فيه من المباحث تاتي ان شاء الله
تعالى والله الموفق والمعين باب بالتنوين اذا
زكى رجل واحد رجلا كفاه فلا يحتاج الى اخر معه والذي ذهب اليه
الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين وقال
ابو جميلة بفتح الجيم وكسر الميم واسمه سنين بضم السين المهملة وفتح النون
الاولى مصغرا فيما رواه البخاري وجدت ملبودا بالذال المعجمة اي
لقيطا ولم يسم فلما راى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عسى
الغوير بضم الغين المعجمة تصغير غار ابوسا بفتح الهمزة وسكون الواو
بعدها همزة مضمومة فسين مهملة جمع بوس وانتصب على انه
خبر ليكون محذوفة اي عسى الغوير ان يكون ابوسا وهو مثل يضرب
يقال فيما ظاهره السلامة ويخفى منه العطب واصله كما قال الاصمعي
ان ناسا دخلوا بيستون في غار فانهار عليهم فقتلهم وقيل اول من
قاله به الزبا بفتح الزاي وتشديد الموحدة محدود المعدل قصير
بالاحمال عن الطريق المالوفة واخذ علي الغوير ابوسا اي عماه
ان ياتي بالباس والشر واراد عمر بالمثل لعلك زنيت باسه واد عيت
انه لقيط قاله ابن الاثير وقد سقط قوله قال حسي الغوير ابوسا الغير

الألوكة
www.alukah.net

الحلقاني بضم المهملة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي اللقب بشقوصا بفتح الشين
المعجمة وضم القاف المخففة وبالصاد المهملة قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي بردة الحارث او عامر واسمه كنيته عن ابيه ابي موسى عبد الله
ابن قيس رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يثني على رجل ويطريه بضم اوله من الاطراء اي يبالغ في مدحه
ولابوي ذر والوقت في المدح فقال عليه السلام اهلكتم او قال
قطعتم ظهر الرجل خاف عليه العجب والشك من الراوي ولم يأت
المؤلف لما يدل على جزء الترجمة الا جزء يحتمل ان يقال ان الذي يطنب
لابد ان يقول ما لا يعلم او ان حديثي ابي بكرة وابي موسى مختلفان
وقد قال في حديث ابي بكرة ان كان يعلم ذلك منه وكراهة في مدح
الرجل في وجهه انما المكروه الاطناب بما
حد بلوغ الصبيان وحكم شهادتهم هل هي معتبرة ام لا وقول الله
تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى
واذا بلغ الاطفال الذين انما كانوا صبيانا ذكورا في العورات الثلاث
منكم الحلم فليستاذنوا على كل حال يعني بالنسبة الى اجانبهم والى الاحوال
الذي يكون الرجل مع اهله وان لم يكن في الاحوال الثلاث قال الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير اذا كان الغلام رباعيا فانه يستاذن في العورات
الثلاث على ابويه فاذا بلغ الحلم فليستاذن على كل حال وقال مغيرة
ابن مقسم الضبي الفقيه الاعمى الكوفي احتملت وانا ابن ثنتي عشرة
سنة وقد قالوا ان عمر بن العاص لم يكن بينه وبين ابنه عبد الله في
السن سوى اثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء بالجر عطفا على قوله بلوغ
الصبيان مفهوم الترجمة والذي في الفرع الرفع مبتدا وخبره قوله في
الحيض ولابوي ذر والوقت الى الحيض لقوله عز وجل والـ الآية
يئسن من المحيض الى قوله ولابي ذر والوقت من نسائكم الى
قوله ان يضعن حملهن فعلق الحكم في العدة بالاقراء على حصول الحيض
واسقطه قبله وبعده فبالاشهر دل على انه وجود الحيض ينتقل
الحكم في العدة بالاقراء وقد اجمعوا على ان الحيض بلوغ في حق النساء
قاله في الفتح وقال الحسن بن صالح الموالي الكوفي العابد
ما وصله الدينوري في المجالسة من طريق يحيى بن ادم عنه ادركت
جارية لنا حدثه نصب بدل من جارية بنته احدى وعشرين زاد ابو
ذر في روايته عن الكشميهني سنه وبنت نصب صفة لجدة وزاد

في المجالسة واقل واقامت الحمل تسع سنين انثى وقال
الشافعي في الحمل من سمعت من النساء يحصن نساؤهم يحصن لتسع
سنين وقال ايضا انا رات جدة بنت احدى وعشرين وانها
حاضت لاستكمال تسع سنين ووضعت بنتا لاستكمال عشر ووضع
لبنتها مثل ذلك وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن
سعيد بكسر العين ابو قدامة الرخي وجزم البيهقي في
الخلافيات بانه عبيد بن اسماعيل بالتصغير ايضا من
غير اضافة وهو الهباري القرشي الكوفي احد مشايخ البخاري
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر
ابن الخطاب قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر قال اخبرني
بالافراد ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم عرضه يوم احد في سواد سنة ثلاث وهو ابن اربع
عشرة سنة فلم يجزني بضم اوله من الاجازة وقال الكرماني فلم
يبحثني في ديوان المقاتلين ولم يقدر لي رزقا مثل ارزاق
الاجناد وكان مقتضى السياق ان يقول عرضه فلم يجزه
بدل قوله فلم يجزني وان يقول ثم عرضه بدل قوله عرضني
كما لا يخفى لكنه على طريق الالتفات او التجريد وقد وقع في
رواية يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر في المغازي فلم يجزه
ولم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله عرضني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال فلم يجزني ولم ايضا
من رواية ادريس وغيره عن عبيد الله فاستصغرني ثم عرضني
يوم الخندق سنة خمس ويجمع المؤلف الى قول موسى ابن عقبة
ان الخندق في شوال سنة اربع والمرجح قول ابن اسحاق والمشهور
اهل السير ان الخندق في سنة خمس لما ياتي ان شاء الله تعالى
وانا ابن خمس عشرة زاد ابو الوقت وابن ذر عن الحموي سنة
واستدل هذا على قول ابن اسحاق اذ مقتضاه ان يكون
سن ابن عمر في الخندق سنة عشرين واجاب البيهقي
بانه كان في احد دخل في اعداد اربع عشرة وفي الخندق تجاوزها
فالي الكسر في الاولى وجبره في الثانية فاجازني استدل
بذلك على ان من استكمل خمس عشرة سنة قريبة تحديدية
ابتداؤها من انفصال جميع الولد يكون بالغا بالسن فيجري
عليه احكام البالغين وان لم يحتلم فيكلف بالعبادات واقامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحدود وتستحق منهم سهم الغنيمة وغير ذلك من الاحكام وقال
المالكية يبلوغه ثمان عشرة وبه قال ابو حنيفة لقوله
تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده
فسره ابن عباس بثمانية عشر سنة والجارية سبع عشرة لان
نشوء الاناث وبلوغهن اسرع فتنقص عن ذلك سنة وقال
ابو يوسف ومحمد بخمس عشرة في الغلام والجارية وهو رواية عن
ابي حنيفة قال ابن حزم وعليه الفتوى لان العادة
جارية على ان البلوغ لا يتاخر عن هذه المدة واجاب
بعض المالكية عن قصة ابن عمر بانها واقعة عين لا عموم لها فيحتمل
ان يكون صادف انه كان عند ذلك السن فاحتلم فاجازه وقال
اخذ الاجازة المذكورة حكم منوط باطاقة القتال والقدرة عليه
فاجازته عليه السلام ابن عمر في الخمس عشرة لانه راه مطيقا للقتال
في هذا السن ولما عرضه وهو ابن اربع عشرة لم يره مطيقا للقتال
فرده قال فليس فيه دليل على انه راي عدم البلوغ في الاول
وراه في الثاني انتهى وهذا مردود بما اخرجه ابو عوانة وابن
حبان في صحيحهما وعبد الرزاق من وجه اخر عن ابن جريج
اخبرني نافع بلفظ عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد
وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني ولم يرني بلغت وعرضت
عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني ورايني بلغت
قال الحافظ بن حجر وهذه زيادة صحيحة لا مطعن فيها لجلالة
ابن جريج وتقدمه على غيره في حديث نافع وتصريح بالتحديث فانتفى
ما يخشى من تدليسه وقد نص ابن عمر بقوله ولم يرني بلغت وابن عمر اعلم
بما روي عن غيره لا سيما في قصة تتعلق به قال نافع مولى ابن عمر
بالاسناد السابق فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة
فحدثته هذا الحديث اي الذي حدث به ابن عمر فقال
ان هذا السن وهو حد بين الصغير والكبير
وكتب الى عماله ان يفرضوا اي يقدروا لمن بلغ خمس عشرة سنة
رزقا في ديوان الجند وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في الحدود
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد صفوان
ابن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام المدني الزهري مولاهم
عن عطاء بن يسار بالمثناة التحتية والمهملة المخففة ابي محمد
الهلالي المدني مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله

عنه

عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة
لصلاتها واجب اي كالواجب على كل محتلم اي بالغ وفيه الاشارة
الى ان البلوغ يحصل بالانزال فيستفاد مقصود الترجمة بالقياس
على سائر الاحكام من جهة تعلق الوجوب بالاحتلام وقد تقدم
هذا الحديث مع شرحه في كتاب الجمعة باب
سوال الحاكم المدعي بكسر العين وسكون التحتية وفي اليونينية
فتحها هل لك بينة تشهد بما تدعي قبل عرض اليمين على المدعي
عليه والمدعي هو من يخالف قوله الظاهر والمدعي عليه من يوافقه
ولذلك جعلت البينة على المدعي لانها اقوى من اليمين التي
جعلت على المنكر لضعف جانب المدعي بقوة حجته وضعف حجة
المنكر بقوة جانبه وقيل المدعي من لو سكت خلي ولم يطالب بشيء
والمدعى عليه من لا يخلي ولا يكفيه السكوت فاذا طالب زيد عمرا
فانكر فزيد يخالف قوله الظاهر من براءة عمرو لو سكت ترك وعمرو
يوافق قوله الظاهر لو سكت لم يترك فهو المدعى عليه وزيد مدع
على القولين ولا يختلف موجبهما غالبا وقد يختلف مثل ان يقول
الزوج وقد اسلم هو وزوجته قبل الوطي اسلمنا معا فالنكاح باق وقالت
بل اسلمنا مرتبا فالنكاح مرتفع فالزوج على الاصح مدع لان وقوع
الاسلامين معا خلاف الظاهر والمدعى عليها وعلى الثاني هي
مدعية لانها لو سكتت تركت وهو مدعى عليه لانه لا يترك لو سكت
لزعمها انفساخ النكاح فعلى الاول يحلف الزوجة ويرتفع النكاح
وعلى الثاني يحلف الزوج ويستمر النكاح ولو قال لها اسلمت
قبلي فلا نكاح بيننا ولا مهر لك وقالت بل اسلمنا معا صدق في
الفرقة بلا يمين وفي المهر يمينه على الاصح لان الظاهر معه
وصدقت يمينها على الثاني لانها لا تترك بالسكوت لان الزوج
يزعم سقوط المهر فاذا سكتت ولا بينة جعلت تاكله وحلف هو سقط
المهر والا سقط في دعوى الرد مدع لانه يزعم الرد الذي هو خلاف
الظاهر لكن يصدق بيمينه لانه اثبت يده لغرض الملك وقد اتممته
فلا يحسن تكليفه ببينة الرد اما على القول الثاني فهو مدعى
عليه لان المالك هو الذي لو سكت ترك وفي التحالف كل من الخصمين
مدع ومدعى عليه لاستوائهما وبه قال حدثنا محمد قال في
مقدمة الفتح جزم ابن السكن بانه محمد بن سلام ونسبه الاصيلي في
بعضها كذلك وتصريح البخاري بالرواية عن محمد بن سلام عن ابي
معاوية في النكاح وغيره قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم

الألوكة
www.alukah.net

بمجتبى العزيز الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق
ابي وايل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على محلوف يمين
صابر يمينا بحاز الملابسة بينهما والمراد ما شابه ان يكون محلوفا
عليه والا فمنفعل اليمين ليس محلوفا فيكون من مجاز الاستعارة
وهو فيها فاجر كاذب واللواو للحال ليقتطع بها اي باليمين مال
امرئ مسلم اوذمي او معاهد بان ياخذه بغير حق بل بجحود يمينه
المحكوم بها في ظاهر الشرع والتقييد بالمسلم جري على الغالب وفي
سلم من حديث اياس بن ثعلبة الحارثي من اقتطع حق امرئ مسلم
بيمينه حرم الله عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان كان شيا يسيرا
قال وان كان قضيبا من اراك فغيه انه لا فرق بين المال وغيره
لقي الله وهو عليه غضبان اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان
وامراة غضبي والغضب من المخلوقين شي يداخل قلوبهم وامّا
غضب الخالق تعالى فهو ان كان على من عصاه وسخطه عليه
معاقبته له قال في النهاية والحاصل ان الصفات التي لا تليق وصفه
تعالى بها على الحقيقة فتؤول بما يليق به تعالى فتحمل على اثارها
ولوازمها كحمل الغضب على العذاب والرحمة على الاحسان فيكون ذلك
من صفات الافعال او يحمل على ان المراد بالغضب مثلا ارادة الانتقام
وبالرحمة ارادة الانعام والافضال فيكون من صفات الذات قال
اي ابن مسعود فقال الاشعث بن قيس الكندي في والله كان
ذلك بيني وبين رجل من اليهود وذر عن الحوي والكشميهني كان ذلك
بيني وبين رجل من اليهود اسمه الجفشيش منتوجة فغا
ساكنة فشين معجمتين بينهما تحتية ساكنة وسقط لابي ذر
من اليهود اربن زاد سلم باليمين فجاء في فقدمته الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الك بينة تشهد لك باستحقاقك ما ادعيته قال الاشعث
قلت لا بينة لي فقال عليه السلام لليهودي احلف
ولابي ذر عن المستملي قال احلف قال الاشعث قلت يا رسول الله
اذا يحلف بالنصب باذا ويذهب مالي بنصب يذهب عطفا
على سابقه وفي الفرع كاصله يحلف ويذهب برفعهما ايضا على لغة
من لا ينصب باذا ولو وجدت شرائط عملها التي هي التقدير والاستقبال
وعدم الفصل كما حكاه سيبويه قال فانزل الله تعالى ولابي ذر عز
وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر

الاية

الاية من سورة ال عمران فان قلت كيف يطابق نزول هذه
الاية قوله اذا يحلف ويذهب مالي اجيب باحتمال كانه قيل للاشعث
ليس لك عليه الا الحلف فان كذب تعلق به وباله وفيه دليل على ان
الكافر يحلف في المخصومات كما يحلف المسلم وهذا الحديث سبق في
الخصومات باب التنويب اليمين على
المدعى عليه دون المدعي في الاموال والحدود وقال الكوفيون
يختص اليمين بالمدعى عليه في الاموال دون الحدود وقال
النبي صلى الله عليه وسلم بينك وصله مرتبا شاهداك او يمينه
برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك او الحجة لك
شاهداك او مبتدا خبره محذوف اي شاهداك هو المطلوب في
دعواك او شاهداك هما المثبتان لدعواك او يمينه عطف عليه
وقال قتيبة اي ابن سعيد وفي بعض النسخ كما نقل عن الشيخ
قطب الدين الحلبي حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة
ساكنة هو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي قاضي
الكوفة المتوفى سنة اربع واربعين ومائة انه قال كلمني
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان قاضي المدينة في القول بجواز شهادة
الشاهد ويمين المدعي وكان مذهب ابي الزناد العمل بذلك كاهل
بلده لانه عليه الصلاة والسلام قضى بشاهد ويمين رواه مسلم من
حديث ابن عباس واصحاب السنن من حديث ابي هريرة والترمذي
وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابو عوانة من حديث جابر وهو
مذهب ابن شبرمة خلافا لمن كاهل بلده فلا يعمل بالشاهد واليمين وهو
مذهب الحنفية قال ابن شبرمة فقلت اي لابي الزناد تحتج
عليه قال الله تعالى واستشهدوا واعلى حقكم شهيدين من رجالكم
فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء الدور
ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى الشهادة قال ابن شبرمة
قلت اذا فان يكتفى بضم اولها وفتح الفا بشهادة شاهد ويمين المدعي
وجواب الشرط فما يحتاج انه تذكر احداهما الاخرى وما نافية
في قوله فما يحتاج واستغنامية في قوله ما كان يصنع يذكر موجدة
ومعجمة مكسورتين وسكون الكاف وفي نسخة تذكر بفوقية ومعجمة
مفتوحتين وضم الكاف مشددة هذه الاخرى وفي نسخة تذكر
بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الكاف والمعنى اذا جاز ان يكتفى
بالشاهد واليمين فلا احتياج الى تذكير احدهما الاخرى اذ اليمين

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

يقوم مقامها مما افادته ذكر التذكير في القران واجيب بانه لا يلزم من التنصيص على الشيء نفيه عما عداه وعناية ما في ذلك عدم التعرض له لا التعرض لعدمه والحديث قد تضمن زيادة مستقلة على ما في القرآن لحكم مستقل وقد اجاب اما سنا الشيخ في عن الاية كما في المرقاة بان اليمين مع الشاهد لا يخالف من ظاهر القران شيئا لانا نحكم بشاهد ويمين وشاهد وامراتين ويمين فاذا كان شاهد حكمنا بشاهد ويمين بالسنة وما ليس هذا منها يخالف ظاهر القران لانه لم يحرم ان يجوز اقل مما نص عليه في كتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم بعض ما اراده الله عز وجل وقد امرنا الله تعالى ان ناخذ ما اتانا به ونهانا عما نهانا عنه ونسال الله العصمة والتوفيق انتهى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله ابن حميد الجمحي القرشي المكي المتوفى سنة تسع وستين ومائة عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام مصغرا انه قال كتب ابن عباس رضي الله عنهما اي بعد ان كتبت اليه اساله عن قصة المراتين اللتين ادعت احداهما على الاخرى فاخرجتهما كما في تفسير ال عمران وزاد ابو ذر الى ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه وعند البيهقي من طريق عبد الله بن ادريس عن ابن جريج وعثمان ابن الاسود عن ابن ابي مليكة بلفظ كنت قاضيا لابن الزبير على الطايف وذكر قصة المراتين فكتب الي ابن عباس فكتب الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماهم ولكن البينة على المدعي لان حجته قوية لانتفاء التهمة وجانبه ضعيف لانه خلاف الظاهر فكلف الحجة القوية وهي البينة ليقوي بها ضعفه وعلى المدعى عليه فاكتفي بالحجة الضعيفة وهي اليمين فلم يجعل اليمين في جانب المدعي في مواضع ستثناة لدليل كايمان القسامة لحديث الصحيحين المخصص لحديث الباب وفي البيهقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البينة على من ادعى واليمين على من انكر الا في القسامة وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعي والجمهور ان اليمين متوجهة على المدعى عليه سواء كان بينه وبين المدعي اختلاط ام لا وقال مالك واصحابه ان اليمين لا يتوجه الا على من بينه وبينه خلطة ليلا يبتذل السوقة اهل الفضل بتحليفهم سرارا في اليوم الواحد فاشترطت الخلطة لهذه المفسدة وهذا الحديث

قد

قد سبق في الرهن ان شاء الله تعالى في سورة ال عمران باجاء بالتنوين من غير ترجمة وهو ساقط عند ابوي ذر والوقت وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان ابن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود من حلف على مال وهو عليه فاجر ليقتطع به مال امرئ مسلم لقي الله اي يوم القيامة وهو عليه غضبان غير ممروف للصفة وزيادة الالف والنون مع وجود الشرط وهو ان لا يكون المون فيه تاء التانيث فلا يقول فيه امراة غضبانة بل غضبي والمراد من الغضب لازمه اي فيعذبه او ينتقم منه ثم انزل الله عز وجل يصدق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله واياهم الى عذاب اليم يريد بها على الخصومة ولابوي ذر والوقت واياهم ثمنا قليلا الى عذاب اليم ثم ان الاشعث بن قيس الكندي خرج الينا من الموضع الذي كان فيه فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن ابن مسعود فحدثناه بما حدثنا به قال فقال صدق ابن مسعود لفي بلام مفتوحة فقاف مكسورة فتحتية مشددة انزلت بضم العين المهملة زاد في الرهن والله انزلت هذه الاية ولابي ذر نزلت باسقاط العين وفتح النون والزاي ولابي الوقت نزلت بضم النون وكسر الزاي مشددة كان بيني وبين رجل اسمه معدان ابن الاسود ابن معدي كرب الكندي ولقبه الجفشيش بجيم ففاء ساكنة وشينين معجمتين بينهما تحتية ساكنة خصومة في بئر في الرهن في بير في رواية في ارض وزاد مسلم ارض باليمن ولا يمتنع ان تكون الخاصمة في الكل فمرة ذكر الارض لان البير داخلة فيها ومرة ذكر البير لانها المقصودة تبقى الارض فاختصمنا الى رسول الله ولابوي ذر والوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه قال القاضي عياض كذا الرواية بالرفع فيهما فتقديره عليك شاهداك او يمينه اي لك اقامة شاهديك او طلب يمينه فحذف المضاف من كل من المتعاطفين واقيم المضاف اليه مقامه قال للاشعث فقلت له عليه الصلاة والسلام الله اي معدان اذا يحلف بالرفع على لغة من لا ينصب باذا ولابي ذر ايحلف بالرفع على لغة من لا ينصب باذا وربما حذفت العرب قبل الفعل المستقبل واصحاب النحو الاربعة في نحو هذه القصة من حديث وايل بن حجر ليس لك الا ذلك وانما

الألوكة
www.alukah.net

بعد الحصر على رد القضاء بان هذا اليمين وهو يرد وبابه صلى الله
عليه وسلم تقضي بذلك وبان المراد بقوله شاهداك اي بينتك سواء
كانت رجلين او رجلا وامراتين او رجل ويمين الطالب فالمعنى شاهداك
او ما يقوم مقامهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
الحلف هو اليمين فحالف بين اللفظين تاكيد العقده وسماه يمينا مجازا
للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فقبل اليمين
ليس محلوفا عليه بتحقق بها باليمين مالا ليس له والجملة صفة ليمين او
حال وهو فيها في اليمين فاجر كاذب لقي الله زاد ابو داود عز وجل
وهو عليه غضبان اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامراة
غضبى وهو من باب المجازاة اي يعامله معاملة المغضوب عليهم
بتعذيبه والواو في وهو في الموضعين للحال فانزل الله تصديق
ذلك ثم افترا صلى الله عليه وسلم هذه الاية اي السابقة وهي ان
الذين يشترون بعهد الله واياهم الى عذاب اليم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله شاهداك او يمينه هذا باب
بالتنوين اذا ادعى رجل شيئا على اخر او قذف رجل رجلا او قذف
امراته بان رماها بالزنا فله للمدعي او للقاذف ان يلتمس البينة
وينطلق بالنصب عطفا على ان يلتمس اي يمهل لطلب البينة
ونحوها كالنظر في الحساب ثلاثة ايام فقط وهل هذا الامهال
واجب او مستحب قال الروياني واذا امهلناه ثلاثة فاحضر
شاهدا بعدها وطلب الانتظار ليأتي بالثاني امهلناه
ثلاثة اخرى وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان العبدي البصري ابو بكر بندار قال حدثنا
ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن هشام هو ابن
حسان القردوسي البصري انه قال حدثنا عكرمة هو مولى ابن
عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان هلال بن امية الانصاري الواقفي قذف امراته
قيل اسمها خولة بنت عاصم رواه ابن منده اي رماها بالزنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحما بفتح السين وسكون الحا
المهملتين اسم امه واما ابوه فعبدة بفتح العين المهملة والموحدة
ابن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الفوقية اخره
موحدة كذا ضبطه النووي وضبطه الدارقطني معتب بالنون
المعجمة وسكون التحتية اخره مثلثة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم البينة نصب اي احضر البينة ويجوز الرفع اي الواجب

عليك

عليك البينة او حد بالنصب بفعل مقدر والرفع اي الواجب عند عدم
البينة حد في ظهرك اي على ظهرك كقوله ولاصلبنكم في جذوع النخل
فقال هلال والذي نفسي بيده يا رسول الله اذا راى احدنا على
امراته رجلا ينطلق حال كونه يلتمس يطلب البينة فجعل عليه
الصلاة والسلام يقول البينة والا حد بنصب البينة ورفع حد
اي يحضر البينة وان لم يحضرها فجزاوك حد في ظهرك فحذف ناصب
البينة وفعل الشرط والجزء الاول من الجملة الجزائية والفاء قال
ابن مالك وحذف مثل هذا مما يذكر النحاة انه يجوز الا في الشعر لكنه
يرد عليهم وروده في هذا الحديث الصحيح ولابي الوقت وانتم
دنا واحد اي يحضر البينة او يقع حد في ظهرك قال في المصابيح وفي هذا
التقدير محافظة على شكل الجملتين لفظا وفي نسخة في الرفع والتقدير
اما البينة واما حد في ظهرك فذكر ابن عباس حديث اللعان الاتي
تمامه في سورة النور مع ما فيه من المباحث ان شاء الله تعالى والغرض
منه هنا تمكين القاذف من اقامة البينة على زنا المقذوف لدفع الحد
عنه ولا يرد عليه ان الحديث ورد في الزوجين والزوج له مخرج
عن الحد باللعان ان عجز عن البينة بخلاف الاجنبي لانا نقول
انما كان ذلك قبل نزول اية اللعان حيث كان الزوج والاجنبي
سواء واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت للمدعي من باب اولى قال
في الفتح ومن قبله الزركشي في تنقيحه وقال في المصابيح انه كلام
ابن المنير بعينه وهذا الحديث اخرجه المولف في التفسير والطلاق
وابو داود في الطلاق والترمذي في التفسير والطلاق . . .
باب اليمين بعد العصر اي بيان ما جاء في
فعلها بعد العصر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الرا
وبالطا المهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
من الناس لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم زاد في المساقاة يوم القيامة
فان من نحط على غيره امرض عنه ولا يزكيهم ولا يطهرهم ولهم عذاب
اليم مولم على ما فعلوه رجل على فضل ما فضل عن كفايته بطريق
ممنع منه اي من الفاضل من ابن السبيل المسافر ورجل بايع رجلا
في السلعة بايع اماما والمراد الاعظم لا يبايعه الا لدنيا فان
اعطاه ما يريد وفى له بتخفيف الفا يقال وفى بعهده وفا بالمد

الألوكة
www.alukah.net

واما بالتشديد فيستعمل في توفية الحق واعطائه والايمان ايضا
ما يريد ايمين له بما عاقد عليه ورجل ساوم رجلا بسلعة جاز فجور
ولابوي ذر والوقت سلعة بالنصب على المفعولية بعد العصر
فحلف بالله لقد اعطى بفتح الهمزة اي اعطاه من يريد شراها بها اي
بسببها ولغير الكشميهني به اي بالمتاع الذي يدل عليه السلعة
كذا وكذا اثمنا عنها فاخذها اي السلعة الرجل الثاني بالثمن
الذي حلف عليه المالك اعتمادا على حلفه وتخصيص هذا الوقت
بتعظيم الامر على من حلف فيه كما يأتي قال المهلب لشهود ملئكة
الليل والنهار وذلك الوقت قال في الفتح وفيه نظر لان بعد
صلاة الصبح مشارك له في شهود الملئكة ولم يات فيه ما ات
في وقت العصر ويمكن ان يكون اختص بذلك لكونه وقت
ارتفاع الاعمال وهذا الحديث قد سبق في باب من منع ابن السبيل
من الماء هذا باب ـــــــ بالتنوين يحلف المدعى عليه
حيث ما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره
للتغليظ وجوبا وهذا قول الحنفية فلا تغلظ عندهم بمكان
كالتحليف في المسجد ولا بزمان كالتحليف في يوم الجمعة قالوا
لان ذلك زيادة على النص وقال الحنابلة واللفظ للمرداوي
في تنقيحه ولا تغلظ الا فيما له خطر كحنابة وطلاق ان قلنا
يحلف فيها وقال الشافعية تغلظ ندبا ولو لم يطلب الخصم
تغليظها لا بتكرير الايمان لاختصاصه باللعان والقسامة ورجوع
فيهما ولا بالجمع لاختصاصه باللعان بل بتعديد اسماء الله تعالى
وصفاته وبالزمان والمكان سواء كان المحلوف عليه مالا او غيره
كالعتق والعتق والحد والولاء والوكالة والوصاية والولادة
لكن استثنى من المال اقل من عشرين دينارا او مائتي درهم
فلا تغليظ في ذلك الا ان يراه القاضي لجراة في الحالف
فله ذلك بنا على الاصح ان التغليظ لا يتوقف على طلب الخصم
قضى مروان بن الحكم الاموي وكان والي المدينة من جهة
معاوية بن ابي سفيان فيما وصله في الموطا باليمين على زيد بن
ثابت على المنبر لما اختصم هو وعبد الله بن مطيع اليه في دار فقال
ابي زيد احلف له بمكاني زاد في الموطا فقال مروان لا والله الا
عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف ان حقه لحق وابى ان يحلف
على المنبر فجعل مروان يعجب منه اي من زيد قال الشافعي

لو

لو لم يعرف من ديانه اليمين عليه عند المنبر سنة لانكر ذلك على مروان
كما انكر عليه مبايعته الصكوك وهو احترازه منه نفيا وتعظيما للمنبر
قال الشافعي ورايت بطرفا بصنعا يحلف على المصحف وذلك عندي
حسن وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما تقدم موصولا في
حديث الاشعث فشاهداك او يمينه قال المولف تفقها منه
فلم يقل ولابوي ذر والوقت ولم يخص عليه السلام مكانا دون
مكان واعترض عليه بانه ترجم لليمين بعد العصر فاثبت
تغليظ اليمين بالزمان ولم يصرح هناك بشيء من النفي والاثبات
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون
النون وفتح القاف قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم
البصري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن
ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من حلف على يمين اي على شيء مما يحلف عليه سمي المحلوف
عليه يمينا لتلبسه باليمين ليقتطع بها اي باليمين مالا ليس له في
الله عز وجل وهو عليه غضبان اي يعامله معاملة الغضبان وهذا
الحديث قد سبق قريبا ولم يطرقي في المطابقة بينه وبين ما ترجم
له فانه يوفق للصواب ثم قال شيخ الاسلام وكرر مطابقته من
حيث انه يقيد الحكم بمكان هذا باب ـــــــ
بالتنوين اذا شارع قوم في اليمين حيث وجبت عليهم جميعا ايهم
يبدا الاولا وبه قال حدثنا ولابوي ذر والوقت حدثني بالافراد
اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميم
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري
عن همام هو ابن منبه الصنعاني عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم تنازعوا عينا ليست
في يد واحد منهم ولا بينة اليمين فاستبقوا اي الى اليمين فامر
عليه السلام ان يسهم اي يقترع بينهم في اليمين ايهم يحلف قبل الاخر
وعند النسائي وابي داود من طريق ابي رافع ان رجلين اختصما
في متاع ليس لواحد منهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
استهما على اليمين الحديث ورواه احمد عن عبد الرزاق وقال
اذا كره الاثنان اليمين او استحباها فيستهمان عليها فاذا ادعى
اثنان عينا في يد ثالث واقام كل منهما بينة مطلقة او مؤرخة
مستغنية احداهما مطلقة والاخرى مؤرخة ولم يقر لواحد منهما

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

تعارضتا وتساقطتا وكانه لا بينة واما حديث الحاكم ان رجلين اختصما
اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعير فاقام كل واحد
منهما بينة انه له فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فاجيب
عنه بانه يحتمل ان البعير كان بيدهما فابطل البينتين وقسمه
بينهما واما حديث ابي داود ان خصمين اتيا رسول الله صلى الله
عليه وسلم واتى كل واحد منهما بشهود فاسهم بينهما وقضى لمن
خرج له السهم فاجيب عنه بانه يحتمل ان المتنازع كان في قسمة
او عتق باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل
ان الذين يشترون بعهد الله يعني يتعاضون عما عاهدوا الله عليه وايمانهم
الكاذبة ثمنا قليلا من حطام الدنيا اولئك لا خلاق لهم لا نصيب لهم
في الاخرة ولا يكلمهم الله كلام سير ولا ينظر اليهم نظر الرحمة ولا
يزكيهم ولا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم مولم موجع قال في
الروضة واستحب الشافعي رحمه الله ان يقرا على الحالف هذه الاية
وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن منصور كما جزم به ابو
علي الغساني او ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم الاصبهاني في قال
اخبرنا يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد الواسطي قال
اخبرنا العوام بتشديد الراء ابن حوشب قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن عبد الرحمن ابو اسماعيل السكسكي بسينين مهملتين
مفتوحتين بينهما كاف ساكنة واخره ياء بعد الثانية نسبة الى السكاسك
قبيلة من اشرس بن كندة الكوفي انه سمع عبد الله
ابن ابي اوفى الصحابي بن الصحابي رضي الله عنهما قال كونه
يقول اقام رجل سلعته اي روجها يحلف بالله لقد اعطي
بفتح الهمزة والطاء بها اي بدل سلعته ما لم يعطها بكسر الطاء وضم
الاول اي بحلف انه دفع فيها من ماله ما لم يكن دفعه ولابوي ذر
والوقت اعطي ما لم يعطها بضم الهمزة وكسر الطاء وفتح في الاخر
وفي باب ما يكره من الحلف في البيع ما لم يعط بحذف الضمير ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية الى اخرها وهي
متضمنة لذمهم بما ارتكبوه من الايمان الكاذبة الفاجرة وقال
ولابي ذر قال الواو وابن ابي اوفى عبد الله بالسند السابق
الناجش اكل ربا ابكا كل ربا خائن لكونه غاشا وهو جنس بعد
جنس وبه قال حدثنا بشر بن خالد العسكري ابو محمد الزاهي
نزيل البصرة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا محمد بن جعفر
غندر البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش

عن

عن ابي وايل شقيق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين
اي على شيء ما ليحلف عليه كاذبا ليقتطع بيمينه مال رجل ولابوي
ذر والوقت مال الرجل بالتعريف او قال عليه السلام اخيه بدل رجل
شك الراوي لقي الله اي يوم القيامة وهو عليه غضبان بغير صرف
والمراد من الغضب لازمه اي يعامله معاملة المغضوب عليه فيعذبه
وانزل الله زاد ابو ذر عز وجل فصديق ذلك في القرآن في
سورة ال عمران ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
عوضا يسيرا الاية زاد ابو ذر والوقت الى قوله عذاب اليم بالرفع
فيهما على الحكاية وزاد ابو الوقت ولهم طفيلي الاشعث بن قيس
الكندي فقال ما احدثكم عبد الله يعني ابن مسعود اليوم قلت
كذا وكذا قال الاشعث في انزلت اي اية ال عمران ان الذين
يشترون الى اخرها هذا باب بالتنوين كيف
يستحلف بضم اول يستحلف مبنيا للمفعول اي كيف يستحلف الحاكم من
يتوجه عليه اليمين قال الله تعالى يحلفون بالله لكم لكي ترضوا عنهم
فيما قالوا وساسقط لكم عند ابي ذر يحلفون بالله حال ان اردنا
الا احسانا وتوفيقا اي يحلفون ما اردنا بذهابنا اليكم ترككما
الى من عاداك الا الاحسان والتوفيق اي المداراة والمصانعة
اعتقادا منا صحة تلك الحلوة وزاد في رواية ابي ذر عن الكشميهني
قوله ويحلفون بالله انهم لمنكم اي من جملة المسلمين وقوله يحلفون
بالله لكم ليرضوكم اي بحلفهم وقوله فيقسمان بالله لشهادتنا احق
من شهادتهما اي اصدق منا واولى ان يقبل وغرض المولف من سياق
هذه الايات ما قال في الفتح انه لا يجب التغليظ بالقول وقال
في العمرة بل غرضه الاشارة الى ان اصل اليمين ان تكون بالله يقال
بالله بالموحدة وتاؤه بالمثناة الفوقية ووالله بالواو وقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما وصله عن ابي هريرة في باب اليمين
بعد العصر بالمعنى ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر هو احد الثلاثة
الذين لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم ولا يحلف
لغير الله هذا كلام ولا يتطرق اليهم المولف على سبيل التحيل للترجمة
ويحلف بفتح الياء وكسر اللام ويجوز ضمها وفتح اللام وكلاهما في الفرع
والذي في اصله الاول فقط وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
عمه ابي سهيل نافع ولابوي ذر والوقت زيادة ابن مالك عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي انه سمع طلحة بن عبيد الله
بضم العين مصغرا ابن عثمان التيمي ابا محمد المدني احد العشرة
استشهد يوم الجمل رضي الله عنه يقول جاء رجل هو ضمام بن ثعلبة
او غيره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في باب الزكاة من
الاسلام من كتاب الايمان من اهل نجد ثائر الراس يسمع دوي صوته
ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسال اي الرجل يسال النبي
صلى الله عليه وسلم عن الاسلام اي عن اركانه وشرائعه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو خمس صلوات في اليوم
والليلة فقال الرجل هل علي غيرها بالرفع على الخبرية بجعل الاستفهام
ولابوي الوقت وذر عن المستملي غيره بتذكير الضمير اي غير المذكور
قال عليه السلام لا ثم عليك غيرها اي الصلوات الخمس الا ان
تطوع اي لكن التطوع مستحب لك او الاستثناء متصل فيستدل به
على ان من شرع في تطوع يلزمه اتمامه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصيام رمضان ولابي ذر شهر رمضان قال الرجل
ولابي ذر فقال هل علي غيره اي صيام رمضان ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني غيرها بالتانيث اي باعتبار الايام المقدرة
في صيام رمضان قال عليه السلام لا الا ان تطوع اي لكن التطوع
مستحب ولا يلزمك اتمامه او الا اذا تطوعت فيلزمك اتمامه قال
طلحة وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال
الرجل هل علي غيرها ولابي ذر عن المستملي غيره اي غير ما ذكر من
حكمها قال عليه السلام لا الا ان تطوع قال طلحة رضي الله عنه
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد في هذا التصديق والقبول
على هذا ولا انقص اي منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي
فاز الرجل ان صدق في قوله هذا زاد في الصيام فاخبره رسول الله
صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام وبدخل فيها جميع الواجبات والمندوبات
والمندوبات ومطابقة الحديث للترجم به في قوله والله لا ازيد
لانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله دون زيادة قاله في
الفتح وقال في العمدة لان فيه صورة الحلف بلفظ اسم الله وبالباء
الموحدة والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي البصري قال حدثنا جويرية
ابن اسماء قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كان حالفا اي من اراد ان يحلف فليحلف بالله اي

باب

باسم الله او صفة من صفاته او ليصمت بضم الميم وزاد في التنبيه
وكرهها قال في المصابيح يعني انه مصانع فلا في او رباعي
يقال صمت يصمت صمتا وصموتا وصماتا سكت واصمت مثله
كذا في الصحاح ولكن الشان في الضبط من جهة الرواية انتهى
ولم اره في الاصول التي وقفت عليها الا بالضم اي او ليسكت
كما في بعض الروايات والمعنى فلا يحلف اصلا وفيه ان الحلف بالمخلوق
لا يسبق لسان كثير منه كالنبي والكعبة وجبريل والصحابة وفي
الصحيحين ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم وعند النسائي وصححه
ابن حبان لا تحلفوا بابائكم ولا بامهاتكم ولا تحلفوا الا بالله قال الامام
وقول الشافعي اخشى ان يكون الحلف بغير الله معصية محمول على
المبالغة في التغيير في ذلك فلو حلف به لم ينعقد يمينا كما صرح به
في الروضة فان اعتقد في المحلوف بغير الله ما يعتقده في الله
كفر اما اذا سبق لسانه اليه بلا قصد فلا كراهة بل هو لغو يمين
وعليه يحمل حديث الصحيحين في قصة الاعرابي الذي قال
لا ازيد على هذا ولا انقص افلح وابيه ان صدق او هو على حذف
مضاف اي ورب ابيه او هو قبل النهي وضعف لانه يحتاج الى
التاريخ فان قلت قد امر تعالى ببعض مخلوقاته كالليل
والشمس اجيب بان الله تعالى له ان يقسم بما شاء من مخلوقاته
تنبيها على شرفها وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله
تعالى في كتاب الايمان والنذور باب
من اقام البينة بعد اليمين الصادر من المدعى عليه يقبل
وهو مذهب الكوفيين والشافعي واحد وقال مالك في المدونة ان
ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضي له بها وان علم
بها وتركها فلا حق له وقال النبي صلى الله عليه وسلم نيابة
في باب ام من خاصم في باب من المظالم وذكره في هذا الباب لعل
بعضكم الحن اعرف بحجته من بعض وقال طاوس هو ابن كيسان
وابراهيم هو النخعي وشريح القاضي من طريق ابن سيرين عن
شريح لكن بلفظ من ادعى قضائي ومن عليه حتى ياتي ببينة
الحق احق من قضائي الحق احق من يمين فاجرة البينة
العادلة الرضية احق من اليمين الفاجرة واحق ليس على بابه
من الافضلية اذ البينة الفاجرة لا حق فيها وصورة ذلك ما اذا
شهدت على الحالف بانه اقر بخلاف ما حلف فانه يظهر بذلك
ان يمينه فاجرة قال الحافظ بن حجر ولم اقف على قول طاوس

الألوكة
www.alukah.net

وابراهيم موصولين واما سريج فوصله البغوي في الجعديات وبه قال حدثنا عبيد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي قال عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن تحجته اي الس وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة من بعض وفيه حذف اي وهو كاذب بدليل قوله في الرواية السابقة في المظالم فاحسب انه صادق فمن قضيت له بحق اخيه شيا بقوله الظاهر المخالف للباطن وفي المظالم بحق مسلم ولا يخفى ان له لانه جمع خرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك فانما اقطع له قطعة من النار فلا ياخذها اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له وفيه من يجاز التشبيه كقوله انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه دلالة لمذهب مالك والشافعي واحد والجمهور من علماء الاسلام وفقهاء الامصار ان حكم القاضي الصادر منه ينفذ باطنا كما ينفذ ظاهرا وانه يحل للمحكوم له ما قضي له به وان كان القاضي يعلم ان المدعي كاذب بخلاف ظاهره بان يرتب على اصل كاذب ينفذ ظاهرا لا باطنا فلا يحل حراما ولا عكسه فاذا شهد شاهدا زور بمال فحكم به لظاهر العدالة لم يحل للمحكوم له ذلك المال ولو شهد عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا عليه بطلاق امراته لم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها بحكم القاضي بالطلاق وقال ابو حنيفة ينفذ القضاء بشهادة الزور ظاهرا فيما بيننا وباطنا في ثبوت الحل فيما بينه وبين الله تعالى في العقود كالنكاح والطلاق والبيع والشراء فاذا ادعيت على رجل انه تزوج امراة علية شاهدي حل وطيها عند ابي حنيفة وكذا اذا ادعى عليها نكاحا وهي تجحد وهذا عنده بخلاف الاموال بخلاف صاحبيه قال النووي وهذا مخالف لهذا الحديث الصحيح والاجماع من قبله ومخالف لقاعدة وافق هو وغيره عليها وهي ان الابضاع اولى بالاحتياط من الاموال فان قلت ظاهر الحديث انه يقع منه عليه السلام حكم في الظاهر مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطا في الاحكام واجيب بانه لا معارضة بين الحديث وقاعدة الاصول لان مرادهم فيما حكم فيه باجتهاده هل يجوز ان يقع فيه خطا خلافا للاكثرين على جوازه واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شي لانه حكم بالبينة فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطا بل هو صحيح على ما استقر عليه التكليف وهو دون

العل

العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدي زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عتب عليه بسببه قاله النووي وموضع استنباط الترجمة على اقامة البينة بعد اليمين من هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يجعل اليمين الكاذبة قاطعة لحق المحق بل متى الكاذب بعد يمينه عن الاخذ فاظفر صاحب الحق بينته فهو باق على القيام بها وقد سبق الحديث في اثمر من خاصم في باطل وهو يعلمه من المظالم باب من امر بانجاز الوعد اي الوفاء به وفعله ابي انجانا الوعد الحسن البصري وذكر الله عن رجل اسماعيل في كتابه فقال انه كان صادق الوعد ولغير النسفي واذكر في الكتاب الخ وهذا ثنا من الله تعالى عليه قال ابن جريج انه وعد فما نقله عنه ابن كثير وغيره لم يعد ربه عدة الا انجزها وعند ابن جريج انه وعد رجلا مكانا ان ياتيه فبقي وسني الرجل فظل به اسماعيل وبات حتى جاء الرجل من الغد فقال ما برحت من ههنا قال لا قال اني نسيت قال لم اكن لابرح حتى ياتيني فلذلك كان صادق الوعد وقال سفيان الثوري بلغني انه كان اقام في ذلك المكان ينتظره حولا متى جاه وقال ابن شوذب بلغني انه انجز ذلك الموضع فكما صدق الوعد من الصفات الحميدة كان خلفه من الصفات الذميمة وقضى ابن الاشوع بهمزة مفتوحة فمثناة تحتية مجزم ساكنة فواو مفتوحة فعين مهملة غير منصرف هو سعيد ابن عمرو بن الاشوع الهمداني الكوفي قاضيها في زمان امارة خالد القسري على العراق بعد المائة ولابوي ذر والوقت ابن اشوع بالوعد اي بانجازه وذكر ابن اشوع ذلك عن سمرة ولابوي ذر والوقت ابن جندب وقد وقع ذلك في تفسير اسحاق بن راهويه وقال المسور بن مخرمة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنته صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر قال وعدني فوفى لي بتخفيف الفا الثانية ولابوي ذر والوقت فوعدني فوفاني ولابي الوقت وحده فاوفاني وكان ابو العاص مسافرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وساله عن المشركون ان يطلق زينب فابى فكان له عليه السلام ذلك ولما اطلقه من الاسر شرط عليه ان يرسل زينب الي المدينة فعاد الي مكة وارسلها فلذا قال صلى الله عليه وسلم حدثني فصدقني ووعدني فوفاني قال ابو عبد الله البخاري

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ورايت اسحاق بن ابراهيم اي ابن راهوية وسقطت الواو
من قوله ورايت عند ابي ذر يخ بحديث بن اسبوع الذي ذكره
عن ضمرة بن حبيب في وجوب اخبار الوعد وفي حاشية الفرع كاصله
ما نصه عند ابي ذر بخط علي قال ابو عبد الله رايت اسحاق
الى ابن اسبوع بها هكذا اه فعلم ذلك وانه ثابت عند ابي ذر عن
المروزي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري المدني قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره قال اخبرني ابو
سفيان صخر بن حرب ان هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف ملك
الروم قال له اني لابي سفيان سالتك ماذا يامركم عليه السلام به فزعمت
انه امركم ولابي ذر يامركم به بالصلوة المعهودة والصدق وهو
القول المطابق للواقع والعفاف اي الكف عن المحارم وخوارم المروة
والوفاء بالعهود والامانة قال اي هرقل وهذه صفة نبي
وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق الوعد لا يعد احدا
شيا الا وفاله به باجـــــــــــ بالتنوين وسقط من
غير الفرع كاصله وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد او رجا
البغلاني قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الزرقي الانصاري
ابو اسحاق عن ابي سهيل بضم السين نصرا نافع بن مالك بن
ابي عامر الاصبحي التيمي المدني عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق
اي علامته ثلاث اي معدودة بالثلاث اذا حدث كذب بتخفيف
الذال المعجمة اي اخبر عن الشيء على خلاف ما هو به واذا ائتمن بضم
التاء خان في امانته بان تصرف فيها على خلاف الشرع واذا وعد اخلف
خبرا اخلف فلم يف لكن لو كان عازما على الوفاء فعرض له مانع فلا اثم
عليه ولو وجدت الثلاثة في مسلم فهل يكون منافقا قال الخطابي
هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمسلم والتحذير له ان يعتاد
هذه الخصال فينقض به الى النفاق لان من ندرت منه او فعل
شيا منها من غير اعتياد انه منافق وقد سبق هذا الحديث في باب
علامة المنافق من كتاب الايمان وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي المعروف بالصغير قال

اخبرنا

اخبرنا هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليماني قاضيها
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني
بالافراد عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي
طالب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم انه قال لما مات
النبي صلى الله عليه وسلم جا ابا بكر الصديق رضي الله عنه
مال من قبل علاء بن الحضرمي بكسر القاف وفتح الموحدة وكان
عاملا لرسول الله صلى الله عليه وسلم على البحرين واقره الشيخان
عليها الى ان مات سنة اربع عشرة فقال ابو بكر رضي الله عنه
من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله
بكسر القاف وفتح الموحدة جفنه عدة بتخفيف الدال اي وعد
فليات فقام له ذلك قال جابر فقلت له بعد ان اتيته
وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا
وهكذا وهكذا افبسط يديه بالتثنية ثلاث مرات قال
جابر فعد ابو بكر رضي الله عنه في يدي خمسمائة ثم
خمسمائة ثم خمسمائة ثلاثا وعده صلى الله عليه وسلم ثلاثا فلما كان من خلفه
الوفاء بالوعد بعده ابو بكر بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وقد سبق
هذا الحديث في باب من تكفل عن ميت دينا من الكفالة وبه قال
انا شا الله تعالى في باب فرض الخمس بضم الخاء المعجمة وبه قال
حدثنا ولابوي ذر والوقت حدثني بالافراد محمد بن عبد
الرحيم ابو يحيى صاعقة قال اخبرني سعيد بن سليمان
بكسر العين سعدويه البغدادي قال حدثنا مروان بن
شجاع مولى مروان بن محمد بن الحكم القرشي الاموي الجزري عن سالم
الافطس بن عجلان عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي
انه قال سالني يهودي من اهل الحيرة بكسر الحاء المهملة بلد مروف
بالعراق قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم اليهودي اي الاجلين
تضى موسى اطولها او اقصرهما لما قال لصهره اني اريد ان انكحك
احدى ابنتي هاتين على ان تاجرني اي ان تاجر نفسك بني ثماني
حجج اي سنين فان اتممت عشرا فمن عندك اي فاتمامه من عندك تفضلا
لان عندي الزاما عليك فتحصل البراة من العهدة بفعل الاقل ولذا قال
ايا الاجلين قضيت فلا عدوان علي اي فلا حرج علي قال سعيد
ابن جبير قلت لليهودي به لا ادري حتى اقدم مكة على حبر العرب
بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة ابن عباس وعند ابي نعيم من حديث
ابن عباس مرفوعا ان جبريل سماه بذلك فاساله عن ذلك فقدمت

مكة فسألت ابن عباس رضي الله عنه فقال قضى اكثرهما
واطيبهما فى نفس شعيب ان رسول الله موسى صلى الله
عليه وسلم أو من اتصف بالرسالة ولم يرد نبينا بعينه وهو فى
حكم المرفوع لانا ابن عباس كان لا يعتمد على اهل الكتاب وقد صرح
برفعه عكرمة عن ابن عباس كما عند ابن جرير عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سألت جبريل اي الاجلين قضى موسى
قال اتمهما والكلمه وعند ابن ابي حاتم من مرسل يوسف بن مهران
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي الاجلين قضى موسى
قال لا علم لي فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل فقال
لا علم لي فسأل جبريل ملكا فوقه قال لا علم لي فسأله عن ذلك
الملك ربه فقال الرب عز وجل برهما وانقاهما اوقال ارجاهما
وزاد الاسماعيلي من الطريق التي اخرجها البخاري قال
سعيد فلقيت اليهودي فأعلمته ذلك فقال صاحبك والله
عالم هذا باب بالتنوين لا يسأل بضم اوله
مبنيا للمفعول اهل الشرك بالرفع نايب عن الفاعل عن
الشهادة ولا غيرها اذ لا يقبل شهادتهم خلافا للحنفية حيث
قالوا يقبل بعضهم على بعض واذا اختلفت ملل لا سند
عليه اللام رجم يهوديين زنيا بشهادة اربعة منهم وقال
الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن منصور لا تجوز
شهادة اهل الملل بكسر الميم اي ملل الكفر بعضهم على بعض زاد
سعيد بن منصور الا المسلمين لقوله تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم
فالزمنا من غرمي بالتي اذا الصق به يشتم العداوة والبغضاء
ولا يزالون كذلك الى قيام الساعة وكذلك طوائف النصارى على
اختلاف اجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضا
فالملايكة تلعن اليعقوبية وكذلك الاخرون كل طايفة تلعن الاخرى
في هذه الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وقال ابو هريرة فيما وصله فى
تفسير سورة البقرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب اي فيما لا تعرفون صدقه من قبل غيرهم ولا تكذبوهم
وقولوا امنا بالله وما انزل الاية وفيه دليل لرد شهادتهم وعدم
قبولها وسقط قوله الاية عند ابوي الوقت وذر وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
مولاهم المصري وسقط قوله الاية عند ابوي يحيى عند ابوي ذر
والوقت قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس

ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس ولابوي ذر والوقت عن
عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين
كيف تسألون اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام للانكار
وكتابكم القرآن الذي انزل بضم الهمزة ولابي ذر انزل بفتحها
على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله بفتح الهمزة
اي اقربها نزولا اليكم من عند الله غير وجل فالجدوي بالنسبة الى
المنزول اليهم وهو في نفسه قديم واحدث رفع خبر كتابكم وانزل
صفته وقد نبأكم بالهمز ولا يشب بفتح اوله وضم ثالثه ولم يخلط ولم يغير ولم يبدل
وقد حدثكم الله في كتابه ان اهل الكتاب حرفوا من التوراة وعن
ابن عباس هم احبار اليهود وعنه فيما رواه الشيخان واهل الكتاب
بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو ولابي ذر
عن الكشميهني هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا قال الحسن
الثمن القليل الدنيا بحذافيرها افلا ينهاكم ما ولابوي ذر والوقت
عن المسئلي ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم بميم مضمومة مفتوحة
وبعد الالف مثناة فوقية مفتوحة ولابي ذر عن مسألتهم بهمزة
بعد الالف بدل الفوقية ممدودا ولا والله ما رأينا رجلا منهم
قط يسألكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطريق الاولى ان لا
تسألوهم ولا في قوله ولا والله لتأكيد النفي وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التوحيد والاعتصام باب شروط
الفرعة في الاشياء المشكلات التي يقع النزاع فيها بين اثنين
او اكثر ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بدل في اي لاجل المشكلات
كقوله تعالى ما خطبكم وقوله زاد ابو ذر عز وجل اي في قصة
مريم اذ يلقون اي حين يلقون اقلامهم اقداحهم للاقتراع وقيل
اقترعوا بأقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركا ايهم
يكفل مريم متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقونها
ليعلموا ايهم يكفلها اي يضمها الى نفسه ويربيها رغبة في الاجر
وذلك لما وضعتها امها محررة واخرجتها في خرقتها الى بني الكاهن
ابن هرون اخي موسى بن عمران وهم يومئذ يلون من بيت المقدس
بأيلي الجبة من الكعبة فقالت لهم دونكم هذه النذيرة فاني من رغبتها
وهي ابنتي وانا لا ردها الى بيتي فقالوا هذه ابنة امامنا وكان عمران
يومهم في الصلاة فقال زكريا ادفعوها الي فان خالتها تحتي فقالوا
لا نطيب نفوسنا في رتبة امامنا فعند ذلك اقترعوا عليها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال ابن عباس اقترعوا اجرت الاقلام اي التي القوها في
نهر الاردن مع الجرية بكسر الجيم اي جرية الماء الى الجهة السفلى وعال
بعين مهملة وبعد الالف لام اي ارتفع قد زكريا بالجرية فاخذها
وضمها الى نفسه وللاصيلي وعالي بالف بعد اللام ولابي ذر
عن الكشميهني وعدا بالدال بدل اللام كذا في الفرع واصله وقال
في فتح الباري وفي رواية الكشميهني وعلى ابي بعين ولام والف من العلو
قال وفي نسخة وعدا بالدال وهذا واصله ابن جرير عبناه فكفلها
زكريا وقوله تعالى بالجر عطفا على قوله الاول في قصة يونس
مشاهير قال ابن عباس فيما اخرجه ابن جرير اي اقرع فكان
من المدحضين قال ابن عباس ايضا فيما اخرجه ابن جرير اي من
المسهومين وانث الموصوف باذكره من قصة مريم ويونس عليهما
السلام الى الاحتجاج بحجة الحكم بالقرعة وهو مبني على ان شرع من
قبلنا شرع لنا اذا لم يرد ما يخالفه وقال ابو هريرة رضي الله عنه
ما وصله قريبا في باب اذا تشاح قوم في اليمين عرضا النبي صلى الله
عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا الى اليمين فامر صلى الله عليه
وسلم ان يسهم بينهم بكسرها يسهم اي يقرع في اليمين ايهم يحلف قبل
الاخر وفيه دلالة لمشروعية القرعة على ما لا يخفى وبه قال
حدثنا عاصم بن حفص بن عمار بكسر العين المهملة اخره مثلثة ابن
طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد الشعبي انه
سمع النعمان بن بشير رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم مثل المدهن بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسرها
اخره نون اي الذي يراعي في حدود الله المصنع لها والواقع فيها
المرتكب مثل قوم استهموا اقترعوا سفينة مشتركة بينهم تنازعوا
في المقام بها علوا وسفلا فاخذ كل واحد منهم نصيبا من السفينة بالقرعة
فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي
في اسفلها يمرون بالماء على الذين وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي على الذي في اعلاها فتاذوا اي الذي اعلاها به بالمار
عليهم بالماء حالة السقي او بالماء الذي مع المار فاخذ الذي سربا لماء
فاسا بهمزة ساكنة وقد تبدل لجعل بفتح الفاء اي يحفر
اسفل السفينة ليجر قها فاتوه الذي اعلاها فقالوا مالك تحفر
السفينة قال تاذيتم بي ولابد لي من الماء فان اخذوا على يديه
بالتثنية اي منعوه من الحفر ولابي ذر على يده بالافراد انجوه

اي

اي الحافر ونجوا انفسهم بتشديد الجيم من الغرق وان تركوه يحفر
اهلكوه واهلكوا انفسهم ومن فوايد هذا الحديث تبيين الحكم بضرب
المثل ووقع في الشركة وجه اخر عن عامر وهو الشعبي مثل القائم
على حدود الله والواقع فيها قال في فتح الباري وهو اصوب لان
المدهن والواقع في الحكم واحد والقائم مقابله وعند الاسماعيلي في الشركة
مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والراضي في ذلك ووقع عنده
هنا ايضا مثل الواقع في حدود الله والناهي عنها وهو المطابق للمثل
المضروب فانه لم يقع فيه الا ذكر فرقتين فقط لكن اذا كان المداهن
مشتركا في الذنب مع الواقع فيها صار بمنزلة فرقة واحدة وبيان وجود
الفرق الثلاث في المثل المضروب ان الذين اراد واحرق السفينة بمنزلة
الواقع في حدود الله من عداهم اما منكر وهو القايم واما ساكت
وهو المداهن وهذا الحديث قد سبق في باب هل يقرع في القسمة
في الشركة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم واسم ابيه دينار
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا خارجة بن زيد الانصاري احد الفقهاء السبعة
التابعي الثقة ان ام العلا بفتح العين ممدودا بنت الحارث ابن
ثابت يقال انها ام خارجة الراوي عنها امراة بالنصب صفة
للسابق من شايعت قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اي
عاقدته اخبرته في موضع رفع خبر ان اذ عثمان بن مظعون بفتح
الميم وسكون الظاء المعجمة وضم العين المهملة الجمحي القرشي طار اي وقع
له ولابويه ذر والوقت لهم سهم في السكنى حين اقترعت الانصار
وفي الفرع اقترعت الانصار سكنى المهاجرين لما دخلوا المدينة
ولم يكن لهم مساكن قالت ام العلا فكان عندنا عثمان ابن مظعون
فاشتكى اي مرض فمرضناه بتشديد الراء اي قمنا بامره حتى اذا توفي
وجعلناه في ثيابه اي اكفانه بعد ان غسلناه وخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت له رحمة الله عليك يا ابا السايب
بالسين المهملة كنية عثمان فشهادتي عليك اي لك لقد اكرمك الله
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الظاء اي
من اين علمته ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه
والله اليقين اي الموت واني لارجو له الخير والله ما ادري
وانا رسول الله ما يفعل به اي بعثمان بن مظعون وفي الجنايز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في رواية غير الكشميهني ما يفعل بي وهو موافق لقوله تعالى في سورة الاحقاف وما ادري ما يفعل بي ولا بكم وسبق ما فيه قالت ام العلاء فوالله لا اركي احدا بعده ابدا واحزنني بالواو وذلك ولابي ذر فاحزنني ذلك الذي قاله عليه السلام قال فمضت فاريت بضم المضمومة فراء مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني فرايت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رايت لعثمان فقال عليه السلام ذلك بلام وكسر الكاف ولابي الوقت بفتحها ولابي ذر ذاك عمله قال الكرماني وقيل انما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريان له لان كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيامة وهذا الحديث سبق في الجنائز ويأتي ان شاء الله تعالى في الهجرة والتفسير وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد ابن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فطيب لفظ يجوز فايتهن خرج سهمها الذي باسمها منهن خرج بها معه في سفره وكان يقسم لكل امراة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تبتغي بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد سبق في الهبة وبه قال حدثنا ابو الجمع ولابي ذر حدثني اسماعيل بن ابي اياس عبد الله الاصبحي قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن سمي بضم اوله وفتح الميم اخره تحتية مشددة مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كوهلي الناس ما في النداء اي الاذان وما في الصف الاول الذي يلي الامام من الخير والبركة ثم لم يجدوا اشيا من وجوه الاولوية بان يقع التساوي الا ان يستهموا اي يقترعوا عليه اي على المذكور من الاذان والصف الاول لاستهموا اي لاقترعوا عليه ولو يعلمون ما في التهجير اي التكبير الى الصلوات لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في ثواب اذا صلاة العتمة اي العشا في جماعة وثواب اي

اذا صلاة الصبح لاتوهما ولو حبوا على اليدين والركبتين وقد سبق هذا الحديث في الاذان وقد وقع في رواية ابوي ذر والوقت حديث عمرو بن حفص بن غياث السوق في هذا الباب موخرا هنا بعد قوله ولو حبوا وعرض المولف رحمه الله بسياق هذه الاحاديث الاشارة الى شرعية القرعة لفصل النزاع عند التشاح في حق ثبت لاثنين فاكثر وتكون في الحقوق المتساوية وفي تعيين الملك من الاول الامانة الكبرى اذا استووا في صفاتها وفي الاذان والصف الاول كما في حديث ابي هريرة وفي امامة الصلوة وكذا اذا تنازع اخوان او زوجتان في غسل الميت ولا مرجح لاحدهما اقرع بينهما وكذا لو اجتمع اثنان في الصلاة على الميت واستوت خصالهما المعروفة وتشاحا وكذا لو سبق اثنان الى متعدد من شارع وتنازعا فيه ولو جا الى معدن ظاهر كبير يسع مثلا اقرع بينهما ولو التقطا لقيطا بعد واستويا في الخصال ولو اجتمع اولياء في درجة واحدة وتساووا في الصفات وتشاحوا واراد كل منهم ان يزوج اقرع ايضا وفي ابتدا القسم بين الزوجات والسفر ببعضهن كما في حديث عائشة والحاضنات اذا كن في درجة واحدة وولاة القصاص عند الاستواء وكذا اذا زوحم خصوم عند عمد القاضي وجهل الاسبق اوجا واسما ولذا عند تعارض البينتين فيما اذا اسندت بينة انه عتق في مرضه سالما واخرى انه عتق غانما وكل واحد منهما ثلث ماله واتحد تاريخ البينتين وان اطلقتا قيل يقرع والمذهب يعتق من كل نصفه ولو عتق ثلاثة وقسم ما لا يقطر ضرره بالاجزا المثلية من حبوب ودراهم وادهان وغيرها وعقار متفقة ابنية وارض مستمية بالاجزا فيجبر الممتنع عليها فتعدل السهام كيلا في المكيل ووزنا في الموزون او ذرعا في المذروع بعدد الانصبا ان استووا كالاثلاث لزيد وعمرو وبكر ويكتب في كل رقعة اسم سهم او جزء معين بحد او جهة وتدرج في بنادق مستوية وزنا وشكلا من طين خفيف او شمع ثم يخرج من لم يخرج هل رقعة على الجزء الاول اذ كتب الاسما فيعطى من خرج اسمه او على اسم زيد اذ كتب الاجزا فيعطى ذلك الجزء في الرقعة الثانية فيخرج بها على الجزء الثاني او على اسم عمرو وتتعين الثالثة للباقي ان كانت ثلاثا ويتعين من يبتدا به من الشركا فان اختلفت الانصبا كنصف وثلث وسدس في ارض جزيت الارض على اقل السهام وهو السدس فتكون ستة اجزا وقسمت كما سبق والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ملحا في الاصلاح بين الناس زاد الاصيلي وابو ذر عن الكشميهني
اذا تفاسدوا وسقط لغير الاصيلي واجب الوقت كتاب الصلح
ولابي ذر ماجاء وزاد في الفتح ثبوت كتاب الصلح للنسفي
ايضا قال ولغيرهم باب والصلح لغة قطع النزاع وشرعا عقد
يحصل به ذلك وهو انواع منه ما يكون بين المتداعيين وتارة
يكون على اقرار وتارة يكون على انكار والاول يكون على عين
كدار او حصة منها وعلى منفعة في دار ويكون الصلح ايضا بين
الزوجين عند الشقاق وفي الجراح كالعفو على مال وبين الفئة
الباغية وقوله الله تعالى بالجر عطفا على قوله في الاصلاح
ولابي ذر عز وجل لا خير في كثير من نجواهم من تناجي الناس
الا من امر بصدقة او معروف الآية وجه الاستدلال منها على
ما ترجم له ان الله تعالى سمى الاصلاح بين الناس خيرا
والخير كل ما يحسن شرعا ولا ينكره العقل وفسرهم
بالقرض واغاثة الملهوف وصدقة التطوع وسائر ما ضربه او
اصلاح بين الناس او اصلاح ذات البين ومن يفعل ذلك
الذي ذكر ابتغاء مرضات الله طلبا لثوابه لا للرياء والسمعة فسوف
نؤتيه اجرا عظيما وصف الاجر بالعظيم تنبيها على حقارة ما فات
في جنبه من اعراض الدنيا ووقع في رواية ابوي ذر والوقت الاقتصار
من الآية على قوله من امر بصدقة ثم قال الى آخر الآية وعند
الاصيلي الى قوله ابتغاء مرضات ثم قال الآية واشار بجزء الآية
الى بيان فضل الاصلاح بين الناس وان الصلح مندوب اليه وعن
ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم
بافضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال اصلاح
ذات البين فان فساد ذات البين هي الحالقة رواه احمد وخرج
الامام بالجر ايضا عطفا على قوله وقوله تعالى وهو من بقية
الترجمة الى المواضع المصلح بين الناس ما صحابه وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي
مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا والاصيلي اخبرنا
ابو غسان محمد بن مطرف الليثي المدني قال حدثني بالافراد
ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي رضي الله عنه ان ناسا من بني عمرو بن عوف
بفتح العين وسكون الميم اسموا وكانت منازلهم بقبا كان بينهم

شي من الحضوة حتى تراموا بالحجارة ولابي ذر عن الكشميهني ش
ضد الخير فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه
منهم ابي بن كعب وسهيل بن بيضا في الطبراني يصلح بينهم
فحضرت الصلاة هي العصر ولم يات النبي صلى الله عليه وسلم
فجاء بلال فاذن بلال بالصلاة حفظ قوله فجاء بلال
لابوي ذر والوقت والاصيلي وفي نسخة الميدومي فجاء بلال
فاذن بالصلاة فاسقط لفظ بلال الثاني ولم يات النبي صلى الله
عليه وسلم فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال له اذا النبي
صلى الله عليه وسلم حبس بضم الحاء مبنيا للمفعول بسبب الاصلاح
وقد حضرت الصلاة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم
ان شئت فاقام الصلاة فتقدم ابو بكر ودخل في الصلاة ثم جاء
النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يمشي في الصفوف حتى قام في
الصف الاول وهو جائز للامام مكروه لغيره فاخذ الناس بالتصفيح
بالحاء المهملة والفاء والموحدة ولابي ذر في رواية التصفيح بفتح
بدل الموحدة وله عن الكشميهني بالتصفيق بالموحدة والقاف
وهما بمعنى اي ضرب كل يده بالاخرى حتى سمع لها صوت حتى
اكثروا منه وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكاد يلتفت لانه
اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة الرجل كما عند ابن خزيمة
فالتفت لما اكثروا التصفيق فاذا هو بالنبي صلى الله عليه وسلم
وراءه فاشار اليه عليه السلام بيده الكريمة فامره يصلي وللاصيلي
ولابي ذر والوقت عن الكشميهني ان يصلي كما هو فرفع ابو بكر
يديه بالافراد فحمد الله اي بلسانه زاد في باب من دخل ليؤم
الناس من الصلاة فحمد الله على ما امره به اي من الوجاهة في الدين زاد
الاصيلي واثنى عليه ثم رجع ابو بكر القهقرى وراءه حتى لا يستدبر
القبلة ولا ينحرف عنها حتى دخل في الصف وتقدم بالواو ولابوي
ذر والوقت والاصيلي فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى
بالناس فلما فرغ عليه السلام من الصلاة اقبل على الناس فقال
ايها الناس اذا نابكم اي اصابكم شيء من صلاتكم اخذتم بالتصفيح
بالموحدة والحاء ولابي ذر عن الكشميهني بالتصفيق بالموحدة
والقاف واذا للظرفية المحضة لا للشرطية وفي حاشية الفرع
كاصله مكتوب صوابه بالكم اذا نابكم وضبب على لفظ الناس فليتامل
انما التصفيح للنساء نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله
وزاد الابوان عن الحموي سبحان الله فانه لا يسمعه احد يصلي

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الا التفت اليه يا ابا بكر ما منعك قال الكرماني مجاز عن دعاك حملا للنقيض على النقيض قال السفاكسي والتعلق بين العارف عن فعل الشيء والداعي الى تركه يحتمل ان يكون منعك مرادا به دعاك حين اشرت اليك ولابوي ذر والوقت والاصيلي اشير بضم الهمزة مبنيا للمفعول ليصل بالناس فقال ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي النبي وللاصيلي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قدامه اماما به ولم يقل ما كان ينبغي لي ولا لابي بكر تحقيرا لنفسه واستصغارا لمرتبته وفي المدينة مشروعية الاصلاح بين الناس والذهاب اليهم لذلك وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى ابن مسرهد قال حدثنا معتمر بضم الميم الثانية قال سمعت ابي سليمان ابن طرخان ان انسا هو ابن مالك رضي الله عنه قال قيل قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابي اي ابن سلول الخزرجي وكان منزله بالعالية ولو للتمني فلا يحتاج الى جواب او على اصلها والجواب محذوف اي لكان خيرا ونحو ذلك فانطلق اليه النبي صلى الله عليه وسلم وركب حمارا جملة حالية فانطلق المسلمون حال كونهم يمشون معه عليه السلام وهي اي الارض التي مر فيها عليه السلام ارض سبخة بكسر الموحدة ذات سباخ نقلوها الملوحة لانكاد تنبت الا بعض الشجر فلما اتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي عبد الله ابن ابي له عليه الصلاة والسلام ولابوي ذر والوقت والاصيلي قال اليك اي تنح عني والله لقد اذاني نتن حمارك وفي تفسير مقاتل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على الانصار وهو راكب حماره يسوقه فمال فامسك ابن ابي بانفه وقال للنبي صلى الله عليه وسلم خل للناس سبيل الريح من نتن هذا الحمار فقال رجل من الانصار منهم هو عبد الله بن رواحة والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك برفع اطيب خبر لحمار واللام للتاكيد فغضب لعبد الله اي لاجل عبد الله بن ابي رجل من قومه قال ابن حجر لم اعرفه فشتما بالتثنية من غير ضمير اي شتم كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الكشميهني فشتمه فضلك لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد بالجيم والراء الغصن الذي تجرد عنه الخوص ولابي ذر عن الكشميهني بالحديد بالحاء والدال المهملتين والاول اصوب والايدي والنعال قال انس بن مالك فبلغنا انها اي الاية

انزلت

انزلت بهزة مضمومة ولابوي ذر والوقت والاصيلي نزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما واستشكل ابن بطال نزول هذه الاية في هذه القصة من جهة ان المخاصمة وقعت بين من كان معه صلى الله عليه وسلم من الصحابة وبين اصحاب عبد الله بن ابي وكانوا خزرجا كفارا واجيب بان قول انس بلغنا انها انزلت لا يستلزم النزول في ذلك الوقت ويؤيده ان نزول اية الحجرات متاخرة جدا وقال مقاتل فيما نقله عنه في المصابيح وفي تفسير ابن عباس واعانه ابن ابي رجال من قومه وهم مؤمنون فاقتتلوا وهذا فيه ما يزيل استشكال ابن بطال وذكر سعيد بن جبير انه الاوس والخزرج

باب

بالتنوين ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس اي ليس من يصلح بين الناس كاذبا بنون بن بابه القلب قاله في الفتح وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الميم مصغرا ابن عوف اخبره ان امه ام كلثوم بضم الكاف وبالمثلثة بنت عقبة بضم العين وسكون القاف ابن ابي معيط اخت عثمان بن عفان لامه اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله وللاصيلي النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي ولابي الوقت والاصيلي بالذي يصلح بين الناس بغير الف من الاصلاح والجملة في محل نصب خبر ليس فينمي خيرا بفتح المثناة التحتية وسكون النون وكسر الميم يقال نميت الحديث بالتخفيف انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا قاله ابو عبيدة وابن قتيبة والجمهور وقال الخربي هي بشددة واكثر المحدثين يخففها والصواب الاول ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلحن ومن خفف لزمه ان يقول خير بغير ياء بالرفع قال ابن الاثير وهذا ليس بشيء فان خيرا ينتصب بغير ياء ينتصب بقال او يقول خيرا سلك به الراوي وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي اثمه فالكذب كذب سواء كان للاصلاح او لغيره وقد يرخص في بعض الاوقات من الفساد القليل الذي يوصل فيه الصلاح الكثير

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وعند مسلم والنسائي من رواية يعقوب عن ابراهيم بن سعد عن ابيه في آخر هذا الحديث ولم اسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس انه كذب الا في ثلاث يعني الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها لكن هذه الزيادة مدرجة كما بين ذلك مسلم من طريق يونس عن الزهري فجوز قوم الكذب في هذه الثلاثة وقاس بعضهم عليها امثالها وقالوا ان الكذب مذموم فيما فيه مضرة او مافيه مصلحة ومنعه بعضهم مطلقا وحملوا المذكور هنا على التورية كان يقول للظالم دعوت لك امس يعني اللهم اغفر لي يمين وبعد امرأته بعطية ويريد ان قدر الله وان يظهر من نفسه قوة في الحرب قال المهلب وانما اطلق عليه السلام للمصلح بين الناس ان يقول ما علم من الخير بين الفريقين ويسكت عما سمع من الشر بينهم لانهم انه يخبر عن الشيء على خلاف ما هو عليه وانفقوا على ان المراد بالكذب في حق المرأة والرجل انما هو فيما لا يسقط حقا عليه او عليها او اخذ ما ليس له او لها وعلى جواز الكذب عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل هو مختف عنده فله ان ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم وقال في المصابيح وليس في تبويب البخاري ما يقتضي جواز الكذب في الاصلاح رد ذلك انه قال ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس وسلب الكاذب عن الاصلاح لا يستلزم كون ما يقوله كذبا بالجواز ان يكون صدقا بطريق التعريض او التورية وكذا الواقع في الحديث فانه ليس فيه الكذاب الذي يصلح بين الناس وهذا الحديث ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ساقط عند غيرهما باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح بالرفع وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي فيما جزم به الحاكم قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي هو من شيخ المولف وروى عنه بلا واسطة في الباب السابق واسحاق بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون الراء من شيخه ايضا قالا حدثنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الانصاري رضي الله عنه ان اهل قبا بالعين وفي اول كتاب الصلح ان ناسا من بني عمرو بن عوف اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله بضم الهمزة وكسر الموحدة وللاصيلي النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم بذلك فقال لبعض اصحابه وسمي سنة ابي بن كعب وسهيل ابن بيضا كما في الطبراني اذهبوا بنا نصلح بينهم برفع نصلح على تقدير نحن نصلح ولابي ذر نصلح بالجزم على جواب الامر وفي الحديث خروج الامام في اصحابه للاصلاح بين الناس عند شدة تنازعهم وهذا الحديث طرف من الحديث السابق اول كتاب الصلح ومطابقته للترجمة به هنا ظاهرة باب قول الله تعالى في سورة النساء مخبرا ومشرعا عن حال الزوجين تارة في نفور الرجل عن المرأة وتارة في حال اتفاقه معها وتارة عند خوفه منها ان يصلحا بينهما صلحا اصله ان يتصالحا فابدلت التاء صادا وادغمت في تاليتها ان يصطلحا بان حط له بعض المهر او القسم او نقب له شيئا تستميله به وقرأ الكوفيون ان يصلحا من اصلح بين المتنازعين وعلى هذا جاز ان ينتصب صلحا على المفعول به وبينهما ظرف او حال منه او على المصدر كما في القراءة الاولى والمفعول بينهما او هو محذوف والصلح خير من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة ويجوز ان لا يراد به التفضيل بل بيان انه من الحسنى كما ان الخصومة من الشر قاله البيضاوي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها توقعت منه لما ظهر لها من المخايل نشوزا تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها كراهية لها واعراضا بان يقل محادثتها ومؤانستها قالت هو الرجل يريد من امرأته ما لا يجد لها بكبر الكاف وفتح الموحدة اي كبر السن والهرم وفي الفرع كبر بكون الموحدة وليس هو في اليونينية وغيره من سوء خلق او خلق ولابي ذر عن الحموي والمستملي وغيره ما يسقط الالف وله ايضا عن الكشميهني وغيره بمثناة فوقية بدل الهاء فيريد فراقا فتقول اي المرأة لزوجها امسكني ولا تفارقني واترك لي ما شئت من النفقة وغيرها قالت عائشة تلا بالفا ولابي ذر ولابن بذلك اذا تراضيا اي الرجل وامرأته وبا في سباحث ذلك في تفسير سورة النساء بعون الله تعالى هذا باب بالتنوين اذا اصطلحوا اي المتخاصمون على صلح جور بالاضافة اي ظلم وجور وفي الفتح وغيره تنوين صلح فيكون جور صفة له فالصلح بالفا جوابا اذا المتضمنة معنى الشرط ولابوي ذر والاصيلي

والوقت فهو مردود وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب
قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد
ابن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي فقال
يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله القران او بحكم الله
مطلق والثاني اولى لان التقي والرجم ليسا في القران نعم
يوخذ من الامر بطاعة الرسول في قوله وما اتاكم الرسول
ونحوه وفي حديث عبادة بن الصامت عند مسلم مرفوعا خذوا
عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة
والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فوضح ما دخوله تحت السبيل
المذكور في الاية فيصير التقرير في القران من هذا الوجه لكن
زيادة الجلد مع الرجم منسوخ بانه صلى الله عليه وسلم رجم من
غير جلد ولاريب انه عليه السلام انما حكم بكتاب الله فالمراد ان
يفصل بينهما بالحكم الشرعي لا بالصلح اذ للحاكم ان يفعل ذلك برضى
المخصوم فقام خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه
وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له وكذا يطلق على الواحد
والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان المخاصم او مونثا لانه
بمعنى ذو كذا كما قوله البعيرين في رجل عدل ونحوه قال تعالى
وهل اتاك نبوا الخصم اذ تسوروا المحراب وربما ثني وجمع نحو لا
تخف خصمان لم يسم هذا الخصم فقال صدق اقض وللاصيلي
وابوي الوقت وذر عن الكشميهني والمستملي فاقض بيننا
بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني لم يسم كما عسيفا
وفي الشروط فقال الخصم الاخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا
بكتاب الله واذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قل قال ان ابني كان عسيفا وظاهر هذه الرواية ان هذا القايل
ان ابنه كان عسيفا هو الثاني لا الاول وجزم الكرماني بانه
الاول لا الثاني ولعله تمسك بقوله هنا فقال الاعرابي ان ابني
زيادة شاذة وان المحفوظ في ساير الطرق غير ما هنا انتهى
والعسف بالسين المهملة المخففة والفاء اي اجيرا على هذا لم يقل
لهذا ليعلم انه اجير ثابت الاجرة عليه لكونه لابس الاول عليه وانه
فزنى ابني بامراته ثم قالوا لي على ابنك الرجم اي
ان كان بكرا واعترف فافتديت ابني عنه بمائة من الغنم ووليدة

اي

اي جارية ومن في قوله منه للبدلية كما في قوله تعالى ارضيتم
بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة ثم سالت اهل العلم
الصحابة الذين كانوا يفتون في عصره صلى الله عليه وسلم وهم
الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل
وزيد بن ثابت وزاد ابن سعد في الطبقات عبد الرحمن بن
عوف فقالوا انما على ابنك جلد مائة باضافة جلد لمائة في الفرع
اليونيني وفي الفرع المقروء على السيد وبني جلد بالتنوين مائة
بالنصب على التمييز وقال القاضي عياض انه رواية الجمهور
قال وجاء عن الاصيلي جلد مائة بالاضافة مع اثبات الها
يعني باضافة المصدر الى صفير الغايب العايد على الابن من
اضافة المصدر الى المفعول قال وهو بعيد الا ان ينصب
مائة على التمييز او يضم مضاف الى عدد مائة ونحو ذلك
وتغريب عام ونفي عن البلد الذي وقعت فيه الجناية
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله
اي بحكمه اما الوليدة الجارية والغنم اللذين افتديت بهما ابنك
فرد اي مردود عليك فاطلق المصدر على المفعول ولابوي الوقت
وذر عن الحموي والمستملي فترد على صيغة المجهول من المضارع
قال ابن دقيق العيد فيه دليل على ان ما اخذ بالمعاوضة الفاسدة
يجب رده ولا يملك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام باضافة
فيهما زاد في بابه اذا زنى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم
من حديث عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب وجلد ابنه
مائة وغربه عاما واما انت يا انيس لرجل من اسلم وهو بضم
الهمزة وفتح النون مصغرا هو انيس بن الضحاك الاسلمي لا ابن
مرثد ولا حارثة عليه السلام فاغد على امراة هذا اي ايتها غدوة
او امش اليها فارجمها اي ان اعترفت كما في الرواية الاخرى فغدى
عليها انيس فرجمها بعد ان اعترفت وانما خص عليه السلام انيسا
بهذا الحكم لانه من قبيلة المراة وقد كانوا ينعرون من حكم غيرهم
لكن في بعض الروايات فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجمت قال القرطبي وهو يدل على ان انيسا انما كان
رسولا ليسمع اقرارها وان تنفيذ الحكم كان منه عليه السلام وعلى
عليه لكونه اكفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بان قوله فاعترفت
فامر بها فرجمت هو من رواية الليث عن الزهري وقد رواه عن الزهري
مالك بلفظ فاعترفت فرجمها لم يقل فامر بها النبي صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

فرجحت وعند التعارض لحديث ملك اولى لما تقرر من ضبط ملك
وخصوصا في حديث الزهري فانه من اعرف الناس به فالظاهر
ان انيسا كان حاكما ولين سلمنا انه كان رسولا فليس في الحديث
نص على انفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها وبقية مباحث
هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود وقد سبق بعض
الحديث في باب الوكالة في الحدود من كتاب الوكالة ومطابقته لما ترجم
به في قوله اما الوليدة والغنم فرد عليك لانه في معنى الصلح فاوجب
على الضعيف من الخصمين ذلك جائزا في الشرع فكان جوازا وبه
قال حدثنا يعقوب هو ابن ابراهيم الدورقي كما في المغازي في
باب من شهد بدرا قال البخاري حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
ابو ذر في روايته ابن الدورقي وبذلك جزم الحافظ بن حجر خلافا لمن اطلقه
البخاري هنا على ما قيده في المغازي قال وهذه عادة البخاري لا يجعل
نسبة الراوي الا اذا ذكرها في مكان اخر فيهما استغنى عنها بما ذكره
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن
ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر
الصديق المدني عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله ولابوي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم من احدث
في امرنا ديننا هذا ما ليس فيه مما لا يوجد في كتاب ولا سنة ولابوي
الوقت وذر منه فمردود من باب اطلاق المصدر على اسم المفعول اي
مفرود وداب باطل غير معتد به وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاقضية
وابو داود وابن ماجه في السنة لقولهم هذا اخلق الله اي مخلوقه ورواه
اي الحديث المذكور عبد الله بن جعفر اي ابن عبد الرحمن بن المسور بن
مخرمة الزهري بفتح الميم الاولى وكسر الثانية بينهما حاء مهملة ساكنة فراء مفتوحة
نسبة الى جده الاعلى فيما وصله مسلم من طريق ابي عامر العقدي
والبخاري في خلق افعال العباد وعبد الواحد بن ابي عون الدمشقي
فيما وصله الدارقطني من طريق عبد العزيز بن محمد عنه وليس لعبد
الواحد في البخاري سوى هذا عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وسعد بسكون العين باد
بالتنوين كيف يكتب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول اي كيف
يكتب الصلح يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان فيكتفى
بذلك اذا كان مشهورا ولابي ذر عن الكشميهني وان لم ينسبه الى
قبيلته او ينسبه ولابي ذر والاصيلي في نسخة الى قبيلة باسقاط
المثناة الفوقية التي بعد اللام اذا كان مشهورا بدون ذلك بحيث

يومن اللبس والاتقنين النسبة وبه قال حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر الاهبدي العروف
ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
الهمداني الكوفي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله
عنهما قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل
الحديبية بتخفيف اليا في الفرع كاصله وغيره قال القاضي
عياض كذا ضبطناه عن المتقنين وعامة الفقهاء والمحدثين
بيشددونها وهي قرية ليست بالكبيرة سميت ببير هناك عند
مسجد الشجرة كتب علي بن ابي طالب رضوان الله عليه
باسره صلى الله عليه وسلم وسقط لغير ابوي ذر والوقت ابن
ابي طالب بينهم اي بين المسلمين والمشركين كتابا بالصلح على
ان يوضع الحرب بينهم عشر سنين وان يومن بعضهم بعضا
وان يرجع عنهم عامهم فكتب محمد رسول الله فيه حذف اي هذا
ما قاضى عليه محمد رسول الله زاد في رواية غير ابي ذر صلى الله
عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت
رسولا لم نقاتلك فقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه
امحه بضم الحاء في الفرع كاصله وفي نسخة بفتحها اي امح الخط
الذي لم يريدوا اثباته بقال محوت الكتاب ومحيته فقال
ولابوي ذر والوقت قال علي رضي الله عنه ما انا بالذي
امحاه ليس مخالفة لامره عليه الصلاة والسلام بل علم بالقرينة
ان الامر ليس للايجاب فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابو ذر عن الكشميهني والمستملي بيده وصالحهم على ان يدخل
هو واصحابه في العام المقبل مكة ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح بضم الجيم وسكون اللام
وبضمها وتشديد الموحدة قال عياض بالتشديد ضبطناه
وصوبه ابن قتيبة وبالتخفيف ضبطه الهروي وصوبه وانما
اشترطوا ذلك ليكون امارة للسلم ليلا يظن انهم دخلوها
قهرا قالوا ما جلبان السلاح بتخفيف الموحدة وتشديدها
فقال ولابي ذر قال الغراب بما فيه ومطابقته للترجمة في
قوله فكتب محمد رسول الله ولم ينسبه لابيه وجده واقره صلى الله
عليه وسلم لامن اللبس ولهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي
وابو داود في الحج وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم

الألوكة
www.alukah.net

العين معزا ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي عن اسرايل بن يونس
ابن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق السبيعي عن البراء والاصيلي زيادة
ابن عازب رضي الله عنه انه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
في ذي القعدة بفتح القاف في الفرع كاصله وغيرها غازي اهل
مكة ان يدعوه بضم الغين المعجمة اي امتنعوا ان يتركوه يدخل مكة حتى
قاضاهم من القضاء وهو احكام الامر وامضاؤه على ان يقيم بها ثلاثة
ايام فقط فلما كتبوا الكتاب بخط علي كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد
رسول الله زاد في غير رواية ابي ذر صلى الله عليه وسلم فقالوا
اي المشركون لا نقر بها اي بالرسالة فلو بالفا ولابي ذر ولو نعلم انك
رسول الله ما منعناك من دخول مكة وغيرنا المضارع بعد لو
التي للماضي ليدل على الاستمرار اي استمر عدم علمنا برسالتك
في سائر الازمنة من الماضي والمضارع وهذا كقوله تعالى لو يطيعكم
في كثير من الامر لعنتم قاله في شرح المشكاة لكن انت محمد بن عبد الله
قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح
رسول الله بالرفع على الحكاية ولابي الوقت امح رسول الله بالنصب
عليه المفعولية قال اي علي لا والله لا امحوك ابدا لعلمه بالقرائن
ان الامر ليس للايجاب فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكتاب فكتب اسناد الكتابة اليه صلى الله عليه وسلم على سبيل
المجاز لانه الامر بها وقيل كتب وهو لا يحسن بل اطلقت يده بالكتابة
ولا ينافي هذا كونه اميا لا يحسن الكتابة لانه ما حرك يده تحريك من
يحسن الكتابة انما حركها في المكتوب سواء ما من غير قصد فهو معجزة ودفع
بان ذلك مناقض لمعجزة اخرى وهو كونه اميا لا يكتب وفي ذلك الخام
الجاحد وقيام الحجة والمعجزات تتحيل ان يدفع بعضها بعضا وقيل
لما اخذ القلم اوحي الله اليه فكتب وقيل ما مات حتى كتب هذا اشارة
الى ما في الذهن مبتدا اجزه قوله ما قاضى ومفعوله زاد ابو ذر عن
الكشميني عليه محمد بن عبد الله لا يدخل بفتح اوله وضم ثالثه
مكة سلاحا بالرفع وللاصيلي ان لا دال ولا يجب الوقت بسلاح بزيادة
حرف الجر ولابوي الوقت وذر لا يدخل بضم اوله وكسر ثالثه
مكة سلاحا بالنصب على المفعولية الاتي في الغرائب وقوله لا يدخل
مفسر لقوله قاضى وكذا قوله وان لا يخرج بفتح اوله وضم الراء من
اهلها باحد اي من الرجال ان اراد ان يتبعه بتشديد المثناة
الفوقية ولابي ذر والاصيلي يتبعه بسكونها وان لا يمنع احدا
من اصحابه ان اراد ان يقيم بها اي بمكة فلما دخلها اي مكة في

العام

العام القابل ومضى الاجل وهو الايام الثلاثة اي قرب انقضاؤها
كقوله تعالى فاذا بلغن اجلهن قال الكرماني ولا بد من هذا
التاويل ليلا يلزم عدم الوفا بالشرط اتوا عليا رضي الله عنه
فقالوا قل لصاحبك اي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لاصحابك النبي صلى الله عليه وسلم ومن
معه اخرج عنا فقد مضى الاجل زاد البيهقي فخذه على ما كان
فقال نعم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وتبعته ابنة حمزة
وللاصيلي بنت حمزة واسمها عمارة او امامة يا عم يا عم بمرتين اي
تقول له عليه السلام يا عم لانه عمها من الرضاعة فتناولها علي
وللاصيلي علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاخذ بيد عمها
وقال لفاطمة عليها السلام دونك بكسر الكاف اي خذي
ابنة عمك حملها بلفظ الماضي ولعل الفا سقطت وقد ثبتت في
رواية الشافعي من الوجه الذي اخرجه منه البخاري ولابي ذر عن
الكشميني احملها وعند الحاكم من مرسل الحسن فقال علي لفاطمة
وهي في هودجها اسكيها عندك فاختصم فيها اي بعد ان فتحوا
المدينة كما في حديث علي عند احمد والحاكم علي وزيد وهو ابن حارثة
وجعفر اخو علي في ايهم تكون عنده فقال علي انا احق بها
وهي ابنة عمي زاد في حديث علي عند ابي داود وعندي ابنة
رسول الله وهي احق فيها وقال جعفر ابنة عمي وخالتها
اي اسما بنت عميس تحتي زوجتي وقال زيد ابنة اخي لانه
صلى الله عليه وسلم اخى بين زيد وايها حمزة فقضى بها النبي
صلى الله عليه وسلم لخالتها زوجة جعفر وفي حديث ابن عباس
عند ابن سعد في شرف المصطفى بسند ضعيف فقال جعفر
اولي بها فرجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمراة وقال
عليه السلام الخالة بمنزلة الام في الحضانة لانها اقرب منها في
الحنو والشفقة والاهتداء الى ما يصلح الولد ولم يقع في حضانتها
كونها متزوجة بمن له مدخل في الحضانة في العصوبة وهو ابن العم
واستنبط منه ان الخالة مقدمة في الحضانة على العمة لان صفية
بنت عبد المطلب كانت موجودة ح واذا قدمت على العمة مع
كونها اقرب العصبات من النساء في متقدمة على عيرها وفيه
تقديم اقارب الام على اقارب الاب وغير ذلك مما ياتي ان شاء الله
تعالى في محله وقال عليه السلام لعلي انت مني وانا منك اي
في النسب والسابقية والمحبة وغيرها وقال لجعفر اشبهت خلقي

شبكة الألوكة www.alukah.net

وخلق بفتح الخا في الاولى وضمها في الثانية ولهي منقبة جليلة
لجعفر وقال لزيد انت اخونا في الايمان ومولانا من جهة
انه اعتقه وطيب صلى الله عليه وسلم قلوبهم بنوع من التشريف
على ما يليق بالحال وان كان ففي لجعفر فقد تبين وجه ذلك
وهذا الحديث اخرجه الترمذي ايضا وياتي بقية مباحثه في عمرة
القضية ان شاء الله تعالى **باب** حكم الصلح
مع المشركين فيه عن ابي سفيان صخر بن حرب في شان هرقل
السوق اول الكتاب والغرض منه هنا الاشارة الى مدة العلم المذكورة
في قوله وكان بينه وبينه في مدة وغير ذلك **وقال عوف بن مالك**
بفتح العين المهملة وسكون الواو واخره فا الاشجعي العطفاني فيما
وصله المولف بتمامه في الجزية من طريق ابي ادريس الخولاني
عن النبي صلى الله عليه وسلم **غير تكون** لغوانة بضم الهاء وسكون
الالف اي صلح **بيننا وبين بني الاصفر** هم الروم **وفيه** اي في الباب
ايضا **سهل بن حنيف** بضم الحا المهملة الانصاري الاوسي فيما وصله
في اخر الجزية وللاصيلي وفيه عن سهل بن حنيف **لقد رايتنا**
يوم ابي جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة اخره
لام العاص بن سهيل حين حضر من مكة الى الحديبية يرسف في قيوده
الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان يكاتب هو وابوه سهيل بن عمرو كتاب
الصلح وكان ابو جندل قد اسلم بمكة فحبسه ابوه فهرب وجا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاخذ ابوه سهيل بحجزه ليرده الى قريش فجعل
ابو جندل يصرخ باعلى صوته اردّ الى المشركين يفتنوني في
ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب
فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا
وانا عقدنا بيننا وبينهم صلحا وعهدا ولا نغدر بهم وسقط قوله لقد
رايتنا بوم ابي جندل لغير ابي ذر وثابت في الفرع واصله وقال في
الفتح ولم يقع في رواية ابي ذر والاصيلي لقد رايتنا يوم ابي جندل
وللاصيلي ثابت في الفرع واصله راتنا بهمزة مفتوحة ساكنة فتوقية
فالف فليتامل **وفي الباب** ايضا **روت اسماء** بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنها فيما وصله في الهبة بلفظ قدمت علي امي راغبة
في عهد قريش لان فيه معنى الصلح **والمسور** بن مخرمة فيما وصله في
كتاب الشروط **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وياتي ان شاء الله تعالى
بعد سبعة ابواب **وقال موسى ابن مسعود** ابو حذيفة النهدي
فيما وصله ابو عوانة في صحيحه وغيره **حدثنا سفيان بن سعيد**

هو الثوري **عن ابي اسحاق** هو السبيعي **عن البراء بن عازب**
رضي الله عنهما انه **قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين**
يوم الحديبية بالتخفيف **على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من**
المشركين رده اليهم بدل من قوله ثلاثة اشياء **ومن اتاهم من المسلمين**
لم يردوه اليه وعلى ان يدخلها من قابل اي مكة من عام قابل
والواو في ومن وعلى للعطف السابق ويقيم بالنصب عطفا على
السابق **بها** اي بمكة **ثلاثة ايام** اي لا غير **ولا يدخلها الا بجلبان**
السلاح بتخفيف الموحدة وتشديدها السيف والقوس ونحوه
بالجر فيهما بدلا من سابقها قال في التنقيح كذا وقع هنا وهو
مخالف لقوله في السياق السابق فما لوه ما جلبان السلاح قال القراب
بما فيه وهو الاصوب قال الازهري الجلبان شبيه الجراب من
الادم يضع فيه الرامي سيفه ممدودا ويضع فيه سوطه واداته ويعلقه
في اخرة الرحل او وسطه انتهى قال في المصابيح فعلى ما قاله
الازهري لا مخالفة ما في حديث السياق الاول املا فانه هناك فسر
السلاح الذي يوضع في الجلبان بالسيف والقوس ونحوه ولم يفسره
في الاول حتى قال القراب بما فيه فاي تخالف وقع فتامله **فجا**
ولا بوي ذر عن الحموي والمستملي **فجعل ابو جندل** عبد الله العاص
ابن سهيل **يحجل في قيوده** بفتح الياء وسكون الحا المهملة وضم الجيم
اي يمشي مثل المجلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى لان المقيد
لا يمكنه ان ينقل رجليه معا **فرده صلى الله عليه وسلم اليهم** محافظة
للعهد ومراعاة للشرط ولان اباه في الغالب لا يبلغ به الهلاك **قال**
لم يذكر ولابوي ذر والوقت والاصيلي في نسخة قال ابو عبد الله
اي البخاري لم يذكر **يومئذ** بتشديد الميم الثانية مفتوحة ابن
اسماعيل في روايته لهذا الحديث **عن سفيان** الثوري **ابا جندل**
تابع موسى بن اسماعيل الا في قصة ابي جندل فلم يذكرها
وقال لا بجلب السلاح بدل قوله الا بجلبان السلاح بضم الجيم والالف
وتشديد الموحدة واسقاط الالف والنون ولم يشدد الموحدة في
الفرع وطريق موسى هذا اخرجه موصولا احمد في مسنده عنه وبه
قال **حدثنا محمد بن رافع** بالفا والعين المهملة ابي زيد ابو
عبد الله القشيري النيسابوري قال **حدثنا سريج بن**
النعمان بسين مهملة مضمومة اخره جيم البغدادي الجوهري
وهو من شيوخ المولف قال **حدثنا فليح** هو ابن سليمان بن المغيرة
واسمه عبد الملك ففليح لقبه **عن نافع** مولى ابن عمر **عن ابن**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من
المدينة حاجا كونه معتمرا قال كفار قريش بينه وبين البيت الحرام
اي منعوه فنحر هديه وحلق راسه نازلا بالحديبية
وهي من الحل وقاضاهم اي صالحهم على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل
ولا بوي الوقت وشر عن الحربي والسلاح ولا يحتمل عنهم فوقية
بعدها سلاحا عليهم الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا وفي
الرواية السابقة ويقيم بها ثلاثة ايام فاعتمر من العام المقبل فدخلها
عليه الصلاة والسلام كما كان صالحهم من غير حمل السلاح الا السيوف
فلما قام بها ثلاثا ولابي الوقت في نسخة ثلاثة امروه عليه الصلاة
والسلام ان يخرج من مكة فخرج عليه السلام وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بموحدة مكسورة فمثناة تحتية ساكنة
ابن المفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري
عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة بعدها راء يسار المدني
المخففة المدني عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون
المثلثة عامر بن ساعدة الانصاري المدني الصحابي انه قال
انطلق عبد الله بن سهل الانصاري الحارثي ومحيصة بن
مسعود بن زيد بضم الميم وفتح الحا المهملة الحارثي الى خيبر وهي
اي خيبر ولابي ذر عن الكشميهني وهم اي اهلها اليهود وللاصيلي
وهو بعد صلح مع المسلمين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجزية
والادب والديات والاحكام وسلم في الحدود وابو داود في الديات
وكذا الترمذي وابن ماجة واخرجه النسائي في القضايا والقسامة

باب الصلح في الدية

وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك
الانصاري البصري قاضيها قال حدثني بالافراد حميد الطويل
ان انسا هو ابن مالك رضي الله عنه حدثهم ان الربيع بضم الراء وفتح
الموحدة وكسر المثناة التحتية اخت عمير مهملة وهي ابنة النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الانصارية لطمت انس بن مالك
كسرت ثنية جارية اي ثنية لارفيقة ولم تسم فطلبوا اي قوم
الجارية الارش وطلبوا منهم ايضا العفو عن الربيع فابوا اي امتنعوا
قوم الجارية فلم يرضوا باخذ الارش ولا بالعفو عنها فاتوا النبي صلى الله
عليه وسلم وتخاصموا بينه يديه فامرهم ولابي ذر فامر بحذف ضمير
النصب بالقصاص فقال انس بن النضر وهو عم انس بن مالك المستشهد
يوم احد المنزل فيه قوله تعالى من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله

عليه أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والله الذي بعثك
بالحق لا تكسر ثنيتها قال البيضاوي لم يرد به الرد على الرسول
والانكار لحكمه وانما قاله توقعا ورجاء من فضله تعالى ان يرضي
خصمها لا في قوله لا والذي بعثك ليس رد الحكم بل بقي لوثوقه
وقوله لا تكسر اخبارا عن عدم الوقوع وذلك لما كان له عند الله من
القرب والزلفى والنعمة بفضل الله تعالى ولطفه في حقه انه
لا يخيبه بل يلهمهم العفو ويدل عليه قوله في رواية سلم لا والله
لا يقتص منها ابدا او انه لم يبن يعرف ان كتاب الله القصاص لا التخيير
بل ظن التخيير بين القصاص والدية او اراد الاستشفاع به
صلى الله عليه وسلم اليهم فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي
قال يا انس كتاب الله القصاص برفعهما على الابتداء والخبر
والمعنى حكم الكتاب على حذف المضاف واشار به الى نحو قوله
تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وقوله
السن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد له نسخ في
شرعنا قال في المصابيح فالتقييم ويروى كتاب الله بالنصب
على الاغراء اي عليكم كتاب الله القصاص بالرفع مبتدا حذف خبره اي
القصاص واجب او مستحق او نحو ذلك فرضي القوم وعفوا عن
الربيع فتركوا القصاص فقال صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره في قسمه وهو عند الحنث وحمله من
زمرة المخلصين واولياء الله المطيعين زاد الغرابري بفتح الغين المعجمة
والراء وابن معاوية الكوفي سكن مكة فيما وصله المولف
في سورة المائدة عن حميد الطويل عن انس فرضي القوم وقبلوا
الارش وهذا موضح الترجمة لان قبول الارش عوض القصاص
لم يكن الا بالصلح وهذا الحديث اخرجه في التفسير والديات
وسلم والنسائي وابو داود وابن ماجه

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ باب لابوي ذر فيكون
قول النبي رفع على ما لا يخفى للحسن بن علي رضي الله عنهما
ابني هذا سيد هذا مبتدا موحى وسيد خبر بعد خبر واللام
فيه معنى عن ولعل الله ان يصلح به بين فيتين عظيمتين
الفية التي من جهته والتي من جهة معاوية عند اختلافهما على
الخلافة وقوله جل ذكره بالجر عطفا على المجرور بالاضافة
وبالرفع عطفا على رواية سقوط لفظ باب وسقط قوله جل ذكره
لغير رواية ابي ذر فاصلحوا بينهما فيه اشارة الى ان الصلح مندوب

الألوكة
www.alukah.net

اليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي موسى اسرائيل بن موسى
البصري انه قال سمعت الحسن البصري يقول استقبل
والله الحسن بن علي معاوية بكتائب كالمصاليت العقولية ابن ابي
سفيان رضي الله عنهم بكتائب كالمتاة الفوقية اي بجيوش
امثال الجبال اي لا يرى طرفها لكثرتها كالا يرى من قابل
الجبل طرفيه فقال عمرو بن العاص يا بنات الباقحوض
لمعاوية على قتال الحسن اني لارى كتائب لا تولي لا تدبر
حتى تقتل اقرانها بفتح العين جمع قرن بكسر القاف وهو الكفو
والنظير في الشجاعة والحرب فقال له معاوية جوابا عن
مقالته وكان والله خير الرجلين جملة معترضة من قول الحسن
البصري اي وكان معاوية خيرا من عمرو بن العاص لانه كان يحرض
معاوية على القتال ومعاوية يتوقع الصلح وان الحسن يبايعه
ويأخذ منه ما يريد من غير قتال اي عمرو حرف نداء ونادى
منهي على الضم ان قتل هولا هولا وهولاي هولاي الاول
مرفوع على الفاعلية والثاني منصوب على المفعولية في الموضعين
اي ان قتل جيشنا جيشه او قتل جيشه جيشنا من لي اي
من يتكفل لي بامور الناس هو جواب الشرط في قوله ان قتل يعني
ان المطالب عند الله على كلا التقديرين من لي ولابي ذر من لنا
بنسائهم من لي بضيعتهم بفتح الضاد المعجمة وسكون التحتية
وبالعين المهملة اي عيالهم قال العيني ويروى بصبيتهم بعين
بالصاد المهملة والموحدة قال وعلى هذه الرواية فسرها
الكرماني بقوله والصبية المراد بها الاطفال والضعفا لانهم
لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش انتهى والتي في
النسخة التي وقفت عليها من الكرماني والضيعة بالضاد
المعجمة ثم رويي المولف الحديث في الفتن بلفظ قال معاوية
من اذر اي المسلمين ومفهوم هذا ان معاوية كان راغبا في الصلح
وترك الحرب ليسلم من تبعته الناس دنيا واخرى رضي الله عنه
فبعث اليه اي بعث معاوية الى الحسن رجلين من قريش
من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة بالنصب بدلا من رجلين
ابن حبيب بن عبد شمس القرشي من سلالة الفتح وعبد الله
ابن عامر بن كريز في رواية الاصيلي فقال معاوية لهما
اذهبا الى هذا الرجل الحسن فاعرضا عليه الصلح وقولا له

واطلبا

واطلبا اليه قال الكرماني اي يكون مطلوبكما مفوضا اليه وطلبكما
منتهيا اليه اي التمسا مطالبته فاتياه فدخلا عليه فتكلما وابو
ذر والوقت وتكلما بالواو وبدل الفا وقالا له ولابي ذر وحده فقالا له
وطلبا بالواو ولغير ابوي ذر والوقت والاصيلي فطلبا اليه فقال
لهما اي للرسولين ولابوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي فقال لهم
الحسن ابن علي اي للرسولين ومن معهما انا بنو عبد المطلب قد اصبنا
من هذا المال بالخلافة ما صارت لنا به عادة في الانفاق والافضال
على الاهل والحاشية فان تخليت من امر الخلافة قطعت العادة وان
هذه الامة قد عاثت في دمائها بعين مهملة فالف فثلثة فمثناة
فوقية اي اسعت في القتل والافساد فلا تكفها الا بالمال قالا
عبد الرحمن وعبد الله فانه اي معاوية يعرض عليك كذا وكذا اي
من المال والاموال والشياب ويطلب اليك ويسيلك وكان الحسن
فيما قاله ابن الاثير في الكامل قد كتب الى معاوية كتابا وذكر فيه شروطا
وارسل معاوية رسوليه المذكورين قبل وصول كتاب الحسن اليه ومعهما
صحيفة بيضا مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الي في هذه الصحيفة
التي ختمت اسفلها ما شئت من ولك قال الحسن فمن لي اي فمن يتكفل
لي بهذا الذي ذكرتماه قالا نحن نتكفل لك به فما سالها الحسن شيا
الا قالا نحن نتكفل لك به وسقط من قوله فما سالها الخ في
رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني فصالحه الحسن على ما وقع
من الشروط رعاية لمصلحة وفيه ومصلحة الامة وقيل ان معاوية
اجاز الحسن بثلثماية الف والف ثوب وثلاثين عبدا ومائة جمل
وقرات في كامل ابن الاثير ان الحسن لما سلم معاوية امر الخلافة
طلب ان يعطيه الشروط التي في الصحيفة التي ختم عليها معاوية
فابى ذلك معاوية وقال قد اعطيتك ما كنت تطلب وكان الذي
طلب الحسن منه ان يعطيه ما في بيت مال الكوفة وسلفه خمسة
الاف الف وخراج دارابجرد من فارس ثم انصرف الحسن الى
المدينة قال الكرماني وقد كان الحسن احق الناس يومئذ بهذا
الامر فدعاه وزهده الى ترك الملك رغبة فيما عند الله ولم يكن
ذلك لعلة ولا لذلة ولا لقلة فقد بايعه على الموت اربعون
الفا وفيه دلالة على جواز النزول على الوظايف الدينية والدنيوية
بالمال وجواز اخذ المال على ذلك واعطايه بعد استيفا شرايطه
بان يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال
الباذل فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي قال الحسن البصري

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولقد سمعت ابا بكرة نفيع بن الحارث الثقفي يقول رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو
يقبل على الناس مرة وعليه اخرى الواو في قوله والحسن وفي قوله
وهو يقبل للحال ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فيتين تثنية فيئة اي فرقتين عظيمتين من المسلمين قال قال
لي علي بن عبد الله المديني ولابوي ذر والوقت ودنر والاصيلي قال
ابو عبد الله اي البخاري قال لي علي بن عبد الله انما بنت لنا
سماع الحسن البصري من ابي بكرة نفيع المذكور بعد الحديث لانه
مرح فيه بالسماع وفي رواية ابي ذر لهذا باللام بدل الموحدة وقد
اخرج المولف هذا الحديث عن علي بن المديني عن ابن عيينة في
كتاب الفتن ولم يذكر هذه الزيادة واخرجه ايضا في علامات
النبوة وفضل الحسن وابو داود في السنة والترمذي في المناقب
والنسائي فيه وفي الصلاة وفي اليوم والليلة هذا .

باب ـــــ بالتنوين هل يشير الامام لاحد الخصمين
اولهما جميعا بالصلح وحرف الاستفهام ساقط لغير ابي ذر عن الحموي
والمستملي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد اخي عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن
يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي الرجال محمد ابن عبد الرحمن
الانصاري وكان له اولاد عشرة رجالا ماتوا فكني بابي الرجال
انه عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن الانصاري
وكلاهما ابن سعد بن زرارة الانصارية قالت سمعت عايشة
رضي الله عنها يقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بفتح الخاء جمع خصم بالباب عالية اصواتهما
بجر عالية صفة لخصوم وفي نسخة عالية بالنصب على الحال من خصوم
وان كان نكرة لتخصيصه بالوصف او من الضمير المستكن في الظرف
المستقر ولغير الكشميهني اصواتهما بالتثنية فالجمع باعتبار من
حضر المخصومة والتثنية باعتبار الخصمين او التخاصم وقع من
الجانبين بين جماعة فجمع ثم ثني باعتبار جنس الخصم قال
الحافظ بن حجر ولم اقف على تسمية واحد منهم واذا احدهما
احد الخصمين مبتدا اخبره يستوضع الاخر يطلب منه ان
يضع من دينه شيا ويترفقه في شيء يطلب منه ان يرفق
به في الاستيفاء والمطالبة وهو يقول والله لا افعل ياالله
من الخطيئة فخرج ولابوي ذر والوقت والاصيلي خرج بحذف الفا

عليهما

عليهما على المتخاصمين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابن المتالي على الله بضم الميم وفتح المثناة الفوقية والهمزة وتشديد
اللام المكسورة الحالف المبالغ في اليمين لا يفعل المعروف فقال
انا يا رسول الله المتالي ولك اي الخصمي اي ذلك احب من
وضع المال والرفق ولابوي ذر والوقت فله بالفا بدل الواو
اي بالنصب وللاصيلي له باسقاط الفا والواو واستنبط من
الحديث فوايد لا تخفى على المتامل وفيه ثلاثة من التابعين
وكل رجاله مدنيون واخرجه مسلم في الشركة وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله ابن
ابي حدرد بفتح الحاء وسكون الدال وفتح الراء آخره دال مهملة
الاسلمي مالك وكان اوقيتين كما افاده ابن ابي شيبة في
رواية فلقيه ولابي ذر عن الكشميهني قال فلقيه فلزمه
حتى ارتفعت اصواتهما زاد في باب التقاضي والملازمة
في المسجد من كتاب الصلاة حتى سمعها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما فرفعها النبي صلى الله
عليه وسلم وهما في المسجد فقال يا كعب زاد في الباب المذكور
قال لبيك يا رسول الله فاشار عليه السلام بيده كانه يقول
ضع عنه من دينك النصف فاخذ كعب نصف ماله عليه
وسقط لغير ابي ذر لفظ والصغير في عليه لابن ابي حدرد
وترك نصفا وهذا الحديث قد سبق في الصلاة مع مباحثه

باب ـــــ فضل الاصلاح بين الناس والعدل
بينهم وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي وسقط لغير ابي ذر منصور قال اخبرنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولى ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم مقصورا اي كل
مفصل من المفاصل الثلثماية وستين التي في كل واحد من
الناس عليه في كل واحد منها صدقة كل يوم تطلع فيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشمس بنصب كل ظرف لما قبله وفي الفرع كل بالرفع مبتدا والجملة بعده خبره والعايد يجوز حذفه شكرا لله تعالى في بان جعل عظامه مفاصل تقدر على القبض والبسط وتخصيصها من بين سايرالاعضا لان في اعمالها من دقايق الصنايع ما يتحير فيه الافهام هي من اعظم نعم الله على الانسان وحق المنعم عليه ان يقابل كل نعمة منها بشكر يخصها فيتصدق كما اعطي سنعة لكن الله تعالى خفف بان جعل العدل بين الناس وغيره صدقة كما قال يعدل مبتدا على تقدير العدل كما قاله تسمح بالمعيدي خير من ان تراه اي يعدل المكلف بين الناس ويخبره صدقة وهذا موضع الترجمة لان الاصلاح كما قال الكرماني نوع من العدل وعطف العدل عليه في الترجمة من عطف العام على الخاص وهذا الحديث اخرجه في الجهاد ايضا وسلم في الزكاة والله اعلم باب بالتنوين اذا اشار الامام بالصلح فابى امتنع من عليه الحق من الصلح حكم عليه بالحكم البين الظاهر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه اباه الزبير بن العوام كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا هو حميد كما رواه ابو موسى في الذيل بسند جيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج بالشين المعجمة المكسورة اخره جيم اي سايل الماء من الحرة بالحا المفتوحة والرا المشددة المملتين موضع بالمدينة كانا يسقيان به كلاهما تاكيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير بهمزة وصل في الفرع وغيره وسبق في المساقاة ان فيه القطع ايضا ثم ارسل بهمزة قطع مفتوحة الماء الى جارك الانصاري فغضب الانصاري فقال الانصاري يا رسول الله ان كان ابن عمتك في الفرع كاصله معجم عليه علامة الاستفهام وسبق في المساقاة ان فيه القصر اي لاجل ان كان الزبير ابن عمتك صفية بنت عبد المطلب حكمت له بالتقديم فتلون تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب لانتهاك حرمة النبوة ثم قال عليه السلام اسقه بهمزة وصل زاد في المساقاة يا زبير ثم احبس بهمزة وصل اي الماء حتى يبلغ الماء الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اي الجدار قيل والمراد به هنا اصل الحايط وقيل اصول الشجر وقيل جدر المشارب بضم الجيم والدال التي تجتمع فيها في اصول النخل فاستوعى اي استوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ح للزبير حقه كاملا بحيث لم يترك منه شيا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير براي سعة بالنصب اي المسعة اي سامحة له ولا نصار بي وتوسيعا عليهما على سبيل الصلح والمحاملة وفي الفرع كاصله سعة بالجر صفة لسابقه فلما احفظ بهمزة مفتوحة فحا مهملة ساكنة فظا معجمة اي اغضب الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم وزعم الخطابي ان هذا من قول الزهري ادرجه في الخبر وفي ذلك نظر لان الاصل انه حديث واحد ولا يثبت الادراج بالاحتمال قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية التي في سورة النساء نزلت الا في ذلك فلا وربك اي فورب ك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية الى اخرها

باب الصلح بين الورثة واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك عند المعاوضة وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي شيبة لا باس ان يتخارج الشريكان فياخذ هذا دنانير وهذا عينا فان توى بفتح الفوقية وكسر الواو ولابي ذر بفتح الواو وعلى لغة طي اي هلك لاحدهما شي ما اخذه لم يرجع على صاحبه قال في النهاية اي اذا كان المتاع بين ورثة لم يقتسموه او بين شركا وهو في يد بعضهم دون بعض فلا باس ان يتبايعوه بينهم وانما يعرف كل واحد منهم نصيبه بعينه ولم يقبضه صاحبه قبل البيع وقد رواه عطا عنه بغير الف قال لا باس ان يتخارج القوم في الشركة فتكون فياخذ هذا عشرة دنانير نقدا وهذا عشرة دينا والتخارج تفاعل من الخروج كانه يخرج كل واحد عن ملكه الى صاحبه بالبيع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالمعجمة المشددة العبدي البصري قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الصلت الثقفي البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن وهب بن كيسان بفتح الكاف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال توفي ابي عبد الله وعليه دين ثلاثون وسقا لرجل من اليهود فوضعت على غرمايه ان ياخذوا التمر بالمشاة المفتوحة وسكون المعجمة بما عليه من الدين فابوا ولم يروا ان فيه وفا بما لهم عليه فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال اذا جددته باهال الدالين في الفرع واصله وغيرها وبالمجتين كما في المصابيح اي قطعته فوضعته في المربد بكسر الميم وفتح الموحدة الموضع الذي

يخفف فيه التي وجواب اذا قوله اذنت بهمزة ممدودة وتا الضمير منه مفتوحة اي اعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع المظهر موضع المضمر لتقوية الداعي او للاشعار بطلب البركة منه ونحوه وفي المزج ضم التا ايضا فجاء عليه السلام ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه اي على التمر ودعا فيه بالبركة ثم قال ادع عزهاليك فاوفهم دينهم قال جابر فما تركت احدا له علي اب دين اليهودي وغيره الا قضيته وفضل ثلاثة عشر وسقا بفتح العاد المهملة من فضل ولابي ذر وفضل بكسرها قال ابن سيدة في المحكم نقل الشيء يفضل من باب دخل ويدخل وفضل يفضل اي من باب حذر ويفضل نادر جاء على ما تقدم وقال اللحياني فضل يفضل كحسب يحسب نادر وكل ذلك عجيب والفضالة ما فضل من الشيء سبعة عجوة هي من اجود تمر المدينة وسنة لون نوع من النخل وقيل هو الدقل او سنة عجوة وسبعة لون شك من الراوي فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فاخبرهما لكونهما كانا حاضرين معه حين جلس على التمر ودعا فيه بالبركة مهمتين بفتحة جابر فقالا لما اخبرهما جابر لقد علمنا اذ صنع اي حين صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك بفتح الهمزة معمول علمنا وقال هشام هو ابن عروة مما وصله المولف في الاستقراض عن وهب لهو ابن كيسان عن جابر صلاة العصر بدل قوله في رواية عبيد الله عن وهب صلاة المغرب ولم يذكر هشام ابا بكر ولا اقتص علي عمر ولا ذكر قوله في رواية عبيد الله ضحك اي وقال وترك عليه ثلاثين وسقا دينا وقال ابو اسحاق محمد في روايته عن وهب عن جابر صلوة الظهر فاختلفوا في تعيين الصلاة التي صلاها جابر بعد صلى الله عليه وسلم حتى اعلمه بقضة وهذا لا يقدح في صحة اهل الحديث اذ الزمن منه وهو نوا فعتهم على حصول بركته صلى الله عليه وسلم قد حصل ولا يتعين علي تلك الصلاة كبير معنى وهذا الحديث قد مضى في الاستقراض في باب اذا قاص او جازفه في الدين ويأتي بقية مباحثه ان شاء الله تعالى في علامات النبوة

باب الصلح بالدين والعين وبه قال

حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عثمان ابو عمر بن فارس وسقط ابن عمر في رواية ابي ذر قال اخبرنا يونس بن

يزيد

يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب ان اباه كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد عبد الله دينا وكان او قيتين كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فتعالق بتقاضى فارتفعت ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المسجد حتى ارتفعت اصواتهما حتى سمعها اي الاصوات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت من بيوته جملة حالية ولابي ذر في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته بفتح السين المهملة وسكون الجيم ستر بيته فنادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال اي كعب ولابي ذر قال لبيك يا رسول الله فاشار عليه السلام بيده الكريمة ان ضع الشطر من دينك فقال كعب قد فعلت ذلك يا رسول الله ما امرتني به وعبر بالماضي مبالغة في امتثال الامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه بكسر الضاد المعجمة الفعل المذكور او ضمير الشطر الباقي من الدين بعد الوضع وفيه اشارة الى انه لا تجتمع الوضيعة والتاجيل وهذا الحديث قد سبق قريبا في الصلاة ايضا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الشروط

جمع شرط وهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته فخرج بالقيد الاول المانع فانه لا يلزم من عدمه شيء وبالثاني السبب فانه يلزم من وجوده الوجود وبالثالث مقارنة الشرط للسبب فيلزم الوجود لوجود الحول الذي هو شرط لوجوب الزكاة مع النصاب الذي هو سبب للوجوب ومقارنة المانع كالدين على القول بانه مانع من وجوب الزكاة الزكاة فيلزم العدم والوجود فلزم الوجود والعدم في ذلك لوجود السبب والمانع لا لذات الشرط ثم هو عقلي كالحياة للعلم وشرعي كالطهارة للصلاة وعادي كنصب السلم لصعود السطح ولغوي وهو المخصص كما في اكرم بني انجاوا اي الجايين منهم فيتعدم الاكرام المامور به بانعدم المجيء ويوجد بوجوده اذا استثنى الا رقاله الجلال المحلي وسقط قوله كتاب الشروط لغير ابي ذر

باب

الألوكة
www.alukah.net

ما يجوز من الشروط عند الدخول في الاسلام كشرط عدم التكليف
بالنقلة من بلد الى اخر لانه لا يجامي مثلا وما يجوز من الشروط
في الاحكام اي العقود والفسوخ وغيرها من المعاملات والمبايعة
من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي
مولاهم المصري ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد الاموي مولاهم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال
اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير بن العوام انه سمع مروان بن الحكم
ولا صحبة له والمسور بن مخرمة وله سماع من النبي صلى الله عليه وسلم
لكنه اخا قدم مع ابيه وهو صغير بعد الفتح وكانت قصة الحديبية
الاتي حديثها هنا مختصرا قبل بسنتين رضي الله عنهما يخبران
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم عدول لا يقدح عدم سوقة
من لم يسم منهم قال كل منهما لما كانت سهيل بن عمرو بفتح السين مصغرا
وعمرو بفتح العين وسكون الميم احد اشراف قريش وخطيبهم وهم من
سلمة الفتح يومئذ اي يوم صلح الحديبية كان فيما اشترطه
سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا ياتيك منا
احد من قريش وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت
بيننا وبينه فكره المومنون ذلك وامتعضوا منه بعين مهملة
فضاد معجمة اي غضبوا من هذا الشرط وانفاسه وقال ابن الاثير
شق عليهم وعظم وابى سهيل الا ذلك الشرط فكاتبه النبي صلى الله
عليه وسلم على ذلك فرد عليه السلام يومئذ ابا جندل العاص
حين حضر من مكة الى الحديبية يرسف في قيوده الى ابيه سهيل
ابن عمرو لانه لا يبلغ به في العذاب الهلاك ولم ياته بلفظ الصا
عليه السلام احد من الرجال الا رده اليهن في تلك المدة
وان كان مسلما وفاء بالشرط وجاء المومنات مهاجرات نصبه على
الحال من المومنات وكانت ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام
وضم المثلثة بنت عقبة بن ابي معيط بضم الميم وفتح العين المهملة
وسكون المهملة التحتية من خرج الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يومئذ وهي عاتق بعين مهملة فالف فمثناة فوقية فقاف
وهي شابة اول بلوغها الحلم فجاء اهلها يسالون النبي صلى الله عليه
وسلم ان يرجعها اليهم بفتح يا المضارعة لان ماضيه ثلاثي قال
تعالى فان رجعك الله فلم يرجعها عليه اذا جاءكم المومنات مهاجرات
به لتصديقهن بالسنتهن ونطقهن بكلمة الشهادة ولم نظهر منهن ما يخالف

ذلك

ذلك مهاجرات من دار الكفر الى دار الاسلام فامتحنوهن
بالحلف والنظر في المعاملات ليغلب على ظنكم صدق مقالتهن
الله اعلم بايمانهن منكم لان عنده حقيقة العلم الى قوله تعالى
ولا هم يحلون لهن لانه لا حل بين المومنة والكافر قال عروة
ابن الزبير مستدل بالاستدلال السابق اولا فاخبرتني عايشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بختبرهن
بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات فامتحنوهن
الى غفور رحيم وسعط لفظ فامتحنوهن لابي ذر قال عروة قالت
عايشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد بايعتك حال كونه كلاما لها بالله ما مست
يده عليه السلام يد امراة قط في المبايعة بفتح الياء وما يابعهن
الا بقوله وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق وياتي ان شاء الله
تعالى تاما قريبا من وجه اخر عن ابن شهاب وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
زياد بن علاقة بعين مهملة مكسورة وقاف الثعلبي بالمثلثة
والعين المهملة الكوفي انه قال سمعت جريرا بفتح الجيم
وكسر الراء الاولى رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله
ذر النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح بالنصب لكل
مسلم وفي نسخة في المنع والاصل وغيرها وعليها شرح الكرماني
والنصح بالجر عطفا على مقدر يعلم من الحديث بعده اي على اقامة
الصلاة وايتاء الزكاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي
خالد البجلي انه قال حدثني بالافراد قيس بن ابي حازم
بالحاء والزاي البجلي ايضا عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال يا بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اقام الصلاة حذف فا اقامة لان المضاف اليه عوض عنها
وايتاء الزكاة والنصح بالجر عطفا على السابق لكل مسلم ولابي
ذر والنصح بالرفع مبتدا خبره محذوف اي واجب والاصل هذا باب
بالتنوين اذا باع شخص نخلا حال كونها قد ابرت بفتح الهمزة
وتشديد الموحدة ولابي ذر ابرت بتخفيفها وهي الاكثر اي لم تلقح
وزاد في رواية ابي ذر عن الكشميهني ولم يشترط الثمرة اي المشتري
وجواب الشرط محذوف تقديره فالثمرة للبايع الا ان يشترط المشتري
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت
مبني للمفعول مع تشديد الموحدة ولابي ذر ابرت بتخفيفها فثمرتها
للبايع بالمثلثة والمثناة بعد الراء ولابي ذر فثمرها بحذف المثناة
الا ان يشترط المبتاع اي المشتري وتقدم هذا الحديث في باب من باع
نخلا قد ابرت من كتاب البيوع باب

الشروط في البيع ولابي ذر في البيوع بالجمع وبه قال حدثنا ولابي
ذر في نسخة اخبرنا عبد الله بن مسلمة ابن قعنب الحارثي القعنبي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر حدثنا ليث عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله
عنها اخبرته ان بريرة جاءت عايشة تستعينها في كتابتها ولم تكن بريرة
قضت من كتابتها شيأ وكانت كاتبتهم على تسع اواقي في كل عام اوقية
قالت لها عايشة ارجعي الى اهلك بكسر الكاف اي مواليك فان
احبوا ان اقضي عنك كتابتك واعتقك ويكون بالنصب عطفا على
السابق ولايكن لي اي الذي هو سبب الارث فعلت ذلك فذكرت
ذلك الذي قالته عايشة بريرة الى اهلها ولابي ذر لاهلها فابوا
امتنعوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك بكسر الكاف فلتفعل
ويكون بالنصب عطفا على المنصوب السابق لنا ولاوكد فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعيها فاعتقيها
بهمزة قطع وحذف العين المنصوب في الموضعين للعلم به فانما الولاء
لمن اعتق وفيه دليل لقول الشافعي المتقدم انه يصح بيع رقبة المكاتب
وبملكه المشتري مكاتبا ويعتق باداء النجوم اليه والولاء له على
الجديد فلا يصح وترجمة المؤلف هنا مطلقة يحتمل جواز الاشتراط في
البيع وعدم الجواز ومذهب الشافعية لا يجوز بيع وشرط كبيع بشرط
بيع او قرض للنهي عنه في حديث ابي داود وغيره الاتي في ستة عشر
مسئلة او لها شرط الرهن ثانيها الكفيل الحميل الثمن في الذمة الحاجة
اليها في معاملة من لا يرضى الا بها ولابد من كون الرهن غير المبيع فان
شرط رهنه بالثمن او غيره بطل البيع لاشتماله على شرط الرهن سالم
عليكه بعد ثالث الاشهاد لقوله تعالى واشهدوا اذا تبايعتم رابعها
الخيار خامسها الاجل المعين سادسها العتق للبيع في الاصح لان
عايشة اشترت بريرة بشرط العتق والولاء ولم ينكر صلى الله عليه
وسلم الاشتراط الولاء بقوله ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست
في كتاب الله الخ ولان استعقاب البيع العتق عهد في شرع التدبير

فاحتمل

فاحتمل شرطه والثاني البطلان كالوشرط بيعه او هبته وقيل يصح
البيع ويبطل الشرط سابعها شرط الولاء لغير المشتري مع العتق في
اضعف القولين فيصح البيع ويبطل الشرط لظاهر حديث بريرة والاصح
بطلانهما لما تقرر في الشرح من ان الولاء لمن اعتق واما قوله لها ايتيه
واشترطي لهم الولاء فاجيب عنه بان الشرط لم يقع في العقد وانه خاص
بقضية عايشة وبان لهم بمعنى عليهم شأنها البراءة من العيوب في البيع
ثامنها نقله من كان البايع لانه تفريغ بمقتضى العقد عاشرها وجاحد
عشرها قطع الثمار وتبقيتها بعد الصلاح ثاني عشرها ان يعمل فيه
البايع عملا معلوما كان باع ثوبا بشرط ان يخيطه في اضعف الاقوال
وهي في المعنى بيع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتبار القيمة وقيل
يبطل الشرط ويصح البيع بما يقابل المبيع من المسمى والاصح بطلانهما
لاستحقال البيع على شرط عمل فيه لا يملكه بعد ثالث عشرها ان يشرط
كون العقد فيه وصفا بقصود رابع عشرها ان لا يسلم المبيع حتى يستوفي
الثمن خامس عشرها الرد بالعيب سادس عشرها خيار الرؤية فيما اذا
باع ما يراه على القول بصحته للحاجة الى ذلك وهذا الحديث قد سبق
في البيع والعتق وغيرهما هذا باب

اذا اشترط البايع على المشتري ظهر الدابة اي ركوب ظهر الدابة التي بلها
الى مكان مسمى بعينه جاز هذا البيع وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة الكوفي قال سمعت
عامرا الشعبي يقول حدثني بالافراد جابر هو ابن عبد الله
الانصاري انه كان يسير على جمل له في غزوة تبوك او ذات
الرقاع قد اعيا اي تعب ظهر البن صلى الله عليه وسلم فضربه
فدعا له بالغافيها وكانه تعب الدعاله بضربه ولمسلم واحمد من
هذا الوجه فضربه برجله ودعا له ولاحمد من هذا الوجه ايضا
قلت يا رسول الله ابطا جملي هذا قال انخه وانا خ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطني هذه العصا او اقطع لي عصا
من الشجرة فعلت فاخذها فخبطه بها خبطات ثم قال
اركب فركبت فسار يسير بلفظ الجار والمجرور والمصدر ولابي
ذر بإسقاط حرف الجر ليس يسير مثله بلفظ المضارع ولابن
سعد من هذا الوجه فانتعث فاكدت اسلكه ولمسلم من رواية
ابي الزبير عن جابر فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه
ثم قال عليه السلام بعنيه اي الجمل بوقية بضم الواو وتشديد
الهمزة ولابي ذر باوقية بهمزة مضمومة والتحتية مشددة بينهما

المكتبة الألوكة www.alukah.net

قلت لا اسمعه وللنسائي من هذا الوجه وكانت له اليه حاجة
شديدة وقال ابن التين قوله لا غير محفوظ الا ان يريد لا اسمعه
هو لك بغير ثمن وكانه تره جابرا عن قوله الا سوادا البتي صلى الله
عليه وسلم لكن قد ثبت قوله لا لكن النفي متوجه لترك البيع وعند
احمد من رواية وهب بن كيسان عن جابر اتبيعني جملك هذا يا جابر
قلت بل اهبه لك ثم قال عليه السلام ثانيا بعنيه يوقية
ولابي ذر باوقية فبعته بها استثنى الاسرة عليه السلام والافقد
كان عرضه ان يهبه للرسول صلى الله عليه وسلم فاستحيته اي
اشترطت حملانه بضم الحاء المهملة وسكون النون اي حمله ايايي فحذف
المفعول الى اهلي فلما قدمنا الى المدينة اتيته بالجمل وفي الاستقراض
في باب الشفاعة في وضع الدين من طريق مغيرة عن الشعبي فلما
دنونا من المدينة استاذنت فقلت يا رسول الله اني حديث عهد
بعرس قال صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم فما تزوجت
بكرا ام ثيبا قلت ثيبا اصيب عبد الله وترك جوارح صغارا
فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ايت اهلك فقدمت
فاخبرت خالي ببيع الجمل فلامني زاد في رواية وهب بن كيسان
في البيوع قال فدفع الجمل واعطاني ثمنه ونقدني بالنون
والقاف اي اعطاني عقب بيعه بلا ارداد في الاستقراض
وسهى مع القوم ثم انصرفت فارسل عليه السلام على اثري
بكسر الهمزة وسكون المثلثة فلما جئته قال ما كنت لاخذ
جملك ذلك هبة وهو مالك برفع اللام وعند احمد من رواية يحيى
القطان عن زكريا قال اطلعت حين ناكسنك اذهب بجملك خذ
جملك ولمنه فهو لك والمماكسة المناقصة في الثمن واشار بذلك
الى ما وقع بينهما من المساومة عند البيع قال ولابي ذر وقال
شعبة بن الحجاج فيما وصله البيهقي من طريق يحيى بن كثير عنه
عن مغيرة بن مقسم الكوفي عن عامر الشعبي عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري اتقرني بفتح الهمزة وسكون الفاء فقاف مفتوحة فراء ساكنة
الله صلى الله عليه وسلم ظهره اي حملني عليه الى المدينة وقال
اسحاق بن راهوية ما وصله في مسنده عن جرير هو ابن عبد الحميد
عن مغيرة بن مقسم الكوفي عن عامر عن جابر فبعته على ان لي فقار
ظهره حتى ابلغ المدينة فيه الاشتراط بخلاف التعليق السابق وقال
عطاء هو ابن ابي رباح وغيره اي عن جابر مما سبق مطولا في باب الوكالة
لك ولابي ذر ولك ظهره الى المدينة وليس فيه دلالة على الاشتراط

وقال

وقال محمد بن المنكدر مما وصله البيهقي من طريق المنكدر بن محمد
ابن المنكدر عن ابيه عن جابر ولك ظهره حتى ترجع اي الى المدينة
وكذا وصله الطبراني ايضا وليس فيه ذكر الاشتراط وقال ابو الزبير
محمد بن مسلم بن تدرس مما وصله البيهقي عن جابر افقرناك ظهره
الى المدينة وهو عند مسلم من هذا الوجه لكن قال قلت علي ان
لي ظهره الى المدينة قال ولكن ظهره الى المدينة وقال الاعمش
سليمان بن مهران مما وصله الامام احمد ومسلم عن سالم هو ابن ابي
الجعد عن جابر تبلغ بفوقية وموحدة ثم غين معجمة ثم فاء مشددة
ثقيل بصيغة المضارع بصيغة الامر عليه الى اهلك وليس فيه ما يدل على الاشتراط
وللنسائي من طريق ابن عيينة عن ايوب وقد اعرتك ظهره الى المدينة
قال ابو عبد الله البخاري الاشتراط في العقد عند البيع اكثر
طرقا واصح عندي مخرجا من الرواية التي لا تدل عليه لان الكثرة تعين
القوة وهذا وجه من وجوه الترجيح فيكون اصح ويترجح ايضا بان
الذين رووه بصيغة الاشتراط مثبتة لزيادة من ذكره لان قوله لك
وافقرناك ظهره وتبلغ عليه لا يمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك ويؤيد
هذا حديث تمسك الحنابلة لصحة شرط البائع نفعا معلوما في البيع وهو عند
المالكية في الزمن اليسير دون الكثير وذهب الجمهور الى بطلان
البيع لان الشرط المذكور ينافي مقتضى العقد واجابوا عن حديث
الباب بان الفاظه اختلفت فمنهم من ذكر الشرط ومنهم من ذكر فيما يدل
عليه ومنهم من ذكر ما يدل على انه كان بطريق الهبة والهبة واقعة عين
يتطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة فيه
بطلان الشرط لمقتضى العقد وصح من حديث جابر ايضا النهي عن بيع
الثنيا اخرجه اصحاب السنن واسناده صحيح وورد النهي عن بيع
وشرط وقال الاسماعيلي قوله ولك ظهره وعد قام مقام الشرط لان
وعده لا خلف فيه وهبته لا رجوع فيها لتنزيه الله تعالى له عن
دناءة الاخلاق فلذلك ساغ لبعض الرواة ان يعبر عنه بالشرط ولا
يجوز ان يجمع ذلك في حق غيره وحاصله ان الشرط لم يقع في نفس
العقد وانما وقع سابقا او لاحقا فتبرع بمنفعته اولا كما تبرع برقبته
اخرا وسقط في غير رواية قال ابو عبد الله الخ وقال عبيد الله
مصغرا ابن عمر العمري فيما وصله المولف في البيوع وابن اسحاق
محمد مما وصله احمد وابو يعلى والبزار عن وهب بسكون الهاء ابن كيسان
عن جابر رضي الله عنه اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم بوقية
ولابي ذر باوقية وتابعه ولابي ذر باسقاط الواو اي تابع وهبا

الألوكة
www.alukah.net

زيد بن اسلم عن جابر في ذكر الاوقية وهذه المتابعة وصلها
البيهقي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله
البخاري في الوكالة عن عطاء هو ابن ابي رباح وغيره بالجر عطفا
على المجرور السابق عن جابر اخذته اي قال عليه السلام اخذت
الجمل باربعة دنانير ذهبا قال البخاري وهذا اي ما ذكر من
الاربعة دنانير يكون وقية ولابي ذر اوقية على حساب الدينار
الواحد بعشرة دراهم قال الكرماني وتبعه ابن حجر الدينار مبتدا وقوله
بعشرة خبره والحساب مضاف الى الجملة اي دينار من الذهب بعشرة
دراهم واربعة دنانير يكون اوقية من الفضة وتعقبه العيني فقال
هذا تعريف عجيب ليس له وجه اصلا لان لفظ الدينار وقع مضافا اليه
وهو مجرور بالاضافة ولا وجه لقطع حساب عن الاضافة ولا ضرورة
اليه والمعنى اصح ما يكون انتهى وسقط قوله دراهم في رواية ابي ذر
ولم يبين الثمن مغيرة بن مقسم فيما وصله في الاستقراض عن الشعبي
عامر عن جابر وكذا لم يبين الثمن ابن المنكدر محمد فيما وصله الطبراني
وابو الزبير محمد بن اسلم فيما وصله النسائي عن جابر نفع في رواية
ابي الزبير عند مسلم تعييبها بخمس اواق وفي رواية تمام باربعين
درهما وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد ومسلم وغيرهما
عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر وقية دابر ولابي ذر اوقية
ذهب وقال ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي سالم تيف الحافظ
ابن حجر على وصله عن سالم عن جابر بمايتي درهم بالتثنية وقال
داود بن قيس الفراء الدباغ ابو سليمان عن عبيد الله بن مقسم
بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا
القرشي المدني عن جابر اشتراه اي اشتري النبي صلى الله عليه وسلم
الجمل بطريق تبوك وجزم ابن اسحاق عن وهب بن كيسان في رواياته
المشار اليها قبل بان ذلك كان في غزوة ذات الرقاع قال ابن حجر وهي
الراجحة في نظري لان اهل المغازي اضبط لذلك من غيرهم احسبه قال
باربع اواق كقاض ولابوي ذر والوقت والاصيلي اواقي باثبات
الياء المخرج بزيان القعنبي وشك في مقدار الثمن وقد وافقه على ما جزم
به علي بن يزيد بن جدعان عن ابي المتوكل عن جابر انه صلى الله عليه
وسلم مر بجابر في غزوة تبوك وقال ابو نعيم بنون مفتوحة فصاد
مهملة مالكة المنذر بن مالك العبدي فيما وصله ابن ماجه عن جابر
اشتراه بعشرين دينارا قال المولف وقول الشعبي عامر بن شراحيل
بوقية ولابي ذر باوقية اكثر من غيره في اكثر الروايات الاشتراط

اكثر

اكثر طرقا واصح عندي مخرجا قاله ابو عبد الله اي البخاري
وهذا قد سبق قريبا وزيد هنا في نسخة وسقط في نسخ والحاصل
من الروايات في الثمن انه في رواية الاكثر اوقية واربعة دنانير
وفي لاحتمالها واوقية ذهب واربع اوق وخمس اواق ومايتا درهم
وعشرين دينارا وعند احمد والبزار من رواية علي بن يزيد عن ابي
المتوكل ثلاثة عشر دينارا وقد جمع القاضي عياض بين هذه الروايات
بان سبب الاختلاف الرواية بالمعنى وان المراد اوقية الذهب والاربع
اواق والخمس بقدر ثمن الاوقية الذهب والاربعة دنانير بعشر العشرين
دينارا المحولة على اختلاف الوزن والعدد وكذلك رواية الاربعين درهما
مع المايتي درهم قال وكان الاخبار بالفضة لما وقع عليه العقد
وبالذهب لما حصل به الوفاء او بالعكس

باب الشروط في المعاملة مزارعة وغيرها وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الزيات عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت
الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مهاجرا يا رسول الله
اقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين النخيل بكسر الخاء المعجمة قال عليه
السلام لا اقسم كراهية ان يخرج عنهم شيئا من رقبة نخلهم الذي به قوام
امرهم شفقة عليهم فقال الانصار ايها المهاجرون تكفونا ولابي ذر تكفوننا
المؤنة في النخل بتعهده في السقي والتربية والجذاذ ونشرككم بفتح اوله
وثالثه او بضم ثم كسر في الثمرة وهذا موضع الترجمة لان تقديره
ان تكفونا المؤنة نقسم بيننا ونشرككم وهو شرط لغوي اعتبره
صلى الله عليه وسلم قالوا اي المهاجرون والانصار سمعنا واطعنا
وهذا الحديث قد سبق في المزارعة في باب اذا قال اكفني مؤنة
النخل وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي وسقط
لابي ذر ابن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنه
وعن ابيه انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر اليهود ان وفي باب المزارعة مع اليهود من طريق عبيد الله
عن نافع عليه ان يعملوها اي فيما هو والاشجارها بالسقي واصلاح
مجاري الماء وغير ذلك ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها من
ثمر او زرع ومطابقة الترجمة ظاهرة لكن الاكثرون على المنع من كراء الارض
بجزء مما يخرج منها لان حله بعضهم على ان المعاملة كانت مساقاة على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النخل والبياض المتخلل بين النخيل كان يسيرا فتقع المزارعة تبعا للساقاة وسبق الحديث في المزارعة **باب الشروط في الطلاق عند النكاح** بضم العين وسكون القاف اي وقت عقده **وقال عمر** هو ابن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة ان **مقاطع الحقوق عند الشروط ولكنها مأمرطة وقال المسور** بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو ابن مخرمة فيما وصله في الخمس **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم** ذكر صهرا له هو ابن العاص بن الربيع بن سلمة الفهري **فاثنى عليه خيرا في مصاهرته** وكان قد تزوج زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة **فاحسن** اي **قال حدثني وصدقني** بتخفيف الدال في حديثه بالواو وفي اليونينية وفي الفرع **فصدقني** بالفاء بدل الواو **ووعدني** اي ان رد الي زينب وذلك انه لما اسر ببدر مع المشركين فدته زينب فشرط عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسلها اليه فوفى له بذلك فاثنى عليه لاجل وفائه بما شرط له وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في كتاب النكاح وبه قال **حدثنا عبد بن يوسف** التنيسي قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **قال حدثني** بالافراد **يزيد بن ابي حبيب** من الزيادة البصري واسم ابيه سويد **عن ابي الخير** مرثد بفتح الميم والمثلثة ابن عبد الله اليزني **عن عقبة بن عامر الجهني** رضي الله عنه **انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج** معناه عند الجمهور اولى الشروط وحمله بعضهم على الوجوب فقال ابو عبد الله البخاري وهو الاظهر لانه على الاول يلزم ان لا يجب شرط مطلقا لانه اذا كان الشرط الذي يستباح به الفروج ليس بواجب ففيره احرى ومعلوم ان لنا في البياعات وغيرها شروطا لازمة لان لفظ الشروط هنا عام وانما كان النكاح كذلك لان امره احوط وبابه اضيق والمراد شروط لا تنافي عقد النكاح بل تكون من مقاصده كاشتراط حسن العشرة بالمعروف وانلا يقصر في شيء من حقوقها اما شرط يخالف مقتضاه كشرط ان لا يتسرى عليها ولا يساكن بها فلا يجب الوفاء بل يلغو الشرط ويصح النكاح على المثل فهو عام مخصوص لانه يخرج منه الشروط الفاسدة وقال احمد يجب الوفاء بالشروط مطلقا لحديث احق الشروط قاله النووي في شرح مسلم لكن رايت في تنقيح المرداوي من الحنابلة تفصيلا في

ذلك

ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في باب الشروط في النكاح من كتاب به مع بقية ما في الحديث من المباحث وقد اخرج هذا الحديث ابو داود والترمذي وابن ماجه في النكاح والنسائي فيه وفي الشروط **باب الشروط في المزارعة** هذه الترجمة احض من سابقة الساقاة به قال **حدثنا** مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال **حدثنا** ابن عيينة سفيان قال **حدثنا** يحيى بن سعيد الانصاري **قال سمعت** حنظلة الزرقي بن قيس **قال سمعت** رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال وبعد التحتية جيم **رضي الله عنه كنا اكثر الانصار حقلا** بالمهملة مفتوحة وقاف ساكنة منصوب على التمييز اي زرعا **فكنا نكري الارض** بضم نون نكري وفي باب ما يكره من الشروط في المزارعة عن صدقة بن الفضل وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت هذه القطعة ولم يخرج ذه بذال معجمة مكسورة وهاء مكسورة مع الاختلاس او الاشباع وحذف الها قبل المعجمة والاصل ذي فحي بالها للوقف اي ولم يخرج هذه القطعة الاخرى فيفوز صاحب تلك بكل ما حمل وينجو الاخر بالكلية **فنهينا** وفي حديث صدقة بن الفضل المذكور فتهاهم النبي صلى الله عليه وسلم **عن ذلك** لما فيه من حصول المخاطرة المنهي عنها **ولم ننه** بضم النون الاولى وسكون الثانية وفتح الهاء مبنيا للمفعول اي لم ينهنا النبي صلى الله عليه وسلم **عن الورق** بكسر الراء اي عن الاكتراء بالدراهم **باب ما لا يجوز من الشروط في عقد النكاح** وبه قال **حدثنا سدد** بضم المهملة وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى ابن مسرهد قال **حدثنا يزيد بن زريع** بتقديم الزاي على الراء مصغرا ابو معاوية البصري قال **حدثنا معمر** بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عن سعيد** هو ابن المسيب **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يبيع** باثبات التحتية بعد الموحدة على ان لا نافية وللاصيلي لا يبع بحذفها وسكون العين على ان نهانا هية **حاضر لباد** متاعا يقدم به من البادية ليبيعه بسعر يومه بان يقول له اتركه عندي لابيعه لك على التدريج **بالاجر** **وقال عليه السلام لا تناجشوا**

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الاصل نتن جشوا حذفت احدي التاءين تخفيفا من النجش
بالنون والجيم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره ولا
يزيدن بنون التاكيد الثقيلة على بيع اخيه وفي البيع بحديث
علي بن المديني عن ابن عيينة ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا
يخطبن بنون التاكيد الثقيلة على خطبته بكسر الخاء المعجمة
ولا تسال المراة بكسر اللام لالتقاء الساكنين على النهي طلاق
اختها قال النووي ينهى المراة الاجنبية ان تسال رجلا طلاق زوجته
فيصير لها من نفقته وبعروفه ومعاشرته ما كان للمطلقة وعبر
عن ذلك بقوله لتستكفئ بسين مهملة ساكنة بين المثناتين الوقيتين
اي لتقلب اناها قال والمراد باختها نسب او رضاعا او دينا ويلحق
بذلك الكافرة في الحكم وان لم تكن اختا في الدين اما لان المراد الغالب
او انها اختها في الجنس الادمي وقال ابن عبد البر المراد الضرة وهذا
الحديث سبق في البيوع ويأتي ان شاء الله تعالى في النكاح ،،

باب الشروط التي لا تحل في الحدود

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني
قال حدثنا ليث بلام واحدة ابن سعد الامام عن ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بضم العين
وسكون المثناة الفوقية ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب لم يسم كغيره من المبهمات في هذا
الحديث اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله انشدك الله بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اي سالتك الله
اي بالله وبعني السؤال هنا القسم كما قال اقسمت عليك بالله
او ذكرتك الله بتشديد الكاف وحكم فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه
الا قضيت اي ما طلب منك الا قضاك لي بكتاب الله اي بحكم الله
او المراد به ما كان متلوا من القرآن فنسخت تلاوته وبقي حكمه وهو الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله فقال الخصم
الاخر وهو افقه منه اي احسن مخاطبة وادبا او افقه منه في
هذه القصة لوضعها في وجهها نعم فاقض بيننا بكتاب الله
فالجواب سنطه محذوف وائذن لي هو بهمزتين الاولى همزة الوصل
تحذف في الدرج والثانية همزة الفعل ساكنة فاذا ابتدات بها ظهرت
همزة الوصل وقلبت همزة الفعل ياء من جنس حركة الهمزة قبلها
على قاعدة اجتماع الهمزتين وحذف المفعول المعدي بحرف الخفض

للعلم

به من السياق والتقدير وائذن لي فيما اقول وهذا
الاستئذان من حسن الادب في مخاطبة الكبير فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان
عسيفا اي اجيرا قيل ان ابي اجيره هو المخصم الثاني لكن كما هو ظاهر
السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته ولفظ ائذن لي
عطف على اقض اذ المستاذن هو الرجل الاعرابي لاخصمه انتهى
والظاهر انه استدل لذلك بما تقدم في كتاب العلم عن ادم
عن ابن ابي ذئب فقال الاعرابي آن ابني بعد قوله في
الحديث جاء اعرابي ونبه فقال خصمه لكن قال الحافظ
ابن حجر ان هذه الزيادة شاذة يعني قوله فقال الاعرابي
والمحفوظ في سائر الطرق كما هنا انتهى وينظر في قول الكرماني
اذ المستاذن هو الرجل الاعرابي لاخصمه حيث جعله علة لقوله
ائذن لي عطف على اقض لان ظاهره التدافع على ما لا يخفى وكذا
قول العيني في باب الاعتراف بالزنا من كتاب الحدود قوله
وائذن لي اي في الكلام التكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا المخصم
وهذا من جملة فقهه حيث استاذن بحسن الادب وترك رفع
الصوت انتهى فليتامل والعسيف بالسين المهملة والفاء
كان اجيرا على هذا اقرني اي ابنه بامراته بامراة الرجل
واني اخبرت بضم الهمزة وكسر الموحدة ان على ابني الرجم
لكونه كان بكرا واعترف فافتديت ابني منه بمائة شاة من الغنم
ووليدة جارية سالت اهل العلم الصحابة الذين كانوا يفتون
في العصر النبوي وهم الخلفاء الاربعة وابي بن كعب ومعاذ بن
جبل وزيد بن ثابت الانصاريون وزاد ابن سعد عبد الرحمن
ابن عوف فاخبروني انما على ابني جلد مائة باضافة
جلد الى المائة ولابي ذر مائة جلدة وتغريب عام من البلد الذي
وقع فيه ذلك وان على امراة هذا الرجم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس بيده لاقضين بينكما بكتاب
الله اي بحكمه وبما كان قرانا قبل نسخ لفظه الوليدة والغنم
رد اي مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول مثل نسج
اليمن اي يجب ردها عليك وسقط قوله عليك لغير ابي ذر وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واعترف هو بالزنا
لان اقرار الاب عليه لا يقبل نعم ان كان هذا من باب التنويع
فيكون المعنى اذ كان ابنك زانيا وهو بكر فحده ذلك اعتد
يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا الى امراة هذا فان

شبكة الألوكة www.alukah.net

اعترفت بالزنا او شهد عليها اثنان فارجمها لانها كانت محصنة
قال فغدا عليها انيس فاعترفت بالزنا فامر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجمت يحتمل ان يكون هذا الامر هو الذي
في قوله فان اعترفت فارجمها وان يكون ذكر له انها اعترفت فامره
ثانيا ان يرجمها وعبد انيس كما قاله النووي محمول عند العلماء من
اصحابنا على اعلام المراة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد
القذف فتطالب به او تعفو عنه الا ان تقر هي بالزنا فلا يجب
عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم قال ولا بد من هذا
التاويل لان ظاهره انه بعث ليطالب اقامة حد الزنا وهذا غير
مراد لان حد الزنا لا يحتاط له بالحبس بل الواقع انه استحب ان
يعرض له بالرجوع ومطابقة الحديث للترجمة قيل في قوله فاقتدت
منه بمائة شاة ووليدة لان ابن هذا كان عليه جلد مائة وتغريب عام
وعلى المراة الرجم فجعلوا في الحد هذا مائة شاة ووليدة كانها وقعا
شرطا لسقوط الحد عنها فلا يحل هذا في الحدود كذا قالوا وفيه نظر
لا يخفى لان الذي وقع انما هو صلح وهذا الحديث ذكره البخاري في
مواضع مختصرا ومطولا في الصلح والاحكام والمحاربين والوكالة والاقتسام
وخبر الواحد واخر جه بقية الجماعة **باب**
ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق
بضم اوله وفتح ثالثه وكلمة على للتعليل كما في قوله تعالى ولتكبروا الله
على ما هداكم اي اذا رضي بالبيع لاجل عتقه وبه قال **حدثنا خلاد**
ابن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد الدال ابن صفوان السلمي ابو محمد
الكوفي نزيل مكة صدوق رمي بالارجاء قال **حدثنا عبد الواحد**
ابن ايمن ضد ايسر الحبشي مولى ابن ابي عمرو المخزومي القرشي
المكي **عن ابيه** ايمن انه قال **دخلت على عائشة رضي الله**
عنها قبل اية الحجاب او من وراء الحجاب قالت **دخلت على بريرة وهي**
مكاتبة الواو للحال ولم تكن قضت من كتابتها شيئا وكانت كاتبتهم
على نسع اواقي في كل سنة وقية **فقالت يا ام المومنين اشتريني**
فان اهلي يبيعوني ولابي ذر يبيعونني بنونين على الاصل
فاعتقيني بهمزة قطع **قالت عائشة** فقلت لها **نعم اشتريك**
فاعتقك قالت بريرة ان اهلي لا يبيعوني ولابي ذر لا يبيعونني
حتى يشترطوا ولاءي الذي هو سبب الارث ان يكون لهم **قالت**
عائشة فقلت لها لا حاجة لي فيك حتى **فسمع ذلك النبي**
صلى الله عليه وسلم او بلغه شك الراوي **فقال ما شان بريرة**
اي فذكرت له شانها **فقال** ولابي ذر قال **اشتريها فاعتقيها**

بهمزة

بهمزة وصل في الاولى وقطع في الاخرى **ويشترطوا** بلام ساكنة ولابي
ذر ويشترطوا باسقاطها **ما شانها قالت** عائشة **فاشتريتها فاعتقتها**
ولابي ذر قال اي الراوي **فاشترتها عائشة فاعتقتها**
واشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم **فقال النبي صلى الله عليه**
وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط ومطابقته للترجمة
من كون بريرة شرطت على عائشة ان تعتقها اذا اشترتها وقد
تكرر ذكر هذا الحديث مرات **باب الشروط**
في الطلاق وقال ابن المسيب سعيد **والحسن** البصري **وعطا**
هو ابن ابي رباح مما وصله عبد الرزاق ان بدا بغيرها في الفرع
واصله وفي غيرها باشباهه في الشرط **بالطلاق** بان قالت
انت طالق ان دخلت الدار **واخر** بان قال ان دخلت الدار
فانت طالق **فهو احق بشرطه** وبه قال **حدثنا محمد بن**
عرعرة الباجي السامي بالسين المهملة القرشي البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج **عن عدي بن ثابت** الانصاري
الكوفي **عن ابي حازم** بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال نهى رسول الله**
صلى الله عليه وسلم عن التلقي للركبان **لشراستهم** قبل
مرفة سوق البلد وان يبتاع يشتري **المهاجر** اي المقيم
للاعرابي الاعرابي **الذي يسكن البادية وان تشترط المراة** عند
العقد طلاق اختها اي من ان يكون مهما في العصمة كالضرة او لا
تكون في العصمة كالاجنبية وهذا موضع الترجمة كما قاله ابن
بطال لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلاق اختها وقع الطلاق
لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى **وان يستام الرجل على سوم**
اخيه بان يقول لمن اتفق مع غيره في بيع ولم يعقد انا اشتريه
بازيد او انا ابيعك خيرا منه بارخص فيجزم بعد استقرار الثمن بالتراضي
صريحا وقبل العقد **ونهى عن النجش** بنون مفتوحة فجيم
ساكنة فشين معجمة وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليغر
غيره **وعن التصرية** وهي ربط البايع ضرع ذات اللبن من
ماكول اللحم ليكثر لبنها لتغرير المشتري وهذا الحديث اخرجه
مسلم في البيوع وكذا النسائي **تابعه** اي تابع محمد بن عرعرة
في تصريحه برفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم **معاذ**
اي ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري البصري فيما وصله
مسلم ايضا **عن شعبة** بن الحجاج **وقال عندر** محمد بن جعفر

المكتبة الألوكة www.alukah.net

وصله مسلم ايضا وابو نعيم في مستخرجه عليه كما في المقدمة وعبد
الرحمن بن مهدي بضم النون وكسرها بينا للمفعول وقال
ادم بن ابي اياس عن شعبة بنهينا بضم النون وكسر الهاء ضمير
الجمع وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن سميل
وحجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون نهي بفتح النون وايها
مبنيا للمعلوم من الماضي المجرد ولم يعينا الفاعل وبعدها مني يا
وفي رواية ابي ذر كما في الفرع بها بالالف بدل الياء قال الحافظ
ابن حجر في المقدمة ورواية ادم عبد الرحمن والنضر لم اقف عليها
اي موصولة ورواية حجاج وصلها البيهقي وقال في الفتح من
رواية ادم رويناها في نسخته وامار واية النضر فوصلها اسحاق
ابن راهويه في مسنده عنه باب الشروط
مع الناس بالقول اي دون الاشهاد والكتابة وبه قال
حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحاق الرازي
اخبرنا هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني
قاضيها ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبره
ولابي ذر اخبرهم بميم الجمع قال اخبرني بالافراد يعلى
ابن مسلم عن ابن ونزر بن رضي بن هرمز وعمرو بن دينار
بفتح العين وسكون الميم عن سعيد بن جبير الكوفي يزيد
احدهما على صاحبه وغيرهما بالرفع عطفا على فاعل اخبرني
قد سمعته الضمير المرفوع لابن جريج والمنصوب للغير يحدثه
عن سعيد بن جبير انه قال انا لعند ابن عباس بفتح اللام
للتاكيد رضي الله عنهما قال حدثني بالافراد ابي بن
كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله مبتدا وخبر اي
صاحب الخضر هو موسى ابن عمران كليم الله ورسوله لا موسى
اخر كما يزعم نوف البكالي فذكر الحديث في قصة موسى والخضر
قال اي الخضر لموسى الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا
كانت المسئلة الاولى من موسى نسيانا بالنصب خبر كان ،،
والمسئلة الوسطى شرطا يعني كانت بالشرط بالقول والمسئلة
الثالثة عمدا واشار الى الاولى بقوله قال لا تؤاخذني بما نسيت
اي بالذي نسيته او بشيء في اوبشيء نسيته يعني وصيته
بان لا يعترض عليه وهو اعتراض بالنسيان اخرجه في معرض
النهي عن المؤاخذة مع قيام المانع لما قاله البيضاوي وقال

السمرقندي

السمرقندي قال ابن عباس هذا من معاريض الكلام لان موسى لم
ينس ولكن قال لا تؤاخذ في بما نسيت اذا كان مني نسيان فلا تؤاخذني
به ولا ترهقني من امري عسرا لا تكلفني من امري شدة واشار الى
الوسطى التي كانت بالشرط بقوله لقيا غلاما فقتله والى الثالثة
بقوله فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض تداني الى ان ينقض
فاستعيرت الارادة للمشارفة فاقامه بعمارته او بعمود عمد به وقيل
مسحه بيده فقام قرأ ابن عباس وراءهم من قوله تعالى اما السفينة
فكانت لساكين يعملون في البحر فاردت ان اعيبها وكان وراءهم اي امامهم
ملك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والوسطى شرطا لان المراد
به قوله ان سالتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني والتزم موسى
بذلك ولم يكتف ذلك ولم يشهد احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى
ما دل عليه الشرط فان الخضر قال لموسى لما اخلف الشرط هذا فراق
بيني وبينك ولم ينكر عليه موسى صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
اخرجه المؤلف في مواضع كثيرة تزيد على العشرة بتطولا ومختصرا
باب الشروط في الولاء وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن ابي اويس الاصبحي بن اخت امام الائمة مالك قال
حدثني مالك هو خاله الامام الاعظم عن هشام بن عروة وسقط لابي
ذر ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع
اواق بالتنوين من غير ياء في كل عام اوقية فاعينيني وفي كتاب
المكاتبة ما ذكرناه معلقا وصله الذهلي في الزهريات عن الليث
عن يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بريرة دخلت
علي تستعينني في كتابتها وعليها خمسة اواق نجمت عليها في
خمس سنين لكن الشهر ما في رواية هشام بن عروة تسع اواق وجزم
الاسماعيلي بان الرواية المعلقة غلط لكن جمع بينها بان الخمس التي كانت
استحقت عليها محلول نجومها من جملة التسع الاواقي المذكورة في
حديث هشام ويشهد له ان في رواية عمرة عن عائشة في ابواب المساكين
فقال اهلها ان شئت اعطيت ما بقي فقالت عائشة لبريرة
ان احبوا اهلك ان اعدها لهم اي الاواقي التسع وهو يكل على الجمع
المذكور فليتامل ويلون نصب عطفا على المنصوب السابق
ولاوكن لي اي بعد ان اعتقك وجواب الشرط فعلت فذهبت بريرة
الى اهلها فقالت لهم ما قالته عائشة فابوا عليها اي فامتنعوا
ان يكون الولاء لها فجاءت من عندهم الى عائشة ورسول الله

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم جالس عندها فقالت اني قد عرضت ذلك
بكسر الكاف عليهم يعني اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي
صلى الله عليه وسلم فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
خذيها واشترطي لهم الولاء اي عليهم فاللام بمعنى
على كذلك رويناه عن حرملة عن الشافعي لكن صنعفه النووي
بانه عليه السلام انكر الاشتراط فلو كانت بمعنى على لم ينكره قال
واقوى الاجوبة ان هذا الحكم خاص بعائشة في هذه القصة
وتعقبه ابن دقيق العيد بان التخصيص لا يثبت الا بدليل والمراد
التوبيخ لهم لانه صلى الله عليه وسلم قد بين لهم ان الشرط لا يصح فلما
لحوا في اشتراطه قال ذلك اي لا تبالي به سواء شرطيه ام لا والحكمة
في اذنه في ثم ابطاله ان يكون ابلغ في قطع عادتهم وزجرهم عن مثله
وقد استدل الشافعي في الام الى تضعيف رواية هشام المصرحة بالاشتراط
لكونه انفرد بها دون اصحاب ابيه لكن قال الطحاوي حديثي
المزني عن الشافعي بلفظ واشترطي لهم الولاء بهزة قطع بغير مثناة
فوقية ثم وجهها بان المعنى اظهري لهم حكم الولاء ولا يلزم ان يكون ما نقله
الطحاوي عن المزني ان يكون مذكورا في الام فانما الولاء لمن اعتق فعلت
عائشة اشترت واعتقت ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال
منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فهو باطل وان كان
مائة شرط او اكثر قضاء الله احق اي الحق وشرط الله اي الذي
شرطه وجعله شرعا اوثق اي اقوى وما سواه واه فاعل التفضيل
فيها ليست على بابها وانما الولاء لمن اعتق وهذا الحديث قد ذكره المولف
في مواضع كثيرة بوجوه مختلفة وطرق متباينة قال العيني
وهذا هو الرابع عشر بوضعها هذا ما

بالتنوين اذا اشترط صاحب الارض في عقد المزارعة اذا شئت
اخرجتك وبه قال حدثنا ابو احمد غير منسوب ولا منسوب
ولابي ذر وابن السكن عن الفربري ابو احمد مرزاد بن حوية
بفتح الميم وتشديد الراء الاولى وابوه بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم
المعدانى بفتح الميم والمهملة النهاوندي وليس له تخريج في البخاري
سوى هذا الحديث ويقال انه محمد بن يوسف البيكندي ويقال
انه محمد بن عبد الوهاب الفراء قال حدثنا محمد بن يحيى بن علي
ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة الكناني قال
اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال

لما فدح بالفاء والدال والعين المهملتين محركتين وضبطه
الكرماني كالصفاني بالعين المعجمة وتشديد الدال المهملة من
الفدغ وهو كسر الشيء المجوف اهل خيبر بالرفع على الفاعلية
ومفعولية عبد الله بن عمر قائم ابوه عمر رضي الله عنه خطيبا
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود
خيبر على اموالهم اي التي كانت لهم قبل ان يغنمها الله على المسلمين
وقال لهم نقركم بضم النون وكسر القاف فيها اقركم الله اي
ما قدر اقامته اما نتركم فاذا شئنا فاخرجناكم منها تبين ان الله
قد اخرجكم وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك بخفض
ماله فعدي عليه بضم العين وكسر الدال المخففة اي ظلم على
ماله من الليل والقوه من فوق بيت فقدعت بفتح القاف الثانية
وكسر الدال مبنيا للمفعول والنائب عن الفاعل قوله يداه ورجله
قال في القاموس الفدغ محركة اعوجاج الرسغ من اليد والرجل
حتى تنقلب الكف او القدم الى انسيها او هو الشيء على ظهر القدم
او ارتفاع احد شقي القدم حتى لو وطي الاقنع عصفورا اماذاه وهو
عوج في المفاصل كما تقدم زالت عن موضعها واكثر ما يكون في
الارساغ خلقة او زيغ بين القدم وبين عظم الساق ومنه حديث
ابن عمر ان يهود خيبر دفعوه من بيت فدغت قدمه وليس
انا هناك عدو وغيرهم عدونا وتهمتنا بضم الفوقية وفتح الهاء
ولابي ذر وتهمتنا بسكون الهاء اي الذين نتهمهم وقد رابت اجلاء
بكسر الهمزة وسكون الجيم ممدودا اخراجهم من اظهانهم فلما اجمع
عمر على ذلك اي عزم عليه اتاه احد بني الحقيق بضم الحاء المهملة
وفتح القاف الاولى وسكون التحتية وسين مهملة وهو اسم يهودي
فقال يا امير المومنين اتخرجنا بهزة الاستفهام الانكاري وقد اقرنا محمد
صلى الله عليه وسلم الواو في وقد للحال اني نسيت قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت بضم
الهمزة مبنيا للمفعول ونائب الخطاب من خيبر ركبا بعد ليلة
مهلة اي تجربك ليلة بعد ليلة بفتح القاف
وضم اللام والصاد المهملة بينهما واو ساكنة الناقة الصابرة
على السير والانثى اوالطويلة القوائم واشار صلى الله عليه
وسلم الى اخراجهم من خيبر فهو من اعلام النبوة فقال
احد بني الحقيق كانت هذه ولليهودي والمستملي كان ذلك
هزيلة من ابي القسم بضم الهاء وفتح الزاي تصغير هزلة ضد الجد

الألوكة
www.alukah.net

وفي اليونينية هو بلة بكسر الزاي اي لم يكن حقيقة وكذب عدو الله
قال عمرو لابي ذر فقال كذبت ياعدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم
بعد ان اجلاهم قيمة ما كان لهم من الثمر بالمثلثة وفتح اللام مالا وابلا
وعروضا نصب تمييز للقيمة من اقتاب وحبال وغير ذلك والاقتاب
جمع قتب وهو ما كان للجمل واما ترك عمر مطالبتهم بالقصاص لانه ندع
كجلد وهو نادر فلم يعرف عبد الله من ندعه فاشكل الامر رواه اي
الحديث حماد بن سلمة فيما وصله ابو يعلى عن عبيد الله مصغرا
العمري احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم اختصره حماد وشك فيما وصله ورواه الوليد بن صالح عن حماد
بغير شك فيما قاله الغوبي ما جـــــــــ بيان
الشروط في الجهاد وبيان المصالحة مع اهل الحرب وفي الفرع كاصله
ايضا الحرب بفتح الحا وسكون الرا وكتابة الشروط زاد ابو ذر عن
المستملي مع الناس بالقول قال في الفتح وهي زيادة مستغنى عنها
لانها تقدمت في ترجمة مستقلة الا ان تحمل الاولى على الاشتراط بالقول
خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا انتهى فليتامل مع قوله
وكتابة الشروط وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما ابن راشد
قال اخبرنيه بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني
بالافراد ايضا عروة بن الزبير بن العوام عن المسور بن مخرمة ومروان
ابن الحكم ورواياتهما سيأتي لان مروان لا صحبة له ومسور وان كانت
له صحبة لكنه لم يحفظ القصة وانما سمعها من جماعة من الصحابة
شهدوها يصدق كل واحد منهما من المسور ومروان حديث صاحبه
والجملة حالية قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من
المدينة زمن الحديبية بالتخفيف يوم الاثنين لهلال ذي القعدة
سنة ست من الهجرة في بضع عشرة مائة فلما اتى ذا الحليفة قلد
الهدي واشعره واحرم منها بعمرة وبعث بشر بضم الموحدة وسكون
السين المهملة ابن سفيان عينا لخبر قريش حتى كاد ولابي ذر حتى
اذا كانوا ببعض الطريق قال ابن صلى الله عليه وسلم ان
خالد بن الوليد بالتصغير بفتح العين المعجمة وكسر الميم بوزن عظيم
وفي المشارق بضم العين وفتح الميم قال ابن حبيب موضع قريب
من مكة بين رابغ والجحفة في خيل لقريش وكانوا كما عند ابن سعد
مائتي فارس فيهم عكرمة بن ابي جهل حال كونهم طليعة وهي مقدمة

الجيش

الجيش ولابي ذر طليعة بالرفع فخذ واذا ت اليمين وهي بين
ظهري الحمض في طريق تخرج منه على ثنية المرار بكسر الميم وتخفيف
الراء هبط الحديبية من اسفل مكة قال ابن شهاب فسلك الجيش
ذلك الطريق فلما رات خيل قريش غبرة الجيش قد خالفوا عن
طريقهم ركضوا راجعين الى قريش وهو معنى قوله فوالله ما شعر
خالد حتى اذا هو بغبرة الجيش بفتح القاف والمثناة وسكنها في
الفرع عبارة الاسود فانطلق خالد حال كونه يركض بفتح حيث
دابته استغنى لا للسير حال كونه نذيرا لقريش يجي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان
بالثنية اي ثنية المرار بكسر الميم التي يهبط بضم اوله وفتح
ثالثه سيئا للغصوب عليهم اي على قريش مما برئت به عليه
السلام راحلته فقال الناس حل حل بفتح الحا المهملة وسكون اللام
فيهما زجرا للراحلة اذا حملها على السير وقال الخطابي ان
قلت حل واحدة فالسكون وان اعدتها نونت الاولى وسكنت
الثانية وحكي الكسر فيهما والتنوين كنظيره في بخ بخ وهو معنى
قوله في القاموس حل حل منونين او حل واحدة انتهى لكن الرواية
بالسكون فيهما فالحت بتشديد الحا المهملة وفتح الهمزة اي تمادت
في البروك فلم تبرح من مكانها فقالوا خلات القصوا خلات
القصوا مرتين وخلات بفتح الخا المعجمة واللام والهمزة والقصوا
بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وفتح الواو ممنوع احمد وداسم
لناقته عليه السلام اي حرنت وتصعبت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما خلات القصوا اي ما حرنت وما ذاك لها بعادة كما حبست ولكن
حبسها اي القصوا حابس الفيل زاد ابن اسحاق عن مكة
اي حبسها الله عن دخول مكة كما حبس الفيل عن مكة لانهم لو دخلوا
مكة على تلك الحيلة وصدهم قريش عن ذلك لوقع بينهم ما يفضي
الى سفك الدماء وهتك الاموال لكن سبق في العلم القديم انه يدخل
في الاسلام منهم جماعات ثم قال عليه السلام والذي نفسي بيده
لا يسالوني اي قريش ولابي ذر لا يسالوني بنونين على الاصل
خطة بفتح الخا المعجمة وتشديد الطا المهملة اي خصلة يعظمون
فيها حرمات الله يكفون بسببها القتال في الحرم تعظيما الا
اعطيتهم اياها اي اجبتهم اليها وان كان في ذلك نحو مشقة لهم
ثم زجرها اي زجر عليه السلام الناقة فوثبت بالمثلثة واخره

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

مثناة اي فامت قال فعدل عليه السلام عنهم وفي رواية ابن
سعد فولى راجعا حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد بفتح المثلثة
والميم اخره دال قليل الماء قال في القاموس الثمد ويحرك الكثير
وكالكثيب الماء القليل لا مادة له او ما يبقى في الجلد اما يظهر في
الشتاء ويذهب في الصيف انتهى وقول تذيل الماء قليل تأكيد لرفع
توهم ان يراد لغة من يقول ان الثمد الماء الكثير ويعترض بانه
انما يتوجه ان لو ثبت في اللغة ان الثمد الماء الكثير واعترض في
المصابيح قوله تأكيد بانه لو اقتصر على قليل امكن ارجاع اضافته
الى الماء فيشكل وذلك لانك لا تقول هذا ماء قليل الماء قال
الداودي الثمد العين وقال غيره حفيرة فيها ماء فان صح فلا اشكال
بقرضه بالموحدة المفتوحة بعد المثناة التحتية والقوقية
قراض شديدة فضاد معجمة اي ياخذه الناس قرضا نصب على انه
مفعول مطلق من باب التفعيل للتكلف اي قليلا قليلا وقالت
صاحب العين التقريض جمع الماء بالكفين فلم يلبثه بضم اوله وفتح
اللام وتشديد الموحدة وسكون المثلثة في الفرع واصله
وغيرها مصححا عليه ونسبه في الفتح وتبعه في العمدة لقول ابن
التين وضبطناه بسكون اللام مضارع البث ايلم يتركوه يلبث
اي تغيم الناس حتى نزحوه لم يبقوا منه شيأ يقال نزحت
البير على صيغة واحدة في المتعدي واللزوم وشكى بضم اوله
مبنيا للمفعول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش
بالرفع نايب عن الفاعل فانتزع سهما من كنانته بكسر الكاف
جعبته التي فيها النبل ثم امرهم ان يجعلوه اي السهم فيه في
الثمد وروى ابن سعد من طريق ابي مروان حدثني اربعة عشر
رجلا من الصحابة اه الذي نزل البير ناجية بن الاعجم وقيل
ناجية بن جندب وقيل البراء بن عازب وقيل عباد بن خالد حكاه
عن الواقدي ووقع في الاستيعاب خالد بن عبادة قاله في
العمدة وقال في الفتح وبين الجمع بانهم نفاوا على ذلك
بالحفر وغيره فوالله ما زالت تجيش بفتح اوله وكسر الجيم اخره
شين معجمة بعد تحتية ساكنة يفور ويرتفع ثم بالري بكسر الراء
حتى صدروا عنه رجعوا راجعين وروى ابن سعد حتى
اغترفوا بانيتهم جلوسا على شفير البير فسكما بالميم ولابي ذر فبينا
باسقاطها ثم كذلك اذ جاء بديل بن ورقا بضم الموحدة وفتح الدال
المهملة مصغرا وابوه بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدودا الخزاعي

بضم

بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة العجلي
المشهور في نفر من قومه من خزاعة منهم عمرو بن سالم وخراش
ابن امية منها قاله الواقدي وخارجة بن كرز ويزيد ابن امية
كما في رواية ابن الاسود عن عروة وكانوا اي بديل والنفر الذين
معه عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح العين
المهملة وسكون التحتية وفتح الموحدة ونصح بضم النون اي
موضع سره واما بفتحها فشبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة
التي هي مستودع خير الثياب وكانت خزاعة من اهل تهامة
بكسر المثناة الفوقية مكة وما حولها زاد ابن اسحاق في روايته
وكانت خزاعة عيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم نصحها
وسرها لا يخفون عنه شيأ كان بمكة فقال بديل اني تركت كعب
ابن لؤي وعامر بن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد الياء
فيهما نزلوا اعداد مياه الحديبية وهو الماء الذي لا انقطاع لمادته
كالعين والبير وفيه انه كان بالحديبية مياه كثيرة وان قريشا
سبقوا الى النزول عليها ولذا اعطش المسلمون حيث نزلوا على
الثمد المذكور وذكر ابو الاسود في روايته عن عروة وسبقت قريش
الى الماء ونزلوا عليه ومعهم العوذ بضم العين المهملة وسكون الواو
اخره ذال معجمة جمع عائذ اي الذوق الحديثات النتاج ذات
اللبن المطافيل بفتح الميم والطاء المهملة وبعد الالف فاء مكسورة
فمثناة تحتية ساكنة فلام الامهات التي معها اطفالها ومراده انهم
خرجوا معهم بذوات الالبان من الابل ليتزودوا بالبانها ولا
يرجعوا حتى ينفروه وقال ابن قتيبة يريد النساء والصبيان
ولكنه استغنى بذكر ذلك بمعنى انهم خرجوا معهم بنسايهم واولادهم
لارادة طول المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل الارادة
المعنى الاعم وعند ابن سعد معهم العوذ المطافيل والنساء والصبيان
وهم معاقيل وصاروك اي مانعون عن البيت الحسر آمر
فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ادعى لها
احدا ولكنا جينا نعمر بن وان تزحف احد نكاتله المزحف بفتح اوله
وبفتح الحاء وكسرها في الفرع كاصله اي ابلغت فيهم حتى اصنعفت فوتهم
وهزلتهم واضعفت اموالهم واخرجت نصف شباب احاد بضم اي
جعلت بيني وبينهم مدة معينة اترك قتالهم فيها ويخلوا بيني
وبين الناس اي من كفار العرب وغيرهم زاد ابو ذر عن المستملي
والكشميهني ان شاؤا وان اظهر بالجزم فان شاؤا اشرط معطوف على

الشرط الاول ان يد خلوها معنا ويدخل فيه الناس من طاعتي
وجواب الشرطين قوله فعلوا والا اي وان لم اظهر فقد جمعوا بفتح
الجيم وتشديد الميم اي استراحوا من جهة القتال ولابن عايذ
من وجه اخر عن الزهري فان ظهر الناس علي فذلك الذي
يبغون فرح بما حذف هنا من القسم والتردد في قوله فان اظهر
ليس شكا في وعد الله انه سينصره فيظفره بل علي طريق التنزل
وفرض الامر علي ما زعم الخصم وانهم ابوا اي امتنعوا فوالذي
نفسي بيده ولا قاتلنهم علي امرهم هذا حتى تنفرد سالفتي بالسين
المهملة وكسر اللام حتى تنفصل فريصتي اي حتي اموت وحتى الموت
وابقي المنفردا في قبري ولينفذن الله امره بضم المثناة التحتية
وسكون النون وبالذال المعجمة وتشديد النون وضبطه في المصابيح
كالتنقيح بتشديد الفا مكسورة اي ليمضين الله امره في نصر دينه
فقال سعد بن عبادة بفتح الموحدة وتشديد اللام ما تقول
قال فانا مطلق يديل حتى اتي قومي فاشاورهم فاتاهم فجلس اليهم
هذا الرجل يثرب النبي صلى الله عليه وسلم وسمعناه يقول قولا
فان شئتم ان نقوم عليه فعلنا فقالت سفهاؤهم نعم قال في الفتح
سمي الواقدي منهم عكرمة بن ابي جهل والحكم بن ابي العاص
لا عامة لنا ان تحبر ناعندنا وقال ذو الراي منهم رويدا
بكسر التاء اي اعطني ما سمعته يقول قالوا سمعته يقول لنا ولك
فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن
مسعود هو ابن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الفوقية
المشددة الثقفي اسلم ورجع الي قومه ودعاهم الي الاسلام فقتلوه
فقال اي قوم لستم بالوالد اي مثل الاب في الشفقة لولده قالوا
بلي قال افتتهموني قالوا لا قال الست بالولد مثل الابن في النصح لوالده قالوا بلي وعند
ابن اسحاق عن الزهري ان ام عروة هي سبيعة بنت عبد شمس
ابن عبد مناف فاراد بقوله الستم بالوالد انكم قد ولدتموني في
الجملة لكون امي منكم ولابي ذر عنها قاله الحافظ بن حجر الستم بالولد
والست بالوالد والاول هو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن
اسحاق وغيرهما قالوا بلي قال فهل تتهموني ولابي ذر تتهمونني بنونين
علي الاصل اي هل تنسبونني الي التهمة قالوا لا نتهمك قال الستم
تعلمون اني استنفرت اهل عكاظ بضم العين المهملة وتخفيف
الكاف واخره ظاء معجمة غير منصرف لابي ذر ولغيره بالتنوين اي
دعوتهم للقتال نفرة لكم فلما بلحوا علي بالموحدة وتشديد اللام

المفتوحتين بعدها مهملة مضمومة استغووا وعجزوا جيئتكم بأهلي
وولدي ومن اطاعني فالوا بلي قال فان هذا يعني النبي صلى
الله عليه وسلم قد عرض لكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم
خطة رشد بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي خصلة
خير وصلاح وانصاف اقبلوها واقبلوني اركن فيه بالمد والهاء
علة الاستيناف اي انا اتيه ولابي ذر انه بجر ون جلف الياء علي
جواب الامر والهاء مكسورة اي اجي اليه قالوا انية بهمزة وصل فهمزة
قطع ساكنة فمثناة فوقية مكسورة فهاء مكسورة ائذن اتي يأتي
فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن هشام الله عليه
وسلم العروة نحوا من قوله لبديل السابق وزاد ابن اسحاق واخبره انه
لم يأت يريد حربا فقال عروة عند ذلك اي عند قوله لا قاتلنهم
اي محمد اراءيت اي اخبرني ان استأصلت امر قومك اهب
استفهامهم بالكلية هل سمعت باحدمن العرب اجتاح بتقديم الجيم علي
الحاء المهملة اهلك قبلك بالكلية ولابي ذر في نسخة اصله كذا
في الفتح كما صله وضبب علي الاولي وان تكن الاخري قال الكرماني
وتبعه العيني وان تكن الدولة لقومك فلا يخفي ما يفعلون بك فجواب
الشرط محذوف وفيه رعاية الادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيث لم يصرح الا بشق غالبية وقال في المصابيح التقدير وان تكن الاخري
لم ينفعك اصحابك واما فحول الزركشي التقدير وان كانت الاخري
كانت الدولة للعدو وكان الظفر لهم عليك وعلي اصحابك نقال
في المصابيح هذا التقدير غير مستقيم لما يلزم عليه من اتحاد الشرط
والجزاء لان الاخري هي انتصار العدو وظفرهم فيؤول الامر الي انه ان
انتصر العدو ظفر وان كانت الدولة لهم ظفروا فاني والله لا ارى
وجوها اي اعيانا الناس وان لا ارى اشواباً من الناس بفتح الهمزة
وسكون الشين المعجمة وتقديمها علي الواو اخلاطا من الناس من
قبايل شتي ولابي ذر عن الكشميهني اوشابا بتقديم الواو علي المعجمة
وبروي اوباشا بتقديم الواو والموحدة اخلاطا من السفلة خلقا
بالخاء المعجمة والقاف حقيقا ان يفروا اي بان يفروا ويدعوك بتركوك
لان العادة جرت ان الجيوش المجمعة لا يومن عليها الفرار
بخلاف من كان من قبيلة واحدة فانهم يانفون الفرار في العادة
وما علم عروة ان مودة الاسلام ابلغ من مودة القرابة فقال
له ابو بكر رضي الله عنه ولابي ذر ابو بكر الصديق رضي الله
عنه وكان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا فيما ذكر وابن

شبكة الألوكة www.alukah.net

اسحاق امصص بهمزة وصل فميم ساكنة فصاد بين مهملتين الاولى
مفتوحة بصيغة الامر من مصص يمصص من باب علم يعلم ولابي
ذر وحكاه ابن التين عن رواية القابسي امصص بضم الصاد
وخطأها بظر اللات بفتح الموحدة بعد الجارة وسكون المعجمة
قطعة تبقى بعد الختان في فرج المراة وقال الداودي البظر
فرج المراة قال السفاقسي والذي عند اهل اللغة انه ما يخفض
من فرج المراة اي يقطع عند ختانها وقال في القاموس
البظر ما بين اسكتي المراة الجمع بظور كالبيظر والبنظر بالنون
كقنفذ والبظارة وثمامة وواية بظر طويلة والاسم البظر محركة
واللات اسم احد الاصنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها
وكانت عادة العرب التي بذلك تقول لمصص بظر امه
فاستفاد ذلك ابو بكر رضي الله عنه في اللات لتعظيمهم اياها
فقصد المبالغة في سب عروة باقامة من كان يعبد مقام امه وحمله
على ذلك ما اعتضه به من نسبته الى الفرار ولابي ذر بظر
باسقاط حرف الجر امن نفر عنه وبدعه استفهام انكاري
فقال ابو عروة من ذا اي المتكلم قالوا ابو بكر قال عروة
اما بالتخفيف حرف استفهام والذي نفسي بيده لولا يد اي
نعمة ومنة كانت لك عندي لم اجزك بفتح الهمزة وسكون الجيم
وبالزاي اي لم اكافيك بها لاجتنك وبه عبد الغزيز الاباي
عن الزهري في هذا الموضع ان اليد المذكورة ان عروة كان
تحمل بدية فاعانه فيها ابو بكر بعون حسن وفي رواية الواقدي
عشر قلاص قاله ابن حجر قال وجعل عروة يكلم النبي صلى
الله عليه وسلم فكلما تكلم زاد ابو ذر عن الحموي والكشميهني كلمة
والذي في اليونينية كلمه بدل قوله تكلم وفي نسخة نطقا كله
اخذ بلحيته الشريفة على عادة العرب من تناول الرجل لحية
من يكلمه لاسيما عند الملاطفة والمغيرة بن شعبة قائم على راس
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف فضرب الحاسته وقال له
اي يعني المغيرة اخر يده بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الغين المعجمة
من عروة عمه فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله
عليه وسلم ضرب يده اجلالا للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيما
بنصل السيف وهو ما يكون اسفل القراب من فضة او غيرها
وقال له اخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد عروة ابن الزبير فانه لا ينبغي لمشرك ان يمسه فرفع عروة

راسه

راسه فقال من هذا الذي فظ غليظ قالوا ولابي ذر قال
المغيرة بن شعبة وعند ابن اسحاق فتبسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له عروة من هذا يا محمد قال ابن اخيك
المغيرة بن شعبة قال في الفتح وكذا اخرجه ابن ابي شيبة
من حديث المغيرة بن شعبة نفسه باسناد صحيح واخرجه
ابن حبان فقال عروة مخاطبا للمغيرة اي غدر بفتح الغين
المعجمة وفتح الدال اي يا غدر محذوف من غادر مبالغة في
وصفه بالغدر الست السعي في غدرتك اي الست اسعى في رفع
شر جنايتك ببذل المال وكان المغيرة قتل اناسا
صحبوه في الجاهلية من ثقيف من بني مالك لما خرجوا زائرين
المقوقس بمصر فاحسن اليهم وقدم بالمغيرة فخصلت له الغيرة
بهم لانهم ليس من القوم فلما كانوا بالطريق شربوا الخمر فلما سكروا
رماهم بغدرهم فقتلهم جميعا واخذ اموالهم فلما بلغ ثقيفا فعل
المغيرة تداعوا للقتال فسعى عروة عم المغيرة حتى اخذ منه دية
ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا فهذا هو سبب قوله اي غدر
ثم جاء الى المدينة فاسلم فقال له ابو بكر ما فعل المالكيون الذين
كانوا معك فقال قتلتهم وجئت باسلابهم الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لتخمس ولكبري رايه فيها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اما الاسلام بالنصب على المفعولية فاقبل بلفظ المتكلم
اي اقبله واما المال فلست منه في شيء اي لا اتعرض له لكونه
اخذه غدرا لان اموال المشركين وان كانت مضمونة عند القهر
فلا يحل اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن
كل واحد منهما صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند ذلك
غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور وانما تحل اموالهم بالمحاربة
والمغالبة ولعله صلى الله عليه وسلم ترك المال في يده لامكان
ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ثم ان عروة جعل يرمق بضم
الميم اي يلحظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه
بالتثنية قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه
وسلم نخامة بفتح النون ما يصعد من الصدر الا وقعت
في كف رجل منهم فدلك بها اي بالنخامة وجهه وجلده تبركا
بفضلاته وزاد ابن اسحاق ولا يسقط من شعره شيء الا اخذوه
واذا امرهم ابتدروا امره اي اسرعوا الى فعله واذا توضا
كادوا يقتتلون على وضوئه بفتح الواو فعلة الماء الذي

شبكة الألوكة www.alukah.net

توضأ او على ما يجتمع من القطرات وما يسيل من الماء الذي باشر اعضاءه الشريفة عند الوضوء واذا تكلم عليه السلام ولابي ذر واذا تكلموا اي الصحابة خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون بضم التحتية مبنيا للمفعول في اليونينية بالحاء المهملة اليه النظر اي ما يملؤونه ولا يديمون النظر اليه تعظيما له فرجع عروة الى اصحابه فقال اي قوم اي ياقوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى وفد بفتح الواو وسكون الفاء غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتح السين لكل من ملك الفرس والنجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة وتشديد التحتية لقب من ملك الحبشة وهذا من عطف الخاص على العام وخص الثلاثة بالذكر لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان ووالله ان بكسر الهمزة فاثبتت اي ما رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدا والله ان بكسر الهمزة اي ما تنخم بلفظ الماضي ولابي ذر يتنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم عليه السلام ولابي ذر تكلموا بضمير الجمع اي الصحابة خفضوا اصواتهم عنده اجلالا له وتوقيرا وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه بكسر الهمزة عليه السلام قد عرض عليكم خطة رشد بضم الخاء المعجمة وتشديد المعجمة اي خصلة خير وصلاح فاقبلوها بهمزة وصل وفتح الموحدة فقال رجل منبني كنانة هو الحليس بمهملتين مصغرا ابن علقمة سيد الاحابيش كما ذكره الزبير بن بكار دعوني آته بتحتية قبل الهاء ولابي ذر ائته بحذفها مخرجا مع كسرها فقالوا ائته بهمزة ساكنة وكسر الهاء فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة وهي من الابل والبقر فابعثوها اي اثيروها له فبعثت له واستقبله الناس حال كونهم يلبون بالحج فلما رأى الكناني ذلك المذكور من البدن واستقبال الناس له بالتلبية قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا بضم اوله وفتح الصاد المهملة ان يمنعوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال لهم رأيت البدن قد قلدت بضم القاف وكسر

اللام

اللام المشددة اي علق في عنقها شيء ليعلم انها هدي واشعرت بضم اوله وسكون المعجمة وكسر المهملة اي طعن في سنامها بحيث سال دمها ليكون علامة للهدي انها فما ارى بفتح الهمزة ان يصدوا عن البيت زاد ابن اسحاق وغضب وقال يا معشر قريش ما على هذا عاقدناكم ايصد عن بيت الله من جاء معظما له فقالوا كف عنا يا حليس حتى نأخذ لانفسنا ما نرضى فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها زاي ابن الاحنف بجا بحاء مهملة فخاء معجمة ففا وهو من بني عامر بن لؤي فقال دعوني آته ولابي ذر ائته بحذف التحتية فقالوا ائته فلما اشرف عليهم اي على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر اي غادر لانه كان ستهور بالغدر ولم يعتذر منه في قصة الحديبية فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فبينما بالجيم هو اي مكرز يكلمه عليه السلام اذ جاء سهيل بن عمرو بتصغير سهل وعمرو بفتح العين قال معمر هو ابن راشد بالاسناد السابق فاخبرني ايوب هو السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه لما جاء سهيل بن عمرو سقط لابي ذر ابن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سهل لكم من امركم بفتح السين المهملة وضم الهاء وهذا مرسل وله شاهد موصول عند ابن ابي شيبة من حديث سلمة بن الاكوع قال بعثت قريش بسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى الى النبي صلى الله عليه وسلم يصالحوه فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم سهيلا قال قد سهل لكم من امركم وهذا من باب التفاؤل وكان عليه السلام يحبه الفال الحسن والتي بين التبعيضية في قوله من امركم اي انا بان السهولة الواقعة في هذه القضية ليست عظيمة قيل ولعله عليه السلام اخذ ذلك من التصغير الواقع في سهيل فان تصغيره يقتضي كونه ليس عظيما قال معمر بالاسناد السابق ايضا قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب في حديثه السابق لحديث عكرمة معترضا في اثنايه فجاء سهيل بن عمرو وفي رواية ابن اسحاق فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان يوضع الحرب عشر سنين وان يؤمن بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم فقال سهيل هات بكسر التاء اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو علي ابن ابي طالب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم قال ولابي ذر فقال سهيل اما الرحمن
فوالله ما ادري ما هو ولابي ذر عن المستملي والحموي ما هي بتا
تانيث الضمير اي كلمة الرحمن ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت
تكتب وكان عليه السلام يكتب لذلك في بدء الاسلام كما كانوا يكتبونها
في الجاهلية فلما نزلت ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء
الحسنى الجاهلية فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن
الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب
باسمك اللهم قال عليه السلام اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول
الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم وانا والله لرسول الله وان كذبتموني بتشديد
الميم وجزاوه محذوف اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد السابق وذلك اي اجابته لسوال
سهيل حيث قال اكتب باسمك اللهم واكتب محمد بن عبد الله لقوله
عليه السلام السابق لا سالوني اي قريش ولابي ذر لا يسالونني بنونين
على الاصل خطة بضم الخاء المعجمة خصلة يعظمون فيها حرمات الله
يكفون بها عن القتال في الحرم الا اعطيتهم اياها اي اجبتهم اليها
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت
العتيق فنطوف به بالتخفيف وبالنصب عطفا على المنصوب السابق
وفي نسخة فنطوف بالرفع على الاستيناف وفي اخرى فنطوف بتشديد
الطاء والواو واصله نتطوف وبالنصب والرفع فقال سهيل والله
لا تخلى بيننا وبين البيت الحرام فنحدث العرب انا اخذنا بضم الهمزة
وكسر الخاء مضغطة بضم الضاد وسكون العين المهملتين والنصب على
التمييز قهرا والجملة استينافية وليست مدخولة لا ولكن ذلك اي
التخلية من العام المقبل فكتب علي ذلك فقال سهيل وعلى انه
لا ياتك منا رجل وان كان على دينك الا رددته علينا وفي رواية
عقيل عن الزهري في اول الشروط لا ياتيك منا احد وهي تعم الرجال
والنساء فيه دخل في هذا الصلح من شئ ذلك الحكم فيمن اولم يدخل الا بطريق
العموم مخصص قال المسلمون قال في الفتح وقايل ذلك ينبغي
ان يكون عمر لما سياتي وممن قاله ايضا اسيد بن حضير وسعد بن
عبادة كما قاله الواقدي وسهيل بن حنيف سبحان الله كيف
يرد على المشركين وقد جاء حال كونه مسلما فبينما هم كذلك بالمجمع

في

في بينما اذ دخل ابو جندل ابن سهيل بن عمرو بالجيم والنون
بوزن جعفر وسهيل بضم السين مصغرا وعمرو بفتح العين واسم
ابي جندل العاص وكان حبس حين اسلم وعذب فخرج من
السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى هبط على المسلمين
حال كونه يرسف بفتح اوله وسكون الراء وضم السين المهملة اخره
فاء يمشي في قيوده مشي المقيد المثقل وقد خرج من اسفل
مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال ابوه سهيل
هذا يا محمد اول ولابي ذر عن الكشميهني من اقاضيك عليه
ان نرده علي فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب
بعد بنون مفتوحة فقاف ساكنة فضاد معجمة ايما لم نفرغ
من كتابته ولابي ذر عن المستملي والحموي لم نقض بالفاء وتشديد
المعجمة قال سهيل فوالله اذا بالتنوين لم اصالحك وفي
نسخة لا اصالحك على شئ ابدا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاجزه بفتحة مفتوحة فجيم مكسورة فراء ساكنة اي امضه ليعمل
فيه فلا اردّه اليك قال سهيل ما انا بمجيزه ولابي ذر ما انا
بمجيز ذلك قال عليه السلام بلى فافعل قال سهيل
ما انا بفاعل قال مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وبعد الراء
المفتوحة زاي ابن حفص وكان ممن اقبل مع سهيل بن عمرو في
القاس الصلح بل قد اجرناه بحرف الاضراب و للكشميهني كما في
الفتح بلى اي نعم وفي نسخة قال مكرز قد اجرناه لك قال
ابو جندل اي معشر المسلمين ارد بضم الهمزة وفتح الراء
المشركين وقد جئت حال كوني مسلما الا ترون ما قد لقيت
بفتح القاف في اليونينية فقط وفي غيرها لقيت بكسرها
وكان قد عذب عذابا شديدا في الله زاد ابن اسحاق فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب
فانا لا نغدر فان الله جاعل لك فرجا ومخرجا وقول الكرماني
فان قلت لم رد ابا جندل الى المشركين وقد قال مكرز اجزناه
ذلك وجوابه ان المستحب لفقد المهادنة هو سهيل لا مكرز
فلا اعتبار بقول المباشر لا بقول مكرز مستعتب بما نقله في فتح
الباري عن الواقدي انه روى ان مكرزا كان ممن جاء في صلح الصلح
مع سهيل وكان معها حويطب بن عبد العزى وانه ذكر في مرواته
ما يدل على ان اجازة مكرز لم تكن في ان لا يرده الى سهيل بل
في تامينه من التعذيب وان مكرزا وحويطبا اخذا ابا جندل فادخلاه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فسطاطا وكفا اباه عنه وقال الخطابي اما رده الى ابيه والغالب
ان اباه لا يبلغ به الهلاك فقال ولابي ذر قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت له
الست نبي الله بالنصب خبر ليس حقا قال بلى قلت السنا
على الحق وعدونا على الباطل قال عليه السلام بلى قلت
فلم نعطي الدنية بفتح الدال المهملة وكسر النون وتشديد التحتية
والاصل فيه الهمزة لكنه خفف وهو صفة لمحذوف اي الحالة
الدنية الخسيسة في ديننا اذا بالتنوين اي حينئذ قال اني رسول
الله ولست اعصيه وهو ناصري فيه تنبيه لعمر رضي الله عنه
على ازالة ما حصل عنده من القلق وانه صلى الله عليه وسلم
لم يفعل ذلك الا لامر اطلعه الله عليه من حبس الناقة وانه
لم يفعل ذلك الا بوحي قال عمر رضي الله عنه فقلت له عليه
السلام كنت تحدثنا انا سنأتي البيت فنطوف به بالتخفيف
وفي نسخة فنطوف بتشديد الطاء والواو وعند الواقدي انه
صلى الله عليه وسلم كان راي في منامه قبل ان يعتمر انه دخل
هو واصحابه البيت فلما رواها اخبر ذلك سنق عليهم قال
عليه السلام بلى فاخبرتك انا نأتيه العام هذا قال عمر قلت
لا قال فانك اتيه ومطوف به بتشديد الطاء المفتوحة
والواو والمكسورة المشددة قال عمر فاتيت ابا بكر فقلت
يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا وفي اليونينية بني الله
بالنصب قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على
الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الخصلة الدنية الخسيسة
في ديننا اذا اي حينئذ قال ابو بكر رضي الله عنه مخاطبا
لعمر رضي الله عنهما ايها الرجل انه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه
بفتح الغين المعجمة وبعد الراء الساكنة زاي وهو للابل بمنزلة
الركاب للفرس اي فتمسك بامره ولا تخالفه كما يتمسك المرء
بركاب الفارس فلا يفارقه فوالله انه على الحق قال
عمر قلت اليس كان عليه السلام يحدثنا انا سنأتي البيت
ونطوف به ولابي ذر فنطوف بالفاء بدل الواو والتشديد
قال ابو بكر بلى افاخبرك عليه السلام انك تاتيه
العام هذا قال عمر قلت لا قال فانك اتيه ومطوف
به بالتشديد بكسر الواو وفي ذلك دلالة على فضيلة

ابي بكر وتوفر عقله لكونه اجاب بما اجاب به الرسول
صلى الله عليه وسلم قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
بالسند السابق قال عمر رضي الله عنه فعملت لذلك الموقف
في الاتيان ابتداء اعمالا صالحة وعند ابن اسحاق فكان
عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق
من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به
وعند الواقدي من حديث ابن عباس قال عمر رضي الله
عنه لقد اعتقت بسبب ذلك رقابا وصمت وهو الحديث
ولم يكن هذا استكاما منه في الدين بل ليقف على الحكمة في العقبة
وينكشف عنه الشبهة والبحث على اذلال الكفار كما عرف من
قوته في نصرة الدين وقول الزهري هذا منقطع بينه وبين
عمر قال فلما فرغ من قضية الكتاب واشهد على
الصلح رجالا من المسلمين منهم ابو بكر وعمر وعلي ورجالا من المشركين
منهم مكرز بن حفص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاصحابه قوموا فانحروا الهدي ثم احلقوا رؤوسكم قال
فوالله ما قام رجل منهم حتى قالها ثلاث مرات فلما
لم يقم منهم احد دخل عليه السلام على ام سلمة رضي الله عنها
فذكر لها ما لقي من الناس من كونهم لم يفعلوا ما امرهم به فقالت
ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك وعند ابن اسحاق قالت
ام سلمة يا رسول الله لا تلمهم فانهم قد دخلهم امر عظيم مما ادخلت
على نفسك من المشقة في امر الصلح ورجوعهم بغير فتح ويحتمل
انها فهمت من الصحابة انه احتمل عندهم ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم امرهم بالتحلل اخذا بالرخصة في حقهم
وانه هو يستمر على الاحرام اخذا بالعزيمة في حق نفسه
فاشارت عليه ان يتحلل ليتفي عنهم هذا الاحتمال فقالت
اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك بضم الموحدة
وسكون المهملة وتد هو احالقك بنصب الفعل عطفا على
الفعل المنصوب قبله فتحلقك فخرج عليه السلام فلم يكلم
احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه بضم الموحدة وسكون
المهملة وكانوا سبعين بدنة فيها جمل لابي جهل في راسه برة
من فضة ولابي ذر عن الكشميهني هديه ودعا حالقه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خراش بمعجمتين ابن امية بن الفضل الخزاعي الكعبي فخلقه
فلما راوا ذلك قاموا فخرجوا لهديهم متمثلين ما امرهم به اذ لم
يبق بعد ذلك غاية تنتظر وجعل بعضهم يحلق بعضا
حتى كاد بعضهم يقتل بعضا اي ازدحاما وفيه فضيلة ام
سلمة ووفور عقلها وقد قال امام الحرمين في النهاية قيل
ما اتت امراة بصواب الا ام سلمة في هذه القصة ثم جاءه
عليها السلام سورة مومنات بعد ذلك في اثناء الصلح فانزل
الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات
بعقب على الحال فامتحنوهن فاختبروهن بما يغلب على
ظنكم موافقة قلوبهن حتى بلغ بعضهم الكوافر مما يعتصم
به الكوافر من عقد ونسب جمع عصمة والمراد به نهي المومنين
على المقام على نكاح المشركات وتقبية الاية الله اعلم بما هنالك
فان علمتموهن مومنات فلا ترجعوهن الى الكفار اي الى
ازواجهن الكفرة لقوله لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن واتوهم
ما انفقوا اي ما دفعوا اليهن من المهور وهذه الاية على رواية
لا ياتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته تكون مخصصة
للسنة وهذا من احسن امثلة ذلك وعلى طريقة بعض السلف
ناسخة من قبيل نسخ السنة بالكتاب اما على رواية لا ياتيك
منا رجل فلا اشكال فيه فطلق عمر رضي الله عنه يومئذ امراتين
قريبة بنت ابي امية وابنة جرول الخزاعي كما في الرواية الثانية
كانتا له في الشرك لقوله تعالى في الاية لا هن حل لهم ولا هم يحلون
لهن وقد كان ذلك جايزا في ابتداء الاسلام فتزوج احداهما وهي
قريبة معاوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان بن امية
وفي الرواية اللاحقة وتزوج الاخرى ابو جهم ثم رجع النبي صلى الله
عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير بفتح الموحدة وكسر العاء
المهملة رجل من قريش بدل من ابو بصير وسمي كونه من قريش انه
منهم حلفا والاصح ثقفي واسمه عتبة بضم العين المهملة وسكون
الفوقية ابن اسيد بفتح الهمزة على الصحيح ابن جارية بالجيم
الثقفي حليف بني زهرة من قريش وهو مسلم جلة حالية فارسلوا
قريش في طلبه رجلين هما خنيس بخا معجمة مضمومة ونون مفتوحة
اخره سين مهملة مصغرا ابن جابر وازهر بن عوف الزهري الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا العهد الذي جعلت
لنا يوم الحديبية ان ترد الينا من جاءنا وان كان على دينك وسالوه

ان يرد اليهم ابا بصير كما وقع في الصلح ورفعه عليه السلام الى الرجلين
وفا بالعهد فخرجا به حتى تلقاه الخليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم
فقال ابو بصير لاحد الرجلين في رواية سعيد لخنيس بن جابر
ولابن اسحاق العامري والله اني لارى سيفك هذا يا فلان
جيدا فاستله الاخر اي اخرج السيف صاحبه من غمده فقال اجل
نعم والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير
ارني انظر اليه فامكنه منه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدخل
منه اي بيده فضربه ابو بصير حتى برد بفتح الموحدة والراي
مات وفر الاخر بالفاء وعند ابن اسحاق وخرج المولى يشتد اي
هربا وهو مولى خنيس واسمه كوثر حتى اتى المدينة ودخل
المسجد وعدوا بالعين المهملة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين راه لقد راى هذا ذاعرا بضم الذال المعجمة
وسكون العين المهملة خوفا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال قتل بضم القاف مبنيا للمفعول ولابي ذر قتل بفتح
القاف والتاء اي قتل ابو بصير والله صاحبي واني لمقتول
اي انكم لترد وه عني فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله
وفى الله ذمتك كان القياس ان يقول والله قد وفى الله
ذمتك لكن القسم محذوف والذكور موكد له ولغير الجب ذمة اليك
ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منه قال النبي
صلى الله عليه وسلم ويل امه برفع اللام في رواية ابي ذر خبر
مبتدا محذوف اي هو ويل امه وتقطع همزة امه وتشد ميمها
مكسورة وفي نسخة ويل امه بحذف الهمزة تخفيفا وفي اخرى
ويل امه بنصب اللام على انه مفعول مطلق قال الجوهري
واذا اضفته فليس فيه الا النصب وفي اليونينية ويل امه
بكسر اللام وقطع الهمزة قال ابن مالك تبعا للخليل وهي كلمة تعجب
وهي من اسما الافعال واللام بعدها مكسورة ويجوز ضمها
اتباعا للهمزة وحذف الهمزة تخفيفا وقال الفراء اصل قولهم
ويل فلان وي لفلان اي حزن له فكثر الاستعمال فالحقوا بها
اللام فصارت كانها منها واعربوها سعر حرب بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين بالنصب على التمييز او الحال مثل
لله دره فارسا ولابي ذر سعر بالرفع اي هو سعر وحرب مجرور
بالاضافة واصل ويل دعا عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه
في الحرب ولاتقاء دنارها وسرعة النهوض لها لو كان له احد

شبكة الألوكة www.alukah.net

منعه لاستشعار الحرب لاثارة الفتنة وافساد الصلح فلما سمع ابو
بصير ذلك عرف ان عليه السلام سرده اليهم فخرج حتى اتى سيف
البحر بكسر السين المهملة وسكون التحتية وبعدها فاء اي ساحله
في موضع يسمى العيص بكسر العين المهملة وسكون التحتية
اخره صاد مهملة على طريق اهل مكة اذا قصد الشام قال
وفيفلت بالفاء والمثناة الفوقية اي ويتخلص منهم ابو
جندل بن سهيل اي من ابيه واهله من مكة وهو بصيغة
الاستقبال اشارة الى ارادة مشاهدة الحال على حد
قوله الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا وفي رواية ابي
الاسود عن عروة وانقلب ابو جندل في سبعين راكبا سلمين
فلحق بابي بصير بسيف البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل
اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منه عصابة بكسر العين
وفتح الموحدة جماعة لا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاربعين
فما دونها لكن عند ابن اسحاق انهم بلغوا اكثر من سبعين بل جزم
بها عروة في المغازي وزاد وكرهوا ان يقدموا المدينة في مدة
الهدنة خشية ان يعاد والي المشركين وسمى الواقدي منهم
الوليد ابن الوليد بن المغيرة فوالله ما يسمعون بعير بخير
غير بكسر العين قافلة خرجت من مكة لقريش الى الشام الا
اعترضوا لها وقتلوها في طريقها بالعرض وذلك كناية
عن منعهم لها من السير فقتلوا لهم واخذوا اموالهم فارسلت
قريش ابا سفيان بن حرب الى النبي صلى الله عليه وسلم
تناشده بالله والرحم تقول له سالتك بالله وبحق القرابة
ولابي ذر تناشده الله والرحم لما بالتشديد اي الا ارسل
الي ابي بصير واصحابه بالامتناع عن اذية قريش فمن اتاه
منهم مسلما فهو امن الرد الى قريش فارسل النبي صلى الله عليه
وسلم اليهم زاد في رواية ابي الاسود فقدموا عليه وبها فعلم
الذين كانوا اساءوا بابائهم لا يسلم ابا جندل الى ابيه ان طاعة
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير مما كرهوا فانزل الله
تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم اي ايدي كفار مكة وايديكم
عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم اظفركم عليهم
حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية اي التي تمنع الاذعان للحق
وسقط لابي ذر قوله ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم
وقوله الحمية من قوله حتى بلغ الحمية وكانت حميتهم انهم لم يقروا

انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين
البيت وظاهر قوله فانزل الله وهو الذي كف ايديهم انها
نزلت في شان ابي بصير وفيه نظر والمشهور انها نزلت
بسبب القوم الذين ارادوا من قريش ان ياخذوا المسلمين
غرة فظفروا بهم فعفى عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت رواه
مسلم وغيره زاد ابو ذر عن المستملي قال ابو عبد الله البخاري
مضرا لبعض غريب في بعض الاية من المجاز لابي عبيدة مضرة
مفعلة من الهر بضم العين وتشديد الراء الجرب بالجيم يعني ان المعرة
مشتقة من عره اذا دهاه ما يكره ويشق عليه والهر هو الحرب
قال الجوهري الهر بالفتح الجرب وبالضم قروح تسيل القيحا تخرج
بالابل بتفرقة في شاكرها وقوائمها يسيل منها مثل الماء الاصفر
قلت وفي الصحاح ليلا تعديها المراض تربلوا المارة اي تميز بعضهم
وقوله اماز وليس في الفرع واصله وميزت القوم منقوله من حصول
الشر والاذى اليهم ومصدره معارة على وزن فعالة بالكسر واجبت
الحي بكسر الجاء وفتح الميم بمعنى جعلتهم بحالة لا يدخل فيه ولا يقرب منه
وهو بضم الباء وفتح الجاء مبنيا للمفعول واجبت الجديد في النار
فهو مجبي واجبت الرجل اذا اغضبته ومصدره اجابة بكسر الجاء
المهملة والمد وقال عقيل بضم العين فيما تقدم موصولا في الشروط
عن الزهري محمد بن مسلم قال عروة بن الزبير فاخبرتني عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن من
اي يختبر المهاجرات بالحلف والنظر في الامارات قال
الزهري فيما وصله ابن مردويه في تفسيره وبلغنا انه لما انزل
الله تعالى ان تردوهن الى الكفار ما انفقوا على من هاجر
من ازواجهم اي من الاصدقة وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم
الكوافر امر عمر بن الخطاب رضي الله عنه طلق امراتين قريبة
بضم القاف وفتح الراء وبعد التحتية موحدة وللكشميهني قريبة
بفتح القاف وكسر الراء بنت ابي امية وابنة مخرومة بفتح الجيم
وسكون الراء اسم عبد الله بن عمر المخزومي بالخاء المعجمة والزاي
المعجمتين فتزوج قريبة وللحموي والمستملي قريبة بضم القاف
معاوية بن ابي سفيان وتزوج الاخرى ابو جهم بفتح الجيم وسكون
الهاء عامر بن حذيفة العدوي فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق
المسلمون على ازواجهم المامور هو به في قوله تعالى واسالوا
ما انفقتم وليسالوا ما انفقوا اي فطالبوا ما انفقتم من مهور

نسابكم الاحقات بالكفار وليطالبوا بما انفقوا من مهور
ازواجهن اللاتي هاجرن الي المسلمين انزل الله تعالي وان
فاتكم وان سبقكم وانفلت منكم مرتدا شئ احد من ازواجكم وايقاع
شئ موقع احد للتحقير والمبالغة في التعميم اوشئ من مهورهن
الي الكفار فعاقبتم والعقب بفتح العين وسكون القاف في اليونينية
وقد تفتح هو بايدي المسلمين من المهر التي من هاجرت امرأته
المسلمة من الكفار الي المسلمين فامر الله تعالي ان يعطي بضم
الياء مبنيا للمفعول من احد لغير المزوج من المسلمين الي الكفار
مرتدة مثل ما انفق عليها من المهر بمفعول ثان ليعطي من صداق
نساء الكفار الجار والمجرور متعلق بيعطي الذين اسلمن وهاجرن
الي المسلمين اذا تزوجن ولا يعطي الزوج الكافر شيأ ومما فعلم
احد اولابي ذر وما فعلم ان احدا من الزوجات ارتدت
بعد اعطائها قال الزهري وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد
بفتح الهمزة الثقفي بالمثلثة فالقاف فالفاء وهذا ابن مرسل
الزهري بخلاله في روايته معرفا به موصول الي السور قدم
علي النبي صلي الله عليه وسلم حال كونه مؤمنا ولابي ذر عن
الحموي والمستملي من منى قال الحافظ ابن حجر وهو تحريف
مهاجرا حال من الاحوال المترادفة او المتداخلة التي
وقع الصلح عليها فكتب الاخنس بجيم مفتوحة فخاء معجمة
ساكنة وبعد النون المفتوحة سين مهملة ابن شريق بشين
معجمة مفتوحة فراء مكسورة وبعد التحتية الساكنة قاف
الي النبي صلي الله عليه وسلم يسأله ابا بصير ان يرده اليهم
وفا بالعهد وذكر الحديث الخ وفي الرواية السابقة فارسلوا
في طلبه رجلين وقد سماهما ابن سعد في طبقاته خنيس بجيم
ونون مصغرا ابن جابر مولي له لقبال له كوثر وقال ابن اسحاق
فكتب الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم كتابا ويعثا به مع مولي لهما ورجل
من بني عامر استجاراه ببكر بن انتهي قال في الفتح والاخنس
من تعنيف رهط ابي بصير وازهر من بني زهرة حلفاء ابي
بصير فلكل منهما المطالبة برده باب
الشروط في القرض وقال ابن عمر بن الخطاب وعطاء ابن ابي
رباح رضي الله عنهما اذا اجله الي اجل معلوم في القرض
جاز ابن التاجيل اي صح القرض بشرطه وهذا قد سبق معناه

في

في باب اذا اقرضه الي اجل مسمي وقال الليث بن سعد
الامام فيما وصله في باب التجارة في البحر من رواية ابي ذر عن
المستملي فقال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث
قال حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة بن شراحيل بن حسنة
القرشي بن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه ذكر رجلا
سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها المسلف
اليه اي المستلف الي اجل مسمي معلوم والذي اسلم هو النجاشي
كما سماه في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي
باسناد له فيه مجهول من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
مرفوعا والحديث سبق تاما في باب الكفالة في القرض وهذا
الباب جميعه ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي ساقط
لغيرهما وقال في الفتح انه ساقط للنسفي لكن زاد في الترجمة
التي تليه فقال باب الشروط في القرض والمكاتب الخ وفي الفرع
كاصله علامة تاخير الحديث عن الاثر باب
حكم المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله اي
حكم كتاب الله وهو اعم من ان يكون نصا او استنباطا وقال
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فيما وصله سفيان الثوري
في كتاب الفرائض له من طريق مجاهد عن جابر في المكاتب
شروطهم اي شروط المكاتبين وسادتهم بينهم معتبرة وقال
ابن عمر وابوه عمر بن الخطاب كذا وقع بالشك ولم يقل في
رواية النسفي واكثر رضي الله عنهم كل شرط خالف كتاب الله
اي حكم كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط وقال
ابن عبد الله البخاري يقال عن علي عن عمر وابن عمر كذا في
رواية كريمة وسقط قوله وقال ابو عبد الله الخ عند ابي ذر
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن يحيي بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد
الرحمن الانصارية عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اتتها
بريرة تسالها اي تعينها في كتابتها وفي رواية عمرة عن عائشة
تستعينها في كتابتها فقالت عائشة لها ان شئت اعطيت
اهلك ثمنك واعتقتك ويكون الولاء لي فذكرت ذلك
بريرة لاهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فلما جاء رسول الله
صلي الله عليه وسلم لعائشة ذكرته ذلك بتخفيف كاف

الألوكة
www.alukah.net

ذكرته ولابي ذر ذكرته بتشديدها وفتح الراء وسكون الفوقية
وفي نسخة بسكون الراء وضم الفوقية قال النبي صلى الله عليه وسلم
ابتاعيها بفتح همزة وصل فاعتقيها بفتح همزة قطع فانما الولاء لمن اعتق
لانفيره ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا
فقال مابال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله اي ليست في حكم الله الذي كتبه على عباده وشرعه لهم لان كون
الولاء للمعتق غير منصوص في القرآن ولكنه الكتاب امر بطاعة
الرسول واتباع حكمه وقد حكم بان الولاء لمن اعتق من اشترط
شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط
التقييد بالمائة للتاكيد لان العموم في قوله من اشترط دال على
بطلان جميع الشروط المذكورة فلو زادت الشروط على المائة كان
الحكم كذلك لما دلت عليه الصيغة وهذا الحديث قد سبق ،

باب بيان ما يجوز من الاشتراط والثنيا

بضم المثلثة وسكون النون بعدها تحتية مقصور الاستثناء
في الاقرار وبيان الشروط التي يتعارفها ولابي ذر عن
الكشميهني يتعارفه الناس بينهم كشرط نقل المبيع من مكان
البايع فانه جائز لانه تعريج بمقتضى العقد او شرط قطع
الثمار او تبقيتها بعد الصلاح او شرط ان يعمل فيه البايع عملا
معلوما كان بايع نوبا بشرط ان يخيطه في اصغف الاقوال
وهو في المعين بيع واجارة يوزع المسمى عليهما باعتبار القيمة
وقيل يبطل الشرط ويصح البيع بما يقابل المبيع من المسمى والاصح
بطلانها لاشتمال البيع على شرط عمل فيما لم يملكه بعد واذا قال
لفلان علي مائة الا واحدة او اثنتين بكسر المثلثة وهذا
استثناء قليل من كثير لا خلاف فيه فيصح وتلزمه في قوله الا
واحدة تسعة وتسعون درهما وفي قوله الا اثنتين ثمانية وتسعون
وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون
عبد الله ابن ارطبان البصري مما وصله سعيد بن منصور
عن هشيم عنه عن ابن سيرين محمد قال رجل ولابي ذر
عن الكشميهني قال الرجل بالتعريف لكريه بفتح الكاف وكسر
الراء وتشديد التحتية بوزن فعيل المكاري وقال الجوهري
يطلق على المكري وعلى المكتري ايضا ادخل بهمزة مفتوحة
فدال مهملة ساكنة فخاء معجمة مكسورة امر من الادخال
ولابي ذر عن الكشميهني ادخل بهمزة مكسورة فدال ساكنة

فخاء مفتوحة وكاف مكسورة بوزن اضرب امر من الركوب
عليها الواحدة راحلة لا واحد لها من لفظها اي ادخلها فما كان لارحل
معك يوم كذا وكذا فان لم ارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة
درهم فلم يخرج اي لم يرحل معه قال شريح القاضي ممن
شرطا على نفسه حال كونه طايعا مختارا غير مكره عليه وهو
اي الشرط الذي شرطه عليه اي يلزمه وقال الجمهور هي
عدة فلا يلزم الوفاء بها وقال ايوب السختياني مما وصله
سعيد بن منصور عن ابن سيرين محمد انه جاء رجل باع طعاما
لاخر وقال المشتري للبايع ان لم اتك الاربعا بكسر الموحدة
اي يوم الاربعا فليس بيني وبينك بيع فلم يجيء اي
المشتري فقال شريح القاضي للمشتري عند التحاكم
اليه ان اظلم البيعان فعليه عليه برفع البيع وهو
مذهب ابي حنيفة واحمد وقال مالك وان شرع يصح
البيع ويبطل الشرط وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين
اسما بالنصب على التمييز وليس فيه نفي غيرها وقد نقل ابن
العربي ان لله الف اسم قال وهذا قليل فيها ولو كان البحر
مدادا لاسماء ربي لنفد البحر قبل ان تنفد اسماء ربي ولو جينا
ببعة البحر مثله مددا وفي الحديث اسالك بكل اسم هو
لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من
خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك وانما خص هذه
التسعة فقط ولما كانت موفية اسماء الله وصفاته توقيفية اما نقلا
من طريق الوحي والسنة ولم يكن لنا ان نتصرف فيها بما نهتدي
اليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا وقد منعنا عن اطلاق ما كم
يرد به التوقيف في ذلك وان جوزه العقل وحكم به القياس
كان الخطا في ذلك غير هين والمخطي فيه غير معذور
والغطاء عنه كالزيادة فيه غير مرضي وكان الاحتمال في
رسم الخط واقعا باشتباه تسعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة
القلم بسبعة وسبعين او سبعة وتسعين او تسعة وسبعين
فينشا الخلاف في المسموع من المسطور الذي هو المادة والمداد

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

للاحتياط بقوله مائة بالنصب على البدلية الا اسما واحدا
ولابي ذر الا واحدة بالتانيث ذهابا الى معنى التسمية او
الصفة او الكلمة من احصاها علما وايمانا او عدها حتى
يستوفيها فلا يقتصر على بعضها بل يثني على الله ويدعوه
بجميعها او من علمها واحاط بمعانيها او حفظها وحل الجنة وبقية
مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في محالها وكان للولي
اورده ليستدل به على ان الكلام انما يتم باخره فاذا كان فيه استثنا
او شرط عمل به واخذ ذلك من قوله مائة الا واحدا وهو في الاستثنا
منكم فلو قال في البيع بعت من هذه العبرة مائة صاع الا صاعا
صح وعمل به وكانما باع تسعة وتسعين صاعا وكذا في الاقرار كما مر
ولا يؤاخذ باول كلامه وبقي اخره لكن في استنباط ذلك من هذا
الحديث نظر لان قوله مائة الا واحدا انما ذكر تاكيدا لما تقدم فلم يستفد
به فايدة مستانفة حتى يستنبط منه هذا الحكم لحصول هذا القصد
بقوله تسعة وتسعين اسما واما الشروط فليست صورة الحديث
قاله الولي بن العراقي وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في
التوحيد والترمذي في الدعوات والنسائي في التفوت وابن
ماجه

باب الشروط في الوقف

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي البغلاني
قال حدثنا يحيى بن عبد الله الانصاري قال حدثنا
ابن عون عبد الله البصري قال انبانا بالافراد اي اخبرني
والانبا يطلق على الاجازة ايضا كما عرف في محله نافع مولى
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله
عنه اصاب ارضا بخيبر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
يستامره اي يستشيره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت
ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس اي اجود عندي منه فما تامرني به
ان افعل فيها قال عليه السلام ان شئت حبست بتشديد الموحدة
اي وقفت اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه
لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقرا
وفي القربى القرابة في الرحم وفي تلك الرقاب وهم المكاتبون بان
يدفع اليهم شيء من الوقف تفك به رقابهم وفي سبيل الله منقطع
الحاج ومنقطع الغزاة وابن السبيل الذي كمال في بلدة لا يصل
اليها وهو فقير والتنبيه من عطف الخاص على العام لاجناح

لا اثم

لا اثم على من وليها اي ولي الصدقة على تلك الارض
ان ياكل منها من ريعها بالمعروف بحسب ما يحتمل ريع الوقف على
الوجه المعتاد ويطعم بالنصب عطفا على النصوب بضم الياء من
الاطعام بان يطعم غيره حال كونه غير متمول فالف
ابن عون فحدثت به هذا الحديث ابن سيرين محمدا فقال
غير متاثل بضم الميم وفتح الفوقية وبعد الهمزة المفتوحة مثلثة
مشددة مكسورة فلام اي جامع مالا وقول الزركشي بالنصب
على التمييز فقال الامام بدر الدين الدماميني انه خطا وانما
نصب على انه مفعول به اي لمتاثل وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الوصايا وكذا مسلم واخرجه النسائي في الاحباس

كتاب الوصايا

جمع وصية وهي لغة الايصال من وصى الشيء بكذا اوصله
به لان الموصي وصل خير دنياه بخير عقباه وشر عاجله
بحق مضاف الى ما بعد الموت ليس بتدبير ولا بتعليق عتق
وان التحقا بهما كما في حاشية ابن قاسم من الثلث كالتبرع المنجز
في مرض الموت او الملحق به

بسم الله الرحمن الرحيم

باب حكم الوصايا

وقدم النسفي في روايته
البسملة على لفظ كتاب وباب قول النبي صلى الله عليه
وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده التقييد بالرجل خرج
مخرج الغالب والا فلا فرق في الوصية الصحيحة بين
الرجل والمراة لكن قال الحافظ بن حجر انه لم يقف على هذا
الحديث باللفظ المذكور وكانه رواه بالمعنى فان الرهو
الرجل

باب قول الله تعالى

ولابي ذر وقال
الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت اي حضر
اسبابه وظهرت اماراته ان ترك خيرا مالا وقيل مالا كثيرا
لما روي عن علي رضي الله عنه ان رجلا اراد ان يوصي
وله سبعمائة درهم فمنعه وقال قال الله تعالى ان ترك
خيرا والخير هو المال الكثير الوصية مرفوع بالكتب وتذكير
فعلها على تاويل ان يوصي او الايصاء للوالدين والاقربين
بالمعروف بما لا يفضل الغني ولا يجاوز الثلث حقا
على المتقين مصدر مؤكد اي حق حقا اي واجبا حق ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي بدل ما ذكر من الوصية بعد ما سمعه وصل اليه فانما
اثمه على الذين يبدلونه ووقع اجر الميت على الله ان الله
سميع للوصية عليم بما بدل منها فيجازي المبدل بغير
حق وهذا الحكم كان في بدء الاسلام قبل نزول اية المواريث
فلما نزلت نسختها وصارت المواريث المقدرة فريضة من
الله يأخذها اهلوها حتما من غير وصية ولا تحمل مانة الوصي
وفي حديث عمرو بن خارجة في السنن مرفوعا ان الله قد اعطى
كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث فمن حاف في موض
توضح وعلم جنفا او اثما بان تعمد الجور في وصيته فراد
على الثلث فاصلح بينهم بين الموصي لهم برد ما زاد فلا اثم عليه
في هذا التبديل لانه باطل الى حق بخلاف الاول ان الله غفور
رحيم حيث لم يجعل على عباده حرجا في الدين وقال النجاري
سمى القوله جنفا اي ميلا رواه الطبري عن عطا باسناد
صحيح جنفا خطا اي ميلا وفي غير ابي ذر هنا في فتح الباري
متمايل وسقط لابي ذر من قوله والاقربين الى الاخر وقال
بعد قوله للوالدين الى جنفا وللسفي كما في الفتح الاية وفي
نسخة والاقربين بالمرفوع الى قوله ان الله غفور رحيم وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما وسقط لابي ذر عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما حق امرئ اي رجل مسلم او ذمي
ولمسلم عن ايوب عن نافع ما حق امرئ يومن بالوصية قال
ابن عبد البر فسره ابن عيينة اي يومن بانها حق لا شيء
صفة لامرئ وعند البيهقي له مال بدل شيء حال لانه يوصف
فيه صفة لشيء حال كونه يبيت ليلتين صفة اخرى لامرئ
ومفعول يبيت محذوف تقديره امنا او فاكرا او موعوكا وعند
البيهقي ليلة او ليلتين ولمسلم والنسائي ثلاث لياك والاختلاف
دال على التقريب لا التحديد والمبتدا الذي هو ما حق
محصور في جزء المقدر بعد الا بن فوله الا ووصيته اي
ما حقه الا الميت ووصيته مكتوبة عنده مشهودا بها
فانما الغالب ان يكتب العدول قال الله تعالى شهادة
بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل
منكم ولان اكثر الناس لا يحسن الكتابة فلا دلالة فيه على

اعتماد

اعتماد الخط ونقل في المصابيح فيما اذا وجدت وصيته
بخط الميت من غير اشهاد فمن تركته ويوقف انفاذ خطه
بشهادة عدلين عند الباجي لانه لا يثبت شيء منها لانه قد
يكتب ولا يفرم رواه ابن القسم في المجموعة والفتيه
ولم يحك ابن عرفة فيها خلافا والواو في ووصيته للحال
قال في العمدة ويحتمل ان يكون خبر المبتدا يبيت بتاويله
بالمصدر بتقدير ما حقه بيتوتة ليلتين الا وهو بهذه
الصفة وهذا معنى قوله في المصابيح ان يبيت ارتفع بعد حذف
ان مثل قوله تعالى ومن اياته ان يريكم البرق وقال في الفتح
نحوه وتعقبه العيني فقال هذا قياس فاسد وفيه تقصير
المعنى انفا وانما قدر ان في قوله تعالى يريكم البرق لانه في موضع
الابتداء الآن قول ومن اياته هي موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدا
فيقدر ان فيه حتى يكون في موضع المصدر فيصح ح وقوعه مبتدا
ممن له ذوق في العربية يعلم هذا وعلم تغيير المعنى فيما قال
انتهى ولم يجب عن ذلك في التقاض الاعتراض بشيء بل بعض
له ككثير من الاعتراضات التي اوردها العيني عليه لكن بدل لما قالوه
رواية النسائي من طريق فضيل بن عياض عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر حيث قال فيها ان يبيت فصرح بان الصيرورة
والتغيير بالمسلم حمل على الغالب والا فالذمي كذلك فان الكفار
مخاطبون بالفروع فان قلت الوصية شرعت زيادة في
العمل الصالح والكافر لا عمل له بعد الموت اجيب بانه نظر الى ان
الوصية كالاعتاق وهو صحيح من الذمي والحربي او التغيير بالمسلم
من الخطاب المسمى عند البيانيين بالتهييج اي الذي يحتمل امر الله
ويجتنب نواهيه اما هو المسلم ففيه امتثال ينبغي الاسلام عن
تاركه ذلك وقال الطيبي فيما حكاه النووي يعم الحديث ما الحزم
والاحتياط للمسلم الا ان تكون وصية مكتوبة عنده ورواه
البيهقي في المعرفة ما قرانه فيها عن الشافعي ايضا انه قال في قوله
ما حق امرئ يحتمل ما لامرئ ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة
عنده ويحتمل ما المعروف في الاخلاق الا هذا الا من وجه الترخيص
انتهى وقد اجمع على الاخذ بها الكن مذهب الاربعة انها مندوبة
لا واجبة ولا دلالة في حديث الباب لمن قال بالوجوب وكيف
وفي رواية مسلم من طريق عبيد الله بن عمر وايوب يريد ان يوصي
فيه فجعل ذلك متعلقا بالارادة علمنا انه يدل على الوجوب لكن

الألوكة
www.alukah.net

صرفه عن ذلك او لم اخر ي لقوله فيما قاله السهيلي من
بعد وصية يوصي بها او دين فانه ذكر الوصية كما ذكر الدين ولو كانت
الوصية واجبة لقال من بعد الوصية فهو روي ابن عوف عن
نافع عن ابن عمر الحديث بلفظ لا يحل لامرئ مسلم وقال المنذري
انفرد به القايل بالوجوب لكن لم يتابع ابن عون على هذه الرواية
وقد قال المنذري انها شاذة نعم يجب الوصية على من عليه
حق لله كزكاة وحج او حق لادمي بلا شهود بخلاف ما اذا كان
به شهود فلا يجب وهل الحكم كذلك في السير التي جرت العادة
برده مع القرب فيه كلام لبعضهم مال فيه الى ان مثل هذا لا يجب
الوصية فيه على التضييق والفور مراعاة للشفقة وهذا الحديث
رواه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه تابعه اي تابع مالكا
في اصل الحديث محمد بن مسلم فيما رواه الدارقطني في الافراد عن
عمرو هو ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي سكن
نيسابور قال حدثنا يحيى بن ابي بكير بضم الموحدة مصغرا
العبدي الكوفي الكرماني لابن بكير المصري قال حدثنا ليث
قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي
عن عمرو بن الحارث بن ابي ضرار الخزاعي حتن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بفتح الحاء المهملة والمثناة الفوقية والجيم وصف لهم او
عطف بيان او بدل وهو كل من كان من قبل المراة مثل الاب والاخ اي
جويرية بنت الحارث ام المومنين رضي الله عنها واخي بالجر عطف
على المجرور السابق انه قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا
من عطف العام على الخاص ولابي ذر عن الكشميهني ولا شاة قال
ابن حجر والاول اصح وزاد مسلم وابو داود وما له بفتح الراء وفتح الهاء
مصغرا الجعفي والنسائي ولا بعيرا ولا اوصى بشيء الا لامتيه البيضاء
وسلاحه الذي اعده للجهاد كالسيوف وارضا جعلها صدقة قال
قال ابن التين فيما نقله العيني هي فدك والتي بخيبر وانما تصدق
بها في صحته واخبر بالحكم عند وفاته واليه اشارت عايشة بقولها
في حديثها الذي رواه مسلم وغيره المذكور ولا اوصى بشيء وقال
الكرماني الضمير في قوله وجعلها راجع الى الثلاث اي البغلة والسلاح
والارض لا الى الارض فقط وبطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
فيه التصدق بما ذكر وحكمه حكم الوقف وهو في معنى الوصية لتقاربها

بعد

بعد الموت قال العيني وهذا الحديث اخرجه المولف في
الخمس والجهاد والمغازي والنسائي في الاجناس وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي
قال حدثنا مالك زاد ابو داود عن المستملي والكشميهني
هو ابن معول بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو واخره
لام البجلي الكوفي وهذه الزيادة من قول المولف قال
الكرماني لو لم يقلها كان افتراء على شيخه اذ الشيخ لم ينسبه
بل قال مالك فقط قال حدثنا طلحة بن مصرف بضم
الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الراء المشددة اخره فاء اليامي من
بني يام من همدان قال سالت عبد الله بن ابي اوفى اسمه
علقمة رضي الله عنهما هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى
فقال لا لم يوص وصية خاصة فالنفي ليس للعموم
لانه اثبت بعد ذلك انه اوصى بكتاب الله والمراد انه لم يوص
بما يتعلق بالمال قال طلحة فقلت لابن ابي اوفى
اني لما فهم مع عموم النفي كيف كتب على الناس الوصية
في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية
مبنيا للمفعول في اس واكثر والشك من الراوي قال
في الجواب اوصى بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه
وافتقر على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم ولان فيه
تبيان كل شيء اما بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا
فاذا تدبروا ما في الكتاب عملوا بكل ما امرهم النبي صلى الله عليه
وسلم به لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه واما ما صح في
مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم اوصى عند موته بثلاث
لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ اخرجوا اليهود
من جزيرة العرب وقوله اجيزوا الوفد بما كنت اجيزهم به ولم يذكر
الراوي الثالثة وغير ذلك فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم يرد
نفيه قاله في الفتح ومطابقة الحديث في قوله فكيف كتب
على الناس الوصية والحديث اخرجه في المغازي وفضايل
القران ومسلم في الوصايا وكذا الترمذي والنسائي وابن
ماجه وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون
الميم وزرارة بفتح الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الكلابي
النيسابوري قال اخبرنا اسماعيل بن علية عن ابن عون
عبد الله عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

ابراهيم انه قالوا ذكروا عند عائشة ان عليا رضي الله عنه
عنها كان وصيا عنه صلى الله عليه وسلم اوصى له بالخلافة
في مرض موته فقالت ردا عليهم متى اوصى اليه بها وقد
كنت مسندته خ ركان بلفظ اسم الفاعل من الاسناد الى صدري
او قالت حجري بفتح الحا والشك من الراوي فدعى بالطست فلقد
انخنث بنون ساكنة فخا مهملة فنون مثلثة مفتوحات
اي انثنى ومال لاسترخا اعصابه الشريفة في حجري عند فراق
الحياة فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه بالخلافة
فتفت ذلك مستندة الى ملازمتها له الى ان مات ولم يقع منه
شيء من ذلك وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في المغازي
وسلم في الوصايا والنسائي في الطهارة والوصايا وابن ماجه
في الجنائز هذا باب بالتنوين يذكر فيه
ان يترك ورثته اغنيا بفتح الهمزة ان في الفرع كاصله على انها
مصدرية اي بان يترك اي تترك ورثتك مبتدا خبره خير
وفي بعض الاصول ان يترك بكسر الهمزة على انها شرطية والجزا
محذوف تقديره ان يترك ورثته اغنيا فهو خير خ ان صلحوا
الناس وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن حاله عامر بن سعد بسكون العين كما سبق
عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال
جا النبي صلى الله عليه حال كونه يعودني زاد الزهري
في روايته في الحجة من وجع اشرفت منه على الموت وانا عكة
في حجة الوداع او في الفتح او في كل منهما وهو اي النبي صلى الله
عليه وسلم او سعد فلم ار ان يموت بالارض التي هاجر منها قال
يرحم الله ابن عفرا وفي رواية الزهري عن عامر في الفرائض
لكن البايس سعد بن خولة قال الدمياطي قال الزهري
احفظ من سعد بن ابراهيم فلعله وهم في قوله ابن عفرا ويحتمل
ان يكون لابيه اسمان خولة وعفرا ويكون احدهما اسما والاخر
لقبا او احدهما اسم امه والاخر اسم ابيه قال سعد بن ابي وقاص
فلست يا رسول الله اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر
بالرفع لابوي ذر والوقت اي افيجوز الشطر وهو النصف
والجر عطفا على قوله بمالي كله اي فاوصي بالنصف وقال الزمخشري
هو بالنصب على تقدير فعل اي اعني النصف او اسمع النصف

قال

قال لا قلت الثلث بالرفع والجر والنصب ولابي ذر
فالثلث بالفا والرفع والجر قال عليه السلام فالثلث
بالنصب على الاغرا او بالرفع على الفاعل اي يكفيك الثلث او
على تقدير الابتدا والخبر محذوف اي الثلث كاف او بالعكس
وبالجر ولابي ذر قال الثلث بغير فا والثلث كثير بالمثلثة
بالنسبة الى ما دونه قال في الفتح يحتمل ان يكون لبيان القدر
بالثلث هو الاكمل ويحتمل ان يكون معناه كثير غير قليل قال
الشافعي رحمه الله وهذا او كما قال يعني ان الكثرة انسبي
انك بالكسر على الاستيناف وبفتح بتقدير حرف الجر اي
لانك ان تدع ورثتك اي بيته واولاد اخيك عتبة بن ابي
وقاص منهم هاشم بن عتبة الصحابي ولابي ذر ان تدع انت
ورثتك اغنيا وهمزة ان تدع مفتوحة على التعليل فمحل ان
تدع مرفوع على الابتدائية اي تركك اولادك اغنيا والجملة بعدها
خبر ان وبكسرها على الشرطية وجزا الشرط قوله خير على تقدير
فهو خير وحذف الفا من الجزا سايغ غير مختص بالضرورة
ومن ذلك قوله في حديث اللقطة فان جا صاحبها والا استمتع
بحذف الفا في اشباه لذلك ومن خص هذا الحرف بضرورة الشعر
فقد حاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق كما قاله
ابن مالك ورد بانه ينفي الشرط بلا جزا واجيب بانه اذا صحت
الرواية فلا التفات الى من لم يجوز حذف الفا من الجملة الاسمية
بل هو دليل عليه قال ابن مالك الاصل ان تركت ورثتك اغنيا
فهو خبر محذوف الفا والمبتدا ونظيره قوله فان جا صاحبها والا
استمتع بها وذلك مما زعم النحويون انه مخصوص بالضرورة
وليس مخصوصا بها بل يكثر استغنا عن الشرط ويقل في غيره
ومن خص هذا الحرف بالشعر حاد عن التحقيق وضيق حيث
لا تضييق وبين ان تدعهم عالة بتخفيف اللام فقرا يتكففون
الناس يسالونهم بايديهم اي بايديهم او يسالون
ما يكف عنهم الجوع في ايديهم اي بايديهم او يسالوا باكفهم
بان يبسطوها للسوال وهو السبول في ايديهم وانفقها عطف
على ان تدع اي ورثتك ان عشت بعدها انفقت من نفقة
ابتغا وجه الله فما دفعا صدقة فالاجر حاصل حينيا واجر الرايب
يزداد بالنية فانهم حتى اللقمة بالجر على ان حتى جارة وبالرفع
على ابي ذر على كونها ابتدائية والجر توقفها بالنصب

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال في فتح الباري عطفا على نفقة والظاهر انه سقط
من نسخته حرف الجر واراده العطف على الموضع والخبر الي ذر
حتى اللقمة التي ترفعها الى فى امرأتك فيها وعسى الله ان يرفعك
اي يطيل عمرك وقد حقق الله ذلك فانتفعوا على انه عاش
بعد ذلك قريبا من خمسين سنة فينتفع بك ناس من المسلمين
بالفتح ما سبق الله على يديك من بلاد الشرك ويضر
مبنيا للمفعول بك اخرون من المشركين الذين يقتلون على
يديك ولم يكن له لابن ابي وقاص يوسف وارث من اربابه
الفروض اومن الاولاد الا ابنة واحدة قيل اسمها عائشة وقال
في الفتح الظاهر انها ام الحكم الكبرى وقال في مقدمته ووهم
من قال هي عائشة لان عائشة اصغر اولاده وعاشت الى ان
ادركها مالك بن انس وقد كان لابن ابي وقاص عدة اولاد منهم
عمر وابراهيم ويحيى واسحاق وعبد الله وعبد الرحمن وعمران
وصالح وعثمان ومن البنات ثنتي عشرة بنتا وهذا الحديث
مضى في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة من
كتاب الجنائز وياتي ان شاء الله تعالى في الهجرة وغيرها
باب الوصية بالثلث وقال الحسن
البصري لا يجوز للذمي وصية الا الثلث فلم اوصى بالكثير
لا تنفذ وصيته في الزائد وقال الله تعالى ولابوي ذر عن
وجل وان احكم بينهم اي بين اليهود بما انزل الله بالقرآن
او بالوحي فاذا تحاكم ورثة الذمي الينا لا تنفذ من وصيته الا
الثلث لان الحاكم انما يحكم الاسلام بهذه الاية قاله ابن المنير
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الهلالي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة بن الزبير عن
ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لو غض الناس
بفتح وضاد مشددة معجمتين اي لو نقصوا الثلث الى الربع
في الوصية كان اولى وفي رواية ابن ابي عمر في سننه عن سفيان
كان احب الي وعند الاسماعيلي كان احب الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث
والثلث كثير بمثلثة وكبير بموحدة بالثلث وهل يستحب النقص
عن الثلث لهذا الحديث قال النووي ان كان الورثة اغنياء
فلا وان كانوا فقراء استحب وقال ابن الصباغ في هذه الحالة
يوصي بالربع فما دونه وقال القاضي ابو الطيب ان كان ورثته

لا يفضل

لا يفضل ما له عن غنائهم فالافضل ان لا يوصي واطلق الرافعي
النقص عن الثلث لخبر سعد ويقول على لان اوصي بالخمس
احب الي من ان اوصي بالربع وبالربع احب الي من الثلث
والتفصيل الاول هو الذي جزم به في التنبيه واقره
النووي في التصحيح وجزم به في شرح مسلم وحكاه عن الاصحاب
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفرائض والنسائي وابن
ماجة في الوصايا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن عبد الرحيم الحافظ المعروف بصاعقة قال
حدثنا زكريا بن عدي ابو يحيى الكوفي قال حدثنا
مروان بن معاوية الفزاري عن هاشم بن هاشم بالف
بعدها الهاء ابن عتبة بن ابي وقاص الزهري رضي الله عنه
انه قال مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي بكسر الموحدة
وتخفيف التحتية في الفرع وغيره لا يميتني في الدار التي
هاجرت منها وهي مكة وقال العيني كالكرماني في عقبي بتشديد
التحتية قال عليه السلام لعل الله يرفعك يعمك من مرضك
وينفع بك ناسا من المسلمين زاد في رواية الباب السابق
ويضر بك اخرون قلت لربه ان ابنتي وامالي وارث من
اصحاب الفروض ابنة واحدة هي ام الحكم الكبرى قلت
ولابي ذر فقلت اوصي بالنصف قال النصف كثير
بالمثلثة قلت فالثلث بالجر عطفا على المجرور السابق
ولابي ذر فالثلث بالرفع اي فيجوز الثلث قال الثلث
يكفيك والثلث كثير بالمثلثة او قال كبير بالموحدة
شك الراوي قال سعد فما زالت اوصي بالثلث ولابي ذر
واوصي الناس بالثلث وجاز بالواو ولابي ذر فجاز فلان
لهم وهذا الحديث قد سبق قريبا باب
قول الموصي تعس الصاد لوصيه الذي اوصى اليه تعاهد
ولدي بالنظر وما يجوز للوصي من الدعوى اذا ادعى وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص
عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح الزاي وسكون الميم ولابي ذر زمعة بفتح الميم ابن قيس
العامري وامهم الوليدة واما ولدها فاسمه عبد الرحمن
بن ابي فاقتضه الملك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح
بالرفع اتم كان ولابي ذر بالنصب بتقدير اخذ وسمعه
فقال سعد اخي اي هذا اخي قد كان عهد الي فيه فقام
عبد بن زمعة بسكون الميم ولابي ذر بفتحها فقال اخي
اي هذا اخي وابن امة ابي زمعة ولد على فراشه من امته
المذكورة فنساوقا اي تماشيا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي اي هذا
عبد الرحمن بن اخي كان عهد الي فيه انه ابنه فقال
عبد بن زمعة بسكون الميم وفتحها لابي ذر وهو اخي وابن
وليدة ابي زمعة وقال بالواو ولابي ذر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو اي عبد الرحمن لك اخ يا عبد بن زمعة
بنصب ابن الولد للفراش اي لصاحبه وللعاهر اي الزاني
الحجر الخيبة ثم قال عليه السلام لسودة بنت زمعة ام
المؤمنين رضي الله عنها احتجبي منه اي عن عبد الرحمن لما راى
من شبهه بعتبة اي ابن ابي وقاص فما راها عبد الرحمن
حتى لقي الله تعالى والامر بالاحتجاب للندب والاحتياط لا
فقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع والحديث قد سبق
مرارا هذا باب بالتنوين اذا اوصى لرجل
اشار برأسه اشارة بينة اي ظاهرة جازت كذا في فرع اليونينية
كاصلها باثبات جازت وسقط في بعض الاصول وح فتقدر
بعد بينه هل لها او نحو ذلك وبه قال حدثنا
ابن ابي عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة قال حدثنا
همام هو ابن يحيى العوذي بفتح العين عن قتادة بن دعامة عن
انس رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رضي اي دق راس جارية
وكانت من الانصار كما في رواية ابي داود ولم تسم بين حجرين فقيل
لها من فعل بك هذا الرض افلان فعله بهمزة الاستفهام الاستخباري
او فلان مرتين ليعرف فيطالب فيقتص منه حتى سمى اليهودي
بضم السين وكسر الميم مبنيا للمفعول واليهودي بالرفع نايب
الفاعل فاومات بهمزة بعد الميم اشارت براسها نعم فجي به
باليهودي الذي اشارت اليه فلم يزل بفتح الاول والثالث في
حتى اعترف بانه الراض فامر النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه

بالحجارة

بالحجارة وفي رواية موسى بن اسماعيل التبوذكي في
الاشخاص بين حجرين قال في الروضة لو اعتقل لسانه صحت
وصيته بالاشارة والكتابة هذا باب
بالتنوين لا وصية لوارث ولو بدون الثلث ان كان من لا يرث
له غير الموصي له والا توقفت على اجازة بقية الورثة لحديث
البيهقي وغيره من رواية عطاء عن ابن عباس لا وصية لوارث
الا ان تجيز الورثة قال الذهبي انه صالح الاسناد لكن قال
البيهقي ان عطاء غير قوي ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما
من حديث ابي امامة ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا
وصية لوارث وفي اسناده اسماعيل بن عياش وقد قرى
حديثه من الشاميين جماعة منهم الامام احمد والبخاري وهذا
من رواياته عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته
بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن
وقد ورد من طرق باسانيد لا يخلوا واحد منها عن مقال لكن
مجموعها يقتضي ان له اصلا بل صحح الامام الشافعي في الام الى ان
متنه متواتر لكن نازع الفخر الرازي في ذلك وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي عن ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف
ممدودا ابن عمر وبن كليب ابو بشر اليشكري عن ابن ابي نجيح
بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله
عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان المال المخلف عن الميت للولد ميراث وكانت
الوصية في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراد الموصي من
المساواة والتفضيل فنسخ الله من ذلك ما احب باية الزارين
فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لفضله وجعل للابوين مع الولد
لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة مع وجود الولد الثمن
وعند وجوده الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر اي النصف
وعند وجوده الربع واجمع حديث لا وصية لوارث من قال
بعدم صحتها للوارث مطلقا ولو اجاز الورثة وبه قال المزني
وداود واجيب الجمهور بالزيادة المعتمدة وهي قوله الا ان
تجيز الورثة وبان المنع انما كان هو في الاصل لحق الورثة
فاذا اجازوه لم يمتنع ولا اثر للاجازة والرد من الورثة قبل
موت الموصي فلو اجاز واقبله فلهم الرد بعده وبالعكس اذ لا
حق قبله لهم ولا للموصى له فلا اثر للاجازة الا بعد موته

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ولو قبل القسمة والعبرة في كونه وارثا او غير وارث بيوم
الموت فلو اوصى لغير وارث كاخ مع وجود ابن فصار وارثا
بان مات الابن قبل موت الموصي او معه فوصية لوارث فتبطل
ان لم يكن وارث غيره والا فتوقف على الاجازة ولو اوصى لوارث
كاخ فصار غير وارث بان حدث للموصي ابن صحت فيما يخرج
من الثلث والزايد عليه يتوقف على اجازة الوارث وهذا
الحديث اخرجه في الوصايا والتفسير باب
فضل الصدقة عند الموت وان كانت عند الصحة افضل
وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن سفيان الثوري
عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم بن القعقاع بن سبرمة الضبي
الكوفي عن ابي زرعة هرم وقيل غير ذلك ابن عمرو البجلي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رجل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اي الصدقة افضل
قال افضلها ان تصدق بتشديد الصاد والدال في محل رفع
خبر المبتدا المحذوف وانت صحيح جملة حالية حريص وفي رواية
موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد بن زياد في الزكاة وانت شحيح
بدل حريص حال كونك تامل الغنى بسكون الغين وضم الميم تطمع
فيه وتخشى الفقر ولا تمهل بالجزم بلا الناهية ولا يقدر
تمهل اصله تتمهل فحذفت احدى التاءين تخفيفا حتى اذا بلغت
الروح اي قاربت الحلقوم بضم الحا المهملة مجرى النفس عند الغرغرة
قلت لفلان كذا ولفلان كذا اي قدصار ما اوصى به للوارث فيبطل
ان شاء اذا زاد على الثلث واوصى به لوارث اخر ويحتمل ان يراد
بالثلاثة من يوصي له وانما ادخل كان في الاخيرين اشارة الى تقدير القدر
له وفي الحديث ان التصدق في الصحة ثم الحيوة افضل من صدقته
مريضا وبعد الموت وفي المرض وفي الترمذي باسناد حسن وصححه
ابن حبان عن ابي الدرداء مرفوعا مثل الذي يعتق ويتصدق عند
موته مثل الذي يهدي اذا شبع وعن بعض السلف انه قال
في بعض اهل الترف يعصون الله في اموالهم مرتين يبخلون بها وهي
في ايديهم ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت
فان الشيطان ربما زين له الحيف في الوصية باب
قول الله تعالى ولابوي دنر عز وجل من بعد وصية يوصي بها

اودين

اودين قال البيضاوي كالزمخشري متعلق بما تقدمه من قسمة
المواريث كلها اي هذه الانصبا للورثة من بعد ما كان من وصية
اودين وانما قال بها والتي للاباحة دون الواو والدلالة على انهما
متساويان في الوجوب متقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين
وقدم الوصية على الدين وهي متاخرة في الحكم لانها مشبهة
بالميراث شاقة على الورثة مندوب اليها والدين اما يكون على الندور
وقال غيرها تجوز بالوصية عن المال الموصي به والتقدير من
بعد اداء وصية او اخراج وصية وقد تكون الوصية مصدرا كالفريضة
وتكون من مجاز التقدير بالقول عن المقول فيه لان الوصية
قول واجاب ابن الحارث عن تقدم الوصية على الدين وان كان الدين
اقوى وتقدمته الوجه بان حكم او في كلام الرب والقران حكم استثنى
في ان ما بعدها يرفع ما قبلها بدليل تقاتلوهم او يسلموا فان الاسلام
رافع للقاتلة وكانه قال تقاتلونهم الا ان يسلموا وان يسلموا
فلذلك هذه الاية فكانه قال من بعد وصية يوصي بها الا ان
يكون دينا فلا يقدم ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه ان ضريحا القاضي
فيما وصله ابن ابي شيبة باسناد فيه جابر الجعفي وهو ضعيف
وعمر بن عبد العزيز عالم دقيف الحافظ بن حجر علي وصله وطاوس
مما وصله ابن ابي شيبة باسناد فيه ليث بن ابي سليم وهو
ضعيف وعطا وهو ابن ابي رباح مما وصله ابن ابي شيبة ايضا
وان اذينه بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وبعد التحتية الساكنة
نون عبد الرحمن قاضي البصرة انتهى الدقة مما وصله ابن ابي شيبة
ايضا باسناد رجاله ثقات اجازوا اقرار المريض بدين وقال
الحسن البصري مما وصله الدارمي احق ما تصدق به الرجل على
وزن تفعل بصيغة الماضي اخر يوم اي في اخر يوم من الدنيا ويجوز
رفع اخر جبلا حق واول يوم من الاخرة بنصب اول عطفا على
السابق ويجوز الدفع كما مر في اخره وقال العيني كالكرماني
ما يصدق بالبنا للمفعول من التصديق قال الكرماني
وهو المناسب للمقام اي ان اقرار المريض في مرض موته حقيق
بان يصدق به ويحكم بانفاذه وقال ابراهيم النخعي والحكم
ابن عتيبة فيما وصله ابن ابي شيبة عنهما اذا ابرا اي المريض
الوارث من الدين برىء واوصى رافع بن خديج بفتح الخا
المعجمة وكسر الدال اخره جيم الاوسي الانصاري مما وقف عليه
الحافظ بن حجر موصولا ان لا تنكشف امراته بضم المثناة الفوقية

ومنع الثين المعجمة مبنيا للمفعول وامراته رفع نايب عن
الفاعل وسقط امراته للكشميهني الفزارية بفتح الفاء والزاي
وبعد الاولف راء عن ما اغلق عليه بابها رفع نايب عن
الفاعل واغلق مبنيا للمفعول والحموي والمستملي عن مال
اغلق عليها قال العيني والظاهر ان المراد ان المراة بعد
موته زوجها لا تتعرض لها فان جميع ما في بيته لها وان لم يشهد
لها زوجها بذلك وانما يحتاج الى الاشهاد والاقرار اذا علم
انه تزوجها فقيرة وان مافي بيتها من متاع الرجال وبه قال
مالك انتهى وقال الحسن البصري ما اتقيه على الحافظ
ابن حجر موصولا اذا قال الملوك عند الموت كنت اعتقتك
جاز وعتق وخالفه الجمهور فقالوا لا يعتق الا من الثلث
وقال الشعبي عامر بن شراحيل اذا قالت المراة عند
موتها ان زوجي قضاني اداني حقي وقبضت ذلك منه
جاز اقرارها قال بعض الناس قيل المادة الحنفية لا يجوز
اقراره اي المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اي بهذا
الاقرار للورثة ولابي ذر عن الحموي بسوء بالموحدة بدل
اللام قال العيني ولم يعلل الحنفية عدم جواز اقرار المريض
لبعض الورثة بهذه العبارة بل لانه ضرر لبقية الورثة
ومذهب المالكية وابي حنيفة اذا اتهم وهو احتياط الرواية في
من الشافعية والاظهر عندهم انه يقبل مطلقا كالاجنبي لقوم
ادلة الاقرار ولانه اخبار في الحالة يصدق فيها الكذوب ويتوب
فيها الفاجر فالظاهر انه لا يقر الا بتحقيق ثم استحسنا اي بعض
الناس فقال يجوز اقراره اي المريض بالوديعة والبضاعة
والمضاربة والفرق بين هذه والدين ان مبنى الاقرار بالدين
على الملزوم وبين الاقرار بهذه على الامانة وبين الملزوم
والامانة فرق ظاهر قاله العيني وقد قال النبي صلى الله
عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اي
اكذب في الحديث من غيره لان الصدق والكذب يوصف بهما
القول لا الظن وهذا طرف من حديث وصله المولف في الادب
وساقه هنا لاجل الرد على من اساء الظن بالمريض فمنع تقريره
وهذا مبني على تقليل بعض الناس سوء الظن وقد عللوا
بخلافه كما مر ولا يحل مال المسلم اي المقر بهم من الورثة
لقول النبي صلى الله عليه وسلم السابق موصولا في كتاب الايمان

من

من حديث ابي هريرة اية المنافق اذا ايتمن خان قال الكرماني
فان قلت ما وجه دلالته عليه قلت اذا وجب ترك الخيانة
وجب الاقرار بما عليه فاذا اقر لا بد من اعتبار اقراره والا لكان
لا يجاب الاقرار فايدة وقال الصديق رضي الله عنه ما كم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره ايجابا يفرق بين
الوارث وغيره في ترك الخيانة ووجوب اداء الامانة اليه
فيصح الاقرار للوارث او غيره قاله الكرماني وتابعه العيني البخاري
في الاستدلال بهذه الاية لما ذكره بانه على تقدير تسليم استقال
ذمة المريض مبني في شان الامر لا يكون دينا يلزمونا فلا مطلق
عليه الامانة قال فلا يصح الاستدلال بالاية الكريمة على ذلك
على ان يكون الدين في ذمته فيد اي في قوله اية المنافق
اذا ايتمن خان عبد الله بن عمرو بفتح العين عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولفظه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا وفيه
اذا ايتمن خان وقد سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا
سليمان بن داود ابو الربيع الزهراني العتكي قال
حدثنا اسماعيل بن جعفر الزرقي مولاهم المدني قال
حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل بضم السين
مصغرا الاصبحي عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اية المنافق اي
علامته ثلاث فان قلت الهيئة لا تجامس جمع الاية ليطابق ثلاث
اجيب بان الثلاث اسم جمع ولفظ مفرد على ان التقدير
اية المنافق معدودة بالثلاث وسقط لفظ ثلاث لابي
ذر اذا حدث في كل شي كذب واذا ايتمن اماتة
خان فيها واذا وعد بخير في المستقبل اخلف فلم يف وهذا
الحديث سبق في كتاب الايمان باب
تاويل قول الله ولابي ذر في قوله تعالى من بعد وصية
توصون بها ولابي ذر يوصي بها او دين اي بيان المراد بتقديم
الوصية في الذكر على الدين مع ان الدين هو المقدم في الاداء
قال ابن كثير اجمع العلماء سلفا وخلفا ان الدين مقدم على
الوصية وبعده الوصية ثم الميراث وذلك عند امعان
النظر يعلم من مجموع الاية ويذكر ان النبي صلى الله عليه
وسلم قضى بالدين قبل الوصية رواه الامام احمد والترمذي
وابن ماجه عن علي بن ابي طالب بلفظ قال انكم تقرون من

الشبكة الألوكة www.alukah.net

بعد وصية يوصي بها او دين وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية الحديث وفيه الحارث
الاعور تكلم فيه لكن قال الترمذي ان العمل عليه عند اهل
العلم وقد قال السهيلي قدمت الوصية في الذكر لانها
تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين لانه يقع قهرا فكانت
الوصية افضل فاستحقت البداءة وقيل الوصية تؤخذ بغير
عوض مني اشتق على الورثة من الدين وفيها مظنة التفريط
التفريط فكانت اهم تقدمت وقد نازع فيهم في اطلاق كون
الوصية مقدمة على الدين في الاية لانه ليس فيها صيغة ترتيب
بل المراد ان المواريث انما تقع بعد قضاء الدين وانفاذ الوصية
واتى بالواو التي للاباحة وهي قولك جالس الحسن او ابن
سيرين اي لك مجالسة كل منهما اجتمعا او افترقا وقوله بالجر
عطفا على سابقه وزاد ابو ذر عن وجل ان الله يامركم ان
تؤدوا الامانات الى اهلها خطاب يعم المكلفين والامانات
وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة لما اغلق باب الكعبة
وابى ان يدفع المفتاح ليدخل فيها فلوى علي يده واخذه منه
فلما رآه الله تعالى رسوله عليه السلام ان يرد اليه فاداها
الذي هو واجب احق من تطوع الوصية وقال النبي
صلى الله عليه وسلم فيما وصله في كتاب الزكاة لا صدقة
الا عن ظهر غنى لفظة ظهر مقحمة والمدبون ليس بغني فالوصية
التي لها حكم الصدقة تعتبر بعد الدين قاله الكرماني وقال
ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله ابن ابي شيبة لا يوصي
العبد الا باذن اهله اي سيده وقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما سبق موصولا في باب كراهة التطاول على
الرقيق من كتاب العتق العبد راع في مال سيده وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي بكسر الموحدة وفتح
الكاف قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن
ابن عمرو عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه
فاعطاني ثم سالته فاعطاني بقلب الاعطاء مرتين ثم قال
لي يا حكيم ان هذا المال في الرعبة والميل اليه كالنافكهة
خضرة في المنظر حلو في الذوق وذكر الخبر هنا وانه في الزكاة

وتقدم

وتقدم توجيهه ثم من اخذه بسخاوة نفس من غير حرص
او سخاوة نفس المعطي بورك له فيه ومن اخذه باشراف
نفس بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة مكتسب له بطلب
النفس وحرصها عليه ومتطلعها اليه لم يبارك له فيه اي الاخذ
في المأخوذ وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي لذي الجوع الكاذب
بسبب علة من خلط سوداوي او افة ويسمى داء الكلب كلما ازداد
اكلا ازداد جوعا واليد العليا المنفقة خير من اليد السفلى
المنفق عليها قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك
بالحق لا ارزأ احدا بفتح الهمزة وتقديم الراء الساكنة على الزاي
اخره همزة مضمومة لا اخذ من احد بعدك شيئا من ماله حتى
افارق الدنيا فكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يدعو حكيما
ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعا
حكيما ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم
الله له من هذا الفيء فيابى ان ياخذه بلفظ المضارع ولابي ذر فابى
ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله
عليه وسلم حتى توفي رواه مسلم لكن بنحو سنين من امارة معاوية
مبالغة في الاحتراز ولم يطولي وجه المطابقة وما ذكروه لا يخلو عن تعسف
كبير فالله اعلم وهذا الحديث قد سبق في الزكاة وبه قال حدثنا خيران بن بكسر المعجمة وسكون
التحتية المعجمة وبفتح النون المهملة وسكون الخاء المروزي وسقط لابي ذر الصختياني
قال اخبرنا عبد الله محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد سالم عن ابن عمر عبد الله ابيه رضي الله عنهما انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع حافظ
ملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره ومسيول في
الاخرة عن رعيته والامام راع فمن ولي عليهم ومسيول في
الاخرة عن رعيته والرجل راع في اهله زوجته وعياله
ومسيول في الاخرة والمراة في بيت زوجها راعية بحسن
تدبيرها في المعيشة والنصح والامانة في ماله وحفظ عياله وايضا نفسها
ومسيولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع
بحفظه والقيام بخدمته ومسيول عن رعيته قال ابن عمر
حسبت بلفظ الماضي ولابي ذر واحسب ان قد قال عليه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الصلاة والسلام والرجل راع في مال ابيه يحفظه ويديره لمصلحته
وفي كتاب الجمعة وسيوك عن رعيته وحدثه هنا للعلم
به هنا بالتنوين اذا وقف بشخص
اوصى لاقاربه ومن الاقارب استفهام وقد اختلف في ذلك
فقال الشافعية لو اوصى لاقارب تعلم لم تدخل ورثته بقرينة
الشرع لان الوارث لا يوصي له عادة وقيل يدخلون لوقوع الاسم
عليهم ثم يبطل نصيبهم لعدم اجازتهم لانفسهم ويصح الباقي لغيرهم
ويدخل في الوصية لاقارب زيد ورجحه الوارث وغيره القريب
والبعيد المسلم والكافر والذكر والانثى والصغير والغني لشمول
الاسم لهم ويستوي في الوصية للاقارب قرابة الاب والام ولو كانت
الموصى عربيا لشمول الاسم وقيل لا يدخل قرابة الام ان كان الموصي
قريبا لان العرب لا تعدها قرابة ولا تفتخر بها وهذا ما صححه
في المنهاج كاصله لكن قال الرافعي في شرحيه الاقوى الدخول
وصححه في اصل الروضة وان اوصى لاقرب اقاربه زيد دخل الابوان
والاولاد لانه لا يدخل غيرهم عند عدمهم لان اقربهم هو المنفرد بزيادة
القرابة وهو لا كذلك وان لم يطلق عليهم اقارب عرفا وقال احد
كالشافعية الا انه اخرج الكافر وقال ابو حنيفة القرابة
كل ذي رحم محرم من قبل الاب او الام ولكن يبدا بقرابة الاب
قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جهتهم اب بدا بجهة
من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب وهو
رواية عن ابي حنيفة ايضا واقل من يدفع له ثلاثة وعند محمد
اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنياء عند هؤلاء الا ان
يشترط ذلك وقال مالك يختص بالعصبة سواء ترثه ام لا ويبدا
بالفقراء حتى يغنوا ثم يعطى الاغنياء وقال ثابت مما اخرجه
مسلم عن انس رضي الله عنه قال لما نزلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري الخزرجي مشهور بكنيته
لما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قال ابو طلحة اري ربنا يسالنا من اموالنا فاشهدك يا رسول الله
اني جعلت ارضي بيرحا في سبيل الله قال فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلها اي البير ولابي
ذر اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان هو ابن ثابت شاعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب وكانا من بني
اعمامه فيه ان الصدقة على الاقارب افضل من الاجانب اذا كانوا

محتاجين

محتاجين غير ورثة ولو اوصى لفقراء اقاربه لم يعط غنيا بنفقة
قريب او زوج ولو اوصى لجماعة من اقاربه زيد فلا بد من الصرف
الى ثلاثة من الاقربين وقال الانصاري محمد بن عبد الله
ابن المثنى ما وصله المولف في تفسير سورة آل عمران مختصرا حدثني
بالافراد ابي عبد الله بن انس عن عمه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف
الميم ابن عبد الله بن انس عن جده انس مثل ولابي ذر بمثل
حديث ثابت السابق قريبا قال اجعلها للفقراء اقربائك
قال انس فجعلها ابو طلحة لحسان وابي بن كعب وكانا
اقرب اليه مني زاد في تفسير سورة آل عمران في غير رواية ابي
ذر ولم يجعل لي منها شيا ولابي ذر هنا عن الحموي والمستملي اليه
اقرب اليه مني بالتقديم والتاخير قال البخاري او شيخه
وهو الصواب كما وقع التصريح به في سنن ابي داود وكان قرابة
حسان وابي بن ابي طلحة واسمه ابي ابي طلحة زيد بن
سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بضم الميم
وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة
لفظ ابن لانه اسم مركب منهما قاله الكرماني وحرام بجاء وراء مهملتين
وعمرو بفتح العين كما لابي ابن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
لانه اختتن بالعدوم او ضربه وجه رجل بقدوم فنجره فقيل له
النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بمهملتين فجيم
ابو طلحة وحسان الى حرام وهو الاب الثالث لهما فيوجد
ابيهما وحرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن
مالك بن النجار فهو ولابي ذر وهو ابي حرام بن عمرو فيجامع
حسان وابا طلحة على ما لا يخفى وقد تبين ان قوله وحرام بن عمرو
سوق لفائدة كونه بجامعهما فيما بعد ذلك الى النجار مستغنى
عنه مما سبق فليتامل وابي بالرفع جملة اي وابي بجامعهما الى
ستة اجداد ابيه الى عمرو بن مالك ويوضح ذلك ما زاده في
رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني حيث قال وهو ابي
ابن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن
مالك بن النجار فعمرو بن مالك الجد السادس لابي بن كعب
السابع للاخرين فيجمع الثلاثة حسان وابا طلحة وابيا هذا
ما ظهر لي من شرح ذلك مع ما فيه من التكلف وانما يستقيم على
ثبوت الواو قبل ابا طلحة من قوله هو بجامع حسان ابا طلحة
لكن لم اراها ثابتة في شي من النسخ التي وقفت عليها نعم في الفرع

شبكة الألوكة www.alukah.net

كشط في بعضها يشبه انها كانت ثابتة ثم ان بلت واصلحت النصبة
على حسان بضمة علامة للرفع وصح عليها وح فيكون قوله هو
ضمير الشان مبتدا واخبره الجملة الفعلية وحسان رفع على الفاعلية
اي حسان بجامع اباطلحة في حرام وابي بالرفع جملة مستانفة او
عطف على حسان اي وابي بجامع ابي طلحة الى ستة اباء مرات
الواو بعد حسان قبل اباطلحة ثابتة في بعض النسخ وفي نسخة
حسان بالرفع ايضا ونصب تاليه والضمير للشان اي حسان
بجامع اباطلحة الى حرام وبجامع ابيا الى ستة اباء وجوز رفع الثلاثة
قال ابن الدماميني كالزركشي وهو صواب ايضا انتهى اي حسان
وابو طلحة وابي بجامع كل منهم الاخر واما كان حسان وابي اقرب الى
ابي طلحة من انس لان الذي يجمعهما باطلحة وانما انجار لانا
هو ابن مالك بن النضر بفتح النون وسكون الضاد ابن ضمضم بفتح
الضاد بن المجتبين ابن زيد بن حرام بمهملتين ابن عامر بن غنم
بفتح الغين المعجمة وسكون النون بن عدي بن النجار وابو طلحة
ابن كعب كامر بن بني مالك بن النجار فلذا كان ابي بن كعب اقرب
الى ابي طلحة من انس وقول الكرماني وتبعه العيني انما كان
اقرب اليه منه لانهما يلتقيان الى خمسة من مالك بواسطة ستة
انفس وانس يبلغ اليه بواسطة اثني عشر نفسا ثم ساقا نسبه
الى عدي وقال ابن عمرو بن مالك بن النجار فيه نظر لان
عديا المذكور في نسب انس هو اخو مالك والد عمرو فلا اجتماع لعمر
فيه ولئن سلمنا ثبوت عمرو بن مالك في هذا كما ذكرانا نس انما
يبلغ اليه بتسعة انفس لا باثني عشر فليتامل وقال بعضهم
الاديب ابو يوسف صاحب الامام ابا حنيفة اذا اوصى لقرابته فهو
الى اباميه الذين كانوا في الاسلام وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة سقط ابن ابي طلحة لابي ذر انه
سمع انسا رضي الله عنه يقول قال قال ابن صلى الله
عليه وسلم لابي طلحة اري ان تجعلها في الاقربين اختصره
هنا ولفظه في باب الزكاة على الاقارب من كتاب الزكاة انه
سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار بالمدينة
مالا من نخل وكان احب اموالة اليه بيرحا وكانت مستقبلة المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من
ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر

حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي اليه بيرحا وانها صدقة
الله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث
اراك الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك
مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها
في الاقربين قال وابي ذر فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله
فقسمها ابي بيرحا في اقاربه وبني عمه هو من عطف الخاص
على العام وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله في مناقب
قريش وتفسير سورة الشعراء لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين
جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني فلان لقبائل قريش
الها يا بني عدي لبطون قريش زاد في سورة سبا بعد قوله
عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين وهذه الزيادة كما قال
القرطبي كانت قرانا فنسخت وزاد ايضا في تفسير الشعراء
صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا وهذا يدل على ان هذا
الحديث مرسل وبذلك جزم الاسمعيلي لان ابن عباس كان ح اما لم
يولد واما طفلا لكن رجح الطبراني من حديث ابي امامة انه صلى الله
عليه وسلم جمع بني هاشم ونساءه واهله وفيه فقال يا عائشة
بنت ابي بكر يا حفصة بنت عمر يا ام سلمة هذا ان ثبت كما قاله
في الفتح يدل على التعدد لان القصة الاولى وقعت بمكة لتقريعه
في الكفر وانه صعد الصفا ولم تكن عائشة وحفصة وام سلمة عنده
بل ازواجه الا بالمدينة فتكون متاخرة عن الاولى فجعل ابن
عباس ذلك وجمل قوله جمل اي بعد ذلك لانه وقع على الفور
وقال ابو هريرة رضي الله عنه لما نزلت وانذر عشيرتك
الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش
وهذا طرف من حديث وصله من الباب اللاحق هذا
باجمعها بالتنوين هل يدخل النساء والولد
في الاقارب اذا اوصى لهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب وابو سلمة عبد الله او اسماعيل بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري المدني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله
عشيرتك الاقربين يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم
لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله
شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا وصفية
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا
يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا
تابعه عبد الله بن وهب عن يونس وقال الليث حدثني يونس
عن ابن شهاب اخبرني سعيد وابو سلمة ان ابا هريرة قال
قام النبي صلى الله عليه وسلم فانذر عشيرته الاقربين
ورهطه منهم المخلصين فذكر مثله وقال عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة قال لما
انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا معشر قريش اشتروا انفسكم لا اغني
عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله
شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا
يا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا يا فاطمة
بنت رسول الله سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا
وقال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير
عن ابيه عن عائشة قالت لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخص
فقال يا بني كعب بن لؤي انقذوا انفسكم من النار يا بني مرة
بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار
يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار
فاني لا املك لكم من الله شيئا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها

الشبكة الألوكة www.alukah.net

اسلاما انا كان بالمدينة نعم ان قلنا بالتعدد المفهوم من حديث
ابي امامة عند الطبراني من حيث قال يا عائشة اني انتظرك فيه
مرسلا ويحمل على ان ابا هريرة حضر القصة بالمدينة كما مر في الباب
السابق قال عليه السلام يا معشر قريش او كلمة نحوها
اشتروا انفسكم من الله بان تخلصوها من العذاب يا سلام
لا اغني عنكم من الله شيا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم
من الله شيا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيا
ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني ما شئت من مالي
لا اغني عنك من الله شيا سقطت التصلية بعد قوله بنت محمد
من نسخة وثبتت في اخرى بعد عمة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعباس وصفية وفاطمة بالنصب على الضم وقوله الزركشي
يجوز في عباس الرفع والنصب وكذا في يا صفية عمة
وكذا يا فاطمة بنت قال في المصابيح يريد بالرفع والنصب
الضم والفتح اذ مثله من المناداة مبني على الضم وفتح للاتباع
او للتركيب على الخلاف والمطابقة بين الحديث والترجمة في
قوله يا صفية ويا فاطمة فقيده لا لتعلق دخوك النسائي الاقارب
وكذا الزوج وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما
قال في الفتح لكن مذهبنا كالي حنيفة انه لا يدخل في الوصية
للاقارب الابوان والاولاد ويدخل الاجداد لان الوالد والولد لا يتزاحمان
بالقرب في العرف بل القريب من ينتمي بواسطة فقد دخل
الاجداد والاحفاد وقيل لا يدخل احد من الاصول والفروع وقيل
يدخل الجميع وبه قطع المتولي فاتبعه اي تابع ابا اليمان اصبغ
ابن الفرج عن ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهذه المتابعة
اخرجها مسلم هذا باب بالتنوين
هل يشفع الواقف بوقفه اذا وقفه على نفسه ثم على غيره
او شرط لنفسه جزءا معينا او يجعل للناظر على وقفه شيا ويكون
هو الناظر والصحيح من مذهب الشافعية بطلان الوقف
على النفس وهو المنصوص ولو وقف على الفقراء وشرط
ان يقضي من غلة الوقف زكاته وديونه فهذا وقف على
نفسه فيه الخلاف وكذا لو شرط ان يأكل من ثماره او ينتفع به
ولو استبقى الواقف لنفسه التولية وشرط اجرة وقلنا لا يجوز
ان يقف على نفسه فالارجح جوازه ولو وقف على الفقراء ثم صار

نظيرا

فقيرا ففي جواز اخذه وجهان والاصح الجواز ورجح الغزالي
المنع لان مطلقه ينصرف الى غيره وقد اشترط عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في تحبيسه ارضه التي بخيبر السبي بضم الباقي
موصولا في آخر الشرط لا جناح لا اثم على من وليه اي ولي
التحدث عليه ان يأكل زاد ابو ذر عن الكشميهني منها بالمعروف
اي من الارض المحبسة قال البخاري تفقها منه وقد يلي
الواقف التحدث على وقفه وقد يليه غيره واستنبط
منه ان للواقف ان يشرط لنفسه جزءا من ريع الموقوف لان
عمر شرط لمن وقفه ان يأكل منه ولم يستثن ان كان هو الناظر
او غيره فدل على صحة الشرط واذا جاز في البهيم الذهب لم يعينه
كان فيما عينه اجوز وقال المالكية لا تلزم ولا يتم النظر للواقف
قال ابن بطال سد الذريعة ليلا يصير كأنه وقف على نفسه
او يطول العهد فينسى الواقف فيتصرف فيه لنفسه او يموت
فتتصرف فيه لنفسه او يموت فتتصرف فيه ورثته واستنبط
بعضهم من هذا صحة الوقف على النفس وهو قول ابي
يوسف وقال المرداوي من الحنابلة في تنقيحه ولا يصح على
نفسه ويصرف الى من بعده في الحال وعنه يصح واختاره جماعة
وعليه العمل وهو ظاهر وان وقف على غيره واستثنى كل الغلة
او بعضها له او لولده مدة حياته نصا او مدة معينة او استثنى
الاكل او الانتفاع لاهله او يطعم صديقه منه صح فلو مات
في اثناء المدة كان لورثته ثم قوله الموقف ما احتج به من قصة
عمر لقوله ولذلك منه ولابي ذر وكذلك كل من جعل بدنة
لله على سبيل العموم كالمسلمين فله اذا يشتغ بها من لبن
الغنم التي جعلها لله فما يشتغ غيره من المسلمين بنا على
ان الخطاب به دخل في عموم خطابه وانما يشترط لنفسه ذلك
في اصل الوقف ومن ذلك انتفاعه بكتاب وقفه على المسلمين
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر
ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يعرف اسمه يسوق بدنة
فقال له عليه السلام اركبها فقال الرجل يا رسول الله
انها بدنة اي هدي فقال عليه السلام في الثالثة او
الرابعة ولابي ذر او في الرابعة اركبها ويلك كلمة عذاب

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

او قال ونحوك كلمة رجحة اوهما بمعنى واحد والشك في
الموضعين من الراوي وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا وفي نسخة بالافراد مالك الامام
الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة
فقال له عليه السلام اركبها قال يا رسول الله انها بدنة
هدي قال اركبها ويلك في الثانية وفي الثالثة واحتج
بذلك من اجاز الوقف على النفس لانه اذا اجاز له الانتفاع بما
اهداه بعد خروجه عن ملكه لغير شرط فجوازه بالشرط احرى
والحديث سبق في الحج باب بالتنوين اذا
وقف شخص شاة مثلا ليرفعه ولابي ذر قبل ان يدفعه الى
غيره وهو جائز اي صحيح لانه مرض الله عنه اوقف بهمزة
قبل الواو لغة شاذة في وقف باسقاطها ارضا له الى بخيبر قال
ولابي ذر فقال لا جناح على من وليه اي الوقف ان ياكل
من ريعه ولم يخص ان وليه عمر او غيره ولم ياسره صلى الله عليه
وسلم باخراجه عن يده فكان تقريرا لذلك دالا على صحة
الوقف وان لم يقبضه الموقوف عليه قاله في الفتح واشترط
المالكية لصحة الوقف خروجه عن يد واقفه وان لم يقبضه
الموقوف عليه وبه قال محمد بن الحسن قال ولابي
ذر وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما سبق موصولا من
طريق اسحاق ابن اخي طلحة لابي طلحة اري ان تجعلها
في الاقربين فقال ابو طلحة افعل فقسمها في
اقاربه وبني عمه واستشكل الداودي الاستدلال بهذا على
صحة الوقف قبل القبض بانه حمل الشيء على ضده وتعقيله
بغير جنسه فانه دفع صدقته الى ابي بن كعب وحسان
واجاب ابن المنير بان ابا طلحة اطلق صدقة ارضه وفوض
الى النبي صلى الله عليه وسلم تعريفها فلما قال له اري ان تجعلها
في الاقربين فوض له قسمها بينهم صار كانه اقرها في يده
بعد ان امضيت الصدقة انتهى وقد وقع التصريح في الحديث
كما سياتي ان شاء الله تعالى بان ابا طلحة هو الذي تولى قسمها
قال في الفتح وبذلك يتم الجواب انتهى وقرات في المعرفة
للبيهقي في ترجمة تمام الحبس بالكلام دون القبض قال

الشافعي

الشافعي ولم يزل عمر بن الخطاب المتصدق بامر النبي صلى الله
عليه وسلم بان يعالجها صدقته حتى قبضه الله ولم يزل علي
ابن ابي طالب يليها صدقته حتى لقي الله ولم تزل فاطمة
تلي صدقتها حتى لقيت الله اخبرنا بذلك اهل العلم من
ولد علي وفاطمة وعمر وهو اليهم ولقد حفظت الصدقات عن
عدد كثير من المهاجرين والانصار لقد حكي لي عدد كثير من
اولادهم واهليهم انهم لم يزالوا يلون صدقاتهم حتى ماتوا ينقل
ذلك العامة منهم عن العامة لا يختلفون فيه وان اكثرها عندنا
بالمدينة ومكة من الصدقات التي رايتها لم يزل يتصدق
بها المسلمون من السلف يلونها حتى ماتوا هذا

باب بالتنوين اذا قال
شخص داري صدقة لله عز وجل والحال انه لم يبين
هل هي للفقراء او غيرهم فهو جائز او تم قبل تعيين جهته
مصرفها وبعضهم بعد ذلك في الاقربين ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وبعطيها للاقربين او حبس اراد قال النبي صلى الله
عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب اموالي الى بيرحا
بكسر الموحدة وفتحها وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء
وضمها اخره همزة مصروف وغير مصروف ولابي ذر بير حا بكسر
الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء اخره الف من غير
همز وفيه وجوه اخر مبسوطة واني صدقة لله ولم
يعين المتصدق عليه ولا المتصدق عنه قال المولف
تبعا لها فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من غير
تعيين وقال بعضهم لا يجوز هذا الوقف المطلق
حتى يبين واقفه لمن يصرف وهذا احد قولي الشافعي لكن قال
بعض الشافعية ان قال وقفته واطلق فهو محل الخلاف
وان قال وقفته لله خرج عن ملكه جزما واستدل
بعضهم بقصة ابي طلحة والاول القايل اصح باب
بالتنوين اذا قال الشخص ارضي او بستاني صدقة
زاد ابو ذر لله عن امي فهو جائز وان لم يبين ذلك لمن الموقوف
للفقراء او غيرهم هي كالترجمة السابقة الا انه عين في هذه المتصدق
عنه وبه قال حدثنا محمد بن سلام وسقط لغير ابي ذر
ابن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح اللام وبزيد من الزيادة قال اخبرنا ابن جريج

عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد يعلى هو ابن مسلم المكي البصري الاصل كما سماه عبد الرزاق في روايته عن ابن جريج عنه انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا من الانباء ويستعمله المتاخرون في الاجازة المجردة ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة الانصاري سيد الخزرج رضي الله عنه توفيت امه عمرة بنت مسعود وقيل سعد بن قيس بن عمرو الانصارية الخزرجية سنة خمس وهو غايب عنها مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت اسلمت وبايعت كما عند ابن سعد والجملة الاسمية حالية فقال سعد يا رسول الله ان امي توفيت وانا غايب عنها اينفعها اعتدالله عني ان انا تصدقت به اي بشيء وهمزة ان مكسورة عنها قال صلى الله عليه وسلم نعم ينفعها عند الله قال سعد فاني اشهدك ان حايطي بفتح المخارف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء عطف بيان لحايطي اسم له او وصف اي الثمر صدقة عليها ولابي ذر عن الكشميهني عنها وهو اصح وهذا الحديث اخرجه ايضا في الوصايا باب بالتنوين اذا تصدق شخص اذا وقف بالهمزة قبل الواو ولغة شاذة ولابي ذر ووقف بعض ماله او بعض رقيقه او بعض دوابه فهو جايز اذا كان غير مريض لكن يستحب ان يبقي لنفسه منه ما يعيش به خوف الحاجة وقوله او بعض رقيقه من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان اباه عبد الله بن كعب قال سمعت ابي كعب بن مالك رضي الله عنه يقول اي حين تخلف عن غزوة تبوك وتيب عليه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع اي اذا اخرج من مالي بالكلية صدقة بالنصب اي لاجل التصدق او حالا بمعنى متصدقا الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام امسك عليك بعض مالك فهو خير لك من انفاقه كله ليلا تتضرر بالفقر وبعدم الصبر على الاضاقة قال كعب فقلت يا رسول الله فاني امسك سهمي الذي بخيبر واستدل به على كراهة التصدق بجميع المال وجواز وقف المنقول ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد ساقه هنا مختصرا

كما في باب لا صدقة الا عن ظهر غني وبتمامه في المغازي

باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل الصدقة اليه الى الموكل وقال اسمعيل كذا ثبت في اصل ابي ذر من غير ان ينسبه وجزم ابو نعيم في مستخرجه انه ابن جعفر واسنده الدباغي في اصله بخطه فقال حدثنا اسمعيل قال الحافظ بن حجر فان كان محفوظا تعين انه ابن اويس وبه جزم المزي قال اخبرني بالافراد عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة دينار عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري لا اعلمه الا عن انس رضي الله عنه وجزم به ابن عبد البر في تمهيده والظاهر كما في الفتح ان الذي قال لا اعلمه الا عن انس البخاري انه قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابن عبد البر ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال يا رسول الله يقول الله تبارك وتعالى في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي بيرحا بكسر الموحدة وسكون التحتية وضم الراء اخره همزة غير منصرف وفيه لغات سبعت قال وكانت اي بيرحا حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها عذبة معترضة بين قوله وان احب اموالي الى بيرحا وبين قوله فهي الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم اي خالصة لله ولرسوله ارجو بره وذخره بالدال المضمومة والخاء الساكنة المعجمتين فضعها اي رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة بفتح الموحدة وسكون الموحدة الخاء المعجمة من غير تكرار كلمة فقال عند المدح والرضى بذلك الذي ذكر مال رابح بالموحدة اي يربح صاحبه فيه في الاخرة ضمناه اي المال منك وقد سمعنا ما قلت فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على اقاربه رحمه الشامل لقرابة الاب والام بالاجماع في العرب والعجم قال انس وكان منهم ابي هو ابن كعب وحسان هو ابن ثابت كما لانس وباع حسان حصته منه من ذلك المتصدق به من معاوية بن ابي سفيان قيل انما باعها

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لان اباطلحة لم يقبضها بل ملكها لهم اياها اذ لا يسوغ بيع
الموقوف ولم فكيف يستدل به لما يل الوقف واجاب
بان التصدق على المعين تمليك لقال العيني وفيه نظر
لايخفى واجاب اخر بان اباطلحة حين وقفها شرط جواز
بيعهم عند الاحتياج فان الوقف بهذا الشرط قال
بعضهم بجوازه فالله اعلم فقيل له اي لحسان تبيع صدقة
ابي طلحة بحذف همزة الاستفهام فقال الا ابيع صاعا
منها عن بصاع بدراهم وفقل في الفتح عن اخبار المدينة لمحمد
ابن الحسن المخزومي من طريق ابي بكر بن حزم ان ثمن حصة
حسان مائة الف درهم قبضها من معاوية بن ابي سفيان
فقال وكانت تلك الحديقة المتصدق بها في موضع
قصر بني جديلة بجيم مفتوحة فدال مهملة مكسورة كذا في
الفرع واصله وضبب عليه والصواب انه بالحا المضمومة وفتح
الدال المهملتين كما ذكره الامية الحفاظ ابو نصر وابو علي الغساني
والقاضي عياض بطن من الانصار وهو بنو معاوية بن عمرو
ابن مالك بن النجار وجديلة ابيهم واليهم ينسب القصر المذكور
الذي بناه معاوية ابن ابي سفيان لما اشترى حصة
حسان ليكون حصنا له لما كانوا يتحدثون به بينهم ما وقع لبني
اسية وكان الذي تولى بناه لمعاوية الطفيل بن ابي كعب
قاله عاصم بن ابي شيبة في اخبار المدينة وابو عثمان
المدني وغيرهما وليس هو معاوية بن عمرو بن مالك من النجار
كما ذكره الكرماني قاله في الفتح وهذا الباب وحديثه سقط
من اكثر الاصول وثبت في رواية الاكثرين فقط ثم ثبت
الترجمة وبعض الحديث للجموعي الى قوله مما يحبون ومطابقته
للترجمة في قوله قبلناه منك ورددناه عليك وهو سبب ما
ترجم به باب قول الله تعالى
ولابي ذر عز وجل واذا حضر القسمة قسمة المواريث اولوا
القربى من ليس بوارث واليتامى والمساكين فارزقوهم
منه ارضخوا لهم من التركة نصيبا قبل القسمة وذلك كان واجبا
في ابتداء الاسلام لان انفسهم تتشوف الى شيء من ذلك اذا رأوا
هذا ياخذه وهذا ياخذ وهم لا يكون لا يعطون شيأ فامر الله
تعالى برحمته ورحمته ان يرضخ لهم شيء من الوسط احسانا اليهم
وجبرا لقلوبهم ثم نسخ ذلك باية المواريث وهذا مذهب الجمهور

وقال

وقالت طائفة هي محكمة وليست بمنسوخة وبه قال
حدثنا محمد بن المفضل ابو النعمان وفي نسخة حدثنا ابو
النعمان محمد بن الفضل بالتقديم والتاخير قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري البصري
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال موقوفا عليه ان ناسا يزعمون منهم عائشة ان
هذه الاية واذا حضر القسمة الخ نسخت بضم النون وكسر
السين مبنيا للمفعول ولا والله ما نسخت بل هي محكمة يعمل
الحاضر من ذكرين التركة ولكنها اي قضية الاية ولكنها
مما تهاون الناس فيها ولم يعملوا بها اي المتقرفان في
التركة والمتولي ان امرها واليان وال يرث المال كالعصبة
مثلا وذاك لغير لام ولابي ذر وذلك الذي يرزق برضخ
الحاضرين من اولي القربى واليتامى والمساكين ووال لا يرث
كولي اليتيم فذاك ولابي ذر فذلك الذي يقول بالتوقف
يقول لا املك لك ان اعطيك شيأ منه انما هو لليتيم ولو كان
لي منه شيء لاعطيتك وسقط قوله لك في رواية المستملي
باب ما يستحب لمن توفي
بضم اوله وفتح ثالثه ولابي ذر توفي بحذف التحتية وضم
الفوقية والواو وكسر الفاء مبنيا للمفعول فاة بفتح الفاء وسكون
الجيم من غير مد ولابي ذر بجاة بضم الفاء وفتح الجيم بخفة
مد وزاد بعضهم اي يقصد فوا اهله واصحابه عنه استحباب
قضاء النذور بالمجهة والجمع عن الميت الذي مات وعليه نذر
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن هشام ولابي ذر زيادة بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان رجلا هو سعد بن عبادة قال للنبي صلى الله عليه
وسلم ان امي عمرة بنت مسعود افتلتت نفسها بالفاء الساكنة
والفوقية المضمومة وكسر اللام مبنيا للمفعول نفسها بالنصب
مفعول ثان اي افتلتها الله نفسها ولابي ذر نفسها
بالرفع مفعول ناب عن الفاعل اي اختلفت نفسها فلتة
والنفس هنا الروح اي ماتت بغتة دون تقدم مرض لانه
اراها بضم الهمزة اي اظنها تعلمي بحر صها على الخير لو تكلمت

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

تصدقت اذا تصدق عنها قال عليه السلام نعم
فتصدق عنها يجزم بتصدق على الامر وعند النسائي قلت
فاي الصدقة تنفع الميت وهذا الحديث اخرجه النسائي
في الوصايا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول
مصغرا الهذلي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان سعد بن
عبادة رضي الله عنه استفتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ان امي عرة ماتت وعليها نذر اقتضه فقال
اقضه عنها وفي رواية سليمان بن كثير عند النسائي افتجزي
عنها ان اعتق قال اعتق عن امك باب
الاشهاد في الوقف والصدقة وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام ابن
يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال
اخبرني بالافراد يعلى ابن مسلم المكي البصري الاصل انه سمع
عكرمة ابا مولى ابن عباس يقول انبانا اي اخبرنا ان سعد
ابن عبادة رضي الله عنه اجابني ساعة اي واحد انهم
انه انصاري ساعدي توفيت امه عرة وهو غايب
زاد ابو ذر عنها اي مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
دومة الجندل سنة خمس فاتى سعد النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غايب
عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به اي بشيء عنها قال
نعم ينفعها قال فاني اشهدك ان حايطي بستاني المخراف
بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اخره فاء اسم للبستان او وصف
له بالثمر وسمي بذلك لما يخرف منه اي يجتنى من الثمرة تقول
خرفة بخراف ومثله قاله الخطابي وفي رواية عبد الرزاق
المخرف بغير الف صدقة عليها اي معروفة على مصلحتها يسقط
قوله قال من قوله قال فاني اشهدكن للحموي والكشميهني
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اشهدك ان حايطي صدقة
والحق الوقف بالصدقة وعورض بان قوله اشهدك يحتمل الارادة
الاشهاد المعتبر او الاعلام واستدل له المهلب بقوله تعالى
واشهدوا اذا تبايعتم لان اذا امر بالاشهاد في البيع الذي له
عوض فلان يشرع في الوقف الذي لا عوض له اولى وهذا

الحديث

الحديث سبق قبل ثلاثة ابواب باب
قوله الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى
وآتوا واعطوا اليتامى اموالهم اليهم اذا بلغوا الحلم كاملة
موفرة ولا تتبدلوا الخبيث من اموالهم الحرام عليكم بالطيب
الحلال من اموالكم وقال سعيد بن جبير والزهري ولا تعطوا
هزيلا وتاخذ سمينا وقال السدي كان احدهم ياخذ
الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة الهزيلة
ويقول شاة بشاة وياخذ الدراهم الجيدة ويطرح مكانها
الزايفة ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك ولا تاكلوا
اموالهم الى اموالكم اي مع اموالكم انه اي اكل اموالهم كان حوبا
كبيرا عظيما فان خفتم الا تقسطوا اي لا تعدلوا في
اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء سواهن ورواية
ابي ذر بعد قوله الى اموالكم بعد قوله فانكحوا ما طاب لكم وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب انه قال كان عروة بن الزبير بن العوام حدث
انه سال عايشة رضي الله عنها عن هذه الاية وان ولابي
ذر فان بالفا بدل الواو والاول لفظ التلاوة خفتم الا
تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
سقط قوله من النساء لابي ذر قال اي عروة فخبرا عن
عايشة ولابي ذر عن المستملي قالت عايشة هي اليتيمة
في حجر وليها الذي يلي مالها فترغب في جمالها ومالها وتريد
ان ينكحها بادنى من سنة نسايها اي باقل من مهر
مثلها من قرايبها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا
يعدلوا لهن في اكمال الصداق بيان للاقساط بستا
وامروا بنكاح من سواهن اي سوى اليتامي من النساء
قالت عايشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعد اي بعد نزول قوله تعالى وانزل الله عز وجل ويستفتونك
يطلبون منك الفتوى ولابي ذر يستفتونك بحذف الواو
في الخط قل الله يفتيكم فيهن قالت عايشة فبين الله
عز وجل في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال ومال
رغبوا في نكاحها ولها وللكشميهني اولم يلحقوا بها نسبها

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمهر مثلها من قرابتها باكل الصداق فاذا كانت اي
اليتيمة مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها
والتمسوا غيرها من النساء قال فكما يتركونها حين
رغبوا عنها لقلة مالها وجمالها فليس لهم ان ينكحوها اذا
رغبوا منها لمالها وجمالها الا ان يقسطوا لها لذات الجمال والمال
المرغوب فيها الا وفي من الصداق ويبطوها حقها كاملا
وهذا الحديث سبق في باب شركة اليتيم واهل الميراث ويأتي
ان شاء الله تعالى بقية مباحثه في التفسير وغيره ...
باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل
وابتلوا اليتامى في عقولهم واديانهم وحفظهم اموالهم حتى
اذا بلغوا النكاح يعني الحلم بان يروا في منامهم ما ينزل به الماء
الدافق او يستكمل خمس عشرة سنة فان انستم ابصرتم منهم رشدا
صلاحا في دينهم وحفظا لاموالهم فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها
معاشر الاوصياء اسرافا بغير حق وبدارا مبادرة وانتصابا على
المال اي مسرفين ومبادرين ان يكبروا اي حذرا من ان يكبروا
اي يبلغوا فيلزمكم تسليم المال اليهم ثم بين ما يحل لهم فقال
ومن كان غنيا فليستعفف فليمتنع عن مال اليتيم فلا
ياخذ قليلا ولا كثيرا ومن كان فقيرا اي في مال اليتيم وهو يحفظه
ويتعهده فليأكل بالمعروف اجرة عمله فاذا دفعتم ايها الاوصياء
اليهم الي اليتامى اموالهم فاشهدوا عليهم بعد بلوغهم الحلم وايناس
الرشد والامر للندب خوف الانكار وكفى بالله حسيبا للرجال
نصيب خط مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب
مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه من المال او كثر
اي الجميع فيه سوي في حكم الله يستوون في اصل الوراثة
وان تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم مما يدلي به الي الميت من
قرابة او زوج او ولاء فانه لحمة كلحمة النسب نصيبا مفروضا
اي مقدرا وقال المولف مفسرا للمفروض حسبما يعني كافيا وسقط
لابي ذر لفظة يعني وقال غيره محاسبا ومجازيا وشاهدا
به وقد كان المشركون لا يورثون النساء ولا الصغار شيئا فانزل
الله ذلك ابطالا لفعلهم ثم بين تعالى مقادير ما قل بقوله
سبحانه يوصيكم الله في اولادكم الي اخرها وسيأتي وابتلوا اليتامى
الي اخر قوله مفروضا ثابت في رواية الاصيلي وكريمة وقال
ابو ذر في روايته بعد قوله فادفعوا اليهم اموالهم الي قوله مما قل منه

اوكثر

اوكثر نصيبا مفروضا كذا في الفرع وقال في الفتح بعد قوله
رشدا ما لفظه ... وما للوصي سقط لابي
ذر لفظ باب ولفظ ما قصار وللوصي اذ يعمل في مال اليتيم
وما يأكل منه بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اي بقدر
حق سعيه واجرة مثله ومذهب الشافعي ان ياخذ اقل الامرين
من اجرته ونفقته ولا يجب رده على الصحيح وقال سعيد بن
جبير ومجاهد اذا اكل ثم ايسر قضى وعن ابن عباس ان كان ذهب
او فضة لم يجز له ان ياخذ منه شيأ الا على سبيل القرض وان كان
غير ذلك جاز بقدر الحاجة وبه قال ... حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد هرون بن الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة
والمثلثة الهداني الكوفي ثم البخاري ولم يخرج عنه المولف
سوي هذا وسقط لغير ابي ذر ابن الاشعث قال حدثنا
ابو سعيد بكسر العين عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ مولى
بني هاشم قال حدثنا سفيان بن جويرية بجيم مصغرا البصري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه اباعه عمر بن الخطاب بتصدق بمال
له اي بارض لهم دون اطلاق العام على الخاص على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه وكان يقال له المال
ثمغ مثلثة مفتوحة فيم ساكنة فغين معجمة وحكي المنذري
فتح الميم ارض تلقاء المدينة وكانه خلا فقال عمر يا رسول الله
اني استفدت مالا وهو عندي نفيس اي جيد فاردت
ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله
بالجزم على الامر لا يباع ولا يوهب ولا يورث هذا حكم الوقف
ويخرج به التمليك المحض ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر
فصدقه ذلك المذكور ولابي ذر عن الكشميهني تلك في
سبيل الله الغزاة الذين لا رزق لهم في الفيء وفي الرقاب
وفي الصرف في فك الرقاب والمساكين الذين لا يملكون ما يقع موقعا
من كفايتهم والضعيف الذي ينزل بالقوم للغزو وابن السبيل
المسافر ولذي القربى الشامل لجهة الاب والام ولا جناح اي ولا اثم
على من وليه ولي التحدث عليه ان ياكل منه بالمعروف مقدار اجرة
عمله او يوكل صديقه بضم الياء وكسر الكاف وصديقه نصب
به اي يطعم صديقه منه حال كونه غير متمول به اي
بالمال الذي تصدق به عمر وهو الارض قال الكرماني ومطابقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث للترجمة من جهة ان المقصود جواز اخذ الاجرة من
مال اليتيم لعمله عمل لا جناح عليه ان ياكل منه بالمعروف وبه قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها في قوله
تعالى ومن كان غنيا من الاوصيا فليستعفف عن مال
اليتيم ولا ياكل منه شيا ومن كان فقيرا فليا كل بالمعروف بقدر
اجرة عمله قالت اي عايشة انزلت في وابي اليتيم ولابي
ذر عن الحموي في مال اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان
الولي محتاجا بقدر ماله بكسر اللام في الموضعين اي
مال اليتيم بالمعروف بيان له ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
ان يصيبوا اي الاولياء وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا
باب قوله تعالى قوله الله تعالى ولابي ذر
عز وجل ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما حراما بغير
حق انما يا كلون في بطونهم نارا اي ما يجر الى النار وكانه
نار في الحقيقة وفي حديث الاسرا المروي عند ابن ابي حاتم
عن ابي سعيد الخدري قلنا يا رسول الله ما راي ليلة
اسري بك قال انطلق بي الى خلق من خلق الله رجال
كل رجل له مشفر كمشفر البعير وهو كلهم بهم رجال يفغرون لي احدهم
ثم يجا بصخرة من نار فتقذف في في احدهم حتى يخرج من اسفله
وله جوار وصراخ قلت يا جبريل من هولا قال هولا الذين
ياكلون اموال اليتامى ظلما وسيصلون سعيرا نارا اذا دخلت
لهبه اي يقاسون شدة حرها وبه قال حدثنا
عمر بن حفص بن عبد الله الاويسي القرشي قال حدثني
بالافراد سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي عن
ثور بن يزيد المدني وسقط المدني لابي ذر عن ابي
الغيث مرادف المطر واسمه سالم مولى ابن مطيع القرشي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
انه قال اجتنبوا السبع الموبقات اي المهلكات قيل
قالوا يا رسول الله وما هن قال احدها الشرك بالله
بان يجعل معه الها غيره والثاني السحر وهو لغة صرف الشي
عن وجهه وياتي مباحثه في كتاب الطب بعون الله وقوته
والثالث قتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
والرابع اكل الربا وهو لغة الزيادة والخامس اكل مال اليتيم

الذي

الذي مات ابوه وهو دون البلوغ والسادس التولي يوم
الزحف اي الفرار عن القتال يوم ازدحام الطايفتين
والسابع قذف المحصنات بفتح الصاد اسم مفعول اللاتي
احصنهن الله وحفظهن من الزنا الموبقات احترز به عن
قذف الكافرات الغافلات بالغين المعجمة والفا اي عما ثبت
اليمن من الزنا والتنصيص على عدد لا ينافي ازيد منه في غير
هذا الحديث كالزنا بحليلة الجار وعقوق الوالدين واليمين الغموس
وغير ذلك مما سيباتي ان شا الله تعالى بعونه وفضله وهذا
الحديث رواته كلهم مدنيون واخرجه ايضا في الطب والمحاربين
ومسلم في الايمان وابو داود في الوصايا والنسايي فيه وفي
التفسير باب قوله قوله الله تعالى
ويسالونك وسقط لابي ذر لفظ قوله الله تعالى والواو من
ويسالونك عن اليتامى قال ابن عباس فيما رواه ابن
جرير بسنده وابو داود والنسايي والحاكم لما نزلت لا تقربوا
مال اليتيم الا بالتي هي احسن وان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما الاية انطلق من كان عنده يتيم يعزل طعامه من طعامه
وشرابه من شرابه فجعل يفضل له الشي من طعامه فيحبس له حتى
ياكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فانزل الله ويسالونك عن اليتامى قل اصلاح
لهم اي الاصلاح لاموالهم من غير اجر ولا عوض خير واعظم اجرا
وان تخالطوهم تشاركوهم في اموالهم وتخلطوها باموالكم فتصيبوا
من اموالهم عوضا من قيامكم باموورهم فاخوانكم فهم اخوانكم والاخوان
يعين بعضهم بعضا ويصيب بعضهم من مال بعض والله يعلم
المفسد لاموالهم من المصلح لها يعني الذي يقصد بالمخالطة
الخيانة وافساد مال اليتيم واكله بغير حق من الذي يقصد
الاصلاح ولو شا الله لاعنتكم ان الله عزيز في ملكه حكيم
فيما امر به قال البخاري بعد لقوله تعالى لاعنتكم اي لاثمكم
وضيق عليكم وسقط لفظ عليكم من اليونينية وثبت في فرعها
وهذا تفسير ابن عباس فيما اخرجه ابن المنذر وزاد ولكنه
وسع ويسر وعنت اي ضعف كذا اورده المولف وعورض
بانه لا تعلق له باعنتكم لانه من العنو بضم العين المهملة والنون
وتشديد الواو وليس هو من العنت في شي واجيب بانه
اورده استطرادا قال البخاري وقال لنا سليمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن حرب الواشحي حدثنا حماد ابو اسامة بن اسامة
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر انه قال ما رد ابن
عمر على احد وصية يبتغي بذلك الاجر لحديث انا وكافل اليتيم
كهاتين ونفي بكره الدخول في الوصايا عند خشية التهمة او الضعف
عن القيام بحقها وقول سليمان هذا قال ابن حجر انه موصول
وقال الكرماني وقال بلفظ قال لانه لم يذكره على سبيل
النقل والتحميل وتعقب العيني ابن حجر فقال كيف يكون
موصولا وليس فيه لفظ من الالفاظ الدالة على الاتصال من
التحديث والاخبار والسماع والعنعنة فالذي قاله الكرماني
هو الاظهر وكان ابن سيرين يحدث احب الاشياء اليه في مال
اليتيم بنصب احب ولابي ذر احب بالرفع مبتدا وخبره ان يجتمع
اليه وسقط لفظ اليه عند ابي ذر ولابي ذر عن الكشميهني ان
يخرج اليه نصحا وود بضم النون جمع ناصح واولياؤه فينظروا
الذي هو خير له وفي الاصل المقروء على الميدومي فينظرون
بالنون اي فهم ينظرون وهذا التعليق قال ابن حجر لم اقف عليه
موصولا وكان طاوس هو ابن كيسان اليماني ما وصله سفيان
ابن عيينة في تفسيره اذا سئل عن شيء من امر اليتامى قرأ
قوله تعالى والله يعلم المفسد لاموال اليتامى من المصلح لها
وقال عطا هو ابن ابي رباح ما وصله ابن ابي شيبة في
يتامى الصغير والكبير بالجر فيهما على البدل ما قبلهما ولابي ذر
الصغير والكبير بالرفع اي الوضيع والشريف ينفق الولي ولابي
ذر عن المستملي الوالي على كل انسان منهما بقدر ما يقدر الانسان
اللايق بحاله من حصته باب حكم استخدام
اليتيم في السفر والحضر اذا كان الاستخدام صلاحا له فيهما وحكم
نظر الام او نظر وجدها لليتيم وان لم يكونا وصيين وبه قال
حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير بالمثلثة الدورقي حدثنا
ابن علية بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه اسماعيل
ابن ابراهيم قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن
انس رضي الله عنه انه قال قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري زوج ام سليم والدة انس فانطلق بي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام
لبيب بفتح الكاف وبعد التحتية المشددة المكسورة سين مهملة

عاقل

عاقل او غير احمق فليخدمك بكسر اللام والجزم على الامر
قال انس فخدمته على اللام في السفر والحضر ما قال
لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه
لم تصنع هذا هكذا وهذا من محاسن اخلاقه العظيمة
ومطابقة الحديث للترجمة في السفر والحضر من قوله لشيء
في السفر والحضر وفي قوله ونظر الام من جهة ان ابا طلحة
لم يفعل ذلك الا بعد رضى ام سليم وفي قوله وزوجها من
قوله واخذ ابو طلحة بيدي الخ ورواة الحديث كلهم بصريون
واخرجه البخاري ايضا في الديات ومسلم في فضائل النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا باب
بالتنوين اذا وقف شخص ارضا وقال الحد لي بين الحدود
التي لها فهو جائز اذا كانت الارض مشهورة متميزة
بحيث لا تلتبس بغيرها وكذلك الصدقة اي الوقف بلفظ
الصدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة القعنبي
عن مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
الانصاري انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة
الانصاري اكثر انصاري اي اكثر كل واحد من الانصار قال
الكرماني اذا اريد التفصيل اضيف الى المفرد النكرة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اكثر الانصار بالمدينة
مالا نصب على التمييز من نخل حرف الجر للبيان وكان احب
امواله اليه بيرحا بفتح الموحدة وكسرها وسكون التحتية
وضم الراء وفتحها اخره همزة مصروف وغير مصروف وعند
ابي ذر بالقصر من غير همز قال في المشارق ورواية
الاندلسيين والمغاربة بضم الراء في الرفع وفتحها في النصب
وكسرها في الجر مع الاضافة الى حاء وحاء على لفظ الحا
من حروف المعجم وكذا وجدته بخط الاصيلي قال الباجي
وانكر ابو ذر الكسر والاعراب في الراء وقال انما هي بفتح الراء
على كل حال قال الباجي وعليه ادركت اهل العلم بالمشرق
وقال لي ابو عبد الله الصوري انما هو بفتح الباء والراء على
كل حال واختلف في حاء هل هي اسم رجل او امرأة او مكان
اضيفت اليه البير او كلة زجر للابل فكان الابل تزجر عند
هناك وتزجر بهذه اللفظة فاضيفت البير الى هذه اللفظة
المذكورة مستقبلة المسجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم

الألوكة
www.alukah.net

يدخلها زاد عبد العزيز ويستظل فيها ويشرب من مائها
طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله عز
وجل يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب
اموالي الي بيرحا بالضبط المتقدم مصروف ولابي ذر غير مصروف
وانها صدقة ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث
اراك الله فقال عليه السلام بخ بفتح الموحدة وسكون
المعجمة من غير تكرير ومعناه تفخيم الامر والاعجاب به ذلك
مال رابح بالموحدة او رايح بالتحتية سنك ابن سلمة
عبد الله التعنبي وقد سمعت ما قلت وابى ارى ان
تجعلها في الاقربين قال ولابي ذر فقال ابو طلحة
افعل ذلك يا رسول الله بضم لام افعل على انه من
قول ابي طلحة وسقط لابي ذر لفظة ذلك فقسمها
ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وفي رواية ثابت السابقة
فجعلها لحسان وابي وفي رواية الماجشون السابقة ايضا
فجعلها ابو طلحة في ذوي رحمه فكان منهم حسان وابي بن
كعب وهو يدل على انه اعطى غيرهما ايضا وسقط لابي ذر
لفظة في من قوله وفي بني عمه وقال اسماعيل هو ابن ابي
اويس فيما وصله في التفسير وعبد الله بن يوسف هو التنيسي
فيما وصله في الزكاة ويحيى بن يحيى بن بكير ابو زكريا التميمي الحنظلي
فيما وصله في الوكالة الثلاثة في رواياتهم عن مالك الامام رابح بالمثناة
التحتية وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
عبد الرحيم المشهور بصاعقة اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء
وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة ابن العلاء البصري قال
حدثنا زكريا بن اسحاق المكي الثقة قال حدثني بالافراد عمرو
ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان رجلا هو سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ان امه توفيت زاد في رواية يحيى بن سلم عن عكرمة
وهو غائب عنها اينفعها ان تصدقت عنها قال عليه السلام
نعم ينفعها قال فاني اشهدك بالالف قال السياطي
وصوابه مخرفا وهو البستان واشهدك ولابي ذر فانا اشهدك اني
قد تصدقت عنها ولابي ذر به عنها هذا ما جاء
بالتنوين اذا اوقف بالالف وهي لغية ولابي ذر وقف جاء عند اذا

شركة ما عن وهب جابر وبه قال حدثنا مسعد هو ابن سرهد
قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد التنوري عن ابي التياح
بفتح المثناتين الفوقية والتحتية المشددتين وبعد الالف
حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي عن انس رضي الله عنه قال
امر النبي صلى الله عليه وسلم ببنا المسجد المدني وزاد في الصلاة
فارسل الى ملا من بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بالمثلثة
ساومني بحائطكم بستانكم هذا قالوا والله لا نطلب ثمنه
احد لكنه مصروف الى الله فالاستثناء منقطع او معناه لا نطلب ثمنه
مصروفا الا الى الله او منها او منتهيا الى الله فالاستثناء متصل
قاله الكرماني وقال في الفتح ظاهره انهم تصدقوا بالارض لله عز وجل
فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه دليل لمن رجح له كذا قال
قلت مل فانه ليس فيه تعرض لقبوله عليه السلام ذلك منهم وانما
اراد واوفقه حيث قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله ولم يبين لهم عليه
السلام ان هذا الذي قصدوه باطل وعند ابن سعد في الطبقات
عن الواقدي انه صلى الله عليه وسلم اشتراه بعشرة دنانير فدفعها
عنه ابو بكر الصديق رضي الله عنه لانه كان ليتيمين لم يقبله من بني
النجار الا بذلك فالمطابقة في الفتح من جهة تقرير عليه السلام
لقول بني النجار وعدم انكاره عليهم فلو كان وقف المتاع لا يجوز لانكر
عليهم وبين لهم الحكم وهذا الحديث قد سبق في باب هل تنبش
قبور مشركي الجاهلية في اوايل الصلاة باب
الوقف كذا بلا ترجمة ولابي ذر وكيف بالواو وباب بغير تنوين
بضاف لما بعده كذا في الفرع واصله وبه قال حدثنا مسعد
هو ابن سرهد قال حدثنا يزيد بن زريع من الزيادة وزريع
بتقديم الزاي على الراء مصغرا وزاد ابو داود وبشر بن المفضل ويحيى
ابن القطان قال حدثنا ابن عون عبد الله عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اصاب عمر بخيبر ارضا وعند
احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب عمر اصاب من يهود بني حارثة
يقال لها ثمغ وقال البكري في المعجم ثمغ موضع تلقى المدينة
كان فيه مال لعمر بن الخطاب فخرج اليه يوما ففاتته صلاة العصر
فقال شغلتني ثمغ عن الصلاة اشهدكم انها لله صدقة وعند النسائي
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم كان لي مايتا راس فاشتريت بهما مايتي
سهم من خيبر من اهلها قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان يكون ثمغ من جملة ارض
خيبر وان مقدارها كان مايتي سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله

عليه وسلم بين من شهد خيبر وان مقدارها كان مائة سهم
من الشهنام التي قسمتها وهذه المائة سهم غير المائة سهم التي كانت
لعمر بخيبر التي حصلها من جزية من الغنيمة وغيرها وكانت
قصة عمر هذه فيما ذكره ابن شبه باسناد ضعيف عن محمد بن كعب
سنة سبع من الهجرة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصبت
ارضا لم اصب مالا قط انفس إلي اجود منه وقال الداودي
نفيسا لانه ياخذ بالنفس فكيف تامرني ان افعل من
افعال البر والتقرب الى الله تعالى قال عليه السلام ،،
ان شئت حبست اصلها بتشديد الموحدة للمبالغة ولهذا كان
صريحا في الوقف لاقتضائه بحسب الغلبة استغال الحبس على
الدوام وحقيقة الوقف تحبيس مال يمكنه الانتفاع مع بقاء
عينه بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته لصرف ريعه في
جهة خير تقربا الى الله تعالى وتصدقت بها اي بالارض
المحبسة فهو صريح بنفسه واذا قيد بقرينة او الضمير
راجع الى الثمرة والغلة وح فالصدقة على بابها لا على معنى
التحبيس لكنه يكون على حذف مضاف اي وتصدقت
بثمرتها وريعها او بغلتها وبه جزم القرطبي فتصدق عمر
اي بها انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث زاد الدارقطني
من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع حبس ما دامت السموات
والارض وظاهره ان الشرط من كلام عمر لكن سبق في باب قول
الله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح وما للوصي
ان يعمل في مال اليتيم من طريق صخر بن جويرية عن نافع فقال
النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يورث ولكن
ينفق ثمره فتصدق به عمر اي كما امره صلى الله عليه وسلم
في الفقراء الذين لا مال لهم ولا كسب يقع موقعا من حاجتهم
والقربى الاقارب والمراد قرابة الواقف لانه الاحق بصدقة
قريبه ويحتمل على بعد ان يراد قرابة النبي صلى الله عليه
وسلم كما في الغنيمة والرقاب اي في عتقها بان يشتري
من غلتها رقابا فيعتقون وفي سبيل الله اي في الجهاد
وهو اعم من الغزاة ومن شرائه الآلة الحرب وغير ذلك والضيف
وهو من نزل بقوم يريد القربى وابن السبيل المسافر
او يريد الحر واطلق عليه ابن السبيل لشدة ملازمته السبيل
وهو الطريق ولو بالقصد لا جناح لا اثم عليه من وليها ان يأكل

منها

منها بالمعروف اي بالامر الذي يتعارفه الناس بينهم
، ولا ينسبون فاعله لافراط ولا تفريط او يطعم وفي رواية
، صخر المذكور او يوكل صديقا له حال كونه غير متمول فيه اي
، غير متخذ منها مالا اي ملكا والمراد انه لا يتملك شيأ من رقابها
، وزاد الترمذي من طريق اسماعيل بن ابراهيم بن علية عن
، ابن عون حدثني به رجل انه قرأها في قطعة أديم احمر غير متأثل
مالا قال ابن علية وانا قرأتها عن عبيد الله بن عمر فكان فيه
غير متأثل مالا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ان شئت حبست
اصلها الخ ان فيه شروطا تلتقي كلها في كتاب الوقف وقد كتب عمر
رضي الله عنه كتاب وقفه هذا بخط سعيد كما رواه ابو داود
من طريق يحيى بن سعيد الانصاري بلفظ قال شهدني
عبد الحميد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بسم الله الرحمن الرحيم
هذا ما كتب عبد الله بن عمر في ثمغ نخل من خبره حرزه فوحد
نافع قال سألت مالا فاعفى عنه من ثمره هنو للسائل والمحروم
وساق القصة قال فان شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقا
لعمله وكتب سعيقيب وشهد عبد الله بن الارقم بسم الله الرحمن الرحيم
هذا ما اوصى به عبد الله عمر اسرا لنين ان حيث به حيث انه
وصرمة بن الاكوع والعبد الذي فيه والمائة سهم الذي بخيبر
ورقيقه الذي فيه والمائة التي اطعمه محمد صلى الله عليه وسلم
بالوادي تليه حفصة ما عاشت ثم يليه ذو الرأي من اهلها
ان لا يبيع ولا يشتري بيعه حيث راى من السائل والمحروم
وذي القربى ولا حرج على من وليه ان اكل او اكل او اشترى رقيقا
منه واكل الثمنية بالكد اي اطعم ووصفه بامير المؤمنين يشعر
بانه كتبه في زمان خلافته وقد كان سعيقيب كاتبه اذ ذاك
وحديث الباب يقتضي ان الوقف كان في زمنه صلى الله عليه
وسلم فيكون وقفه ح باللفظ وكتب بعد وقد قال الشافعي
فيما قرأته من كتاب الوقف ليس في ولم يحبس اهل المدينة
فيما علمته دارا ولا ارضا شرط بحبسها وانما حبس اهل الاسلام انتهى
وعند احمد عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اول صدقة كانت اي
موقوفة في الاسلام صدقة عمر تفرد به اكثر الرواة عن نافع
عن ابن عون جعلوا هذا الحديث من مسند ابن عمر كما ساقه المؤلف
واخرجه مسلم والنسائي من رواية سفيان الثوري عن مسند
عمر والمشهور الاول قاله في الفتح وقد سبق في باب الشروط

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الوقف وفي باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى .
وبعضه في باب اذا وقف شيأ فلم يدفعه الى غيره .

باب جواز الوقف للغني والفقير والضيف وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني بالنبيل قال حدثنا ابن عون بالنون عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله عنه وجد مالا بخيبر وهو اسم جامع لما ملك من ذهب ونفقة وحيوان وارض وعقار من بناء وغيرها وربما استعمل خاصا كما في حديث نهي عن اضاعة المال والشرع يطلق عند العرب على الابل لانها كانت اكثر اموالهم فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره اي فقال كما في الرواية السابقة اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف تامرني به قال ان شئت تصدقت بها عمر كما قاله عليه السلام في الفقراء والمساكين وذي القربى الشامل للغني والفقير والضيف سواء كان محتاجا او غير محتاج

باب جواز وقف الارض المشاع اي لاجل ان يبنى عليها المسجد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق غير منسوب وللاصيلي كما في الفتح ابن منصور وهو الكوسج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون البصري قال حدثنا ابو التياح بفتح المثناتين الفوقية والتحتية اخره مهملة يزيد ابن حميد الضبعي قال بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا امر بالمسجد ولابي ذر عن الكشميهني امر ببناء المسجد وقال يا بني النجار ثامنوني بالمثلثة اي ساوموني بحائطكم هذا ولابي ذر حائطكم بحذف حرف الخفض فينصب قالوا ولابي ذر فقالوا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل اي من اجله وقد اختلف فيما اذا بني صورة المسجد ولم يصرح بانه بالوقف والجمهور لا يثبت الا ان صرح به وعن الحنفية ان اذن للجماعة بالصلاة فيه ثبت والله اعلم

باب وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء الخيل من عطف الخاص على

العام

العام والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع لا نقد فيه والصامت ضد الناطق اي النقدين الذهب والفضة قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما اخرجه عنه ابن وهب في موطا يده فيمن جعل الف دينار في سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها بفتح التحتية وسكون الفوقية وضم الجيم وتكسر وجعل ربحه اي ربح المال التجر به صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل الجاعل ان ياكل من ربح ذلك الالف شيأ ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثلث الالف بالتانيث وهو ظاهر ووجه التذكير باعتبار اللفظ وان لم يكن جعل ربحها صدقة شرط على سبيل المبالغة يعني هل له ان ياكل وان لم يجعل ربحها صدقة في المساكين قال الزهري ليس له ان ياكل منها وان لم يجعل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اباه عمر حمل على فرس له في سبيل فيه حذف المفعول اي حمل رجلا على فرس والمعنى انه وهبه اياه وجعله مركوبا له ليقاتل عليه في سبيل الله اعطاها رسول الله برفع رسول وفي اليونينية بالنصب صلى الله عليه وسلم له ليحمل عليها رجلا ولابي ذر فحمل اي عمر عليها فاخبر عمر عن الرجل انه قد وقفها بفتح القاف مخففة يبيعها فسال رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها من الرجل فقال عليه السلام له لا تبتعها بسكون الياء بجزما على النهي للتنزيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا تبتاعها بالف قبل الياء ورفعها ولا ترجعن بنون التوكيد الثقيلة في صدقتك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله حمل على فرس في سبيل الله قاله العيني وفيه نظر لانه انما تصدق به على الرجل من غير ان يقفه ويدل لذلك انه اراد بيعه ولم ينكر عليه ذلك ولو كان حمل تحبيس لم يبع الا ان يحمل على انه انتهى اليه حال لا ينتفع به فيما حبس عليه ولكن ليس في اللفظ ما يشعر به ويدل لذلك ايضا قوله ولا تقدن في صدقتك ولو كان تحبيسا ووقفا لعلل به دون الهبة وهذا الحديث قد سبق في كتاب الهبة .

باب نفقة القيم للوقف ولابي

الألوكة
www.alukah.net

ذرنفقته بقية الوقف قال في الفتح والاول اظهر لان المراد اجرة القيم وهو العامل على الوقف وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ولابي ذر لا تقتسم بالرفع على الخبر وزيد دينارا وزاد ابو ذر عن الكشميهني ولا درهما وتوجيه بالرفع انه صلى الله عليه وسلم لم يترك مالا يورث عنه واما النهي فعلى تقدير ان يخلف شيأ فنهاهم عن قسمته ان اتفق انه يخلفه وسماهم ورثة مجازا والا فقد قال انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركت بعد نفقة نسائي احتج له ابن عيينة فيما قاله الخطابي بان في بعض المعتدات لا يجوز لهن ان يتكحن ابدا فخرجت لهن النفقة وتركت حجرهن لهن يسكنها ومؤنة عاملي فهو صدقة بالجر عطفا على نفقة نسائي وهو القيم على الارض او الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام ففيه دليل على شروعية اجرة العامل على الوقف وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الفرائض وسلم في المغازي وابو داود في الخراج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البغلاني قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اباه عمر اشترط في وقفه الارض التي اصابها بخيبر ان يأكل من وليه اي الوقف ويوكل اي يطعم صديقه منه حال كونه غير متمول اي متخذ منه مالا وهذا الحديث قد سبق قريبا ومطابقته للترجمة في قوله اشترط الى هذا باب بالتنوين اذا وقف شخص ارضا او بيرا واشترط ولابي ذر او اشترط لنفسه مثل ما للمسلمين هل يجوز ام لا واوقف بالهمزة لغة ولابي ذر ووقف امر هو ابن مالك دارا بالمدينة فكان اذا قدم المدينة نازلها للحج وفي نسخة بالبونينية اذا قدمها نزلها وهذا وصله البرقي وتصدق الزبير بن العوام فيما وصله الداري في مسنده بدورهم وقال المردودة اي المطلقة من بناته ان سكن بفتح الهمزة اي لان سكن حال كونه غير معزة بكسر العين اسم مفعول فان استغنت بزوج فليس لها حق في السكنى ومطابقة هذا الترجم به

من

من جهة ان البنت قد تكون كذا فتطلق قبل الدخول فتكون مؤنتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها في وقفه فكانه اشترط على نفسه رفع كلفه وجعل ابن عمر نصيبه الذي خصه من دار ابيه عمر الذي تصدق بها وقال لا تباع ولا توهب سكنى لذوي الحاجة بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لذوي الحاجات من ال عبد الله كبارهم وصغارهم وهذا وصله ابن سعد بمعناه وقال عبد الله هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي فيما وصله الدارقطني والاسماعيلي وغيرهما اخرج بالافراد ابي هو عثمان عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي الكوفي القاري ان عثمان بن عفان رضي الله عنه حيث ولابي ذر عن الكشميهني حين حوصر اي لما حاصره اهل مصر في داره لاجل تولية عبد الله بن سعد بن ابي سرح واجتمع الناس اشرف عليهم وقال انشدكم الله زاد النسائي من رواية ثمامة بن حزن عن عثمان والاسلام وفي روايته ايضا من طريق الاحنف انشدكم بالله الذي لا اله الا هو وسقط لفظ الجلالة هنا عند غير ابي ذر ولا انشد الا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة لفظ رواية المشهور انه اشتراها لا انه حفرها كما في الترمذي بلفظ هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال من يشتري بير رومة يجعل دلوه مع دلا المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي الحديث وعند النسائي انه اشتراها بعشرين الفا وبخمسة وعشرين الفا لكن روى البغوي الحديث في الصحابة بلفظ وكانت لرجل من بني غفار يعني يقال لها رومة واذا كانت عينا فيحتمل ان يكون عثمان حفر فيها بيرا او كان العين تجري الى بير فوسعها عثمان او طوى ما نسب حفرها اليه قاله في فتح الباري الستم تعلمون انه صلى الله عليه وسلم قال من جهز جيش العسرة بضم العين وسكون السين المهملة وهي غزوة تبوك فله الجنة فجهزتهم ولابي ذر عن الكشميهني فجهزته قال فصدقوه بما قال والضمير للصحابة وروى النسائي من طريق الاحنف ابن قيس ان الذين صدقوه هم علي بن ابي طالب وطلحة والزبير

وسعد بن ابي وقاص وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما سبق موصولا في وقفه تلك الارض لا جناح لا اثم على من وليه من ناظر ومتحدث ان يا كل اي منه بالمعروف قال البخاري وقد يليه اي الوقف الواقف وغيره فهو واسع لكل من الواقف وغيره وقد استدل المولف وغيره بما ذكره على جواز اشتراط الواقف لنفسه منفعة من وقفه وهو مقيما اذا كانت المنفعة عامة كالصلاة في بقعة جعلها مسجدا او اقرب من بير وقفها وكذا الكتاب وقفه على المسلمين للقراة فيه وكنوها وقد ر للطبخ فيها وكيزان للشرب فيها وكخوذلك والفرق بين العامة والخاصة ان العامة عادت الى ما كانت عليه من الاباحة بخلاف الخاصة هذا باجـــــــــــ بالتنوين لا تطلب عنه الا الى الله فهو جايز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري عن ابي التياح يزيد بن حميد الضبعي عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بنا مسجده يا بني النجار ثامنوني بالمثلثة اي ساوموني بحايطكم اي بستانكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل اي منه ولا يصير الملك وقفا لقول مالكه لا اطلب ثمنه الا الي الله لكن اجاب ابن المنير بان مراد البخاري ان الوقف يصح بما يدل عليه اما مجرده او بقرينة انتهى والفاظ الوقف صريحة كوقفت كذا وحبست وسبلت او ارض موقوفة او محبسة او مسبلة او كتابة كحرمت هذه البقعة للسكنى او ابدتها او هي محرمة او موبدة ولو قال تصدقت بها على المساكين ونوى الوقف فوجهان اصحهما النية تلتحق باللفظ ويصير وقفا وان اضاف الى معين فقال تصدقت عليك او قال لجماعة معينين لم يكن وقفا على الصحيح بل ينفذ فيما هو صريح فيه وهو التمليك المحض ولو قال جعلت هذا المكان مسجدا على الاصح لاشعاره بالمقصود واشتهاره فيه هذا باجـــــــــــ بيان سبب نزول قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اي شهادة اثنين فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه او التقدير فيما امرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة الاشهاد واضافها الى الظرف على الاتساع اذا حضر احدكم الموت احدكم نصب على المفعولية واذا حضر

ظرف

ظرف للشهادة وحضور الموت مشارفته وظهور اماراته بلوغ الاجل حين الوصية بدل من اذا حضر قال في الكشاف وفي ابدال منه دليل على وجوب الوصية وانها من الامور اللازمة التي ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم ويذهل عنها وخير المبتدا الذي هو شهادة بينكم قوله اثنان وجوز الزمخشري ان يكون اثنان فاعل شهادة بينكم على معنى فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان ذوا عدل اي امانة وعقل منكم من المسلمين او من اقاربكم او اخران من غيركم من غير المسلمين يعني اهل الكتاب عند فقد المسلمين او من غير اقاربكم ان انتم ضربتم في الارض اي سافرتم فاصابتكم مصيبة الموت اي قاربتموه وهذا ان شرطان لجواز الشهادة الذميين عند فقد المسلمين ان يكون ذلك في سفر ويكون في وصية وهذا مروي عن الامام احمد وهو من افراده وخالفه الائمة الثلاثة في ذلك وان هذه الاية منسوخة بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وقد اجمعوا على رد شهادة الفاسق والكافر ش من الفاسق نعم جوز ابو حنيفة شهادة الكفار بعضهم على بعض تحبسونهما تمكثونهما للبين ليحلفا من بعد الصلاة صلاة العصر او صلاة اهل دينهما فيقسمان فيحلفان بالله ان ارتبتم اي ظهرت لكم ريبة في الدين ليس من اهل بلدكم او فخافا فيحلفان بالله ح لا نشتري به اي بالقسم ثمنا لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزايلة ولو كان المشهود عليه ذا قربى اي قريبا الينا وجوابه محذوف اي لا نشتري ولا نكتم شهادة الله اي الشهادة التي امر الله باقامتها انا اذا لمن الآثمين ان كتمناها فان عثر فان اطلعا على انهما اي الشاهدين استحقا اثما اي استوجبا بالخيانة والكذب في اليمين فاخران نشاهدان اخران من قرابة الميت يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاثم اي ضدهم ولاجلهم وهم ورثة الميت استحق الحالفان بسببهم الاثم فعلى بمعنى في كقوله على ملك سليمان اي في ملك الاوليان بالرفع خبر المبتدا محذوف اي هما الاوليان كانه قيل ومن هما فقيل هما الاوليان وقيل بدل من الضمير في يقومان او من الاخران اي الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما عن الاجانب فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما اي اصدق منها واولى بان يقبل وما اعتدينا

منها قلنا فيها من الخيانة انا اذا لمن الظالمين ان كنا قد كذبنا عليهما ومعنى الآيتين كما قاله القاضي ان المختصر اذا اراد الوصية ينبغي ان يشهد عدلين من ذوي نسبه او دينه على وصيته او يوصي اليهما احتياطا فان لم يجدهما بان كان في سفر فاخران من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتياب اقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت فان اطلع على انهما كذبا بامارة او بنكتة حلفا اخران من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاشتان شاهدين فانه لا يحلف اذ شاهد ولا يعارض يمينه يمين الوارث وثابت ان كانا وصيين ورد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة الوصيين فان تصديق الوصي باليمين لامانته او لتغيير الدعوى ذلك الذي تقدم من بيان الحكم ادنى اقرب ان يأتوا اي الشهداء على نحو تلك الحادثة بالشهادة على وجهها من غير تحريف ولا خيانة فيها او يخافوا ان ترد ايمان بعد ايمانهم اي اقرب الى ان يخافوا رد اليمين بعد يمينهم على المدعين فيحلفون على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا او يؤدوا ما جمع الضمير لانه حكم يعم الشهود كلهم واتقوا الله ان يحلفوا كاذبين او يخونوا واسمعوا الموعظة والله لا يهدي القوم الفاسقين لا يرشد من كان على معصية وساق في رواية ابي درين قوله يا ايها الذين امنوا الى قوله من غيركم ثم قال الى قوله والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال المؤلف الاوليان واحد لفظا اولى ومعنا اولى به اي احق به وقوله عثر اي اظهر قاله ابو عبيدة في المجاز اعثرنا اظهرنا قاله الفراء وهذا كله ثابت في رواية الكشميهني فقط وقال لي علي ابن عبد الله المديني حدثنا وهذا اوصله المؤلف في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا يحيى بن آدم بن سليمان المخزومي قال حدثنا ابن ابي زائدة يحيى بن زكريا واسم ابي زائدة ميمون الهمداني القاضي عن محمد بن ابي القاسم الطويل عن عبد الملك ابن سعيد بن جبير عن ابيه سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج رجل من بني سهم هو بديل بضم الموحدة وفتح الزاي مصغرا عند ابن الماكولا ولابن مندة من طريق السدي عن الكلبي بديل بن ابجه ماريه بدال مهملة بدل الزاي وليس هو بديل بن ورقاء فانه خزاعي وهذا سهمي وفي رواية

ابن

ابن جريج انه كان نصرانيا مع تميم الداري الصحابي المشهور وكان مقرأنيا وكان ذلك قبل ان يسلم وعدي بن بداء بفتح الموحدة وتشديد الدال المهملة ممدودا مصروفا وكان عدي نصرانيا قال الذهبي لم يبلغنا اسلامه من المدينة للتجارة الى ارض الشام فمات بدبل لسهمي بارض ليس بها مسلم وكان لما استدت وجعه اوصى الى تميم وعدي واسرها ان يدفعا متاعه اذا رجعا الى اهله فلما قدما عليهم بتركته فقدوا بفتح القاف جاء بالجيم وتخفيف الميم قال في الفتح اي انا وتقعيد العين فقال هذا تفسير الخامس بالعام وهو لا يجوز لان الاناء اعم من الجام والجام هو الكاس انتهى والذي ذكره النووي وغيره من المفسرين انه اناء من فضة منقوش بالذهب فيه ثلثمائة مثقال وكذا في رواية ابن جريج عن عكرمة ان السهمي الذي مرض فكتب وصيته بيده ثم دسها في متاعه ثم اوصى اليهما فلما مات فتحا متاعه ثم قدما على اهله فدفعا اليهما ما اراد فتحوا اهله متاعه فوجدوا الوصية وفقدوا اشياء فاتوهما عنها فجحدا فرفعوهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الاية الى قوله لمن الاثمين فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا اي الذين وجد الجام معهم ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان عمرو بن العاص والمطلب بن ابي وداعة سن اولياءه اي اولياء بديل السهمي فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما يعني يميننا احق من يمينهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم زاد ابو ذر اذا حضر احدكم الموت باب جواز قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة وادائه الديون مضمونة ومكسورة كما في اليونينية وبه قال حدثنا محمد بن سابق بالسين المهملة وبعد الالف موحدة ثم قاف ابو جعفر التميمي مولاهم البغدادي والبزاز فارسي الاصل ثم الكوفي او المفضل بن يعقوب الرخامي بالخاء المعجمة البغدادي عنه اي محمد بن سابق بواسطة في اول حديث يلي هذا الباب وفي المغازي والنكاح والاشربة ولم يروعنه غير واسطة الا في هذا الموضع مع التردد في ذلك قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي

شبكة الألوكة www.alukah.net

البصري ثم الكوفي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى الهمداني الحارثي الكوفي انه قال قال الشعبي عامر بن شراحيل حدثني بالافراد جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان ابا ي استشهد يوم احد سنة ثلاث وترك ست بنات وترك عليه دينا لليهودي وغيره فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وبدالين مهملتين اي اوان قطع ثمرتها ولابي ذر فلما حضر جداد النخل بضمير الغيبة المفعول وجذاذ بذالين معجمتين وكسر الجيم يقال جذذت التي كسرته وقطعته اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدي استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا واني احب ان تراك اذهب فبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وكسر الدال المهملة امر من بيدر يبيدر اي اجعل كل صنف في بيدر اي جرين يخصه ولابي ذر عن الحموي فبادر كل ثمر على ناحيته ففعلت ذلك ثم دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والستملي دعوته وله عن الكشميهني فدعوته بالفاء بدل ثم نظر اي الغرماء اليه عليه الصلاة والسلام اعزوا بضم الهمزة وسكون العين المعجمة وبالزاي المهملة مبنيا للمفعول اي لهجوا بي وقال في النهاية لحواني مطالبتي والحوالة على تلك الساعة فلما راي عليه السلام ما يصنعون بي اطاف بالهمزة قبل الطاء ولابي ذر طاف باسقاطها حول اعظمها بيدر ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك اي غرماءك اليك فدعوتهم فما زال يكيل لهم من ذلك البيدر وانا والله راض ان يودي الله امانة والدي من ذلك البيدر حتى ادى الله امانة والدي وانا والله راض ان يودي الله امانة والدي ولا ارجع الي اخواتي الستة بتمرة بمثناة فوقية بعد الموحدة وسكون الميم ولابي ذر عن الحموي والستملي بمثرة باسقاط الموحدة فسلم والله البيادر كلها حتى اني بفتح الهمزة انظر الي البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص بمثرة واحدة قال ابو عبد الله البخاري في تفسير قوله اعزوني يعني هيجوا بي بكسر الهاء وسكون التحتية فاغرى بينهم العداوة والبغضاء قال ابو عبيدة

في

في المجاز الاغراء التهييج والافساد وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ للحموي والكشميهني وثبت للستملي وحده وقد سبق الباب غير مرة منها في الصلح والاستقراض والهبة ويأتي في علامات النبوة بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد والسير

بكسر السين المهملة وفتح التحتية وزاد في الفرع بفتح السين وسكون التحتية جمع سيرة وهي الطريقة واطلق ذلك على ابواب الجهاد لانها متعلقات من احوال النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته والجهاد بكسر الجيم مصدر جاهدت العدو مجاهدة وجهادا واصله جيهاد كقتال فخففت بحذف الياء وهو مشتق من الجهد بفتح الجيم وهو التعب والمشقة لما فيه من ارتكابها او من الجهد بالضم وهو الطاقة لان كل واحد منهما يذل طاقته في دفع صاحبه وهو في الاصطلاح قتال الكفار لنصرة الاسلام واعلاء كلمة الله ويطلق ايضا على جهاد النفس والشيطان وهو من اعظم الجهاد والمراد بالترجمة الاول والاصل فيه قبل الاجماع اياته كقوله تعالى كتب عليكم القتال وقاتلوا المشركين كافة فكان قبل الهجرة محرما ثم امر صلى الله عليه وسلم بعد ها بقتال من قاتله ثم ابيح الابتداء به في غير الاشهر الحرم ثم امر به مطلقا ثم ان الجهاد قد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية لان الكفار ان دخلوا بلادنا او اسروا مسلما يتوقع فكه فهو فرض عين وان كانوا ببلادهم ففرض كفاية ويأتي البحث في ذلك ان شاء الله تعالى في باب وجوب النفير بسم الله الرحمن الرحيم

قدم النسفي البسملة وسقط كتاب والترجمة لابي ذر هنا في الفرع واصله باب فضل الجهاد والسير سقط لفظ باب لابي ذر وجه فقوله فضل وقع بالابتداء وقوله الله تعالى بالجر عطفا على المجرور او بالرفع ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم وامواله بان لهم الجنة اي طلب من المؤمنين ان يبذلوا انفسهم واموالهم في الجهاد في سبيل الله ليثيبهم الجنة وذكر المال على وجه المثل لان الانفس والاموال كلها لله وهي عنده عارية ولكنه تعالى اراد التحريض والترغيب في الجهاد وهذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

كقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا واليا
في باب المعاوضة وهذا من فضله تعالى وكرمه واحسانه
فانه قبل العوض عما ملكه بما تفضل به على عباده المطيعين
له ولذا قال الحسن البصري بايعهم والله فاغلا ثمنهم وقال
عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة
اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال اشترط لربي ان تعبدوه
ولا تشركوا به شيا واشترط لنفسي ان تمنعوني مما تمنعون منه
انفسكم واموالكم قالوا فما لنا اذا فعلنا ذلك قال الجنة قالوا ربح
البيع لا نقيل ولا نستقيل فنزلت ان الله اشترى من المومنين انفسهم
واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله اي في طاعته
مع العدو وهذا كما قال الزمخشري في معنى الامر او هو بيان
ما لاجله الشرا فيقتلون ويقتلون اي يقتلون العدو ويقتلون
وعدا عليه حقا مصدر مؤكد اي ان هذا الوعد الذي وعده المجاهدين
في سبيله وعد ثابت قد اثبته في التوراة والانجيل والقرآن
ومن اوفى بعهده من الله مبالغة في الايجاز وتقرير لكونه
حقا فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به اي فافرحوا به غاية
الفرح فانه اوجب لكم عظائم المطالب وذلك هو الثواب الواخر
الى قوله وبشر المومنين الموصوفين بتلك الفضايل من
التوبة والعبادة والصوم وغير ذلك مما في الاية وساقي في رواية
ابي ذر الى قوله وعدا عليه حقا قال ابي في قوله والحافظون
لحدود الله وبشر المومنين وللنسفي وابن شبويه ان الله اشترى
من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية الى قوله وبشر
المومنين وساقي رواية الاصيلي وكريمة الاية حتى جميعا قاله
في فتح الباري قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن
ابي حاتم في تفسير قوله تعالى تلك حدود الله الحدود الطاعة
وكانه تفسير باللازم لان من اطاع الله وقف عند امتثال امره
واجتناب نهيه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
الحسن بن صباح بتشديد الموحدة البزار اخره راء ابو علي الواسطي
الزاهد نزيل بغداد قال حدثنا محمد بن سابق التميمي
البزار الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ماوية بن مروان
بكسر الميم وسكون الهمزة وفتح الواو الكوفي قال
سمعت الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة وسكون التحتية
وبالزاي وبعد الالف راء ابن حريث العبدي الكوفي ذكر عن ابي

عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيباني بالشين
المعجمة المفتوحة انه قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت يا رسول الله اي العمل افضل قال
الصلاة على ميقاتها على معنى في لان الوقت ظرف
لها قلت ثم اي بالتنوين فيهما قال ابن الخشاب
لا يجوز غيره لانه لا اسم معرب غير مضاف وسبق زيادة
نكت في هذا في المواقيت قال عليه الصلاة والسلام
ثم بر الوالدين بالاحسان اليهما وترك عقوقهما
قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله بالنفس
والمال وانما خص هذه الثلاثة بالذكر لانها عنوان على
ما سواها من الطاعات لان من حافظ عليها كان لما سواها
احفظ ومن ضيعها كان لما سواها اضيع قال ابن مسعود
فسكت عن سوال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حيينة ولو استزدته اي طلبت منه الزيادة في
السوال لزادني في الجواب وهذا الحديث قد سبق في
المواقيت من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد
منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير
عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يوم فتح مكة
سنة ثمان لا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد
الفتح اي فتح مكة للاستغنا عن ذلك اذ كان معظم الخوف
من اهلها فامر المسلمون ان يقيموا في اوطانهم والمراد لا هجرة
بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبل بدليل الحديث الاخر
يقيم المهاجر ثلاثا بعد قضا الخ ولكن جهاد في الكفار
ونية في الخير يحصلون بها الفضايل التي في معنى الهجرة
وقال النووي معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد
انقطع بفتح مكة لكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة
قال وفيه حث على نية الخير وانه يثاب عليها واذا
استنفرتم بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا استنفرتم

استنفرتم فانفروا بضم التا وكسر الفا فانفروا
بهمزة وصل وكسر الفا ايضا اى اذا طلبكم الامام الى
الخروج الى الغزو فاخرجوا اليه وهذا دليل على ان الجهاد
ليس فرض عين بل فرض كفاية وهذا الحديث سبق
في كتاب الحج في باب لا يحل القتال بمكة وبه قال
حدثنا مسدد بالسين وتشديد الاولى المهملات
ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله
الطحان قال حدثنا حبيب بن ابي عمرة بفتح
العين وسكون الميم الاسدي القصاب عن
عائشة بنت طلحة التيمية عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت يا رسول الله نرى بضم
النون وفي نسخة بفتحها وفي اخرى ممتناة فوقية
مضمومة وهي التي في الفرع واصله اي تظن او تعتقد
الجهاد افضل العمل وللنسائي من رواية جرير عن
حبيب فاني لا اراي في القرآن افضل من الجهاد افلا
نجاهد قال لكن افضل الجهاد بضم الجيم وتشديد
النون لابي ذر ولغيره لكن بكسر الكاف وزيادة افضل
الف قبلها افضل الجهاد بالنصب بلكن حج مبرور خبر
مبتدا محذوف اي هو حج وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه
قال حدثنا اسحاق بن منصور وسقط لابي ذر
ابن منصور قال اخبرنا عفان بن مسلم الصفار قال حدثنا
همام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذي
الشيباني قال حدثنا محمد بن جحادة بجيم مضمومة فحا
مهملة مخففة الايامي قال اخبرني بالافراد ابو حصين
بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي
ان ذكوان الزيات حدثه ان ابا هريرة رضي الله
عنه حدثه قال جاء رجل قال ابن حجر لم اقف على اسمه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلني بفتح
اللام على عمل يعدل الجهاد اي يساويه ويماثله قال
عليه السلام لا اجده اي لا اجد العمل الذي يعدل
الجهاد ثم قال عليه السلام مستانفا هل تستطيع اذا
خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم بالنصب عطفا
على ان تدخل ولا تفتر وتصوم ولا تفطر بنصبهن

عطفا

عطفا على السابق قال الرجل ومن يستطيع ذلك قال
ابو هريرة موقوفا عليه وياتي ان شاء الله تعالى في باب
الخيل ثلاثة من طريق زيد بن اسلم عن ابي صالح
مرفوعا ان فرس المجاهد ليستن من الاستنان
وهو العدو وقال الجوهري هو ان يطرح يديه
ويرفعهما معا في طوله بكسر الطا المهملة وفتح الواو
حبله المشدود به المطول له ليرعى وهو بيد صاحبه
فيكتب له حسنات اي فيكتب له استنانها حسنات
فالضمير راجع الى المصدر الذي دل عليه ليستن
فهو مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى وحسنات نصب
على انه مفعول ثان وهذا الحديث اخرجه النسائي
في الجهاد ايضا والله اعلم هذا باب
بالتنوين افضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه
وماله في سبيل الله ولغير الكشميهني يجاهد
بالميم صفة لمؤمن وقوله تعالى بالرفع عطفا على
افضل يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة
استفهام في اللفظ ايجاب في المعنى تنجيكم تخلصكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون
في سبيل الله بأموالكم وانفسكم استيناف مبين للتجارة
وهو الجمع بين الايمان والجهاد والمراد به الامر وانما
جيء به بلفظ الخبر للايذان بوجوب الامتثال كانها وجدت
وحصلت ذلكم اي ما ذكر من الايمان والجهاد خير لكم
في انفسكم واموالكم ان كنتم تعلمون العلم يغفر
لكم ذنوبكم جواب للامر المدلول عليه بلفظ
الخبر قال القاضي وبيعد جعله جوابا لهل ادلكم
لان مجرد دلالته لا يوجب المغفرة ويدخلكم عطف
على يغفر لكم جنات تجري من تحتها الانهار ومساكن
طيبة في جنات عدن ذلك ما ذكر من المغفرة وادخال
الجنة الفوز العظيم وفي نسخة بعد قوله من عذاب اليم
الى الفوز العظيم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن
يزيد من الزيادة الليثي بالمثلثة ان ابا سعيد الخدري

الألوكة
www.alukah.net

رضي الله عنه حدثه قال قيل يا رسول الله اي ه
الناس افضل قال في الفتح لم اقف علي اسم السايل
وقد سبق ان ابا ذر سال عمن يحوذ لك وللحاكم اي الناس
اكمل ايمانا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
مومن اي افضل الناس مومن يجاهد في سبيل
الله بنفسه وماله لما فيه من بذلهما لله مع التقو ه
المتعدي وعند النسايي ان من خير الناس رجلا
عمل في سبيل الله علي ظهر فرسه ثم التبيضية
وذلك يقتضي قول من قال ان قوله مومن يجاهد
المقدر يقوله افضل الناس مومن يجاهد عام مخصوص
وتقديره من افضل الناس لان العلما الذين حملوا الناس
علي الشرايع والسنن وقادوهم الي الخير افضل
وكذا الصديقون قالوا ثم من يأتي المؤمن المجاهد
في الفضل قال عليه السلام مومن اي ثم
يليه مومن في شعب من الشعاب بكسر الشين
المعجمة وسكون العين المهملة في الاول وفتحها في
الثاني اخره موحدة هو ما انفرج بين الجبلين ولبس
بنفيذ علي سبيل المتنال والغالب علي الشعاب
التعاوعن الناس فاذا مثل لها للعزلة والانفراد
فكل مكان يبعد عن الناس فهو داخل في هذا المعنى
كالمساجد والبيوت ولمسلم من طريق معمر عن الزهري
رجل معتزل يتقي الله ويدع الناس من شره
وفيه فضل العزلة لما فيها من السلامة من الغيبة
واللغو ونحوها وهو مقيد بوقوع الفتنة وفي حديث
بجيمة بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة
ابن عبد الله عن ابي هريرة مرفوعا يأتي علي الناس
زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان
فرسه في سبيل الله يطلب الموت في مظانه ورجل
في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويوتي
الزكاة ويدع الناس الا من خير رواه مسلم وابن حبان
وروي البيهقي في الزهد عن ابي هريرة مرفوعا يأتي
علي الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب
بدينه من شاهق ومن جحر الي جحر فاذا كان ذلك لم

تقتل

تقل المعيشة الا لسخط الله فاذا كان كذلك كان هلاك
الرجل علي يد زوجته وولده فان لم يكن له زوجة ولا
ولد كان هلاكه علي يد ابويه فان لم يكن له ابوان كان
هلاكه علي يد قرابته او الجيران قالوا كيف ذلك يا رسول
الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فعند ذلك يورد ه
بنفسه الموارد التي تهلك فيها نفسه اما عند عدم الفتنة
فذهب الجمهور ان الاختلاط افضل لحديث الترمذي المومن
الذي يخالط الناس ويصبر علي اذاهم اعظم اجرا
من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر علي اذاهم
وحديث الباب اخرجه البخاري ايضا في الرقاق ه
ومسلم وابو داود في الجهاد وابن ماجه في الفتن وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن
المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قال مثل المجاهد في سبيل الله
والله اعلم بمن يجاهد في سبيله اي الله اعلم
بعقد نيته ان كانت خالصة لاعلا كلمته فذلك
المجاهد في سبيله وان كان في نيته حب المال والدنيا
واكتساب الذكر فقد اشرك مع سبيل الله الدنيا والجملة
معترضة بين قوله مثل المجاهد في سبيل الله وبين
قوله كمثل الصايم لنهاره القايم ليله وزاد مسلم
من طريق ابي صالح عن ابي هريرة كمثل الصايم القايم
القانت بايات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة وزاد
النسايي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وشبه
بالصايم لان الصايم يمسك لنفسه عن الاكل والشرب
والملذات وكذلك المجاهد ممسك لنفسه علي محاربة
العدو وحابس نفسه علي من يقاتله وكان الصايم
القايم الذي يفتر ساعة من العبادة سقم والاجر
كذلك المجاهد لا يضيع ساعة من ساعاته بغير اجر فاذا
تعالي ذلك بالفهم لا يصيبهم ظما ولا نصب ولا مخمصة
الي قوله الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين

www.alukah.net

وتوكل علي الله اي تكفل تعالي علي وجه الفضل منه ٥
للمجاهد في سبيله بان يتوفاه ان يدخله الجنة
اي يتوفيه بدخوله الجنة في الحال بغير حساب ولا عذاب
كما ورد ان ارواح الشهداء تسرح في الجنة او يرجعه
بفتح اوله اي او ان يرجعه الي مسكنه حال كونه
سالما مع اجر وجزء او غنيمة مع اجر وحذف الاجر من
الثاني للعلم به اذ لا يخلوا المجاهد عنه فالفضية ٥
مانعة الخلو لا مانعة الجمع او لتقصد بالنسبة الي الاجر
الذي بدون الغنيمة اذ القواعد تقتضي انه عند عدم
الغنيمة افضل منه واظهر اجرا عند وجودها وقد روي مسلم
من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ما من غازية
تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة الا تعجلوا ثلثي ٥
اجرهم ويبقي لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم
لهم اجرهم فهذا صريح بان بعض الاجر محصول الغنيمة
في مقابلة جزء من ثواب الغزو وفي التعبير بثلثي الاجر
حكمة لطيفة وذلك ان الله تعالي اعد للمجاهد ثلاث
كرامات دنيوية واخروية فالدنيوية اتان السلامة
والغنيمة والاخروية دخول الجنة فاذا رجع سالما غانما
فقد حصل له ثلثا ما اعد الله له وبقي له عند الله
الثلث وان رجع بغير غنيمة عوضه الله عن ذلك
ثوابا في مقابلة ما فاته وليس المراد ظاهر حديث ٥
الباب انه اذا غنم لا تحصل له اجر وقيل ان او بمعني
الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبي ورجحه التوربشتي
في شرحه للمصابيح والتقدير باجر وغنيمة وكذا رواه
مسلم بالواو في بعض رواياته ورواه النسائي وبهما عنه
عن يحيي بن يحيي بصيغة او وكذا مالك في موطايه
ولم يختلف عليه في رواية يحيي بن بكير عنه فقالوا
ولكن في رواية ابن بكير عن مالك مقال وكذا وقع عند
النسائي وابي داود وباسناد صحيح فان كانت هذه الروايا
محفوظة تعين القول بان او في هذا الحديث بمعني الواو وكما
هو مذهب نحاة الكوفة لكن استشكله ابن دقيق العيد
من حيث انه اذا كان المعني يقتضي اجتماع الامرين كان
ذلك داخلا في الضمان فيقتضي انه لا بد من حصول

الامرين

الامرين لهذا المجاهد وقد لا يتفق له ذلك فاخر
منه الذي ادعي ان او بمعني الواو ووقع في نظيره لانه
يلزم من ظاهرها ان من رجع بغنيمة رجع بغير اجر كما
يلزم علي الضد بمعني الواو ان كل غازية تجمع له بين الاجر
والغنيمة معا واجاب في المصابيح بانه انما يرد الاشكال
اذا كان القايل بالتقسيم قد فسر المراد بما ذكره
هو من قوله فله الاجر اثم فاتته الغنيمة الي آخره واما
ان سلك هذا التفسير فلا يتجه الاشكال انتهي ويحتمل ان
يكون التقدير او يرجعه سالما مع اجر وحده او غنيمة ٥
واجر كما مر والتقسيم لهذا الاعتبار صحيح والاشكال
ساقط مع انه لو سلم ان القايل بالتقسيم
صرح بان المراد فله الاجر ان فاتته الغنيمة وان
حصلت فلا لم يرد الاشكال المذكور عليه لاحتمال
ان يكون تنكير الاجر لتعظيمه ويراد به الاجر الكامل
فيكون معني قوله فله الاجر ان فاتته الغنيمة وان
حصلت فلا تحصل له ذلك الاجر المخصوص وهو الكامل
فلا يلزم انتفاء مطلق الاجر عنه انتهي وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الجهاد ايضا

باب الدعاء بالجهاد

كان يقول اللهم اجعلني من المجاهدين
في سبيلك وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما سبق
موصولا بما قبله في اخر كتاب الحج اوزقني ولابي ذر
عن الكشميهني اللهم ارزقني شهادة في
بلد رسولك ولابن سعد عن حفصة الفاظ
اما هما عمر يقول ارزقني قتلا في سبيلك ووفاة في
بلد نبيك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ٥
التنيسي عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله ٥
صلي الله عليه وسلم يدخل علي ام حرام بفتح الحا
والراء المهملتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام
وبالحا المهملة وبعد الالف نون وهي اخت ام سليم وخالة
انس بن مالك فتطعمه مما في بيتها من الطعام وكانت
ام حرام تحت عبادة بن الصامت الانصاري اي زوجاله

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطعمه هو
وجعلت تفلي راسه يفتح المثناة التحتية واسكان
الفاء من فلا يقلي من باب ضرب يضرب يعني تنقش شعر
راسه لتستخرج هوامه وانما كانت تفلي راسه لانها
كانت منه ذات محرم من قبل خالاته لان ام عبد المطلب
كانت من بني النجار وقيل كانت احدى خالاته عليه
السلام من الرضاعة قال ابن عبد البر فاي ذلك كان
فامر حرام محرم منه ونقل النووي الاجماع على ذلك
قال وانما اختلفوا هل ذلك من النسب او من الرضاع
وصوب بعضهم انه لا محرمية بينهما كما بينه الحافظ الدمياطي
في جزء افرده لذلك وقال وليس في الحديث ما يدل
على الخلوة بها فلعل ذلك كان مع ولد او زوج او خادم
او تابع والعادة تقتضي ان المخالطة بين المحرم واهل
الخادم لاسيما اذا كن مسنات مع ما ثبت له صلى الله عليه وسلم
من العصمة اذ هو من خصائصه عليه السلام فنام رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ
وهو يضحك فرحا وسرورا لكون امته تبقى بعده فتظاهر
امور الاسلام قائمة ببلدها حتى في البحر والجملة حالية
قالت ام حرام فقلت وما يضحكك يا رسول الله
قال ناس من امتي عرضوا علي حال كونهم غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر مثلثة حوجزة
مفتوحتين فجيم وسطه او معظمه او هوله اقوال ملوكا
نصب بنزع الخافض اي مثل ملوك على الاسرة اي في الجنة
كما قاله ابن عبد البر قال النووي والاصح انه صفة لهم في الدنيا اي
يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم واستقامة امرهم او قال مثل
الملوك على الاسرة شك اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذا ظاهر فيما ترجم له المؤلف في حق النساء ويؤخذ منه حكم الرجال
بطريق الاولى والاقتال لا مطابقة بينهما لانه ليس في الحديث تمني
وانما فيه تمني الغزو لان الشهادة هي الثمرة العظمى المطلوبة في الغزو
واستشكل الداعي للشهادة اذ حاصله ان يدعو الله ان يمكن منه
كافرا يعينه الله بقتله فيقتل عدد المسلمين ويدخل السرور على
قلوب المشركين ويقتضي القواعد الفقهية ان لا يتمنى معصية

الله

الله لنفسه ولا لغيره واجاب ابن المنير بان المدعو به قصدا
انما هو نيل الدرجة الرفيعة المعدة للشهداء واما قتل الكافر
المسلم فليس بمقصود للداعي وانما هو من ضرورات الوجود
لان الله اجرى حكمه ان لا ينال تلك الدرجة الا شهيد
ثم رؤي عليه الصلاة والسلام راسه الشريفة ثانيا
فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك يا رسول
الله وسقطت الواو من قوله وما لابي ذر قال ناس من
امتي عرضوا علي حال كونهم غزاة في سبيل الله قيل اي
يركبون البر كما قال في الاولى ملوكا على الاسرة ولابي ذر في
الاولى بالتاء قال فقلت يا رسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم قال انت من الاولين الذين يركبون ثبج
البحر فركبت البحر في زمان معاوية ابن ابي سفيان مع
زوجها في اول غزوة كانت الى الروم مع معاوية زمن عثمان
ابن عفان سنة ثمان وعشرين وهذا قول اكثر اهل السير
وقال البخاري وسلم في زمان معاوية فعلى الاول يكون
المراد زمان غزو معاوية في البر لا زمان خلافته ثم رعت
على دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا
من غزوهم بغير مباشرة للقتال وقد قال عليه السلام من قتل
في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد
رواه مسلم وروى ابو داود من حديث ابي مالك الاشعري
مرفوعا من وقصته فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات
على فراشه فهو شهيد وقال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا
الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله وقدم
الباب اخرجه البخاري ايضا في الجهاد وكذا ابو داود والترمذي
والنسائي باب درجات المجاهد
في سبيل الله تعالى هذه سبيلي وهذا سبيلي يريد ان
المؤلف ان السبيل يونث ويذكر وبذلك جزم الفراء وقال
ابو عبيد الله البخاري عنه بفتح المعجمة وتشديد الزاي وادغم
البخاري هو درجات اي لهم درجات اي منازل قال ابو عبيدة
وقال غيره اي هم ذوو درجات وشتى قوا قال ابو عبد الله
الا في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي وبه قال حدثنا
بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
عبد الملك بن سليمان عن هلال بن علي الفهري المدني

عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي المدني
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر
قال النبي صلى الله عليه وسلم من امن بالله وبرسوله واقام الصلاة
وصام رمضان لم يذكر الزكاة والخ ولعله سقط من احد رواته وقد
ثبت الخ في الترمذي في حديث معاذ بن جبل قال فيه ولا ادري
اذكر الزكاة ام لا واقعا فان الحديث لم يذكر فيه ان الاركان نكان
الاقتصار على ما ذكر ان كان محفوظا لانه هو المتكرر غالبا واما الزكاة
فلا تجب الا على من له مال بشرطه والخ لا يجب الامرة على المرائي كان
حقا على الله بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب ان يدخله
الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها
وفي نسخة في بيته الذي ولد فيه وفيه تانيس لمن حرم الجهاد
وانه ليس محرما من الاجر بل له من الايمان والتزام الفرائض ما يوصله
الى الجنة وان قصر عن درجة المجاهدين قالوا يا رسول الله في
الترمذي ان الذي خاطب بذلك معاذ بن جبل وعند الطبراني
ابو الدرداء افلا نبشر الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة
اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين
السماء والارض قال الطيبي وتبعه الكرماني المراد بالجلوس النبي صلى الله
عليه وسلم بين الجهاد وبين عدمه وهو المراد بالجلوس في ارضه التي
ولد فيها في دخول المؤمن بالله ورسوله المقيم للصلاة الصائم لرمضان
في الجنة استدرك صلى الله عليه وسلم قوله الاول بقوله الثاني ان في
الجنة مائة درجة الخ وتعقب بان التسوية ليست على عمومها وانما
هي في اصل دخول الجنة لا في تفاوت الدرجات كما مر وقال الطيبي
في شرح المشكاة هذا الجواب من الاسلوب الحكيم اي بشرهم بدخول
الجنة بالايمان والصوم والصلاة ولا تلتفت بذلك بل زده على تلك
البشارة بشارة اخرى وهي الفوز بدرجات الشهداء فضلا من الله
ولا تقنع بذلك ايضا بل بشرهم بالفردوس الذي هو اعلاه وتعقبه
في فتح الباري فقال لو لم يرد الحديث الا ما وقع هنا لكان ما قال
متجها لكن ورد في الحديث زيادة دلت ان قوله في الجنة مائة
درجة تعليل لتلك البشارة المذكورة فعند الترمذي من رواية
معاذ قلت يا رسول الله الا اخبر الناس قال ذرهم يعملوا
فان في الجنة درجة فطوبى لمن اراد لا تبشر الناس بما ذكرته من
دخول الجنة لمن امن وعمل الاعمال المفروضة عليه فيقعدوا عند
ذلك ولا يجتهدوا في ما هو افضل منه من الدرجات التي تحصل

بالجهاد وهذه هي الثلثة في قوله اعدها الله للمجاهدين
وتعقبه العيني بان قوله لكن ورد في الحديث زيادة الخ غير
سلم لان الزيادة المذكورة في حديث معاذ بن جبل وكلام
الطيبي وغيره في حديث ابي هريرة وكل واحد من الحديثين
مستقل بذاته والراوي يختلف فيكون ما في حديث
معاذ تعليلا لما في حديث ابي هريرة على ان حديث معاذ
لا يعارض حديث ابي هريرة ولا يرده فان عطاء بن يسار
لم يدرك معاذا اصلا وهذا الذي قاله العيني ليس ما قبله
ذكره الحافظ بن حجر فالحديث يبين بعضه بعضا وان تباينت
طرقه واختلفت مخارجه ورواته على ما لا يخفى فاذا سالتم
الله فاسالوه الفردوس فانه اوسط الجنة اي افضلها واعلى
الجنة يعني ارفعها وقال ابن حبان المراد بالاوسط الوسعة
وبالاعالي الفوقية قال يحيى بن صالح فتح البخاري اراه
بضم العين اي اظنه قال فوقه عرش الرحمن بفتح الفاء قيل
وجزم به الاصيلي بضمها ولم يصححه ابن فرقول بل قال انه وهم
عليه قال في المصابيح ووجه ان فوق من الظروف الزمانية
اللازمة للظرفية فلا تستعمل غير منصوبة اصلا والضمير المضاف
اليه فوق ظاهر الترتيب عوده الى الفردوس وقال الكرماني
راجع الى الجنة كما قال في المصابيح والتذكير حينئذ باعتبار
كون الجنة مكانا والا فمقتضى الظاهر على ذلك ان يقال
وفوقها ومنه اي من الفردوس تفجر انهار الجنة الاربعة
المذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من
لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى واصل تفجر تتفجر فحذفت احدى التاءين تخفيفا وقيل
الفردوس مستقره اهل الجنة وفي الترمذي هو ربوة الجنة
وهذا الحديث اخرجه ايضا المؤلف في التوحيد والترمذي قال
محمد بن فليح هيا وصله في التوحيد عن ابيه فليح وفوقه
عرش الرحمن فلم يشك كما شك يحيى بن صالح حيث قال اراه بضم
العين اي اظنه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عمران
ابن ملحان العطاردي البصري عن سمرة بن جندب رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة
رجلين اي ملكين وهما جبريل وميكايل اتيا في فصعدا بي

الألوكة
www.alukah.net

الخزرة فادخلاني بالفاء ولابي ذر وادخلاني دارا هي احسن
وافضل اي مما الاولى المذكورة في هذا الحديث السوق مطولا في
الجنائز حيث قال وادخلاني دارا لم ار قط احسن منها فيها رجال وشيوخ
وشباب ونساء وصبيان ثم ارادا بي فانطلقت امامهما حتى اتينا
دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
عند المنعمل قال اما هذه الدار فدار الشهداء وهو يدل على ان
منازل الشهداء ارفع المنازل باب الغدوة
والروحة في سبيل الله بفتح الغين المعجمة المرة الواحدة من
الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه
والروحة بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي
وقت كان من زوال الشمس الى غروبها وقاب قوس احدكم من
الجنة بجر قاب عطفا على الغدوة المجرور بالاضافة وبالرفع على الابتداء
ما بين الوتر والقوس او قدر طولها او ما بين السية والفيض او قدر
ذراع او ذراع يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من
الجنة ولابي ذر عن الكشميهني في الجنة وبه قال حدثنا
معلى بن اسد العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد البصري قال حدثنا حميد هو الطويل عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لغدوة في سبيل الله مبتدا مختص بالصفة وهي قوله
في سبيل الله والتقدير لغدوة كائنة في سبيل الله واللام في الغدوة
للتاكيد وقال ابن حجر للقسم ولابي ذر عن الكشميهني الغدوة في
سبيل الله او روحة عطف عليه واو للتقسيم اي لمرة واحدة
في الجهاد من اول النهار واخره خير من الدنيا وما فيها اي ثواب
ذلك الزمن القليل في الجنة خير من الدنيا وما اشتملت عليه وكذا
قوله لقاب قوس احدكم اي ما مر في الجنة من المواضع كلها بساتينها
وارضها فاخبر ان قصير الزمان وصغير المكان في الجنة خير من طويل
الزمان وكبير المكان في الدنيا ترهيبا وتصغيرا لها وترغيبا في الجهاد
ينبغي ان يضبط صاحب الغدوة والروحة بقدونه ورحته اكثر
مما يضبط انه لو حصلت له الدنيا بحذافيرها لم يفرحها فرحا عبر محاسب
عليه مع ان هذا لا يتصور وهذا الحديث من هذا الوجه من
افراد البخاري وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
بالمهملة والزاي الاسدي قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني
بالافراد ابي فليح اسمه عبد الملك بن سليمان عن هلال ابن علي

الفهري المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم
الانصاري واسم ابي عمرة عمرو بن محصن عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لقاب قوس مبتدا
واللام للتاكيد في الجنة صفة قوس خير مما تطلع عليه الشمس
وتغرب لان تدخل الجنة مع الدنيا تحت افضل الاما يقال العسل احلى
من الخل فالغدوة والروحة في سبيل الله وثوابها خير من نعيم
الدنيا كلها لو ملكها وتصور تنعمه بها كلها لانه زايل ونعيم الاخرة باق
وقال لغدوة ولابي ذر الغدوة او روحة في سبيل الله خير مما تطلع
عليه الشمس وتغرب وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار المدني عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الروحة والغدوة ولمسلم من طريق وكيع عن سفيان
غدوة او روحة في سبيل الله افضل من الدنيا وما فيها وهي بمعنى
تطلع الشمس وتغرب وقد يقال ان بينهما تفاوتا فان حديث
ما فيها يحمل ما تحت طبقاتها مما اودعه الله تعالى من الكنوز
وغيرها وحديث ما طلعت عليه الشمس وغربت يشمل ما تطلع وتغرب
عليه من بعض السموات لانها في الرابعة او السابعة على الخلاف
والمتكلمين قولان في حقيقة الدنيا احدهما انها ما على الارض
من الهوي والجو والثاني انها كل المخلوقات من الجواهر والاعراض
الموجودة قبل الدار الاخرة والحاصل من احاديث هذا الباب ان المراد
من احاديث هذا الباب ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد
وان من حصلت له من الجنة قدر سوط مثلا كان حاصل له اعظم
جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل له منها اعلا الدرجات

باب بيان الحور العين وبيان
صفتهن وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر وحده فالثلاثة
بالرفع فالحور مبتدا والعين وصف له وصفتهن عطف على المبتدا
والخبر محذوف اي صفتهن ما يذكره والحور بضم الحاء وسكون الواو
وتحرك قال في القاموس انه يشتد بياض بياض العين وسواد
سوادها وتشتد حدقتها وترق جفونها وبياض ما حواليها
او شدة بياضها وسوادها في شدة بياض الجسد او سواد العين
كلها مثل الظباء لا يكون في بني ادم بل يستعارلها والعين بكسر
العين جمع عيناء بحار فيها الطرف اي يتحير فيها البصر لحسنها شديدة
سواد العين شديدة بياض العين كانه يريد تفسير العين بالكسر

الألوكة
www.alukah.net

ويقال ابو عبيدة وقال في القاموس وعين كفرح عنا وعينة بالكسر عظم سواد عينه في سعة منها وعين وزر وجبأ بحور اي الكحيلاء قال ابو عبيدة وسقط لغير ابي ذر بحور وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين الازدي البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري عن حميد الطويل انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من عبد يموت صفة لعبد له عند الله من خير اي ثواب والجملة صفة اخرى بسره ان يرجع الى الدنيا اي رجوعه فان مصدر يسره والجملة وقعت صفة لقوله خير وان له الدنيا وما فيها بفتح الثروة عطفا على انه يرجع ويجوز الكسر على ان يكون جملة حالية الا الشهيد مستثنى من قوله يسره ان يرجع بما يرى من فضل الشهادة بكسر اللام التعليلية فانه يسره ان يرجع الدنيا فيقتل مرة اخرى فيقتل بضم التحتية وفتح الفوقية مبنيا للمفعول منصوب عطفا على ان يرجع وسمعت ولابي ذر عن المستملي قال ابو حميد الطويل وسمعت انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لروحة في سبيل الله او غدوة بفتح الراء والغين خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة او قال ولاك من الجنة او موضع قيد بكسر القاف وسكون التحتية دون اضافة مع التنوين الذي هو عوض من المضاف اليه يعني سوطه تفسير للقيد غير معروف وزعم جزم بعضهم بان الصواب قد بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد وان زيادة الباء تصحيف واما قول الكرماني انه لا تصحيف فيه وان المعنى صحيح وان غاية ما فيه ان يقال قلب احد الدالين ياء وذلك كثير فتعقبه العيني فقال فيه التصحيف غير صحيح وتعليله لما ادعاه قليل من ليس له وقوف على علم العربية وذلك ان قلب احدى الحرفين المتماثلين ما انما يجوز اذا التبس ولا لبس اشد من ذلك اذا القيد بالياء المخففة والقد بالتشديد السوط المتخذ من الجلد وبينهما تون عظيم وبعد موضع السوط لانه الذي يسوق به الفرس للرحل فهو اقرب الآلات المجاهد ومع كونه ناهيك في الدنيا يحمل في الجنة او ثواب العمل او نحوه عظيم بحيث انه خير من الدنيا وما فيها وهو من تنزيل المغيب منزلة المحسوس والاقليل

شي من الاخرة بنيه وبين الدنيا توازن حتى يقع فيه التفاضل والمراد ان انفاق الدنيا وما فيها لا يوازن ثواب هذا فيكون التوازن بين ثواب عملين فليس فيه تمثيل الباقي بالفاني ولو ان امراة من اهل الجنة اطلعت بتشديد الطا المفتوحة وفتح اللام الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما اي بين السماء والارض ولملاته ريحا عن ابن عباس فيما ذكره ابن الملقن في شرحه خلقت الحور ابن اصابع رجليها الى ركبتها من الزعفران ومن ركبتيها الى ثديها من المسك الاذفر ومن ثديها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها من الكافور الابيض او لنصيفها بفتح لام التاكيد والنون وكسر الصاد المهملة وسكون التحتية وبالفاء اي خمارها على راسها خير من الدنيا وما فيها وعند الطبراني من حديث انس مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل لو ان بعض بنانها بدي لقلب ضوءه ضوء الشمس والقمر ولو ان طاقة من شعرها بدت لملات ما بين المشرق والمغرب من طيب ريحها الحديث

باب بيان نوع تمني الشهادة

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده بكسر الفا قال عياض واليد هنا الملك والقدرة لولا ان رجالا من المومنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله بالزاي ولابي ذر تقدوا بالدال المهملة بدل الزاي من الغدو وفي رواية ابي ذر عن ابن عمر في باب الجهاد من الايمان لولا ان اشق على امتي وفي رواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وهي ان نفوسهم لا تطيب بالتخلف ولا تقدرون على الذاهب لتخرج عن الة السفر من مركوب وغيره وتقدر وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم صرح بذلك في رواية همام عند مسلم ولعظه ولكن لا اجد ثم سعة احملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدي قاله في الفتح والذي نفسي بيده لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال الاولى وتسكين الثانية اني اقتل في سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة على البنا للمفعول ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم ست مرات قال الطيبي ثم وان دلت على التراخي في الزمان لكن الحمل على التراخي في الرتبة هو الوجه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لان التعقيب حصول درجات بعد القتل والاحياء لم يحصل قبل ومن
ثمة كررها لتنزل مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهي الى الفردوس
الاعلا ولابي ذر فاقتل بالفاء في الثلاثة عوض ثم وقال في
الفتح ان النكتة في ايراد هذه عقب تلك ارادة تسلية الخارجين
في الجهاد عن سرافقته لهم فكانه قال الوجه الذي تشيرون اليه
من الفضل ما انتم لاجله ان اقتل بعدهما فانتم من سرافقتي
والمقصود مني من الفضل يحصل لكم مثله او فوقه من فضل الجهاد
فراعى جبر خواطر الجميع واستنكل هذا النبي سنه عليه الصلاة والسلام
مع علمه بانه لا يقتل واجيب بان في الفضل والخير لا يستلزم
الوقوع فكانه عليه السلام اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض
المؤمنين عليه وبه قال حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار
بضم الصاد المهملة وتشديد الفا وبعد الالف راء الكوفي وليس له
في البخاري سوى هذا الحديث قال حدثنا اسماعيل بن علية
بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية عن ايوب السختياني
عن حميد بن هلال العدوي البصري عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ان ارسل سريته الى موتة في جمادي الاولى سنة ثمان
واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب
على الناس فان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فاقتتلوا
مع الكفار فاصيب زيد فقال عليه السلام اخذ الراية صاحبه زيد
فاصيب اي قتل ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها خالد
ابن الوليد عن غير امرة بكسر الهمزة وسكون الميم اي من غير
ان يامره احد لكنه لما راى المصلحة في ذلك فعله ففتح له
بضم الفا الثانية وقال عليه السلام ما يسرنا انهم اي الذين
اصيبوا عندنا واما قال عليه السلام ذلك لعلمه بما صاروا اليه
من الكرامة قال ايوب السختياني او قال عليه السلام ما يسرهم
انهم عندنا لتحققهم خيرية ما حصلوا عليه من السعادة العظمى
والدرجة العليا قال ذلك وعيناه تذرفان بفتح الفوقية وسكون
الذال المعجمة وكسر الراء تسيلان دمعا على فراقهم او رحمة لما خلفوه
من عيال واطفال يحزنون لفراقهم ولا يتعرضون لمقدار عاقبتهم
وما لهم عند الله تعالى والجملة حالية باب
فضل من يصرع في سبيل فمات عطف على يصرع وعطف الماض
على المضارع قليل وكان الاصل ان يقول من صرع فمات او من يصرع

فيموت

فيموت وسقط للكشميهني لفظ فمات وجواب الشرط قوله فهو منهم
اي من المجاهدين وقوله اعمه تعالى بالجر عطفا على فضل ولابي ذر
عز وجل بدل قوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله
ثم يدركه الموت بقتل او وقوع من دابة او غير ذلك فقد وقع
اجره على الله وقع اي وجب هذا تفسير ابي عبيدة في المجاز
وسقط قوله وقع وجب للاصيلي وروى الطبري ان الاية نزلت
في رجل بمكة كان مقيما بمكة فلما سمع قوله تعالى الم تكن ارض الله
واسعة فتهاجروا فيها قال لاهله وهو مريض اخرجوني الى جهة
المدينة فاخرجوه فمات في الطريق فنزلت واسمه ضمرة على الصحيح
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا يحيى بن سعيد
الانصاري عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح المهملة وتشديد
الموحدة عن انس بن مالك عن خالته ام حرام بفتح الحاء والراء الملحان
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ومهملتين انها قالت نام النبي
صلى الله عليه وسلم يوما قريبا من ثم استيقظ حال كونه يتبسم
وفي رواية مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس في
باب الدعا بالجهاد وهو يضحك فقلت ما اضحكك قال ناس من
امتي عرضوا علي يركبون البحر الاخضر قال الزركشي وتبعه
الدماميني قيل المراد الاسود وقال الكرماني الاخضر صفة لازمة
للبحر لا بخصوصية اذ كل البحار خضر قلت قلب الباسنبط
لا لون له قلت تبنوهم الخضرة من انعكاس الهوي وسائر
تقابلا نه اليه انتهى كالملوك على الاسرة في الدنيا او في الجنة قالت
فادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام عليه الصلاة والسلام
الثانية فعل مثلها اي من التبسم فقالت مثل قولها اي ما اضحكك
فاجابها مثلها اي مثل الاولى من الاخبار عن المرءيين لكن قيل ان المعروضين
راكبوا البحر فقالت ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من
الاولين اي الذين يركبون البحر الاخضر فخرجت مع زوجها عبادة
ابن الصامت حال كونه غازيا اول ما ركب المسلمون البحر مع
معاوية بن ابي سفيان في خلافة عثمان رضي الله عنهم
فلما انصرفوا من غزوهم ولابي ذر من غزوتهم بزيادة تا التانيث
قافلين اي راجعين فنزلوا الشام فقربت اليها دابة لتركبها
فصرعتها فماتت والفا في فعرعتها فصيحة اي فركبتها فصرعتها
وهذا الحديث قد سبق في باب الدعا بالجهاد باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

فضل من يكتب في سبيل الله بضم اوله وفتح ثالثه واخره موحدة
اي من ادمى عضو منه او اعم وفي بعض النسخ تكتب على وزن
تفعل وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي بفتح الحا المهملة
وسكون الواو وبالضاد المعجمة نسبة الى حوض داود محلة
ببغداد وسقط الحوضي لابي ذر قال حدثنا همام بفتح الها
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم اقواما من بني سليم الى بني عامر في سبعين وهم
المشهورون بالقراء الاقوام كانوا اكثر قراءة من غيرهم وسليم بضم
السين المهملة وفتح اللام وسكون التحتية وقد وهم الدمياطي هذه
الرواية بان بني سليم مبعوث اليهم والمبعوث هم القراء وهم
من الانصار وقال ابن حجر المحقق ان المبعوث اليهم بنو عامر
واما بنو سليم فقد رد بالقرائن المذكورين والوهم في هذا السياق
من حفص ابن عمر شيخ البخاري فقد اخرجه هو في المغازي
عن موسى بن اسماعيل عن همام فقال بعث اخا لام سليم في سبعين
راكبا وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل الحديث فلعل الاصل
بعث اقواما معهم اخوام سليم الى بني عامر فصارت من بني
سليم فلما قدموا بئر معونة قال لهم خالي حرام بن ملحان
اتقدمكم اي الى بني عامر سليم فان امنوني بتشديد الميم
حتى ابلغهم بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يدعوهم الى الايمان والا
اي وان لم يؤمنوني كنتم مني قريبا فتقدم اليهم فامنوه
فبينما هو بالميم يحدثهم اي يحدث بني سليم عن النبي صلى الله
عليه وسلم اذ اومأوا جواب بينما اي اشاروا وفي رواية اومى
بضم الهمزة وكسر الميم اي اشير الى رجل منهم هو عامر بن الطفيل
فطعنه برمح فانفذه بالفا والذال المعجمة في جنبه حتى
خرج من الشق الاخر فقال اي حرام المطعون الله اكبر
فزت بالشهادة ورب الكعبة ثم مالوا على بقية اصحابه
اي اصحاب حرام فقتلوهم الا رجلا اعرج بالنصب وهذا
الرجل هو كعب بن يزيد الانصاري وهو من بني امية كما عند
الاسماعيلي ولابي ذر رجل اعرج بالرفع وقال الكرماني وفي
بعضها بكتب بدون الف على اللغة الربيعية صعد الجبل
قال همام الراوي فاراه بضم الهمزة بعد الفا ولابي ذر واراه

بالواو

بالواو اي اظنه الرجل اخر معه هو عمرو بن امية الضمري
فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد لقوا ربهم
فرضي عنهم وارضاهم وكنا نقرأ اي في جملة القرآن ان بلغوا
قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ لفظه
بعد من التلاوة وههنا قضيه وهو هل يجوز بعد نسخ تلاوة
الاية ان يسمى الحديث وبقراها الجنب قال الاصيلي تتردد
فيه الاصوليون والاشبه المنع من ذلك وكلام السهيلي
يقتضي خلاف ذلك فانه قال ان هذا المذكور ليس عليه رونق
الاعجاز ويقال انه لم يترك بهذا النظم ولكن بنظم معي كنظم القرآن
فان قلت انه خبر فلا ينسخ قلنا لم ينسخ منه الخبر وانما نسخ
منه الحكم فان حكم القرآن يتلى في الصلاة وان لا يمسه الا الطاهر
وان يكتب بين الدفتين وان يكون تعلمه فرض كفاية وكلما
نسخ رفعت منه هذه الاحكام وان بقي محفوظا فهو منسوخ
فان تضمن حكما جاز ان يبقى ذلك الحكم معمولا به انتهى وروى ابن
جرير من طريق عمر بن يونس عن عكرمة عن اسحاق بن ابي
طلحة عن انس وانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فوجا عليهم صلى الله عليه وسلم
اربعين صباحا في القنوت على رعل بكسر الراء وسكون العين
المهملة اخره لام مجرور بدل من عليهم باعادة العامل ورعل هو
بطن من بني سليم وذكوان بفتح المعجمة وسكون الكاف وبنو لحيان
بكسر اللام وسكون الحا المهملة وبنو عصية بضم العين وفتح
الصاد المهملتين وتشديد التحتية الذين عصوا الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وسياتي في اواخر الجهاد ان شاء الله تعالى
انه دعا على احيا من بني سليم حين قتلوا القراء قال في الفتح
وهو اصح في المقصود وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
الاسود بن قيس ولابي ذر هو ابن قيس عن جندب بن
سفيان بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله
ابن سفيان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان في صعد الشاهد اي اكمنة الشهادة وقتل كان في غزوة
احد وقد دميت اصبعه بفتح الدال اي جرحت اصبعه فظهر
منها الدم فقال مخاطبا لها توجعت لها على سبيل الاستعارة او حقيقة
على سبيل المعجزة تسلية لها هل انت الا اصبع دميت بفتح الدال

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

وبسكون التحتية وكسر الفوقية صفة للاصبع والمستثنى فيه اعم عام الصفة اي ما انت باصبع موصوفة في شيء الا بان دميت فستثني فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع الا انك دميت ولم يكن ذلك هدرا ولكنه في سبيل الله ورضاه ما لقيت بسكون التحتية وكسر الفوقية ولغير ابي ذر دميت لقيت بسكون الفوقية وهذا مما تعلق به المحدون في الطعن فقالوا هذا شعر نطق به والقرآن ينفي عنه ان يكون شاعرا واجيب بانه وجز والرجز ليس بشعر على مذهب الاخفش وانما يقال لصاحبه فلان راجز لا شاعر اذا الشعر لا يكون الا بتاما منفي على احد انواع العروض المشهورة وبان الشعر لا بد فيه من قصد ذلك فلم يكن مصدره عن نية له ودربة فيه وانما هو اتفاق الكلام يقع موزونا وليس منه فالمنفي صنعته الشاعر به لغيره وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الادب ومسلم في المغازي والترمذي في التفسير والنسائي في اليوم والليلة

باب فضل من يجرح في سبيل الله عز وجل بضم التحتية وسكون الجيم وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس بيده بقدرته او في ملكه لا يكلم بضم التحتية وسكون الكاف وفتح اللام اي لا يجرح احد مسلم في سبيل الله اي في الجهاد ومتعلق من جرح في ذات الله وكل ما اداقه فيه المراد بحق فاصيب فهو مجاهد كقتال البغاة وقطاع الطريق واقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وعند مسلم من طريق همام عن ابي هريرة كل كلم يكلمه المسلم والله يعلم بمن يكلم يجرح في سبيله جملة معترضة بين المستثنى والمستثنى منه مؤكدة مقررة لمعنى المعترض فيه وفخم شأن من يكلم في سبيل الله ومعناه والله اعلم تعظم شأن من يكلم في سبيل الله ونظيره قوله تعالى وما تلت ربك في وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى اي والله اعلم بالشيء الذي وضعته وما علق بهن عظائم الامور ويجوز ان يكون تنبيها للصيانة عن الرياء والسمعة وتنبيها على الاخلاص في الغزو وان الثواب المذكور انما هو لمن اخلص فيه وقاتل لتكون كلمة الله هي العليا الا جاء يوم القيامة وجرحه

ينعب بالمثلثة والعين المهملة يجري دما اللون لون الدم والريح ريح المسك اي كريح المسك اذ ليس هو مسكا حقيقة بخلاف اللون لون الدم فلا حاجة فيه لتقدير ذلك لانه دم حقيقة فليس له من احكام الدنيا والصفات فيها الا اللون فقط وظاهر قوله في رواية مسلم كل كلم يكلمه المسلم انه لا فرق في ذلك بين ان يستشهد او ينجرا جراحته لكن الظاهر ان الذي يجيء يوم القيامة وجرحه ينعب دما من فارق الدنيا وجرحه كذلك وبويده ما رواه ابن حبان في حديث معاذ عليه طابع الشهداء والحكمة في بعثته كذلك ان يكون معه شاهد فضيلته ببذل نفسه في طاعة الله عز وجل ولاصحاب السنن وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل من جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك قال الحافظ بن حجر ولم ار في هذه الزيادة انها الصفة المذكورة فلا تختص بالشهيد بل هي حاصلة لكل من جرح كذا قال فليتامل وقال النووي قالوا وهذا الفضل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار فيدخل فيه من جرح في سبيل الله في قتال البغاة وقطاع الطريق وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك وكذا قال ابن عبد البر واستدل على ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام من قتل دون ماله فهو شهيد لكن قال الولي بن العراقي قد يتوقف في دخول القاتل دون ماله في هذا الفضل لاشارة النبي صلى الله عليه وسلم الى اعتبار الاخلاص في ذلك بقوله والله اعلم بمن يكلم في سبيله والقاتل دون ماله لا يقصد بذلك وجه الله وانما يقصد صون ماله وحفظه فهو يفعل ذلك بداعية الطبع لا بداعية الشرع ولا يلزم من كونه شهيد ان يكون دمه يوم القيامة كريح المسك واي بذل بذل نفسه فيه مستحق يستحق هذا الفضل وهذا الحديث اورده المولف في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء من كتاب الطهارة وسبق البحث في وجه ذكره ثم باب ذكر قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل قل هل تربصون بنا تنتظرون بنا الا احدى الحسنيين الا احدى العاقبتين اللتين كل منهما الحسنى العواقب الفتح او الشهادة وسقط قوله قل لغير ابي الوقت والزحف بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي تارة وتارة ففي غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة الى جده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم

الألوكة www.alukah.net

العمري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله بضم العين من الاول مصغرا ابن عقبة بن مسعود ان
عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفيان زاد ابو فر بن حرب
اخبره ان هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف امره لام ملك الروم
الملقب بقيصر قال له اي لابي سفيان سالتك كيف كان قتالكم
اياه عليه السلام بفعل ثاني القمرين قيل وهو اصوب من وصله
ورفض عليه الزمخشري فزعمت ان الحرب سجال ودول بكسر الدال
ولابي ذر دول بضمها قال القزاز الوجه تعقول الايام دول ودول
ودول ثلاث لغات فقيل بالضم الاسم وفي الفتح المصدر وفي بدء الوحي
من طريق شعيب عن الزهري الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال
منه فكذلك الرسل تبتلى اي تختبر ثم تكون لهم العاقبة وهذا قطعة
من حديث سبق اوائل الكتاب باب ــــــــ قول الله تعالى
ولابي ذر عز وجل من المومنين رجال مبتدا وخبر تقدم صدقوا ما عاهدوا
الله عليه اول ما خرجوا الى احد لا يولون الادبار وقال مقاتل ليلة العقبة
من الثبات مع الرسول عليه السلام والمقاتلة لاعلاء الدين من صدق في اذا
قال في الصدق فان المعاهد اذا وفى بعهده فقد صدق فيه فمنهم
من قضى نحبه اي نذره بان قاتل حتى استشهد كانس بن النضر
وطلحة والنحب النذر استعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان
ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وما بدلوا العهد ولا غيروه تبديلا
بل استمروا على ما عاهدوا الله عليه وما نقضوه كفعل المنافقين الذين
قالوا ان بيوتنا عورة وما هي بعورة ان يريدون الا فرارا وقد كانوا
عاهدوا الله من قبل لا يولون الادبار وبه قال حدثنا محمد
ابن سعيد بكسر العين المخزمي بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وبالعين
المهملة البصري الملقب بردويه قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد
الاعلى السامي بالسين المهملة عن حميد الطويل قال سالت انسا
حدثنا ولابي ذر قال وحدثني بالافراد وفي نسخة ح لتحويل السند
وحدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاي
وتخفيف الراين بينهما الف بن واقد الهلالي قال حدثنا زياد
بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابن عبد الله العامري البكائي قال
حدثني بالافراد حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال
غاب عم انس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عن قتال بدر فقال
يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لان غزوة بدر

هي

هي اول غزوة غزاها عليه السلام وكانت في السنة الثانية
من الهجرة لين الله اشهدني احضرني قتال المشركين ليرين
الله بنون التاكيد الثقيلة واللام جواب القسم المقدر ولابي
ذر عن المستملي ليرانيَ الله بالف بعد الراء وتحتية بعد النون
المكسورة المخففة ما اصنع فلما كان يوم احد برفع يوم على
انه فاعل بكان التامة وفي الفرع واصله يوم بالنصب ايضا
على الظرفية اي يوم قتال احد او اطلق اليوم واراد الوقعة
فهو اضمار او مجاز قاله الكرماني وانكشف المسلمون وفي رواية الاسماعيلي
ولتهزم الناس وهو معنى انكشف قال انس بن النضر اللهم اني
اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني اصحابه المسلمين من الفرار
وابوا اليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين من القتال فاعتذر
عن الاولياء وتبرا عن الاعداء مع انكم يرضى الاريب جميعا فمر تقدم نحو
المشركين فاستقبله اي استقبل انس بن النضر سعد بن معاذ
بضم الميم اخرة ذا المعجمة وزاد في مسند الطيالسي من طريق ثابت
عن انس منهزما فقال يا سعد بن معاذ اريد الجنة وربِّ النضر اي
والده اي اجد ريحها اي ريح الجنة حقيقة او وجد ريحا طيبة
ذكره طيبها بطيب الجنة من دون احد اي عنده قال سعد
هو ابن معاذ فما استطعت يا رسول الله ما صنع من اقدامه واصبره
في المشركين من القتل مع اني شجاع كامل القوة ولا ما وقع له من العبر
بجيئه وجد في جسده ما يزيد على الثمانين من ضربة وطعنة
ورمية قال انس هو ابن مالك فوجدنا به اي بابن النضر بضعا
وثمانين ضربة بالسيف او طعنة برمح او رمية بسهم قال العيني
وكلمة او في الموضعين للتنويع وفي رواية عبد الله بن بكير عن
حميد عند الحارث بن ابي اسامة قال انس فوجدناه بين القتلى
ووجدناه قتل وقد مثل به المشركون بفتح الميم وتشديد المثلثة
من المثلة اي قطعوا اعضاءه من انف واذن وغيرها فما عرفه احد
الا اخته ببنانه باصبعه او بطرف اصبعه قال انس هو ابن مالك
كنا نرجي بضم النون او نظن ذلك من الراوي وهما بمعنى واحد ان
هذه الاية نزلت فيه وفي اشباهه من المومنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه الى اخر الاية وقال ابو اخته اي اخت انس
ابن النضر وهي عمة انس بن مالك وهي شمى الربيع بضم الراء وفتح
الموحدة وتشديد التحتية كسرت ثنية امراة زاد في الصلح فطلبوا
الارش وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر رسول الله

الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس هو ابن النضر
استشهد يوم احد يارسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر
ثنيتها قاله توقعا ورجاء من فضله تعالى ان يرضي خصمها ليعفو
عنها ابتغاء مرضاته فرضوا بالارش عوضا عن القصاص وتركوا
القصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره في قسمه وهو ضد الحنث وقدمته الربيع
هذه سبقت في باب الصلح في الدية من كتاب الصلح وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وحدثنا ولغير ابي ذر حدثني
بالافراد واسقاط واو العطف وفي نسخة ح للتحويل وحدثني بالافراد
والواو اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد
الحميد عن سليمان بن بلال اراه بضم الهمزة اي اظنه عن محمد بن
ابي عتيق عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن خارجة بن
زيد الانصاري ان زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه واللفظ
لابن ابي عتيق وباقي لفظ شعيب انه تعالى في سورة الاحزاب
قال نسخت الصحف في المصاحف فقدت بفتح القاف اية من سورة
الاحزاب وسقط لابي ذر من سورة كنت اسمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرا بها فالتمسناها الامع خزيمة بن ثابت الانصاري
الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة رجلين خصوصية
له رضي الله عنه لانه علم عليه السلام رجلا في شيء فانكره فقال خزيمة
انا اشهد فقال عليه السلام انك لم تشهد ولم تستشهد فقال نحن نصدقك
على خبر السماء فكيف هذا فقضى شهادته وجعلها بشهادتين وقال
لانقد وهو قوله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
واستشكل كونه انتهى في المصحف بقول واحد او اثنين اذ شرط
كونه قرانا التواتر واجيب بانه كان متواترا عندهم وكذا قال
كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا بها وقد روي ان عمر
رضي الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكذا عن ابي بن كعب وهلال بن امية فهو لجماعة وهذا
الحديث اخرجه المولف ايضا في التفسير وفي فضايل القران والترمذي
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين
يذكر فيه عمل صالح قبل القتال وفي نسخة باب عمل صالح بالاضافة وقال
ابو الدرداء عويمر بن مالك الانصاري مما ذكره الدينوري في المجالسة
انما نقاتلون باعمالكم اي متلبسين باعمالكم وقوله عز وجل بالرفع عطفا

على المرفوع السابق يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كان المؤمنون يقولون لو علمنا اي الاعمال احب الى الله لعملنا فانزل
الله تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون فكرهوا القتال فوعظهم
الله وادبهم فقال لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله
ان تقولوا ما لا تفعلون اي عظم ذلك في البغض وهذا من
افصح الكلام وابلغه في معناه قصد في كبر التعجب من غير لفظه
ومعنى التعجب تعظيم الامر في قلوب السامعين لان التعجب لا يكون
الا من شيء خارج عن نظايره واشكاله واسند كبر الى ان تقولوا ونصب
مقتا على تفسيره دلالة على ان قولهم ما لا تفعلون مقت خالص
لا شوب فيه لفرط تمكن المقت منه واختير لفظ المقت لانه اشد
البغض وابلغه ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله اي
في طاعته صفا صافين انفسهم كانهم بنيان مرصوص اي
كانهم في تراصهم بنيان رص بعضه الى بعض والمراد نفي الزلزلة
عن اماكنهم ولفظ رواية ابي ذر بعد قوله ما لا تفعلون الى
قوله كانهم بنيان مرصوص فلم يذكر ما بينهما قال ابن المنير وسبب
الاية للترجمة فيما حققا وكانه من جهة ان الله تعالى عاتب من
قال انه يفعل الخير ولم يفعله واثنى على من وفى وبين عند
القتال او من جهة انه انكر على من قدم على القتال قولا غير
مرضي وموعود بثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم الصحيح
على الوفاء وذلك من اصلح الاعمال وقال الكرماني والمقصود من ذكر هذه
الاية ذكره صفا اذ هو عمل صالح قبل القتال وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم المروزي بصاعقة قال
حدثنا نبابة بن سوار بفتح النون المعجمة وتخفيف الموحدة
وبعد الالف موحدة ثانية وسوار بفتح السين المهملة وتشديد
الواو وبعد الالف موحدة قراء الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي
قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي
اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنه يقول اتى ابي صلى الله عليه وسلم رجل قال
الحافظ بن حجر لم اعرف اسمه لكنه انصاري او سبي من بني النبيت
بنون مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ثم مثناة ولا ذلك
لا يمكن تفسيره جمع دبن ثابت بن وقش بفتح الواو وبالقاف بعدها
معجمة وهو المروف باصيرم بني عبد الاشهل فان بني عبد الاشهل
بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت ويمكن ان يحمل على ان لم

سبة

في بني النجيت نسبة فانهم اخوة بني عبد الاشهل يجمعهم الانتساب
الى الاوس بقتع بفتح القاف والنون المشددة اي عظي وجهه
بالحديد فقال يارسول الله اقاتل واسلم ولابي ذر عن المستملي
اواسلم قال عليه السلام اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر بضم
الغين بنيا للمفعول اجرا كثيرا بالمثلثة واخرج ابن اسحاق في المغازي
باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول اخبرني
عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة لم يقول هو عمرو بن ثابت

باب من اتاه سهم غرب فقتله بفتح الغين
المعجمة وسكون الراء اخره موحدة منونا اسم صفة لدوا نكر ابن قتيبة
السكون ونسبه لعقول العامة وجوز الفتح واضافة سهم لغرب وقال
ابو عبيد وغيره اي لايعرف راميه اولا يعرف من اين اتى وجاء في غير
قصد من غير راميه وعن ابي زيد فيما حكاه المروزي ان جاء من حيث
لايدري ونونا بالتنوين والاسكان وان عرف راميه لكن اضاف من لم يقصد
فهو بالاضافة وفتح الراويه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد
ابن يحيى بن عبد الله الذهلي كما جزم به الكلاباذي وتبعه غيره
وقد ينسبه المولف الى جده قال حدثنا محمد بن عبد الله هو
محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي كما جزم به الكلاباذي وتبعه غيره
وقد ينسبه المولف الى جده قال حدثنا حسين بن محمد بضم الحاء وفتح
السين ابو احمد بن بهرام التيمي المروزي سكن بغداد قال
حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابو معاوية النحوي عن قتادة بن
دعامة بانه قال حدثنا انس بن مالك ام الربيع بضم الراء وفتح
الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت البراء بنصب بنت وتخفيف
راء البراء وهذا وهم والصواب المعروف ان الربيع بنت النضر بن ضمضم
عمة انس بن مالك بن النضر بن ضمضم وقال ابن الاثير في جامعه انه
الذي وقع في كتب النسب والمغازي بل سماها الصحابة قال ابن حجر
وليس هذا بقادح في صحة الحديث ولا في ضبط راوته وهي ام
حارثة بن سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء والقاف وحارثة
بالحاء المهملة والمثلثة الانصاري اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يانبي الا تحدثني عن حارثة برفع المثلثة من تحدثني
وكان قتل يوم وقعة بدر اصابه سهم غرب بتنوين سهم وغرب
مع سكون الراء ولابي ذر غرب بفتح الراء قال ابن قتيبة وهو الاجود
لكنه ذكره مع اضافة سهم لغرب وقد مر مع غيره اولا فان كان في

الجنة

الجنة صبرت قال ابن المنير انما شكت فيه لان العدو لم يقتله
قصدا وكانها فهمت ان الشهيد هو الذي يقتل قصدا لانه
الاغلب فنزلت الكلام على الغالب حتى بين لها الرسول العموم
وان كان غير ذلك اجتهد من عليه في البكا نقل الحافظ ابن
حجر وتبعه العيني عن الخطابي ما نصه اقرها النبي صلى الله
عليه وسلم على هذا فيوخذ منه الجواز لم تعقباه بان ذلك
كان قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه فان تحريمه كان في غزوة
احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر وفي هذا نظر لايخفى
فايضا نقل اجتهد من عليه في النوح ولايلزم من الاجتهاد في
البكا النوح وسيى فيما نقلاه عن الخطابي ما يفهم ذلك بل قوله
اقرها على هذا اشارة الى البكا المذكور في الحديث ولا ريب ان
البكا على الميت قبل الدفن وبعده جايز انفاقا فليتامل قال
عليه السلام يا ام حارثة انها جنان اي درجات في الجنة وان
ابنك اصاب الفردوس الاعلا فرجعت وهي تضحك وتقول
بخ بخ لك يا حارثة والضمير في قوله انها سهم يفسره ما بعد ه
كقولهم هي العرب تقول ما شاءت ويجوز ان تكون الضمير للشان وجنان
مبتدا والتنكير فيه للتعظيم والمراد به ذلك التفخيم والتعظيم

بسم الله الرحمن الرحيم سقطت
البسملة لابي ذر

باب فضل من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين وسكون الميم
هو ابن مرة عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس رضي الله عنه انه قال جاء رجل هو لاحق بن ضميرة
الباهلي كما عند ابي موسى المدني في الصحابة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للغنم والرجل يقاتل للذكر
بين الناس ويشتهر بالشجاعة والرجل يقاتل ليرى بضم الياء
وفتح الراء مبنيا للمفعول مكانه بالرفع فاتبه عن الفاعل اي
مرتبته في الشجاعة وفي رواية الاعمش عن ابي وايل الاتية
ان شا الله تعالى في التوحيد ويقاتل ريا وزاد في روايه منصور
عن ابي وايل السابقة في العلم والاعمش ويقاتل حمية وفي رواية
منصور ويقاتل غضبا فتحصل ان اسباب القتال خمسة
طلب المغنم واظهار الشجاعة والرياء والحمية والغضب فمن في
سبيل الله قال عليه السلام من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

التوحيد هي العليا بضم العين المهملة فهو المقاتل في سبيل الله
عز وجل لاطلب الغنيمة والشهرة ولا ظهار الشجاعة ولا للحمية
ولا للغضب فلو اضاف الى الاول غيره اخل بذلك نعم لو حصل
ضمنا لا اصلا ومقصودا لا يخل وقد روى ابو داود والنسائي من
حديث ابي امامة باسناد جيد قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت
رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له قال لا شيء له فاعادها ثلاثا كل ذلك
يقول لا شيء له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل
من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه وقال ابن ابي جمرة
ذهب المحققون الى انه اذا كان اول الباعث الاول قصدا على كلمة الله
لم يضره ما اضاف اليه بعد ذلك وفي جواب عليه السلام بما ذكر عناية
البلاغة والايجاز فهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه اجاب
بان جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل ان يكون ما عداه في سبيل الله
وليس كذلك فعدل الى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهيته
القتال الى حالة المقاتل فتضمن الجواب زيادة وقد فسر القتال
للحمية بدفع المضرة والقتال غضبا بجلب المنفعة والذي يرجح
منزلته اي في سبيل الله فتناول ذلك المدح والذم فلذا لم يجعل
الجواب بالاثبات ولا بالنفي قاله في فتح الباري وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الجنس والتوحيد وسبق في اهل في بابه من سال وهو
قائم عالما جالسا

باب فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله

عند الاقتحام في المعارك لقتال الكفار وخص
القدمين لكونهما العمدة في سائر الحركات وقول الله تعالى بالجر
عطفا على السابق ولابي ذر عز وجل ما كان لاهل المدينة ظاهره خبر
ومعناه نهي ومن حولهم من الاعراب سكان البوادي مزينة وجهينة
واشجع واسلم وغفار ان يتخلفوا عن رسول الله اذا غزا الى ان
الله لا يضيع اجر المحسنين ولغير ابي ذر ما كان لاهل المدينة
الى قوله ان الله لا يضيع اجر المحسنين ومناسبة الاية للترجمة كما قال
ابن بطال ان الله تعالى قال في الاية ولا يطئون موطيا اي ارضا
يغيظ الكفار وطيهم اياها ولا ينالون من عدو نيلا اي لا يصيبون
من عدوهم قتلا او اسرا او غنيمة الا كتب لهم به عمل صالح قال فسر
صلى الله عليه وسلم العمل الصالح بان النار لا تمس من عمل بذلك قال
والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وعن عباية بن رفاعة قال
ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار

رواه

رواه البخاري وفيه استعمال اللفظ في عمومه لكن المتبادر
عند الاطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد وبه قال حدثنا
اسحاق هو ابن منصور كما نسبه الاصيلي فيما ذكره الجياني قال
اخبرنا بالحا المعجمة محمد بن المبارك الصوري قال حدثنا
يحيى بن حمزة بالحا المهملة والزاي الحضرمي قاضي دمشق
قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي مريم بزيادة من الزيادة
ابو عبد الله قال اخبرنا عباية بن رفاعة بفتح عين
عباية وتخفيف الموحدة والتحتية ورفاعة بكسر الراء بالفا
وبعد الالف عين مهملة ابن رافع بن خديج بالفا والعين
المهملة وخديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية
الساكنة جيم وسقط لغير ابي ذر ابن رفاعة وسقط لابي
ذر ابن خديج قال اخبرني بالافراد ابو عبس بفتح العين
وسكون الموحدة اخره سين مهملة هو عبد الرحمن بن جبر
بفتح الجيم وسكون الموحدة اخره راء وسقط هو عبد الرحمن
ابن جبر لابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما اغبرت قدما عبد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما اغبرتا بالتثنية وهي لغة والاولى افصح وزاد احمد من
حديث ابي هريرة ساعة من نهار في سبيل الله فتمسه
النار بنصب تمسه اي ان المس ينتفي بوجود الغبار المذكور
واذا كان مس الغبار وقد مسه دافعا لمس النار اياه فكيف
اذا سعى بها واستفرغ جهده فقاتل حتى قتل وقتل وفي
الاوسط للطبراني عن ابي الدرداء رفوفا من اغبرت قدماه
في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار وحديث الباب
قد سبق في باب المشي الى الجمعة في كتاب الجمعة

باب غبار الناس في السبيل

عدم كراهة مسح الغبار عن
الناس في السبيل كذا في عدة نسخ مقابلة على اليونينية
وفي بعض الاصول عن الراس في سبيل الله وقيل ان التعبير
بالناس تصحيف قال العيني ولا وجه لدعوى التصحيف
لانه اذا لم يكره مسح الغبار عن راس من هو في سبيل الله
فكذلك مسح غيرها وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
الرازي الصغير قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة ان
ابن عباس رضي الله عنهما قال لعلي لعلي لكرمة ولعلي اي

ولابنه علي بن عبد الله بن عباس ابي الحسن العابد
انبيانا ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فاسمعا من
حديثه فاتيناه ولابي ذر عن الكشميهني فاتيا وهو اخوه
لامه الرضاعة وليس لابي سعيد اخ شقيق ولا اخ من ابيه
ولا من امه الا قتادة بن النعمان ولا يصح ان يكون هو فان علي
ابن عبد الله بن عباس ولد في اخر خلافة علي ومات قتادة
ابن النعمان قبل ذلك في اخر خلافة عمر في حائط اي بستان
لها بسيخا ندفا رايا ابو سعيد جاثا فاخذ رداه فاحتبى
وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد بفتح اللام وكسر الموحدة
طوبه التي المتخذ لعمارته لبنة لبنة مرتين وكان عمار هو ابن
ياسر ينقل لبنتين لبنتين ذكر لها مرتين كلمنة فمر به النبي
صلى الله عليه وسلم ومسح عن راسه الغبار وقال ويح
عمار تقتله الفئة الباغية هو في اهل الشام وسقط لابي ذر
قوله تقتله الفئة الباغية وفي البزار ان ابا سعيد هذا الساقط
عنه ابي ذر من اصحابه لان النبي صلى الله عليه وسلم عمار يدعوهم
اي يدعو عمارا الفئة الباغية وهم اصحاب معاوية الذين قتلوه
في وقعة صفين الى طاعة الله اذ طاعة علي الامام اذ ذاك
من طاعة الله وقال ابن بطال يريد والله اعلم اهل مكة الذين
اخرجوا عمارا من ديارهم وعذبوه في ذات الله قال ولا يمكن ان يتاول
ذلك على المسلمين لانهم اجابوا دعوة الله تعالى وانما يدعو الى
الله من كان خارجا عن الاسلام ويدعونه اي الفئة الباغية
او اهل مكة الجنة بسبب الثار كلهم يعذرون للتاويل الذي ظهر لهم
لانهم كانوا مجتهدين ظانين انهم يدعونه الى الجنة وان كان في نفس
الامر بخلاف ذلك فلا لوم عليهم في اتباع ظنونهم انا شيئ عن
الاجتهاد واذا قلنا المراد اهل مكة وانهم دعوه الى الرجوع الى الكفر
وان هذا كان اول الاسلام فلم قال يدعوهم بلفظ المستقبل فيكون
قد عبر بالمستقبل موضع الماضي كما يقع التعبير بالماضي موضع المستقبل
فيعبر بدعوتهم دعاهم الى الله فاشار عليه السلام الى ذكر هذا
لما تابقته شدته في نقله لبنتين لبنتين مشدته في صبره بمكة
على العذاب تنبيها على فضيلته وثباته في امر الله قال ابن بطال
والاول هو ظاهر السياق لاسيما مع قوله تقتله الفئة الباغية ولا
يصح ان يقال ان مراد الخوارج الذين بعث علي عمارا يدعوهم
الى الجماعة لان الخوارج انما خرجوا على علي بعد قتل عمار بلا خلاف

فان

فان ابتدا امر الخوارج كان عقب التحكيم وكان التحكيم عقب انتها
القتال بصفين وكان قتل عمار قبل ذلك قطعا لكن ابن بطال
تادب حيث لم يتعرض لذكر صفين ابعادا لاهلها عن نسبة البغي
اليهم وفيما تقدم عن الاعتذار عنهم بكونهم مجتهدين والمجتهد
اذا اخطا له اجر ما يكفي عن هذا التاويل البعيد وهذا الحديث
قد مر في باب التعاون في بنا المسجد من كتاب الصلاة ..

باب جواز النوم بعد الحرب والغبار وبه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بغير نسبة ونسبه ابو
ذر عن الكشميهني فقال محمد بن سلام بتخفيف اللام ابن الفرج اللمي
البيكندي قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن
سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق
الذي حفره الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب بالمدينة سنة اربع او سنة
خمس ووضع السلاح وسقط لابي ذر لفظ السلاح واغتسل فاتاه
جبريل عليهما السلام والحال انه قد عصب راسه الغبار بتخفيف الصاد
المهملة اي ركب على راسه الغبار وعلق به كالعصابة تخيط الراس فقال
له وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاين وفي المغازي من طريق عبد الله بن ابي شيبة
عن ابن نمير عن هشام والله ما وضعناه فاخرج اليهم قال فالى
اين قال ها هنا واوما الى بني قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون
التحتية وفتح الظا المعجمة قبيلة من اليهود قالت عايشة رضي الله
عنها فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد
اخرجه في المغازي ايضا باب فضل قول
الله تعالى اي فضل من ورد فيه قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل
ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا اي بل هم احيا
عند ربهم يرزقون في منه يرزقون من الجنة فرحين حال من
الضمير في يرزقون بما اتاهم الله من فضله وهو تفسير الشهادة
والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم
الجنة ويستبشرون عطف على فرحين اي يسرون بالبشارة
بالذين لم يلحقوا بهم اي باخوانهم المومنين الذين فارقوهم
احيا فيلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ممن خلفوه من ذريتهم
ولا هم يحزنون على ما خلفوا من امواهم يستبشرون قال القاضي
كرره للتوكيد او لتعلق به ما هو بيان لعدم الخوف ويجوز ان يكون

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم بشرى من الله ثواب
لاعمالهم وفضل زيادة عليه لقوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة
وتنكيرها للتعظيم وان الله لا يضيع اجر المومنين من جملة
المستبشر به عطف على فضل وفي حديث ابن عباس عند الامام
احمد مرفوعا الشهداء على بارق نهر ببباب الجنة في قبة خضراء يخرج
عليهم رزقهم بكرة وعشيا وقال سعيد بن جبير لما دخلوا الجنة
ورأوا ما فيها من الكرامة لاصحمد قالوا يا ليت اخواننا الذين
في الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة فاذا اصحمد والقتال يأشرها
بأنفسهم حتى يستشهدوا فيصيبوا ما اصبنا من الخير فاخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم باموهم وما هم فيه من اكرامه فانزل
الى قد انزلت على نبيكم واخبرته باموكم وما انتم فيه فاستبشروا
فذلك قوله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الآية
وسياق الايتين الكريمتين ثابت في رواية الاصيلي
وكريمة وقال في رواية ابي ذر بين قوسين الى وان الله لا يضيع
اجر المومنين وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابي
اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم
على الذين قتلوا اصحاب بير معونة بفتح الميم وضم
العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون موضع من جهة نجد
ثلاثين غداة على رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة بدل
من الذين قتلوا بالغداة العامل وذكوان بالذال المعجمة وعصية
بضم العين وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية عصت
الله ورسوله قال انس انزل في الذين قتلوا ببير معونة
قرانا قرانا ثم نسخ لفظه بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا
فرضي عنا ورضينا عنه زاد عمرو بن يونس عن عكرمة عن اسحاق
ابن ابي طلحة عند ابن جرير ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
وبهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الحديث والآية وحديث
الباب اخرجه المولف ايضا في المغازي باتم من هذا واخرجه
مسلم في الصلاة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن
دينار المكي انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما يقول اصبح ناس منهم والد جابر الحمراء ي قتلوا

بالغداة يوم احد وكانت اذداك مباحة ثم قتلوا شهدا
والخمر في بطونهم فلم يمنعهم ما كان في علم الله من تحريمها
ولا كونها في بطونهم من حكم الشهادة وفضلها لان التحريم انما
يلزم بالنهي وما كان قبل النهي فغير مخاطب به فعقل سفيان
ابن عيينة ما اخر ذلك اليوم اي في الحديث هذا اللفظة
موجود قال سفيان ليس هذا فيه واما مطابقة الحديث
للترجمة فقال ابن المنير عسر جدا الا ان يكون مراده التنبيه
على ان الخمر التي شربوها لم تضرهم لان الله اثنى عليهم بعد موتهم
ورفع عنهم الخوف والحزن وما ذاك الا ان الخمر كانت يومئذ
مباحة ولا يتعلق التكليف بفعل المكلف باعتبار ما في علم
الله تعالى حتى يبلغه رسوله انتهى وقال في المصابيح بعد
ذكره لهذا لم يحصل المتشي على شفا من مطابقة الحديث للترجمة
لان هولاء الذين اصطحبوا ماتوا وهم في بطونهم لم يفعلوا ما يتوقع
عليه عقاب ولا عقاب ضرورة انها كانت مباحة حتى في كفرهم
من مباحات صدرت منهم ذلك اليوم فالحكمة في تخصيص هذا
المباح دون غيره انتهى واجاب في فتح الباري باحتمال ان يكون اورد
الحديث للاشارة الى احد الاقوال في سبب نزول الآية المترجم
بها فقد روى الترمذي من حديث جابر ايضا ان الله تعالى لما
كلم والد جابر وقتي انه يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من
وراي فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله
الآية وحديث الباب قد اخرجه المولف ايضا في المغازي والله
والتفسير باب ظل الملائكة على الميت
وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال
اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت محمد بن المنكدر
وسقط لابي ذر لفظ محمد انه سمع جابرا الانصاري يقول
جيء بابي عبد الله اي يوم وقعة احد ابي النبي صلى الله
عليه وسلم وقد مثل به بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة
اي جدع انفه واذنه او شيء من اطرافه ووضع بين يديه
فذهبت اكشف عن وجهه فنهاني قومي فسمع
عليه السلام صوت امراة صائحة او لابي ذر عن الكشميهني صوت
نائحة زاد في الجنائز فقال من هذه فقيل ابنة عمر او اخت عمر
المقتول عمة جابر او اخت عمرو عمة المقتول عبد الله والشك
من الراوي فقال عليه السلام لم تبكي بكسر اللام وفتح الميم اي

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

لم تبكي لبي فالخطاب لغيرها والا فلو كان مخاطبا لها لقال
لم تبكين اولا تبكي بشك من الراوي هل استفهم او نهي ما زالت
الملائكة تظلم بأجنحتها فكيف يبكي عليه مع حصول هذه
المنزلة له قال النجاري رحمه الله تعالى قلت لصدقة
اي الفضل شيخه افده اي الحديث حتى رفع قال اي
سفيان بن عيينة رفعا قاله اي جابر ولم يجزم وقد جزم به
في الجنائز من طريق علي بن عبد الله المديني وكذا كثر رواه
الحميدي وجماعة عن سفيان كما افاده في فتح الباري وهذا
الحديث قد سبق في الجنائز واخرجه ايضا في المغازي
باب تمني المجاهد الذي قتل في سبيل الله
ان يرجع الى الدنيا لما يرى من الكرامة وبه قال حدثنا محمد
بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري
قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح
الدال المهملة اخو بهز اسمه محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى
الدنيا وله الحال ان له ما على الارض من شيء وفي رواية
مسلم من طريق ابي خالد الاخر وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد
بالرفع ولابي ذر الا الشهيد بالنصب يتمنى ان يرجع الى
الدنيا فيقتل بالنصب عشر مرات اي في سبيل الله لما يرى
اي لاجل ما يرى من الكرامة ولابي ذر بما بالموحدة اي بسبب
ما يرى وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في الجهاد
هذا باب بالتنوين الجنة تحت بارقة
السيوف من اضافة الصفة الى الموصوف والبارقة اللمعان
وقال المغيرة بن شعبة مما وصله المصنف تاما في الجزية
اخبرنا نبينا وللاصيلي والي الوقت نبينا محمد ليس في
اليونينية لفظ محمد نبينا هو في فرعها صلى الله عليه وسلم
عن رسالة ربنا من قتل منا اي في سبيل الله صار الى الجنة
وبقية قوله عن رسالة ربنا للحموي والمستملي وقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه مما وصله في قصة عمرة الحديبية للنبي
صلى الله عليه وسلم اليس قتلانا في الجنة وقتلاكم
في النار قال بلى وبه قال حدثنا في نسخة بالافراد عبد الله

ابن

ابن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين
ابن المهلب الازدي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد
الفزاري الاسبيعي وسمي الكرماني عن موسى بن عقبة بضم
العين وسكون القاف الامام في المغازي عن سالم بن النضير
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن ابي امية مولى عمر بن
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن معمر التيمي وكان ابو سالم كاتبة
ابي لعمر بن عبيد الله وفي الفرع كان كاتبه قاله الكرماني وبخطه
البرماوي وقد وقع التصريح بذلك في باب لا تنوالف العدو
من رواية يوسف بن موسى عن عاصم بن يوسف اليربوعي
عن ابي اسحاق الفزاري حيث قال فيه احدثني سالم ابو النضر
كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله وحينئذ فقول الحافظ ابن حجر قوله
وكان كاتبه اي ان سالما كان كاتب عبد الله اي ابن ابي اوفى
سهو وتبعه فيه العلامة العيني وزاد فقال وقد سبق الكرماني
سهوا فاحشا قال وكان سالم كاتب عمر بن عبيد الله وليس كذلك
بل الصواب ما ذكرناه اي من كونه كاتب عبد الله بن ابي اوفى
قال اي سالم كتب اليه اي الى عمر بن عبيد الله عبد الله
ابن ابي اوفى فاعلم كتب رضي الله عنهما زاد في رواية يوسف
ابن موسى فقرأته قال الدارقطني لم يسمع ابو النضر من ابن
اوفى فهو منقطع في رواية المكاتبة وتعقب بما في فتح الباري بان
شرط الرواية بالمكاتبة عند اهل الحديث ان تكون الرواية صادرة
الى المكتوب اليه وابن ابي اوفى انه كتب اليه فصير حينئذ
من صور المكاتبة انتهى وفيه التصريح بان سالما كاتب عمر بن
عبيد الله فترجح ان قوله الاول سهوا وسبق قلم ويمكن ان
له بقول الدارقطني لم يسمع النضر من ابي اوفى فتامل ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف اي ان ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب
بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز المرسل لان ظل الشيء لما
كان ملازما له ولا شك ان ثواب الجهاد والجنة كذلك ظلال السيوف
المشهورة في الجهاد منها اي ملازمها استحقاق ذلك وخصت
السيوف لانها اعظم الات القتال وانفعها لاهلها اسرع الى الزهوق
وفي حديث عمار بن ياسر عند الطبراني باسناد صحيح انه قال
يوم صفين الجنة تحت البارقة وفي رواية عمار بن ياسر من طبقات
ابن سعد تحت البارقة بغير تعريف قال ابن حجر وهو الصواب والبارقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخرجه البخاري هنا معلقا واسنده في ستة مواضع منها
في الايمان والنذور باب مدح الشجاعة
في الحرب وذم الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة اي فيه وبه قال
حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد بالقاف الحراني بفتح الحاء
وتشديد الراء وبالنون قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن
درهم الازدي الجهضمي البصري عن ثابت البناني عن انس
رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن
الناس لان الله تعالى قد اعطاه كل الحسن واشجع الناس اذ هو
اكمل واجود الناس لتخلقه بصفات الله التي منها الجود والكرم
ولقد فزع بكسر الزاي اي خاف اهل المدينة ليلا وزاد في رواية
فانطلق الناس قبل الصوت فكان النبي صلى الله عليه وسلم
سبقهم على فرس عري استعارة من ابي طلحة يقال له المندوب
وكان يقطف اي يبطئ المشي وقال حين رجع وجدناه اي
الفرس بحرا اي جوادا واسع الجري وفيه استعمال المجاز حيث
شبه الفرس بالبحر لان الجري منه لا ينقطع كما لا ينقطع ماء البحر
وسقطت واو وقال لابي ذر وهذا الذي اخرجه ايضا في
الجهاد والادب والترمذي في الجهاد والنسائي في السير ربه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عمرو بن محمد بن جبير بن مطعم عمرو بفتح العين ومطعم بكرها
وضم الميم النوفلي القرشي انه اباه محمد بن جبير قال اخبرني
بالافراد ايضا جبير بن مطعم رضي الله عنه انه بينما بالميم
هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه اي والحال
انه عليه السلام معه الناس مقفله بفتح الميم وسكون القاف
وفتح الفاء واللام مصدر ميمي او اسم زمان اي زمان رجوعه
من حنين وادٍ بين مكة والطايف سنة ثمان فعلقه الناس
بفتح العين وكسر اللام المخففة وبالقاف مر لها اي تعلقوا به
ولابي ذر تعلقت بتاء التانيث بدل الها الاعراب بدل
الناس وله عن الكشميهني فطفقت الاعراب الناس حال كونهم
يسالونه حتى اضطروه اي الجاوه الى سمرة بفتح السين وضم
الميم وهي شجرة من شجر البادية ذات شوك فخطفت رداه
بكسر الطاء اي علق شوكها برداية الشريف فجبذه فوجعان
لانها سمد لها المخطفة او المراد خطفته الاعراب فوقف النبي

اللمعان وقد تطلق البارقة ويراد بها نفس السيف وقيل
الابريق السيف وحذفت الهاء عوضا عن الياء ولم يذكر المولف من
الحديث ما يوافق لفظ الترجمة وكانه اشار بها الى حديث عمار
ابن ياسر المذكور ولم يسقه لكونه ليس على شرطه واستنبط منها
مما هو على شرطه كانه اذا ثبت لها ظلال ثبت لها بارقة ولهذا
قاله ابو الخير تابعه اي تابع معاوية بن عمرو الازدي عبد
العزيز بن عبد الله عما رواه المولف في غير كتابه هذا عن
ابن ابي الزناد عبد الرحمن مفتي بغداد واسم ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان المدني عن موسى بن عقبة قال في الفتح وقد رواه
عمر بن شبه عن الاويسي فبين ان ذلك كان يوم الخندق وهذا
الحديث ذكره هنا مختصرا وفي باب الصبر عند القتال وباب
تاخير القتال حتى تزول الشمس مطولا وفي باب النهي عن
تمني لقاء العدو واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد
باب من طلب الولد للجهاد اي في سبيل
الله بان ينوي ذلك عند المجامعة وقال البيهقي بن سعد
الامام الاعظم بما وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق يحيى بن
بكير عنه وكذا اسلم حدثني بالافراد حفص بن ربيعة بن شرحبيل
الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على ماية
امراة او تسع وتسعين بالشك من الراوي اي والله لاجامعن
مايه او تسعا وتسعين وفي رواية ستين وليس في ذكر القليل
ما ينفي الكثير كما مر في باقي بالتحتية ولابي ذر نا في بالفوقية
فيجاهد في سبيل الله صفة لفارس فقال لم صاحبه
وهو الملك وفي رواية مسلم فقال له صاحبه او الملك بالشك
من احد الرواة قل ان شاء الله لنسيانه فلم يقل عليه السلام ان شاء الله
بل سها عنه الذي في الفرع واصله حذف قل ولم يقل لكن عقل عن
التفويض الى الله تعالى حاث منصب النبوة عن ذلك فلم
تحمل بالتحتية ولابي ذر فلم تحمل بالفوقية منهن الا امراة
واحدة جاءت بشق رجل اي بنصف رجل كما في رواية اخرى والذي
نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل
حال كونهم فرسانا جمع فارس اجمعون رفع تاكيد لضمير الجمع في
قوله لجاهدوا قال بعض شيوخنا السراج بن الملقن هذا الحديث

اخرجه

صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني رداءي بهمزة قطع لو كان لي عدد هذه العضاة نعما بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف هاء وقفا ووصلا شجر كبير الشوك ونعما نصب على التمييز ولي خبر كان ويجوز ان يكون نعما خبر كان والنعم الابل او في البقر والغنم ولابي ذر عدد بالنصب خبر كان مقدما نعم بالرفع اسمها موخرا المستعد بينكم ولابي ذر من غير اليونينية عليكم ثم لا تجدوني بنون واحدة ولابي ذر لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا اي اذا جربتموني اي لا تجدوني بخيلا ولا اكذب ولا اجبن فالمراد نفي الوصف من اصله لا نفي المبالغة التي يدل عليها الثلاثة لان كذوبا من صيغ المبالغة وجبانا صفة مشبهة وبخيلا يحتمل الامرين قال ابن المنير رحمه الله تعالى وفي جمعه عليه السلام بين هذه الصفات لطيفة وذلك لانها متلازمة وكل احد اضدادها الصدق والكرم والشجاعة واصل الجبن هنا الشجاعة فان الشجاع واثق من نفسه بالخلف مؤمل سيفه فيما لعزوره لا يبخل واذا سهل عليه العطا لا يكذب بالخلف في الوعد لان الخلف انما ينشا من البخل وتوله لو كان لي مثل هذه العضاة تنبيه بطريق الاولى لانه اذا سمح بمال نفسه فلان يسمح بغنائمهم عليهم اولى واسهل ثم ذكر لهذا بعد ما تقدم ذكره ليس تخالفا لمقتضاها وان كان الكرم يتقدم العطا لكن علم الناس بكرم الكريم انما يكون بعد العطا وليس المراد هنا بتم الدلالة على تراخي العلم بالكرم عن العطا وانما التراخي هنا لتصوير رتبة الوصف كانه قال واعلا من العطا ما لا تعقب ان يكون العطا عن كرم فقد يكون عطا بلا كرم كعطا البخيل ونحو ذلك انتهى وفيه دليل على جواز توريف الانسان نفسه بالاوصاف الحميدة لمن لا يوقفه ليعتمد عليه وهذا الحديث اخرجه ايضا في الخمس باب ما ينهى من الغلول بضم اوله مبنيا للمفعول اي بيان النهي عن الخيانة وهو ضد التي عقوبة قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا ابن سويد الكوفي العرني بفتح المهملة والراء ثم نون نسبة الى قرن لا سابق قال سمعت عمرو بن ميمون الاودي بفتح الهمزة وسكون

الواو

الواو وبالدال المهملة نسبة الى اود بن نصر في باهلة قال كان سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن وفي بعض الاصول بهن دبر الصلاة بعد السلام منها اللهم اني اعوذ بك من الجبن وهو ضد التي عقبه واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر هو الخرف اي يعود كهيئته الاولى في زمن الطفولية بضعف العقل قليل الفهم او هو ارداه وهو حال الهرم والضعف عن اداء الفرائض وعن حفظ نفسه فيكون كلا على اهله مستثقلا بينهم يتمنون موته فانه لم يكن له اهل فالمصيبة اعظم واعوذ بك من فتنة الدنيا زاد في باب التعوذ واعوذ بك من عذاب القبر من رواية ادم عن شعبة عن عبد الملك عن مصعب عن سعد واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال وحكى الكرماني ان هذا من زيادات شعبة عن الحجاج قال ابن حجر وليس كما قال فقد بين يحيى بن ابي بكير عن شعبة انه من كلام عبد الملك بن عمير راوي الخبر اخرجه الاسعيلي من طريقه وفي اطلاق الدنيا على الدجال اشارة الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر الواقع على الكفار ومن شاء الله من الموحدين عطارق من حديد يسمعه خلق الله كلهم الا الجن والانس اهانة لله من ذلك ومن سائر المهالك جعلنا الله وكرمه والاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في اي من عذابه في القبر قال عبد الملك بن عمير فحدثت به اي بهذا الحديث مصعبا بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح العين بعدها موحدة ابن سعد بن ابي وقاص فصدقه ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وانما استعاذ من الجبن لانه يودي الى عذاب الاخرة كما قاله المهلب لانه يفر من قرنه في الزحف فيحل تحت الوعيد فمن ولي فقد باء بغضب من الله وربما يفتن في دينه فيرتد بجبن ادركه وهوف على بهجته من الانس والعبودية بثبتنا الله على دينه القويم وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في الاستعاذة وبه قال حدثنا اسود هو ابن سرهد قال حدثنا بكر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن مضر بكسر الميم الثانية قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقول اللهم اني اعوذ بك من البخل وهو ذهاب الفترة والكسل
بفتح السين وفي البوينية بسكونها وهو القعود عن الشيء
مع القدرة على عدم ايثار الراحة البدن على التعب والجبن
وهو الحذر من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة والهرم
هو الزيادة في كبر السن المودي الى ضعف الاعضاء وتساقط
القوة قال ابن المنير فيه دليل على ان الغرائز قد تتبدل من خير
الى شر ومن شر الى خير ولولا ذلك لما صح تعوذ الجبان من الجبن
واعوذ بك من فتنة المحيا ان يفتن بالدنيا ويشتغل بها عن
الاخرة واعظمها والعياذ بالله تعالى سوء الخاتمة عند الموت او هي
فتنة الدجال على ما مر في تفسير عبد الملك بن عمير والممات
قيل المراد فتنة القبر لسوال الملكين ونحو ذلك والمراد من شر ذلك
والا فاصل السوال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه وفي الحديث انكم
تفتنون في قبوركم مثل او قريبا من فتنة الدجال فيكون عذاب
القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد بالفتنة
قبيل الموت واضيفت الى الموت لقربها منه فعلى هذا تكون فتنة
المحيا قبل ذلك واعوذ بك من عذاب القبر فيه دليل لاهل السنة
على اثبات عذاب القبر وقد كان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من
جميع ما ذكر تشريعا لامته ليبين لهم المهم من الادعية وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الدعوات وكذا مسلم واخرجه النسائي في الاستعاذة
وابو داود في الصلوة باب حدث عما شاهده في الحرب لتاسي بذلك ويرغب فيه لا للرياء والسمعة
قال ابو عثمان عبد الملك النهدي عن سعد هو ابن ابي وقاص
فيما وصله في المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
ابو رجاء البلاني قال حدثنا حاتم هو ابن اسماعيل الكوفي عن
محمد بن يوسف الكندي عن السائب بن يزيد الصحابي بن صحابيين
وهو جد محمد بن يوسف لامه انه قال صحبت طلحة بن عبيد الله
بضم العين وصحبت سعدا هو ابن ابي وقاص وصحبت المقداد بن
ابن الاسود وصحبت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما
سمعت احدا منهم اي من هولاء الصحابة الاربعة وسقط لفظ منهم
للمستملي يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية التزيد
والتقصان والدخول في الوعيد الا انه سمعت طلحة بن عبيد الله
يحدث عن يوم احد اي بما وقع له فيه من ثبات القدم او نحو ذلك وقد
كان من النجدة وذكر المولف في المغازي عن قيس قال رايت يد طلحة شلا

وقايها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وعن ابي
عثمان النهدي انه لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلك الايام غير طلحة وسعد فلهذا احدث طلحة
عن مشاهده يوم احد ليقتدي به ويرغب الناس
في فعله وقال الحافظ بن حجر لم يبين في هذا المدرج
ما حدث به ابو طلحة من ذلك وقد اخرجه ابو يعلى من
طريق يزيد بن خصيفة عن السايب بن يزيد عن حدثه
عن طلحة انه ظاهر بين درعين يوم احد

باب وجوب النفير بفتح النون
وكسر الفاء اي الخروج الى قتال الكفار وما يجب اي وبيان
القدر الواجب من الجهاد ومسروعية النية في ذلك وقوله
بالجر عطفا على الجرور السابق ولابي ذر وقول الله عز
وجل امرا بالنفير العام مع الرسول عليه الصلاة والسلام
عام غزوة تبوك لقتال اعداء الله من الروم الكفرة من اهل
الكتاب وحث على المومنين في الخروج معه على كل حال في
المنشط والمكره والعسر واليسر وقال تعالى انفروا خفافا
لنشاطكم له وثقالا عنه لمشقته عليكم او لقلة عيالكم ولكثرتها
او ركبانا ومشاة او خفافا وثقالا من السلاح وصحاحا ومراضا
ولما لم يتخلف بعض الصحابة من هذا الامر العموم لم يتخلفوا عن
الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب الانصاري والمقداد بن الاسود
ثم يرغب تعالى في بذل المهج في مرضاته والنفقة في
سبيله فقال وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله
اي بما امكن لكم منهما كليهما او احدهما ذلكم خير لكم من تركه
ان كنتم تعلمون الخير لو كان عرضا قريبا اي لو كان ما دعوا
اليه نفعا دنيويا قريبا سهل المانخذ وسفرا قاصدا متوسطا
لا تسمو اليه طماعة في ذلك النفع ولكن بعدت عليهم الشقة
اي المسافة التي تقطع بمشقة وسيحلفون بالله لكم اذا رجعتم
اليهم لو استطعنا لخرجنا معكم الاية الى اخرها وسماها الى
الى اخر قوله بالله وقال في رواية ابي ذر بعد قوله باموالكم
وانفسكم الى انهم لكاذبون وحذف ما بعد ذلك وقد ذكر سفيان
الثوري عن ابيه عن ابي الضحى ان هذه الاية انفروا
خفافا اول ما نزل من سورة براة قاله ابن كثير الحافظ وقوله
تعالى بالجر او بالرفع على الاستيناف يا ايها الذين امنوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مالكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم تباطأتم
الى الارض متعلق بد كانه ضمن معنى الاخلاد والميل معدي
بالي وكان هذا في غزوة تبوك حيث امروا بها بعد رجوعهم
من الطايف حين طاب الثمار والظلال في شدة الحر مع
بعد المشقة وكثرة العدو فشق عليهم ارضيتم بالحياة
الدنيا وعزوفها عن الاخرة بدل الاخرة وتعيينها الى قوله على
كل شئ قدير وقال في رواية ابي ذر بعد قوله الى الارض
الى قوله والله على كل شئ قدير ولم يذكر بضم اوله مبنيا للمفعول
نفير وما وولابي ذر وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه انفروا حال
كونكم ثبات بضم المثلثة وتخفيف الموحدة نصب بالكسر
كهذا ات جمع ثبة ولابي ذر والقابسي ثبانا بالالف
قال ابن حجر وهو غلط لا وجه له وقال العيني وهو غير صحيح
لانه جمع الموئث السالم وكذا قال ابن الملقن والزركشي وتعقبه
العلامة ابن الدماميني بان مذهب الكوفيين جواز اعرابه
في حالة النصب بالفتح مطلقا وجوزه قوم في محذوف اللام
وعلى كل من الروايتين فكون لهذه الرواية وجه ومن ذا الذي
اوجب اتباع المذهب البصري والغا المذهب الكوفي حتى
يقال بان هذه الرواية لا وجه لها انتهى والمعنى انفروا جماعات
في تفرقة حال كونكم سرايا جمع سرية من يدخل دار الحرب مستخفيا
حال كونكم متفرقين فقال احد الثبات ولابي ذر وقال
واحد الثبات منهم بضم المثلثة فيهما وهذا اقوى ابو عبيدة
في المجاز وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون
الميم ابو حفص الباهلي البصري قال حدثنا يحيى القطان
ولابي ذر يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان هو الثوري
قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو
ابن جبر المفسر عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح فتح مكة لا هجرة
اي واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح ولكن جهاد في الكفار
ونية واذا استنفرتم فانفروا بفتح الفاء وضم الفا اي اذا
طلبكم الامام الى الغزو فاخرجوا اليه وجوبا فيتعين على من
عينه الامام وكذا اذا دهم الكفار بلدة للمسلمين واظلوا
عليها ونزلوا امامها قاصدين ولم يدخلوا صار الجهاد فرض

عين او كفاية قال الماوردي كان عينا على المهاجرين فقط
وقتال السهيلي كان عينا على الانصار دون غيرهم لما بايعهم
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة على ان يووه وينصروه
وقيل كان عينا في الغزوة التي يخرج فيها عليه السلام دون
غيرها والتحقيق انه كان عينا على من عينه صلى الله عليه
وسلم في حقه ولم يخرج عليه السلام وهذا الحديث قد يسبق
في باب فضل الجهاد باب حكم الكافر يقتل
المسلم ثم يسلم القاتل فيسدد بالسين المهملة وكسر الدال
المهملة المشددة ولابي ذر فيسدد بفتح الدال بعد بالضم
اي بعد قتله المسلم ويقتل بضم اوله وفتح ثالثه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي اخبرنا مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يضحك الله عز وجل اي يقبل بالرضى
الى رجلين اي مسلم وكافر وفي النسائي ان الله ليعجب من رجلين
يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة وزاد مسلم من طريق همام
قال كيف يا رسول الله قال يقاتل هذا اي المسلم في سبيل الله
عز وجل فيستشهد ثم يتوب الله عز وجل على فيقتل اي فيقتله الكافر
زاد همام عند مسلم فيلج الجنة ثم يتوب الله على القاتل زاد
همام ايضا فيهتدي الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد
ولاحمد من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابي هريرة قيل كيف يا رسول الله قال يكون احدهما كافرا
فيقتل الاخر ثم يسلم فيغزو فيقتل قال ابن عبد البر مستدا من
الحديث ان كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة انتهى ومطابقة
الحديث للترجمة على ما سبق ظاهرة فلو قتل مسلم مسلما عمدا
بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد في سبيل الله فقال ابن
عباس رضي الله عنهما لا تقبل توبة احدا مظاهرة لقوله تعالى
ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها وغضب الله
عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما وفي رواية النسائي واحمد
وابن ماجة عن سالم بن ابي الجعد عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد رد ابي الامام احمد والنسائي من طريق ادريس الخولاني
عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
كل ذنب عسى الله ان يغفره الا الرجل يموت كافرا او الرجل يقتل مومنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

متعمدا لكن ورد عن ابن عباس خلاف ذلك فالظاهر
انه اراد بقوله الاول التشديد والتغليظ وعليه جمهور
السلف وجميع اهل السنة وصححوا توبة القاتل كغيره وقالوا
المراد بالخلود المكث الطويل فان الدلايل متظاهرة على ان
عصاة المسلمين لايدوم عذابهم وياتي ان شاء الله تعالى مزيد
يحقق في هذا بعون الله في تفسير سورة النساء والفرقان وبه
قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب قال اخبرني بالافراد عنبسة بن سعيد بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الموحدة وبالسين المهملة وسعيد
بكسر العين ابن العاص الاموي عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
بخيبر بستة سبع والجملة حالية بعدما افتتحوها فقلت
يا رسول الله اسهم لي من غنايم خيبر وهزة اسم قطع فقال
بعض بني سعيد بن العاص هو ابان بن سعيد بكسر العين
لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا اي ابان
ابن سعيد قاتل ابن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما واو
ساكنة اخره لام بوزن جعفر واسمه الحنفان بن مالك بن عقلبة
ابن اصرم بضاد مهملة بوزن احمد ابن فهم بفتح الفاء والهجة وسكون
النون بعدها ميم ابن عمرو بن عون بفتح العين فيهما الاوسي الانصاري
وقيل لقيط بمثناة ولقب اصرم وعند البغوي في المعجمة
ان الحنفان بن قوقل قال يوم احد قال اقسمت عليك يا رب لما اغيب
الشمس حتى اطا بورجفي الجنة فاستشهد ذلك اليوم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لقد رايته في الجنة وما يدريك فقال ولابي
ذر قال ابن سعيد بن العاص اباذ واجبا بالتنوين اسم
فعل بمعنى اعجب وعاقل والفا وعجبا للتوكيد واذا لم ينون فاعمله
واعجبن فابدلت كسرة الباء فتحة وابن الفاء افصل في يا اسفا ويا حسرتا
وضعف شاهد على استعمال واو في منادى غير مندوب كما هو راي
المبرد واختيار ابن مالك ونصب عجبا دواو في رواية علي بن عبد الله
المديني واعجباه لو بر بلام مكسورة مؤاخوذة موحدة
ساكنة فراء فالف الكال الدميري في كتابه حياة الحيوان دويبة
اصوى السنور كلا للنون لاذنب لها اجنب طويل على كل الاسود
والناس يسمونها عند بني اسرايل ويزعمون انها تدلي اي

الخدر

الخدر بفتح الدال المهملة وفي الفرع ما صورته تدلي فينظر والذي
في اليونينية تدلي بشدة فوق الدال ونصبة فوقها
مع كسر اللام من غير شدة الى علينا من قد وم ضان بفتح
القاف وضم الدال المخففة وضان بالضاد المعجمة وبعد الهمزة
نون اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل راس الجبل
لانه في الغالب مرعى الغنم قال الخطابي اراد ابان تحقير ابي هريرة
وانه ليس في قدر من يسبر بعطا ولاسخ وانه قليل القدرة على
القتال سبعي بفتح اوله وسكون النون وفتح العين المهملة اي
يعيب علي قتل رجل مسلم اكرمه الله عز وجل بالشهادة على
يدي بتشديد التحتية تثنية يد ولم يهني بان لم يقدر بعد ذي
كافرا على به بالتثنية فادخل النار وقد عاش ابان حتى تاب
واسلم قبل خيبر وبعد الحديبية قال اي عبسة اومن دونه
فلا ادري اسهم عليه السلام اي لابي هريرة ام ولابي ذر اولم
يسهم له ورواه ابو داود فقال ولم يقسم له قال سفيان بن
عيينة بالاسناد السابق وحدثنيه السعيدي بفتح السين
المهملة وكسر العين عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابي ذر السعيدي
هو عمرو بن يحيى بفتح العين وسكون الميم كالاتي ابن سعيد بن
عمرو بن سعيد بن العاص بكسر عين سعيد فيهما وسقط لغير
ابي ذر لفظ هو باب من اختار الغزو على
الصوم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة
وتخفيف النون قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال
كان ابو طلحة زيد بن سهل لا يصوم على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم من اجل الغزو على النشر وقد قبض النبي صلى الله
عليه وسلم وكثر الاسلام واقتدت وطاة اهله علي عدو فهي راي
انا ياخذ بحظ من الصوم اذا هو فطرا الايوم فطرا واضحى بتونا
اي فكان لا يصومهما والمراد بيوم الاضحى ما تشريق فيه الاضحية
فتدخل ايام التشريق هذا باب بالتنوين
الشهادة سبع سوى القتل وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي
امام دار الهجرة عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد
التحتية ابي عبد الله مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن هشام بن المغيرة القرشي المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الشهداء خمسة وعند مالك في الموطأ من حديث جابر
ابن عتيك الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله وهو واقف
لما ترجم به لكنه ليس على شرطه فلم يورده بل نبه عليه في الترجمة
اذ ذاك بان الوارد في عدها من الخمسة والسبعة ليس على معنى التحديد
الذي لا يزيد ولا ينقص اشار اليه ابن المنير المطعون الذي يموت
بالطاعون وهو عند لغة البعير تخرج في الابط والمراق والمبطون
المريض بالبطن والغرق بفتح الغين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف
الذي يموت بالغرق وصاحب الهدم بفتح الهاء وسكون الدال
الذي يموت تحته والشهيد الذي قتل في سبيل الله عز وجل وزاد
جابر بن عتيك في حديثه المرابط وصاحب ذات الجنب والمرأة
تموت بجمع بطن الجمع وفتحها وكسرها التي تموت هاملا جامعة
ولدها في بطنها او هي البكر او هي النفساء وزاد مسلم من طريق ابي
صالح عن ابي هريرة ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ولاحمد
من حديث راشد بن حبيش والسيل بكسر السين المهملة وباللام وفي
السنن وصححه الترمذي من حديث سعيد بن زيد مرفوعا من
قتل دون ماله فهو شهيد وقال في الدين والدم والاهل مثل ذلك
وللنسائي من حديث سويد بن مقرن مرفوعا من قتل دون مظلمته
فهو شهيد وعند الدارقطني وصححه من حديث ابن عمر موتة الغريب
وفي حديث ابي هريرة عند ابن حبان المرابط وللطبراني من حديث
ابن عباس اللديغ والذي يفترسه السبع ولابي داود في حديث ام
حرام المائد في البحر الذي يصيبه القيء له اجر شهيد ومن قال حين
يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ
ثلاثة ايات من اخر سورة الحشر فان مات من يومه مات شهيدا
قال الترمذي حسن غريب وعند ابي نعيم عن ابن عمر من صلى الضحى
وصام ثلاثة ايام من كل شهر ولم يترك الوتر كتب له اجر شهيد وعن
ابي ذر وابي هريرة اذا جاء الموت طالب العلم وهو على حاله مات
شهيدا رواه ابن عبد البر في كتاب العلم وعند الخطيب في تاريخه
في ترجمة محمد بن داود الاصبهاني من حديث ابن عباس مرفوعا من عشق
فعف وكتم فمات فهو شهيد رواه السراج في مصارع العشاق من عشق
فظفر ففعف فمات شهيدا والمراد بالشهادة هو لا كلهم غير المقتول
في سبيل الله ان يكون لهم في الاخرة ثواب الشهداء تفضلا منه سبحانه وتعالى

وقد قسم اهل الشهداء ثلاثة اقسام شهيد في الدنيا والاخرة
وهو المقتول في حرب الكفار وشهيد في الاخرة دون احكام الدنيا
وهم المذكورون هنا وشهيد في الدنيا دون الاخرة وهو من غل
في الغنيمة او قتل مدبرا والشهيد فعيل من الشهود بمعنى مفعول
لان الملائكة تحضره وتشهد له بالفوز والكرامة او بمعنى فاعل لانه
يلقى ربه ويحضر عنده كما قال تعالى والشهداء عند ربهم او من الشهادة
فانه بين صدقه في الايمان والاخلاص في الطاعة ببذل النفس في سبيل
الله او لكون تلوا الرسل في الشهادة على الامم يوم القيامة ومن مات
بالطاعون او بوجع البطن او نحوهما مما يلحق من قتل في سبيل الله
لما كانت اياه في بعض ما ينال من الكرامة بسبب ما كابده من الشدة
لا في جملة الاحكام والفضائل وهذا الحديث قد سبق في الصلاة واخرجه
الترمذي في الجنائز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا بشر بن
محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة السختياني المروزي
قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا
عاصم هو ابن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين اخت محمد
ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الطاعون شهادة لكل مسلم وفي حديث ابي
عسيب عند احمد مرفوعا وزجر على الكافر وفي حديث عتبة بن
عبد عند الطبراني في الكبير باسناد لا باس به مرفوعا بالي
الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن
شهداء فيقال انظروا فان كان جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح
المسك فهم شهداء فوجدوهم كذلك وحديث الباب اخرجه المؤلف
ايضا في الطب ومسلم في الجهاد باب قول الله
تعالى ولا بي ذر عز وجل لا يستوي القاعدون عن الجهاد من
المؤمنين في موضع الحال من القاعدين او من الضمير الذي فيه
وبين للبيان والمراد بالجهاد غزوة بدر قاله ابن عباس وقال
مقاتل غزوة تبوك غير اولي الضرر برفع غير صفة
للقاعدين والضرر كالعمى والعرج والمرض والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم عطف على قوله القاعدون
اي لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علة وزيادة
تذكير ما بينهما من التفاوت ليرغب القاعد في الجهاد ورفعا
لمرتبته وانقة عن الخطاط منزلته فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة نصب بنزع الخافض

شبكة الألوكة www.alukah.net

او بمرجية والجملة موضحة للجملة الاولى التي فيها عدم استوا القاعدين
والمجاهدين كانه قيل ما بالهم لا يستوون فاجيب بقوله فضل الله
المجاهدين وكلا من القاعدين والمجاهدين وعد الله الحسنى المثوبة
الحسنى وهي الجنة لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم وانما التفاوت
في زيادة العمل المقتضي لمزيد الثواب وفضل الله المجاهدين
على القاعدين كانه قيل واعطاهم زيادة على القاعدين اجرا عظيما
واراد بقوله الى قوله غفورا رحيما تمام الاية التي اي غفورا لما عسى
ان يفرط منهم رحيما بهم وقال في رواية ابي ذر بعد قوله غير اولي
الضرر الى قوله غفورا رحيما وبه قال حدثنا الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي قال سمعت البراء ابن عازب رضي
الله عنه يقول لما نزلت اي كادت تنزل لا يستوي القاعدون
من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا هو ابن ثابت
الانصاري فجا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فجاه بكتف بفتح الكاف
وكسر المثناة الفوقية عظم عريض يكون في اصل كتف الحيوان كانوا
يكتبون فيه لقلة القراطيس فكتبها وفي رواية خارجة بن زيد
ابن ثابت عن ابيه عند احمد وابي داود الى لقاعد الى جنب النبي
صلى الله عليه وسلم اذ اوحي اليه وعضته السكينة فوضع فخذه على
فخذي قال زيد فلا والله ما وجدت شيئا قط اثقل منها فسرح عنه
بان نزولها كان بحضرة زيد فجعل قوله في رواية الباب وعازيد
فكتبها على انه لما كادت ان تنزل كما مر وشكى ابن ام مكتوم عمرا
وعبد الله بن زايدة العامري وام مكتوم اسمها عاتكة ضرارته
بفتح الضاد المعجمة اي ذهاب بصره فنزلت لا يستوي القاعدون
من المؤمنين غير اولي الضرر فان قلت لم كرر الراوي لا يستوي
القاعدون وهلا اقتصر على قوله غير اولي الضرر اجاب ابن المنير
بان الاستثنا والنعت لا يجوز فصلهما عن اصل الكلام فلا بد
ان تعاد الاية الاولى حتى يتصل بها الاستثنا والنعت وقال السفاقسي
ان كان الوحي نزل بقوله غير اولي الضرر فقط فكان الراوي
راى اعادة الاية من اولها حتى تتصل الاستثنا بالمستثنى منه وان كان
الوحي نزل باعادة الاية بالزيادة بعد ان نزل بدونها فقد حكى
الراوي صورة الحال قال ابن حجر والاول اظهر لرواية سهل بن سعد فانزل
الله غير اولي الضرر وقال ابن الدماميني متعقبا لابن المنير في قوله
انا الاستثنا والوصف لا يجوز فصلهما الخ ليس هذا فصلا ولا بض ذكره

مجردا عما قبله لان المراد حكاية الزايد على ما نزل اولا
فيقتصر عليه لانه الذي تعلق به الغرض ولذا قال في
في الطريق الثانية عن زيد فانزل الله تعالى غير اولي
الضرر فماذا يعتذر به عن زيد بن ثابت مع كونه لم يصل
الاستثنا والنعت بما قبله والحق ان كلا الامرين سايغ
ثم ان استثنا اولي الضرر فهم التسوية بين القاعدين للعذر
وبين المجاهدين اذ الحكم المتقدم عدم الاستوا فيلزم ثبوت
الاستوا لمن استثني ضرورة انه لا واسطة بين الاستوا وعدمه
وحديث الباب اخرجه ايضا في التفسير ومسلم في الجهاد وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري قال حدثني
بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف وسكون التحتية عن
ابن شهاب الزهري عن سهل بن سعد الساعدي الصحابي
رضي الله عنه وقال الترمذي لم يسمع منه صلى الله عليه
وسلم نعم من التابعين قال ابن حجر لا يلزم من عدم السماع عدم
الصحبة انه قال رايت مروان بن الحكم التابعي امير المؤمنين
زمن معاوية ثم صار خليفة بعد جالسا في المسجد فاقبلت
حتى جلست الى جنبه فاخبرنا ان زيد بن ثابت الانصاري
رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
املى عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي املى علي لا يستوي
القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال
فجاه ابن ام مكتوم وهو يملها علي بضم المثناة التحتية وكسر
الميم وضم اللام مشددة وهو مثل يملها عليه ويملل جميعي ولعل انسا
منعلبة عن احد من اللذين فقال يا رسول الله لو استطيع
الجهاد جاهدت اي لو استطعت جهادا بالمضارع اشارة الى
الاستمرار او استحضارا للصورة الحال وكان رجلا اعمى وهذا
ينسر قوله في الرواية السابقة وشكى ضرارته فانزل الله تبارك
وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي
بالذال المعجمة والراو للحال فثقلت علي فخذه الشريفة من
ثقل الوحي حتى خفت ان ترض بضم المثناة الفوقية وبعد الرا
المفتوحة ضاد معجمة ساكنة اي تدق فخذي ولعل المراد ان
ترض بفتح ان ترض بفتح الاول اولى ثم سري بضم المهملة وتشديد
الراي اي كشف عنه فانزل الله عز وجل غير اولي الضرر

وفي رواية خارجة بن زيد عند احمد وابي داود قال زيد
ابن ثابت خوا الله لكاني لا انظر الى احدهما عند صدع كاف
بالكتف وحديث الباب من افراد البخاري باب
فضل الصبر عند القتال مع الكفار وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين الازدي البغدادي
قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري عن
موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم ابي النضر
مولى عمر بن عبيد الله ان عبد الله بن ابي اوفى كتب اي ابي
عمر بن عبيد الله فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا لقيتموهم اي الكفار عند الحرب والتقاتم
فاصبروا ولا تفروا عن الصف وحوبا اذا لم يزيدوا الكفار
على مثلكم بخلاف ما اذا زاد لقوله تعالى فان يكن منكم
مائة صابرة يغلبوا مائتين الاية وهو امر بلفظ الخبر اذ لو
كان خبرا لم يقع بخلاف المخبر عنه الامر فالقتال
لمن ينصرف ليكمن في موضع فينهج او ينصرف من مضيق ليتبعه
العدو الى متسع سهل للقتال او متحيزا الى فئة يستجد بها
ولو بعيدة فلا يحرم انصرافه قال تعالى الا متحرفا الاية وخرج
بالتقاف ما لو تفي مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذي
طلبهما لان فرض الجهاد قد اثبات اما هو في الجماعة وقد مضى
هذا الحديث في باب الجنة تحت بارقة السيوف للعدو ولم يذكر
فيه قوله اذا لقيتموهم فاصبروا انما قال واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف فقول بعض الشراح هنا ذكر المولف
فيه طرفا من حديث ابن ابي اوفى وقد تقدم التنبيه عليه
قريبا في باب الجنة تحت بارقة السيوف لا يخفى ما فيه
من التجوز اذا لم يقع ذلك لا في المتن ولا في الشرح والله
الموفق باب التحريض على القتال
وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق ولابي ذر
وقول الله عز وجل حرض المومنين على القتال
اي حثهم عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو البغدادي
قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم الفزاري عن حميد بضم
المهملة وفتح الميم مصغرا الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله

عنه

عنه يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق
في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك الخ
في شوال سنة خمس من الهجرة فاذا المهاجرون والانصار
يحفرون فيه بكسر الفاء حال كونهم في غداة باردة فلم يكن
لهم عبيد يعاونون ذلك الحفر لهم فلما رأى عليه السلام ما بهم
اي الامر الملتبس بهم من النصب اي التعب والجوع قال
عليه السلام مخبرا لهم عما علم علمه الذي هو سبب الجهاد اللهم ان
العيش اي المعتبر او الباقي في المستقبل عيش الاخرة لا عيش
الدنيا فاغفر للانصار والمهاجرة بضم الميم وكسر الجيم وهذا من
قول ابن رواحة تمثل به صلى الله عليه وسلم وللانصار بلام
الجر ويجر به عن الوزن وفي نسخة فاغفر الانصار بالالف
بدل اللام قال الداودي وانما قال ابن رواحة لاهم بلا الف
ولا لام فاتى به بعض الرواة على المعنى وانما يتزن هكذا اه
وتعقبه في المصابيح فقال هذا توهم للرواة من غير داع اليه
فلا يمتنع ان يكون ابن رواحة قال اللهم بالالف ولام على جهة
الخبر مغيرا بالخاء والزاي وهو الزيادة في اول البيت حرفا
فصاعدا الى اربعة وعوله اعلى اول النصف الثاني فيحرفوا او ينتبه
على الصحيح هذا امر لا نزاع فيه بين العروضيين ولم يقل احد
منهم بامتناعه وانما يستحسنونه ولا قال احد ان الخرم
يقتضي الفاما هو فيه حتى انه لا يعد شعرا مع الزيادة لا يعتد
بها في الوزن ويكون ابتداء النظم ما بعدها فكذا ما نحن فيه
انتهى وقال ابن بطال ليس هو من قول عليه السلام ولو كان
لم يكن به شاعرا وانما يسمى به من قصد صناعته وعلم السبب
والوتد وجميع معانيه من الزحاف والخرم والقبض ونحو
ذلك انتهى وفيه نظر لانه شعر الرجز ليكونوا مما يعلمون ما ذكره
من ذلك فقالوا الانصار والمهاجرة حال كونهم يحيون له
عليه السلام نحن الذين بايعوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قالوا بايعنا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا باب
خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الخندق حول المدينة وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
عبد العزيز ابن صهيب البصريون عن انس رضي الله عنه
انه قال حمل المهاجرون والانصار في غزة الاحزاب يحفرون
الخندق حول المدينة وكان لا ظهر لهم سلما رضي الله عنهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويتقلون التراب على متونهم جمع متن ومتن الظهر مكتنفا الصلب
عن يمين وشمال من عصب ولحم يذكر ويونث ويقولون لولا انت
ما اهتدينا ابدا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي على الجماد ويترنم البيت بهذه الرواية وقال
الزركشي هو الصواب وتعقبه الدماميني بان كونه غير موزون
لايعد خطأ فلا يجوز ان يكون هذا الكلام نثرا شعرا وان وقع
بعضه موزونا بحيث اذا روي احد شطريه شيا لايدخل في الوزن
حكم بخطابه والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم ويقول اللهم
لاخير مستمر الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة
وفي الحديث السابق انهم كانوا يحيونه فقد كان تارة يجيبهم وتارة
يحيونه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم حفر
الخندق ينقل اي التراب ويقول لولا انت ما اهتدينا وهذا
الحديث اخرجه ايضا في الجهاد والمغازي وسلم في المغازي
والنسائي في السير وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن البراء بن
عازب رضي الله عنه قال رايت رسول الله ولابي ذر رايت
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب سمي به لاجتماع القبائل
واتفاقهم على محاربته صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق
ينقل التراب من الخندق وقد وارى اي ستر التراب بياض
بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا قال الزركشي هذا
روي لولا وصوابه في الوزن لاهم او تالله لولا انت ما اهتدينا
قال في المصابيح هذا عجيب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو المتمثل
بهذا الكلام والوزن لايجري على لسان الشريف غالبا ولا تصدقنا
ولاصلينا فانزل السكينة اي الوقار علينا والاصيلي وابوي
الوقت وذر عن الكشميهني فانزلن بنون التوكيد الخفيفة
سكينة بالتنكير ونثبت الاقدام ان لاقينا الكفار ان
الاولى هو من الالفاظ الموصولات لان اسما الاشارة جعل للذكر
وقد وقعوا علينا من البغي وهو الظلم وهذا ايضا غير متزن فيتزن
بزيادة هم فصيروا ان الاولى هم قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة
ابينا من الاباء باب من حبسه العذر بالمرض

المحجة وهو الوصف الطارئ على المكلف المناسب التسهيل
عليه عن العذر وفاعله اجرا القارئ ربه قال حدثنا احمد
ابن يونس اليربوعي ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال
حدثنا حميد الطويل ان انسا هو ابن مالك حدثه قال
رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم قال
المولف حدثنا هو سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد وفي بعض الاصول ح للتحويل وحدثنا ابن زيد عن
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في غزوة لي غزوة تبوك كما في رواية وغيره فقال اذا اقواما
بالمدينة خلفنا بكسر اللام اي وراءنا ما سلكنا شعبا
بكسر الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة طريقا
في الجبل ولا واديا الا وهم معنا فيه اي في قوله ولابن حبان وابي
عوانة من حديث جابر الامر كوكم في الاجر بدل قوله الا وهم معكم
وللاسماعيلي من طريق اخرى عن حماد بن زيد الا وهم معكم فيه
بالنية ولابي داود عن حماد ولقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتم من
مسير ولا انفقتم من نفقة ولا قطعتم واديا الا وهم معكم فيه قالوا
يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر
هو اعم من المرض فيشمل عدم القدرة على السفر وغيره وفي سلم من
حديث جابر حبسهم المرض وهو محمول على الغالب وقال موسى
ابن اسمعيل شيخ المولف حدثنا حماد هو ابن سلمة عن حميد الطويل
عن موسى بن انس عن انس بن مالك قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابو عبد الله البخاري السند الاول المحذوف منه
موسى بن حميد وانس اصح من الثاني المثبت موسى ولابي ذر
الاول عندي اصح واعترض الاسماعيلي بان حمادا عالم بحديث حميد
مقدم فيه على غيره قال في الفتح وانما قال ذلك لتقرر حميد
انس له كما تراه ولا مانع ان يكون حميد سمع هذا من موسى عن
ابيه ثم لقي انسا فحدثه به او سمع من انس فشبثه فيها موسى
انتهى وفيه ان المومن يبلغ بنيته اجر العامل اذا منعه العذر
عن العمل لكن غلبه النوم عن صلاة الليل فانه يكتب له اجر صلاته
ويكون نومه صدقة عليه منه يدل عليه رواه ابن حبان في صحيحه من
حديث ابي درداء ابي الدرداء شكله منبته مرفوعا ورواه ابن خزيمة
موقوفا باب فضل الصوم في الجهاد

شبكة الألوكة www.alukah.net

في سبيل الله او المراد بانفاق وجه الله ليلا يعارض اولوية
النظر في الجهاد عن الصوم لانه يضعف عن القتال لكن يؤيد الاول
ما في حديث ابي هريرة الذي في فوائد ابي الطاهر الذهلي
ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم يوما في سبيل الله
الحديث وح فالاولوية المذكورة محمولة على من يضعفه الصوم عن
الجهاد اما من لم يضعفه فالصوم في حقه افضل لانه يجمع بين
الفضيلتين وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق
ابن ابراهيم بن نصر فنسبه الى جده ويعرف بالسعدي لانه نزل بباب
بني سعد قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد يحيى بن
سعيد الانصاري وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن
ابي عياش بتشديد التحتية وبعد الالف شين معجمة واسمه زيد
ابن الصامت وقيل زيد بن النعمان الزرقي الانصاري عن ابي
سعيد سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما
في سبيل الله عز وجل بعد الله بتشديد العين وجهه اي
ذاته كلها عن النار بسبعين خريفا اي سنة وعند ابي يعلى من
طريق زيان بن فايد عن معاذ بن انس وبعد من النار مائة
عام سير المضمر الجواد وعند الطبراني في الصغير والاوسط باسناد
حسن عن ابي الدرداء اجعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السما
والارض وفي كامل بن عدي عن انس ما بعدت منه جهنم خمس
مائة عام قيل ظاهرها التعارض واجيب بالاعتماد على رواية
سبعين بالاتفاق عليها فانها في الصحيح اولى او ان الله اعلم نبيه
صلى الله عليه وسلم بالادنى ثم بما بعده على التدريج او ان ذلك
بحسب اختلاف احوال العاملين في كمال الصوم ونقصانه ٠ ٠
باب فضل النفقة اي الانفاق في
الجهاد في سبيل الله او في الجهاد وغيره مما يقصد به وجه الله
تعالى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعد بن
حفص ابو محمد الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح الشين
المعجمة وسكون التحتية وفتح الموحدة ابن عبد الرحمن ابو معاوية
النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من انفق زوجين اي صنفين مقترنين شكلين كانا او نقيضين

وكل

وكل واحد منهما زوج وسواء ان ينتفع المنفق ما ينفقه من دينار
او درهم او سلاح او غيره وقال الداودي ويقع الزوج على
الواحد والاثنين وهو هنا على الواحد جزما وفي رواية اسماعيل
القاضي من انفق زوجين من ماله في سبيل الله عام في جميع
انواع الخير او خاص بالجهاد دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب
اي خزنة كل باب فهو من المقلوب اي ظ بضم اللام واسكانها
وليس ترخيما لانه لا يقال الا بسكون اللام ولو كان ترخيما لفتحوها
او ضموها قال ش ليس ترخيما وانما هي صيغة ارتجلت في باب
النداء وقد جاء في غير النداء في نحو اسكن فلانا عن فل بكسر اللام
للقافية وقال الازهري ليس بترخيم فلان ولكنها كلمة على
حدة فبنوا اسد يوقعونها على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث
بلفظ واحد وغيرهم يثني ويجمع ويؤنث فيقول يا فلان ويا فلان
ويا فلة ويا فلتان ويا فلات وفلان وفلانة كناية عن الذكر
والانثى من الناس فان كنيت بها عن غير الناس قلت
الفلان والفلانة وقال قوم انه ترخيم فلان فحذف النون
للترخيم والالف لسكونها وفتح اللام وتضم على مذهب الترخيم
قاله ابن الاثير اي فلان ظ بفتح الواو وضم اللام وشد الميم
اي يقال قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله
ذاك الذي يدعوه خزنة كل باب لا توب عليه بفتح المثناة
الفوقية والواو ومقصورا اي لا باس عليه ان يدخل بابا ويترك
اخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون
منهم اي ممن يدعى من تلك الابواب كلها وهذا الحديث قد
سبق في الصيام واخرجه ايضا في فضل ابي بكر وسلم في الزكاة
وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف
النون العوقي الباهلي الابصري قال حدثنا فليح هو ابن سليمان
قال حدثنا فليح هو ابن ابي اويس قال حدثنا ابي عن عطاء بن
يسار بالمهملة المخففة عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفي
طريق معاذ بن فضالة عن هشام عن هلال في باب الصدقة
على اليتامى جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله
فقال لنا اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات
الارض هو ذكر زهرة الدنيا اي حسنها وبهجتها الفانية
فلدا بالدال المهملة اي ببركات الارض ولتن بالمثناة اي بزهرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدنيا فجعل يأخذ ابهامه اي ببركات الارض فقام رجل لم اعرف اسمه
فقال يارسول الله او ياتي الخير بالشر بفتح الواو اي اتصير
الفتنة عقوبة فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم قلنا
يوحى اليه وسكت الناس كان على رؤسهم الطير كانهم يريدون
صيده فلا يتحركون مخافة ان يطير ثم انه عليه السلام مسح عن
وجهه الرحضاء بفتح الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة ممدودا
العرق الذي اثره عند نزول الوحي عليه فقال اين السائل
انما بعد الهمزة وكسر النون الان او خير هو بفتح الواو والهمزة
استفهام على سبيل الانكار اي المال هو خير فقال ان الخير
وهل ليس بخير حقيقي لما فيه من الفتنة فالاشتغال عن كمال
الاقبال الى الاخرة وانه كلما بفتح اللام ولابي ذر كل ما يضرها ينبت
الربيع بفتح التحتية من الانبات والربيع رفع على الفاعلية وهو
الجدول الذي يستقي به ما يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة
والطاء المهملة منصوب على التمييز وهو انتفاخ البطن من كثرة
الاكل وسقط قوله ما لابي ذر وحده وقوله حبطا له ولابي الوقت
والاصيلي او يلم بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اي يقرب ابي
يقتل كلما اكلت ضبب عليها في اليونينية وكتب على الحاشية
صوابه الا اكلة الخضر بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين والكلمة بعد الهمزة
والاستثناء مفرغ والاصل كل ما نبت الربيع ما يقتل اكله الا الدابة التي
تاكل الخضر فتبط اكلت اي اكلة الخضر حتى اذا امتلأت ولابي ذر
حتى اذا امتدت خاصرتاها سمنا استقبلت الشمس فثلطت
بفتح المثلثة واللام المخففة والطاء المهملة اخره فوقية اي القت
بعرها سهلا رقيقا وبالت فراد عنها الحبط والمراد بحبط الماشية
لانفاخها ان بطونها لا تنشط ولا تبول فتنتفخ بطونها فتموت من
ذلك المرض فتهلك ثم رتعت وهذا مثل ضربه للمقتصد في جمع
الدنيا المودي حبها الناجي من وبالها كما بحث اكلة الخضر وان
المال حضرة بضم الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي مستحلى المنظر
وانثه مع ان المال مذكر باعتبار انه زهرة الدنيا فالتانيث
وقع على التشبيه او التاء للمبالغة كراوية وعلامة خلوة اي
من حيث الذوق ونعم اي المال صاحب المسلم لمن اخذه بحقه
بان جمعه من حلال فجعله في سبيل الله جميع انواع الخير ومنها
الجهاد وهو موضع الترجمة وقد روى النسائي والترمذي وقال
حسن وابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث حزيم بن فاتك

بالراء ابن فاتك بالنون والفوقية المكسورة ومن انفق
نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مائة ضعف وعند ابن ماجه من
حديث ابي هريرة وغيره مرفوعا من ارسل نفقة في سبيل الله واقام
في بيته فله بكل درهم سبع مائة درهم ومن غزا في سبيل الله بنفسه
وانفق في وجه ذلك فله بكل درهم سبع مائة الف درهم ثم تلى هذه
الاية والله يضاعف لمن يشاء والبيهقي والنسائي ولابي ذر عن
الحموي الكشميهني زيادة وابن السبيل ومن لم يأخذه اي المال بحقه
ولابي ذر باخذها اي زهرة الدنيا فهو كالاكل الذي لا يشبع لانه كلما
نال منه شيئا ازداد رغبته واستقل ما عنده ونظر الى ما فوقه
وسقط لابي ذر لفظة الذي ويكون ماله عليه شهيدا يوم القيامة
بان ينطق الله الصامت منه فما فعل او يمثل مثاله وهذا الحديث
قد سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وباقي
ان شاء الله تعالى ممنه وعونه في الرقاق

باب

فضل من جهز غازيا او خلفه بتخفيف اللام اي قام بعده
في اهله ومن يتركه بخير بان قام عنه بما كان يفعله وبه قال
حدثنا ابو مسعر عبد الله بن عمرو المقعد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا الحسين بضم الحاء وفتح السين ابن ذكوان
المعلم البصريون قال حدثني بالافراد يحيى هو ابن ابي
كثير اليمامي الطائي قال حدثني بالافراد ايضا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني بالافراد كذلك بسر
ابن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وكسر عين سعيد
مولى الحضرمي من اهل المدينة قال حدثني بالافراد ايضا
زيد بن خالد ابو عبد الرحمن الجهني رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله
تخبر بان هيا له اسباب سفره من ماله او من مال الغازي فقد
غزا اي فله مثل اجر الغازي ان لم يفز حقيقة من غير ان
ينقص من اجر الغازي شيء لان الغازي لا ياتي في سفره
الا بعد ان يكفي ذلك العمل فصار كانه يباشر معه الغزو وله ايضا
الاجر لمن جهزه من ماله ما لا يضاعف لمن له او اعانه اعانة
مجردة عن بذل المال مع من تحقق عجزه عن الغزو وصدقت
نيته ينبغي ان لا يختلف ان اجره يضاعف كاجر العامل المباشر
لامر فيمن قام عن حزبه ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير
في اهله ومن يتركه بان ناب عنه في مراعاة مهم وقضاء ما يهم له ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنيته فقد غزا اي شاركه في الغنم والاجر سن غير ان ينقص من اجره شيء لان فراغ الغازي له واشتغاله به بسبب قيامه بامر عياله فكانه مسبب من فعله وفي حديث عمر بن الخطاب مرفوعا من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع رواه ابن ماجه وفي الطبراني الاوسط برجال الصحيح مرفوعا من جهز غازيا في سبيل فله مثل اجره ومن خلف غازيا في اهله بخير وانفق على اهله فله مثل اجره وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صحيح ابن حبان مرفوعا من اظل راس غاز اظله الله يوم القيامة الحديث فان قلت هل من جهز غازيا على الكمال ومخلفه بخير في اهله له اجر غازيين او غاز واحد اجاب ابن ابي حمزة بان ظاهر اللفظ يفيد ان له اجر غازيين لانه عليه السلام جعل كل فعل مستقلا بنفسه غير مرتبط بغيره وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي في الجهاد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري وسقط ابن اسماعيل لغير ابي ذر قال حدثنا همام بتشديد الميم ابن يحيى العوذي قال حدثنا اسحاق من عبد الله ابن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بيت ام سليم سهلة او اسهما وسيلة او الفيصا وهي ام انس الاعلى ازواجه امهات المومنين رضي الله عنهن فقيل له اي لم يخص ام سليم بكثرة الدخول اليها ولم يسم القايل فقال عليه السلام اني ارحمها قتل اخوها حرام بن ملحان يوم بير معونة مع اي في عسكري او على امري وفي طاعتي لانه عليه السلام لم يشهد بير معونة كما ياتي انشاء الله تعالى في المغازي وتقبيل الكر بالفتح دخوله عليه السلام على ام سليم بانها كانت خالته من الرضاعة او النسب وان المحرمية سبب لجواز الدخول لانتفاء الحاجة اليه لان من خصائصه عليه الصلاة والسلام جواز الخلوة بالاجنبية لثبوت عصمته وقد ظهرت مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام خلف اخاها في اهله بخير بعد وفاته وحسن العهد من الايمان محمود في تجبير الخاطر والتودد خير الاسماء عند سيد الخلق صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل باب التحنيط اي استعمال الحنوط

الحنوط وهو ما يطيب به الميت عند القتال وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم قال حدثنا ابن عون عبد الله عن موسى بن انس اي ابن مالك انه قال وذكر بواو الحال ولابي ذر عن الحموي ذكر باسقاطها يوم وقعة اليمامة التي كانت بين المسلمين وبين بني حنيفة اصحاب مسيلمة في ربيع الاول سنة اثني عشر في خلافة ابي بكر واليمامة بتخفيف الميم مدينة من اليمن على مرحلتين من الطايف سميت باسم امراة وزرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام قال اتى ابي انس بالرفع على الفاعلية نابشة من قيس هو ابن شماس بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم اخره سين مهملة الخزرجي خطيب الانصار وقد حرر بميمين مفتوحتين اي كشف عن فخذيه بالذال المعجمة واستدل به على ان الفخذ ليس بعورة وهو يحنط يستعمل الحنوط في بدنه والواو للحال فقال اي انس لثابت يا عم دعاه بذلك لانه كان اسن منه ولانه من قبيلته الخزرج ما يجبسك اي ما يوخرك الا بجي بتشديد اللام وتخفيف الجيم بالنصب قال الا يا ابن اخي اجي وجعل يحنط يعني من الحنوط ثم جاء زاد الطبراني وقد تحنط ونشر اكفانه فجلس فذكر انس في الحديث انكشافا اي انواع انهزام من الناس وعند ابن ابي زايدة عن ابن عون عند الطبراني فجئ حتى جلس في الصف والناس ينكشفون فقال لهكذا عن وجوهنا اي افسحوا لنا حتى نحارب القوم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالقوم بزيادة حرف الجر ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بل كان الصف لا ينحرف عن موضعه بئس ما عودتم اقرانكم من الفرار بن عدوكم حتى طمعوا فيكم وزاد ابن ابي زايدة فتقدم فقاتل حتى قتل واقرانكم بالنصب على المفعولية جمع قرن بكسر القاف وهو الذي يعادل الاخر في الشدة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني عوكم اقرانكم بالرفع فاعل عودكم رواه اي الحديث حماد وهو ابن سلمة عن ثابت هو البناني عن انس هو ابن مالك ولفظ فيما رواه

الطبراني ان ثابت بن قيس بن شماس جايوم اليمامة وقد
خنط وليس ثوبين ابيضين تكفن فيهما وقد انهزم القوم
فقال اللهم اني ابوا اليك مما جاء هولا واعتذر اليك مما
صنع هولا ثم قال بئسما عودتم اقرانكم منذ اليوم حلوا
بيننا وبينهم ساعة فحمل فقاتل حتى قتل وكانت درعه
قد سرقت فراه رجل فيما يرى النايم فقال انها في قدر تحت
الكانون بمكان كذا وكذا فاوصاه بوصايا فوجدوا الدرع
وانفذوا وصاياه وعند الحاكم انه اوصى بعتق بعض
رقيقه باب فضل الطليعة بفتح الطا
المهملة وكسر اللام اسم جنس يقع الواحد فاكثر وهو من
يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
عن محمد ابن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي
المدني عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
وعن ابيه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ياتيني
بخبر القوم بني قريظة يوم الاحزاب لما اشتد الامر وذلك
وذلك ان الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاوا الى المدينة
وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين ان
بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين
المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين قال ولاني ذر
فقال الزبير انا مرتين وعند النسائي من رواية وهب
ابن كيسان اشهد لسمعت جابرا يقول لما اشتد الامر يوم
بني قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتينا
بخبرهم فلم يذهب احد فذهب ابن الزبير وفيه ان الزبير
توجه اليهم ثلاث مرات فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان لكل نبي حواريا بفتح الحا المهملة والواو وبعد الالف راء
مكسورة فتحتية مشددة اي خاصة من اصحابه وقال
الترمذي الناصر ومنه الحواريون اصحاب عيسى بن مريم
عليهما السلام اي خلصاوه وانصاره وقال قتادة فيما رواه
عبد الرزاق الوزير وحواري الزبير اضافه الى تيا المتكلم
فحذف الياء وقد ضبط جاعة بفتح الياء وهو الذي في الفرع
وغيره واخرون بالكسر وهو القياس لكنهم حيث استثقلوا
ثلاث يايات حذفوا يا المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة وقد

اشكل

اشكل ذكر الزبير هنا فقال ابن الملقن في التوضيح المشهور
كما قاله شيخنا فتح الدين اليعمري ان الذي توجه ليات
بخبر القوم حذيفة بن اليمان قال الحافظ بن حجر رحمه
الله وهذا الحصر مردود فان القصة التي ذهب لكشفها
غير القصة الذي ذهب حذيفة لكشفها فقصة الزبير
كانت لكشف خبر بني قريظة هل نقضوا العهد الذي
كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على محاربة
المسلمين وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على
المسلمين بالخندق وتمالات عليهم الطوايف ثم وقع
بين الاحزاب الاختلاف وحذرت كل طايفة من الاخرى
وارسل الله عليهم الريح واشتد البرد تلك الليلة
فانتدب عليه السلام ما ياتيه بخبر قريش فانتدب لها حذيفة
بعد تكراره طلب ذلك وحديث الباب اخرجه البخاري
ايضا في المغازي ومسلم في الفضايل والترمذي في المناقب
والنسائي فيه وفي السير وابن ماجه في السنة هذا
باب بالتنوين هل يبعث الطليعة
بالرفع بفعل ناب عن الفاعل ولابي ذر يبعث بفتح
اوله الطليعة بالنصب على المفعولية اي هل يبعث
الامام الى كشف العدو وحده وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا
ابن المنكدر محمد انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما قال انتدب اي دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الناس قال صدقة بفتح المولف اظنه اي الذي يوم
الخندق وقد رواه الحميدي عن ابن عيينة فقال فيه
يوم الخندق من غير شك فانتدب الزبير اي اجاب
ثم ندب الناس فانتدب الزبير وسقط لفظ الناس
لغير ابي ذر ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال
النبي صلى الله عليه وسلم بعد الثالثة وسقط لابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا بتخفيف
الواو وناصرا وان حواري وابي ذر عن الحموي
والمستملي وحواري الزبير بن العوام وسقط لفظ النبي
صلى الله عليه وسلم لابي ذر وفيه منقبة للزبير وقوة
قلبه وشجاعته باب جواز سر التخصين

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الاثنين معاوية قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو شهاب موسى بن نافع الاسدي
الحناط بالحاء المهملة والنون مشهور بكنيته وهو الاكبر
عن خالد الحذا بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة
محدودا عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله
ابن زيد البصري عن مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة وفتح
الواو واخره مثلثة معنونا انه قال اعترضت من عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا تاكيد او بيان او بدل
من الجرور او خبر مبتدا محذوف وصاحب لي هو ابن عم وهو
ليثي وصاحب بالجر والرفع عطفا على سابقه اي لما اردنا السفر
الى اهلينا اذا اقمنا خرجنا اذنا وافقا بكسر الجيم اي من
احبه منكما ان يوذن فليوذن او المراد ان احدهما يوذن والاخر
يجيب لانهما موذنان معا وليوما بكسر اللام وفتح الميم الركن
ومطابقة الحديث للترجمة من كونه لما اراد السفر قال لهما عليه
السلام اذنا فاقرهما على ذلك وحديث الراكبان شيطانان
المروي باسناد حسن وصححه ابن خزيمة قال الطيبي انه زجر
ادبي وارشاد حسما للمادة فلا يتناول ما اذا وقعت الحاجة
له وبانت ان الله تعالى البحث في ذلك في محله وقد سبق
الحديث في باب الاذان للمسافر منه كتبه مواقيت الصلاة هذا
باب بالتنوين الخيل معقود في نواصيها
الخير اي لازم لها في يوم القيامة وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى بن
عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة
لفظ عام والمراد به الخصوص اي الخيل الغازية في سبيل الله لقوله
في الحديث الاخر الخيل لثلاثة والمراد حبس الخيل اي اعدادها بقصد
ان يكون فيها الخير فما من ارتباطها لاجل غير صالح لخصوص الوزر
لطريان ذلك الامر العارض ولابي ذر معقود في نواصيها الخير
فانث لفظة معقود كما لاسماعيلي من رواية عبد الله عن مالك
عن نافع وسقطت في الموطا كرواية غير ابي ذر ولد اني مسلم من
رواية مالك ايضا ومعنى معقود ملازم لها كانه معقود فيها قال
في شرح المشكاة ويجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر والغنيمة
في الحديث الاتي في الباب اللاحق استعارة مكنية لان الخير

ليس بشيء محسوس حتى تتعقد عليه الناصية لكنه شبهه لظهور
ملازمته شيء محسوس معقود بل على مكان مرتفع فنسب
الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريد للاستعارة والحامل
انهم يد خلون المعقول في جنس المحسوس ويحكمون عليه بما
يحكم على المحسوس مبالغة في اللزوم والمراد بالناصية هنا
الشعر المسترسل من مقدم الفرس وقد يكني بالناصية عن جميع ذات
الفرس قال الولي بن العراقي ويمكن انه اشير بذكر الناصية الى
ان الخير انما هو في مقدمها للاقدام به على العدو دون مؤخرها
لما فيه من الاشارة الى الادبار وفي هذا الحديث كما قاله القاضي
عياض مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه
في الحسن مع الجناس الذي بين الخيل والخير وقال ابن عبد
البر فيه تفضيل الخيل على سائر الدواب لانه عليه السلام لم يات
عنه في غيرها مثل هذا القول وروى النسائي عن انس لم يكن
شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل
وفي طبقات ابن سعد عن عروبة بضم المهملة الملكي ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله تعالى ان الذين ينفقون اموالهم
بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم
ولا هم يحزنون من هم قال عليه الصلاة والسلام هم اصحاب الخيل
ثم قال ان المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها
وابو الهاوار وانها كذلك الى يوم القيامة ويروى ان الفرس
اذا التفت الفتيان يقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح
وهو اشد الدواب عدوا وفي طبعه الخيلاء في مشيه والسرور بتقدم
والمحبة لصاحبه ورباط الفرس الى ستين سنة وحديث البخاري اخرجه
مسلم ايضا في المغازي به وقال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث
الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حصين بضم الحاء وفتح
الصاد المهملة عبد الرحمن السلمي وابن ابي السفر بفتح السين
المهملة والفاء سعيد كلاهما عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عروة بن
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة البارقي الازدي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل اي المعدة للجهاد في سبيل الله
او جنس الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجهاد والخمس وعلامات النبوة ومسلم
في المغازي والترمذي في الجهاد والنسائي في الخيل وابن ماجه
في الجهاد قال سليمان اي ابن حرب شيخ المولف مما رواه ابو نعيم في

الألوكة
www.alukah.net

مستخرجه موصولا مخالفا لحفص بن عمر شيخ المولف ايضا عن
شعبة بن الحجاج انه قال في روايته اي عن حصين وابن
ابي السوار عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد فزاد لفظ ابي بين
ابي الجعد على رواية حفص وليس مراده ان شعبة قال
في روايته عروة بن ابي الجعد كما سر تابعه اي تابع سليمان
ابن حرب على زيادة ابي مسدد هو ابن مسرهد احد شيوخ
المولف ايضا كما هو موصول في مسند مسدد عن عثيم بالمصغير
هو ابن بشير بوزن عظيم الكوفي الواسطي عن حصين هو ابن عبد
الرحمن السابق عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد فاثبت
لفظ ابي وصوبه ابن المديني وذكر ابن ابي حاتم ان اسم ابي
الجعد سعد وسيكون لي عودة الى زيادة كلام في هذا في
علامات النبوة ان شاء الله تعالى بعونه وحده ومنه وقوته
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن
ابي التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة
يزيد بن حميد الضبعي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة معقودة في
نواصي الخيل وعند الاسماعيلي البركة تنزل في نواصي الخيل
فصرح فيه بما يتعلق به الجار والمجرور ولم يقل في هذا الحديث الى
يوم القيامة وقد يراد بالبركة هنا الزيادة بما يكون من نسلها
والكسب عليها والمغانم والاجر وهذا الحديث اخرجه ايضا في علامات
النبوة ومسلم في المغازي والنسائي في الخيل هذا ...
باب بالتنوين الجهاد ماض اي مستمر
مع الامام البر اي العادل ومع الامام الفاجر اي الجابر لقول
النبي صلى الله عليه وسلم الخير معقود في نواصيها الخير الى
يوم القيامة الموصول في السابق واللاحق وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة
عن عامر هو الشعبي انه قال حدثنا عروة هو ابن الجعد
او ابن ابي الجعد السابق قريبا البارقي بالموحدة والراء بعد
الالف فالقاف نسبة الى بارق جبل باليمن او قبيلة من ذي
رعين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخير معقود في
نواصيها الخير الى يوم القيامة والخير هو الاجر اي الثواب

في

في الاخرة والمغنم اي الغنيمة في الدنيا وهما يدلان على ان الخير
او خير مبتدا محذوف اي هو الاجر والغنيمة كما سر وذكر بقاء
الخير في نواصي الخيل الى يوم القيامة وفسره بالاجر والمغنم
والمغنم المقترن بالاجر انما يكون من الخيل بالجهاد ولم يقيد ذلك
بما اذا كان الامام عدلا فدل على انه لا فرق في حصول هذا
الفضل بين ان يكون الغزو مع الامام العادل او الجابر وان
الاسلام باق واهله الى يوم القيامة لان من لازم بقاء الجهاد
بقاء المجاهدين وهم المسلمون وفي حديث ابي داود عن مكحول
عن ابي هريرة مرفوعا الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان
او فاجرا وان عمل الكباير واسناده لا باس به الا ان مكحولا
لم يسمع من ابي هريرة وفي حديث انس عنه ايضا مرفوعا
والجهاد ماض منذ بعثني الله الى ان يقاتل اخر امتي الدجال
لا يبطله جور جاير ولا عدل عادل وفي حديث جابر عند
الامام احمد من الزيادة على حديث الباب في نواصيها الخير
والنيل بفتح النون وسكون التحتية بعدها لام وآخرها
معاونون عليها لخذ وابتراصيها وادعوا بالبركة وزاد ابن سعد
في الطبقات وابن مندة في الصحابة والتفق عليها كما سطناه
في الصدقة باب فضل من احتبس فرسا
زاد الكشميهني في سبيل الله لقوله تعالى ومن رباط الخيل
اي للغزو وبه قال حدثنا علي بن حفص المروزي ويقال
حفص اسم جده قال ابن ابي حاتم والصواب انه علي بن الحسن
ابن شقيق بفتح المعجمة والقاف وكسر المعجمة بوزن عظيم قال
حدثنا ابن المبارك عبد الله قال اخبرنا حنظلة بن ابي
سفيان المكي نزيل الاسكندرية المدني الاصل قال سمعت
سعيد المقبري بضم الميم وفتح القاف وكسر الموحدة وسكون التحتية
بعدها راء نسبة الى مقبرة بني ليث قال حدثت انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من احتبس فرسا في
سبيل الله بنية جهاد العدو لا لقصد الزينة والترفه به
والتفاخر ايمانا بالله بالنصب على انه مفعول له اي مربطه
خالصا لله تعالى ابتغاء لا لامرة ويصدق بقاءه على
الذي وعده به من الثواب على ذلك فان شبعه بكسر
المعجمة اي ما يشبع به وريه بكسر الراء وشد التحتية اي
اي ما يروي به من الماء وروثه بكسر الراء وتشديد التحتية اي
بالمثلثة وبوله ثواب في ميزانه يوم القيامة وعند ابن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي عاصم في الجهاد عن يزيد بن عبد الله بن عريب بفتح
العين المهملة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ثم موحدة المكي
عن ابيه عن جده مرفوعا في الخيل وابوالها وارواثها كف
من مسك الجنة وزاد ابن سعد في الطبقات بلفظ المتفق
على الخيل كباسطيده بالصدقة لا يقبضها وابوالها وارواثها
عند الله يوم القيامة كذلك المسك وعند ابن ماجه من حديث تميم
الداري رضي الله عنه مرفوعا من ارتبط فرسا في سبيل الله
ثم علف علفه بيده كان له بكل حبة حسنة ورواه ابن ابي عاصم
ايضا من حديث مرجميل بن مسلم ان روح بن زنباع الجزامي
زاحم الداري فوجده ينقي لفرسه شعيرا ثم يعلفه عليه
وحول اهله فقال له روح اما كان لك من هولاء من يلفيك تميم
بلي ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امر
مسلم ينقي لفرسه شعيرا ثم يعلفه عليه الا كتب الله له بكل حبة حسنة
وروى الامام احمد في مسنده باسناد ابن الفرس
والحمار اي شرعية تسميتهما كفيرهما من الدواب باسما خصا
لتميزهما عن غيرهما من جنسهما وبه قال حدثنا محمد بن ابي
بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري انه خرج مع النبي
ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عام الحديبية
تخلف ابو قتادة مع بعض اصحابه وهم محرمون بالعمرة وهو
غير محرم لانه عليه السلام بعثه لكشف حال عدو لهم بحجة الساحل
فراى حمرا اوحشيا ولابي ذر حمارا وحشا فاستوى فراه ابو
قتادة فلما راوه نزلوه حتى راه ابو قتادة فركب فرسا
له يقال له بالتذكير ولابي ذر لها الحاذة بفتح الجيم والراء
المخففة والفرس واحد الخيل والجمع افراس الذكر والانثى
فيه سواء واصله التانيث وروى ابوداود من حديث ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسمي الانثى من الخيل فرسة
قالوا ولا يقال لها فرسه نوح حكي ابن جني والفراهرسه وتصغير
الفرس فريس وان اردت الانثى خاصة لم تقل الا فريسة بالها
والجمع افراس وفرهوس ولفظها مشتق من الافراس كما نها تفترس
الارض لسرعة مشيها وللفرس كناها ابو نجاح وابو مدرك والحجر
الانثى من الخيل قال في القاموس وبالها لحن وقال بعضهم

لم يدخلوا

لم يدخلوا فيه الها لانه اسم لا يشركها فيه الذكر والجمع الحمار وحمور
لكنه روى ابن عدي في الكامل من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده مرفوعا ليس في حمرة ولا نعلة زكاة وهذا
يدل على انه يقال حمرة بالها فقالهم اي قال ابو قتادة
لاصحابه المحرمين انا نتناول لوددت سوطكم فناولوه
فتناوله فحمل ابو قتادة على الحمار فعقره فحمل منه فاكلوا
فقدموا بالقاف ولابوي ذر في نسخة والوقت والاصيلي
فندموا بالنون بدل القاف من الندامة اي ندموا على
اكله كلهم محرمين فلما ادركوه صلى الله عليه وسلم وكان
قد سبقهم وسالوه عن حكم اكله قال هل معكم منه شيء قالوا
معنا رجله فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاكلها
وهذا الحديث قد سبق بمعناه في الحج بدون تسمية فرس ابي
قتادة ووقع في سيرة ابن هشام ان اسمها الحزوة بفتح الحا
المهملة وسكون الزاي بعدها واو والذي في الصحيح هو
الصحيح هو الصحيح او يكون لها اسمان وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا معن بن عيسى
بفتح الميم وسكون العين المهملة آخره نون القزاز بالقاف وتشديد
الزاي الاولى المدني قال حدثني ولابي ذر حدثني بالافراد
ابي بن عباس بن سهل بضم العين وفتح الموحدة وتشديد
التحتية وعباس بالموحدة آخره سين مهملة وسهل بفتح السين
المهملة وسكون الها ابن سعد الساعدي عن ابيه بن عباس انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في حائط بستان
فرس يقال له اللحيف بضم اللام وفتح الحا المهملة وسكون التحتية
بعدها فا مصغرا وضبطه بعضهم بفتح اوله وكسر ثانيه على وزن
رغيف ورجحه الدمياطي وجزم به الهروي وقال سمي به لطول
ذنبه فعيل بمعنى فاعل كان يلحف الارض بذنبه وزاد ابو ذر
والوقت والاصيلي هنا قال ابو عبد الله اي البخاري وقال
بعضهم اللخيف اي بضم اللام وفتح الخا المعجمة قال عياض وبالاول
ضبطناه عن عامة شيوخنا وبالثاني عن ابي الحسين اللغوي
وقيل لا وجه لضبطه بالخا المعجمة وفي النهاية انه روي بالجيم بدل
الخا المعجمة وعند ابن الجوزي بالنون مكبرا بدل اللام من النخافة
وهذا الحديث من افراد المولف وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن نصر هو ابو يعقوب المروزي قال

انه سمع يحيى بن ادم بن سليمان القرشي الكوفي قال
حدثنا ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي
الكوفي وعليه يدل كلام المزي او هو عمار بن رزيق وبه جزم
ابن حجر لاخراج الشيخين الحديث وصرح فيه بوجز الكرماني
بالاول وتبعه العيني وقال لا يمنع ان يكون هو عمار لانه
مما انفرد به مسلم ولم يخرج له البخاري عن ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين
وسكون الميم الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال
المهملة عن معاذ هو ابن جبل الانصاري رضي الله عنه انه
قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء وسكون
الدال اي راكب خلفه على حمار له عليه السلام يقال له عفير بضم
العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة راء تصغير عفر اخرجوه
عن بنا اصله كما قالوا سويد في تصغير اسود ماخوذ من العفرة
وهي حمرة تخالطها بياض وهو عياض في ضبطه له بالغين المعجمة
وهو غير الحمار الاحمر الذي يقال له يعفور وابن عبدوس حيث قال
انهما واحد فان عفير الاهداه المقوقس له صلى الله عليه وسلم
ويعفور اهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس فقال يا معاذ هل
تدري حق الله على عباده وما حق العباد على الله قلت
الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا
يشركوا به شيا وحق العباد بالنصب عطفا على ان حق الله ولابي ذر وحق العباد
على الله بالرفع على الاستيناف فضلا منه ان لا يعذب من لا يشرك
به شيا قلت يا رسول الله افلا ابشر به
الناس فالمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة قال لا تبشرهم فيتكلوا
بتشديد المثناة الفوقية من الاتكال وللكشميهني فينكلوا
بالنون الساكنة وكسر الكاف من النكول وفي اليونينية بضم الكاف لا غير
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله على حمار يقال له عفير لان الحمار
اسم جنس سمي ليتميز به عن غيره والحديث خرجه ايضا في
الرقاق لكنه لم يسم فيه الحمار وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بموحدة فمعجمة مشددة قال حدثنا غندر هو محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن
دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان فزع

ابي خوف

اي خوف بالمدينة اي ليلا فاستعار النبي صلى الله
عليه وسلم فرسا لنا يقال له سندوب بفتح الفاء ولام وكان
على السير فقال حين استبرا الخبر ورجع ما رايتا من
فزع وان وجدناه اي الفرس لبحرا شبه جريه لما كان
كثيرا بالبحر لكثرة مائه وعدم انقطاعه وقال الخطابي ان
هنا نافية واللام في لبحرا بمعنى الايجاب اي ما وجدناه
الا بحرا والعرب تقول ان زيدا لعاقل اي ما زيد الا عاقل
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد كان للنبي صلى الله عليه
وسلم اربعة وعشرون فرسا لكل واحدة منهن اسم مخصوص بعينه
ويجيزه عن غيره من جنسه وكان له بغلة تسمى دلدل وناقة
تسمى القصوى واخرى تسمى العضباء وغيرة لك

ماجاء ما يذكر في الحرب من شوم الفرس

بالهمزة وتخفيف واو وهو ضد اليمن وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله
ان ابا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول انما الشوم كان في ثلاثة في
الفرس اي اذا لم يغز عليه او شموسا والمراة اذا كانت غير ولود
او غير قانعة او سليطة والدار ذات الجار السوء او الضيقة
او البعيدة من المسجد لا تسمع الاذان وقد يكون الشوم في غير هذه الثلاثة
فالحصر فيها كما قاله ابن العربي بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة
وقال الخطابي اليمن والشوم علامتان لما يصيب الانسان من الخير
والشر ولا يكون شي من ذلك الا بقضاء الله وهذه الاشيا الثلاثة
ظروف جعلت مواقع الاقضية ليس لها بانفسها وطبايعها فعل
ولا تاثير في شي الا فيما كانت اعم الاشيا التي يقتنيها الانسان
وكان في غالب احواله لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها
وفرس مرتبطة ولا يخلو احد عن عارض مكروه في زمانه اضيف اليمن
والشوم اليها اضافة مكان وهما صادران عن مشية الله عز وجل التي
وقد روي الحديث مالك وسفيان وساير الرواة بدون انما
واتفقت الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثة المذكورة
نعم زادت ام سلمة في حديثها المروي في ابن ماجه السيف والعلم
من طريق يونس عن ابن شهاب لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم
في ثلاثة المراة والفرس والدار وظاهره ان الشوم والطيرة في

الشبكة الألوكة www.alukah.net

هذه الثلاثة وعند ابي داود من حديث سعد بن مالك مرفوعا
لا هامة ولا عدوي ولا طيرة وان تكن الطيرة في شيء ففي الدار
والفرس والمراة قال الخطابي ويشبه ان هو في معنى الاستثنا
من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الثلاثة وقال
الطيبي في شرح المشكاة يحتمل ان يكون معنى الاستثنا على
حقيقته وتكون هذه الثلاثة خارجة من حكم المستثنى منه
اي الشوم ليس في شيء من الاشيا الا في هذه الثلاثة قال
ويحتمل ان يترل على قوله صلى الله عليه وسلم لو كان شيء سابق
القدر سبقه العين والمعنى ان فرض شيء له قوة وتاثير عظيم
يسبق القدر لكان عينا والعين لا تسبق فكيف بغيرها وعليه
كلام القاضي عياض حيث قال وجه تعقيب قوله ولا طيرة
بهذه الشرطية يدل على ان الشوم ايضا منفي عنها والمعنى
ان الشوم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الاشيا فانها
اقل الاشيا لها لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا انتهى
قال الطيبي فعلى هذا الشوم في الاحاديث المستشهد بها
محمول على الكراهة التي سببها ما في الاشيا من مخالفة الشرع او الطبع
كما قيل شوم الدار ضيقها وسوء جيرانها وشوم المراة عدم ولادها
ولاسلاطة لسانها ونحوها وسوء الفرس ان لا يغزي عليها فالشوم
فيها عدم موافقتها لدينا او طبعا ويويده ما ذكره في شرح السنة
كانه يقول ان كان لاحدكم دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها
او فرس لا يحبه فليفارقها بان ينتقل عن الدار ويطلق المراة
ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجده في نفسه من الكراهة
كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله انا كنا
في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا الى اخرى فقل فيها ذلك
ذرروها ذميمة رواه ابو داود وصححه الحاكم فامرهم بالتحول عنها
لانهم كانوا فيها على استثقال واستيحاش فامرهم صلى الله
عليه وسلم بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة
لانها سبب في ذلك وقيل يحمل الشوم هنا على معنى قلة
الموافقة وسوء الطباع كما في حديث سعد بن ابي وقاص
عند احمد مرفوعا من سعادة المرء المراة الصالحة والمسكن
الصالح والمركب الهنيء ومن شقاوة المرء المراة السوء والمسكن
السوء والمركب السوء وقد جا عن عايشة رضي الله عنها انها
انكرت على ابي هريرة تحديثه بذلك فعند ابي داود

الطيالسي

الطيالسي في مسنده عن مكحول قال قيل لعايشة ان ابا هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم في ثلاثة
فقالت لم يحفظ انه دخل وهو يقول قاتل الله اليهود يقولون
الشوم في ثلاثة فسمع اخر الحديث ولم يسمع اوله لكنه منقطع
لان مكحولا لم يسمع من عايشة نعم روى احمد وابن خزيمة وصححه
من طريق قتادة عن ابي حسان ان رجلين من بني عامر دخلا على
عايشة فقالا ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الطيرة في الفرس والمراة والدار فغضبت غضبا
شديدا وقالت ما قاله وانما قال ان اهل الجاهلية كانوا يتطيرون
من ذلك فاخبرت انه عليه السلام انما قال ذلك حكاية عن
اهل الجاهلية فقط لكن لا مع لانكار ذلك على ابي هريرة مع
موافقة من ذكر من الصحابة له في ذلك وهذا الحديث اخرجه
النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن ابي حازم بن دينار واسمه سلمة
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان كان في شيء اي ان كان الشوم في شيء
حاصلا ففي المراة والفرس والمسكن اخبارا انه ليس فيهن شيء
فاذا لم يكن في هذه الثلاثة فلا يكون في شيء واتفقت النسخ
على اسقاط قوله الشوم وكذا هو في الموطا نعم زاد في اخره يعني
الشوم وكذا رواه مسلم ورواه الدارقطني عن اسماعيل بن عمر عن مالك
ومحمد بن سليمان الحراني عن مالك بلفظ ان كان الشوم في شيء ففي
المراة الخ الا ان اسماعيل لم يقل في شيء وهذا الحديث اخرجه ايضا
في النكاح والطب وسلم في الطب وابن ماجه في النكاح هذا

باب ـــــ بالتنوين ذكر فيه الخيل للثلاثة

وقوله تعالى ولابي ذر وقول الله عز وجل والخيل اي وخلق
الخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة مفعول له عطف على
محل لتركبوها واستدل به على حرمة لحومها ولا دليل فيه اذ لا
يلزم من تعليل الفعل بما يقصد منه عادة ان لا يقصد منه غيره
اصلا ويدل له ان الاية مكية وعامة المفسرين والمحدثين على
ان الحمر الاهلية حرمت عام خيبر وزاد ابو ذر وخلق ما لا تعلمون
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
هو امام دار الهجرة ابن انس عن زيد بن اسلم العدوي المدني
عن ابي صالح ذكوان السماذ عن ابي هريرة رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة جار
ومجرور ولابي ذر عن الكشميهني ثلاثة باسقاط حرف الجر
والرفع لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الرجل الذي
هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله عز وجل فاطال
في الحبل الذي ربطها فيه حتى تسرح للرعي في مرج بفتح الميم
وبعد الراء الساكنة جيم موضع كلأ اوروضة بالشك من الراوي كالاتي
في اصابت اي بالاكلة وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء
المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة فيه من المرج او الروضة
كانت له اي لصاحبها حسنات يوم القيامة يجدها موفورة
ولو انها قطعت طيلها جبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية
وتشديد النون عدت بمرج ونشاط شرفا او شرفين بفتح الشين
المعجمة والراء والفاء فيهما شوطا او شوطين فبعدت عن الموضع
الذي ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت في غيره كانت ارواثها
بالمثلثة وآثارها بالمثلثة في الارض نحو افرها عند خطوانها
حسنات له اي لصاحبها يوم القيامة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء
وسكونها فشربت منه لغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقيها
كان ذلك اي شربها واراد ته ان يسقيها حسنات له واما الرجل
الذي هي عليه وزر فهو رجل ربطها فخرا بالنصب للتقليل
اي لاجل التخر اي تفاخرا ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن خلافه
ونواء بكسر النون وفتح الواو والمد عداوة لاهل الاسلام فهي
وزر اي اثم على ذلك وقيل الواو في رياء ونواء بمعنى او لان
هذه الثلاثة قد تفترق في الاشخاص وكل واحد منها مذموم
على حدته وحذف من هذه الرواية احد هذه الثلاثة اختصارا
وهو كما ثبت في اخر كتاب الشرب ورجل ربطها تغنيا وتعففا
ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها اي في ذلك سترويا تي
في علامات النبوة وسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا بل صعصعة بن ناجية جد الفرزدق عن الحمر اي عن
صدقتها فقال عليه السلام ما انزل علي فيها شيء منعوص
الا هذه الاية الجامعة الشاملة الفاذة بالفاء والذال
المعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة في معناها فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وفي
هذه الاية كما قال ابن بطال بقلم الاستنباط والقياس لانه
شبهه بما يذكر اسم الله حكمه في تحلله به وفي الحمر بما ذكره وتعقبه

ابن المنير

ابن المنير بان هذا البس من القياس في شيء وانما استدلاله
بالعموم واشاف لصيغته حلافا لمن ذكر او وقف وستكون
لنا عودة الى الكلام على هذا الحديث في علامات النبوة
ان شاء الله تعالى باب من ضرب دابة
غيره لما عيبت في الغزو واعانة له وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابراهيم الفراهيدي بالفا قال حدثنا ابو عقيل
بفتح العين وكسر القاف بشير بن عقبة الدوري البصري قال
حدثنا ابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم نسبة
الى بني ناجية بن سامة قبيلة كبيرة منهم قال انيت
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه فقلت له
حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سافرت معه في بعض اسفاره قال ابو عقيل
بشير المذكور لا ادري قال ابو المتوكل غزوة او عمرة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ام عمرة بالميم بدل الواو وقال
داود بن قيس يعني الفراء الدباغ فيما علقه المولف في الشروط
عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك
فبين الغزوة جازما بها ووافقه على ذلك علي بن زيد بن
جدعان عن ابي المتوكل لكن جزم ابن اسحاق بانه كان في
عمرة ذات الرقاع ورجح بان اهل المغازي اضبط فلما ان
اقبلنا بزيادة ان قال النبي صلى الله
عليه وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليتعجل بسكون
اللام وضم التحتية بعدها عين وتشديد الجيم المكسورة ولابي
ذر عن الكشميهني فليتعجل بمثناة فوقية بعد التحتية من
باب التفعل فانا اقبلنا وانا على جمل لي ارتكم بفوقية
مفتوحة فراء ساكنة فميم مفتوحة فكاف فخا لط حمرته سواد
اذ ليس فيه اي في الجمل ولابي ذر فيها اي في الراحلة لانه
الراحلة شية بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية المخففة علامة
اي ليس فيه لمعة من غير لونه اولاعيب فيه والناس
خلفي جملة حالية من قوله وانا على جملي اي ان حمله كان يسبق
جمال غيره فنيشا فغير ميم انا كذلك اذ قام علي اي وقف
جملي من الاعياء واللال لقوله تعالى واذا اظلم عليهم قاموا اي
وقفوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر امسكه
فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه ولاحد فلنت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يارسول الله ابطأ جملي هذا قال افخم واناخ رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطني هذه العصا فعلت فاخذها
فخبطه بها فحثت ثم قال اركب فركبت فقال اتبيع الجمل
قلت نعم وفي باب اذا اشترط البايع ظهر الدابة من كتاب الشروط
من طريق عامر الشعبي عن جابر قلت لا ثم قال بعنيه بوقية
فبعته وفي رواية داود بن قيس احسبه باربع اواق فاستثنيت
الى حلالة الى اهلي فلما قدمنا المدينة دخل النبي صلى الله
عليه وسلم المسجد فطوايا اصحابه فدخلت اليه ولابي ذر
عن الكشميهني عليه وعقلت الجمل بالقاف في ناحية البلاط
بفتح الموحدة الحجارة المفروشة عند باب المسجد فقلت له عليه
السلام هذا جملك الذي ابتعته مني فخرج من المسجد فجعل يطيف
بالجمل ويقول الجمل جملنا فعمد النبي صلى الله عليه وسلم
اواق من ذهب فقال اعطوها جابرا بقطع همزة اعطوها
مفتوحة ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل
لك هبة قال السهيلي ما محصله انه صلى الله عليه وسلم لما اخبر جابرا
بعد قفل ابيه باحد انه الله احياه وقال ما تشتهي فاريدك اكه
صلى الله عليه وسلم الخبر عما يشتهيه فاشتري منه الجمل وهو
مطيته بثمن معلوم ثم رد عليه الجمل والثمن وزاده على الثمن
كما اشتري من المومنين انفسهم واموالهم بثمن هو الجنة ثم رد عليهم
انفسهم وزادهم كما قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة فتشاكل
الفعل مع الخبر وهذا الحديث قد سبق مختصرا في المظالم وشرطه
في الشروط باب الركوب على الدابة
الصعبة بسكون العين اي الشديدة وعلى الفحولة من الخيل
جمع فحل والفاء فيه كما قال الكرماني لعلها لتاكيد الجمع كما في المليكة وقال
راشد بن سعد بسكون العين المقرىء بفتح الميم وضمها وسكون
القاف وفتح الراء وهاء هزة نسبة الى فرنية من قرى دمشق
تابعي ليس له في البخاري سوى هذا الحديث كان السلف اي
من الصحابة فمن بعدهم يستحبون الفحولة من الخيل اي يقاتلوا
عليها في الجهاد لانها اجرى بهمزة مفتوحة فجيم ساكنة فراء
مفتوحة بغير همز من الجري وفي بعض الاصول اجرا بالهمزة
من الجراة واحسر فالجيم والسين المهملة اي من الاناث وروى
الوليد بن مسلم في الجهاد له من طريق عبادة بن بني بضم النون
وفتح الموحدة تصغيرا وابن محيريز اتم كانوا يستحبون اناث

الخيل

الخيل في الغارات والبيات ولما ظهر من امور الحرب
ويستحبون الفحول في الصفوف والحصون ولما ظهر من
امور الحرب وبه قال حدثنا احمد بن محمد قال الدارقطني
هو احمد الملقب بشبوية واسم جده ثابت وقال الحاكم
هو احمد بن محمد بن موسى ولقبه مردويه المروزي وهذا
اشهر واكثر من الاول كما قاله في الفتح قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت انس
ابن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفاء
والزاي خوف فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
لابي طلحة يقال له مندوب كان يبطي المشي فركبه وقال
حين استبرا الخبر ورجع ما رايناه من فزع وان وجدناه
الفرس لبحرا اي في قول الكوفيين يعني ما واللام في
لبحرا بمعنى الا اي ما وجدنا الفرس الا بحرا وعند البصريين
ان مخففة من الثقيلة قاله ابن الملقن وقال ابن المنير
ولا دليل في لفظ الفرس في الحديث لما ترجم له حيث قال والبغلة
من الخيل لان الفرس يتناول الفحل والانثى وانما الخصائص
تخص الفحل الا ان يستدل البخاري بانه لما لا يعود ضمير
المذكر عليه دون في قوله وان وجدناه وهو استدلال ضعيف
ايضا لان الهود يصح ايضا على اللفظ كما يصح على المعنى ولفظ الفرس
مذكر وان كان يقع على الموتث كلفظ الجماعة فانه موتث
ولكنه يقع على المذكر فيجوز اعادة الضمير عليه اللفظ وعلى
المعنى الا انهم قالوا في مصغير الفرس المذكر فريس وفي الانثى
فريسة فاتبعوا المعنى لا اللفظ فهذا يقوي استدلاله قال
في المصابيح لا يقويه ولا يعضده بوجه فتامله بتجده كما قلنا
باب كمية سهام الفرس وقال
مالك امام دار الهجرة يسهم للفحل والبراذين بفتح الباء والراء
وبالذال المعجمة جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح
المعجمة وسكون الواو والتركي منها اي من الخيل وخلافها العراب
والانثى برذونة فزاد في الموطا والمحبين لتوقع تعالى والفحل
والبغال والحمير لتركبوها لان الله تعالى امتن بركوب الخيل
واسهم لها صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البرذون
والمحبين بخلاف البغال والحمير والمراد بالمحبين ما يكون

شبكة الألوكة www.alukah.net

احد ابويه غير عربي والاخر عربي ولا يسهم لاكثر من فرس
هو بقية قول مالك وهو مذهب الشافعية والحنابلة وابو
يوسف ومحمد وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم العين
مصغرا وكان اسمه عبد الله الهباري القرشي الكوفي عن ابي
اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري
عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما اي غير
سهمي الفرس فيصير للفارس ثلاثة اسهم ولا يزاد الفارس على
ثلاثة وان حضر باكثر من فرس كما لا ينقص عنها وقال ابو
حنيفة لا يسهم للفارس الا سهم واحد وللفرس سهم وقال اكره
ان افضل بهيمة على سلاح واحتجوا له في ذلك بنظائر مارواه
الدارقطني من طريق احمد بن منصور الرمادي عن ابي بكر
ابن ابي شيبة عن ابي اسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن
عمر بلفظ اسهم للفارس سهمين واجيب بان المعنى اسهم الفارس
بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به فلا حجة فيه وقد
روى ابو داود من حديث ابي عمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطى للفرس سهمين ولكل انسان سهما فكان للفارس ثلاثة اسهم
وفي رواية ابي ذر تقديم هذا الحديث على قول مالك

باب من قاد دابة غيره في الحرب

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سليمان بن يوسف
الاحوص عنه بتشديد الصاد المهملة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي انه قال قال رجل في رواية عند المولف في غزوة حنين
انه من قيس للبراء بن عازب رضي الله عنه افررتم وفي باب
مقالة النبي صلى الله عليه وسلم والمغازي اوليتم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم وقعة حنين وكانت لست خلت من
شوال سنة ثمان قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفر بتشديد نون لكن اي نحن فررنا ولكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يفر وحذف لانه لم يرد ان يصرح بفرارهم ومعلوم
من حال نبينا وغيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام عدم
الفرار لغرط اقدامهم وشجاعتهم وثقتهم بوعد الله في رغبتهم
في الشهادة ولم يثبت عن احد منهم انه فر ومن قال ذلك في النبي
صلى الله عليه وسلم قتل ولم يستتب عند مالك ان هوازن وهي
قبيلة كبيرة من العرب ينسبون الى هوازن بن منصور كانوا قوما

رماة جمع رام وانما لقتالهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون
على الغنائم واستقبلونا اي هوازن ولابي ذر فاستقبلونا بالفاء بدل
الواو بالسهام فانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر اي فانا
نحن فقد فررنا وانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فبين
شعبة ان فرارهم لم يكن على نية الاستمرار في الفرار وانما انكشفوا
من وقع السهام والفرار المتوعد عليه هو ان ينوي عدم العود وانما
من تحيز الى فيئة او كان فراره لكثرة عدد العدو وبان كان ضعفهم
او اكثر او نوى العود اذا امكنه فليس داخلا في الوعيد فلعذر اباحه
عليه السلام وانه لعلى بغلته البيضاء التي اهداها له ملك ايلة
او فروة الجذامي وان ابا سفيان بن الحرث بن عبد المطلب اخذ
بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب اي ان
النبي والنبي لا يكذب قلت بكاذب فيما اقول حتى انهزم وانا
متبقن ان الذي وعدني اياه به من النصر حق فلا يجوز على الفرار
وقوله لا كذب بسكون الباء وحكي ابن التين عن بعض اهل اللغة انه
كان يقوله بفتح الباء لخرجه عن الوزن قال في المصابيح وهذا
تغيير للرواية الثابتة بمجرد خيال يقوم في النفس وقد سبق ما
يدفع كون هذا شعرا فلا حاجة الى اخراج الكلام عما هو عليه
في الرواية انا ابن عبد المطلب انتسب الى جده لشهرة عبد المطلب
بين الناس لما فيه من نباهة الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله
ابيه فانه مات شابا ولانه اشتهر انه يخرج من ذريته عبد المطلب
من يدعو الى الله وبهدي الله الخلق به وانه خاتم الانبياء فانتسب
اليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه

باب ركوب الفرس

الركاب بكسر الراء والفرز للدابة بالفاء المهملة المفتوحة ثم وتقديم
الراء الساكنة على الزاي واختلف هل الركاب والفرز مترادفان والفرز
للجمل والركاب للفرس او الركاب يكون من الحديد والخشب والفرز لا يكون
الا من الجلد وبه قال حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل الهباري
عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا
ادخل رجله اليسرى في الغرز واستوت به ناقته قال كوفها فاهلة
اهل بالحج او العمرة من عند مسجد ذي الحليفة بضم الحاء المهملة وسكون
الهاء وفتح اللام قرية خربة على ستة اميال من المدينة والمطابقة
بين الحديث والترجمة ظاهرة في الغرز والركاب في بعناه فالحق به
او اشار به الى انهما مترادفان

باب ركوب الفرس

العربي بضم العين المهملة وسكون الراء وقال السفاقسي بفتح العين وتشديد التحتية وقال ابن فارس عروت الفرس اذا ركبته عريا وهي نادرة والمراد ليس لسرج ولا اداة ولا يقال مثل هذا في الآدميين انما يقال عريان وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين وسكون تاليها ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم لما فزعوا الى المدينة وكان قد سبقهم الى الصوت على فرس استعاره من ابي طلحة عريا ما عليه سرج حال كونه في عنقه سيف معلق وفيه ما كان عليها النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع والفروسية البالغة باب الفرس القطوف بفتح القاف وضم الطاء اي البطيء المشي مع تقارب الخطا وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد البصري نزيل البغدادي قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا ويزيد من الزيادة قال حدثنا سعيد بكسر العين بن عروبة عن قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان اهل المدينة فزعوا مرة ليلا فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب استعاره منه كان بقطف بكسر الطاء المهملة وتضم اوكان فيه قطاف بكسر القاف والشك من الراوي وعند المولف في باب السرعة والركض طريق محمد بن سيرين عن انس بلفظ فركب فرسا لابي طلحة بطيا فلما رجع بعد ان استبرا الخبر قال وجدنا فرسكم هذا بحرا قال في اساس البلاغة وصفه بالبحر لسعة جريه فكان بعد ذلك لا يجارى بضم اوله وفتح الراء سبق للمفعول اي لا يطيق فرس الجري معه ببركة الرسول صلى الله عليه وسلم باب مشروعية السبق بين الخيل بفتح السين المهملة وسكون الموحدة مصدر واما بفتحها فهو المال الذي يدفع الى السابق وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن عبيد الله ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال اجرى اي سابق النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر بضم الضاد المعجمة وكسر الميم المشددة من الخيل اي على حض سمن وقوي ثم قيل علفها الاقوات ثم ادخلت بيتا كنينا وغشيت

بالجلال

بالجلال حتى جبت وعرقت وجف عرقها خفف لحمها وقويت على الجري من الحفيا بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدودا وتقصر مكان خارج المدينة الى ثنية الوداع بفتح الواو والثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية اعلا الجبل او الطريق فيه او غير ذلك وسميت بذلك لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها واجرى اي سابق عليه السابق بالضم من الخيل من الثنية المذكورة الى مسجد بني زريق بتقديم الزاي المضمومة على الراء آخره قاف مصغرا قبيلة من الانصار واضيف المسجد اليهم لصلاتهم فيه فالاضافة اضافة تعريف لا ملك قال ابن عمر رضي الله عنه وبينه ضمن اجرى اي سابق قال عبد الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد عبيد الله بن عمر العمري وساق المولف من هذا بيان تصريح الثوري عن شيخه بالتحديث بخلاف الرواية الاولى فانها بالعنعنة قاله سفيان الثوري بالسند السابق بين الحفيا ولابي ذر من الحفيا الى ثنية الوداع ستة اميال او ستة وبين ثنية بالجر ولابي ذر ثنية بالنصب الى مسجد بني زريق ميل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اجري وقد مضى في باب هل يقال مسجد بني فلان من كتاب الصلاة باب اضمار الخيل للسبق اي اهزالها اي لاجل السبق وسبقت كيفية ذلك في الباب السابق وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبة لجده واسم ابيه عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع عن عبد الله هو ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق اي بنفسه اوامر واباح المسابقة بين الخيل التي لم تضمر بتشديد الميم المفتوحة وكان امدها اي غايتها من الثنية المعروف بثنية الوداع الى مسجد بني زريق بضم الزاي بعدها راء مفتوحة وان عبد الله بن عمر كان سابق بها اي بالخيل التي لم تضمر وفيه دليل على ان المراد بالمسابقة بين الخيل مركوبة وليس المراد ارسال الفرسين يجريا بانفسهما قال ابو عبد الله البخاري بتعلاني عبيدة في المجاز امدا اي غاية فطال عليه الامد وهذا مما اتفق عليه اهل اللغة وقد سقط قول قال ابو عبد الله الخ في رواية الحموي والكشميهني وقد اورد ابن بطال هنا سوالا وهو كيف ترجم على اضمار الخيل وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل

الشبكة الألوكة www.alukah.net

التي لم تضمر واجاب بانه اشار بطريق من الحديث الى بقيته
واحال على سائره لان تمام الحديث انه عليه السلام سابق
بين الخيل التي لم تضمر وقصبتها ابن المنير فقال انما كان
البخاري يترجم على الشيء من الجهة العامة لما قد يكون
ثامنا ولما قد يكون سفيا فمعنى قوله باب اضمار الخيل للسبق
اي هل هو شرط اولا فبين انه ليس بشرط لان النبي صلى الله
عليه وسلم سابق بها مضمرة وغير مضمرة وهذا اقعد
لمقاصد البخاري من قول الشارح انما ذكر طرفا من الحديث
ليدل على تمامه لان القايل ان يقول اذا لم يكن بد من الاختصار
فذكر الطرف المطابق للترجمة اولى في البيان لاسيما
والطرف المطابق هو اول الحديث اذ اوله عن ابن عباس من عمر
سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي اضمرت من
الحفيا الى ثنية الوداع متروك الخيل التي لم تضمر كما سياتي في هذه
الترجمة فحمله على تاويلها لا معترض عليه قال ابن حجر ولا تفاوت
بين كلامه وكلام ابن بطال بل افاد النكتة في الاختصار

باب غاية السبق للخيل المضمرة

بتشديد الميم المفتوحة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو الازدي
قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزاري
عن موسى بن عقبة الاسدي المدني عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنه انه قال سابق رسول الله صلى الله عليه
وسلم بين الخيل التي قد اضمرت بضم المعجمة وكسر الميم فارسلها
من الحفيا وكان امدها اي غايتها ثنية الوداع واضيفت الثنية
الى الوداع لانها موضع التوديع قال ابو اسحاق فقلت لموسى
اي ابن عقبة فلما كان بين ذلك قال ستة اميال وسبعة
وقال سفيان في الرواية السابقة خمسة او ستة وهو اختلاف
قريب وسابق عليه السلام بين الخيل التي تضمر بتشديد الميم
المفتوحة فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها غايتها
مسجد بني زريق قال ابو اسحاق فقلت اي لموسى فكم بين
ذلك قال ميلا او نحوه وقال سفيان ميل او شك وكان ابن
عمر ممن سابق فيها وذكر المولف هذا الحديث في هذه الابواب
الثلاثة من ثلاثة طرق فاشار في الاول الى شروعية السبق
بين الخيل وانه ليس من اللهو بل من الرياضة المحمودة الموصلة

الى

الموصلة الى تحصيل المقاصد في الغزو والانتفاع بها عند
الحاجة والاصل في السبق الخيل والابل قال صلى الله عليه
وسلم لا سبق الا في نصل او خف او حافر رواه الترمذي
من حديث ابي هريرة وحسنه وابن حبان وصححه قال
الامام الشافعي رحمه الله الخف الابل والحافر الخيل ويجوز المسابقة
على الفيل والبغل والحمار على المذهب اخذا من الحديث السابق
والشافعي لا يقصر الحديث على ما ذكره به الشافع وان ما الحق
الى ان السنة ان تتقدم اضمار الخيل وانه لا يشترط المسابقة
عليها عند عدمه وبالثاني غاية السبق فيشترط الاعلام الذي
يبدا بالجري منه والموضع المنتهي اليه وتساوي المتسابقين
فيها فلو شرط تقدم مبتدا احدهما او منتهاه لم يجز وفي الحديث
ان المضمر لا سباق به مع غيره وهو محل اتفاق ولم يتعرض في هذا
الحديث للمراهنة على ذلك بل ولس في الكتب الستة له ذكر لكن
ترجم الترمذي له باب المراهنة على الخيل ولانه اشار الى ما اخرجه
الامام احمد والبيهقي والطبراني من حديث ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وراهن واتفقوا على جواز
المسابقة بغير عوض وبعوض لكن يشترط ان يكون العوض من
غير المتسابقين اما الامام او غيره من الرعية بان يقول من سبق
منكما فله في بيت المال كذا او علي كذا الى في ذلك من الحث على المسابقة
وبذل مال في طاعة ولذلك يجوز ان يكون من احد المتسابقين
فيقول ان سبقتني فلك كذا او سبقتك فلا شيء لك علي فان اخرج
كل منهما ما لا علي انه ان سبقه الاخر فضوله لم يجز لان كلا منهما متردد
بين ان يغنم وان يغرم وهو صورة القمار المحرم الا ان يكون معهما
محلل فيجوز وهو ثالث على فرس مكافي لفرسيهما ولا يخرج المحلل
من عنده شيء ليخرج هذا العقد عن صورة القمار وصورته ان يخرج
كل منهما مالا او يقول كل ثالث ان سبقتنا فالمال لك وان سبقناك
فلا شيء لك وهو فما بينهما ايهما سبق اخذ الحمل من صاحبه وهذا
مذهب الشافعي واحمد والجمهور ومنع المالكية اخراج السبق منهما
ولو بمحلل ولم يعرف مالك المحلل لنا ما رواه ابو داود وابن ماجه
من رواية سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادخل فرسا
بين فرسين وهو لا يامن ان يسبق فليس بقمار ومن ادخل
فرسا بين فرسين وقد امن ان يسبق فهو قمار ولم ينفرد به

شبكة الألوكة www.alukah.net

سفيان بن حسين كما زخ بعضهم فقد رواه ابو داود ايضا
من طريق سعيد بن بشير عن الزهري باب
ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر وقال
ابن عمر رضي الله عنهما اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة
ابن زيد على القصوا بفتح القاف وسكون الصاد المهملة ممدود ا
اسم ناقته عليه السلام وهذا طرف من حديث وصله في الحج وقال
المسور بن مخرمة فيما وصله في باب الشروط في الجهاد من كتاب
الشروط مطولا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت
القصوا اي ما حرنت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا معاوية بن عمرو الازدي قال حدثنا ابو اسحق
ابراهيم الفزاري عن حميد الطويل قال سمعت انسا رضي الله
عنه يقول كانت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضبا
بعين مهملة مفتوحة فضاد معجمة ساكنة ممدودة وبه قال
حدثنا مالك بن اسماعيل بن زياد النهدي الكوفي قال حدثنا
زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي الكوفي عن حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم
ناقة تسمى العضبا لا تسبق قال حميد الطويل بالاسناد المذكور
اولا كانت لا تسبق على الشك محمد اعرابي قال الحافظ بن حجر
لم اقف على اسم هذا الاعرابي بعد التتبع الشديد عجا قعود بفتح القاف
وهو ما استحق الركوب من الابل واقل ذلك ان يكون ابن سنتين
الى ان يدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال الا للذكر منها
فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه اي عرف صلى الله عليه وسلم
كونه شاق عليهم فقال عليه السلام حق على الله ان لا يرتفع
شيء من الدنيا الا وضعه وفي رواية ان حقا مفاما الله متعلق
بحقا وان لا يرتفع خبر ان وان مصدرية فيكون موقتة والاسم نكرة
فيكون من باب القلب اي ان عدم الارتفاع حق على الله طوله
اي رواه مطولا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن حماد هو ابن سلمة
عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
التعليق وصله ابو داود ووقع في رواية المستملي وحده عقب
حديث عبد الله بن محمد ووقع في رواية غير ابي ذر الهروي بعد
رواية زهير وليس سياقه عند ابي داود بطول من سياق زهير
ابن ابي معاوية عن حميد فهو اطول من سياق ابي اسحاق الفزاري
فترجح رواية المستملي وكانه اعتمد رواية ابي اسحاق لما وقع

فيها

فيها من التصريح بسماع حميد من انس واشار الى انه روي مطولا
من طريق ثابت ثم وجده من رواية حميد مطولا فاخرجه
قاله في فتح الباري ومطابقة الترجمة لما ذكره من حيث ان
ذكر الناقة يشمل القصوا وغيرها قال في النهاية القصوا الناقة
التي قطع طرف اذنها وكلما قطع من الاذن فهو جدع فاذا بلغ
الربع فهو قصو فاذا جاوزه فهو عضب فاذا استوصلت
فهو صلم يقال قصوته قصوا وانما كان هذا اللقب لقوله تسمى
العضبا ويقال لها العضبا ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك
وقيل وقد جا انه كان له ناقة تسمى العضبا واخرى تسمى الجدعا
واخرى صلما واخرى مخترمة وهذا محله في الاذن فيحتمل ان
يكون كل واحدة صفة ناقة بمفرده وان يكون لكل صفة ناقة
واحدة فسماها كل واحد منهم بما تخيل فيها وبذلك جزم الحربي
ويويد ذلك ما روي في حديث علي حين بعثه عليه الصلاة
والسلام ببراءة فروى ابن عباس انه ركب ناقة رسول الله
صلى الله عليه وسلم القصوى وروى جابر العضبا وغيرها
الجدعا فهذا يرجح ان الثلاثة صفة ناقة واحدة لان القصة
واحدة باب الغزو على الخيل كذا وقع
للمستملي وحده من غير ذكر حديث وبناسبه حديث معاذ السابق
كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير يحتمل
ان المولف رجد الله تعالى بيض له ليكتبه من غير الطريق
السابقة كما دنه فاخترمته المنية قبل وضع النسفي هذه الترجمة
لتيتها فقال باب الغزو على الخيل وبغلة النبي صلى الله
عليه وسلم واستشكل لانه لم يذكر للخيل في حديثي الباب واجيب
باحتمال ان يوخذ حكم الخيل من البغلة او ان الموكن بيض له
باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم
البيضا قاله انس في حديثه الطويل في قصة حنين وقال
ابو حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدي في حديثه الطويل
في غزوة تبوك السابق موصولا في اواخر الزكاة اهدى
ملك ايلة بفتح العين وسكون التحتية مدينة على ساحل البحر
بين مصر ومكة في قول ابي عبيد وقال غيره هي اخر الحجاز واول
الشام بينها وبين المدينة نحو عشرة مراحل واسم ملكها يوحنا
ابن روبة واسم امه العلمى للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضا
وهذه غير البغلة التي كان عليها يوم حنين وفي مسلم عن العباس

ان البغلة التي كانت تحته يوم حنين اهداها له فروة بن نفاثة
بضم النون وبعد الفا المخففة الف مثلثة وهذا هو الصحيح
وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الباهلي الصيرفي
البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثني بالافراد ابو اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي قال سمعت عمرو بن الحارث المصطلقي
الخزاعي اخا ام المؤمنين جويرية بنت الحرث رضي الله عنهما
قال ما ترك النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته
البيضاء وهي دلدل لان اهل السير ذكروا بغلة بقيت بعده عليه
السلام سواها واشهبه عليه البيضاء البياض على السواد
منسوبا بيضا لذلك وسلاحه الذي اعده للحرب وارضا تركها
وفي الوصايا جعلها صدقة اي في صحته واخبر بحكمها عند وفاته
والارض هي نصف فدك وثلث ارض وادي القرى وسهمه من
خمس خيبر وصفيه من بني النضير قاله الكرماني رحمه الله
تعالى وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجهاد والمغازي والنسائي
في الاحباس وسبق في الوصايا وبه قال حدثنا محمد بن
المثنى العنزي الزمن البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابو اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال لرجل من قيس يا ابا عمارة وليتم وفي باب من قاد دابة
غيره افررتم يوم وقعة حنين قال لا والله ما ولى النبي صلى الله
عليه وسلم قال النووي هذا الجواب من بديع الادب لان تقدير
الكلام افررتم كلكم فيدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء
لا والله ما فر صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان السائل اخذ التعميم
من قوله تعالى ثم وليتم مدبرين فبين له البراء انه من العموم الذي
اريد به الخصوص ثم اوضح سبب ذلك بقوله ولكن ولى سرعان
الناس بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اي المستعجلون منهم
فلقيهم هوازن بالنبل بفتح النون لا واحد له وفي باب من قاد
دابة غيره ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم
فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم فاستقبلونا بالسهام
فبين السبب في الاسراع والذي صلى الله عليه وسلم على بغلته
البيضاء التي اهداها له فروة بن نفاثة كما مر عن رواية مسلم ولابي
ذر على بغلة بيضاء وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب اخذ

بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب
اي فلا انهزم لان الذي وعدني الله به من النصر حق لا خلف
لميعاده تعالى انا ابن عبد المطلب انتسب لجده لشهرته
به لما قال ضام بن ثعلبة لما قدم ايكم ابن عبد المطلب ،

باب جهاد النساء وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا
سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق بن طلحة التيمي اي
الازهر عن عمته عائشة بنت طلحة التيمية عن عائشة
ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت استاذنت النبي
صلى الله عليه وسلم في الجهاد وهو القتال في سبيل الله
فقال عليه السلام جهادكن الحج وسبق هذا الحديث بعينه
في اول الجهاد واواخر الجهاد وقال عبد الله بن الوليد
العدني حدثنا سفيان الثوري بما هو موصول في جامعه
عن معاوية بن اسحاق بعد وبه قال حدثنا قبيصة
ابن عقبة السوائي العامري قال حدثنا سفيان بن
سعيد بن مسروق الثوري عن معاوية بن اسحاق بهذا
الحديث وعن حبيب ابن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم
القصاب ابو عبد الله الحافي بكسر المهملة وتشديد الميم الكوفي
عن عائشة بنت طلحة التيمية عن عائشة ام المؤمنين
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سالم
ساوه عن الجهاد في سبيل الله هل يفعلنه فقال عليه السلام
نعم الجهاد الحج بكسر النون وسكون الهاء المهملة ورواية حبيب
هذه قال الحافظ ابن حجر انها موصولة من رواية قبيصة المذكورة
قلت والحاصل ان عنده بعض المولف فيه شعبتان من اسناد من
من اهل القتال للعدو والمطلوب منهن التستر وحماية
الرجال فلهذا كان الحج افضل لهن نعم لهن ان يتطوعن بالجهاد
وللامام ان يستعين بامراة وخنثى وسراهق اذا كان فيهم
غنى في القتال او غيره كسقي الماء ومداواة الجريح كما سياتي
قريبا ان شاء الله تعالى باب غزو
المراة ولابي ذر عن الكشميهني غزوة المراة في البحر وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد السندي قال حدثنا معاوية
ابن عمرو بفتح العين الازدي قال حدثنا ابو اسحاق
ابراهيم بن الحرث وزاد ابو ذر هو الفزاري بفتح الفاء والزاي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الله من عبد الرحمن الانصاري ابي طوالة بضم الطا
المهملة و تخفيف الواو وليس بينه وبين سابقه نا بدة
ابن قدامة كما زعم ابو مسعود في الاطراف واقره المزي عليه
فقد اخرجه الامام احمد وغيره كالبخاري ليس فيه زايدة عن
ابي طوالة وقد سمع ابي اسحاق عن ابي طوالة انه
قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ام حرام بكسر الميم وسكون الراء
بعدها حا مهملة فالف فنون ام حرام خالة انس ماتت عندها
فنام ثم ضحك بعد ان استيقظ من نومه فقالت ام حرام ام تضحك
يا رسول الله فقال ناس اي اضحكني ناس من امتي يركبون
ثبج الاخضر في سبيل الله مثلهم في الدنيا او في الجنة مثل
الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ادع الله
ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال اللهم اجعلها منهم ثم
عاد الى النوم ثم استيقظ فضحك فقالت له مثل اي مثل
قولها الاول لم تضحك او قالت ما ذلك اي الضحك فقال لها
مثل ذلك ناس من امتي يركبون الخ لكن قيل في هذا يركبون البر
وهو الظاهر فقالت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
من الاولين الذين يركبون البحر وانت من الاخرين الذين يركبون
البر قال ابو طوالة قال انس فتزوجت عبادة بن الصامت
وفي رواية اسحاق عن انس في اول الجهاد وكانت ام حرام تحت
عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وظاهر هذا ان الفاكانت تحت زوجته بخلاف الاولى واجيب بانها
كانت اذذاك زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك قاله ابن
التين وقيل انما تزوجها بعد ذلك وهذا اولى لموافقة محمد
ابن يحيى بن حبان عن انس على ان عبادة تزوجها بعد كما سياتي
انث الله تعالى في باب ركوب البحر ويحمل قوله في رواية اسحاق
وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوي بها تعريف من
قيد بحال من الاحوال وظهر من رواية غيره انما تزوجها بعد
ذلك قال في الفتح فركبت البحر مع بنت قرظة بالقاف والراء
والظا المعجمة المفتوحات فاختة امراة معاوية بن ابي سفيان
وكان اخذها معه لما غزا قبرس في البحر سنة ثمان وستين
وهو اول مركب البحر للغزاة في خلافة عثمان رضي الله عنهما
وقرظة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو

قرظة

قرظة بن كعب الانصاري فلما قفلت اي رجعت ركبت
دابتها فوقصت بها بفتح الواو وسقطت عنها فماتت
الوقص كسر العنق يقال وقصت عنقه اقصها وقصا
ووقصت به راحلته كقوله خذ الخطام وخذ بالخطام ولا
يقال وقصت العنق نفسها ولكن يقال وقص الرجل
فهو موقوص باب حمل الرجل امراته
في الغزو دون بعض نسايه وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال بكسر الميم ابو محمد السلمي الانماطي البرساني البصري
قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح
الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير
ابن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص ابي الليثي
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة
عن حديث عايشة رضي الله عنها كل حدثني طايفة ابي قطعة
من الحديث عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اراد ان يخرج ابي السفر اقرع بين نسايه تطييبا لقلوبهن
فايتهن بتا التانيث خرج بفتح حوض الغارعة وضم الراء سهمها
خرج بها النبي صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا في غزوة غزاها
هي غزوة بني المصطلق فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب اي الامر به وفي رواية ابن اسحاق
فخرج سهمي عليهن فخرج بي معه وهو ظاهر بانه خرج بها وحدها
واما ما ذكره الواقدي من ان ام سلمة خرجت معه ايضا في هذه
الغزوة فغير صحيح باب غزو النسا
وقتالهن مع الرجال وبه قال حدثنا ابو عمر بفتح العين بينهما
مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ميسرة الغدد
التيمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن
انس رضي الله عنه انه قال لما كان يوم احد انهزم الناس
عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت صلى الله عليه وسلم ولم
يبق معه من اصحابه الا اثنا عشر رجلا وكان سبب الهزيمة
اشتغالهم بغنيمة الكفار لما هزم المسلمون كما ياتي ان شاء الله
تعالى في المغازي قال انس ولقد رايت عايشة بنت ابي بكر
الصديق وام سليم هي ام انس وانهما لمشمرتان بكسر الميم الثانية

شبكة الألوكة www.alukah.net

المشددة اي ابعر خدم سوقها بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة خلاخيلها وقيل سمر الخلخال خدمة لانه رعا كان من سيور مركب فيه الذهب والفضة والخدمة في الاصل السير والمخدم موضع الخلخال من الساق ولعل مرويته لذلك كانت عن غير قصد للنظر او قبل الحجاب تنقزان القرب بفتح حرف المضارعة وسكون النون وضم القاف وبعد الزاي المفتوحة نون والنقز الوثب وهو لازم اي تثبان وتنقزان من سرعة السير والقرب بالنصب واستبعد لان ينقز غير متعد واوله بعضهم على نزع الخافض اي يثبان بالقرب وقراه بعضهم بالرفع على انه مبتدا خبره على متونها والجملة حالية وضبط اخر تنقزان بضم حرف المضارعة من انقز فعداه بالهمزة اي تحركان القرب لشدة عدوها ويصح نصب القرب على هذا الوجه واعربه البدر الدماميني على انه مفعول باسم فاعل منصوب على الحال محذوف اي تنقزان جاعلتين القرب اوناقلتين القرب على متونها قال وحذف العامل لدلالة الكلام عليه وقال غيره اي غير ابي مر وهو جعفر بن برقان عن عبد الوارث تنقلان القرب باللام بدل الزاي على متونهما اي ظهورها ولا اشكال في النصب على هذه الرواية كما لا يخفى ثم تفرغانه بضم حرف المضارعة من افرغ اي تفرغ الماء الذي في القرب في افواه القوم ثم ترجعان فتملاء ثم تجيئان فتفرغانها اي القرب ولابي ذر تفرغانه اي الماء في افواه القوم قال ابن المنير يرد على فتاتهن وليس هو في الحديث فاما ان يريد اذا اعانتهن للغزاة غزو واما ان يريد انهن ساقيات للدواة وسقي الجرحى الاوهن يدافعن عن انفسهن وهو القتال فاضاف الرمي القتال لذلك انتهى ويؤيد الاول حديث ابن عباس عند مسلم كان يغزو بهن خيبر اوبين الجرحى ويؤيد الثاني حديث انس عند مسلم ايضا انام سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فقالت اتخذته ان دنا مني احد من المشركين بقرت به بطنه وقد روي ان ام سليم كانت شهدت اليرموك في الجهاد وثبتت يوم حنين والمقام قد زلت والصفوف قد انتقضت والمنايا ضربت فاها فالتفت الى ما رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يدها خنجر فقالت يا رسول الله اقتل هؤلاء الذين ينهزمون عنك كما يقتل هؤلاء الذين يجاهدون فليسوا بشر منهم فقال يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن وقد قاتلنا قريش يوم اليرموك حين دهمتهم جموع

الروم

الروم وخالطوا عسكر المسلمين يضربن بالسيوف يومئذ بالسيوف وذلك في خلافة عمر وحديث الباب اخرجه ايضا في فضايل ابي طلحة وفي المغازي ومسلم في المغازي **باب** حمل النساء القرب الى الناس في الغزو وبه قال **حدثنا** عمدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة قال **اخبرنا** عبد الله ابن المبارك قال **اخبرنا** يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال **ثعلبة بن ابي** مالك ابو يحيى القرظي امام بني قريظة ولد في عهده صلى الله عليه وسلم وله رؤية وقال عمر قاله الزهري وقال غيره اختلف في صحبته وله حديث مرفوع لكن جزم ابو حاتم بانه مرسل وصرح الزهري عنه بالاخبار في حديث اخر سيأتي ان شاء الله تعالى في باب لوا ابي صلى الله عليه وسلم **ان عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا اي اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها **بين نساء من نساء المدينة فبقي منها** مرط جيد بكسر الميم وسكون الراء **فقال له بعض من عنده** قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسمه **يا امير المؤمنين اعط** بهذه قطع **فتوخذ** **هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي عندك تريد** ون زوجته **ام كلثوم** بضم الكاف والمثلثة **بنت علي** وكانت اصغر بنات فاطمة الزهراء اولاد بناته عليه السلام ينسبون اليه **فقال ام سليط** بفتح السين المهملة وكسر اللام **احق به** وام سليط هي كما ذكره ابن سعد ام قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة من بني مازن تزوجها ابو سليط بن ابي حارثة عمرو بن قيس من بني عدي بن النجار فولدت سليطا وفاطمة فكنيت بام سليط لذا فهي **من نساء الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال** عمر فانها **كانت تزفر** بفتح المثناة الفوقية وسكون الزاي وبعد الفا المكسورة راي ثم ميم **لنا القرب يوم احد** وشهدت ايضا خيبر وحنينا **قال ابو عبد الله** البخاري **مزفر** اي **مخيط** قال عياض وهذا غير موقوف في اللغة ولعل البخاري اتبع في ذلك ما روي عن ابي صالح كاتب الليث حيث قال فيما رواه ابو نعيم عنه تزفر تخرز وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ من رواية الحموي والكشميهني وحديث الباب اخرجه ايضا في المغازي **باب**

شبكة الألوكة www.alukah.net

مع اداة النساء الجرحى من الرجال وغيرهم في الغزو وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا بشر
ابن المفضل بكسر الموحدة وسكون الفين المعجمة ابن لاحق الرقاشي
بقاف وشين معجمة البصري قال حدثنا خالد بن ذكوان
المدني نزيل البصرة عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد
التحتية المكسورة بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد
الواو المكسورة وبالذال المعجمة ابن عفراء الانصارية من البايعات
رضي الله عنها انها قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزو
نسقي اصحابه ونداوي منهم الجرحى من غير لبس بان ينضنض
الدوا ونضعه غيرهن على الجرح او المراد المتجالات منهن لان موضع
الجرح لا يلتذ به جسمه بل يقشوه منه الجلد ويقابه النفس ولمسه
مولم للاس والملموس والضرورات تبيح المحظورات وبزد القتلى
منهم من المعركة الى المدينة وزاد الاسمعيلي من طريق اخرى
عن خالد بن ذكوان ولا نقاتل وسقط قوله الى المدينة لابي ذر
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الباب التالي لهذا والنسائي في
السير باب رد النساء الرجال الجرحى والقتلى
زاد ابو ذر عن الكشميهني الى المدينة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان
عن الربيع بنت معوذ انها قالت كنا نغزو مع النبي صلى الله
عليه وسلم فنسقي القوم اي الصحابة ونخدمهم ونرد الجرحى والقتلى
منهم الى المدينة قال السفاقسي كانوا يوم احد يحملون الرجلين
والثلاثة من الشهداء على دابة وترد هن النساء الى موضع قبورهن
باب جواز نزع السهم من البدن وبه
قال حدثنا محمد بن العلا بفتح العين والمد غن كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله
بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال رميت بضم الراء بصيغة المجهول
ابو عامر عبيد بن وهب بضم العين نصر الاشعري عم ابي موسى
وكان من كبار الصحابة في ركبته سهم في غزوة اوطاس رماه
جشمي فانتميت اليه قال ولابي ذر فقال انزع بكسر الزاي
هذا السهم فنزعه من ركبته فنزا بالنون والزاي المفتوحتين
اي جرى منه الما ولم ينقطع فدخلت على النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم زاد في المغازي في بيته فاخبرته بذلك فقال عليه السلام
اللهم اغفر لعبيد بالتنوين ابي عامر زاد في المغازي ورايت
بياض ابطيه ثم قال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير
من خلقك من الناس وانما دعا له لانه علم انه ميت من
ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا منقطعا وباتي ان شاء الله
تعالى تاما في المغازي باب فضل
الحراسة بكسر الحا المحفظ في الغزو في سبيل الله وبه
قال حدثنا اسماعيل بن خليل الخزاز بمعجمات الكوفي قال
اخبرنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الها القرشي
الكوفي قاضي الموصل قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرنا عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشي العنزي
قال سمعت عايشة رضي الله عنها تقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسهر بفتح السين المهملة وكسر الها
فلما قدم المدينة بعد زمان السهر قال ليت رجلا من اصحابي
صالحا صفة لرجلا يحرسني الليلة وعند مسلم من طريق اللث
عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد ما قدم المدينة ليلة فقال كيت رجلا صالحا الخ فظاهره ان
السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف الذي رواية
الباب فالظاهر ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو
محمول على التقديم والتاخير اي سمعت عايشة تقول
لما قدم سهر وقال كيت ويؤيده رواية النسائي كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة سهر وليس
المراد بقدومه المدينة اول قدومه اليها من الهجرة لان عايشة
اذ ذاك لم تكن عنده اذ سمعت اصوت سلاح فقال عليه السلام
من هذا فقال انا سعد بن ابي وقاص جيت لاحرسك
وفي رواية مسلم المذكورة فقال وقع في نفسي خوف
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيت احرسه فدعا
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ونام ولابي ذر فنام النبي صلى
الله عليه وسلم زاد المولف في الثنتين من طريق سليمان بن
بلال عن يحيى بن سعيد حتى سمعنا غطيطه وفي الباب
احاديث كحديث عثمان مرفوعا حرس ليلة في سبيل الله خير
من الف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها رواه الحاكم وصححه
ابن ماجه وحديث انس مرفوعا عند ابن ماجه ايضا حرس

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ليلة في سبيل الله افضل من صيام رجل وقيامه في اهله
الف سنة ثلثمائة يوم اليوم كالف سنة لكن قال المنذري
ويشبه ان يكون موضوعا وحديث ابن عمر مرفوعا الا اسلم
بليلة افضل من ليلة الغدر حارس حرس في ارض خوف
لعله ان يرجع الى اهله اخرجه الحاكم وقال على شرط البخاري
وفي الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه
الاية والله يعصمك من الناس اسناده حسن لكنه اختلف
في وصله وارساله وهو يقتضي انه لم يحرس بعد ذلك بناء
سبق تردد الا ان لكن ورد في عدة اخبار انه حرس في بدر
واحد والخندق ورجوعه من خيبر وفي وادي القرى وعمرة
القضية وفي حنين فكان الاية نزلت متراخية عن وقعة
حنين ويويده ما في المعجم الصغير للطبراني عن ابي سعيد فان
العباس فمن يحرسني انتبى صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه
الاية تركت والعباس انما لازمه بعد فتح مكة فيحمل على انها نزلت
بعد حنين وحديث حراسته ليلة حنين اخرجه ابو داود والنسائي
وقد تتبع بعضهم اسماء من حرسه صلى الله عليه وسلم فجمع منهم
سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وابو ايوب وذكر ان ابن
عبد قيس والاوس السلمي وابن الاوس اسمه محجن ونقال
مسلمة وعباد بن بشر والعباس وابو بكر بجانة وبه قال حدثنا
يحيى بن يوسف بن ابي كريمة ابو يوسف الزمي بكسر الزاي
وتشديد الميم الخراساني نزيل بغداد قال اخبرنا ابو بكر
الحنفاط بالنون المقبري وزاد ابو ذر يعني ابن عياش به
بتشديد التحتية وبعد الالف شين معجمة عن ابي حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن
ابي صالح ذكوان السمان الزيات عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعس بفتح الفوقية
وكسر العين المهملة وفتح بعدها سين مهملة انكب على وجهه
او بعد او هلك او شقي عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد
القطيفة بفتح القاف وكسر الطاء وفار وعبد الخميصة
بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم اسود مربع له اعلام وخطوط
يعني ان طلب ذلك قد استعبده وصار همه كله في طلبها
كالعبادة لها فهو مجاز عن حرصه عليه وتحمله الذل لاجله

ان

ان اعطي بضم اوله وكسر ثالثه اي ان اعطي ماله عمل رضي
عن خالقه وان لم يعط وله يرض بما قدر له فصح انه عبد في طلب
ذلك فوجب الدعاء عليه بالنكس لانه اوقف عمله على متاع
الدنيا الفاني وترك النعيم الباقي لم يرفعه اي لم يرفع الحديث
اسرائيل ابن يونس ومحمد بن جحادة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة
المخففة وبعد الالف دال مهملة كلاهما عن ابي حصين عثمان
الاسدي بل وقفان عليه وسقط لغير ابي ذر ومحمد بن جحادة
قال البخاري وزاد نا عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن مرزوق
احد شيوخه وفي نسخة وزاد لنا عمرو قال اخبرنا عبد
الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح
ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم
وعبد الخميصة يقال وعبد القطيفة اذا اعطي رضي
وان لم يعط تنحط بكسر الخاء المعجمة بدل قوله في الاولى لم يرض
والذي زاده عمرو هو قوله تعس وانتكس بالسين المهملة
اي عاوده المرض كما بدايه وانقلب على راسه وهو د على عقبيه
بالخيبة لان من انتكس فقد خاب وخسر واذا شيك بكسر الشين
المعجمة وبعد الخاء المهملة الساكنة كان اصابته شوكة فلا انتقش
بالقاف والشين المعجمة اي فلا اخرجت شوكته بالمنقاش يقال
نقشت الشوكة اذا استخرجتها طوبى اسم الجنة او شجرة فيها
لعبد احذ بجر الفرة وبعد الخاء المعجمة المكسورة ذال معجمة اسم
فاعل من الاخذ مجرور صفة لعبد يعفر فرسه بكسر الفاء اي
لجامها في الجهاد في سبيل الله اشعث بالمثلثة مجرور بالفتحة
لمنعه الصرف على انه صفة للمجرور من قوله طوبى لعبد راسه
بالرفع فاعل ولابي ذر اشعث بالرفع قال في الفتح على انه
صفة الراس اي راسه اشعث وتعقبه في العمدة فقال لا يصح
عند العربين والراس فاعل وكيف يكون صفة والموصوف
لا يتقدم على الصفة والتقدير الذي قدره يودي الى الغاء
قوله راسه بعد قوله اشعث انتهى والظاهر انه خبر مبتدا
محذوف تقديره هو اشعث مغبرة قدماه بسكون الغين
وتشديد الراء واعرابه مثل اشعث راسه وقال الطيبي في شرح
مشكاته اشعث راسه ومغبرة قدماه حالان من لعبد لانه
موصوف ان كان في الحراسة اي حراسة العدو وخوفا من هجومه

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

كان في الحراسة وهي مقدمة الجيش وان كان في الساقة موخر الجيش
كان في الساقة وفي اتحاد الشرط والجزاء لاقتضاء مخاتم
الجناء ومعالمه اي فهو في ابن عظيم فهو نحو فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله مهجرته الى الله ورسوله وقال ابن الجوزي
المعنى انه خاتم الذكر لا تقصد السهو فاي موضع اتفق له كان
فيه فمن لزم هذه الطريقة كان حريا وان استاذن لم
يوذن له وان شفع اي عند الناس يشفع بتشديد الفاء
المفتوحة اي لم تقبل شفاعته قال ابو عبد الله البخاري
يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابي حصين وسبق
هذا قريبا وهو ساقط في رواية ابي ذر وقال نفسا لفظ القرآن
فنفسا لم كانه يقول فانتسم الله واما طوبى نهي فعلى
بضم الفاء وسكون العين وفتح اللام من كل شيء طيب وهي يا
في الاصل ايمي طيي بطا مضمومة فيا ساكنة ثقرحولت اي
اليا الي الواو لانضمام ما قبلها وتي من يطيب بفتح اولها وكسر
ثانيه قال في الفتح ان قوله نفسا الخ في رواية المستملي وحده
وهو على عادة البخاري في شرح اللقطة التي توافق ما في
القرآن والحديث اخرجه ايضا في الرقاق وابن ماجه في
الزهد باب فضل الخدمة في الغزو
بكسر الخاء وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بعينين مهملتين
مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد الثانية اخرى مفتوحة
ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون اخره دال
مهملة الساجي بالمهملة البصري قال حدثنا معتمر بن
الخاء عن يونس بن عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة
العبدي عن ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله
عنه وسقط لابي ذر لفظ ابن مالك انه قال صحبت جرير
ابن عبد الله البجلي زاد مسلم في سفر وهو اخ من ان يكون
في الغزو او غيره فكان يخدمني وهو اكبر من انس كان
الاصل ان يقول وهو اكبر مني لكنه فيه التفات او تجريد
ويحتمل ان يكون قوله وهو اكبر من انس من قول ثابت
قال جرير البجلي اني رايت الانصار يصنعون من
تفخيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدته شيئا لا احد
احدا منهم الا اكرمته قال في فتح الباري وهذا الحديث من
الاحاديث التي اوردها المصنف في غير بطنها واليق

المواضع به المناقب انتهى وفيه ما فيه ما بانه لا مطابقة
بين الحديث والترجمة لكن قال العيني ان مطابقته تؤخذ
مما زاده مسلم وهو قوله فنسوة لشموله الغزو وغيره كما سبق
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
المدني قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري عن عمرو بن ابي عمرو بفتح
العين فيهما مولى المطلب بن حنطب بفتح الحاء والطاء المهملتين
بينهما نون ساكنة اخره موحدة انه سمع انس بن مالك
رضي الله عنه يقول خرجت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى غزوة خيبر سنة ست او سبع حال كوني اخدمه
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه راجعا الى المدينة
وبدا اي وظهر له احد الجبل المعروف قال عليه السلام هذا
جبل يحبنا ونحبه فاجرى ان يحب اليحب
او المراد يحب احد حب اهل المدينة وسكانها كقوله تعالى واسئل
القرية والاول اولى ويؤيده حنين الاسطوانة على مفارقته
صلى الله عليه وسلم تذكر اشارة عليه السلام بيده الى المدينة
وقال اللهم اني احرم ما بين لابتيها بتخفيف الموحدة تثنية
لابة وهي الحرة والمدينة بين حرتين سقط لفظ اللهم
للمستملي وفي نسخة وقال باثبات الواو لتحريم ابراهيم
الخليل مكة في الحرمة فقط لا في وجوب الجزا اللهم بارك في
صاعنا ومدنا دعا بالبركة في اقواتهم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في احاديث الانبيا ومسلم في المناسك والترمذي
في المناقب وبه قال حدثنا سليمان بن داود ابو الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة العتكي الزهراني البصري عن اسماعيل
ابن مكرم بالخاء المعجمة في اوله وبالقاف في آخره ابو مكرم
ابو زياد الكوفي الملقب بشقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف
الخفيفة وبالصاد المهملة قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن عمرو بضم الميم وفتح الواو وكسر الراء المشددة اخره
قاف ابن شرحبيل بضم اوله وفتح الشين المعجمة وسكون الميم وكسر
الراء بعدها جيم ابن عبد الله البجلي بكسر العين المهملة وسكون
الجيم البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم زاد مسلم من وجه اخر عن عاصم في سفر
فنا الصايم ومنا المفطر قال فنزلنا منزلا في يوم حار اكثر

الألوكة
www.alukah.net

ظلا من وفي الفرع الذي يستظل من الشمس بكسايه وزاد
مسلم ومما من يتقي الشمس بيده واما الذين عاسوا فلم يجلوا شيا
لعجزهم واما الذين افطروا فضعفوا الركاب بكسر الراء الابل التي
يسار عليها واحده راحلة ولا واحد لها من لفظها اي اثاروها
الي الماء للسقي وغيره واعتقبوا بفتح الفوقية والهاء وعلجوا اي
خدموا الصانعين وتناولوا السقي والعلف وفي رواية مسلم فقربوا
الابنية اي البيوت التي يسكنها العرب في الصحرا كالخباء والفسطاط
وسقوا الركاب فقال النبي وفي نسخة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر الوافر وهو اجر
ما فعلوه من خدمة الصانعين بضرب الابنية والسقي وغير ذلك
لما حصل منهم من النفع المتعدي ومثل اجر الصوام لتقاطيعهم
المتفاوتة واشغال الصوام واما الصانعون فحصل لهم اجر صومهم
القاصر عليهم ولم يحصل لهم من الاجر ما حصل للمفطرين من
ذلك ولم يظهر لي المطابقة بين الترجمة والحديث نعم يحتمل ان
يكون مما زاده مسلم حيث قال في سفر الناس مثل سفر القوم وغيره
مع قوله فضعفوا الركاب واعتقبوا وعالجوا المفسر بالخدمة وهذا ا ه
الحديث اخرجه مسلم في الصوم ولذا النسائي باب
فضل من حمل شاع صاحبه في السفر وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر
السعدي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني
اليماني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال كل سلامي بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم
عظام الاصابع عليه صدقة كل يوم بنصب كل على الظرفية
يعني الرجل متجد اعلى انه فاعل المصدر بخوشعم بالمهملة اي ب
واعانتك الرجل في دابته تحامله بالحا المهملة يساعده في الركوب
عليها اي الدابة ولابي ذر عليه اي على الراكب او يرفع عليها
متاعه وخبر المبتدا قوله صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة
بفتح الخا المعجمة المرة الواحدة ولابي ذر خطوة بضمها ما بين
القدمين يمشيها الى الصلاة صدقة ودل الطريق بفتح الدال
المهملة وتشديد اللام اي الدلالة عليه للمحتاج اليه صدقة
ومطابقته للترجمة في قوله يعين الرجل في دابته وسبق بعض
الحديث في الصلح باب فضل رباط يوم

في

في سبيل الله بكسر الراء رباط وتخفيف الموحدة مصدر رابط
ووجه المفاعلة في هذا ان كلا من الكفار والمسلمين ربطوا
انفسهم على حماية طرف بلادهم من عدوهم والرباط مراقبة
العدو في الثغور المتاخمة لبلاد هم لحراسة من بها من المسلمين
وهو في الاقامة على الجهاد وقيل الرباط مصدر رابط بمعنى لازم
وقيل هو اسم لما يربط به الشيء اي يشد فكانه يربط نفسه عما
يشغله عن ذلك او انه يربط فرسه التي يقاتل عليها وقول
ابن حبيب من المالكية ليس من سكن الرباط باهله وماله وولده
مرابطا بل من خرج عن اهله وماله وولده قاصدا للرباط
تعقبه في الفتح فقال في اطلاقه نظر فقد يكون وطنه وينوي
بالاقامة فيه دفع العدو ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى
الثغور وقول الله تعالى بالجر عطفا على رباط الحرمين ولابي
ذر عز وجل بدل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا اعلى
مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدايد وصابروا وغالبوا
اعداء الله في الصبر على عدوه في الحرب ورابطوا ابدانكم وخيولكم
في الثغور منتصبين للغزو وانفسكم على الطاعة وفي الموطا
حديث ابي هريرة مرفوعا وانتظار الصلاة فذلكم الرباط
وروى ابن مردويه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال اقبل علي
ابو هريرة يوما فقال اتدري يا ابن اخي فيما انزلت هذه الاية
يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا قلت لا قال
اما انه لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم غزو ورابطوت
فيه ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد يصلون الصلاة في
مواقيتها ثم يذكرون الله فيها فقيل انزلت اصبروا على الصلاة
الخمس وصابروا العدو كم ورابطوا في مساجدكم الحديث
وكذا رواه الحاكم بنحوه في مستدركه لكن حمل الاية على الاول اظهر
كما قاله في الفتح وعلى تقدير تسليم انه لم يكن في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم رباط فلا يمنع ذلك من الاستدلال به والترغيب
فيه انتهى وعن محمد بن كعب اصبروا على دينكم وصابروا العدو
الذي وعدتم عليه ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه
لدينكم واتقوا الله في جميع امورهم وادوا الكم لعلكم تفلحون
عند الله المقيمون بقائلي وفي رواية غير ابي ذر بعد قوله
اصبروا الى الاية محذوف ما بينهما وبه قال حدثنا عبد الله
ابن منير بضم الميم وكسر النون المروزي انه سمع ابا النضر

شبكة الألوكة www.alukah.net

بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي
ابو النضر الكناني البغدادي قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابي حازم سلمة
ابن دينار الاعرج المدني عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رباط يوم اي مواظبة رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيم
الكائن في الدنيا وما عليها كلها لو ملكها انسان وتنعم به لانه نعيم
زائل بخلاف نعيم الاخرة فانه باق وعبر بعليها دون فيها لما فيه
من الاستعلاء وهو اجمع من الظرفية واقوى وفيه دليل على ان
الرباط يصدق بيوم واحد وكثيرا ما يضاف السير الى الله
والمراد بعمل عمل خالص يتقرب به الى الله تعالى كالدعاء الغزا بيض
والنوافل لكنه غلب اطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية
فيه في مواضع وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها عبر بالسوط دون سائر ما يقاتل به لانه الذي
يسوقه به الفرس للزحف فهو اقل الات الجهاد وقع كونه تارة
في الدنيا فحلم في الجنة او ثواب الحمل به والروحة بفتح الرا
المرة الواحدة من الرواح وهو السير فيما بين الزوال الى
الليل او روحها العبد في سبيل الله او الغدوة بفتح القين
المعجمة المرة من الغدو وهو السير من اول النهار الى الزوال
خير من الدنيا وما عليها او هنا للتقسيم لا للشك وهذا شامل
لقليل السير وكثيره في الطريق الى الغزو او في موضع القتال وهذا
الحديث اخرجه الترمذي ما جاء [illegible] من غزا
بصبي الى خرمة بطريق التبعية لانه مخاطب بالغزو وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم الثقفي البغلاني
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري بتشديد
الياء من القارة المدني الاصل ثم السكندري كعمر وهو ابن ابي عمرو
مولى المطلب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام
انس المسمى اي عين لي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع في
الفرع اي هو يخدمني وفي نسخة بجدمني بالجزم جواب الامر حتى
اخرج الى غزوة خيبر وكانت سنة سبع بتقديم السين على
الموحدة واستشكل من حيث ان ظاهره ان اول خدمته كانت حينئذ
فيكون اتما خدمه اربع سنين وقد صح عنه انه قال خدمت النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفي رواية عشر سنين واجيب
بان يحمل قوله لابي طلحة التمس لي غلاما من غلمانكم على ان
يعين له من يخرج معه في تلك السفرة فيخط الالتماس على
الاستيذان في المسافرة بذلك لانه في اصل الخدمة لا بها كانت مقررة
فخرج لي ابو طلحة مردفي اي اردفني خلفه على الدابة واناعلام
راهقت الحلم اي قاربت البلوغ والواو للحال فكنت اخدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل [illegible] فكنت
اسمعه كثيرا يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم على ما يتوقع
والحزن على ما وقع وهو بفتح الحا والزاي او اكثر هو الهم
والحزن بقوله اهمني هذا الامر واحزنني والعجز هو ضد
القدرة والكسل وهو التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة
عليه والبخل والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة
وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام ثقله وغلبة الرجال
الفرج والمرج او توحد الرجل في امره وتغلب الرجال عليه
ثم قد سا خيبر بالخاء المعجمة المسمى بالقموص
ذكره ابن اسحاق صفية بنت حيي بن اخطب بفتح الهمزة وسكون
الخا المعجمة وفتح الطا المهملة اخره موحدة وحيي بضم الحا المهملة وفتح
التحتية الاولى وتشديد الثانية وقد قتل زوجها كنانة بن
الربيع بن ابي الحقيق وكانت عروسا قال الخليل رجل عروس
في رجال عروس وامراة عروس في نساء عرائس قال والعروس نعت
يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في نعت بهما اياما فاصطفاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه لانها بنت ملك من ملوك كفر
فخرج بها من خيبر حتى بلغنا ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا بلغنا
سد الصهبا بفتح السين ونضم وتشديد الدال المهملتين والصهبا
بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد موحدة ممدودة اسم موضع
حلت اي طهرت من الحيض فبنى بها عليه السلام ثم صنع حيسا
بمهملة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فنون مهملة نطعها
من تمر واقط وسمن في نطع صغير بكسر النون وفتحها وفتح الطا
وسكون الغين المعجمة اربع لغات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي لانس اذن بعد الهمزة وكسر المعجمة اعلم من حولك من المسلمين
فدعوتهم الى وليمة فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله
عليه وسلم على صفية فما كان فيها خبز ولا لحم ثم خرجنا الى المدينة
قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي بضم اوله وفتح

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الحاء المهملة وتشديد الواو لها اي لاجلها وراءه بعباءة اي يجعلها
لها حوية تدار حول سنام البعير ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته
فيتضع فيضع رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا
على المدينة نظر الي جبل احد فقال هذا جبل يحبنا حقيقة ونحبه
على حذف مضاف اي اهل احد ونحبه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم
اني احرم ما بين لابتيها اي حرتيها مثل ما حرم ابراهيم مكة الاني
وجوب الحرا اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم يريد ان يبارك اللهم لهم
في المطعام الذي يكال بالصيعان والامداد باب
ركوب البحر اي الجهاد وغيره للرجال والنساء وكره مالك ركوبه
للنساء في الحج خوفا من عدم التستر من الرجال ومنع عمر رضي الله عنه
ركوبه مطلقا فلم يركبه احد طول حياته ولا يحتج بذلك لان السنة
اباحته للرجال والنساء في الجهاد كما في حديث الباب وغيره ولو كان
مكروها لنهى عنه عليه السلام الذين قالوا له انا نركب البحر صدارتجاجه
وقد برئت منه الذمة ونهوم الجراز عند عدم الارتجاج وهو الشهور
وقد قال مطرف العراق ما ذكره الله الا بحق قال تعالى هو الذي يسيركم
في البر والبحر فاذا غلب عليها الهلاك في ركوبه حرم وان استوى فاختلف التحريم
وجهان صحح الموفق في الروضة التحريم وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم البصري السدوسي قال حدثنا
حماد بن زيد بن درهم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن يحيى
ابن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ الانصاري
المدني عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال حدثتني ام
حرام بنت ملحان خالة انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لها نام في الظهيرة يوما في بيتها فاستيقظ وهو يضحك من
المنزع قالت ولابي ذر قلت بدل قالت يا رسول الله ما يضحكك
قال ناس من امتي وسقط للمستملي قوله من قوم يركبون
البحر كالملوك على الاسرة في الدنيا لصفة حالهم واستعمادهم
او في الجنة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فيقول
بحيالها انت من الاولين الذين يركبون البحر تزوج بها عبادة بن
الصامت اي بعد ذلك وظاهر قوله في رواية اسحاق في اول الجهاد
وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها كانت زوجته قبل وهو محمول على ان قوله
وكانت تحت عبادة جملة معترضة قصد بها وصفها بذلك غير مقيد
بحال كما سبق في باب غزو المرأة فخرج بها الى الغزو وزاد في اول

الجهاد عن اسحاق فركبت البحر في زمان معاوية ابن ابي سفيان
اي لما غزا قبرس في البحر سنة ثمان وعشرين فلما رجعت
قربت دابة لتركبها فوقصتها فدقت عنقها اي فماتت وهذا
الحديث قد سبق مرات باب
من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب اي ببركتهم ودعائهم وقال ابن
عباس فيما سبق موصولا اول البخاري في بلب بدء الوحي اخبرني
بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب انه قال لي قيصر
لهرقل هرقل سألتك اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم
بعد هزة اشراف فزعمت ضعفاؤهم بالنصب وفي بدء الوحي فذكرت
ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل اي في الغالب وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشجي قال حدثنا محمد
ابن طلحة عن ابيه طلحة بن مصرف اليامي عن مصعب بن
سعد بسكون العين انه قال رأى اي ظن سعد رضي الله عنه
هو ابن ابي وقاص والد مصعب ومصعب لم يدرك زمان
هذا القول وقع فيكون مرسلا لكنه محمول على انه سمعه من ابيه
ويؤيده ان في رواية الاسماعيلي عن مصعب عن ابيه انه راى
ان له فضلا من جهة الشجاعة والغنى على من دونه زاد
النسائي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفا
زاد النسائي بصلوتهم وصلاتهم ودعائهم ووجه بان عبادة
الضعفاء اشد اخلاصا لخلو قلوبهم من التعلق بالدنيا وضعفا
صمايرهم ما يقطعهم عن الله فجعلهم همهم واحدا فتركت اعمالهم
راجيب دعاؤهم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار
انه سمع جابرا هو ابن عبد الله الانصاري الصحابي عن
ابي سعيد سعد بن مالك الانصاري الخدري رضي الله
عنهم وسقط لفظ الخدري لابي ذر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يأتي زمان يغزو فئام بكسر الفاء
وفتح الهمزة وبعد الالف تحتية اي جماعة من الناس والفئام
لا واحد له من لفظه والجار والمجرور في موضع رفع صفته
فئام والعائد محذوف اي فيه وللكشميهني يغزو
فيه فئام من الناس فيقال فيكم بحذف همزة الاستفهام
من صحب النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

اي عليه ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح اي عليه وحذفت
منها كدلالة الاولى والمراد من الثلاثة الصحابة والتابعون
واتباع التابعين وهذا الحديث اخرجه ابونعيم في علامات
النبوة وفضائل الصحابة وسلم في الفضائل هذا ما جاء
بالتنوين لا يقول فلان شهيد على سبيل القطع بذلك الان
ورد به الوحي قال ابو هريرة فيما وصله في باب افضل الناس
مؤمن يجاهد بنفسه وماله قيل ثم اي النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الله اعلم من يجاهد في سبيل الله ولابي ذر والله
اعلم من يكلم بضم اوله وفتح ثالثه اي يجرح في سبيله فلا يعلم
ذلك الا من اعلمه الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري بتشديد
الياء الاسكندراني عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو
والمشركون في حديث ابي هريرة الآتي ان شاء الله تعالى
في باب ان الله يؤيد بالرجل الفاجر التصريح بوقوع ذلك
في خيبر لكن في كون الحادثين قصتين نظر لما وقع بينهما من
الاختلاف في بعض الالفاظ وقد جزم ابن الجوزي بان قصة
سهل هذه وقعت باحد ويؤيده ان في حديث الباب عند
ابي يعلى الموصلي انه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم احد ما رأينا مثل ما ابلى فلان الحديث وفي ذلك نبي يأتي
ان شاء الله تعالى في المغازي فاقتتلوا فلما مال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى معسكره اي رجع بعد فراغ القتال
في ذلك اليوم ومال الآخرون الى معسكرهم وفي اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل وهو قزمان بفتح القاف
وسكون الزاي بعد ها ميم قال فتون لا بد منه ثم اي للمشركين
شاذة بين معجمة وبعد الالف ذال معجمة مخففة ولا فاذة
بالفاء والذال المعجمة ايضا والاولى التي تكون مع الجماعة
ثم تفارقهم والاخرى التي لم تكن قد اختلطت بهم اصلا اي
انه لا يترك منها الا التي عليه فقتله والتاء فيه اما ان يكون
للمبالغة كعلامة ونسابة او نقلت للمحذوف اي لا يترك لهم
نسمة شاذة الا اتبعها يضربها بسيفه فقال اي قاتل

وعند

وعند الكشميهني في المغازي فان كانت محفوظة فهو مثل
الساعدي ما اجزأ بجيم وزاي ثم همزة اي ما اغنى منا اليوم احد
كما اجزأ فلان اي قزمان فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما بتخفيف الميم استفتاحية فتكسر الهمزة من قوله
انه من اهل النار لنفاقه في الباطن فقال رجل من القوم
هو اكم بن ابي الجون الخزاعي انا صاحبه اي اصحبه والآن
لا نظر السبب الذي به يصير من اهل النار فان فعله في
الظاهر جميل وقد اخبر صلى الله عليه وسلم انه من اهل النار
فلا بد له من سبب مجيب قال فخرج معه كلما وقف وقف
معه واذا اسرع اسرع معه قال فخرج الرجل جرحا شديدا
فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه اي
طرفه الذي يضرب به بفتح ذبابه بتثنية ذبة
ثم تحامل اي مال على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الكثير
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام وما ذاك قال الرجل
الذي ذكرت انفا بعد الهمزة وكسر الفوقية اي الآن انه من اهل
النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لك به فخرج في اثره
في طلبه ثم جرح بضم الجيم شديدا فاستعجل الموت فوضع
نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه فتحامل عليه
فقتل نفسه واستشكل القطع بكونه من اهل النار مع وقوعه
من قتل نفسه والمؤمن لا يكفر بالمعصية واجيب باحتمال انه
صلى الله عليه وسلم علم بكوني انه ليس مؤمنا او انه سيرتد
ويستحق قتل نفسه وفي حديث اكثم بن الجون عند الطبراني
فقلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده وتوقيه
جانبه في النار فاين نحن قال ذاك اخبث النفاق فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل
عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل
النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس
وهو من اهل الجنة قال النووي فيه التحذير من الاغترار
بالاعمال وانه ينبغي للعبد اذا عمل عملا صالحا ان لا يتكل عليه ولا يزكي نفسه
من اقبال به الحال للتقرير السابق وكذا ينبغي للعاصي ان لا
يقنط ولغيره ان لا يقنطه من رحمة الله تعالى ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان ثم شمر وابرجحانه في امر الجهاد فاو

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

كان مقتولا لم يمتنع ان يشهدوا له بالشهادة فلما ظهر انه إنما قاتل
لله واخلص نيته علم انه لا يطلق على كل مقتول في الجهاد
بانه شهيد لاحتمال ان يكون مثل هذا مما اطلقوا السلف والخلف
بناء على الظاهر اما من استشهد معه صلى الله عليه وسلم
كشهداء احد وبدر ونحوهم فلا خفاء به ظاهر او الظاهر ان من
بعدهم كذلك وقد اجمع الفقهاء على ان شهيد المعركة لا يغسل ولا يصلى
اذا سئل عن مومن قتل كذلك ان يقول هو شهيد والرمي
منعه صلى الله عليه وسلم ان يطلقه الانسان جزما على
النفل وهذا ممنوع حتى في زمانه صلى الله عليه وسلم الوحي
خاص قاله ابن المنير وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي
وسلم في الايمان والنذور **باب**
الرمي بيض على الرمي بالسهام وقول الله تعالى بالجر عطفا
على الخيل بيض ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى **واعدوا**
ايها المومنون **لهم** لاجلهم اولكفار **ما استطعتم**
من قوة من كل ما يتقوى به في الحرب وفي حديث مسلم
عن عقبة مرفوعا واعد والهم ما استطعتم من قوة الا ان القوة
الرمي قالها ثلاثا وخصه عليه السلام بالذكر لانه اقواه قاله
البيضاوي كالزمخشري وتعقبه الطيبي بان تفسير النبي صلى الله
عليه وسلم القوة بالرمي يخالف ما ذكره ولان ما في قوله
ما استطعتم موصولة والعايد محذوف ومن قوة بيان له
فالمراد بها نفس القوة وفي هذا البيان والتبيين اشارة الى
ان هذه العدة لا تثبت بدون الحاجة والادمان الطويل
وليس مبنى من عدة الحرب واذا احوج الى الحاجة والادمان
عليها مثل القوس والرمي بها ولذلك فسر عليه السلام القوة
بالرمي **ومن رباط الخيل** اي الذي تربط في سبيل الله فعال
بمعنى مفعول ومن عطفها على القوة من عطف الخاص
كعطف جبريل وميكايل على الملايكة **ترهبون به**
به **عدو الله وعدوكم** يعني كفار مكة وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال **حدثنا حاتم بن اسماعيل**
بالحاء المهملة بعدها الف ففوقية الكوفي **عن يزيد بن ابي**
عبيد بضم العين مصغرا من غير اضافة مولى سلمة بن الاكوع
انه **قال سمعت سلمة بن الاكوع** اسم الاكوع سنان بن
عبد الله الاسلمي **رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله**

عليه

عليه وسلم على نفر عدة من رجال من ثلاثة الى عشرة من
اسلم القبيلة المشهورة وهي بلفظ افعل التفضيل من السلامة
حال كونهم **ينتضلون** بالضاد المعجمة اي يترامون والنضال
الرمي مع الاصحاب قال الجوهري يقال ناضلت فلانا
فنضلته اذا غلبته وانتضل القوم وتناضلوا اي رموا للسبق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسماعيل اي يا
يا بني اسماعيل بن ابراهيم الخليل وهو ابو العرب ففيه كما قال
الخطابي ان اهل اليمن من ولده او اراد ببنوة القوة لانهم
رموا مثل رميه ورجح على الاول لما سيجيء انشاء الله تعالى
في مناقب قريش **فان اباكم اسماعيل عليه السلام كان راميا**
ارموا وانا مع بني فلان وفي حديث ابي هريرة عند ابن
حبان في صحيحه ارموا وانا مع ابن الادرع واسمه محجن كما عند
الطبراني وقيل سلمة كما عند ابن منده قال والادرع لقبه واسمه
ذكوان **قال فامسك احد الفريقين بايديهم** من الرمي والباقي
بايديهم زايدة في المفعول **فقال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم مالكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم ذكر ابن اسحاق
في المغازي عن سفيان بن فروة الاسلمي عن شيخ من قومه
من الصحابة قال بينا محجن بن الادرع بنا على رجلا من اسلم
يقال له نضلة الحديث وفيه فقال نضلة والله قوسه من
يده والله لا ارمي معه وانت معه وفيه فقال نضلة لا يغلب
من كنت معه **قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم**
ارموا فانا بالفاء **معكم كلكم** بكسر اللام تاكيد للضمير المجرور واستشكل
كونه عليه السلام مع الفريقين واحدها مغلوب واجاب الكرماني
بان المراد بالمعية معية القصد الى الخير واصلاح النية والتدرب
فيه للقتال وهذا الحديث اخرجه ايضا في احاديث الانبياء ومناقب
قريش وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا**
عبد الرحمن بن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله
ابن حنظلة غسيل الملايكة الانصاري المدني **عن حمزة بن ابي**
اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون التحتية ولابي ذر
في نسخة اسيد بفتح الهمزة وكسر المهملة وقد حكى البغوي الخلاف
في فتح الهمزة وقال الدوري عن ابن معين الضم اصوب الانصاري
الساعدي **عن ابيه** ابي اسيد مالك بن ربيعة بن البدن بفتح الموحدة
والمهملة بعدها نون شهد بدرا واحدا وما بعدها وهو احد البدريين

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

سوتا رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا الينا اذا كثبوكم فعليكم
بالنبل فكان ساكنة مثلثة مفتوحة فموحدة مضمومة اي
اذا دنوا منكم وقاربوكم قربا شديدا فارموهم حينئذ بالنبل لانها اقرب لتحقق
نفعها به فعليكم ان ترموهم بالنبل بفتح النون وسكون الموحدة جمع
نبلة هي السهام العربية اللطاف والمراد في الكثبوكم لتعدية لقرب
ولذلك عداها الى ضمير المخاطبين بهم واما امرهم بالرمي عند القرب لانهم اذا رموهم
عن بعد قد لا يصل اليهم فيذهب في غير منفعة والى ذلك الاشارة بقوله
في رواية ابي داود واستبقوا نبلكم وليس المراد الدنو الذي لا يليق
به الا المطاعنة بالرماح والمضاربة بالسيوف كما يخفى وفي رواية ابي
ذر اكثبوكم بالمثناة الفوقية بدل المثلثة والكتيبة بالمثناة القطعة
العظيمة من الجيش والجمع الكتائب ولعل الداودي رحمه الله تعالى
شرح على هذه الرواية فقال المعنى كاثروكم فالتاسل باجـــ
اللهو بالحراب ونحوها من الات الحرب كالسيف والقوس وبه قال
حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي الفراء الصغير اخبرنا هشام هو ابن
يوسف ابو عبد الرحمن الصنعاني عن معمر بسكون العين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال بينا نحن بفتح الموحدة وسكون النون
صلى الله عليه وسلم قال الحافظ بن حجر وتبعه العيني ولم يقع في
هذه الرواية ذكر الحراب فكانه اشار الى ما مر في بعض طرقه
كما تقدم بيانه في باب اصحاب الحراب في المسجد من كتاب الصلاة انتهى
ومراده حديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رايت النبي صلى الله
عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم في غير ما نسخة من مزدع اليونينية
بل مر روايته فيها من رواية ابي ذر بلفظ يلعبون عند النبي صلى الله
عليه وسلم بحرابهم وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ناهوري اي يقصد
الى الحبش في صدرها اي يرميهم بالحصبا لعدم علمه بالحكمة وظنه انه
من اللهو الباطل فقال صلى الله عليه وسلم دعهم يا عمر اي اتركهم
يلعبون للتدرب في مواقع الحروب والاستعداد للعدو وزاد بالواو
ولابي ذر عن الحموي والكشميهني زادنا سفاطها وللكشميهني
زادنا بضمير الفعول علي هو ابن المديني فقال حدثنا عبد
الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قوله في المسجد يعني
انه لهم وقع في المسجد وانما جاز ذلك فيه لانه منافع الدين وهذا
الحديث اخرجه مسلم في العيد باجـــ ذكر المجن

بكسر

بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الدرقة وفي النهاية هو
الترس لانه يستر حامله والميم زايدة ومن يترس بختية ففوقية قبلتين
مزاحمة مشددة مهملة اي يتستر ولابي ذر يترس بفوقية
واحدة مشددة وكل لا يترس صاحبه عند القتال وبه قال
حدثنا احمد بن محمد ابو الحسن الخزاعي المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن
ابن عمرو عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل
الانصاري عن انس رضي الله عنه انه قال كان ابو طلحة رضي الله
عنه يترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد لانه
يرمي بالسهام والرامي يرمي بيديه جميعا فلا يمكنه غالبا ان
يمسك الترس فيستره النبي صلى الله عليه وسلم خوف ان يريه
العدو وكان ابو طلحة حسن الرمي بالنبل وزاد في غزوة احد
من المغازي كسر يومئذ قوسين او ثلاثا اي من شدة الرمي فكان
في اوله فاو في نسخة بالواو اذا رمى تشرف بفتح الفوقية والشين
المعجمة والراء المشددة والفاء اي تطلع عليه النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يشرف بضم التحتية وكسر
الراء من الاشراف فينظر بلفظ المضارع في اوله فاو لابي ذر عن
الكشميهني نظر الى موضع نبله اينما يقع وهذا الحديث اورده المؤلف
هنا مختصرا من هذا الوجه وياتي ان شاء الله تعالى باتم من هذا
السياق في المغازي وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد
ابن كثير بن عفير بالمهملة والفاء مصغرا الانصاري مولاهم المصري
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري
بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل
هو ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال لما كسرت بيضة
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة والضاد المعجمة بينهما تحتية
خودته على راسه يوم احد وادمي وجهه وكسرت رباعيته
بفتح الراء والموحدة المخففة السن التي بين الثنية والناب وكان الذي
كسر رباعيته ابن ابي وقاص ومن ثم لم يولد من نسله ولد فيما بلغ الحفظ
الا ولدها الخبر اي بكسور الثنايا من اصلها بدرف ذلك في عقبه وعند
ابن هشام انها اليمنى السفلى وزاد وجرح شفته السفلى وان
عبد الله بن هشام الزهري شجه في جبهته وان ابن قمية جرح
وجنته فدخلت حلقتان من المغفر في وجنته وعند الطبراني
ان عبد الله بن قمية رمى النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد فشج وجهه
وكسر رباعيته فقال خذها وانا ابن قمية فقال رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه وسلم اقال الله فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة وعند الحاكم في مستدركه من حديث حاطب بن ابي بلتعة انه صلى الله عليه وسلم قال له باحد ان عتبة بن ابي وقاص هشم وجهي ودق رباعيتي بحجر رماني به الحديث وفيه ان حاطبا ضرب عتبة بالسيف فطرح راسه وعند ابن عايذ من طريق الاوزاعي بلغنا انه صلى الله عليه وسلم لما جرح يوم احد اخذ شيئا فجعل ينشف دمه وقال لو وقع منه شيء في الارض لنزل عليهم العذاب من السماء وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء في المجن يذهب في الترس بالمسرة بعد اتى بها وكانت فاطمة ابنته صلى الله عليه وسلم تغسله بفتح اوله وسكون المعجمة من الدم بذلك الماء فلما رات الدم على الماء يزيد بالنصب على التمييز عمدت بفتح المهملة والميم الى حصير فاحرقتها وعند الطبراني من طريق زهير بن محمد عن ابي حازم فاحرقت حصيرا لها صارت رمادا والصقتها على جرحه بضم الجيم فرقا الدم بفتح الراء بعدها قاف اي انقطع وفيه امتحان الانبياء ليعظم اجرهم ويتاسى بهم من نالته شدة فلا يجد في نفسه غضاضة وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والطب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والمثلثة المفتوحات وبعد الالف نون البصري بالنون المدني له رؤية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير بفتح النون وكسر الضاد المعجمة الساقط بطن من اليهود مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم بمعنى صيره له فانه كان حقيقا بان يكون له لانه تعالى خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته وهو جدير بان يكون للمطيعين منهم من بني النضير مما ايوجف المسلمون عليه بكسر الجيم لم يعلوا في تحصيله بخيل ولا ركاب اي خيل ولا ابل والمعنى انهم لم يقاتلوا الا عدا فيها بالمباشرة والمحاولة بل حصل ذلك بما نزل عليهم من الرعب الذي في قلوبهم من هيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت اموال بني النضير اي معظمها بسبب ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة فالامر فيه مفوض اليه يضعه حيث شاء فلا يقسم قسمة الغنايم التي قوتل عليها وكان عليه السلام ينفق منه على اهله نفقة سنة ثم يجعل ما بقي منه في السلاح الشامل للمجن وغيره من الات الحرب وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والدراع بضم الكاف الخيل حال كونه عدة بضم العين وتشديد الدال المهملتين

استعدادا

استعدادا في سبيل الله عز وجل وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والترمذي في الجهاد والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان انه قال حدثني بالافراد سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد هو ابن الهاد الليثي المدني عن علي هو ابن ابي طالب كذا ساقه وهو ساقط في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة بن محمد السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد الكوفي وليس هو بتصحيف قتيبة بالمثناة الفوقية بعد القاف المضمومة كما زعم ابو نعيم في مستخرجه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعد ابن ابراهيم انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن شداد بفتح المعجمة وتشديد الدال الاولى ابن الهاد المدني قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يفدي رجلا بضم حروف المضارعة وفتح الفاء وتشديد الدال المهملة مضارع فداه اذا قال له جعلت فداك بعد سعد هو ابن ابي وقاص واسمه مالك بن وهيب احد العشرة المبشرة سمعته يقول يوم احد ارم اي الكفار بالنبل فداك ابي وامي بكسر الفاء قال ابن الزملكاني الحق ان كلمة التفدية نقلت بالعرف عن وضعها وصارت علامة على الرضى فكانه قال ارم مرضيا عندك وزعم المهلب ان هذا مما خص به سعد وعورض بان في الصحيحين انه عليه السلام فدى الزبير وجمع بينهما بان ابا بكر يوم الخندق لكن ظاهر هذا وقوله على ما رايته يفدي رجلا بعد سعد التعارض وجمع بينهما باحتمال ان يكون علي رضي الله عنه لم يطلع على ذلك او مراده ذلك بقيد يوم احد وقول صاحب المصابيح متعقبا للزركشي في التنقيح حيث قال قيل وقد صح انه فدى الزبير ايضا فلعل عليا لم يسمعه اتى يحتاج الى الاعتذار اذا ثبت انه فدى الزبير يوم احد سعدا والا فقد يكون هذا قبله فلا يعارض قول علي هذا انتهى عجيب فانه ثبت في باب مناقب الزبير من البخاري انه عليه السلام لما قال يوم الاحزاب من ياتي بني قريظة فياتيني بخبرهم انطلق الزبير اليهم فلما رجع جمع له عليه السلام ابويه وغزوة الاحزاب المعني فيها الزبير كانت سنة اربع او خمس واحد المعنى فيها

شبكة الألوكة www.alukah.net

الزبير كانت سعد كانت سنة ثلاث اتفاق فوقوع ذلك للزبير
كان بعد سعد بلا خلاف كما لا يخفى ولم يظهر المناسبة بين الحديث
والترجمة فليتامل وهذا الحديث اخرجه في المغازي وسلم في الفضايل
والترمذي في المناقب وابن ماجه في السير باب
شرعية اتخاذ الدرق وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال
عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري حدثني بالافراد ابو الاسود
محمد بن عبد الرحمن المعروف بيتيم عروة وكان وصيا عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي ايام مني وعندي جاريتان اي دون
البلوغ من جوار الانصار احداهما لحسان بن ثابت كما في الطراني
او كلاهما لعبد الله بن سلام كما في الاربعين للسلمي تغنيان
ترنمان اصواتهما بغنا بعاث بضم الموحدة وفتح العين المهملة
وبعد الالف مثلثة غير معروف اسم حصن كان عنده وقعة بين
الاوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين كما هو المعتمد وكان كل
من الفريقين ينشد الشعر بذكر يغا خر نفسه فاضطجع على الفراش
وحول وجهه للاعراض عن ذلك لكن عدم انكاره يدل على تسويغ
مثله على الوجه الذي اقره فدخل ابو بكر الصديق فانتهرني
اي لتقريرها لما على الفعل وقال مزمارة الشيطان عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم بحذف اداة الاستفهام وكسر الميم لغزه
ها فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما وزاد هشام بن عروة عن ابيه
عن ابن ابي الدنيا في العيدين له باسناد صحيح يا ابا بكر ان لكل
قوم عيدا وهذا عيدنا فوقعه عليه السلام ان ثم بيان لكمة
بالله يوم عيد اي يوم سرور شرعي فلا ينكر فيه مثل هذا لما انكر
في الاعراس قالت عايشة فلما غفل بفتح العين المعجمة والغافل والمحبي
والمستملي غمز بميم مكسورة بدل الفا اي اشتغل ابو بكر بعمل غمزتهما
فخرجتا قالت عايشة وكان يوم عيد بفتح يوم وفي نسخة يوم
بالرفع والفتح اوضح وللحموي والمستملي وكان يوما عندي يلعب
السودان الحبوش بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم النظر الي لعبهم واما قال تشتهين
تنظرين فقالت نعم والابوي ذر والوقت والاصيلي ان تنظري
اي النظر الي لعب السودان فقلت نعم فاقامني وراءه
حال كونه خدي على خده متلاصقين ويقول اي للسودان
وفي العيدين وهو يقول دونكم بالنصب على الظرف بمعنى
الاغرا اي الزموا هذا اللعب يا بني ارفدة بفتح الهمزة
وكسر الفا وفتحها وهو وجد الجسة الاكبر حتى اذا ملت
بكسر اللام الاولى قال حسبك اي يكفيك هذا القدر بحذف
همزة الاستفهام قلت نعم حسبي قال فاذهبي قال
احمد بن ابي صالح المصري ولابي ذر قال ابو عبد الله اي المولف
قال احمد عن ابن وهب عبد الله فلما غفل بالفا من الغفلة
وسقط لابي ذر وهب وسبق هذا الحديث في باب الحراب
والدرق يوم العيد في ابواب العيد باب
ذكر الحبايل جمع حمالة بالكسر وهي علاقة السيف وجواز تحلية
السيف بالعنق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن
ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واسمح الناس
زاد في باب الشجاعة في الحرب واجود الناس ولقد فزع
بكسر الزاي اي خاف اهل المدينة ليلة فخرجوا نحو الصوت
وسقط لابي ذر ليلا فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم
راجعا وقد سبق الخبر اي حقيقة وهو على فرس
لابي طلحة استعاره منه وكان بطيء السير عريا بضم العين وسكون
الراء صفة لفرس وفي عنقه صلى الله عليه وسلم السيف
معلق بالحمايل قال الجوهري وهو السيف الذي يقلده المتقلد
وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا كذا في رواية الكشميهني والحموي
مرتين كما في الفتح في رواية غيره مرة واحدة اي لا تخافوا
قال الكرماني والمراد تكلم بهذه الكلمة واصغة لم موضوعة لا مر
قال عليه السلام وجدناه اي الفرس البطي في السير بحرا واسع
الجري او قال عليه السلام انه لبحر بالشك من الراوي وسبق
الحديث مرارا باب حلية السيوف
بالجمع بالاذهب والفضة من الجواز وعدمه ولابي ذر باب ما جا
في حلية السيوف وبه قال حدثنا احمد بن محمد ابو العباس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مردويه المروزي قال الكلاباذي وابو عبد الله الحاكم زاد الكلاباذي
السمار قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال سمعت سليمان بن حبيب المحاربي
قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز قال سمعت ابا امامة
صدي بضم الصاد وفتح الدال المهملتين وتشديد المثناة التحتية
ابن عجلان الباهلي الصحابي رضي الله عنه يقول لقد فتح الفتوح
قوم اي من الصحابة ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة
بضم الحاء وكسرها انما كانت حليتهم العلابي بضم العين المهملة واللام
المخففة وتخفيف الموحدة وتشديد التحتية جمع علباء بكسر
العين عصب في عنق البعير وشق بئر يحدد به اسفل جفير السيف
واعلاه يجعل في موضع الحلية منه وفسره الاوزاعي في رواية الجي
بفتح في الخرج فقال العلابي الجلود الخام التي ليست بمدبوغة
وقال الداودي هي ضرب من الرصاص ولذلك قرنه بالانك وخطاه
في الفتح ولعله لقول القزاز انه غير معروف واجيب بان كونه غير
معروف عند القزاز لا يستلزم تخطئة القايل به لا سيما وقد قال
الجوهري هو الرصاص او جنس منه لكن قال في المصابيح ان
قرانه بالانك يشبه ان يكون ما فسر به الرصاص لانه ثخينا
ووقع عند ابن ماجه بحديث ابي امامة للانك نسب وهو دخيل
على ابي امامة فراي في سيوفنا شيئا من حلية فضة فغضب
وقال لقد فتح قوم الفتوح فذكره والانك بعد النون وضم النون
بعدها كاف مخففة الرصاص وهو واحد لا جمع والحديد ولا يلزم
من كون حلية سيوفهم ما ذكر عدم جواز غيره فيجوز للرجل
تحلية السيف وغيره من الات الحرب بالفضة كالسيف والرمح
والهراق السهام والدرع والمنطقة والرانين بالراء المهملة والنون
خفة يلبس الساق ليس له قدم بل ما بين الركبة والكعبين
ولذا الخف لانه يغيظ الكفار وقد كان للصحابة رضي الله عنهم
غنية عن ذلك لشدة قوتهم في انفسهم وتوقع في اماني ولا يجوز
تحلية شيء مما ذكر بالذهب قطعا ويحرم على النساء تحلية الات
الحروب بالفضة والذهب جميعا لان في استعمالهن ذلك
تشبها بالرجال وليس لهن التضبب كما قاله الجمهور فيما حكاه في
الروضة وصوبه وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه في الجهاد
باب من علق سيفه بالشجر في السفر
عند اليوم وقت القايلة اي الظهيرة وبه قال حدثنا ابو

اليمان

اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
سنان بن ابي سنان بزيد بن امية الدولي بضم الدال وفتح الهمزة
نسبة الى الدول من كنانة وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما اخبر ولابي
ذر اخبره اي ان كلا من سنان وابي سلمة قال اخبرا اخبره
انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد بكسر القاف
وفتح الموحدة اي ناحية نجد في غزوته الى عطفان وهي غزوة
ذي امر بفتح الهمزة والميم موضع من ديار غطفان وكانت على رأس
خمس وعشرين شهرا من الهجرة فلما قفل اي رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قفل اي رجع معه فادركتهم القايلة الظهيرة
في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة وفتح الضاد المعجمة وبعد
الالف هاء كسورة شجر امر غيلان وكل شجر عظيم له شوك فنزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون
بالشجر من حر الشمس فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحت سمرة بفتح السين وضم الميم شجرة طلح ولابي ذر عن الكشميهني
تحت شجرة وعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابي اسمه غورث
بضم الغين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء اخره مثلثة فقال
عليه السلام ان هذا الاعرابي اخترط اي سل علي سيفي من
غمده وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صالتا نون صلتا بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام اي مصلت مجرد عن غمده فقال اي الاعرابي
من يمنعك مني بضم الغين ومن استفهام تتضمن النفي كانه قال
لا مانع لك مني زاد ابو ذر من يمنعك مني مرتين اخريين لكنت بالذرع
واصله باز هذه الزيادة ثلاثة بالفم الهمذاني ومعنوية تقريرها
ثلاثا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الله اي
يمنعني منك ثلاثا اي قال له ذلك ثلاث مرات وعند
ابن ابي شيبة من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة قال
يا محمد من يعصمك مني فانزل الله تعالى والله يعصمك من
الناس وهذا من اعظم الخوارق للعادة فانه عدو متمكن بيده
سيف مشهور فلم يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم روع ولا جزع
ولم يعاقب اباحنيفة صلى الله عليه وسلم الاعرابي الذي لو
وجد حال عن المعقول وعند ابن اسحاق ان الكفار قالوا لمحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لعشور وكان سخيا عاقدا انفرد محمد فقتلك به فاقبل ومعه
صارم حتى قام على راسه فقال من يمنعك مني فقال صلى الله
عليه وسلم فدفع جبريل عليه السلام في صدره فوقع من يده فاخذه
النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني فقال كن خير اخ فقال
لا احد فقال قم فاذهب لك ذلك فلما ولى قال كنت خير ابن فقال
صلى الله عليه وسلم انا احق بذلك ثم اسلم بعد وفي لفظ قال
وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتى قومه فدعاهم
الى الاسلام وقال الذهبي في الصحابة غورث بن الحارث ويقال
دعثور اسلم قاله البخاري من حديث جابر وتعقبه الجلال
البلقيني فقال ماشبه من اسلامه الى البخاري لم اقف عليه
فان البخاري اعاد هذا الحديث في الغزوات بعد غزوة ذات
الرقاع ثم في غزوة بني المصطلق وكغى المريسيع ولم يذكر اسلامه
فليحرر وحديث الباب اخرجه ايضا في الكفارة والجهاد ومسلم في
فضائل ابن صلى الله عليه وسلم والنسائي في السير باب
شرب العسل البيضة وهي الخوذة وبه قال حدثنا
عبد الله بن سلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي
حازم عن ابيه ابي حازم واسمه سلمة بن دينار الاعرج عن سهل
هو ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه سيل عن جرح النبي
صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح النبي صلى الله عليه
وسلم جرح وجبنته ابن قمئة وكسرت رباعيته كسرها عتبة
ابن ابي وقاص وهشمت البيضة على راسه كسرها
عبد الله بن شهاب فكانت فاطمة الزهرا عليها السلام تغسل
الدم وعلي رضي الله عنه يمسك فلما رات فاطمة ان الدم لا يزيد
من الزيادة ولا ابي ذر عن الحموي والمستملي لا يرتد الا كثرة
اخذت حصيرا فاحرقته حتى صار رمادا ثم لزقته
اي الرماد بالجرح وسقط لفظ ثم لابي ذر فاستمسك الدم اي
انقطع وهذا الحديث قد مر قريبا باب
من لم ير كسر السلاح عند الموت وبه قال حدثنا عمرو بن عباس
بفتح العين وعباس بسكون الميم وعباس بالموحدة اخره سين
مهملة ابو عثمان البصري الاهوازي قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري عن سفيان
الثوري عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي
عن عمرو بن الحارث بفتح العين ابن المصطلق الخزاعي اخي

ام

ام المومنين جويرية رضي الله عنها انه قال ما ترك النبي
صلى الله عليه وسلم عند موته الا سلاحه الذي اعده لحرب
الكفار كالسيوف وبغلة بيضا هي الدلدل وارضا بخيبر وهي
فدك جعلها في صحته صدقة واخبر بحكمها عند موته وخالف
صلى الله عليه وسلم اهل الجاهلية فيما كانوا يوصون به من
كسر السلاح وعقر الدواب وحرق المتاع من ترك بغلته وسلاحه
وارضه من غير ابعاد في ذلك بنى الا صدقة في سبيل الله وفي
ابقاء السلاح كما قاله ابن المنير عنوان للسلم عن اتقاذكره واستنا
اعماله الحسنة التي سنها للناس وعادته الجميلة التي حمل عليها
العباد بخلاف اهل الجاهلية في فعلهم ذلك اشارة الى انقطاع
اعمالهم وذهاب اثارهم وقدم الحديث في اول الوصايا ه ع
باب تزق الناس عن الامام عند
القائلة والاستظلال بالشجر وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثني ولابي ذر حدثني بالافراد
سنان بن ابي سنان يزيد بن اسيد وابو سلمة بن عبد الرحمن
جابرا اخبره وبالسند قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا
وفي نسخة ح وحدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين قال اخبرنا ابن شهاب
الزهري عن سنان ابن ابي سنان الدؤلي بضم الدال المهملة وفتح
الهمزة ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما اخبره
انه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد في باب من علق سيفه
بالشجر قبل بنجد وسبق انها غزوة ذي امر فادركتهم القائلة
في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة والهاء بينهما ضاد معجمة
فالف شجر عظام شوك فتفرق الناس في العضاه يستظلون
بالشجر فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت
شجرة فعلق بها سيفه ونمنا نومة فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر
به فقال ان صلى الله عليه وسلم لاصحابه ان هذا اخترط علي
انا نائم والمشاة الفوقية والراء اخره طاء مهملة اي سل سيفي فقال
من ولابي ذر عن المستملي فمن يمنعك اي مني كما في الرواية الاتية
قريبا والمعنى لا مانع لك مني قلته الله اي يمنعك فشام السيف
بالفاء والسين المعجمة اي اغمده فها هو ذا جالس بالرفع في الفرع
كاصله وعلى انه اخبر المبتدا وجالس خبر ثان في قيل ورويت جالسا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالنصب على الحال على جعل ذا خبر المبتدا وعامل الحال ما فيها
من معنى التنبيه او في ذا من معنى الاشارة ثم لم يعاقبه
اي لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الرجل وهذا الحديث قد
سبق قريبا ما ـــــــ ما قيل في الخاذ
الرماح واستعمالها من الفضل ويذكر بضم اوله مبنيا للمفعول
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جعل
رزقي تحت ظل رمحي اي من الغنيمة وجعل الذلة والصغار
بالذال المعجمة والصغار بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة اي
بذل الجزية على من خالف امري وهذا طرف من حديث
رواه احمد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة بعدها راسالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله
بضم العين مصغرا المدني عن نافع هو ابن عباس بموحدة مشددة
آخره سين مهملة ويقال عياش بتحتية ومعجمة مولى ابي
قتادة الحارث بن ربعي الانصاري وانما قيل ذلك للزوم
وكان مولى عقيلة الغفارية عن ابي قتادة رضي الله عنه
انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية.
حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف اي ابو قتادة
مع اصحاب له محرمين اي بالعمرة وهو غير محرم لان النبي صلى
الله عليه وسلم كان بعث كاشف حال عدو لهم بجهة الساحل
والجملة حالية فراى حمارا وحشيا ولابي ذر حمار وحش
فاستوى على فرسه الجرادة فسال اصحابه ان يناولوه
سوطه فابوا اي استنعوا ان يناولوه فسالهم رمحه اي
ان يناولوه اياه فابوا وهذا موضع الترجمة فاخذه ثم شد
على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وابى بعض اي امتنع ان ياكل منه فلما ادركوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم سالوه عن ذلك اي عن الحكم في اكله
قال عليه السلام انما هي طعمة بضم الطاء المهملة وسكون العين
اطعمكموها الله وعن زيد بن اسلم العدوي المدني عن عطا
هو ابن يسار عن ابي قتادة بن الحارث الانصاري في الحمار
الوحشي مثل حديث ابي النضر المذكور الا انه قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي الوقت وقال هل معكم من لحمه
شيء وهذا وصله المولف في الذبايح في باب ما جاء في الصيد

ولم

ولم يذكر في هذه الرواية انه صلى الله عليه وسلم اكل منها
نعم في الهبة فتناولته القصة فاكلها حتى تفرقها وقد سبق هذا
الحديث في الحج مع كثير من مباحثه والله الموفق وبه المستعان

باب ـــــــ ما قيل في درع النبي صلى الله عليه
وسلم من اي شيء كانت وبيان حكم القميص في الحرب وقال
النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف في الزكاة اما خالد
هو ابن الوليد فقد احتبس ادراعه اي وقفها في سبيل الله
والادراع جمع درع بكسر الدال المهملة وهو الزردية قال حدثني
بالافراد محمد بن المثنى الزمن الغنوي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة بدر وهو في قبة
كالخيمة من بيوت العرب اللهم اني انشدك بفتح الهمزة وفتح
الشين اي اسالك عهدك اي بالنصر لرسلك ووعدك بادبار
الطائفتين وهزم حزب الشيطان اللهم ان شئت هلاك المؤمنين
لم تعبد بعد اليوم وهذا تسليم لامر الله فيما يشاء ان يفعله وفيه
رد على المعتزلة القائلين بان الشر غير مراد الله وانما قال
ذلك لانه علم ان خاتم النبيين فلو هلك ومن معه حينئذ
لم يبعث احد من بعده الى الايمان وفيه ان نفوس النبي
لا يرتفع الخوف عنها والامن فجاة واحدة لانه عليه السلام
كان وعد النصر وهو الوعد الذي نشده ولو اقال تعالى
عن موسى حين القى السحرة حبالهم وعصيهم فاحس بخيالي بعد
ان اعلمه انه ناصره وانه سيهم سحرهم ويرعبهم فاوجس في نفسه
خيفة موسى فاخذ ابو بكر الصديق رضي الله عنه بيده
عليه السلام فقال حسبك اي يكفيك مناشدتك لربك
الله فقد الححت على ربك بكاين مهملتين الاولى مفتوحة
والاخرى ساكنة وادمت الدعا او بالغت واطلت فيه
وهو في الدرع حالة وهي موضع الترجمة فخرج عليه
السلام لما علم انه استجيب له لما وجد ابو بكر في نفسه من القوة
والطمانينة وهو قوله سيهزم الجمع اي سينهزم شملهم
ويولون الدبر اي الادبار وافراده لارادة الجنس او لان
كل واحد يولي دبره وعند ابن ابي حاتم عن عكرمة لما نزلت
سيهزم الجمع ويولون الدبر قال عمر اي جمع يهزم اي جمع يغلب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال عمر فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يثب
في الدرع وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر فعرفت تاويلها يومئذ
بل الساعة موعدهم اي موعد عذابهم الاصيلي وبا بحيق بهم في
الدنيا من طلايعه والساعة ادهى وامر اشد والداهية امر تطلع لا بغتة
له وابهم وامر هذا من عذاب الدنيا وهذا الحديث اخرجه ايضا
في المغازي والتفسير والنسائي في التفسير وقال وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد بن عجلان البصري فيما وصله المولف في سورة القمر
حدثنا خالد الحذاء اي عن عكرمة عن ابن عباس وزاد ان الذي
قاله كان يوم بدر وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري
قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه
ذات الفضول مرهونة عند يهودي يسمى ابا الشحم بثلاثين
صاعا اي في مقابلة ثلاثين صاعا من شعير قال للقابلة وقال
يعلى بفتح اوله وثالثه بعرن بن عبيد الطنافسي الكوفي
مما سبق موصولا في الرهن في السلم حدثنا الاعمش في روايته
عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة وزاد فقال انه درع من حديد
وقال معلى بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللام المفتوحة
ابن اسد العمي البصري فيما وصله في الاستقراض حدثنا عبد
الواحد بن زياد البصري قال حدثنا الاعمش سليمان اي
عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة وقال فيه ايضا رهنه درعا
من حديد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال
حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا ابن
طاوس عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل البخيل والمتصدق
مثل رجلين عليهما جبتان من حديد بضم
الجيم وتشديد الموحدة قد اضطرت الجبة ايديهما الى ثديهما
جمع ثدي وهي العظم الكبير الذي بين نغرة النحر والعاتق
وهما ثديان من الجانبين وحضهما بالذال المعجمة الصدر
وهو سلك القلب وهو ياسر الامرئ ونياطه فكلما هم المتصدق
بصدقة ولابي ذر عن الكشميهني بصدقة انبسطت
عليه حتى تغشى انامله بضم الفوقية وسكون الغين وفي الفرع واصله
بفتح الغين وتشديد الفا اي تخفي الجبة اثره تشير لسبوغها

ومراده ان الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب
الذي يجر على الارض اثر مشي لابسه بمرور الذيل عليه وكلما
هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة بسكون اللام من
الجبة الى صاحبتها وتقلصت اي تروت عليه وانضمت
يداه الى تراقيه والمعنى ان البخيل اذا احدث نفسه بالصدقة
شحت نفسه وضاق صدره وانقبضت يده فسمع ابو
هريرة النبي صلى الله عليه وسلم يقوله فيجتهد ان يوسعها
اي الجبة فلا تتسع قال الكرماني فان قلت مجموع الحديث
الحديث سمعه ابو هريرة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما وجه اختصاصه بالكلمة الاخيرة واجاب بان لفظ يقول
يدل على الاستمرار والتكرار فلعله عليه السلام كررها دون
اخواتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله جبتان فانه روي
بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص في الترجمة وروي بالنون
كما عند المولف في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة من طريق
ابي حنظلة وابن هرمز وهو المناسب للدرع باب
لبس الحبة في السفر والحرب اي بيان لبسها وعطف الحرب على
السفر من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى مسلم هو ابن
صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة اخره حاء مهملة العاردي
وسقط لابي ذر مسلم هو ابن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
انه قال حدثني الازاد المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته في غزوة
تبوك ثم اقبل فلقيته بما يكسر القاف ولابوي ذر والوقت
والاصيلي فتلقيته بمثناه فوقية قبل اللام وفتح القاف مشددة
زاد في رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي فتوضا وعليه جبة
شامية من نسج الكفار الذين بالشام لانها اذ ذاك كانت دار هم
فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه
من كميه بالتثنية فيهما فكانا بالقا ولابي ذر وكانا ضيقتين
فاخرجهما من تحت بالبنا على الضم فعلهما ومسح برأسه
وعلى خفيه وسبق هذا الحديث في الصلاة باب
جواز لبس الحرير في الحرب بحا مهملة وسكون الراء في رواية
ابي ذر وله في نسخة الحرب بجيم وفتح الراء الاولى اولى بابواب

الجهاد على ما لا يخفى وبه قال حدثنا أحمد بن المقدام
أبو الأشعث العجلي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث
الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وسقط لغير أبي ذر ابن الحرث
قال حدثنا سعيد بكسر العين بن أبي عروبة عن قتادة
ابن دعامة أن أنسا هو ابن مالك رضي الله عنه حدثهم
أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف
الزهري القرشي والزبير بن العوام في لبس قمص من حرير
من أجل حكة كانت بهما قال النووي وغيره والحكة في لبس
الحرير للحكة لما فيه من البرودة وتعقب بأن الحرير حار بالطبع
فيدل أن الحكة فيه لخاصيته فيه تدفع الحكة وسلم بأن طريق
أبي كريب عن أبي أسامة عن سعيد بن أبي عروبة رخص لعبد
الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في القمص الحرير في السفر
من حكة كانت بهما أو وجع كان بهما أخرجه مسلم في اللباس وكذا
أبو داود وابن ماجه وأخرجه النسائي في الزينة وبه قال
حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
همام هو ابن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي
الله عنه وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف
النون العوقي بفتح العين المهملة والواو وبالقاف المسورة
كان ينزل العوقة وهو بطن من عبد القيس فنسب إليهم
قال حدثنا همام العوذي عن قتادة عن أنس رضي الله
عنه أن عبد الرحمن بن عوف وابن الزبير بن العوام شكوا
بالواو ولأبي ذر والأصيلي شكيا بالياء وصوب ابن التين الأولى
لأن لام الفعل منه واو كدعوا الله ربهما وأجيب بأن في الصحاح
يقال شكيته وشكوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني
القمل وكان الحكة تنشأ عن القمل فنسبت الحكة إلى السبب
أو الحكة بأحد الرجلين فأرخص لهما في لبس الحرير بفتح فتوجه
فيراسا كنة قال أنس فرأيته بالليل ولأبي ذر فرأيت عليهما في
غزاة والظاهر أن المؤلف أخذ قوله في الترجمة في الحرب من قوله
هنا في غزاة وقد أجاز الشافعي وأبو يوسف استعمال الحرير للمقاتل
في الحرب ولم يجز غيره وسمعه مالك وأبو حنيفة مطلقا ولعل
الحديث لم يبلغهما ونقل ابن حبيب عن الماجشون استحباب
لبس الحرير في الجهاد والصلاة به لأرهابها للعدو ولقذف
الرعب والخشية في قلوبهم ولذا رخص في الاختيال في الحرب

وقد

وقد قال عليه الصلاة والسلام لأبي دجانة وهو يتبختر في
مشيته إنها لمشية يبغضها الله إلا في هذا الموطن وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
القطان عن شعبة بن الحجاج الله قال أخبرني بالإفراد
قتادة بن دعامة أن أنسا حدثهم قال رخص النبي صلى الله
عليه وسلم لعبد بن عوف والزبير بن العوام في لبس حرير
ولم يذكر العلة والسبب فهو محمول على السابقة وبه قال حدثني
بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة وتشديد الشين المعجمة بندار
العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة عن أنس
رضي الله عنه أنه قال رخص بفتح الراء والخاء مبنيا للفاعل
ولغير أحد عن غندر بلفظ رخص رسول الله صلى الله
عليه وسلم أو رخص بضم الراء وكسر الخاء مبنيا للمفعول والشك من
الراوي وزاد أبو ذر لهما أي لعبد الرحمن والزبير أي في الحرير
لحكة أي لأجل حكة بهما ولم يذكر في هذه الرواية الحرب للعلة
من السابقة وكالحكة فيما ذكر الجرب والبرد ودفع القمل وسواء في
ذلك الرجل والمرأة وقيل يجوز في الرجل دون الحرب لورود الرخصة
فيه والمقيم يمكنه المداواة وسوف يكون لنا عودة إن شاء الله
تعالى في أبي مباحث ذلك في كتاب اللباس بعون الله وقوته

باب ما يذكر في السكين

بكسر السين أي
من جواز الاستعمال وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الأويسي المدني قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن سعد بسكون
العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني عن
ابن شهاب الزهري عن حفص بن عمرو بن أمية المدني ولأبي ذر
زيادة الضمري بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم عن أبيه عمرو
بفتح العين رضي الله عنه أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يأكل من كتف شاة في بيت ضباعة بنت الزبير
ابن عبد المطلب أو في بيت ميمونة حال كونه يحتز بالحاء المهملة والزاي
المشددة أي يقطع منها ثم دعي إلى الصلاة في النسائي أن الذي
دعاه بلال فصلى ولم يتوضأ فلم يحملنا قضا للوضوء وبه قال
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن
أبي حمزة عن الزهري بحذف بن مسلم بن شهاب الخ وزاد ذا النون
السكين وبهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ووجه ادخال الحديث هنا كون السكين من انواع السلاح وقد مر الحديث في باب من لم يتوضأ من لحم الشاة من كتاب الوضوء وياتي ان شاء الله تعالى في الاطعمة باب ما قيل في قتال الروم اي من الفضل وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن يزيد من الزيادة هو ابن ابراهيم ونسبه لجده لشهرته به الفراديسي الدمشقي قال حدثنا وفي نسخة بالافراد يحيى ابن حمزة ابن واقد الحضرمي ابو عبد الرحمن الدمشقي قال حدثني بالافراد ثور بن يزيد من الزيادة وثور بالمثلثة المصي عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون العين المهملة الكلاعي وسكون الواو وبالنون والمهملة حمصي سكن داريا مخضرم من كبار التابعين ليس له في البخاري سوى هذا الحديث حدثه ابو عبادة بن الصامت وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناله ومعه زوجته ام حرام بنت ملحان قال عمير فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون البحر وهو جيش معاوية فاوجبوا لانفسهم المغفرة والرحمة بالغالب الصالحة قالت ام حرام قلت يا رسول الله انا فيهم قال عليه السلام انت فيهم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر ملك الروم يعني القسطنطنية مغفورا لهم قالت ام حرام فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا فركبت البحر زمن معاوية لما غزا قبرس سنة ثمان وعشرين فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقصتها فاندقت عنقها فماتت وكان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية ومعه جماعة من سادات الصحابة كابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابي ايوب الانصاري وتوفي بها سنة اثنين وخمسين من الهجرة واستدل به المهلب على ثبوت خلافة يزيد وانه من اهل الجنة لكونه مغفورا في عموم قوله مغفور لهم واجيب بان هذا العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا خلاف ان قوله عليه السلام مغفور لهم مشروط بكونه من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم اتفاقا قال ابن المنير وقد اطلق بعضهم فيما نقد الولي سعد الدين اللعن على يزيد انه لما كوتحين امر بقتل الحسين واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه ورضي به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك واهانته اهل بيت النبي

مما تواتر

معناه وان كان تفاصيله احاد افتحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه انتهى ومن يمنع يستدل بانه عليه السلام نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة باب اخبار النبي صلى الله عليه وسلم من قتال اليهود الكائن في مستقبل الزمان وبه قال حدثنا اسحاق بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون الراء منسوب الى جده ابي فروة قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خاطبا للحاضرين والمراد غيرهم من استد تقاتلون اليهود لان هذا انما يكون اذا نزلت عيسى عليه السلام فان المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال حتى يختبئ بالخاء المعجمة والهمزة توكده اي يختفي احدهم وراء الحجر فيقول اي الحجر حقيقة يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم ابن راهوية قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود الذين يكونون مع الدجال عند نزول عيسى عليه السلام حتى يقول الحجر وراءه اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله فيه اشارة الى بقاء دين المسلمين الى ان ينزل عيسى فانه الذي يقاتل الدجال ويتواصل اليهود الذين معه باب قتال المسلمين مع الترك الذين هو من اشراط الساعة وبه قال حدثنا ابو الغمان محمد ابن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي قال سمعت الحسن البصري يقول حدثنا عمرو بن تغلب بفتح الغين وسكون الميم وتقلب بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة وبعد اللام المكسورة موحدة العبدي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة من علامات يوم القيامة ان تقاتلوا قوما ينتعلون نعال الشعر بفتح العين وسكون والنعال جمع نعل اي انهم يجعلون نعالهم من جلد ضفرت من الشعر والمراد هول شعورهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكثافتها وطولها فهم لذلك عيشون فيها وان من اشراط
الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه كان وجوههم
المجان بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مشددة جمع مجن
بكسر الميم اي الترس المطرقة بضم الميم وسكون الطاء المهملة
وفتح الراء مخففة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء
والاولى هي الفصيحة المشهورة في الرواية وكتب اللغة
وهي التي ليست المطراق وهي حلية تعتذر على قدر الدرقة
وتلصق عليها قال البيضاوي شبه وجوههم بالترس
لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله عراض الوجوه لانه وصف للترك وهذا
الحديث اخرجه ايضا في علامات النبوة وابن ماجة في الفتن
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد بن
محمد الجرمي بالجيم المكي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا
ابي ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا الترك هم كما قال ابن عبد البر ولد يافث وهم اجناس
كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قوم في رؤوس الجبال
والبراري ليس لهم عمل سوى الصيد ويأكلون الرخم والزبان
وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس وهم الاكثرون
ومنهم من يتهود وفيهم سحرة صغار الاعين حمر الوجوه
باسكان الميم اي بعض الوجوه مشربة بحمرة لغلبة البرد
على اجسادهم ذلف الانوف بنصب الثلاثة صفة للمفعول
اتابيق وذلف بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع اذلف
اي فطس الانوف قصارها بانبطاح وقيل غلظ في الارنبة
وقيل تطامن وكل متقارب كان وجوههم المجان المطرقة
ولابي ذر المطرقة بتشديد الراء اي التي ليست الاطرقة من
الجلود وهي الاعشية تقوله طارقت بين النعلين اي جعلت
احداهما على الاخرى ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
نعالهم الشعر ولمسلم من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة
يلبسون الشعر ويمشون في الشعر باب
قتال القوم الذين ينتعلون الشعر ولهم من الترك ايضا

وسقط

وسقط لغير الكشميهني لفظ الشعر وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما اي
من الترك نعالهم الشعر اي متخذة منه ولا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان الترس المطرقة
الذي يطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوفة
اذ الطرق بعضها فوق بعض ولابي ذر المطرقة بتشديد
الراء قال سفيان بن عيينة بالسند السابق وزاد في
ابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه رواية لا على سبيل المذاكرة اي قاله عند النقل والتحمل
لا عند القال والقيل قاله الكرماني وقال الحافظ بن حجر رواية
عوض قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم صغار الاعين بالنصب
على المفعولية ذلف الانوف فطسها مع القصر كان وجوههم
المجان المطرقة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء وباقي
ان شاء الله تعالى في مزيد لما ذكرها هنا في علامات النبوة بعون
الله وعند البيهقي انا اتي سيوقنها قوم عراض الوجوه كان
وجوههم الحجف ثلاث مرات حتى يلحقوهم بجزيرة العرب
قالوا يا نبي الله من هم قال الترك والذي نفسي بيده
ليربطن خيولهم الى سواري مسجد المسلمين باب
ما جاء في اصحاب الحربة عند الحرمية ونبذ من اخباره
واستصراخ اي باسود لابي ذر فاستنصر بالفاء بدل الواو وبه
قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين وسكون الميم الحراني
الحراني وسقط لفظ الحراني لغير ابي ذر قال حدثنا
زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية قال حدثنا ابو
اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء
هو ابن عازب رضي الله عنه وسأله رجل هو من قيس كما
عند المؤلف في غزوة حنين أفررتم يا ابا عمارة بضم
العين وتخفيف الميم وهي كنية البراء يوم وقعة حنين اي
افررتم كلكم فيذهل فيه النبي عليه السلام قال ابو البراء لا والله
ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان

شبكة الألوكة www.alukah.net

اصحابه واحفاوهم الذين ليس معهم سلاح يقاتلهم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وحفاهم حال كونهم حسرا
بضم الحاء وفتح السين المشددة المفتوحة جمع المملتين ليس معه سلاح
اي ليس احدهم ملتبسا بسلاح فاسم ليس مضمر وقيل الحاسر
الذي لا درع له ولا مغفر فاتوا قوما رسانة بالنصب صفة
قوما جمع هوازن بنصب جمع بدل من قوما وبجره وصفه
على انه جنس مبتدا محذوف اي هم جمع هوازن وجر هوازن
بالفتحة لانه لا ينصرف وبنو نصر بالصاد المهملة قبيلة
من بني اسد ما يكاد يسقط لهم سهم في الارض من جودة
رميهم ويحتمل ان يكون في كاد ضمير شان مستتر والجملة الفعلية
خبر كاد ويحتمل ان يكون سهم اسمها ويسقط لهم خبرها مثل
ما كاد يقوم زيد على خلاف فيه فرشقوهم رشقا اي
رموهم بالنبل ما يكادون يخطئون فاقبلوا اي المسلمون
هنالك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على دفلة البيضا
التي اهداها له فلكة اكيلة او فروة الجذامي واين فحه مبتدا
والواو للحال ابو سفيان بن عبد المطلب بفوجه خبر
المبتدا وفي طريق شعبة عن ابي اسحاق في باب من قاد
دابة غيره في الحرب وان ابا سفيان اخذ بلجامها فنزل عليه
الصلاة والسلام عن بغلته واستنصر اي دعا الله بالنصر
فنصره الله تعالى اذ رماهم بالتراب كما سياتي ان شاء الله
تعالى بعونه في المغازي ثم قال انا النبي لا كذب اي فلست
بكاذب في قولي حتى انهزم انا ابن عبد المطلب بسكون
الكاف والمطلب واسمه لقبه لشهرته بخلاف ابيه
عبد الله فانه مات شابا او لغير ذلك مما سبق عند ذكره في
الجهاد ثم صف اصحابه الذين شبوا معه بعد هزيمة من انهزم
لكثرة العدو وبان كانوا قلة لضعفهم او اكثر اوفوا العود عند
الامكان باب الدعاء اي دعاء الامام
على المشركين عند الحرب بالهزيمة والزلزلة وبه قال حدثنا
ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا
عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي قال حدثنا هشام
قال في الفتح هو الدستوائي اي وزعم الاصيلي انه ابن حسان
ويرام بذلك تضعيف الحديث فاخطا من وجهين وتجاسر
الكرماني فقال الناسب انه هشام بن عروة وتعقبه في

العمدة فقال هو الذي تحامر حيث قال انه هشام
الدستوائي وليس هو بالدستوائي وانما هو هشام بن
حسان مثل ما قال الاصيلي وكذا نص عليه الحافظ المزي
في الاطراف في موضعين ولذا قال الكرماني مز قال لكن
المناسب للناسب في شهادة الاعمى هشام بن عروة فلم يظهر
منه تجاسر لانه لم يجزم بانه هشام بن عروة وانما عزته
رواية عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عروة في الباب
المذكور فظن انه ههنا ايضا كذلك انتهى وسياتي في غزوة
الاحزاب ان شاء الله تعالى ان ابن حجر قال فيما كنت ذكرت
في الجهاد انه الدستوائي لكن جزم المزي في الاطراف بانه
ابن حسان ثم وجدته صرح به في عدة طرق فهذا هو المعتمد
واما تضعيف الاصيلي للحديث به فليس معتمدا كما سياتي
في التفسير ان شاء الله تعالى عن محمد هو ابن سيرين عن
عبيدة بفتح العين بن عمرو السلماني الكوفي عن علي هو
ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال لما كان يوم وقعة
الاحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم املا الله
بيوتهم اي بيوت الكفار احيا وقبورهم امواتا شغلونا
بقتالهم عن الصلاة ولابي ذر عن صلاة الوسطى حتى
اي وقت ولابي ذر حتى غابت الشمس وفي مسلم عن ابن مسعود
ان المشركين حبسوهم عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس
او اصفرت ومقتضاه انهم لم يخرج الوقت وجمع بينه وبين
ما يعقه بان الحبس انتهى الى وقت الحمرة او الصفرة ولم تفت
الصلاة الا بعد المغرب واختلف في الصلاة الوسطى على
اقوال والحافظ الشرف الدمياطي تاليف مفرد في ذلك
سماه كشف المغطى عن حكم الصلاة الوسطى قيل والمطابقة
بين الترجمة والحديث في قوله املا الله بيوتهم وقبورهم
نارا لانه في احراق بيوتهم غاية التزلزل في انفسهم وهذا
الحديث اخرجه ايضا في المغازي والدعوات والتفسير ومسلم
في الصلاة وكذا ابو داود والنسائي واخرجه الترمذي في
التفسير وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البلخي قال
حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن ذكوان عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

في القنوت في الصبح بعد الرفع من الركوع في الثانية
اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم
انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين
من العالم بعد الخاص وهو فاتح في الاربعة همزة قطع مفتوحة
والجيم مكسورة اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون الطا
المهملة اي باسك وعقوبتك او اخذتك الشديدة على مضر
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة غير منصرف لانه علم للقبيلة اللهم
سنين نصب بتقدير اجعل لني يوسف بن يعقوب عليهما السلام
عليهما وسلم اي غلا كما فعلا الواقع في زمنه بمصر ومطابقة الترجمة
للترجمة من قوله اللهم اشدد وطأتك لانها اعم من ان يكون بالهزيمة
والزلزلة او غيرهما لذلك من الشدايد وقد سبق هذا الحديث في اول
الاستسقاء وبه قال حدثنا احمد بن محمد مردويه السمناني
الرازي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل
ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد
انه سمع عبد الله بن ابي اوفى علقمة بن خالد الاسلمي رضي
الله عنهما يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الاحزاب على المشركين فقال اللهم اي يا الله يا منزل الكتاب
القرآن يا سريع الحساب قال الكرماني اما ان يراد به سريع
حسابه يجي وقته واما انه سريع في الحساب اللهم اهزم الاحزاب
اي اكسرهم وبدد شملهم اللهم اهزمهم وزلزلهم فلا يثبتوا عند
القتال بتطييش عقولهم وترعد اقدامهم ومطابقة هذه الترجمة
ظاهرة وانما خص عليهم بالهزيمة والزلزلة دون ان يدعو عليهم
بالهلاك لان الهزيمة فيها سلامة نفوسهم وقد يكون ذلك رجاء
ان يتوبوا من الشرك ويدخلوا في الاسلام والاهلاك الحق لهم
بعوت لهذا المقصد الصحيح وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي
والتوحيد والدعوات وسلم في المغازي والترمذي وابن ماجه
في الجهاد والنسائي في السير وبه قال حدثنا عبد الله بن
ابي شيبة العبسي الكوفي اخو عثمان قال حدثنا حفص
ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون القرشي
الكوفي قال حدثنا سفين الثوري عن ابي اسحاق عمرو
السبيعي عن عمرو بن ميمون بن مسعود بن ميمون بفتح العين الازدي
الكوفي ادرك الجاهلية عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظل الكعبة

فقال

فقال ابو جهل عمرو بن هشام فرعون هذه الامة وناس
من قريش سمرا في الدعا الذي فيه ومخرت جزور بناحية
مكة جلة حالية معترضة بين قول ابي جهل ومن معه
وقولهم المحذوف المقدر بقولها تواسلا الجزور
التي نحرت فارسلوا اليها فجاؤا بسلى من سلاها بفتح
السين المهملة وفتح اللام مقصورا من جلدتها الرقيقة التي
يكون فيها الولد من المواشي وطرحوه عليه ولابي ذر
وطرحوا بحذف الضمير وكان الذي طرحه عقبة بن ابي
معيط فجاءت فاطمة الزهرا رضي الله عنها فالقته عنه عليه
السلام واستدل به المالكية على طهارة روث المأكول لجد
واجاب من قال بنجاسته بانه لم يكن في ذلك الوقت تقيد
به وايضا ليس في السلام فهم لعضوها فان قيل هو مستة
اجيب باحتمال انه كان قبل تحريم ذبايح اهل الاوثان وان
قيل كان معه فرث ودم قيل لعله كان قبل التقيد بتحريمه
فقال عليه السلام اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش
اللهم عليك بقريش قالها ثلاثا لابي جهل بن هشام اللام
للبيان نحو هيت لك اي هذا الدعا مختص به او للتقليل اي دعا
او قال لاجل ابي جهل وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد
ابن عتبة بضم العين وسكون الفوقية والي بن خلف بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد التحتية وعقبة بن ابي معيط بضم الميم
وفتح العين المهملة وعقبة بسكون القاف قال عبد الله هو
ابن مسعود فلقد رايتهم في قليب بدر قتلى مقتولا ثاني ذراعيهم
والقليب البير قبل ان تطوى قال ابو اسحاق السبيعي بالسند
السابق ونسيت السابع هو عمارة بن الوليد قال يوسف بن
اسحاق ولابي ذر قال ابو عبد الله ابي البخاري قال
يوسف بن ابي اسحاق نسبه الى جده عن جده ابو اسحاق
عمرو السبيعي مما وصله في الطهارة امية بن خلف بضم الهمزة
وفتح الميم وتشديد التحتية بدل قوله في رواية سفيان الثوري
عنه ابي بن خلف وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله في
كتاب المبعث عن ابي اسحاق امية او ابي بالشك وكانه حدث
به مرة امية ومرة ابي وحدث به اخرى فشك فيه او الشك
من شعبة وهو الظاهر قال البخاري والصحيح انه امية لابي
لان ابيا قتل النبي صلى الله عليه وسلم بيده يوم احد بعد بدر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورواة هذا الحديث كوفيون وفيه رواية التابعي عن
الصحابي وسبق في باب المرأة تطرح عن المصلي شيأ من
الاذى من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب
السختياني عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام وسكون
التحتية وفتح الكاف عبد الله واسم ابي مليكة زهير بن
عبد الله بن جدعان التيمي الاحول عن عائشة رضي
الله عنها ان اليهود دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم
فقالوا السام بتخفيف الميم الموت عليك فقالت عائشة
فلعنتهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولعنتهم فقال
عليه السلام مالك بكسر الكاف اي شيء حصل لك حتى
لعنتهم فاجابت بقولها قلت ولابي ذر قالت اولم تسمع
ما قالوا قال فلم تسمعي ما قلت وعليكم اي السام فرددت
عليهم ما قالوا فانا ما قلت يستجاب لي وما قالوا يرد
عليهم قال الخطابي رواية المحدثين وعليكم بالواو وكان
ابن عيينة يرويه بحذفها وهو الصواب لانه اذا حذفها
صار قولكم مردودا عليهم واذا اثبتها وقع الاشتراك بعدهم
والدخول فيما قالوه لان الواو حرف عطف ولا اجتماع بين
النفيين قال الزركشي وفيه نظر اذ المعنى ونحن ندعو عليكم
بما دعوتم به علينا على انا اذا فسرنا السام بالموت فلا اشكال
لاشتراك الخلق فيه انتهى وقال من فسرها بالموت فلا يبعد
الواو ومن فسرها بالسامة فاسقاطها هو الوجه وقال
ابن الجوزي وكان قتادة يمد الف السام انتهى لكن اثبات
الواو اصح في الروايه واشهر وسكون لنا عودة الى مباحث
ذلك مع مزيد فوائد الفوايد ان شاء الله تعالى في بحار يعون
الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب والدعوات
هذا باب بالتنوين هل يرشد المسلم
اهل الكتاب الى طريق الهدى ويعرفهم بمحاسن الاسلام
ليرجعوا اليه او يعلمهم الكتاب اي القرآن رجاء ان يرغبوا في
دين الاسلام وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور بن
كوسج المروزي قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري
قال حدثنا ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله عن

عمه

عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة
بضم العين وسكون الفوقية بعدها موحدة ابن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر وهو هرقل ملك
الروم وقال فيما كتبه اليه فان توليت عن الاسلام فان
عليك بمد الاثم الاريسيين بهمزة مفتوحة فراء ساكنة
فتحتية ساكنة فسين مهملة مكسورة فتحتية مشددة فاخر
ساكنة اخره نون آي الزراعين فارشده الى طريق الهدى
والحق والظاهر ان المولف استنبط ما ترجم به من كونه عليه السلام
كتب له بعض القرآن بالعربية فكانه سلط على تعلمه اولا
بقراءته حتى يترجم له ولا يترجم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه
فتحصل المطابقة بين الحديث والترجمة من كتابته القرآن
ومن مكاتبته وقد منع مالك من تعليم السلم الكافر القرآن
واجازه ابو حنيفة واحتج له الطحاوي بهذا الحديث مع قوله
تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام
الله وبحديث اسامة ما انتين صلى الله عليه وسلم عما ابن ابي
قبل ان يسلم وفي المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين فقرا عليهم
القرآن وهذا احد قولي الشافعي قال في فتح الباري والذي
يظهر ان الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة في الدين
والدخول فيه مع الامن منه ان يتسلط بذلك الى الطعن فيه
وبين من يتحقق ان لا يجيء فيه او يظن انه يتوصل بذلك
بذلك الى الطعن في الدين باب الدعا
للمشركين بالهدى الى الاسلام ليتالفهم وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله
عنه قدم طفيل بن عمرو بفتح العين وطفيل بضم الطاء المهملة
وفتح الفاء وسكون التحتية اخره لام الدوسي بفتح الدال
المهملة وبالسين المهملة المكسورة واصحابه على النبي صلى الله
عليه وسلم وهو بخيبر وكان اصحابه ثمانين او سبعين وهم
الذين قدموا معه وهم اهل بيته من دوس وكان قدم قبل
بمكة واسلم وصدق فقالوا اي طفيل واصحابه يا رسول الله

ان دوسا قبيلة ابي هريرة عصت علي الله وابت ان تسلم
كلام طفيل حين عاهم الي الاسلام فادع الله عليها اي بالهلاك
فقيل هلكت دوس قال عليه السلام اللهم اهد دوسا الي
الاسلام وات بهم مسلمين وهذا من كمال خلقه العظيم ورحمته
ورافته بامته جزاه الله عنا افضل ما جازا نبيا عن امته وصلى
عليه وعلى اله وصحبه وسلم وما دعاوه عليه السلام علي بقوم
فذلك حيث لا يرجو ويخشى فيرزقهم وشوكتهم باب
دعوة اليهودي والنصراني اي الي الاسلام ولابي ذر دعوة
اليهود والنصارى وعلى ما يقاتلون عليه بفتح الفوقية
من يقاتلون وبيان ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى
ملك الفرس وقيصر ملك الروم ومعنى قيصر البقر في لغتهم
لانه لما اتاها الطلق به ما ت فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان
يفخر بذلك لانه لم يخرج من فرج وبيان الدعوة الي الاسلام
قبل القتال وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة ابن عبيد الجوهري مولاهم البغدادي قال
اخبرنا ابن المجد شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه
قال سمعت انس رضي الله عنه يقول لما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يكتب الي اهل الروم قيل له انهم لا يقرؤن
كتابا الا ان يكون مختوما فكرهتم ان يقرأ كتابه غيرهم وروي
من كرامة الكتاب ختمه وعند ابن الضحاك من كتب الي اخيه كتابا
ولم يختمه فقد استخف به فاتخذ خاتما اي فاما يصنع له خاتما
من فضة منقوشا ست ذكاني انظر الي بياضه في خنصره يده
اليسرى كما في مسلم او اليمنى كما في الترمذي ونقش فيه محمد
رسول الله ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر
لكن لم تكن كتابته على الترتيب المعادي فانه ضرورة الاحتياج الى
ان يختم به تقتضي ان تكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج
الختم مستويا ولعل مراد المؤلف من الحديث قوله لما اراد ان يكتب
لانه يبعد على انه ذكر ابن عباس في حديث
طويل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بتصغير عبد
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس

رضي الله

رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتابه مع عبد الله بن حذافة السهمي الي كسرى فامره
اي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن حذافة ان يدفعه
الى عظيم البحرين المنذر بن ساوي بفتح السين المهملة والواو
وكان من تحت يد كسرى والبحرين تثنية بحر موضع بين البصرة
وعمان وغير بعظيم دون ملك لانه لا ملك ولا سلطنة للكفار يدفعه
عظيم البحرين الى كسرى فذهب به الى عظيم البحرين الى كسرى
فلما قرأه كسرى خرقه بتشديد الراء بعد الخاء المعجمة وفي طريق
صالح عن ابن شهاب عند المؤلف في كتاب العلم مزقه بدل خرقه
قال ابن شهاب فحسبت ان سعيد بن المسيب قال لما مزقه وبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم النبي صلى الله
عليه وسلم انه اي بانه مزقوا اي بالتمزيق كل ممزق بفتح الزاي
فيهما اي يمزقوا كل نوع من التمزيق فسلط على كسرى ابنه شيرويه
فقتله بان مزق بطنه سنة سبع فتمزقت ملكه كل ممزق وزال
من جميع الارض واضمحل بدعوته صلى الله عليه وسلم وفي هذا
الحديث الدعا الي الاسلام بالكلام والكتابة وان الكتابة تقوم
مقام النطق وقد اختلف في اشتراط الدعا قبل القتال ومذهب
الشافعية وجوب عرض الاسلام اولا على الكفار بان يدعوهم
اليه ان علموا انه لم تبلغهم الدعوة والا استحب باب
دعا النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام ولابي ذر الوقت الناس
الي الاسلام والنبوة اي الاعتراف بها وان لا يتخذ بعضنا
بعضا اربابا من دون الله لان كلا منهم بشر مثلهم وقوله تعالى
بالجر عطفا على السابق ما كان لبشر ان يؤتيه الله وزاد في
رواية ابي ذر الكتاب الى آخر الآية وسقط لابي ذر الى آخر
والمعنى ما ينبغي لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة
ان يقول للناس اعبدوني مع الله واذا كان لا يصلح لنبي ولا لرسول
فلان لا يصلح لاحد من الناس غيرهم بطريق الاولى وقد كان
اهل الكتاب يتعبدون لاحبارهم ورهبانهم كما قال تعالى
اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم
وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون
وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي
ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام
ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيدي المدني قال حدثنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري القرشي عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن
شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكسر همزة ان واستئنافها وفتحها بتقدير
لام العلة اي لاجل انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر ربيذة
بفتح الفاء والصوت الغنيء الصغير او الصوت الحسن واضافها
الى الشيطان لانها تلهي القلب عن ذكر الله واما قال ذلك لانه لم
يعلم انه صلى الله عليه وسلم اقرهن على هذا القدر اليسير لكونه ظنه
ثم لما رآه مضطجعا قال قبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال دعهما وزاد هشام بن عروة عن ابيه عن ابن ابي الدنيا في العيدين
له باسناد صحيح يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا فعرفه
عليه السلام انه شرع بيان الحكمة بانه يوم عيد اي يوم سرور
شرعي فلا ينكر فيه مثل هذا الا ينكر في الاعراس قالت عائشة
فلما غفل بفتح الغين المعجمة والفاء للهوي واشتغل كل بجمع ملهوة
بدل الفاء اي اشتغل ابو بكر بعمر فلما خرجنا قالت عائشة
وكان يوم عيد بفتح يوم وفي نسخة يوم بالرفع والفتح افصح
للهوي والشغل وكانوا يلعبون بالدرق والحراب فاما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
النظر الى لعبهم واما قال تشتهين تنظرين فقالت ولا بوي
ذر والوقت والاصيلي ان تنظري بحذف اي النظر الى لعب السودان
فقلت نعم فاقامني وراءه حال كونه حاذيا على خده متلاصقين
ويقولوا اي للسودان دونكم بالنصب على الظرف بمعنى الامر اي الزموا هذا اللعب يا بني ارفدة
بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها وهو جيل الحبشة الاكبر حتى اذا
سئمت بكسر اللام الاولى قال حسبك اي يكفيك هذا
القدر بحذف همزة الاستفهام قلت نعم حسبي قال فاذهبي
قال احمد بن ابي صالح المصري ولابي ذر قال ابو عبد الله اي
المولف قال احمد عن ابن وهب عبد الله فلما غفل يا لذلك من
الغفلة وسقط لابي ذر وهب وسبق هذا الحديث في باب
الحراب والدرق يوم العيد في ابواب العيد
باب ذكر الحمايل جمع حمالة بالكسر وهي
علاقة السيف وجواز تعليق السيف بالعنق وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد

اي ابن درهم الجهضمي عن ثابت البناني عن انس رضي الله
عنه ان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس
واشجع الناس زاد في باب الشجاعة في الحرب واجود الناس
ولقد فزع بكسر الزاي اي خاف فاستقبلهم النبي صلى الله
عليه وسلم راجعا وهم ذاهبون وقد استبر الخبر اي حقيقة
وهو على فرس لابي طلحة استفاره منه وكان بطيء السير عرى
بضم العين وسكون الراء صفة لفرس وفي عنقه صلى الله عليه
وسلم السيف معلق بالحمايل قال الجوهري وهو السيف الذي
يقلده المتقلد وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا كذا في رواية
الكشميهني والحموي مرتين كما في الفتح ففي رواية غيره مرة
واحدة اي لا تخافوا قال الكرماني والعرب تتكلم بهذه الكلمة
واضعة لم موضع لا ثم قال عليه السلام وجدناه اي الفرس
البطيء في السير بحرا واسع الجري وقال عليه السلام انه لبحر
بالسكت من الراوي وسبق الحديث مرارا
باب
حلية السيوف بالجمع بالذهب والفضة من الجواز وعدمه
ولابي ذر باب ما جاء في حلية السيوف وبه قال حدثنا
احمد بن محمد ابو العباس مردويه المروزي قال الكلاباذي
وابو عبد الله الحاكم زاد الكلاباذي السمسار قال اخبرنا عبد
الله بن المبارك المروزي قال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو
قال سمعت سليمان بن حبيب المحاربي قاضي دمشق في
زمن عمر بن عبد العزيز قال سمعت ابا امامة صدي بضم
الصاد وفتح الدال المهملتين وتشديد المثناة التحتية ابن
عجلان الباهلي الصحابي رضي الله عنه يقول لقد فتح
الفتوح قوم ايمن الصحابة ما كانت حلية سيوفهم الذهب
ولا الفضة بضم الحاء وكسرها انما كانت حليتهم العلابي
بفتح العين المهملة واللام المخففة وتخفيف الموحدة وتشديد
التحتية جمع علبا بكسر العين عصب في عنق البعير يبتقق
لترشيد به اسفل جفير السيف واعلاه يجعل في موضع الحلية
منه وفسره الاوزاعي في رواية ابي نعيم في المستخرج فقال
العلابي الجلود التي التويت بعضها ببعض وقال ابو عبيد
هي ضرب من الرصاص ولذلك قرنها بالانك وخطاه في الفتح
ولعله لغة القزاز انه غير معروف واجيب بان كونه غير
معروف عند القزاز لا يستلزم مخطاة القائل به لاسيما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد قال الجوهري هو الرصاص او جنس منه لكن قال
في الفتح المصابيح ان قراءته بالانك يشبه ان يكون تصحيفا من
تفسيره بالرصاص لا متنصبا ووقع عند ابن ماجه لتحريك
ابي امامة بذلك سبب وهو دخلنا على ابي امامة فراى في
سيوفنا شيا من حلية فضة فغضب وقال لقد فتح قوم
الفتوح فذكره والانك بعد الهمزة وضم النون بعدها كاف مخففة
الرصاص وهو واحد لا جمع فالحديث لا يلزم من كونه حلية سيوفهم
ما ذكر عدم جواز غيره فيجوز للرجل تحلية السيف وغيره كتب
كتابا الى قيصر ملك الروم واسمه هرقل يدعوه فيه الى الاسلام
وبعث عليه السلام بكتابه لهذا اليه الى قيصر مع دحية
الكلبي في اخر سنة ست بعد ان رجع من الحديبية وامره
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر دحية ان يدفعه
الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة وسكون الصاد المهملة
وفتح الراء مقصورا مدينة حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز
وعظيمها امير ها الحارث بن ابي شمر الغساني ليدفعه الى قيصر
وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس عند غلبة جنوده
الروم عليهم في سنة عمرة الحديبية مشى من حمص مجرورا بالفجة
لانه نذر متصرف للعلمية والتانيث وزاد ابن اسحاق انه كان
يبسط له البسط ويوضع عليها الرياحين فيمشي عليها الى ايليا
بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ممدود وهي بيت المقدس شكرا
لما ابلاه الله بهمزة مفتوحة وموحدة ساكنة اي انعم عليه
بدفع فارس عنه بعد ان ملكوا الشام ومصر والاهواز الجزيرة
واقاصي بلاد الروم واضطر هرقل حتى الجاوه الى
القسطنطينية وحاصروه فيها مدة طويلة فلما جا قيصر
وهو بايليا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
بعثه مع دحية فاعطاه دحية لعظيم بصرى فدفعه
عظيم بصرى الى قيصر فلما وصل اليه قال حين قراه
التمسوا لي ها هنا احدا من قومه لاسالهم عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي عن نسبه وصفته ونعته
وما يدعو اليه قال ابن عباس باسناده السابق فاخبرني
ابو سفيان بن حرب وسقط لغير ابي ذر ابن حرب انه
كان بالشام في رجال من قريش صفة لرجال وكانوا
قدموا تجارا في

الفوقية

الهدى

الفوقية وتخفيف الجيم في المدة التي كانت بين رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش وهي مدة
صلح الحديبية قال ابو سفيان فوجدنا بفتح الدال فعل
ومفعول رسول قيصر برفع رسول فاعل بعضل لشام
قبل غزوة الدثنية المشهورة فانطلق بي وباصحابي
رسول قيصر حتى قدمنا ايليا فادخلنا عليه بضم الهمزة
مبنيا للمفعول فاذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج
واذا حوله عظما الروم وعند ابن السكن وعنده بطارقته
والقسيسون والرهبان فقال لترجمانه بفتح التا وقد
تضم وضم الجيم وهو المعروف لغة بلغة سلم ايم اقرب نسبا
الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي قال ابو سفيان
فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال قيصر ما قرابة ما بينك
وبينه فقلت هو ابن عمي لانه بن عبد مناف وهو الاب
الرابع له صلى الله عليه وسلم ولابي سفيان ولابي ذر ابن
عم باسقاط الي وبتنوين الميم وليس في الركب يومئذ
احد من عبد مناف غيري فقال قيصر ادنوه بهمزة مفتوحة
اي قربوه زاد في اول الكتاب من واما اراد بذلك الاعلام
في السوال وامر باصحابي الترجمين فجعلوا خلف ظهري
عند كتفي ليلا يستحوا ان يواجهوه بالكذب ان كذب ولتتقى
بكسر الفوقية وتخفيف الياء في الفرع ثم قال لترجمانه اني سائل
هذا الرجل ابا سفيان عن الرجل الذي يزعم انه نبي فان
كذب في حديثه عنه فكذبوه بتشديد الدال المكسورة
قال ابو سفيان والله لولا الحيا يومئذ ان ياثر بضم
المثلثة بعد الهمزة الساكنة اي يردي ويحكي اصحابي
عني الكذب لكذبته حين سالني عنه عليه السلام
لبغضي اياه اذ ذاك ولكني استحييت ان ياثروا الكذب
عني فيصدقنه بتخفيف الدال ثم قال هرقل لترجمانه
قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم اي ما حال نسبه اهو من
اشرافكم ام لا قلت هو فينا ذو نسب عظيم قال فهل قال
هذا القول احد منكم من قريش قبله قلت لا فقال
كنتم اي هل كنتم تتهمونه على الكذب
وفي رواية شعيب عن الزهري اول هذا الكتاب
فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قلت

لا قال فهل كان من ابائه من ملك بكسر الميم من حرف جر وكسر لام ملك صفة مشبه ولابي ذر عن الحموي والمستملي من ملك بفتح ميم من اسم موصول وفتح لام ملك فعل ماض قلت لا قال فاشراف الناس اهل النخوة والتكبر منهم يتبعونه بتشديد الفوقية واسقاط همزة الاستفهام وهو قليل ام ضعفاؤهم قلت بل ضعفاؤهم اي اتبعوه قال فيزيدون او ينقصون وفي رواية شعيب ام بالميم بدل الواو قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد ممن دخل في رواية شعيب سخطة لدينه بالنصب على الحال اي ساخطا بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل يغدر اي ينقض العهد قلت لا ونحن الان منه في مدة اي مدة صلح الحديبية نخشى ان يغدر قال ابو سفيان ولم تمكني بالفوقية والذي في اليونينية بالتحتية كلمة ادخل فيها شيأ انتقصه به وسقط في رواية شعيب لفظ انتقصه به الا فاخبرني ان نوشر نروي عني غيرها قال فهل قاتلتموه وقاتلكم قلت نعم قال فكيف كانت حربه وحربكم قلت كانت دولا بضم الدال وكسرها وفتح الواو وبجالا بكسر السين وبالجيم اي نوبا نوبة لنا ونوبة له كما قال يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى بضم اول يدال وندال بالبناء للمفعول اي يغلبنا مرة ونغلبه اخرى قال فماذا يامركم زاد في رواية قال ابو سفيان فقلت يامرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك ولابي ذر الوقت ولا نشرك به شيأ بزيادة الواو قبل لا وينهانا عما كان يعبد اباؤنا من عبادة الاصنام ويامرنا بالصلاة المعهودة والصدقة المفروضة وفي رواية شعيب والصدق بدل الصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة والوفاء بالعهد واداء الامانة فقال لترجمان له حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذو نسب اي عظيم وكذلك الرسل تبعث في اشراف قومها وسألتك هل قال احد منكم هذا القول قبله فزعمت ان لا فقلت في نفسي لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم اي يقتدي بقول قد قيل قبله وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس قبل ان يظهر رسالته ويكذب على الله بعد اظهارها وسألتك هل كان من ابائه من ملك فزعمت

اذ لا فقلت لو كان من ابائه ملك قلت يطلب ملك ابائه بالجمع وفي رواية شعيب ابيه بالافراد وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل غالبا وسألتك هل يزيدون او ورواية شعيب ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان فانه لا يزيد في زيادة حتى يتم امره بالصلاة والزكاة والصيام ونحوها ولذا انزل في اخر سنيه عليه السلام اليوم اكملت لكم دينكم الاية وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا فكذلك الايمان حتى تخالط بفتح المثناة وسكون الخاء المعجمة وبعد اللام المكسورة طاء مهملة بشاشة القلوب بفتح الموحدة والاضافة الى ضمير الايمان والقلوب نصب على المفعولية اي يخالط بشاشة الايمان القلوب التي تدخل فيها لا يسخطه احد وفي رواية ابن اسحاق وكذلك حلاوة الايمان لا تدخل قلبا فتخرج منه وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر ون وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون دولا ويدال بالواو وسقطت لابي ذر عليكم المرة وندالوك عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى اي تختبر عليها ليعلم صبرها وتكون لها ولابي ذر عن الحموي والمستملي له اي للمبتلى منهم العاقبة وسألتك بما ذا يامركم باثبات الالف مع ما الاستفهامية وهو قليل وسبق في اول الكتاب مزيد فوائد فلتنظر فزعمت انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وانه نهاكم عما كان يعبد اباؤكم اي من عبادة الاوثان وانه يامركم بالصلاة والصدقة وللحموي والكشميهني والصدق بدل الصدقة والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال هرقل وهذه صفة النبي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي نبي قد كنت اعلم انه خارج قال ذلك لما راى علامة نبوته الثابتة في الكتب السابقة ولكن لم اظن ولابي ذر عن الكشميهني لم اعلم انه منكم اي من قريش وان يك ما قلت حقا فيوشك بكسر الشين المعجمة اي فيسرع ان يملك عليه السلام موضع قدمي هاتين ارض بيت المقدس او ارض ملكه ولوارحوان اخلص بضم اللام اصل اليه لتجشمت بالجيم والشين المعجمة لتكلفت لغسله

ولابي ذر عن الكشميهني لقاه وفي مرسل ابن اسحاق عن بعض
اهل العلم ان هرقل قال ويحك والله اني لاعلم انه نبي مرسل
ولكني اخاف الروم على نفسي ولولا ذلك لاتبعته ولولت
عنده لعشلك قذميه وفي رواية عبد الله بن شداد عن ابي
سفيان ولوعلمت انه هو لسعيت اليه حتى اقبل راسه واغسل
قدميه قال ابو سفيان ثم دعا هرقل بكتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي من وكل ذلك اليه او من ياتي به وزاد
في رواية شعيب عن الزهري الذي بعثه به دحية الى عظيم
بصري فدفعه الى هرقل فقرىء فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله قدم لفظ العبودية على الرسالة
ليدل على ان العبودية اقرب طرق العباد اليه ونقيضا بطلان
قول النصارى في المسيح انه ابن الله لان الرسل مستوون
في انهم عباد الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع
الهدى اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام مصدر
بمعنى الدعوة كالعاقبة وفي رواية شعيب بدعاية الاسلام
اي بدعوته وهي كلمة الشهادة التي يدعى اليها اهل الملل الكافرة
اسلم تسلم واسلم بكسر اللام في الاولى والاخيرة وفتحها في الثانية
وهذا في غاية الايجاز والبلاغة وجمع المعاني بما قيه
من بديع التجنيس فان تسلم شامل لسلامته من خزي الدنيا
بالحرب والسبي والقتل واخذ الديار والاموال ومن عذاب الاخرة
يوتك الله اجرك مرتين اي من جهة ايمانك بنبيه ثم بنبينا
محمد صلى الله عليه وسلم او من جهتي ان اسلامه سبب لاسلام اتباعه
فان توليت اعرضت عن الاسلام فعليك مع اثمك اثم الاريسيين
بالهمزة وتشديد الياء بعد السين جمع يريسي اي الاكارين وهم
الفلاحون والزراعون وللبيهقي في دلايله عليك اثم الفلاحين اي
عليك اثم رعاياك الذين يتبعونك ويقتادون بانقيادك وشبه
بهم لان جميع الرعايا لا تفي الاغلب واسرع انقيادا فاذا اسلم
واذا امتنع امتنعوا ويا اهل الكتاب بواو العطف على ادعوك اي
ادعوك بدعاية الاسلام وادعوك بقول الله تعالى يا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله نوحده
بالعبادة ونخلص له بها ولا نشرك به شيئا ولا نجعل غيره شريكا له
في استحقاق العبادة ولا يتخذ بعضنا بعضا ارباباً من دون
الله فلا نقول عزير ابن الله ولا نطيع الاحبار في احد شوه من

التحريم

التحريم والتحليل فان تولوا عن التوحيد فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم او
اعترفوا بانكم كافرون بما نطقت به الكتب وتطابقت عليه
الرسل قال ابو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات
الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم اي صياحهم وشغبهم
فلا ادري ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا بضم الهمزة وكسر الراء
في الموضعين بالبناء للمجهول فلما ان خرجت مع اصحابي
وخلوت بهم قلت لقد امر امر ابن ابي كبشة بفتح الهمزة وكسر الميم اي
كبير بني عمه ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية
رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان فعبد الشعرى
فنسبوه اليه للاشتراك في بعض طرق المخالفة وقيل غير ذلك مما
سبق اول الكتاب في بدء الوحي اي لقد عظم شانه هذا
ملك بني الاصفر وهم الروم يخافه قال ابو سفيان والله
ما زلت ذليلا بالذال المعجمة مستيقنا بامره عليه الصلاة
والسلام سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره اي
للاسلام وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه وطاب به
قلبه بعد ذلك رضي الله عنه وهذا الحديث سبق في بدء الوحي
مع زيادات مباحث والله الموفق وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد بسكون العين الساعدي رضي الله عنه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر في اول سنة سبع
لاعطين الراية اي العلم رجلا يفتح الله على يديه زاد ابن اسحاق
عن عمرو بن الاكوع ليس بفرار فتطاول اي الصحابة الحاضرون
يرجون لذلك ايهم يعطى بضم اوله مبنيا للمفعول اي فقام
الحاضرون من الصحابة حاذكو فهم راجين لاعطاء الراية له
حتى يفتح الله على يديه فغدوا كلهم اي وكل واحد منهم يرجى
ان يعطاها وكلمة ان مصدرية فقال عليه السلام اين علي
اي ياتي لانه اراه حاضرا وكانه عليه السلام استبعد غيبته عن
حضرته في مثل هذا الموطن لاسيما وقد قال لاعطين الراية الى اخره
وحضر الناس كلهم طمعا ان يفوزوا بذلك الوعد فقيل على
سبيل الاعتذار عن غيبته يشتكي عينيه من الرمد فامر
صلى الله عليه وسلم فدعي له بضم الدال مبنيا للمفعول اي

الألوكة
www.alukah.net

نعي علي للنبي صلى الله عليه وسلم فيصدق في عينيه نبرا
كأنه بفتح الموحدة والراء حتى كأنه لم يكن به شيء من الرمد فقال
امعلي يا رسول الله فقاتلهم حتى يكونوا مسلمين سلمنا فقال
عليه السلام له على رسلك بكسر الراء وسكون السين اي ايسد
فيه وكن على الهيئة حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى
الاسلام اي قبل القتال وهذا موضح الترجمة واخبرهم بما يجب
عليهم فوالله لان بفتح اللام وفي اليونينية بكسرها يهدى
الله بك رجلا واحدا بفتح اول يهدي وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
خير لك من حمر النعم بفتح الحاء المهملة وبالميم كذا في اليونينية بضم
الميم فلينظر واقع بفتح النون اي حمر الابل وهي احسنها واغزرها اي
خير لك من ان تكون لك فتتصدق بها وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا في فضل علي وسلم في الفضايل وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو بفتح العين
قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن الحرث الفزاري عن
حميد الطويل قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر بضم اوله من
الاغارة حتى يصبح فاذا سمع اذانا امسك عن قتالهم وان لم يسمع
اذانا اغار عليهم بعد ما يصبح اي ان كان اذانهم يعلم حال القوم
هل بلغتهم الدعوة ام لا ينتظر بهم الصباح ليستبين حالهم بالاذان
فان سمعه امسك عن قتالهم والا اغار عليهم فمر بنا خيبر ليلا
نصب على الظرفية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير عن حميد الطويل عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا هذا طرفي
اخر لحديث انس اخرجه بتمامه في الصلاة بلفظ اذا غزانا قوما
لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم
يسمع اذانا اغار عليهم الحديث وبه قال حدثنا ولابي ذر
وحدثنا بواو العطف عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا نصب على الظرفية
وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير وفي رواية لم يغر عليهم حتى
يصبح اي يطلع الفجر فلما اصبح خرجت يهود بمساحيهم
بتخفيف الياء هي كالمجاز الا انها من حديد ومكاتلهم تقفيهم
لزرعهم فلما راوه قالوا جاء محمد والله محمد والخميس بفتح الخاء

المجمة

المجمة وكسر الميم اي الجيش لانه جمع فرق المقدمة والقلب
والميمنة والميسرة والساقة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم الله اكبر ثلثه الطبراني في روايته خربت خيبر
قاله يوحي اوتفاؤلا بالاراضي الات الخراب سوم من المساحي
والمكاتل انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين وهذا
طرف ثالث لحديث انس واخرجه المولف ايضا في المغازي
والترمذي والنسائي في السير وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالجمع ولابي
ذر حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي امرني الله بان اقاتل الناس
اي بمقاتلة الناس وهو من العام الذي اريد به الخاص فالمراد
بالناس المشركون من غير اهل الكتاب ويدل له رواية النسائي
بلفظ امرت ان اقاتل المشركين حتى اي الى ان يقولوا لا اله
الا الله ولمسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وزاد في حديث ابن عمر عند المولف في كتاب الايمان ويقيموا
الصلاة ويؤتوا الزكاة فمن قال لا اله الا الله فقد عصم اي حفظ
مني نفسه وماله الا بحقه اي الاسلام من قتل النفس المحرمة
والزنا بعد الاحصان والارتداد عن الدين وحسابه على الله فيما
يسره من الكفر والمعاصي بمعنى انا نحكم عليه بالاسلام ونواخذه بحقوقه
بحسب ما يقتضيه ظاهر حاله رواه عمر وابن عمر بضم العين فيهما مثل
حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصل المولف
روايته في الزكاة ورواية ابنه في الايمان باب

بيان من اراد غزوة فورى بتشديد الراء اي سترها وكنى عنها
بغيرها اي بغير تلك الغزوة التي اراد غزوها والتورية ان يذكر
لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الاخر شلا جيء لذلك عنه وعن طريقة
فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المكان القريب والمتكلم
صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة واصله من وراء الانسان
لان من وري بشيء فكانه جعله وراءه وقيد السيراني في شرح سنن ابي داود
واصحاب الحديث يسقطونها انتهى وليس ذلك خطأ منهم ففي الصحاح
واريته اني اخفيته وتواري هو اي استتر قال وتقول وريت
الخبر توريه اذا سترته واظهرت غيره لانه قال اذا كونه ماخوذا من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وراء الانسان يقتضي ان يكون مهموز الان همزة ورى ليست
اصلية وانما هي منقلبة عن ياء اذا الوحظ في فعل بعض
وراء لم يجز فيه الاتيان بالهمزة لفقدان الموجب لقلبها في الفعل
وثبوته في وراء وهذا مما يقتضي القطع بخطا من خطا المحدثين
ولا ادري مع هذا كيف يصح كلام البراقي فتامله قاله في
المصابيح وبيان من احب الخروج الى السفر يوم الخميس روى
في حديث ضعيف عند الطبراني عن بسيط بن سنبيط مرفوعا
بورك لامتي في بكورها يوم الخميس ولا يلزم من حبه عليه السلام
لذلك المواظبة عليه وقد خرج عليه السلام في بعض اسفاره
يوم السبت ولعله كان يحبه ايضا كما روي بارك الله لامتي في
سبتها وخميسها وبالسند قال حدثنا يحيى بن بكير بضم
الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد
الليث بن سعد عن عقيل بضم العين وفتح القاف عن
ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب بن مالك الانصاري انه
اباه عبد الله بن كعب زاد في اليونينية بين الاسطر من
غير رقم رضي الله عنه وكان ابو عبد الله قائد كعب ابيه حين
عمي من بنيه عبد الله هذا واخواته عبيد الله بالتصغير
وعبد الرحمن قال ابو عبد الله سمعت ابي كعب بن مالك
هو ابي بن كعب بن عمرو الشيباني حين تخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ولم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها ليلا يتغطن العدو
فيستعد للدفع وبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني
بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال
سمعت جدي كعب بن مالك اعترضه الدارقطني بان عبد
الرحمن لم يسمع من جده كعب وانما سمع من ابيه عبد الله واستدل
لذلك بما رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك حيث قال عن
ابيه عن كعب كما قال الجماعة لكن جوز الحافظ ابن حجر سماعه
له من جده كما بينه وبينته فيه ابوه فكان في اكثر الاحوال يرويه
عن ابيه عن جده وربما رواه عن جده لكن رواية سويد بن نصر
توجب ان يكون الاختلاف فيها على ابن المبارك وح فيكون
رواية احمد بن محمد مشاذة ولا يترتب على تخريجها كبير تعليل

فان

فان الاعتماد انما هو على الرواية المتصلة انتهى وحمل بعضهم
على ان يكون ذكر ابن موضع من تصحيفا من بعض الرواة فكانه
كان اخبرني عبد الله بن عبد الله عن كعب بن مالك رضي الله
عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يوصل
اللام بالميم وفي نسخة ابي ذر قل ما يفصلها منها يريد غزوة
يغزوها الا ورى بتشديد الراء اي ستر بها وكنى عنها بغيرها
حتى كانت غزوة تبوك في رجب سنة تسع من الهجرة بتقديم
المثناة الفوقية على المهملة والمشهور في تبوك عدم الصرف
للتانيث والعلمية ومنصرفها اراد الموضع فغزاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا
ومفازا بفتح الميم والفاء والزاء البرية التي بين المدينة وتبوك
سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهي مهلكة كما قالوا للديغ سليم
واستقبل غزو عدو كثير فجلا قال الزركشي وابن حجر والدماميني
وغيرهم بالجيم وتشديد اللام زاد ابن حجر فقال ويجوز تخفيفها
وقال العيني بتخفيف اللام وضبطه الدماميني في حديث سعد
في المغازي بالتشديد وهو خطا اي اظهر امرهم بالجمع ولابي
ذر عن الحموي باسره لينا هبوا اهبة عدوهم اي ليكونوا على
اهبة يلاقون بها عدوهم ويعتدوا لذلك واخبرهم بوجهه
الذي يريد اي بجهة التي يريدها وهي جهة تبوك وبالسند
السابق عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهري قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن عم عبد الرحمن
ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله
عنه كان يقول بقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج في يوم من الايام اذا خرج في سفر الا يوم الخميس فان
الذ خروجه في السفر فيه وقد وهم من زعم ان هذا الحديث معلق
وبه قال حدثني وفي بعض النسخ حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي بفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن شهاب الزهري عن عبد
الرحمن اخي عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس
من المدينة في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج في السفر
جهارا وغيره يوم الخميس والمطابقة بين الاحاديث الثلاثة
ظاهرة وحاصل ما سبق في اسانيدها ان الزهري سمع من

شبكة الألوكة www.alukah.net

من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كما في الحديثين الاولين
ومن عمه عبد الرحمن بن كعب كما مر بهما وكذا اورده ايضا
عن ابيه عبد الله بن كعب نفسه ولذا عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب عن عمه عبيد الله بن كعب بالتصغير

باب بيان الخروج في السفر

بعد الظهر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي
بالشين المعجمة والحاء المهملة البصري قال حدثنا حماد
ولابي ذر حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس هو ابن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد حجة الوداع
صلى بالمدينة الظهر اربعا يوم السبت خامس عشرين العقرة
لان الوقعة بعرفة كانت يوم الجمعة فاول الحجة الخميس قطعا
ولا يقال ان الخامس والعشرين من العقدة الجمعة لانه عليه
السلام صلى الظهر اربعا فتعين ان يكون اول العقدة الاربعا
والخامس والعشرين منه السبت فيكون ناقصا وصلى عليه السلام
العصر بذي الحليفة ركعتين قصرا قال انس وسمعتهم يرجون
بضم الراء في الفرع ويجوز فتحها ولم يضبطها في اليونينية اي
يلبون برفع الصوت بهما اي بالحج والعمرة جميعا وفي الحديث
الاشارة الى جواز التعرض في غير وقت البكور لان خروجه
عليه السلام كان بعد الظهر وحينئذ فلا يمنع حديث بورك لامتي
في بكورها الذي رواه السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر
الغامدي بالغين المعجمة والدال المهملة جواز ذلك وانما كان في
البكور بركة لانه وقت نشاط

باب جواز الخروج في السفر اخر الشهر من غير كراهة

وقال كريب مولى ابن عباس فيما وصله المولف في حديث طويل
في الحج عن ابن عباس رضي الله عنهما اطلق النبي صلى الله
عليه وسلم من المدينة في حجة الوداع لخمس بقين من ذي
القعدة يوم السبت اي في اذهابه حالة الخروج بتقدير
تمامين تحقيقا ان كان الشهر ناقصا او خبريا كان في الاذهاب
يعم الخروج لان الاصل التمام او ضم يوم الخروج الى ما بقي لان
الذاهب وقع في اوله كما نفع لما باتوا ليلة السبت على سعتر
اعتد وابه من حملة ايام الشعر فاذا في الفتح وفيه جواز السفر
في اواخر الشهر خلافا لما كان عليه اهل الجاهلية حيث كانوا

يتحرون

يتحرون اوايل الشهر للاعمال ويكرهون فيه التصرف وقدم
عليه السلام مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن
ابن سعد بن زرارة الانصارية المدنية انها سمعت عائشة رضي
الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر عن المستملي خرج لخمس ليال بقين من ذي القعدة
بفتح القاف وكسرها سمي به لانهم كانوا يقعدون فيه عن القتال
ولا ينوي بضم النون وفتح الواو اي لا تظن الا الحج فلما دنونا
بفتح الدال والنون اي قربنا من مكة امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت
الحرام وسعى بين الصفا والمروة ان يحل بفتح اوله وكسر ثانيه
من نسكه قالت عائشة رضي الله عنها فدخل علينا بضم الدال
مبنيا للمفعول فاعله يوم النحر بنصب يوم اي في يوم
النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ازواجه اي البقر واستعمل النحر بموضع الذبح قال
يحيى بن سعيد الانصاري فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد
هو ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فقال اي القسم انتك
عمرة والله بالحديث الذي حدثتك به اي وجهه لم تختصر منه
شيئا ولا غيرته

باب جواز الخروج الى السفر
في رمضان من غير كراهة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود الهذلي المدني عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة في غزوة فتحها
يوم الاربعا بعد العصر في رمضان لعشر مضين منه فصام حتى
بلغ الكديد بفتح الكاف ودال بين مهملتين الاولى مكسورة عين ماء
رعيف عين جارية على نحو مرحلتين من مكة وهو بين قديد
وعسفان افطر وفي رواية النسائي حتى اتى قديدا ثم اتى بقدح
من لبن فشرب فافطر هو واصحابه قال سفيان بن عيينة بالسند
السابق قال ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد عبد الله
ابن عبد الله السابق قريبا عن ابن عباس رضي الله عنهما وساق
الحديث بطوله كما سبق عند المولف في باب اذا صام اياما من رمضان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كتاب الصيام واما في هذه ان الزهري رواه عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بالاخبار بخلاف الاولى فالعنعنة
وزاد المستملي هنا قال ابو عبد الله اي البخاري هذا قول
الزهري محمد بن مسلم ولعل مذهبه ان طروا النوم في رمضان لا يبيح
الافطار لانه شهد الشهر في اوله فهو كطروه في اثنا اليوم قال
المولف رحمه الله تعالى واما قوله بالاخبر من فعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لانه ناسخ للاول وقد افطر عند الكديد وهو افضل في
السفر لانه اما يفضل في المخير فيه الافضل مع ان لم يتضرر بالصوم
فهو افضل عند الطائفية وفيه رد على من كره السفر في رمضان

باب بيان سير وعية النوديع عند السفر
من المسافر للمقيم ومن المقيم للمسافر وقال بالواو ولابي ذر قال
ابن وهب عبد الله المصري سماه صلة النسائي والاسماعيلي وكذا
المولف لكن من وجه اخر كما سيأتي انا الله تعالى اخبرني بالافراد
عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن بكير بضم الموحدة مصغرا
ابن عبد الله الاشج عن سليمان بن يسار ضد اليمين عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعث اي جيش امير حمزة بن عمرو الاسلمي وقال عليه
السلام بواو العطف ولابي ذر فقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا
لرجلين ولابي ذر عن الحموي والمستملي للرجلين من قريش سماهما
عليه السلام فحرقوهما بالنار بها هبار بن الاسود بتشديد الموحدة
ونافع بن عمرو كما عند ابن شكوال من طريق ابن لهيعة عن بكير
او هبار وخالد بن قيس كما في سيرة ابن هشام ومسند البزار او هبار
ونافع بن قيس بن لقيط بن عامر الفهري وهو والد عقبة كما مر
البلادري وهو الذي تحس بزينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم
بعيرها وكانت حاملا فالقت ما في بطنها وكان هو وهبار بعد
فلذا امر عليه الصلاة والسلام باحراقهما قال ابو هريرة ثم اتيناه
عليه السلام نودعه حين اردنا الخروج للسفر فيه نوديع المسافر
للمقيم فنوديع المقيم للمسافر بطريق الاولى وهو اكثر في الوقوع
فقال عليه السلام اني كنت امرتكما ان تحرقوا فلانا وفلانا
بالنار واذ النار لا يعذب بها الا الله عز وجل خبر بمعنى النهي وظاهره
التحريم فان اخذتموهما فاقتلوهما قاله بعد امره باحراقهما فيه النسخ
قبل الفعل او قبل التمكن من العمل به ولا جمع في قصة الزبير حيث
سمع عليه السلام اهيثم بالحديد المحمي لانها كانت قصاصا او منسوخة

كذا قاله ابن المنير وفيه كراهة مثل قتل البرغوث بالنار

باب وجوب السمع والطاعة للامام
زاد ابو ذر عن الكشميهني ما لم يأمر بمعصية وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص العمري قال
حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المولف وحدثني بالافراد
ولابي ذر وحدثنا محمد بن الصباح وفي نسخة ابن صباح
بتشديد الموحدة اخره حاء مهملة البزاز اد ولابي البغدادي
عن اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون
اللام بعدها قاف المكتب منقوصا بفتح الكاف المعجمة وضم
القاف المخففة وبالصاد المهملة عن عبيد الله بالتصغير ابن
عمر العمري السابق قريبا عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع لاولي الامر
باجابة اقوالهم والطاعة لاوامرهم حق واجب وهو نظام الامر
المسلمين في عهد الرسول وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة
ما لم يؤمر احدكم بالمعصية له ولابي ذر بمعصية فاذا امر
احدكم بمعصية فلا سمع ولا طاعة اذ لا طاعة لمخلوق في
معصية الخالق وانما الطاعة في المعروف والفعلان منتوحان
والمراد في الحقيقة الشرعية لا الوجودية هذا باب
بالتنوين يقاتل بضم المثناة التحتية وفتح الفوقية مبنيا
للمفعول من ورا الامام القايم بامور الانام ويتقى به بضم اوله
وكسر ثالثه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون في
الاخرة وهذا طرف من حديث وقد سبق الكلام فيه في كتاب
الطهارة والجمعة ومطابقته لما ترجم له هنا غير بينة لكن
قال ابن المنير ان معنى يقاتل من ورايه اي من امامه فالحق
الورا على الامام لانهم وان تقدموا في الصورة فهم اتباع
في الحقيقة والنبي صلى الله عليه وسلم يقدم غيره عليه بصورة
الزمان لكن المتقدم عليه ماخوذ عهده ان يؤمن به وينصره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما حاراسته ولذلك ينزل عيسى عليه السلام مأموما فيهم
في الصورة امامه وفي الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله
يقال من ورايه وهذا كما تراه في غاية من التكلف والظاهر
انه انما ذكره جريا على عادته ان يذكر الشيء كما سمعه جل لتضمنه
موضع الدلالة المطلوبة منه وان لم يكن ما قبله مقصودا وهذا
الاسناد الى بقي قال صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد
اطاع الله لانه عليه السلام في الحقيقة مبلغ والامر
هو الله عز وجل ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير
امير السرية او الامر مطلقا فيما يامروه به ومن يعص الامير فقد
عصاني قيل وسبب قوله عليه السلام ذلك ان قريشا ومن يليهم
منه العرب لا يعرفون الامارة ولا يطيعون غيرهم وساقيا يليهم
فاعلمهم عليه السلام ان طاعة الامراحق واجب واما الامام العظيم
كخوف الانام جنة بضم الجيم وتشديد النون سترة ووقاية
يمنع العدو من اذى المسلمين ويحمي بيضة الاسلام يقاتل
بضم اوله بنيا للمفعول بعده الكفار ونحوهم من ورايه اي
امامه فعبر بالوراء عنه لقوله تعالى وكان وراءهم ملك اي
امامهم فكل مراد المقاتلة للدفع عن الامام سواء كان ذلك من
خلفه حقيقة او قدامه فان لم يقاتل من ورايه واتى عليه
مرجع امر الناس وسطا القوي على الضعيف وضبط الحدود
والفرايض وينقى به بضم اوله بنيا للمفعول فلا يعتقد من قاتل
عنه انه جاء بل ينبغي ان يعتقد انه احق به لانه فتنه وبه
قويت همته وفيه اشارة الى صحة تقدم الجهات وان لا يعد من
التناقض وان توهم فيه ذلك لان كونه جنة يقتضي ان يتقدم
وكونه يقاتل من امامه يقتضي ان يتاخر فجمع بينهما باعتبارين
وجهتين فان امر بتقوى الله وعدل فيهم فان له
بذلك الاجر والعدل اجرا وان قال اي امرا وحكم بغيره
اي بغير تقوى الله وعدله فان عليه منه وزرا كذا ثبت
هذه في بعض طرق الحديث كما سياتي ان شاء الله تعالى وحذفت
هنا لان لا مقابلة السابق عليه ومنه للتبعيض فيكون المراد
ان بعض الوزر عليه او المراد ان الوبال الحاصل منه عليه
لا على المامور وحكى صاحب الفتح انه وقع في رواية ابي زيد
المروزي فان عليه سنة بضم الميم وتشديد النون بعدها ها
تانيث قال وهو تصحيف بلا ريب وبالاولى جزم ابو نعيم

باب

باب البيعة في الموت على ان لا
يفروا وقال بعضهم على الموت اي على ان لا يفروا ولو ماتوا اقول
تعالى ولابي ذر عز وجل بدل قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك يوم الحديبية بيعة الرضوان تحت الشجرة
السمرة اوام غيلان وهم يومئذ الف وخمسمائة واربعون رجلا وقد
اخبر سلمة بن الاكوع وهو ممن بايع تحت الشجرة انه بايع على الموت
وليس المراد ان يقع الموت ولا بد بل على عدم الفرار ولو مقتولا به
قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال
حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسماعيل الضبعي البصري
عن نافع مولى ابن عمر قال قال ابن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما رجعنا من العام المقبل الذي بعد صلح الحديبية اليها فما اجتمع
منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها اي ما وافق منا رجلان
على هذه الشجرة انها هي التي وقعت المبايعة تحتها بل خفي مكانها
او اشتبهت علينا لئلا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير
فلو بقيت لما امن من تعظيم الجهال لها حتى ربما يفضي بهم الى اعتقاد
انها تضر وتنفع فكان في اخفائها رحمة ولذلك اشار ابن عمر
بقوله كانت رحمة من الله قال جويرية فسالت ولابي ذر عن
الكشميهني فسالت نافعا مولى ابن عمر على اي شيء ابايعهم
عليه السلام على الموت وهزة الاستفهام مقدرة قال لا بل يبايعهم
ولابي ذر عن الكشميهني بل بايعهم على الصبر اي على الثبات
وعدم الفرار سواء افضى بهم ذلك الى الموت ام لا وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي وسقط عند ابي ذر
ابن اسماعيل قال حدثنا وهيب بضم الواو ومعجمة ابن خالد
قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين وسكون الميم الانصاري
المدني عن عباد بن تميم بفتح العين وتشديد الموحدة ابن زيد
ابن عاصم عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري المدني رضي الله
عنه قال لما كان زمن الحرة بفتح الحاء وتشديد الراء اي في زمن
الحرة الواقعة في حرة زهرة او قرام بالمدينة سنة ثلاث
وستين وسببها ان عبد الله بن حنظلة وغيره من اهل المدينة
وفدوا الى يزيد بن معاوية فراوا منه ما لا يحمد فرجعوا الى
المدينة فخلعوه وبايعوا عبد الله بن الزبير رضي الله عنه
فارسل يزيد مسلم بن عقبة فاوقع باهل المدينة وقعة عظيمة
قتل فيها وجوه الناس الفا وسبعمائة من اخلاط الناس عشرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاف سوي النساء والصبيان اتاه ات فقال له انا ابن
حنظلة هو عبد الله بن حنظلة بن ابي عامر الذي يوف
ابوه بغسيل الملايكة وكان اميرا على الانصار يبايع الناس
على الموت فقال عبد الله بن زيد لا ابايع على هذا احدا بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد انه عليه السلام يبايع
على كل مسلم ان يفديه بنفسه بخلاف غيره وهل يجوز لاحد ان
يستبدل عن احد بقصد وقايته او يكون ذلك من القاء اليد
الى التهلكة تردد فيه ابن المنير قال لا خلاف انه لا يوثر احدا بنفسه
لو كانا في محضة ومع احدهما قوت نفسه خاصة قال في المصابيح
وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في المغازي وكذا مسلم وبه قال
حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي التيمي قال
حدثنا يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم بيعة الرضوان بالحديبية تحت الشجرة ثم عدلت الى
ظل الشجرة المعهودة ولابي ذر الى ظل شجرة فلما خف الناس قال
عليه الصلاة والسلام يا ابن الاكوع الا تبايع قال قلت قد بايعت
يا رسول الله قال وبايع ايضا مرة اخرى فبايعته الثانية
واتاه مرة ثالثة لانه كان شجاعا عابدا لا نفسه فاكد عليه
العقد احتياطا حتى يكون بذله نفسه عن رضى متاكد وفيه دليل
على ان اعادة لفظ النكاح وغيره ليس شرطا للعقد الاول خلافا
لبعض الشافعية قاله ابن المنير قال يزيد بن ابي عبيد فقلت
له اي لسلمة بن الاكوع يا ابا مسلم وهي كنية سلمة على اي شيء كنتم
تبايعون يومئذ قال كنا نبايع على الموت اي على ان لا نفر
ولم نتناول في هذا الحديث الا في التحديث والعنعنة واخرجه
المولف ايضا في المغازي والترمذي والنسائي في السير وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحارث الحوضي البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن حميد الطويل قال سمعت انس رضي الله
عنه يقول كانت الانصار يوم حفر الخندق تقول نحن الذين
بايعوا محمدا على الجهاد ما حيينا ابدا وفي بعض الاصول كما نبه
عليه البرماوي نحن الذين بايعوا بفتح النون وهو على حد وخشتم
كالذي خاضوا وسبق في باب حفر الخندق بلفظ على الاسلام
بدل قوله هنا على الجهاد وهو الموزون فاجابهم منتظما يقول
ابن رواحة يحرضهم على العمل فقال ولغير ابي ذر فاجابهم النبي

صلى الله عليه وسلم فقال اللهم لكن قال الداودي انما قال
ابن رواحة لانهم بغير الف ولا لام فاتى به بعض الرواة على المعنى
وليس بموزون ولا هو رجز لانه ليس يعتبر او يبقى الا عشر الاخرة
فاكرم الانصار والمهاجرة ومطابقته للترجمة من قوله يحاهدون
ابدا فان معناه يولد الى انهم لا يفرون عنه في الحرب اصلا وبه
قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه انه سمع محمد
ابن فضيل بضم الفاء تصغير فضل بن غزوان الكوفي عن عاصم هو
ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بالنون
البصري عن مجاشع بضم الميم وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة
اخره عين مهملة ابن مسعود السلمي بضم السين قتل يوم الجمل
رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح
انا واخي مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم وكسر اللام اخره دال مهملة
ابن مسعود قال مجاشع فقلت يا رسول الله بايعنا بكسر
الكاف التحتية وسكون العين على الهجرة فقال عليه السلام
مضت الهجرة اي حكمها لاهلها الذين هاجروا قبل الفتح فلا هجرة
بعده ولكن جهاد ونية فقلت يا رسول الله علي بحذف الالف
واثبات الفتحة دليلا عليها كغم للغرف بين الاستفهام والخبر ولابي
ذر قلت على ما باسقاط الف قال قبل القاف واثبات الالف بعد
الميم اي على اي شيء تبايعنا قال عليه الصلاة والسلام ابايعكم
على الاسلام والجهاد اذا احتيج اليه وقد كان قبل من بايع قبل
الفتح لزمه الفتح الجهاد ابدا ما عاش الا لعذر ومن اسلم بعده
فله ان يجاهد وله التخلف عنه بنية صالحة الا ان احتيج كنزول
عدو فيلزم كل احد وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي
والجهاد وسلم في المغازي باب ـــــــ عزم الامام
على الناس فيما يطيقون اي ان وجوب طاعة الامام على الناس
محله فيما لهم به طاقة فالجار والمجرور متعلق بمحذوف من
الملفوظ به قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو
عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور اي ابن المعتمر عن ابي
وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه لقد اتاني اليوم رجل لا يوفاسه فسالني عن امر ما دريت
بفتح الدال المهملة ما اراد عليه في موضع نصب مفعول دريت
فقال ارايت رجلا مودبا اي اخبرني في فيض اسراف اطلاق المروءة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وارادة الاخبار واطلاق الاستفهام وارادة الامر كانه قال اخبرني
عن امر هذا الرجل وسوديا بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الدال
وتخفيف المثناة التحتية اي قويا من اود الرجل قوي
وقيل مود يا كامر الاداة اي السلاح ومنه وعليه اداة الحرب
واداة كل شئ الله وما يحتاج اليه وفي هامش الفرع ما نصه
لابي ذر بعين ذا اداة سلاح وقال النضر المودي القادر على
السفر وقيل المتهيء المعد لذلك اداته ولا يجوز حذف الهمزة منه ليلا
يصير من اودي اذا هلك شيطا بنون مفتوحة وبمثلثة ساكنة
من الشاط وهو الذي ينشط له ويخف اليه ويوثر فعله يخرج
بالمثناة التحتية وسكون الخاء اي الرجل مع اسرابنا في المغازي
فيه التفات والافكان يقول معه اسرابه ليوافق رجلا وضبط
الحافظ بن حجر يخرج بالنون وقال كذا في الرواية ثم قال او المراد بقوله
رجلا احدا او هو محذوف الصفة اي رجلا منا وفيه حذف التقامت
فيغرم علينا الا يرا اي يشدد علينا في اشيا لا نخصها بضم النون
لانطيقها او لا ندري اطاعة هي ام معصية ايجب على هذا الرجل
الطاعة الا يبرام لا قال عبد الله بن مسعود فقلت له اي
للرجل والله لا ادري ما اقول لك سبب توقفه ان الامام اذا
عين طايفة للجهاد او لغيره من المهمات تعينوا وصار فرضا
عين عليهم فلو استفتى احدهم عليه وادعى انه كلفه ما لا طاقة
له به لم يسقط ما تعلق به لان ان قلنا بوجوب طاعة الامام
عارضها فساد الزمان وان قلنا بجواز الامتناع فقد يفضي ذلك
الى الفتنة فالصواب التوقف لكن الظاهر ان ابن مسعود
بعد ان توقف افتاه بوجوب الطاعة بشرط ان يكون المامور
به موافقا للتقوى كما علم ذلك من قوله الا انا كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم فعسى ان لا يغرم علينا في امر
الامرة اذ لو لا صحة الاستثنا لما اوجبه الرسول حتى يفعله
غاية لقوله لا يغرم او الغرم الذي يتعلق به المستثنى وهو مرة
وان احدكم لن يزال بخير ما اتقى الله عز وجل واذا شك
في نفسه شئ هما تردد فيه انه جازم لا وهو من باب القلب
اي شك نفسه في شئ ساء الشاك رجلا على ان شفاءه منه
بان ازال مرض تردده عنه باجابته له بالحق فلا يقدم المرء
على ما شك فيه حتى يسال عالما من عنده علم واوشك بفتح
الهمزة والشين اي كاد ان لا نجده في الدنيا لذهاب الصحابة

رضي الله

رضي الله عنهم فتفقد وا من بقي بالحق ويشفي القلوب
عن الشبه والشكوك والذي لا اله الا هو ما اذكر ما عنبر
بفتح العين المهملة والموحدة اي ما بقي او بضم العين وسكون النون
بفتح المثلثة وباسكان العين المهملة وقد تفتح اخره موحدة ثم
المستنع في الموضع الطين شرب صفوه وبقي كدره شبه
بقا الدنيا بما في غدير ذهب صفوه وبقي كدره هذا باب
بالتنوين كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار
اخر القتال حتى تزول الشمس لان رياح النصر تهب حينئذ
غالبا ويتمكن من القتال بتريد حدة السلاح وزيادة انشاط لان
الزوال وقت هبوب الصبا التي اختص عليه السلام بالنصر بها وبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معاوية
ابن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي قال
حدثنا ابو اسحاق بن ابراهيم بن محمد هو الفزاري بفتح الفا والزاي
عن موسى بن عقبة عن ابن ابي عياش بالشين المعجمة اخره امام
المغازي عن سالم ابي النضر بالضاد المعجمة ابن ابي امية مولى عمر
ابن عبيد الله بضم العين ابن معمر التيمي وكان سالم كاتبا له ابن لعمر بن
عبيد الله قاله الرماني كالكرماني لكن خطاه العيني كالحافظ
ابن حجر ولم يذكر اله دليلا وفيه نظر كما لا يخفى ويويد ما قاله الكرماني
قوله في باب لا تتمنوا لقاء العدو وحدثني سالم ابو النضر كاتب
كاتبا لعمر بن عبيد الله هو صريح في ان سالما كاتب عمر بن عبيد الله
لا كاتب عبد الله بن ابي اوفى وكيف يرجح الضمير على متاخر
رتبة والاصل خلافه قال كتب اليه اي الى عمر بن عبيد الله
عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفا رضي الله عنهما
فقرانه ان بفتح الهمزة وكسرها رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعض ايامه اي غزواته التي لقي فيها العدو
والحرب واللفظ يحتملهما انتظر حينا ان حتى مالت الشمس
اي زالت ثم قام في الناس خطيبا فقال ايها الناس لا تتمنوا
لقا العدو لان المرء لا يعلم ما يحول اليه الامر ويويده
قوله وسلوا الله العافية اي من هذه المحذورات المتضمنة
للقا العدو وشر امر بالصبر عند وقوع الحقيقة فقال فاذا
لقيتموهم فاصبروا فان النصر مع الصبر واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف اي السبب الموصل الى الجنة عند
الضرب بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ لان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ظل السيوف لما كان ملازما له وكان ثواب الجهاد الجنة كان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنة اي ملازمها استحقاق ذلك ومعلم الجنة تحت اقدام الامهات او هو كناية عن الحض على مقارعة العدو واستواء السيوف والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف ظلا للمقاتلين قال ابن الجوزي اذا التقى الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحوصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند التحام القتال ثم قال عليه السلام اللهم يا منزل الكتاب القرآن الموعود فيه بالنصر على الكفار قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم والمراد الجنس فيشمل سائر الكتب المنزلة على الانبياء فيكون المراد شدة الطلب للنصر كنصر هذا الكتاب بخذلان من يكفر به ويجحده ويا مجري السحاب بقدرته اشارة الى سرعة اجراء ما يقدر وقانه قد جرى بان السحاب على اسرع حالوكانه يسأل بذلك سرعة النصر والظفر ويا هازم الاحزاب وحده لا غيره المنفرد بالفعل ومن غير حول منا ولا قوة الا ان المراد التوسل اليه بنعوته والتشريف الى نعمة الدين باتزال الكتاب وبالتأني الى نعمة الدنيا وحبوة النصر بأجراء السحاب الذي جعله سببا في نزول الغيث والارزاق وبالثالث الى انه حصل حفظ النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت تعطف نعمتك الاخروية والدنيوية وحفظها فانهما وقد وقع هذا السجع اتفاقا من غير قصد وبقيته مباحث الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في باب لا تتمنوا لقاء العدو **باب استيذان الرجل** من الرعية الامام في الرجوع او التخلف عن الخروج في الغزو لقوله زاد في رواية عز وجل انما المؤمنون الكاملون في الايمان الذين امنوا بالله ورسوله من صميم قلوبهم واذا كانوا معه على امر جامع كتدبير امر الجهاد والحرب لم يذهبوا عن حضرته حتى يستاذنوه صلى الله عليه وسلم فيأذن لهم واعتباره في كمال الايمان لانه كالصداق لصحته والميز للمخلص فيه عن المنافق ان الذين يستاذنونك الى اخر الاية يفيد ان المستاذن مؤمن لا محالة وان الذاهب بغير اذنه ليس كذلك وفيه ان الامام اذا جمع الناس لتدبير امر من امور المسلمين اذا لم يرجعوا الا باذنه وكذلك اذا خرجوا للغزو ولا ينبغي لاحد ان يرجع بغير اذنه ولا يخالف امير السرية لانقال لا يستاذن نجزه السلام اذ الحكم السابق من خصوصياته عليه السلام لانه اذا كان من عينه الامام فطرأ له ما يقتضي التخلف او

الرجوع

الرجوع كانه يحتاج الى الاستيذان والاحتجاج بالاية للترجمة في تمام الاية فاذا ائتذنوك لبعض شانهم فاذن لمن شئت منهم قال مقاتل نزلت في عمر رضي الله عنه استاذن في الرجوع الى اهله في غزوة تبوك فاذن له وقال انطلق لست ممن يريد بذلك تسبيح المنافقين ولابي ذر عليه ارجاع الاية ولابن عساكر الى قوله تعالى ان الله غفور رحيم ربه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير بالجيم هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء وبعدها طاء مهملة الضبي الكوفي عن المغيرة بن مقسم بكسر الميم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك كما في البخاري او ذات الرقاع كما في طبقات ابن سعد او الفتح كما في مسلم بلفظ اقبلنا من مكة الى المدينة قال فتلاحق بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح لنا بنون ومناد بمجمة بغير مبنى عليه وسمي بذلك لنفخه بالماء حال سقيه وعند البزار انه كان احمر وقد اعيا بهمزة مفتوحة قبل العين الساكنة اي تعب وعجز عن المشي فلا يكاد يسير فقال لي عليه السلام مالبعيرك قال قلت قد عني ولابي ذر عن الكشميهني اعيا بالهمزة قبل العين قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر سقط التصلية فزجره ودعا له ولسلم واحد فغربه برجله ودعا له وفي رواية يونس بن بكير عن زكريا عند الاسماعيلي فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فمشى مشية ما مشى قبل ذلك شيئا فما زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي عليه السلام كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعنيه بنون وتحتية بعد العين ولابن عساكر فتبعه باسقاطهما فاستحييت منه ولم يكن لنا ناضح غيره قال قلت له عليه السلام نعم قال فبعنيه زاد في الشروط وبا وقية فبعته اياه على ان لي فقار ظهره بفتح الفاء وحرزات عظام الظهر وهي فاصل عظامه اي عملا ان لي الركوب عليه وغيره حتى اي الى ان ابلغ المدينة وفي الشروط فاستثنيت حملانه الى اهله بضم الحاء اي الحمل والمجعول محذوف اي حملانه اياي او مشاتي او نحو ذلك فالمصدر مضاف للفاعل واختلف في جواز بيع الدابة بشرط ركوب البائع فجوزه المالكية لكثرة رواية الاشتراط وعليه احمد وجوزه مالك اذا كانت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المسافة قريبة ومنعه الشافعي وابو حنيفة مطلقا لحديث
النهي عن بيع وشرط واجيب عن هذا الحديث بانه صلى الله عليه
وسلم لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بهذه الصورة
او ان الشرط لم يكن في نفس العقد بل كان سابقا او لاحقا لم يؤثر
في العقد ووقع عند الشافعي اخذته بكذا واعرتك ظهره الى
المدينة فزاد الاشكال لكن اختلف فيها حماد بن زيد وسفيان بن
عيينة وحماد اعرف لحديث ايوب من سفيان والحاصل ان الذين ذكروه
بصيغة الاشتراط اكثر عددا من الذين خالفوهم وهذا وجه من
وجوه الترجيح فيكون اصح ويترجح ايضا بان الذين رووه بصيغة
الاشتراط منهم زيادة وهم حفاظ فتكون حجة قال فقلت
يا رسول الله اني عرس بستو بجنبه الذكر والانثى وفي النكاح
قريب عهد بعرس فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة
حتى اتيت المدينة فلقيني خالي اسمه ثعلبة بن غنمة بن عدي
ابن سنان وله خال اخر اسمه مرو بن غنمة وعند ابن عساكر اسمه
الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن قيس وقد ذكروا انه خاله من
جهة مجازية فيحتمل ان يكون الذي لامه على بيع الجمل ايضا لانه
كان يتهم بالنفاق بخلاف ثعلبة وعمرو ابني غنمة فسألني عن
البعير فاخبرته بما صنعت وشرط لابي ذر صنعت به فلامني
على بيعه من جهة انه ليس لنا ناضح غيره ولاحمد من رواية بنيح
بضم النون وفتح الموحدة اخره حاء مهملة ناقيت حتى بلغت بيتي فقلت
لها الم ترعي اني بعت ناضحنا فارايت انجمها ذلك الحديث واسمها
هند بنت عمرو ويحتمل انها جميعا لم يجبها بيعه لما ذكرين انه
لم يكن عنده ناضح غيره قال وقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لي حين استاذنته في التقدم الى المدينة هل
تزوجت بكرا ام ثيبا قال ابن مالك في توضيحه فيه
شاهد على ان هل تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين
فتكون ام بعدها متصلة غير منقطعة لان استفهام النبي صلى الله
عليه وسلم جابرا لم يكن الا بعد علمه بتزوجه اما بكرا واما ثيبا فطلب
منه الاعلام بالتعيين كما كان يطلب باي فالموضع اذا موضع الهمزة
لكن استغني بهل وتبين بذلك ان ام المتصلة قد تقع بعد هل
كما تقع بعد الهمزة انتهى وتعقبه في المصابيح فقال يمكن ان
يقال لانسلم انها في الحديث متصلة ولم لا يجوز ان تكون منقطعة
وثيبا منصوب بفعل محذوف فاستفهم اولا ثم اخبر واستفهم

ثانيا والتقدير اتزوجت ثيبا قال ولا شك ان المصير
الى هذا اولى لما في الاول من اخراج ام عما عهد فيها من كونها
لا تقابل الا الهمزة فقلت له عليه السلام تزوجت ثيبا
هي سهيلة بنت مسعود الاوسية فقال عليه السلام فهلا قبل
القاف هل لا بغير فاء قبل الها ولابي ذر قال فهلا تزوجت
بكرا تلاعبها وتلاعبك المراد الملاعبة المشهورة بدليل
مجيئه في رواية اخرى بلفظ تضاحكها وتضاحكك فقلت
يا رسول الله توفي والدي واستشهد وفي احوات صغار
ولم اكن ان اجيء بمثلهن فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن
وتمشطهن وتقوم عليهن فقال اصبت اما انك ستقدم
فاذا قدمت فالكيس الكيس فلما قدمنا اخذت لبعض ما
كان يصنع فاشتريت ما صنعت ونضحت ابي ذر ونضحت
الناضح بالرفع والناضح البعير الذي يستقى عليه والجمع نواضح
وقد نضح الماء ينضح نضحا ونضاحا ونضحت الارض بالماء
ونضحت الشجرة بالغصن ونضحت الغصن بالماء ونضحت
الغصن بالشجرة ونضحت الشجرة بالغصن ونضحت الماء
بالماء ونضحت الماء بالغصن ونضحت الغصن بالماء
ونضحت الماء بالشجرة ونضحت الشجرة بالماء
ونضحت الغصن بالشجرة ونضحت الشجرة بالغصن
ونضحت الماء بالماء ونضحت الغصن بالغصن
ونضحت الشجرة بالشجرة ونضحت الماء بالماء
ونضحت الغصن بالماء ونضحت الشجرة بالماء
ونضحت الماء بالغصن ونضحت الغصن بالشجرة
ونضحت الشجرة بالغصن ونضحت الماء بالماء
ونضحت الغصن بالغصن ونضحت الشجرة بالشجرة
ونضحت الماء بالماء ونضحت الغصن بالماء
ونضحت الشجرة بالماء ونضحت الماء بالغصن

من طريق همام عنه بلفظ غزا نبي من الانبيا فقال لاتتبعني رجل ملك بضع امراة ولا يبني بها وانا ملم بستة هنا لانه جرى على عادته الغالبة في انه لا يعيد الحديث الواحد اذا اخرجه في مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار واما قول الكرماني وانما لم يذكره واكتفا بالاشارة اليه لانه لم يكن على شرطه فاراد التنبيه عليه فليس بجيد

باب مبادرة الامام بالركوب عند فزوع الفزع وهو الاغاثة وفي الاصل الخوف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني بالافراد قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله ولابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم فرسا هو المندوب لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس بن مالك فقال ما رايناه من شئ يوجب الفزع واما وجدناه اي الفرس لبحرا بلام التاكيد وان مخففة من الثقيلة والمعنى انه كالبحر في سرعة جريه كانه يسبح في جريه كما يسبح ما البحر اذا ركب بعض امواجه بعضا

باب السرعة والركض وهو ضرب من السير في الفزع وبه قال حدثنا الفضل بن سهل بفتح السين المهملة وسكون الهاء الاعرج البغدادي قال حدثنا حسين بن محمد بن بهرام التميمي قال حدثنا جرير بن حازم بفتح الجيم في الاول وبالحاء المهملة والراي في الاخر ابن زيد الازدي البصري عن محمد هو ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة بطيئا فخرج عليه السلام يركض الفرس وحده من غير رفيق فركب الناس يركضون خلفه فقال عليه السلام لم تراعوا اي لا ترعبوا ولم بمعنى لا اي لا تخافوا وهو مجزوم بحذف النون انه اي الفرس لبحرا اي كالبحر في سرعة سيره فما سبق بضم السين مبنيا للمفعول ولابي الوقت قال فما سبق بعد ذلك اليوم

باب الخروج في الفزع وحده كذا ثبت هذه الترجمة في اليونينية وغيرها من غير ترجمة ولعله اراد ان يكتب فيه حديث انس من وجه آخر فلم يتيسر له ذلك وقد رقم عليه اليونيني علامة ابي ذر

باب الجعائل بالجيم والعين المفتوحتين جمع جعيلة ما يجعله القاعد من الاجرة لمن

يغزو عنه والجعلان بضم الجيم المهملة وسكون الميم مجرور عطفا على ما قبله مصدر كالحمل في السبيل اي سبيل الله وهو الجهاد وقال مجاهد هو ابن جبر ضد الكسر المنسرا التابعي مما وصله المولف في غزوة الفتح معناه قلت لابن عمر بن الخطاب الغزو اريد بالرفع كما في الفرع مبتدا خبره محذوف ولابي ذر عن الكشميهني اغزو ابالنون المفتوحة وضم الزاي بعدها واو وفي بعض الاصول الغزو بالنصب بفعل محذوف اي اريد الغزو وقول ابن حجر على الاغرا والتقدير عليك الغزو تعقبه العيني بانه لا يستقيم ولا يصح معناه لان مجاهدا يخبر عن نفسه انه يريد الغزو لا انه يطلب من ابن عمر ذلك ويدل له قوله قال ابن عمر اني احب اني اعينك بطائفة من مالي قلت ارسم الله عليك قال ان عنائك لكك واتى احب ان يكون من مالي في هذا الوجه فيه انه لا يكره اعانة الغازي بنحو فرس ثم اختلف فيما اذا اجر الغازي نفسه او فرسه في الغزو فجوزه الشافعية وكرهه المالكية وكذا الحنفية لكنهم استثنوا ما اذا كان بالمسلمين ضعف وليس في بيت المال شئ وان اعان بعضهم بعضا جاز لاعلى وجه البدل وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابي شيبة وكذا المولف في تاريخه من هذا الوجه ان ناسا ياخذون من هذا المال ليجاهدوا نصب بلام كي بحذف النون ثم لا يجاهدون ثم فعله اي الاخذ ولم يجاهد ولابي ذر عن نفسه فنحن احق بمالنا حتى ناخذ منه ما اخذ اي الذي اخذه وفيه ان كل من اخذ لا من بيت المال على عمل اذا اهمل العمل رد ما اخذ تقاضا وكذلك الاخذ منه على عمل لا يتهيا له وقال طاوس لمجاهد اذا دفع اليك شئ بضم الالف مبنيا للمفعول يخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت مما يتعلق بسبيل الله وضعه اي حتى الوضع عند اهلك فانه ايضا من تعلقاته وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال سمعت مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة سال زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي اسلم مولى عمر بن الخطاب يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله اي ملكه وعند المولف انه اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها فحمل عليها رجلا الحديث قال عمر فاردت اي الفرس ان ابتاعه اي من صاحبه الذي حمل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالت النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اشتريه بعمرة استفهام محذوفة فقال لا تشتره بحذف
الي قبل الهاجزم علي النهي ولا تعد اي لا ترجع في صدقتك
وطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الفرس الذي حمل عليه
في سبيل الله انه كان جلانا ولم يكن حبسا اذ لو كان حبسا
لم يجز بيعه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر ولابي
ذر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب سقط في رواية
ابي ذر ابن الخطاب حمل علي فرس في سبيل الله فوجده يباع بضم
اوله مبنيا للمفعول فاراد ان يبتاعه اي يشتريه فسال رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال لا تبتعه بسكون الموحدة وجزم العين
علي النهي اي لا تشتره ولا تعد في صدقتك وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان
عن يحيي بن سعيد الانصاري قال حدثني بالافراد ابو صالح ذكوان
الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لولا ان اشق علي امتي لاذ اضمهم لاتعليب
بالتخلف ولا يقدرون علي الذهاب لفقرهم عن الة السفر لتخلفت
عن سرية تغزو في سبيل الله ابدا لما بي من شدة الوجد
عليهم لكن لا اجد ما احملهم عليه ويشق علي ان تخلفوا عني ولوددت
اني اقاتل في سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا فاقتل ثم
احيا فاقتل بالبناء للمفعول في الاربعة وتمنيه
عليه السلام ذلك للحرص منه علي الوصول الي اعلا درجات
الشاكرين بذل نفسه في مرضات ربه واعلاء كلمته ورغبته
في ازدياد من الثواب وتتاسي به امته

باب

ما قيل في لواء النبي صلي الله عليه وسلم اللواء بكسر اللام والراية
وتسمي العلم ايضا وهو غيرها وهي ثوب يجعل في طرف الرمح
ويحل كهيئة تصفقه الرياح والعلم يعقد او هو دونها او هو
العلم الضخم وعلي التفرقة قوع كالترمذي ويؤيده حديث ابن
عباس المروي عنده واحد كانت راية النبي صلي الله عليه وسلم
سودا ولواؤه ابيض ومثله عند الطبراني عن بريدة وعند
ابن عدي عن ابي هريرة وزاد مكتوب فيه لا اله الا الله محمد رسول الله
وهو ظاهر في التغاير والذي صرح به غير واحد من اهل اللغة
ترادفهما فلعل التفرقة بينهما عرفية وقد كانت الراية يمسكها

رئيس

رئيس الجيش ثم صارت تحمل علي راسه واما العلامة فعلامة
تحمل الامير بيده ومعه حيث دار وكان اسم رايته عليه السلام العقاب
وبالسند قال حدثنا سعيد بن ابي مريم بكسر العين هو
سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد قال اخبرني
بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب ابي بكر
قال اخبرني بالافراد عقبة بن ابي مالك عبد الله المدني
الغرطي ان قيس بن سعد اي ابن عبادة الانصاري الصحابي
ابن الصحابي سيد الخزرج بن سيد هم رضي الله عنه وكان
صاحب لواء رسول الله صلي الله عليه وسلم جملة معترضة بين اسم
ان وخبرها وهو قوله اراد الحج فرحل بتشديد الجيم لا بالحا المهملة
اي سرج شر راسه قبل ان يحرم بالحج فمفعول رحل محذوف
وهو طرف من حديث اخرجه الاسماعيلي وتمامه فرجل احدي
شقي راسه فقام غلام له فقلد هديه فنظر قيس فاذا هديه
قد قلد فاهل بالحج ولم يرجل شر راسه الاخر وانما اقتصر علي هذا
القدر الذي ساقه لانه موقوف وليس من غرضه وانما اراد انه
اتقي كان صاحب لواء عليه السلام اي الذي يختص بالانصار
وقد كان صلي الله عليه وسلم يدفع الي كل رئيس قبيلة لواء تقاتل
تحته نوقوله وكان صاحب لواء مرفوع لانه لا يتقرر في
ذلك الا باذنه عليه الصلاة والسلام وبه قال حدثنا
قتيبة ولابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم بن اسماعيل
بالحا المهملة الكوفي سكن المدينة عن يزيد بن ابي عبيد بضم
العين وفتح الموحدة مولي سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله
عنه قال كان علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه تخلف عن
النبي صلي الله عليه وسلم في غزوة خيبر وكان به رمد فقال انا
اتخلف عن رسول الله صلي الله عليه وسلم بعني لاجل الرمد والهمزة
في انا للاستفهام مقدرة او ملفوظ للانكار كانه انكر علي نفسه تخلفه
فخرج علي فلحق بالنبي صلي الله عليه وسلم بخيبر او في اثنا
الطريق فلما كان ساء الليلة التي فتحها في صباحها قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لاعطين الراية بضم الهمزة وفي اليونينية
لاعطين بفتحها او قال لياخذن شك الراوي ولابي ذر او ليخذن
فاسقط لفظ قال عد اريحل بالرفع علي الناعلية وللحموي والمستملي
رجلا بالنصب مفعوله لاعطين يحبه الله ورسوله او قال يحب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله ورسوله يفتح الله عليه خيبر فاذا نحن بعلي قد حضر
وما نرجوه اي قدومه في ذلك الوقت للرمد الذي به
فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم هذا علي قد حضر فاعطاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح الله عليه خيبر
والغرض منه قوله لاعطين الراية غدا رجلا يحبه الله فانه
يشعر بان الراية لم تكن خاصة بشخص معينه بل كان يعطيها
في كل غزوة لمن يريد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن نافع بن جبير
ابن مطعم قال سمعت العباس بن عبد المطلب يقول
للزبير بن العوام رضي الله عنهما ههنا اي بالجحون اترك النبي
صلى الله عليه وسلم ان تتركز الراية بفتح التاء وضم الكاف وتشديد
نعم والحديث مطول في غزوة الفتح ياتي ان شاء الله تعالى مع
مباحثه وفيه ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة عليه
وعلى مكانه فلا ينبغي ان يتصرف فيها الا باذنه باب
الاجير في الغزو وهل يسهم له ام لا وقال الحسن البصري وابن
سيرين بعد ما وصله عبد الرزاق عنهما معناه بفتح الاجير
من الفقه خصه الشافعية بالاجير لغير الجهاد كسياسة الدواب
وحفظ الاسقية ونحوها مع القتال لانه شهد الوقعة وتبين
بقتاله انه لم يقصد بخروجه محض غير الجهاد بخلاف ما اذا لم
يقاتل ومحل ذلك في اجير وردت الاجارة على عينه فان وردت
على ذمته اعطي وان لم يقاتل سواء تعلقت بمدة معينة ام لا
اما الاجير للجهاد فان كان ذميا فله الاجرة دون السهم والوضع
انه لم يحضر مجاهدا لاعراضه عنه بالاجارة او سواها فلا اجرة له
لبطلان اجارته لانه بحضور الصف يتعين عليه وهل يستحق
السهم فيه وجهان في الروضة واصلها احدهما نعم لشهود الوقعة
والثاني لا وبه قطع النووي سواء قاتل ام لا لانه لم يحضر مجاهدا
لاعراضه عنه بالاجارة وكلام الرافعي يقتضي ترجيحه وقال
المالكية والحنفية اذا استوجر ان يقاتل لا يسهم له واخذ عطية
ابن قيس الكلاعي الحمصي او الدمشقي المتوفى سنة عشر ومائة
فرسا لم يسم صاحبة الفرس على النصف مما يخص غيرها من
الكراع وقت الغنمة فبلغ سهم الفرس اربع مائة دينار واخذ
مائتين واعطى صاحبه النصف مائتين ووفد وافقه على ذلك

الاوزاعي

الاوزاعي واحمد خلافا للائمة الثلاثة وقد زاد المستملي
هنا باب استعارة الفرس في الغزو وقال الحافظ ابن حجر
وهو خطا باب لانه يستلزم ان يخلو باب الاجير من حديث
مرفوع ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلي بن امية انتهى
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن
جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطا هو
ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية
رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزوة تبوك فجلست على بكر فنفى الابل فنهوا وثقى
اعمالي في نفس بالمثلثة قبل القاف واعمالي بالعين المهملة
وللكشميهني اوثق اعمالي بالقاف بدل المثلثة والمهملة بدل
العين وللمستملي اوثق اعمالي بالمثلثة والجيم وسوء الرياء
الاولى فاستاجرت اجيرا لهم يسم وفي رواية ابي داود اذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الغزو وان شيخ ليس لي خادم فالتمست
اجيرا يكفيني واجرت له ثلاثين فوجدت رجلا فلما دنا في
الرحيل اتاني فقال ما ادري ما السهمان فسمى لي شيئا كان السهم
اولم يكن سميت له ثلاثة دنانير فقاتل الاجير رجلا هو يعلى
ابن امية نفسه فعض احدهما الاخر في سلم ان العاض هو يعلى
ابن امية فانتزع المعضوض يده من فيه من في العاض وانتزع
ثنيته واحدة الثنايا من الاسنان فاتى العاض الذي نزعت
ثنيته النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها اي اسقطها
فقال بها فا ولابي ذر وقال ايدع يده اليك فتقضمها
بفتح المثناة الفوقية وبالضاد المعجمة من القضم وهو الاكل
باطراف الاسنان يقال قضمت الدابة بالكسر تقضم بالفتح كما
يقضم الفحل بالحاء المهملة لا الفجل بالجيم والغرض منه قوله واستاجرت
اجيرا باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
نصرت بالرعب مسيرة شهر اي مسافته وقول جل وعز ولابي
ذر وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب
قال اهل التفسير يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم الاحزاب
حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب زاد في رواية ذر بما
اشركوا بالله اي بسبب اشراكهم به قال ولابي ذر قال اي
نصره عليه الصلاة والسلام بالرعب جابر مما وصله المولف في اوائل كتاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبيم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه اعطيت خمسا لم يعطهن
احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر الحديث واما فضل رمضان
الشهر لانه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار كالشام والعراق ومصر
اكثر من شهر وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب
بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل
بضم العين وفتح القاف عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن
المسيب بفتح المثناة التحتية عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بضم الموحدة
جوامع الكلم من اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلمة المؤثرة
لفظا المتسعة معنى وهذا شامل للقرآن والسنة فقد كان عليه
السلام يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة ونصرت على
الاعداء بالرعب اي الخوف زاد في رواية النجم الساطعة مسيرة
شهر وللطبراني من حديث السايب بن يزيد شهر امامي وشهر
خلفي ولاتاني بينه وبين حديث جابر على ما لا يخفى فنبينا
انا ثانيم اتيت مفاتيح بضم الخمزة وبعدها وجذف الموحدة
من مفاتيح ولغيرابي ذر اتيت بمفاتيح خزائن الارض لخزائن
كسرى وقيصر ونحوهما او معادن الارض التي منها الذهب والفضة
فوضعت في يدي كناية عن وعده به لما ذكر انه يعطيه امته
وكذا وقع ففتح لامته ممالك كثيرة فضموا اموالها واستباحوا
خزائن ملوكها وقد حمل بعضهم ذلك على ظاهره فقال هي
خزائنها جنا من العالم ليخرج لهم بقدر ما يطلبونه لذوائق فكل
ما ظهر من رزق العالم فان الاسم الالهي لا يعطيه الا من تحقق
صلى الله عليه وسلم الذي بيده المفاتيح كما اختص تعالى بمفاتيح
الغيب فلا يعلمها الا هو واعطى هذا السيد الكريم منزلة الاختصاص
باعطائه مفاتيح الخزائن انتهى قال ابو هريرة رضي الله عنه
وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها
بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر المثلثة
اي تستخرجونها اي الاموال من مواضعها يشير الى انه عليه
السلام ذهب ولم ينل منها شيئا وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة بالزاي
عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس

رضي الله

رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل
عظيم الروم الملقب بقيصر ارسل اليه وهو بايليا بيت المقدس
ثم نقل حضورهم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي بعث به مع دحية الى عظيم بصرى فدفعه هرقل فقرأه
فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب اختلاط الاصوات
ولابي ذر كثرت بتا التانيث فارتفعت الاصوات بالغط
ولابي ذر وارتفعت الاصوات واخرجنا من مجلسه قال ابو سفيان
فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون
الموحدة يريد النبي صلى الله عليه وسلم انه بكسر الهمزة
على الاستيناف البياني ويجوز فتحها على انه مفعول
لاجله مخافة ملك بني الاصفر الروم وهذا موضع الترجمة
لانه كان بين المدينة وبين الموضع الذي ينزله قيصر مدة
شهر ونحوه باب حمل الزاد في الغزو وقول
الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدله قوله تعالى وتزودوا
في سفركم للحج والعمرة ما تكفون به وجوهكم عن المسيلة فان
خير الزاد التقوى كان ناس من اهل اليمن يحجون بلا زاد
فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى ثم يسيلون الناس فنزلت اي فمن التقوى
الكف عن السوال والابرام وقال بعضهم تزودوا لسفر الدنيا
وتزودوا لسفر الاخرة بالتقوى فان خير الزاد التقوى وبه قال
حدثنا عبيد ابن اسماعيل بضم العين مصغرا الهباري الكوفي
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة
قال اخبرني بالافراد ايضا عروة بن الزبير بن العوام وحدثني
بالافراد ايضا فاطمة بنت المنذر زوج هشام كلاهما عن اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنها وعن ابيها قالت صنعت سفرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم سين سفرة وسكون فائها
طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل من جلد ستدير فنقل اسم
الطعام الى الجلد وسمي به كما سميت الزادة راوية في بيت ابي
بكر رضي الله عنه حين اراد ان يهاجر من مكة الى المدينة
قالت اسماء فلم نجد لسفرته ولا لسقايه بكسر السين ظرف الما
من الجلد ما نربطها به بالنون وكسر الموحدة كما للاحقة
كما في الفرع واصله وهذا موضع الترجمة لانه يدل على حمل
الزاد لاجل السفر لكنه استشكل لكونه لم يكن سفر غزو

شبكة الألوكة www.alukah.net

واجيب بالقياس عليه فقلت لابي بكر والله ما اجد
شيأ اربط به الانطاق بكسر النون ما تشد به المراة وسطها
ليرتفع به ثوبها من الارض عند المهنة او ازار فيه تكة او
نحوه تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على
الاسفل قال لها ابو بكر فشقيه باثنين فاربطيه والاصيلي
فاربطي بواحد السقاء والاخر السفرة ففعلت ذلك بفتح
اللام وسكون الفوقية مصحح عليه في الفرع وفي اليونينية
ففعلت بسكون اللام وضم الفوقية قال الراوي فلذلك
سميت ذات النطاقين وقيل لانها كانت تجعل نطاقا
على نطاق او كان لها نطاقان تلبس احدهما وتجعل في الاخر الزاد
والمحفوظ الاول وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن
دينار قال اخبرني بالافراد ولابي ذر قال عمرو اخبرني عطا
هو ابن ابي رباح سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
كنا نتزود لحوم الاضاحي بتشديد الياء في الفرع ويجوز
التخفيف جمع اضحية ما يذبح في يوم عيد الاضحى على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهذا وان لم يكن سفر
غزو لكن سفر القرب يقاس عليه ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله كنا نتزود وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاضاحي
والاطعمة وسلم في الاضاحي والنسائي في الحج وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي البصري قال حدثنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن
سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد بشير بن يسار بضم
الموحدة وفتح الشين المعجمة ويسار ضد اليمين الى الجد
الانصاري المدني ان سويد بن النعمان بن مالك الانصاري
رضي الله عنه اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام خيبر في غزوتها سنة سبع وخيبر غير منصرف
للتانيث والعلمية حتى اذا كانوا بالصهباء بالمهملة والموحدة والمد وهي اي الصهباء من خيبر وهي ادنى
خيبر اي اسفلها فصلوا العصر فدعى النبي صلى الله عليه
وسلم بالاطعمة فلم يوت بالفا ولابي ذر ولم يوت النبي صلى
الله عليه وسلم الا بسويق وهو ما يحرش من الشعير والحنطة
وغيرهما للزاد فلكنا بضم اللام وسكون الكاف اي مضغنا

السويق

السويق وادرناه في الفم فاكلنا وشربنا من الماء ومن رافق السويق
ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى صلاة المغرب فمضمض
قبل الدخول في الصلاة ومضمضنا لذلك وصلينا ولم نتوضا والنبي
صلى الله عليه وسلم لم نتوضا وموضع الترجمة في قوله فدعا
النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة ومن قوله الا بسويق وتقدم
الحديث في باب من مضمض من السويق من كتاب الطهارة وبه
قال حدثنا بشر بن مرحوم بكسر الموحدة وسكون الشين
المعجمة ومرحوم بالحاء المهملة جده واسم ابيه عنيس بالعين والنون
المهملتين العطار البصري مولى الدهاقين قال حدثنا خالد
ابن اسماعيل بالخاء المهملة وكسر الشاة الفوقية ابن اسماعيل
الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضي الله
عنه قال خفت اي قلت ازواد الناس واملقوا اي افتقروا
وفنيت ازوادهم كذا قدره الزركشي وابن حجر والبرماوي والعيني
ورده في المصابيح بان قبله خفت ازواد الناس ثم الواقع انهم
لم تفن بالكلية بدليل انهم جمعوا فضل ازوادهم فبرك عليه السلام
عليها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنوه في نحر ابلهم
فاذن لهم عليه السلام في نحرها فلقيهم عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فاخبروه بذلك فقال ما بقاؤكم بعد نحر ابلكم فدخل عمر رضي
الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد نحر ابلهم اي بقاؤهم بسير لغلبة الهلاك على الرجال وقول
ابن حجر والدماميني تبعا للزركشي وهذا اخذه عمر رضي الله عنه من
نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر
استبقاء لظهورها ليحمل عليها المسلمين ويحمل ازوادهم تعقبه صاحب
اللامع بان الراجح تحريم الحمر لعينها قال ولابي ذر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نادي في الناس ياتون بفضل ازوادهم قال
ابن حجر اي بها يتون ولذلك رفعه وتعقبه العيني قال كونه حالا
اوجه على ما لا يخفى فدعا صلى الله عليه وسلم وبرك بتشديد
الراء اي دعا بالبركة عليها اي على الطعام ولابي ذر عن المستملي
عليهم على الازواد ثم دعا بانطاعهم فاحتثا الناس بالحاء المهملة
والمثلثة اي اخذوا بالحثيات لكثرته اي حفنوا بايديهم
من ذلك حتى فرغوا من حاجتهم ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله اشارة الى
ان ظهور المعجزة يوجب الرسالة ومطابقته للترجمة في قوله حفنت

شبكة الألوكة www.alukah.net

ازواد الناس باب حمل الزاد على الرقاب
عند تقدير حمله على الدواب وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل
المروزي قال اخبرنا عبدة بسكون الموحدة بعد العين المفتوحة
ابن سليمان عن هشام هو ابن عروة عن وهب بن كيسان عن
جابر رضي الله عنه ولابي ذر عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال خرجنا في رجب سنة ثمان من الهجرة الى بعث قبل
الساحل وكان اميره ابا عبيدة بن الجراح ونحن ثلثمائة
نحمل زادنا على رقابنا فكنا نمص زادنا هذا موضع الترجمة والظاهر
انه كان لهم زاد بطريق العموم وزاد بطريق الخصوص فلما فني
الذي بطريق العموم اقتضى رأي ابي عبيدة ان يجمع الذي
بطريق الخصوص للمواساة بينهم في ذلك وجوز العيني ان
يكون معفي فني اشرف على الفناء حتى كان الرجل منا يأكل تمرة
وللكشميهني في كل يوم تمرة قال رجل هو ابو الزبير كما في مسلم
وسألت الله تعالى في المغازي ما يدل على انه وهب
ابن كيسان يا ابا عبد الله هو كنية جابر وان كانت التمرة
تقع آي من جهة الغذاء او القوت من الرجل قال لقد وجدنا
فقدها بفتح القاف وفي رواية ابي الزبير فقلت كيف كنتم
تصنعون بها فقال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء
فيكفينا يومنا الى الليل حتى اتينا البحر اي ساحله فاذا حوت
زاد في رواية عمرو سيف البحر من المغازي مثل الظرب بفتح
المعجمة وكسر الراء اخره موحدة الجبل الصغير والحوت اسم جنس
لجميع السمك او ما عظم منها وفي رواية الحولاني فهبطنا ساحل
البحر فاذا نحن بما عظم حوت فزدته وللحموي والكشميهني قد
قذفه البحر فاكلنا منه ثمانية عشر يوما ما احسبنا وفي رواية
عمرو ابن دينار نصف شهر وفي رواية ابي الزبير اقمنا عليه شهرا
ورجح النووي هذه الاخيرة لما فيها من الزيادة وفيه جواز
اكل الحوت الطافي باب ارداف المرأة خلف
اخيها الراكب وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون
الميم ابن بحر الباهلي البصري قال حدثنا ابو عاصم النبيل
واسمه الضحاك قال حدثنا عثمان بن الاسود المجمي قال حدثنا
ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن ابي مليكة واسم ابي
مليكة زهير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لرسول الله
يرجع اصحابك بأجر عمرة وحج وارجع بحج فقال لها اذهبي

والبرذكل بفتح الباء وضمها في اليونينية اخوك عبد الرحمن وهذا
موضع الترجمة فامر عبد الرحمن ان يوقفها من التنعيم بفتح المثناة
الفوقية مكان معروف خارج مكة وهو على اربعة اميال من مكة
الى جهة المدينة كما نقله الفاكهي وزاد ابو داود في روايته فاذا
هبطت بها من الاكمة فلتحرم فانها عمرة متقبلة وروى الفاكهي
من طريق محمد بن عمير قال انما سمي التنعيم لان الجبل الذي عن يمين
الداخل يقال له ناعم والذي عن اليسار يقال له منعم والوادي
نعمان فاستطرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعلم كله
حتى جاءت وبه قال حدثني بالافراد عبد الله ولابي ذر
حدثنا عبد الله بن محمد ابي المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان
عن عمرو بن دينار بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر وهو ابن
دينار عن عمرو بن اوس بفتح العين والهزة ابن ابي اوس
الثقفي الطائفي التابعي وليس بصحابي عن عبد الرحمن بن ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما قال اردف النبي صلى الله عليه
وسلم ان اردف اختي عائشة رضي الله عنها وابو عبد الله المتقدم
بضم الهزة من اردف واخرها فان قلت ما وجه دخول هذه المسئلة
هنا اجيب باحتمال ان يكون من قوله عليه السلام جهادكن الحج
باب حج النساء الرفاق في سفر العزو وسفر الحج وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط في رواية ابي ذر بن
سعيد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
عن انس رضي الله عنه قال ذكرت زينب ابنة ابي طلحة وانا عند النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه ليصرحون بلام التاكيد اي يرفعون
اصواتهم بها حبها الحج والعمرة بالجر فيهما بدلا من الضمير ويجوز النصب
على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي احدهما الحج والاخر
العمرة وبوضع الترجمة ظاهرة وقيس العمرة على الحج باب
الردف بكسر الراء اي المرتدف الراكب خلف الراكب على الحمار وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن
سعيد الاموي عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن
عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ركب على حمار عليه اكاف بكسر الهزة ويقال له
وكاف بالواو وهو ما يشد على الحمار كالسرج للفرس عليه اي على الاكاف
قطيفة دثار نحل واردف اسامة وراءه والحديث اخرجه المؤلف ايضا

في اللباس وفي التفسير والادب والاستيذان والطب وعلم في الغازي والنسائي في الطب وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد قال نوخص بن يزيد الايلي اطبوعيد بالافراد نافع مولى بن عمر عن عبيد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لفتح في رمضان سنة ثمان من الهجرة اي اقلاعكة من كدى بالفتح والقصر اي اعلاه حال كونه مردفا اسامة ابن زيد خادمه وهذا موضع الترجمة ويلحق الارتداف على الراحلة بالارتداف على الحمار بغ هو عليه اقوى في التواضع ومعه بلال مؤذنه ومعه عثمان بن طلحة بن ابي طلحة بن عبد العزى لكونه سدنة الحجبة بفتح الحاء المهملة والجيم اي حجبة الكعبة وسدنتها الذين بيدهم مفتاحها حتى انه صلى الله عليه وسلم راحلته في المسجد الحرام فامره ان يأتي بمفتاح البيت الصديق وجاء به من عند امه سلافة بضم السين المهملة مفتح عليه السلام به الكعبة البيت ولابي ذر فتح بضم ثانيه مبنيا للمفعول ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة ومعه اسامة وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي فمكث فيها طويلا يصلي ويكبر ويدعو ثم خرج منها فاستبق الناس اي فتسابقوا بقول المولوج الى الكعبة وزاد بالواو ولابي ذر فكان عبد الله بن عمر بن الخطاب اول من دخل الكعبة فوجد بلالا وراء الباب قائما فسالته اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال له الى الساري المقدمي صلى فيه منا وفي رواية مسلم انه قال صلى بين اليمانيين قال عبد الله بن عمر فنسيت ان اسأله اي بلالا اكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم بين سجدتيه اي من ركعة ولا فعاوده نفي اساسة صلاته عليه السلام فيها المروي في مسلم لان بلالا لا مثبت فهو مقدم على النافي فقوي عدم اساسة اثباتها كما عند احمد والطبراني ولا تناقض بين روايته لان النفي بالنسبة لما ان علمه لكونه لم يرا النبي صلى الله عليه وسلم حين صلى لاستقائم في ناحية من نواحي الكعبة او لانه اما محمولا به النبي صلى الله عليه وسلم الصور التي كانت بالكعبة والاثبات اخبره به غيره فرواه عنه باب من اخذ بالركاب للراكب وكره كالاعانة على الركوب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزي كما رجحه الحافظ بن حجر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال

اخبرنا

اخبرنا معمر بكسر ثانيه عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم السين وفتح اللام مقصورا الانملة من انامل الاصابع من الناس او كل عظم مجوف من صغار العظام قال القزاز بشتى وفي معناه خلق الانسان على ثلاثمائة وستين مفصلا عليه ان يتصدق عن كل مفصل بصدقة وقال في الفتح والمعنى على كل سلم مكلف من عظامه صدقة لله تعالى شكرا له بان حفظ هذه المفاصل بتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التعرف بها من دقائق الصنايع التي اختص بها الادمي انتهى وقال البيضاوي المعنى ان كل مفصل من عظام يصبح سليما من الافات باقيا على الهيئة التي بها منافعه وافعاله صدقة شكرا لمن صوره وسواه بما يغيره ويؤذيه انتهى وكل سلامى مبتدا وما من الناس صفة لسلامى عليه صدقة جملة من المبتدا والخبر خبر للمبتدا الاول فان قلت كان القياس ان يقول عليها لان السلامى مؤنثة اجيب بانه نحا على وفق لفظ كل او انه ضمن لفظ سلامى معنى اللفظ او المفصل واعاد الضمير عليه كذلك كل يوم تطلع فيه الشمس بنصب كل على الظرفية بعدل المسلم والمكلف اي فيصلح بالعدل بين الاثنين صدقة بنصب اول بعدل ولسرائيه وهو مبتدا تقديره ان يعدل مثل قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه ويعين المسلم المكلف الرجل المسلم المكلف على دابته فيحمل عليها الراكب وقوله فيحمل بفتح المثناة التحتية وسكون الحاء المهملة او يرفع عليها متاعه صدقة وهذا موضع الترجمة فانه يدخل فيه الاخذ بالركاب وغيره واو للشك من الراوي او للتنويع والكلمة الطيبة بكلها اخاء المسلم صدقة وكل خطوة بفتح الخاء ولابي ذر خطوة بضمها يخطوها الى الصلاة ذاهبا وراجعا صدقة وميط اي يزيل الاذى عن الطريق صدقة باب السفر والمستملي كراهية السير بالمعاجف الى ارض العدو وكذلك يروى القول بالكراهة الثابتة عند المستملي كما مر عن محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الفرافصة العبدي الكوفي مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية اسحاق كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو الحديث واراد بالقرآن المصحف وبما معه

اي تابع محمد بن بشر بن اسحق صاحب المغازي ممن رواه احد بعضاه
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم واتما ذكر المولف
هذه المتابعة ليبين ما زاده بعضهم في هذا الحديث وهو قوله
مخافة ان ينالهم العدو زاعما انه من قول الرسول انه لا يصح مرفوعا
وانما هو من قول مالك اخرجه ابو داود عن القعنبي عن مالك
فقال قال مالك اراه مخافة وكذا اكثر الرواة عن مالك جعلوا التعليل
من كلام ابن عبد البر الى ان ابن وهب تفرد بها كذا قرره ابن
بطال وغيره ثم لم ينفرد بها ابن وهب فقد اخرجه من طريق عبد
الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان ينالهم العدو وكذا رواه
مرفوعة اسحاق في مسنده المتصل الى قريبا وكذا اسلم والنسائي
وابن ماجه ايضا من طريق الليث عن نافع وسلم من طريق ايوب
بلفظ فاني لا امن ان ينالهم العدو ونصح انه مرفوع وليس بمدرج
وخ فالمتابعة انما هي في اصل الحديث قاله في الفتح والعطف في
قوله وكذلك يروي صحيح عن رواية المستملي اما على رواية غيره
فاستشكل الخطابي من حيث انه لم يتقدمه ما يعطف عليه واجاب
باحتمال غلط الناسخ بالتقديم والتاخير وقد سافر النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم في ارض العدو وهم يعلمون
القرآن بفتح المثناة التحتية وسكون العين كذا في الفرع واصله
واصل الدمياطي وغيرهم فانهى عن السفر بالقرآن انما المراد به السفر
بالمصحف خشية ان ينالهم العدو ولا السفر بالقرآن لان القرآن المنزل
لا يمكن السفر به فدل على ان المراد به المصحف المكتوب فيه القرآن
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف القعنبي عن مالك الامام
عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقرآن اي بالمصحف
الى ارض العدو خوفا من الاستهانة به واستدل به على منع بيع المصحف
من الكافر لوجود العلة وهي التمكن من الاستهانة به وكذا كتب فقه
فيها اثار السلف بل قال السبكي الاحسن ان يقال كتب علم وان خلت
عن الاثار تعظيما للعلم الشرعي قال ولده الشيخ تاج الدين وقوله
تعظيما للعلم الشرعي يفيد جواز بيع الكافر كتب علوم غير شرعية
وينبغي المنع من بيع ما يتعلق منها بالشرع ككتب النحو واللغة انتهى
فان قلت ما الجمع بين هذا وبين كتابه عليه الصلاة والسلام الى
هرقل من قوله يا اهل الكتاب الآية اجيب بان المراد بالنهي
حمل المجموع او المتميز والمكتوب لهرقل انما هو في ضمن كلام اختر

غير القرآن باب سفر وعية التكبير عند الوب
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن
انس رضي الله عنه قال صبح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر لاتحاد
بين هذا وبين قوله في رواية حميد عن انس انهم قالوا ليلا فانه
يحمل على انهم لما قدموها غاروا ونهاروا ثم ركبوا اليها فصبحوها وقد
خرجوا اي اهلها بالمساحي على اعناقهم طالبين مزارعهم فلما راوه
عليه الصلاة والسلام قالوا محمد والخميس بحمد والخميس
مرتين اي الجيش وسمي به لانه مقسوم لخمسة المقدمة والساقة
والميمنة والميسرة والقلب والمعنى ان محمدا بالجيش ليقاتلهم
فحولوا الى الحصن الذي بخيبر ولجوا باللام المفتوحة والجيم والزة
المضمومة اي تحصنوا به فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال
الله اكبر كذا بزيادة التكبير في مغلب الطرق عن انس وهذا موضع
الترجمة خربت خيبر قاله عليه السلام تفاؤلا لما راى معهم من الة الهدم
او قاله بطريق الوحي ويويده قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين بفتح الذال المعجمة واصباحا بضم الحاء للهملة والمد
جمع جار والمراد الاهلي فطرحنا هاما وبعضا ذبي صلى الله عليه
وسلم هو ابو طلحة زيد بن سهل كما في مسلم ان الله ورسوله ينهيانكم
بالتثنية وللكشميهني ينهاكم بالافراد عن لحوم الحمر الاهلية لانها رجس
فتحريمها لعينها لا لانها تحتبس ولا لكونها تاكل العذرة ولا لانها كانت
حمولتهم فاكفئت القدور اي اسيلت او قلبت عاودناها ثانيه اي تابع عبد الله
ابن محمد المسندي علي هو ابن المديني عن سفيان رفع النبي صلى الله
عليه وسلم يديه باب ما يكره من رفع الصوت في
التلبية وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي او هو الفريابي
كما نص عليه ابو نعيم قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم
الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا اي اطلعنا على واد هللنا وكبرنا فد
ارتفعت اصواتنا جاء فقيل حاليا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم بكسر الهمزة وفتح الموحدة
اي ارفقوا وانتظروا واسكنوا عن الجهر وقفوا عنه واعطفوا عليها
بالرفق بها والكف عن الشدة فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا انه معكم
انه سميع في مقابلة اصم قريب في مقابلة غايبا زاد في غير رواية

ابي ذر تبارك اسمه وتعالى جده قال الطيبي فيه كراهة رفع الصوت بالدعاء والذكر وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين وموضع الترجمة من معنى الحديث لان حاصل المعنى فيه انه عليه السلام كره رفع الصوت بالذكر والدعاء باب التسبيح اذا هبط اي ترك المسافر وادياً وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنا اذا صعدنا بكسر العين اي طلعنا موضعا عال كجبل وتل كبرنا استحباباً لكبرياء الله تعالى عند ما يقع البصر على الامكنة العالية لان الارتفاع محبوب للنفوس لما فيه من الاستعلاء الذي هو من كمالي واذا انزلنا اي كان منخفض كواد سبحنا استنباطاً من قصته يونس وتسبيحه في بطن الحوت ليخلوا من بطن الاودية كما نجى يونس بالتسبيح من بطن الحوت وعن بعضهم لما كان التكبير له عند رؤية عظيم من مخلوقاته وجب ان يكون دنيا انتقض من الارض تسبيح لاستعالي لان تسبيحه تعالى تنزيه عن صفات الانخفاض والصفة وقال ابن المنير ينبغي ان يكون التنزيه في محل الانخفاض والاستفلال لان جهتي العلو والسفل كلاهما محال على الحق تعالى فالعلو وان كان معنوياً لا جسمانياً لم يوذن في وصفه بالانخفاض البتة ولا له اسم مشتق في ذلك وقد ورد تنزله الى سماء الدنيا واولنا ذلك بالمعنى لكنه لم يشتق له منه اسم المتنزل بخلاف اسمه المتعالي سبحانه وتعالى انتهى من المصابيح باب التكبير اذا علا السافر في الغزو اذا رجع او غيرهما شرفاً اي مكاناً مشرفاً عالياً وبه قال حدثنا محمد بن مثنى بفتح الموحدة وتشديد النون الزمن العنزي البصري قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابي عدي ابراهيم السلمي عن شعبة بن الحجاج عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر هو ابن عبد الله رضي الله عنه قال كنا اذا صعدنا بكسر العين وتفتح اي علونا مكاناً عالياً واذا نهبوطنا اي انحدرنا او انزلنا سبحنا وبه قال حدثنا عبد الله هو ابن يوسف كما قال ابن السكن وتردد ابو مسعود الدمشقي بين ان يكون هو ابن صالح كاتب الليث وبين ان يكون هو ابن رزيق الغساني والمعتمد الاول كما قاله الجياني قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن سالم بن عبد الله بن عمر عن

ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل بقاف ثم فاء اي رجع من الحج او العمرة او الغزو بالاقال الغزو بالنصب على المفعولية والحج عطفاً على المجرور السابق وهذه الجملة كالاعتراض عن الحج والعمرة كانه قال اذا قفل من الغزو ثم انظاهره اختصاص قفول ذلك بالذكر والجمهور على عمومه لكل سفر طاعة يقول عليه السلام كلما اوفى بفتح الهمزة والفاء وسكون الواو واشرف وعلا على ثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية اعلا الجبل او الطريق في الجبال او اوفى على فدفد بفاءين مفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة وبعد الاخيرة اخرى مهملتين الغلاة من الارض لا شيء فيها او الغليظة او ذات الحصى المرتفعة او المسنونة كبر الله ثلاثاً هو جواب الشرط وموضع الترجمة كالا يخفى ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير قال القرطبي وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى انه المنزه بالحمد جميع الموجودات وانه المعبود في جميع الاماكن وقال في الفتح يحتمل ان عليه السلام كان يأتي بهذا الذكر عقب التكبير وهو على المكان المرتفع ويحتمل ان التكبير يختص بالمكان المرتفع وما بعده ان كان شاملاً لكل الذكر المذكور فيه والا فاذا هبط سبح كما دل عليه حديث جابر ويحتمل ان يكون كل الذكر مطلقاً التكبير يأتي بالتسبيح اذا هبط ايبون بعد الهمزة اي نحن راجعون الى الله تعالى نحن تائبون اليه تعالى فيه اشارة الى التقصير في العبادة وقال عليه السلام على سبيل التواضع او تقليماً لامته نحن عابدون نحن ساجدون لربنا نحن حامدون والجار والمجرور اما متعلق بساجدون او بحامدون او بهما او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالجملة على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه ونصر عبده محمد صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا في غزوة الخندق لحربه عليه السلام فاللام للعهد والمراد كل من تحزب من الكفار لحربه عليه السلام فتكون جنسية او المراد اللهم اهزم الاحزاب فيكون بمعنى الدعاء والاول هو الظاهر وقد كان عليه السلام اذا خرج للغزو اعتد له بالعدد والعدد فيجمع اصحابه ويتخذ الخيل والسلاح فاذا رجع حقرني عن ذلك ورد الامر فيه اليه فقاتل وهزم الاحزاب وحده فينفي السبب فنافي السبب وهذا هو المعنى الحقيقي لان الانسان وفعله خلق لربه تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال الله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى فما حصل من الهزيمة والنصرة مضافا اليه وبه وهو خير الناصرين قال صالح هو ابن كيسان فقلت له اي سالم بن عبد الله الم يقل عبد الله بن عمر بعد قوله ايبون انشاء الله كما في رواية نافع فما شككت في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وقال سالم اي لم يقل ذلك هذا

باب بالتنوين يكتب للساعد سوطا عصا ونحوه مما يعمل في الاقامة وبه قال حدثنا سطر ابن الفضل المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو ابن حوشب قال حدثنا ابراهيم ابو اسماعيل ابن عبد الرحمن السكسكي بسينين مهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة وفي آخره اخرى نسبة الى السكاسك بن اشرس بن كندة قال سمعت ابا بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى الاشعري واصطحب ابو بردة هو وزيد بن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة وفتح الشين المعجمة الشامي واسم ابيه حيويل بفتح المهملة وسكون التحتية وكسر الواو وبعدها تحتية اخرى ساكنة ثم لام وليخراج السند لسليمان بن عبد الملك وتوفي في خلافته وليس له في البخاري ذكر الا هنا والمعنى اصطحب معه في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو بردة سمعت ابي ابا موسى الاشعري رضي الله عنه مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد المؤمن وكان يعمل عملا قبل مرضه ومنعه منه المرض ونيته لولا المانع صداوته عليه اوساوق سقوط طاعة ومنعه الغزو ما كان يعمل من الطاعات ونيته لمداومة كتب له مثل ما كان يعمل حال تقيمه وحال كونه صحيحا انها حالا متراد فان او متداخلان وفيه اللف والنشر الغير المرتب لان معتقيا مقابل او سافرا وصحيحا يقابل اذا مرض وحمل ابن بطال الحكم المذكور على النوافل لان الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض وتعقبه ابن المنير بانه تحجر واسع قبل تدخل فيه الفرائض التي شأنه ان يعمل بها وهو صحيح اذا عجز عن جلتها او بعضها بالمرض كتب له اجر ما عجز عنه فعلا لانه قام به عزما لو كان صحيحا حتى صلاة الجالس في الفرض المرضه يكتب له نصف اجر صلاة القائم انتهى وهذا ذكره في المصابيح من غير عزو ساكتا عليه وتعقبه صاحب الفتح فقال وليس اعتراضه بجيد لامكان ان يتوارد اباحة حكم السير حال كون السائر وحده من غير رفيق معه هل يكره ام لا وبه

قال حدثنا الحميدي بضم الحاء وفتح الميم عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ذهب اي دعا النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الخندق وهي الاحزاب سبق في فضل الطليعة من ياتيني بخبر القوم وباقي ان شاء الله تعالى في مناقبه من ياتيني بخبر بني قريظة فانتدب اي اجاب الزبير بن العوام رضي الله عنه ثم ندبه عليه السلام ثانيا فانتدب اجاب الزبير ثم ندبه عليه السلام ثالثا فانتدب الزبير زاد في رواية ابي ذر ثلاثا وفيه شدة شجاعته رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا بفتح الحاء المهملة ونون اي خاصة من اصحابه وحواري الرجل قال الزجاج الحواري يضرب لانه منسوب الى حوار وليس كخافي وكراسي لان واحده تحتي وكرسي واذا اضيف الي المتكلم فقد تحذف وقد تضطر جاعة بفتح الياء وهو الذي في الفرع واكثرهم بكسرها وهو القياس لكنهم حين استثقلوا الكسرة وثلاث ياءات حذفوا يا المتكلم وابدلوا من الكسرة فتحة قال سفيان بن عيينة الحواري هو الناصر وهذا اخرجه الترمذي وغيره عنه وعن ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم سمي الحواريون بياض ثيابهم وانهم كانوا صيادين واخرج عن الضحاك ان الحواري هو الغسال بالنبطية وعن قتادة الحواري الذي يصلح للخلافة وعنه هو الوزير ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة ندب من دعي استدناب الزبير وتوجهه وحده كما يدل عليه ذلك ما سيأتي ان شاء الله تعالى في مناقب الزبير وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا عاصم ابن محمد وللاصيلي زيادة ابن زيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال حدثني بالافراد الي محمد عن جده ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم للتحويل وسقطت في الفرع واصله حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عن ابوه عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة بفتح الواو وكسرها وانكر بعضهم الكسر كما حكاه السفاقسي ونصبه على الظرفية عند الكوفيين والمصدرية عند البصريين ما اعلم جملة في محل نصب مفعول يعلم ما سار راكب وكذا ماشي والاول

خرج بخرج الغالب بسل وحده وهذا الحديث رواه النسائي
من رواية عمر بن محمد اخي عاصم بن محمد وهو يرد على الترمذي حيث
قال ان عاصم بن محمد تفرد برواية وتوخذ من حديث جابر
جواز السفر بنفرد للضرورة والمصلحة التي لا تنضبط الا بالانفراد
بما كارسال الجاسوس والطليعة والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل ان
يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة
بالخوف حيث لا ضرورة باب السرعة في
السير عند الرجوع الى الوطن قال ولابي ذر فقال ابو حميد
بضم الحاء المهملة عبد الرحمن الساعدي مما سبق في حديث مطولا في
الزكاة قال النبي صلى الله عليه وسلم ابي منجل بميم مضمومة فوقية
فنون مفتوحتين فجيم مكسورة الى المدينة فمن اراد ان يتبعنا منكم
فليعجل بضم التحتية وكسر الجيم مشددة ولابي ذر فليتعجل بفتح
التحتية والفوقية والجيم قال المهلب فعجله عليه السلام الى المدينة
ليريح نفسه ويفرح اهله وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن هشام هو ابن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
قال سيل اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال البخاري قال ابن المثنى
كان يحيى القطان يقول تعليقا عن عروة او مسندا اليه سيل اسامة
وانا اسمع السوال قال يحيى فسقط عني لفظ وانا اسمع عشر روايته
الحديث كانه لم يذكرها اولا واستدركه اخرا وهذه الجملة معترضة
بين قوله سيل اسامة بن زيد رضي الله عنهما وبين قوله عن سير
النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حين افاض من عرفة فقوله
عن سير متعلق بقوله سيل على ما لا يخفى قال اي اسامة ولابي
ذر فقال فكان سير العنق بفتح العين المهملة والنون وهو السير
السهل فاذا وجد فجوة بفتح الفاء وسكون الجيم الرخة بين الشيئين
نص بفتح النون وتشديد الصاد المهملة والنص السير الشديد
حتى يستخرج اقصى ما عنده فوق العنق المتقدم بالسير السهل
حدثنا سعيد بن ابي مريم بفتح الميم وسكون الجيم الاولى وفتح الراء
ابن محمد بن ابي مريم الجمحي المدني قال اخبرنا محمد بن جعفر المدني
قال اخبرني بالافراد زيد هو ابن اسلم عن ابيه اسلم قال كنت
مع عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما بطريق مكة فبلغه
عن زوجته صفية بنت ابي عبيد بالتصغير الصحابية المتقنية
اخت المختار وكانت من العابدات شكوة وجع فاسرع السير
ليدرك منحياتها ما يمكنه ان تعهد اليه بما لا تعهده الى غيره حتى

اذا

اذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل عن دابته فصلى المغرب
والعتمة يجمع بينهما ولابي ذر جمع بينهما بصيغة الماضي وقال
اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اي
اشتد قال له صاحب المحكم وقال القاضي عياض اسرع كذا قال
وكانه نسب الاسراع الى السير توسعا اخر المغرب وجمع بينهما
اي والمغرب والعتمة كذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي اخبرنا مالك الامام عن سمي بضم السين وفتح الميم مولى
ابي بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم
نومه نصب بنزع الخافض اي من نومه او مفعول ثان لمنع
لانه يطلب مفعولين كما عطى وطعامه وشرابه اي كالنومه وكمال
طعامه وشرابه ولذة ذلك لما فيه من المشقة والتعب ومعاناة
الحر والبرد والخوف والسير ومفارقة الاهل والاصحاب ونقوة
العيش فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون اي بلغ همته من
مطلوبه فليعجل بضم التحتية وكسر الجيم الى اهله هذا موضع
الترجمة على ما لا يخفى قال في معالم السنة فيه الترغيب في
الاقامة ليلا مع قوته الجماعات والجماعات والحقوق الواجبة
للاهل والاقارب وهذا في الاسفار غير الواجبة الاتراه يقول
عليه السلام فاذا قضى نهمته فليعجل الى اهله اشار الى السفر الذي
له نهمة وارب من تجارة او غيرها دون السفر الواجب كالحج والغزو
هذا باب بالتنوين اذا حمل رجل اخر على فرس
ليجاهد عليها في سبيل الله هل له ان يشتريها ام لا
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
عمر بن الخطاب حمل على فرس اي اركبه غيره في الجهاد في سبيل الله
هبة لا وقفا فوجده اي فوجد عمر الفرس يباع وكان اسمه الورد
وكان لتميم الداري فاهداه للنبي صلى الله عليه وسلم فاعطاه لعمر
رضي الله عنه فاراد ان يبتاعه اي يشتريه فسال رسول الله صلى
الله عليه وسلم هل يشتريه فقال بالفاء قبل القاف ولابي ذر قال
لا تبتعه اي لا تشتريه ولا تعد في صدقتك سمي الشراء عودا في
الصدقة لان العادة جرت بالمسامحة من البايع في مثل ذلك للمشتري
فاطلق على القدر الذي يسامح به رجوعا وبه قال حدثنا اسماعيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه آي باعه كما اشتراه
بمعنى باع او الاصل اباعه فهو بمعنى عرضه للبيع اوفاضاعه
الذي كان عنده بان فرط في القيام به واوللشك من الراوي فاردت
ان اشتريه فظننت انه يبيعه برخص بضم الراء مصدر رخص
السعر فارخصه تفويض غير رخيص فسألت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا تشتره نهي تنزيه لا تحريم والصارف له عن التحريم تشبيهه
بالعايد في قيئه وان كان يحرم مبالغة في رخصه فان العايد
الراجع في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه فياكله وهو دليل
من الرجوع في الصدقة لما اشتمل عليه من التغيير الشديد حيث شبه
الراجع بالكلب والمرجوع فيه بالقي والرجوع في الصدقة برجوع
الكلب في قيئه باب الجهاد باذن الابوين المسلمين
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت قيس بن دينار الاسدي
الكوفي قال سمعت ابا العباس السايب بن فروخ المكي الاعمى الشاعر
وكان لا يتهم في حديثه قال ذلك ليلا يظن انه بسبب كونه شاعرا
يتهم قال سمعت عبد الله بن عمرو وهو ابن العاص رضي الله عنهما
يقول جاء رجل هو جاهمة بن العباس بن مرداس كما عند النسائي
واحمد او معاوية بن جاهمة كما عند البيهقي الى النبي صلى الله عليه
وسلم يستاذنه في الجهاد فقال له عليه السلام احي والداك قال
نعم حيان قال ففيهما اي الوالدين فجاهد الجار متعلق بالامر قدم
للاختصاص والفا الاولى جواب شرط محذوف والثانية جزائية
لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما قلت فاخصصهما
بالجهاد بقولك فففيهما اي عبدوهن ايهما اذا لم يتسهل لكم اخلاص
العبادة في بلدة ولم تتيسر لكم اظهار دينكم فهاجروا الى حيث يتهيا
لكم ذلك فحذف الشرط وعوض منه تقدم المفعول المفيد للاختصاص فتنا
وقوله فجاهد جي به للاشكال وهذا ليس ظاهره مرادا لان ظاهر الجهاد
ايصال الضرر للغير وانما المراد المشترك من كلفة الجهاد وهو بذل المال
وتعب البدن فيوافق المعنى ابتدا مالك وانتقب بذلك في رضى مالكيك
والمطابقة بين الحديث والترجمة مستنبطة من قوله ففيهما فجاهد لان
امره بالمجاهدة فيها يقتضي رضاهما عليه وعدم رضاهما الاذن له عند
الاستيذان وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود فارجع فاستاذنهما

فان اذنا لك فجاهد والا فبرهما وصححه ابن حبان والجمهور على
حرمة الجهاد اذا منعا او احدهما بشرط اسلامهما لان برضاهما
فرض عين والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن وهل
يلحق الجد والجدة بهما في ذلك الاصح نعم تشمل طلب البر
باب ما قيل في الجرس بفتح الجيم والراء اخره
سين مهملة الصوت ونحوه مما يعلق كالقلايد في اعناق الابل بن
الكراهة وتخصيصه الابل كالحديث لاغلبيتها وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الامام عن عبد الله بن ابي بكر هو ابن محمد بن حزم عن عباد بن
تميم المازني انه اباه اشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الانصاري قيل
اسمه قيس الاكبر ابن حرير بمهملات بين الراءين مثناة تحتية ساكنة
واوله مضموم مصغرا وليس له في هذا الكتاب سند غير هذا رضي
الله عنه اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض اسفاره قال في الفتح لم اقف على تعيينها قال عبد الله
ابن ابي بكر بن حزم الراوي حسبته انه قال والناس في مبنهم
كانه شك في هذه الجملة فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
رسولا هو زيد بن حارثة رواه الحرث بن ابي اسامة في مسنده
لا تبقين بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين ولغير ابي ذر انه لا
يبقين بزيادة ان وبالتحتية بدل الفوقية في رقبة بغير قلادة
من وتر بالمثناة الفوقية لابالموحدة او قال قلادة الا قطعت
كذا هنا بلفظ او للشك او للتنويع والنهي للتنزيه كما حكاه النووي
عن الجمهور وقيل في حكمة النهي خوف اختناق الدابة بها عند شدة
الركض او لانهم كانوا يعلقون بها الاجراس وفي حديث ابي داود
والنسائي عن ام حبيبة مرفوعا لا تصحب الملئكة رفقة فيها جرس
او لانهم كانوا يقلدونها اوتار القسي خوف العين فامروا بقطعها
اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيا وهذا الاخير قاله مالك
واما المطابقة من جهة ان الجرس لا يعلق في اعناق الابل الا علقة
وهي الوتر ونحوه ذكر المولف الجرس الذي يعلق بالقلادة فاذا
ورد النهي عن تعليق القلايد في اعناق الابل دخل فيه النهي عن الجرس
ضرورة والاصل هو النهي عن الجرس لانه تصحب الملائكة رفقة فيها جرس
فانهم مروا الحديث ثلاثة مدنيون وثلاثة انصاريون وفيه
تابعيان والتحديث والاخبار والعنعنة واخرجه مسلم في اللباس وابو
داود في الجهاد والنسائي في السير باب من اكتتب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في حبس فخرجت امرأته حال كونها حاجة وكان ولابي ذر او كان له عذر غير ذلك هل يودن له في الحج معها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما مهملة ساكنة اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة سفرا طويلا او قصيرا الا ومعها محرم ينسب او غيره او زوج لها ثلاثتهن من عندها ولم يشترطوا في المحرم والزوج كونهما ثقتين وهو في الزوج واضح واما في المحرم فسببه كما في المهمات لان الوازع الطبعي اقوى من الشرعي وكالمحرم عبدها الامين والاستثناء من الجملتين كما هو مذهب الشافعي لان الجملة الاخيرة كسنه منقطع لانه متى كان معها محرم لم تبق خلوة فالتقدير لا يقعدن رجل مع امرأة الا ومعها محرم واستشكل قان الواو يقتضي معطوفا عليه واجيب بان الواو للحال اي لا يخلون في حال الا في مثل هذه الحال والحديث مخصوص بالزوج فانه لو كان معها زوجها كان كالمحرم بل اولى بالجواز فقام رجل لم يعرف اسمه فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة ولم يعرف اسم المرأة قال عليه السلام اذهب فحج ولابي ذر فاحجج مع امرأتك فقدم الاهم لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج معها وليس لها محرم غيره وهذا الحديث اخرجه ايضا في الجهاد باب حكم الجاسوس اذا كان من جهة الكفار وشروعيته من جهة المسلمين وهو بالجيم والمهملتين بوزن فاعول والتجسس ولابي ذر والتجسس هو التبحث كذا فسره ابو عبيدة وهو التفتيش عن بواطن الامور وقول الله تعالى بالجر عطفا على الجاسوس ولابي ذر عن وجل بدل قوله تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء نزلت في حاطب بن ابي بلتعة واوليا مفعول ثان لتلقون تلقون اليهم بالمودة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار المكي سمعته بضم النون

ولابي

ولابي ذر سمعت بنون مفتوحة قال اخبرني بالافراد حسن ابن محمد اي ابن الحنفية قال اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت عليا رضي الله عنه هو ابن ابي طالب يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد زاد في رواية غير ابي ذر ابن الاسود وقوله انا تاكيد للضمير المنصوب ولا منافاة بين هذا وبين رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بعثني وابا مرثد الغنوي والزبير بن العوام لاحتمال ان يكون وقع البعث لهم جميعا قال ولابي ذر قال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين بينهما الف فالمهملة ثم جيم موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا او ثمانية من المدينة فان بها ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وفتح النون المرأة في الهودج واسمها سارة على الشهور وكانت مولاة عمرو بن هاشم بن عبد المطلب او اسمها كنود كما قاله البلاذري وغيره وكان قدم مكة ومن الناس من خاطب فخذوه منها فانطلقنا نعادى بنا خيلنا حتى اتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة فقلنا لها اخرجي الكتاب بفتح المعجمة وكسر الراء الذي معك فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب بضم المثناة الفوقية وكسر الراء والجيم او لتلقين الثياب كذا في الفرع واصله بضم النون وكسر القاف وفتح المثناة التحتية وبنون التاكيد الثقيلة وللاصيلي وابي الوقت كما في الفرع واصله او لتلقن بالفوقية المضمومة وحذف التحتية وفي بعض الاصول او لتلقين بتحتية مكسورة او مفتوحة بعد القاف والصواب في العربية او لتلقن لا سيما دون يا لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع يا الساكنة حذفت اليا لالتقاء الساكنين لكن اجاب الكرماني وتبعه البرماوي وغيره بان الرواية اذا صحت تتوجه الكسرة بالفا لمشاكلة لتخرجن وياء المشاكلة واسع والفتح بالحمل على النون الغائب على طريق الالتفات من الخطاب الى الغيبة فاخرجته اي الكتاب من عقاصها بكسر العين المهملة وبالقاف والصاد المهملة الخيط الذي يقبض به اطراف الذوائب او الشعر المظفور وقال المنذري هو لي الشعر بعضه على بعض على الراس ويدخل اطرافه في اصوله وقيل هو السير الذي يجمع به شعرها على راسها فاتينا به

اي بالكتاب وللمستملي بها اي بالصحيفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقول الكرماني او بالمراة معارض بما رواه الواحدي بلفظ
وقال انطلقوا حتى تتواروضة خاخ فان بها ظعينة معها
كتاب الى المشركين فخذوه وخلوا سبيلها فان لم تدفعه اليكم فاضربوا
عنقها فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المكسورة
المهملتين ثم موحدة وبلتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة ففتاة
فوقية وعين مهملة مفتوحة فقتين واسمه عامر وتوفي حاطب سنة
ثلاثين الى ناس من المشركين من اهل مكة هم صفوان بن امية
وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل كما رواه الواقدي بسند له
مرسل يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ
الكتاب كما في تفسير يحيى بن سلام اما بعد يا معشر قريش فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاءكم بجيش كالليل يسير كالسيل فوالله لو جاءكم
وحده لنصره الله وانجز له وعده فانظروا لانفسكم والسلام فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا ابا حاطب ما هذا قال يا رسول الله
لا تعجل علي اني كنت امرا ملصقا في قريش بفتح الصاد اي دخيلا
اليهم ولا نسب لي فيهم من الصاق الشيء بغيره وليس منه او حليفا
لقريش ولم اكن من انفسها بعض الغافي اليوفينية وفي الفرع بفتح
معجمة وعند ابن اسحاق ليس لي في القوم اصل ولا عشيرة وقال
السهيلي كان حاطب حليفا لعبد الله بن حميد بن زهير بن اسد
ابن عبد العزى وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات
يحمون بها اهليهم واموالهم فاحببت اذ فاتني
ذلك من النسب فيهم ان اتخذ عندهم يدا اي صنعة ومنة عليهم
يحمون بها قرابتي في رواية ابن اسحاق وكان لي بين ظهرهم ولدي واهل
فصانعتهم عليه وان في قوله ان اتخذ مصدرية في محل نصب مفعول
اجبت وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا اي ديني ولا رضا بالكفر
بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم
بتخفيف الدال اي قال الصدق وزاد في فضل من شهد بدرا من
المغازي ولا تقولوا الا خيرا ولابي ذر قد صدقكم فاسقط اللام التي
قبل قاف قد قال عمر بن الخطاب يا رسول الله دعني اضرب عنق
هذا المنافق واستشكل اطلاق عمر عليه النفاق بعد شهادته عليه
السلام بانه ما فعل ذلك كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الاسلام
وهذه الشهادة نافية للنفاق قطعا واجيب بانه انما قال ذلك لما كان
عنده من القوة في الدين وبغض المنافقين وظن ان فعل هذا

يوجب

بوجب قتله لكنه لم يجزم بذلك فلذا استاذن في قتله واطلق
عليه النفاق لكونه ابطن خلاف ما اظهر وعذره النبي صلى الله
عليه وسلم كان متاولا اذ لا ضرر فيما فعله قال عليه السلام مرشدا
الى علة ترك قتله انه قد شهد بدرا وكانه قال وهل اسقط عنه
شهوده بدرا هذا الذنب العظيم فاجاب بقوله وما يدريك لعل
الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر الذين حضروا وقعتها
واستعمل لعل استعمال عسى فاتى بان قال النووي وهي الترجية
هنا راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول فقال
تعالى مخاطبا لهم خطاب تشريف واكرام اعملوا ما شئتم في المستقبل
فقد غفرت لكم عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه وعند
الطبراني من طريق معمر عن الزهري عن عروة غافر لكم وفي مغازي
ابن عايذ من مرسل عروة اعملوا ما شئتم فما غفر لكم قال القرطبي
وهذا الخطاب قد تضمن ان هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها
ذنوبهم السابقة وقالوا ان يغفر لهم الذنوب اللاحقة ان
انوقعت منهم وما احسن قول بعضهم

واذا الحبيب اتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بالف شفيع

وليس المراد انه بخرت لهم في ذلك الوقت مغفرة الذنوب اللاحقة
بل لهم حالة حتى ان يغفر لهم ما عساه ان يقع ولا يلزم من وجود الصلاحية
لشيء وجود ذلك الشيء وحلم البرماوي على انه لم يقع منهم ذنب
في ذلك في المستقبل بنا في عقيدة الدين بدليل يقبل عليه الصلاة
والسلام عذره لما علم من صحة عقده وسلامة قلبه وقيل المراد غفران
الماضي لا المستقبل وتعقبا بان هذا الصادر من حاطب انما وقع في
المستقبل لانه صدر منه بعد بدر فلو كان للماضي لم يحصل التمسك به
هنا وقد اطلع الله تعالى صدق رسوله عليه السلام في كل ما اخبر
عنه بقي من ذلك فائدتان يزاد بهما اعمال اهل الجنة الى ان فاتوا
الدنيا ولو قدر صدور شيء من احدهم لبادر الى التوبة ولازم الطريقة
المثلى فلا يخفى والمراد الغفران لهم في الاخرة والا فلو توجه على
احدهم حد مثلا استوفي منه بلا ريب قال سفيان بن عيينة
واي اسناد هذا اي عجبا لجلالة رجاله لانهم الاكابر العدول الاثبات
والثقات الحفاظ باب الكسوة للاساري

ما يواري عورتهم اذ لا يجوز النظر اليها والكسوة بكسر الكاف وقد تضم
يقال كسوته اذا البسته ثوبا والاساري بضم الهمزة جمع اسير
وبه قال حدثنا محمد الله بن محمد الجعفي البخاري الحضرمي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح الفوق قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي البخاري
المسندي بفتح النون قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو
هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما قال لما كان يوم بدر اتي بضم الهمزة وكذا اللاحقتين
باسار بالواو اي بالعباس بن عبد المطلب وكان من جملتهم
ولم يكن عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له اي نظر يطلب
لاجل العباس قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابي بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد المثناة التحتية هو ابو مالك بن الحارث
وسلول ام ابيه مالك وكان عبد الله سيد الخزرج راس المنافقين
فقدر عليه بفتح اوله وضم ثالثه المخفف والاصيلي يقدر عليه بضم
ثم فتح اي يجي على قدره فكساه النبي صلى الله عليه وسلم اياه
اي قميص عبد الله بن ابي وذلك انهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس
الا قميص عبد الله لان العباس كان طويلا جسيما وكذلك عبد الله فلذلك
نزع النبي صلى الله عليه وسلم قميصه عن بدنه الذي البسه لعبد الله
ابن ابي بعد ان اخرج من قبره قال ابن عيينة سفيان كانت له
اي لعبد الله بن ابي عند النبي صلى الله عليه وسلم يد مكافاة فاحب
عليه السلام ان يكافيه عليها وفيه ان المكافاة تكون بعد الموت
كالحياة والحديث سبق في باب هل يخرج الميت من القبر من كتاب
الجنايز باب فضل من اسلم على يديه رجل
من الكفار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر القاف الثقفي
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد
القاري بالقاف والمثناة التحتية من غير همز مرفوع صفة
ليعقوب او بالجر صفة لعبد وهو منسوب لبني القارة ولم ينو
النون بن خزيمة بن مدركة عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
ابن دينار الاعرج قال اخبرني بالافراد سهل بفتح السين وسكون
الهاء رضي الله عنه زاد في رواية غير ابي ذر يعني ابن سعد قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة خيبر لاعطين الراية غدا
رجلا يفتح على يديه بالتثنية وهمزة لاعطين مفتوحة في
اليونينية مضبوبة في غيرها وللمستملي والحموي على يده بالافراد
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فبات الناس
ليلتهم ايهم يعطى الراية الموعود بها بضم المثناة التحتية من
ايهم ويعطى وفتح طايها مبنيا للمفعول وللاصيلي ايهم يعطي بفتح
المثناة من ايهم وضمها من يعطي وكسر الطا فغدوا وللحموي والمستملي

غدوا

غدوا كلهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجوا اي الفوز
بالوعد وحذف النون بلا ناصب وجازم لغة فصيحة ولابي ذر
يرجونه فقال عليه السلام ولابي ذر فقال اين علي اي مالي
لا اراه حاضرا كانه صلى الله عليه وسلم استبعد غيبته عن
حضرته في مثل ذلك الموطن لاسيما وقد قال لاعطين الراية
الخ فقيل يا رسول الله هو يشتكي عينيه قال عليه السلام فارسلوا
اليه فاتي به فبصق عليه السلام في عينيه ودعا له فبرا بفتح
الراء كضرب وقد تكسر كعلم والاولى لاهل الحجاز كما في الصحاح اي شفي
كان لم يكن به وجع زاد الطبراني من حديث علي فما رمدت ولا صدعت
منذ رفع الي النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر فاعطاه
الراية فقال علي اقاتلهم بحذف همزة الاستفهام حتى يكونوا
مثلنا مسلمين فقال عليه السلام انفذ بضم الفاء وبالذال المعجمة اي
امض على رسلك بكسر الراي على هينتك حتى تنزل بساحتهم
بفنايهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق
الله فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك
حمر النعم فتصدق بها وحمر بضم الحاء وسكون الميم من الوان
الابل المحمودة وهي انفسها وخيارها يضرب بها المثل في نفاسة المتاع
وان من لان يهدي الله مصدرية في محل نصب ورفع على الابتدا
والخبر قوله خير لك وكانه عليه السلام استحسن قوله على اقاتلهم
حتى يكونوا مثلنا واستجده على ما قصده من مقاتلته اياهم
حتى يكونوا مهتدين اعلا لدين الله ومن ثم حدثه صلى الله
عليه وسلم على ما نواه بقوله فوالله لان يهدي الله بك الخ
وهذا موضع الترجمة وتاتي مباحثه في المغازي ان شاء الله تعالى
باب الاسارى في السلاسل بضم همزة الاسارى
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة والمعجمة بندار العبدي
البصري قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف
المثناة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون الجنة اي وكانوا في
الدنيا في السلاسل حتى دخلوا في الاسلام وبهذا التقدير يكون
المراد حقيقة وضع السلاسل في الاعناق ويقع التطابق
بين الترجمة والحديث ويوديان المراد الحقيقة ما عدله المولف
في تفسير الدمران من وجه اخر عن ابي هريرة في قوله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس ياتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلون في الاسلام وحمل جماعة على الحجاز فقال المهلب المعنى يدخلون في الاسلام مكرهين وسمى الاسلام بالجنة لانه سببها وقال الكرماني وتبعه البرماوي لعلهم المسلمون الذين هم اسارى في ايدي الكفار فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك انتهى وقال ابن الجوزي معناه انهم اسروا وقيدوا فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب الاول فكانه اطلق على الاكراه الذي تسلسل ولما كان هو السبب في دخول الجنة اقام المسبب مقام السبب

باب فضل من اسلم من اهل الكتاب

التوراة والانجيل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا صالح بن حي ضد الميت لقب له وهو صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وكنيته ابو حسن بفتح الحاء والسين المهملتين قال اي صالح سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يقول حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة الحارث انه سمع اباه عبد الله ابا موسى بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة من الرجال مبتدا اخبره قوله يؤتون اجرهم مرتين الرجل تكون له الامة برفع الرجل بدل من ثلاثة بدل تفصيل او بدل كل بالنظر الى المجموع او الرجل خبر مبتدا محذوف تقديره او لهم او الاول الرجل فيعلمها ما يجب تعليمه من الدين فيحسن بنا العطف ولابي ذر ويحسن تعليمها ويؤدبها فتتخلق بالاخلاق الحميدة فيحسن ادبها من غير عنف ولا ضرب بل بالرفق وانما عابر بين التعليم وهو داخل فيه لتعلقه بالمروات والتعليم بالشرعيات او الاول عرفي والثاني شرعي او الاول دنيوي والثاني ديني ثم يعتقها فيتزوجها بعد ان يصدقها فله اجران اجر العتق واجر التزويج وانما اعتبرهما لانها الخاصان بالاداء دون السابقين ومؤمن اهل الكتاب اليهودي والنصراني الذي كان مؤمنا بنبيه موسى وعيسى ثم امن بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم في عهد بعثته او بعدها الى يوم القيامة جزم الكرماني وتبعه العيني بالاول معللا بان نبيه بعد البعثة انما هو محمد صلى الله عليه وسلم باعتبار عموم بعثته ولا يخفى ما فيه فان بعثته عليه

السلام

السلام في عهده وبعده عامة لافرق بينهما وجزم بالثاني في الاسلام البلقيني وتبعه الحافظ بن حجر علا بظاهر اللفظ وفي كل منهما نظر لانا اذا قلنا ان بعثته عليه السلام قاطعة لدعوة عيسى فلا بني للمؤمن من اهل الكتاب الا محمد صلى الله عليه وسلم وح فالايمان انما هو بمحمد صلى الله عليه وسلم فقط فكيف تترتب الاجر مرتين اجيب بان مؤمن اهل الكتاب لابد ان يكون مع ايمانه بنبيه مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم للعهد المتقدم والميثاق في قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين الاية المفسر باخذ الميثاق من النبيين واسمه ومنعته تعالى في التوراة والانجيل فاذا بعث صلى الله عليه وسلم فايمانه مستمر فان قلت فاذا كان الامر كما ذكرت فكيف تعدد ايمانه حتى تعدد اجره اجيب بان ايمانه اولا تعلق بانه الموصوف بكذا رسولا وايمانه ثانيا تعلق بانه محمد اصلى الله عليه وسلم هو الموصوف بتلك الصفات فما تعلوما من ثنايا ان في الحال تعدد فله اجران اجر الايمان بنبيه واجر الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وهذا احكم الكتابيه لان الناس تسابق الرجال في الاحكام واستشكل دخول اليهود في ذلك لان شرعهم نسخ بعيسى عليه السلام والمنسوخ لا اجر في العمل به فيختص الاجر بالنصراني واجيب بانا لا نسلم ان النصرانية ناسخة لليهودية ولو ثبت ذلك لكان كذلك كذا قرره الكرماني وتبعه البرماوي وغيره لكن قال في الفتح لا خلاف ان عيسى عليه السلام ارسل الى بني اسرائيل فمن اجاب ثم نسب اليه ومن كذب منهم واستمر على يهوديته لم يكن مؤمنا فلا يتناوله الخبر لان شرطه ان يكون مؤمنا بنبيه فمن دخل في اليهودية من غير بني اسرائيل او لم تكن بعثة عيسى قد بلغته دعوته يصدق عليه انه يهودي مؤمن اذ هو مؤمن بنبيه موسى ولم يكذب نبيا اخر بعده فمن ادرك بعثته محمد صلى الله عليه وسلم فمن كان بعده اولى بالاشابة ومن به لم يشكل انه يدخل في الخبر المذكور نعم الاشكال في اليهود الذين كانوا بحضرته صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ان الاية الموافقة لهذه المدة وهي قوله تعالى في سورة القصص اولئك يؤتون اجرهم مرتين نزلت في طائفة آمنوا منهم كعبد الله بن سلام وغيره ففي الطبراني من حديث رفاعة القرظي قال نزلت هذه الايات في وفي من امن معي ورواه الطبراني باسناد صحيح عن علي بن رفاعة القرظي قال خرج عشرة من اهل الكتاب منهم ابي رفاعة الحبا بني صلى الله عليه وسلم فاسلموا وذوا فنزلت الذين اتيناهم الكتاب من قبله

شبكة الألوكة www.alukah.net

هم به يومنون الايات فمنهم من بني اسرايل ولم يومنوا بعيسى بل
استمروا على اليهودية الى ان امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقد
ثبت انهم يوتون اجرهم مرتين قال الطيبي فحينئذ امر الحديث
على عمومه اذ لا يبعد ان يكون طريان الايمان بمحمد صلى الله عليه
وسلم سببا لقبول تلك الاديان وان كانت منسوخة انتهى ويمكن
ان يقال ان الذين كانوا بالمدينة لم تبلغهم دعوة عيسى عليه السلام
لانهم لم تنتشر في اكثر البلاد فاستمروا على يهوديتهم مومنين بنبيهم
موسى الى ان جاء الاسلام فامنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم فبهذا يرتفع
الاشكال واشترط بعضهم في الكتابي بقاوه على ما عرف به بنبيه
من غير تبديل ولا تحريف وعورض بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى
هرقل اسلم تسلم يوتك الله اجرك مرتين وهرقل كان من دخل في
النصرانية بعد التبديل والتقييد باهل الكتاب يخرج غيرهم من الكفار
فلا ينبغي حمل على العموم وان جاء في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة
بعد اسلامهم لان لفظ الكفار يتناول الكافر الحربي وليس له اجران
قطعا والعبد المملوك الذي يودي حق الله كالصلاة والصوم
وينصح لسيده في خدمته وغيرها له اجران ايضا اجر تاديبه للعبادة
واجر نصحه ثم قال عامر الشعبي يخاطب صالحا واعطيتها
بواو العطف اي المسيلة او المقالة او للحوي والمستملي اعطيتكها
بعد الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو ولا نون قيه بغير حي من
الاجرة وقد كان الرجل يرجل بياض في الهون منها اي من المسيلة
الى المدينة النبوية باب حكم اهل الدار
الحربيين يبيتون بفتح المثناة التحتية بعد الموحدة مبنيا
للمفعول اي يغار عليهم بالليل بحيث لا يميز بين افرادهم فيصاب
الولدان بسبب التبيت والذراري بالذال المعجمة والراء والتشديد
عطفا على الولدان هل يجوز ذلك ام لا ثم ذكر المولف رحمه الله
تعالى تفسير ثلاث ايات من القرآن بما اتفق له في الجزء على عادته
الاولى بياتا بالموحدة ثم المثناة التحتية الخفيفة وبعد الالف فوقية
لانها ما بالنون والميم من النوم لان مراده قوله تعالى في الاعراف فجاءها
باسنا اي عذابنا بعد التكذيب بياتا وهي ليلا وسمي الليل
بياتا لانه يبات فيه والثانية قوله في سورة النمل قالوا تقاسموا
بالله لنبيتنه بالتحتية بعد اللام في اليونينية وفي غيره بالنون
من ابيات وهو صاغية الهدو ليلا والثالثة يبيت بمثناة
تحتية ثم موحدة فمثناة مفتوحة مشددة ثم فوقية مضمومة

اي

اي ليلا لكن لفظة التلاوة في سورة النساء بموحدة
في مثناة تحتية مشددة مفتوحات والله يكتب
ما يبيتون والثانية والثالثة من زيادة اي ذكرا في الفتح والذي
في الفرع سقوطها عنه والله اعلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن شهاب
الزهري عن حبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
وفي سند الحميدي عن سفيان عن الزهري اخبرني عبيد الله
عن ابن عباس عن الصعب ضد السهل بن جثامة بفتح الجيم وتشديد
المثلثة الليثي رضي الله عنهم قال مر بي النبي صلى الله عليه
وسلم بالابوا بفتح الهمزة واسكان الموحدة ممدودا من عمل الفرع
من المدينة بينه وبين الجحفة ما بين المدينة ثلاثة وعشرون
ميلا وسميت بذلك لتبوء السيول بها او بودان بفتح الواو وبعد الموحدة
وتشديد المهملة وبعد الالف نون قرية جامعة بينها وبين الابوا
ثمانية اميال وهي ايضا من عمل الفرع والشك من الراوي وسيل
بواو والحال وضم السين مبنيا للمفعول قال في الفتح ولم اقف على
اسم السايل ثم وجدت في صحيح بن حبان من طريق محمد بن عمرو عن
الزهري بسنده عن الصعب قال سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اولاد المشركين اقتلهم معهم قال هم فظهر ان الراوي
هو السايل ولابي ذر قيل عن اهل الدار الحربي حال كونهم يبيتون
بفتح المثناة المشددة بعد الموحدة مبنيا للمفعول اي يغار
عليهم ليلا بحيث لا يعرف رجل من امراة من المشركين بيان لاهل الدار
فيصاب بضم المثناة من نسائهم وذراريهم بالذال المعجمة وتشديد
المثناة التحتية قال عليه السلام مجيبا للسايل هم اي النساء
والذراري منهم اي من اهل الدار من المشركين وليس المراد اباحة قتلهم
بطريق القصد اليهم بل اذا لم يوصل الى قتل الرجال الا بذلك قتلوا
والا فلا تقصد الاطفال والنساء بالقتل مع القدرة على ترك ذلك
جمعا بين الاحاديث المفرقة بالنهي عن قتل النساء والصبيان وبما
قال الصعب بن جثامة وسمعته عليه السلام ولابي ذر فسمعته
بالفا قال الحافظ ابن حجر والاول اوضح يقول لا حمى الا لله ورسوله
ومن يقوم مقامه من خلفايه واصل الحمى عند العرب ان الرييس
منهم كان اذا ترك منزلا مخصبا استعوى كلبا على مكان عال فالى
حيث انتهى صوته حماه من كل جانب فلا ترعى فيه غيره ويرعى
هو مع غيره فيما سواه فابطل الشرع ذلك وحمى بغير تنوين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما في اليونينية وفي بعض النسخ حمي سويه فيكون لابعض ليس
وبعض الاول تكون للاستغراق بخلاف الثاني وهذا حديث مستقل
ذكره المؤلف فيما سبق في كتاب الوضوء ووجه دخوله هنا كونه
تحمل ذلك وبالسند السابق عن ابن شهاب الزهري انه سمع
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود حال كونه يقول
حدثنا الصعب بن جثامة في الدراري فقط قال سفيان كما ان عمرو
اي ابن دينار يحدثنا هذا الحديث عن ابن شهاب الزهري مرسلا
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اجابيم وقد اخرج اسمعيل
الحديث من طريق العباس بن يزيد حدثنا سفيان قال كما ان عمرو
يحدث قبل ان يقدم الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابن
عباس عن الصعب قال سفيان فقدم علينا الزهري فسمعته
يعيده ويبديه فذكر الحديث فانتفى الارسال فهو صورته صورة الارسال
ولا يندفع باخراج الاسمعيلي قال سفيان فسمعناه بعد ذلك من
الزهري قال اخبرني الاخوان عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس عن الصعب بن جثامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال هم منه ولم يقل كما قال عمرو وهو ابن دينار هم من ابا بصم واخرج
الحديث مسلم في المغازي وابو داود وابو داود وابن ماجه في الجهاد
والترمذي والنسائي في السير باب النهي عن
قتل الصبيان في الحرب لتصورهم عن فعل الكفر ولما في استبقائهم
من الانتفاع بهم اما بالرق او بالفداء عند من يجوز ان فيفادي به وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
اليربوعي الكوفي قال اخبرنا الليث بن سعد المصري ولابي ذر
حدثنا ليث عن نافع ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان امراة لم تسم وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم
هو غزوة كما في المجم الاوسط للطبراني مقتولة بالنصب فانكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان وهذا الحديث
اخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد باب
النهي عن قتل النساء في الحرب وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه قال قلت لابي اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة
حدثكم عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال وجدت امراة
حال كونها مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء

والصبيان

والصبيان استدل به البرماوي كالكرماني على انه اذا قال
لشيخه اخبرك او حدثك ونحوهما فلان وسكت عن جوابه مع قرينة
الاجابة جاز له ان يرويه عنه لكن رده الحافظ بن حجر بان
اسحاق بن راهويه روى الحديث في مسنده كذلك وزاد في
اخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم وح فلا حجة فيه للاذرة لانه
تبين من هذه الطريق الاخيرة انه لم يسكت وتعقبه العيني بانه
لا يستلزم من قوله نعم في احدها عدم سكوته في الاخرى كذا قال
فليتامل باب بالتنوين لا يعذب بعذاب الله
بفتح الذال من يذب مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي البلخي قال حدثنا الليث بن سعد عن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن
يسار بفتح المثناة التحتية والمهملة المخففة الهلالي المدني مولى
ميمونة ام المؤمنين عن ابي هريرة رضي الله عنه كذا اخرجه النسائي
كالمؤلف هنا وخالف محمد بن اسحاق فرواه في السيرة عن يزيد
ابن ابي حبيب عن بكير فادخل بين سليمان وابي هريرة ابا اسحق
الهمداني وسليمان قد سمع سماعه من ابي هريرة وهو غير مدلس فبكير
رواية ابن اسحاق من المزيد في متصل الاسانيد انه اي ابا هريرة
قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعثه اميره حمزة
ابن عمرو الاسلمي كما عند ابي داود باسناد صحيح فقال ان وجدتم
فلانا وفلانا هبار بن الاسود ونافع بن عبد عمرو وغيرهما كما مر
فاحرقوهما بالنار بحمزة قطع ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين اردنا الخروج للسفر وودعناه اني امرتكم ان تحرقوا بالنار
والذي في اليونينية بالتخفيف فلانا وفلانا واراه اضاف الحرب
بها الا الله عز وجل اخر بعني النهي وهو نسخ لامره السابق وفي
رواية ابن لهيعة وانه لا ينبغي ولابن اسحاق ثم رايت انه لا ينبغي ان
يعذب بالنار الا الله قال البيضاوي انما منع التعذيب بالنار لانه
اشد العذاب ولذلك اوعد بها الكفار وقال الطيبي لعل المنع من
التعذيب بها في الدنيا ان الله تعالى جعل النار فيها منافع للناس
وارتفاقهم فلا يصح منهم ان يستعملوها في الاضرار ولكن لله تعالى ان
يستعمل فيه لانه ربها وما لكها يفعل ما يشاء من التعذيب بها والمنع
منه واليه اشار بقوله في الحديث الاخر رب النار وقد جمع الاستغلال
الاستعمالين في قوله نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين اي
تذكيرا بنار جهنم لتكون حاضرة للناس يتذكرون بها او عدوانا وجعلناها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسباب المعاش كلها انتهى وقد اختلف السلف في التحريق فكرهه عمر
وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او قصاصا واجازه
علي وخالد بن الوليد وقال المهلب ليس هذا النهي عند التحريق على
سبيل التواضع وقد فعل عليه السلام هذا بالعرنيين بالحديد
المحمي وحرق ابو بكر الخاة بالنار بحضرة الصحابة وتعقب بانه لا حجة
فيه للجواز فان قصة العرنيين قصاصا او منسوخا ومجوز للصحابي
معارض بمنع صحابي غيره قال وجدتموها بالواو والجيم وفي باب
التوديع فان اخذتموها فاقتلوها وفيه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس ان عليا رضي الله عنه حرق قوما
من السبئية اتباع عبد الله وقثم عن مقاتلهم وعند ابن ابي
شيبة كانوا قوما يعبدون الاصنام قطع ذلك ابن عباس
رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله وهذا اصرح في النهي من السابق في الحديث الذي قبل
ولقتلتهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه
الحق وهو
دين الاسلام فاقتلوه وفي حديث مروي في اصل السنة فبلغ ذلك
عليا فقال صدق ابن عباس وانما حرقهم علي رضي الله عنه بالراي
والاجتهاد وكانه لم يقف على النص في ذلك قبل يحتمل ذلك للتشديد
بالكفار والمبالغة في النكاية والنكال وقوله ولقتلتهم عطف على
جواب لو وافي باللام لافادة معنى التاكيد وخصها بالثاني دون
الاول وهو الجواب لان القتل اهم واحرى من غيره لورود الوعيد ان
النار لا يعذب بها الا الله وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في استتابة
المرتدين وابو داود وابن ماجه في الحدود وكذا الترمذي والنسائي
في المحاربة هذا باب بالتنوين ذكر فيه
التخيير بين المن والفداء في الاسرا لقوله تعالى في سورة القتال
فاما منا واما فدا اي فاما تمنون منا او تفدون فدا والمراد التخيير
بعد الاسر بين المن والاطلاق وبين اخذ الفدا وعند بعض السلف
انها منسوخة بقوله واقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الاية والاكثرون
على انها محكمة قال بعضهم التخيير بين القسمين فلا يجوز قتله
الاكثرون منهم وهو قول اكثر السلف على التخيير بين المن والمفاداة
والقتل والاسترقاق فيه اي في الباب حدثنا ثمامة بضم المثلثة
وقد ذكره المولف في مواضع ولفظه في وفد بني حنيفة من الفازري

بعث

بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني
حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري
المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة
فقال عندي خير يا محمد ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم
على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت حتى كان الغد
ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال لي ما قلت لك ان تنعم تنعم على
شاكر فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي
ما قلتك فقال اطلقوا ثمامة الحديث وهذا موضع الترجمة منه فانه
صلى الله عليه اقره على ذلك ولم ينكر عليه التخيير ثم من عليه بعد ذلك
وهو يؤيد قول الجمهور ان الامر في اسرى الكفار من الرجال الى الامام
يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين ومذهب مالك لا يجوز المن
بغير فدا ومن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفدا ولا بغيره وفي الباب
ايضا قوله عز وجل في سورة الانفال ما كان لنبي ان يكون له اسرى
الاية اي ما صح وما استقام لنبي من الانبيا ان ياخذ اسارى ولا يقتلهم
زاد في رواية ابي ذر وكريمة حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض
وهذا تفسير ابي عبيدة ومن جاهد الاثخان القتل وقيل المبالغة
فيه اي حتى يكثر ويقهر الاسلام ويذل الكفر يريد عرض الدنيا خطابا لهم وهو
الفدا الاية وتمامها والله يريد الاخرة يريد لكم ثواب الاخرة او سبب
نيل الاخرة من اعزاز دينه وقمع اعدائه والله عزيز يغلب اولياءه على
اعدائه حكيم يعلم ما يليق بكل حال ويخصه بها فلما امر بالاثخان ومنع
من الاسر فاخذ حين كانت الشوكة للمشركين وخير بينه وبين المن لما
تحولت الحال وصارت الغلبة للمومنين نزلت حتى جاوا بالاسارى ببدر
فاستشار صلى الله عليه وسلم فيهم فقال عمر هم ائمة الكفر والله لاضربن
عنق العباس فاضرب اعناقهم وقال ابو بكر هم قومك واهلك لعل الله
ان يتوب عليهم خذ منهم فدية تقوي بها اصحابك فقبل الفدا وعفى عنهم
باب بالتنوين هل للاسير في ايديهم الكفار
ان يقتل ويخدع ولابي ذر ان يخدع الذي اسروه حتى يحوز
الكفر فيه الامور اي في حكم الباب حديث السور بن مخرمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية وفيه وعلى انه لا ياتيك منا
رجل وان كان على دينك الا رددته الينا الحديث قال ثم رجع النبي
صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو
مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقال العهد الذي جعلت لنا فوفيت
الى الرجلين فجاءا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم فقال

ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله
الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير
ارني انظر اليه فامكنه فضربه حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد فعدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راه لقد راى
هذا ذاعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال حين راه لقد راى
هذا ذاعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي
واني لمقتول فجا ابو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك
قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه
مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيردده اليهم فخرج حتى اتى
سيف البحر قال وانفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير فجعل
لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم
عصابة فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا
لها فحزبت فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله
عليه وسلم تناشده بالله والرحم لما ارسل فمن اتاه منهم فارسل
النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم ينكر صلى الله عليه وسلم على ابي بصير
قتله الهامري ولا امر فيه بقود ولا دية وانما يجزم المولف رحمه الله
بالحكم لانه اختلف في الاسير بعاهد ان لا يهرب فقال الشافعي
والكوفيون لا يلزمه وقال مالك يلزمه وقال ابن القاسم وابن الموازان
كرهوه عليه اذ حلفه لم يلزمه لانسكره وقال بعض الفقهاء لا اعرف
بين الحلف والعهد وخروجه عن بلد الكفر واجب والحجة في ذلك
فعل ابي بصير وتصويب النبي صلى الله عليه وسلم فعله انتهى
قال ابو عبد الله الابي ولا حجة فيه لانه ليس فيه الا اذا ابا بصير
عاهدهم على ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم انما عهدهم على ان لا يخرج
باحد منهم ولا يحبسه عنهم ولا عاهدهم على ان لا يخرج منهم اسلم
فيلزم ذلك ابا بصير هذا ما ـــــ بالتنوين
اذا حرف الشرك الرجل المسلم فهو يحرق هذا الشرك حتى يفعله وبه
قال حدثنا معلى بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة ولغير ابي
ذر ابن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن
زيد الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه رهط من عكل
بضم العين وسكون الكاف قبيلة معروفة ثمانية نصب به لانه
رهطا او بيان له قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا
المدينة بالجيم لساكنة وفتح الشاة والواو الاولى من الاجتواء اي

كرهوا

كرهوا الاقامة بها اولم يوافقهم طعامها فقالوا يا رسول الله ابغنا
رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اي اطلب لنا لبنا قال
ولابي ذر فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود بفتح الذال المعجمة
اي ابل مهملة ما بين الثلاث الى العشرة من الابل فانطلقوا فشربوا من
ابوالها وابانها حتى صحوا وسمنوا وللاسماعيلي من رواية ثابت
ورجعت اليهم الوانهم وقتلوا الراعي يسار غلام عليه السلام واستاقوا
الذود فتقال من السوق وهو السير العنيف وكفروا بعد اسلامهم فاتى
الصريخ النبي صلى الله عليه وسلم بالصاد المهملة والخاء المعجمة فجيء بهم
فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء في اليونينية
اي امر بها فقطعت وظاهره انه قطع يدي كل واحد ورجليه لكن
يرده من رواية الترمذي من خلاف وللمولف من رواية الاوزاعي لم يحسمهم
اي لم يكو قطع دمهم بالنار لينقطع الدم بل تركهم ينزفون فمات
سمر عليه السلام سامير ناحيت بضم الهمزة رباعيا وهو المعروف في اللغة فكحلهم
بها بالتخفيف اي امر بذلك وفي رواية فاكحلوا بهمزة مفتوحة وكسر
الحاء وانما فعل ذلك بهم لما في رواية التيمي انهم كانوا فعلوا بالراعي مثل
ذلك وعليه ينزل تنويب البخاري ولولا ذلك لم يكن ثم مناسبة
وقيل انه سوغ باية المائدة انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله
الاية قال الشافعي وطرحهم بالحرة بالحاء والراء المهملتين ارض ذات حجارة
سود معروفة بالمدينة يستقون فما يسقون حتى ماتوا استدل بان
الجماع كما قاله القاضي ان سرق وجب قتله فاستبقى يبقى واجيب بانه
ليس في الحديث ما يدل على انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا اذن
فيه او انهم ارتدوا ولم تبلغهم حرمة ولذلك قال اصحابنا من معه ما يحتاج
اليه لعطش وهناك مرتد لو لم يسقه مات يتوضا به ولا يسقيه بخلاف
الذمي والجيفة قال ابو قلابة عبد الله فتلوا وسرقوا لانهم اخذوا
اللقاح من حرسها وهذا اخذه ابو قلابة استنباطا لكنه يوزع فيه
بان هذه ليست سرقة وانما هي حرابة وحاربوا الله ورسوله وسعوا
في الارض فسادا بالتنوين ـــــ بغير ترجمة وهو
كالفصل من ما قبله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكاف قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد
الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قرصت بفتح القاف والراء والصاد المهملتين اي
لدغت نملة نبيا من الانبيا هو عزير وعند الترمذي الحكيم انه
موسى فامر بقرية النمل موضع اجتماعهن فاحرقت بتا التانيث
اي العقوبة ولابي ذر فاحرق اي النمل الجواز التعذيب بالنار واحراق
النمل قصاصا وهو غير محله في شرعه واستدل به على جواز حرق
الحيوان المؤذي لان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يات في شرعنا ما يرفعه
بل ورد فيما ينبغي عنا التعذيب بالنار الا في القصاص بشرطه ولكنا لا نجوز
عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن قتل النملة والنحلة فاوحى الله اليه الى ذلك ابني ان قرصتك
نملة بفتح النون وبغرة الاستفهام مقدرة او ملفوظ بها احرقت
امة من الامم تسبح الله تعالى في يد الخالق فعل لانملة واحدة اي فهل لا
احرقت نملة واحدة وفي التي اذ تك بخلاف من غيرها فلم يصدر منها
جناية وفيه اشارة الى انه لو حرق التي فرصته لما عوتب ولم يقع عليه
العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة وهو
يدل لجوازه في شرعه وتعقب بانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا ورايسا او
انه من ماجسنات الابرار سيات المقربين وقد روي ان لهذه القصة
سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية اهلكها الله بذنوب اهلها فوقف
متعجبا فقال يارب كان فيهم صبيان وولدان ومن لم يقترف ذنبا فامر نزل
تحت شجرة فحرقت له هذه القصة فحبسه الله على ان الجنس المؤذي فقتل
وان لم يوذ وقتل اولاده وان لم تبلغ الاذى والحاصل انه لم يعاتبه
انكار المحل بل جوازا بالدليل وايضا لحكمة شمول الاهلاك لجميع اهل تلك
القرية فعوتب لهذا الفعل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك
بغيره ونفينا هلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جازا هلاك
الجميع وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحيوان وابو داود في الادب والنسائي
في الصيد وابن ماجه في باب ـــــ جواز حرق الوبر
والنحل التي للشركين وحرق بفتح الحا وسكون الراء وعرضه بفتح الباء
بانه لا يقال في المصدر حرق وانما يقال بتشديد الراء واحراقا لانه رباعي
وقال الزركشي الصواب احراق وتعقبه في المصابيح بان في الشارق
والحرق يكون من النار والاعرف الاحراق فجعل الحرق موروثا لاخطا وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان

عن

عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي قال حدثني بالافراد
قيس بن ابي حازم بالمهملة والزاي قال قال جرير بفتح الجيم
ابن عبد الله الاحمسي رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا تريحني بفتح الفوقية وتخفيف اللام وبالراء والحا المهملتين
طلب يتضمن الامر براحة قلبه المقدس من ذي الخلصة
بالخا المعجمة واللام بعدها صاد مهملة مفتوحات او بفتح اوله وسكون
ثانيه او بضمها او بفتح ثم ضم والاول اشهر لانه لم يكن شيء اعقب لقلبه
عليه السلام من بقاء ما يشرك به من دون الله وخص جرير بذلك
لانها كانت في بلاد قومه وكان هو من اشرافهم وكان ذو الخلصة
مثالا لصنم في خثعم بفتح الخا المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين
المهملة لحي عظيم قبيلة مشهورة ينتسبون الى خثعم بن انمار بفتح الهمزة
وسكون النون ابن اراش بكسر الهمزة وتخفيف الراء اخره شين
معجمة او اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة وضعفه الزمخشري
بان ذو لا تضاف الا الى اسما الاجناس نسبي اي ذو الخلصة بعثه
اليمانية بالتخفيف لانه بارض اليمن ضاهوا به الكعبة الحرام
من اضافة الموصوف الى الصفة وجوزه الكوفيون وهو عند
البصريين بتقدير كعبة الجهة اليمانية قال جرير فانطلقت
اي قبل وفاته عليه السلام بشهرين في خمسين ومائة فارس من
احمس بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة وفتح الميم اخره سين مهملة
قبيلة من الزحف وهم اخوة بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط
جرير ينتسبون الى احمس بن الغوث بن انمار وبجيلة امراة نسب
اليها القبيلة المشهورة وكانوا اصحاب خيل اي يتخذون عليها
لقوله قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب عليه السلام في صدري
لان فيه القلب حتى رايت اثر اصابعه الشريفة في صدري وقال
اللهم ثبته على الخيل واجعله هاديا لغيره حال كونه مهديا بفتح
الميم في نفسه فانطلق جرير اليها اي الى ذي الخلصة فكسرها اي
هدم بناها واحرقها بتشديد الراء بان رمى النار فيها فيها من
الخشب ثم بعث جرير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه
مخبره بتكسيرها ومخبرها فقال رسول الله جزيرا هو ابو ارطاة حصين
ابن ربيعة بضم الحا وفتح الصاد المهملتين لرسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب
او قال اجرب بالراء والموحدة كناية عن تزع زينتها واذهاب بهجتها
وقال الخطابي مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه اشارة الى ما حصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لها من سواد العراق قال مباركة عليه السلام في خيلها اجس ورجالها
اي دعا لها بالبركة خمس مرات مبالغة فاقتضى على الوتر لانه
مطلوب وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
ولم يصب من ضعفه قال اخبرنا سفيان بن عيينة او الثوري
عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما قال حرق النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد الراء نخل بني
النضير قبيلة من اليهود بالمدينة سنة اربع من الهجرة وحرب
بيوتهم بعد ان حاصرهم ستة عشر يوما وفيهم نزلت الآيات من سورة
الحشر وفي رواية المغازي عند المؤلف قال حرق رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فنزلت ما قطعتم
من لينة او تركتموها قائمة على اصولها فباذن الله والبويرة موضع
نخل بني النضير وقوله فنزلت يدل على ان نزول الآية بعد
التحريق فيحتمل ان يكون التحريق باجتهاد او وحي ثم نزلت
واستدل الجمهور بذلك على جواز التحريق والتخريب في بلاد
العدو اذا تعين طريقا في نكاية العدو وخالف بعضهم
فقال لا يجوز قطع الشجر اصلا وحمل ما ورد من ذلك اما على غير
المثمر واما على ان الشجر الذي قطع في قصة بني النضير كان
في الموضع الذي يقع فيه القتال وهذا قول الليث والاوزاعي
وابو ثور وبقية مباحثه في كتاب المغازي باب قتل النائم
المشرك وبه قال حدثنا علي بن مسلم بكسر اللام الخفيفة ابن
سعيد الطوسي قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة
ميمون الهمداني الكوفي القاضي قال حدثني بالافراد ابي زكريا
الاعمى عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي عن البراء
ابن عازب الانصاري رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي في رمضان سنة ست او في ذي الحجة
سنة خمس او في اخر سنة اربع رهطا ما بين الثلاثة الى الستة
من الرجال الى ابي رافع عبد الله او سلام بن ابي الحقيق بضم
الحاء المهملة وفتح القاف الاولى اليهودي وكان قد حزب الاحزاب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتلوه بسبب ذلك فانطلق
رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح العين المهملة وكسر المثناة
الفوقية الانصاري فدخل حصنهم بخيبر او بارض الحجاز وجمع
بينهما بان يكون حصنه كان قريبا من خيبر في طرف ارض الحجاز

قال

قال عبد الله بن عتيك فدخلت في مربط بفتح الميم وكسر
الموحدة دراب له قال واغلقوا باب الحصن ثم انهم فقدوا
بفتح القاف حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج
ارسل بضم الهمزة وكسر الراء اي الاراة اتى بفتح الهمزة والنون
الاولى المشددة وكسر الثانية ولابي ذر اتى بنون واحدة
مكسورة مشددة اطلبه فرأيته وجد واكمن فيطروا ودخلت
معهم واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح في كوة بفتح
الكاف ومنهما وتشديد الواو ثقب في جدار البيت حيث
اراها بفتح الهمزة فلما ناموا اخذت المفاتيح ففتحت باب
الحصن فيه ابو رافع ثم دخلت عليه فقلت يا ابا
رافع لا تحقق انه هو فعرفت من اقتل غيره من لا غرض لي في
قتله فاجابني فتوريت الصوت اي اعتمدت جهة الصوت
لان الموضع كان مظلما فعرفته عند وصولي اليه فضربته
فخرجت من عنده ثم رجعت عند وصولي اليه ولابي
ذر فخرجت ثم رجعت كاني مغيث له فقلت يا ابا رافع وغيرت
صوتي فقال مالك ما استفهامية مبتدأ وخبره لك لامك الويل
القياس ان يقال عليه امك الويل وذكر اللام لارادة الاختصاص
فلعلك اصابك قال لا ادري من ادخل هاني فضربني قال فوضعته
سيفي في بطنه ثم عرفت ما ملت عليه اي تكلفته على مشقة حتى قرع
العظم اي اصابه ثم خرجت وانا دهشي بفتح الدال وكسر الهاء
صفة مشبهة اي متحير والجملة حالية وهذا يقتضي ان الفاعل
لذلك كله عبد الله بن عتيك لكن عند ابن هشام عن الزهري عن
كعب بن مالك انه خرج اليه خمسة نفر عبد الله من عتيك
ومسعود بن سنان وعبد الله بن انيس وابو قتادة الحرث
بن ربعي وخزاعي بن اسود حليف لهم من اسلم امر عليهم عبد الله
ابن عتيك وانهم لما دخلوا عليه ابتدروه باسيافهم وان عبد الله
بن انيس تحامل عليه بسيفه في بطنه حتى انفذه وهو يقول
قطني قطني اي حسبي لكن ما في البخاري اصح قال عبد الله بن
عتيك فانتهيت اليه بضم الياء وفتح اللام المشددة لانزل
منه بفتح الهمزة موقفت فوشت بضم الواو وكسر المثلثة وهمزة
مفتوحة مبني للمفعول اي اصابني عظم رجلي مني لا يبلغ الكسر
كانه فك وانما وقع من الدرجة لانه كان ضعيف البصر فخرجت
الى اصحابي فقلت لهم ما انا ببارح بموحدتين فالف فراء فحاء مهملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي بذا الهب حتى اسمع الناعية بالنون بالنون وكسر العين
اي المخبرة بموته ولابي ذر الواعية بالواو بدل النون اي العبارة
التي تندب القتل والوحي الصوت فما برحت حتى سمعت نعايا
ابا رافع بفتح النون والعين وبعد المثناة التحتية الف وقول الخطابي
كذا رويناه وحقه نعاي ابي رافع اي انعوا اباا رافع كقولهم ادرك
يمن ادرك تعقبه في المصابيح فقال هذا قرح في الرواية الصحيحة
بنوكم يقع في الخاطر بانا لغا يا هنا جاهم فني كصفا وصفايا والشي
جنا الموت اي فما برحت حتى سمعت الاخبار بموت ابي رافع
تاجر اهل الحجاز فيه قبول خبر الواحد في الوفاة بقراين الاحوال
ولو كان انا عن كافر لان الحكم الترسية لا القتل قال فقمت وما بي
قلبة بالقاف واللام والموحدة المنفي حالت اي ما بي علة اود
تقلب له رجلي لتقالح حتى اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه
بموت ابي رافع فان قلت من اين تؤخذ المطابقة بين الترجمة
والحديث اجيب بانه اذا قصد اباا رافع وهو نايم وانما ايقظه ليعلم
مكانه بصوته فكان حكمه حكم النايم لانه حينيذ استرعلى حمال
نومه لانه بعد انضربه لم يضر من مكانه ولا تحول من مضجعه
حتى عاد اليه فقتله على انه قد صرح في الحديث الاتي بانه قتله
في حالة النوم انتهى وفي الحديث جواز التجسس على المشركين
وجواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته قتل ذلك وقتله
اذا كان نايما بعد تحقق استمراره على الكفر والياس من فلاحه
بالوحي او التراي الله على ذلك واخرج الحديث المولف ايضا
مختصرا هنا وفي المغازي وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى
ابن ادم هو ابن سليمان القرشي المخزومي الكوفي قال حدثنا
يحيى بن ابي زايدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زايدة وسقط لفظ
يحيى لابي ذر عن ابيه زكريا عن ابي اسحاق السبيعي الكوفي
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم رهطا بفتح الراء وسكون الهاء من الانصار الى ابي
رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بالعين المهملة بينه الذي
هو قيد من الحصن والمستملي بيده بعد قيد المثناة
التحتية المفتوحة بعد الموحدة بدل التبيت اي حال كونه قد
بيته ليلا فقتله وهو نايم صرح بان ابن عتيك هو الذي قتله
والله كان نايما كما بينه عليه قريبا بهذا اجا

بالتنوين

بالتنوين لا تمنوا لقا العدو باسقاط احدى التاين من تتمنوا
تخفيفا وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن عيسى
المروزي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري
بفتح الفا والزاي وكسر الرا عن موسى بن عقبة قال حدثني
بالافراد سالم هو ابن ابي امية ابو النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين ينها التيمي
المدني وكان اميرا على حرب الخوارج قال كتبت كاتبا له
اي لعمر بن عبيد الله لعبد الله بن ابي اوفى قال اي سالم
كتب اليه اي الى عمر بن عبيد الله التيمي عبد الله بن ابي اوفى
بفتح الفزة والفا بينهما واو ساكنة وفي نسخة قال كنت كاتبا
لعمر بن عبيد الله واباه كتب عبد الله بن ابي اوفى حين
خرج الى الحرورية بفتح الحا المهملة فقرانه فاذا فيه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي
فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس عن خط وسط السما
ثم قام في الناس خطيبا فقال ايها الناس لا تمنوا لقا العدو وسلوا
الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت
ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم قال موسى فذكرت
هذا الحديث لسالم ابي النضر فقال هذا قرح في الرواية الصحيحة
بنوكم يقع في الخاطر بانا لغا يا هنا جاهم فني كصفا وصفايا والشي
جنا الموت اي فما برحت حتى سمعت الاخبار بموت ابي رافع
تاجر اهل الحجاز فيه قبول خبر الواحد في الوفاة بقراين الاحوال
ولو كان انا عن كافر لان الحكم الترسية لا القتل قال فقمت وما بي
قلبة بالقاف واللام والموحدة المنفي حالت اي ما بي علة اود
تقلب له رجلي لتقالح حتى اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه
بموت ابي رافع فان قلت من اين تؤخذ المطابقة بين الترجمة
والحديث اجيب بانه اذا قصد اباا رافع وهو نايم وانما ايقظه ليعلم
مكانه بصوته فكان حكمه حكم النايم لانه حينيذ استرعلى حمال
نومه لانه بعد انضربه لم يضر من مكانه ولا تحول من مضجعه
حتى عاد اليه فقتله على انه قد صرح في الحديث الاتي بانه قتله
في حالة النوم انتهى وفي الحديث جواز التجسس على المشركين
وجواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته قتل ذلك وقتله
اذا كان نايما بعد تحقق استمراره على الكفر والياس من فلاحه
بالوحي او التراي الله على ذلك واخرج الحديث المولف ايضا
مختصرا هنا وفي المغازي وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى
ابن ادم هو ابن سليمان القرشي المخزومي الكوفي قال حدثنا
يحيى بن ابي زايدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زايدة وسقط لفظ
يحيى لابي ذر عن ابيه زكريا عن ابي اسحاق السبيعي الكوفي
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم رهطا بفتح الراء وسكون الهاء من الانصار الى ابي
رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بالعين المهملة بينه الذي
هو قيد من الحصن والمستملي بيده بعد قيد المثناة
التحتية المفتوحة بعد الموحدة بدل التبيت اي حال كونه قد
بيته ليلا فقتله وهو نايم صرح بان ابن عتيك هو الذي قتله
والله كان نايما كما بينه عليه قريبا بهذا اجا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي اثبتوا ولا تنظروا والتالم من شيء يحصل لكم فالصبر يحصل
لكم في القتال هو كل ما يولم من غير اظهار بشكوى ولا جزع وهو
الصبر الجميل واعلموا ان الجنة اي ثوابها تحت ظلال السيوف
وقال النووي معناه ان الجهاد وحضور معركة الكفار طريق الى
الجنة وسبب لدخولها ثم قال صلى الله عليه وسلم اللهم يا منزل
الكتاب السريع حسابه سريع بقدرته ويا هازم الاحزاب وحده اشارة
الى تفرده بالقدرة وهزم ما يجتمع من احزاب العدو اهزمهم وانصرنا
عليهم وفي رواية الاسماعيلي في هذا الحديث من وجه اخر انه صلى
الله عليه وسلم دعا ايضا فقال اللهم انت ربنا ورجاؤنا ونحن عبيدك
نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم وقال موسى
ابن عقبة بالاسناد المذكور وكان المولف رواه بالاسناد الواحد
مطولا ومختصرا حدثني بالافراد سالم ابو النضر كذا في رواية ابي
نمر وسقط لفظ عند غيره من قوله مولى عمر بن عبيد الله الى هنا
وساق في رواية ابي ذر الحديث كما لباقين كتب كاتب لعمر بن عبيد الله
صرح في ان سالما كاتب عمر بن عبيد الله وهو يرد على العيني كالحافظ
ابن حجر حيث رجحا الضمير في قوله في باب الجنة تحت ما رقم
السيوف عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبا له الى
عبد الله بن ابي اوفى فاتاه اي عمر بن عبيد الله كتاب عبد الله
ابن ابي اوفى رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تمنوا لقاء العدو وحذف احدى تاءيه تمنوا وقال ابو عامر عبد الملك
ابن عمرو بن قيس البصري العقدي لاعبد الله بن براد ما وصله مسلم
حدثنا مصرف بن عبد الرحمن الحراني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا بحذف احدى التاءين تخفيفا
ولابي ذر لا تتمنوا باثباتهما لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا
لان مع الصبر تبقى الثبات ويرجى النصر باجابة

بالتنوين الحزب حذيفة بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة كما في
الفرع واصله وهي الاصح وجزم بها ابو ذر الهروي والقزاز فقال
ثعلب بلغتنا افصح من الحذيفة النبي صلى الله عليه وسلم وللاصيلي ونبا قال
في الفتح حذعة بفتح الحاء وسكون الذال وجوز حذعة بفتحها ولم
وفتح ثانيه كهمزة وهمزة وهي صيغة مبالغة وحكى المنذري حذعة
بفتح الاول والثاني جمع خادع وحكى ملي وغيره حذعة بكسر اوله

وسكون

وسكون ثانيه وفي حذعة ومعنى الامكان انها تخدع اهلها
من وصف الفاعل باسم المصدر او وصف للمفعول لكن الاول اكثر
ضربه الاميراي بمضروبه ومن الخطابي انها المرة الواحدة يعني
انها اذا اخدعت مرة واحدة لم تقل عثرته ومعنى الضم مع السكون
انها تخدع الرجال اي هي محل الخداع وبوصفه ومع فتح الدال
اي يخدع الرجال بمعنى انهم الظفر ولا ينفي لهم كما تحمله اذا كان يحمل
بالناس وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء الدلالة على الوحدة
فان الخداع ان كان من المسلمين فكانه حضهم على ذلك ولو مرة
واحدة وان كان من الكفار فكانه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة
واحدة فلا ينبغي التهاون بهم لما يترتب عنه من المفسدة ولوقراوبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
هلك ابي مات كسرى بكسر الكاف وقد تفتح موجب حنراي واسع الملك
وهو اسم لكل ملك الفرس ثم لا يكون كسرى بعده بالعراق وفي رواية
اذا هلك كسرى الخ قال القرطبي وبين رواية هلك واذا هلك
بون ويمكن الجمع بان يكون ابو هريرة احدا للفظ قبل ان يموت
كسرى والاخر بعد ذلك قال ويحتمل ان يقع التغاير بالموت والهلاك
فقوله اذا هلك كسرى اي هلك ملكه وارتفع وقوله مات كسرى
ثم لا يكون كسرى بعده المراد به كسرى حقيقة او المراد بقوله
هلك كسرى تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضي وان كان
لم يقع بعد المبالغة في ذلك كما في قوله تعالى اتى امر الله فلا تستعجلوه
وقيصر بفتح القاف للعجمة والعلمية ونون في الفرع وصح عليه بتنا
خبرة ليهلكن بفتح الياء وكسر اللام الثانية وفي الفرع كاصله
وقيصر بالتنوين صحح عليه وفي نسخة والاقيصر ليهلكن بالصرف
بعد النفي لزوال العلمية بالتنكير ثم لا يكون قيصر بعده بالشام قال
امامنا الشافعي وسبب الحديث ان قريشا كانت تاتي الشام والعراق
كثيرا للتجارة في الجاهلية فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم
اليها لمخالفتهم بالاسلام فقال عليه الصلاة والسلام لا كسرى
ولا قيصر بعدهما بهذين الاقليمين ولا ضر عليكم فلم يكن قيصر
بعده بالعراق ولا كسرى بالشام ولا يكون ولتنفقن كنوزهما
اي مالهما المدفون وكلما جمع ونفر وسقطت ميم كنوزها في
الفرع واصله في سبيل الله عز وجل ولتنفقن بضم المثناة الفوقية

وفتح السين والميم وتشديد النون بنيا للمفعول وسمي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق لما بعث نعيم بن مسعود وخذل بين قريش وغطفان واليهود قاله الوافدي وتكون بالتورية وبالكمين وبخلف الوعد من المستثنى الجايز المخصوص من الحرم وقال النووي اتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة بفتح المهملة وسكون الصاد المهملة وبعد الراء المفتوحة ياء ثم باء في الوقت ابو بكر بوزن يضرب الموحدة وبعد الواو الساكنة راء وهو اسمه ولابي ذر اسمه بور المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة المكسورة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وهذه طريق ثابتة لحديث ابي هريرة وبه قال حدثنا صدقة ابن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وفيه كما سبق الاشارة الى استعمال الراي في الحرب بل الاحتياج اليه اكد من الشجاعة وهذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وابو داود والترمذي في الجهاد والنسائي في السير

باب حكم الكذب في الحرب

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف بالتنوين للجهة اليهودي الغزي فانه قد اذى الله ورسوله اي اذى رسول الله واذاه لرسول الله هو اذى الله لانه لا يرضى به قال محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الانصاري اتحب ان اقتله بهمزة الاستفهام وان مصدرية اي اتحب قتلي يا رسول الله قال نعم زاد في رواية الباب اللاحق فاذن لي فاقول قال فدفعلت وبهذه الزيادة تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تعريضا وتلويحا قال جابر فاتاه اي اتى محمد بن مسلمة كعبا فقال له انا هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا بفتح العين والنون المشددة اتعبنا بما كلفنا به من الاوامر والمنواهي التي بنها تعب لكنه في مرضاة الله وهذا من التعريض الجايز وسالنا الصدقة

بفتح اللام والصدقة مفعول ثاني اي طلبها منا ليضعها مواضعها قال كعب وايضا والله بعد ذلك لتملنه بفتح اللام والفوقية والميم وضم اللام المشددة اي تزيد ملالا للكم وتتضجرون منها منه اكثر وازيد من ذلك وسقط لابي ذر لتملنه قال محمد ابن مسلمة فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر الى ما يصير امره قال فلم يزل ابن مسلمة يكلمه حتى استمكن منه فقتله في السنة الثالثة من الهجرة وجاء براسه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه تجويز الكذب في الحرب تعريضا وهل يجوز تقريحا نعم تضمنت الزيادة المنبه عليها انفا التقريح واصرح منها ما في الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد بسند ضعيف لا يحل الكذب الا في ثلاث يحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب وفي الاصلاح بين الناس قال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب في الامور الثلاثة لكن التعريض اولى وبهذا الحديث قد سبق في باب رهن السلاح

باب جوائز الفتك

بفتح الفاء وسكون الفوقية اخره كاف ما هل الحرب اي قتلهم في غفلة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لكعب بن الاشرف زاد في الرواية الاولى فانه قد اذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة الانصاري اخو بني عبد الاشهل اتحب ان اقتله زاد عمرو بن اسحاق انا له يا رسول الله قال نعم قال فاذن لي فاقول بالنصب عني وعنك ما رايته مصلحة من التعريض وغيره مما لم يحقق باطلا ولم يبطل حقا قال عليه السلام قد فعلت اي اذنت وهذا مختصر من الحديث السابق ووجه المطابقة بينه وبين الترجمة من دعائه لان ابن مسلمة عن ابن الاشرف وقتله وهو الفتك على ما تقرر فان قلت كيف قتله بعد ان عذره بالجواب لانه نقض العهد واعان على حرب النبي صلى الله عليه وسلم وهجاه فان قلت كيف انه لم قتله اجيب بانه لم يصرح له بالتامين وانما اوهمه بذلك وانسه حتى تمكن من قتله

باب ما يجوز من الاحتيال والحذر

مع من يخشى بالتحتية والفوقية بوزنه بفتح الميم والعين المهملة والراء المشددة والنصب على المفعولية ولابي ذر يخشى بضم اوله مبنيا للمفعول بوزنه بالرفع نايب عن الفاعل اي فساده وشره

قال ولابي ذر وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي
حدثني بالافراد عقيل بفتح العين وفتح القاف ابن خالد عن
ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال انطلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابي بن كعب قبل بكسر القاف
وفتح الموحدة اي جهة ابن صياد لحدث به بضم الحاء وكسر الدال
مبنيا للمفعول اي فاخبر بابن صياد والحال انه في نخل بالنون والخاء
المعجمة فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق جعل
عليه اللام تتقي بجذوع النخل حتى لا يراه ابن صياد
قال العيني وهذا احتيال وحذر لان ابن صياد من يخيل
عليه وابن صياد في قطيفة كسالها خمل له فيها اي لابن صياد
في القطيفة رمزة بزاءين مهملتين اي صوت فرات ام ابن صياد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف بكسر الفاء اوله
صاد مهملة وهو اسم ابن صياد هذا محمد فوثب ابن صياد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته اي انه يجيء لا يعرف
قدوم صلى الله عليه وسلم بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم
امره وينظر حاله باب انقاد الرجل في الحرب
وما جاء في رمي الصوت في حفر الخندق يوم الاحزاب فيه
اي في هذا الباب سهل بفتح السين وسكون الهاء ابن سعد الساعدي
مما وصله في غزوة الخندق وانس مما سبق موصولا في حفر الخندق
كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اللهم لا عيش الا عيش
الاخرة وفيه ايضا يزيد بن ابي عبيد عن مولاه سلمة بن
الاكوع مما سيأتي في غزوة خيبر وفيه اللهم لولا انت ما اهتدينا
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو
الاحوص سلام بن سليم الحنفي قال حدثنا ابو اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه
انه قال رايت ابن ولابي ذر رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب الواو للحال حتى وارى
ابيض التراب شعر صدره الشريف وكان رجلا كثير الشعر وهو يرتجز
يرتجز عبد الله بن رواحة الانصاري البدري النقيب
الشاعر وسقط لابي ذر عن الكشميهني والحموي لفظ ابن رواحة
اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن
سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء بفتح اللام

وسكون

وسكون العين اخره همز حمدوا اتدعوا اي استطالوا علينا
اذا ارينا فتنة ابينا من الاباء وهو الامتناع يمد بها صوته
حال من قوله وهو يرتجز وهذا الحديث قد سبق في باب حفر الخندق
باب من لا يثبت على الخيل وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون وفتح
الميم مصغرا قال حدثنا ابن ادريس عبد الله عن اسماعيل
ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم
عن جرير هو ابن عبد الله الاحمسي رضي الله عنه انه قال
ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي ما منعني مما التمست
منه اذن دخول منزله ولا يلزم منه النظر الى عورات المرئي
رضي الله عنهن منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي ولابي
ذر عن المستملي في وجهه وهو التفات من التكلم الى الغيبة
ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري
لانه محل القلب ولابي ذر عن المستملي في صدره وهو على طريق
الالتفات كالسابق وقال اللهم ثبته واجعله هاديا بالغيره
حال كونه مهديا بفتح الميم في نفسه قال ابن بطال فيه تقديم
وتاخير لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون
مهديا انتهى واجيب بانه اذا قلنا انه حال من الضمير فلا تقديم
ولا تاخير وايضا ليس هنا صيغة ترتيب باب
دواء الجرح بفتح الجيم باحراق الحصير وحشوه به وغسل المراة عن
ابيها الدم عن وجهه دخل الماء الترس لاجل ذلك وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج قال سألوا سهل بن
سعد الساعدي الانصاري رضي الله عنه باي شيء داوى جرح رسول
متعلق بسال والجرح للاستفهام دووجب بواو ساكنة بعد الدال
المضمومة ثم واو امر مبني مكسورة على النا للمفعول من المداواة
جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي جرحه باحد فقال
سهل ما بقي احد من الناس اعلم به مني قال ذلك لانه كان
اخر من بقي من الصحابة بالمدينة كان علي هو ابن ابي طالب يجيء
بالماء في ترسه وكانت بنت فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم
عن وجهه الشريف واخذ حصير فاحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاعله كقوله فاحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم والفاعل لذلك فاطمة كما وقع التصريح به في الطب
وهذا الحديث سبق في باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه من
الطهارة باب ما يكره من التنازع وهو التخاصم والتجادل
والاختلاف في المقاتلة في اجواد الحرب بان يذهب كل واحد منهم
الى رأي ورياسة عقوبة من عصى امامه بالهزيمة وقال الله
تعالى ولا تنازعوا جواب النهي فتجبنوا اي عدوكم وتذهب ريحكم
مستعارة للدولة من حيث انها في نفوذ امرها شبهة بالريح
في هبوبها وقيل المراد الحقيقة فان النصرة لا تكون الا بريح يبعثها
الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال
قتادة بما وصله عبد الرزاق في تفسيره الريح الحرب وهو تفسير
مجازي وسقط لابي ذر قوله قال قتادة الريح الحرب وثبت له في
روايته عن الكشميهني قال يعني الحرب وبه قال حدثنا يحيى
هو ابن جعفر بن اعين البكندي او ابن موسى بن عبد الله الختي بالخاء
المعجمة وتشديد الفوقية السختياني البلخي قال حدثنا وكيع
هو ابن الجراح الرواسي بضم الراء فهمزة مهملة الكرخي عن شعبة
ابن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عامر عن ابيه ابي بردة عامر
عن جده ابي جد ابي سعيد ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا هو ابن
جبل وابا موسى الى اليمن قبل نجد الوداع قال لهما يسرا بفتح
المثناة التحتية وتشديد السين المهملة المكسورة اي خذا بما فيه
من التيسير ولا تعسرا من التعسير وهو التشديد وبشرا
بالموحدة والشين المعجمة من التبشير وهو ادخال السرور وانتزا
من التنفير اي لا تذكرا شيئا ينفرون منه ولا تقصدا ما فيه الشدة
وتطاوعا بفتح الواو وتخابرا لا تختلفا فان الاختلاف يوجب الاختلال
ويكون سببا للهلاك وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والاحكام
والادب ومسلم في الاشربة والمغازي والنسائي في الاشربة والولية
وابن ماجة في الاشربة بقوله قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح
العين الحراني من افراده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنهما حال كونه يحدث قال جعل ابن

صلى الله

صلى الله عليه وسلم على الرجالة بفتح الراء والجيم المخففة جمع
راجل على خلاف القياس وهم الذين لا خيل معهم يوم احد نصب
على الظرفية وكانوا خمسين رجلا عبد الله ابن جبير بضم
الجيم وفتح الموحدة الانصاري استشهد يوم احد وعبد الله
نصب بجعل فقال عليه السلام لهم ان رأيتمونا تخطفنا الطير
بفتح الفوقية وسكون الخاء المعجمة وفتح الهملة مخففة ولابي ذر
تخطفنا بفتح الخاء وتشديد الطاء اصله تتخطفنا تابى حذف
احدى التاءين اي ان رأيتمونا قد زلنا من مكاننا وولينا منهزمين او ان
قتلنا واكلت الطير لحومنا فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى ارسل اليكم
وعند ابن اسحاق قال انضحوا الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا
وان رأيتمونا هزمنا القوم واوطأناهم بهمزة مفتوحة فواو ساكنة
وطاء مهملة مفتوحة ساكنة اي شئنا عليهم وهم قتلى على الارض فلا تبرحوا
اي مكانكم حتى ارسل اليكم وعند احمد والحاكم والطبراني من حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم انما هم في موضع ثم قال ادوا
ظهورنا فان رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا وان رأيتمونا قد غنمنا فلا
تشركونا فهزموهم وللاربعة فهزمهم والله هزم المشركون الكفار
قال اي البراء فانا والله رأيت النساء الشركات يشتددن بمثناة
فوقية بعد الشين المعجمة وكسر الدال الاولى تشتعلن اي يسرعن
المشي او يشتددن على الكفار بقال شتد عليه في الحرب اي حمل
عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي يشددن باسقاط الفوقية
وضم الدال الاولى وقال عياض وقع للقابسي في الجهاد يشددن بضم
اوله وسكون السين المهملة بعدها نون مكسورة ودال مهملة اي
يمشين في سند الجبل يردن اي يقصدنه حال كون نفض قد بدت
ظهرت خلاخلهن بفتح الخاء وفي اليونينية بكسرها واسوقهن بضم
الواو وجمع ساق وضبطه بعضهم بالهمزة لان الواو اذا انضمت جاز
همزها نحو ادور وادور ليعيهن ذلك على الحرب حال كونهن
رافعات ثيابهن وسمى ابن اسحاق النساء المذكورات وهن هند
بنت عتبة خرجت مع ابي سفيان وام حكيم بنت الحارث بن
هشام مع زوجها عكرمة بن هشام بن ابي جهل وفاطمة بنت
الوليد بن المغيرة مع زوجها الحرث بن هشام وبرزة بنت مسعود
وسلافة بنت سعد الثقفية مع صفوان بن امية وهي ام ابي
صفوان وريطة بنت شيبة السهمية مع زوجها الحرث عمرو

عمرو بن العاص وامي والدة ابنه عبد الله وسلافة بنت سعد
مع زوجها طلحة بن ابي طلحة العبدري وحناش بنت مالك ام مصعب
ابن عمير وعمرة بنت علقمة وعند غيرة كان النساء اللواتي خرجن
مع المشركين يوم احد خمسة عشر امراة واما خرجت قريش بنسايها
لاجل الثبات فقال اصحابه عبد الله بن جبير وهم الرجالة الفنيجة
اي قوم اي يا قوم الفنيجة نصب على النداء فيها وفي اليونينية
الفنية مرة واحدة قاصر اي غلب اصحابه الموسنوق الكفاة
تستطرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال لكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم والهمزة في انسيتم للاستفهام الانكاري
قالوا والله لنتين الناس فلنصيبن الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم
اي قلبت وحولت الى المواضع الذي جاوا منه فاقبلوا حال كونهم
منهزمين عقوبة لعصيانهم قوله عليه الصلاة والسلام لا تبرحوا
فذاك اذ حين يدعوهم الرسول في اخراهم في جماعتهم الى عباد
الله انا رسول الله من يكر فله الجنة فلم يبق مع النبي صلى الله
عليه وسلم غير اثني عشر رجلا منهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن
ابن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة بن عبيد الله والزبير
ابن العوام وابي عبيدة بن الجراح وحباب ابن المنذر وسعد
ابن معاذ واسيد بن حضير فاصابوا سبعين اي من طايفة المسلمين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي منا سبعين منهم حمزة بن عبد
المطلب ومصعب بن عمير وكان النبي صلى الله عليه وسلم رأى
اصحابه ولابي ذر عن الكشميهني اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين
وماية سبعين اسيرا وسبعين قتيلا سقط قوله قتيلا من بعض
النسخ فقال ابو سفيان صخر بن حرب اني في القوم يحد ثلاث مرات
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال اني في القوم ابن
ابي قحافة ابو بكر الصديق ثلاث مرات ثم قال اني في القوم ابن الخطاب
عمر ثلاث مرات والهمزة في الثلاثة للاستفهام الاستخباري
ونبه عليه السلام عن اجابة ابي سفيان فقال ان عن الخوض
فيها لافايدة فيه وعن حضام مثله وكان ابن قمئة قال لهم قتلته
ثم رجع ابو سفيان الى اصحابه فقال اما هؤلا بفتح الميم فقد
قتلوا فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان
الذين عددت لاحياء كلهم وانما اجابه بعد النهي حمية للظن
برسول الله صلى الله عليه وسلم انه قتل فان باصحابه الوهن

فليس

فليس فيه عصيان له في الحقيقة وقد بقي لك ما يسوءك يعني
يوم الفتح قال اي ابو سفيان يوم بيوم بدر اي هذا اليوم في
مقابلة يوم بدر والحرب سجال اي دول مرة لهؤلا ومرة لهؤلا
انكم ستجدون في القوم مثلة بضم الميم وسكون المثلثة اي انتم جدوا
انوفهم وفيرا بطونهم وكان حمزة رضي الله عنه ممن مثل به امر
بها يعني انه لا يامر بفعل قبيح لا يجتنب لفاعله نفعا ولم تسؤني
اي الم اكرههما وان كان وقوعها بغير امري وعند ابن اسحاق
والله ما سخطت وما نهيت وما امرت وما علمت سوء لانهم كانوا اعدا
له وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر ثم اخذ يرتجز بقوله اعل هبل اعل
هبل بضم الهمزة وسكون العين المهملة وهبل بضم الهاء وفتح الموحدة
اسم صنم كان في اللعبة على حزبك يا هبل فحذف حرف النداء قال
ولابي الوقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوا له اي
لابي سفيان وتجيبوا بحذف النون بدون ناصب لغة فصيحة
ولابي ذر والاصيلي الا تجيبونه بالنون بدل اللام ولابي ذر الا
تجيبوه بحذف النون قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله
مولانا ولا مولى لكم اي الله ناصرنا وهذا الحديث اخرجه ايضا
في المغازي والتفسير وابو داود في الجهاد والنسائي في السير
والتفسير باب بالتنوين اذا فزعوا بالليل
ينبغي للامام العسكر ان يكشف الخبر بنفسه او يبعث من يثق به لذلك
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا
حماد بن زيد عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس
وانجدهم الناس قال اي انس وقد فزع بكسر الزاي اي خاف اهل
المدينة ليلة ولابي ذر عن الكشميهني ليلا سمعوا صوتا قال انس
فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعا واستبرأ الخبر على فرس
اسمه المندوب لابي طلحة عري بضم العين وسكون الراء بغير سرج
وهو بتقديم السين وقال لم تراعوا لم تراعوا مرتين اي لا تخافوا
خوفا مستقرا او خوفا يضركم ثم قال وجدته بحرا بصيغة التوحيد يعني الفرس وشبهه به
لسعة جريه وسبق هذا الحديث مرارا باب
من راى العدو وقد اقبل فنادى بما يعلم قومه يا صباحاه اي
اعينوني وقت الصباح اي وقت الغارة حتى يجتمع الناس
بضم المثناة التحتية من الاجتماع والناس نصب على المفعولية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البرجمي
البلخي قال اخبرنا يزيد بن ابي عبيد مصغرا من غير اضافة
عن مولى سلمة بن الاكوع سنان بن عبد الله انه اخبره قال
خرجت من المدينة حال كوني ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة
وبعد الالف موحدة وهي على بريد من المدينة في طريق الشام
حتى اذا كنت عندما الثنية هي كالعقبة في الجبل لعبتي غلام
لعبد الرحمن بن عوف لم يسم الغلام ويحتمل انه رباح الذي كان
يخدم النبي صلى الله عليه وسلم قليلت له ويحتمل ساكت قال
اخذت بضم الهمزة اخذه مشناة فوقية ساكنة سببنا للمفعول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخذ باسقاط الفوقية لفاح النبي
صلى الله عليه وسلم بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة
مرفوع نايب عن الفاعل واحدها لقوح وهي الحلوب وكانت
عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان فيهم عيينة بن حصن الفزاري
قلت من اخذها قال غطفان وفزارة بفتح القاف وبالزاي
قبيلتان من العرب فيها ابو ذر ففرجت ثلاث صرخات اسمعت
ما بين لابتيها اي لابتي المدينة واللابة الحرة ياصباحاه
ياصباحاه مرتين بفتح الصاد والموحدة وبعد الالف حاء
مهملة قال في فتح المنعوتة وفي الفرع مكتوبا وكذا في اصله منادي
مستغاث والالف للاستغاثة والها للسكت وكانه منادى الناس
استغاثة بهم في وقت الصباح وقال ابن المنير الها للندبة وربما
سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون
وقال القرطبي معناه الاعلام بعظم الامر المهم الذي دهمهم في
الصباح وهي كلمة يقولها المستغيث ثم اندفعت بسكون النون
اسرعت في السير وكان ماشيا على رجليه حتى القاهم وقد اخذوها
فجعلت اريمهم بالنبل واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم
الرضع بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة بعدها عين مهملة والرفع
فيهما ولابي ذر نصب المرفوع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم
راضع وهو الذي رضع اللؤم من ثدي امه وكل من نسب الى اللؤم فانه
يوصف بالمص والرضاع وفي المثل الام من راضع واصله ان رجلا
من العالقة طرقه ضيف ليلا يسمع الضيف صوت الحلب
فلما حلبت صار كل لئيم راضعا سوا فعل ذلك اول بفعله وقيل المعنى
اليوم يعرف من رضع كريمة فاحتبته او لئيمة فجفته واليوم
يعرف من ارضعته الحرة من صغره وتدرب بها من غيره فالتقت نقا

بالقاف والذال المعجمة اي استخلصت اللقاح من غطفان وفزارة
منهم قبل ان يشربوا اي الحاء فاقبلت بها حال كوني اسوقها فلقيني
النبي صلى الله عليه وسلم وكان قد خرج عليه السلام الهم غداة
الاربعا في الجديد مقتفا في خمس مائة وقيل سبعمائة بعد ان
جاءا النفير ونودي يا خيل الله اركبي وعقد للمقداد بن عمرو لواء وقال
له امض حتى تلحق الخيول وانا على اثرك فقلت يا رسول الله
ان القوم يعني غطفان وفزارة عطاش بكسر العين المهملة واني
احملهم ان يشربوا مفعول لاحمل اي كراهة شربهم سقيهم بكسر
السين وسكون القاف اي حظهم من الشرب وارتفع ثم بكسر
الهمزة وسكون المثلثة وعند ابن سعد قال سلمة فلو
شئت في اية رجل استقدت منه ما بايديهم من الرمح واخذت
باعناق القوم فقال عليه السلام يا ابن الاكوع ملكت اي
قدرت عليهم فاستعمل تفعل وهو في الاصل امر فاسجح بفتح قطع
وسين مهملة ساكنة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة اي فارفق
واحسن العفو ولانا خذ بالشدة ان القوم غطفان وفزارة يرد
بضم المثناة التحتية وسكون القاف والواو بينهما راء مفتوحة
اخره نون اي يضافون في قومهم يعني انهم وصلوا الى غطفان
وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فايدة في التعب في الاثر لانهم
لحقوا باصحابهم وزاد ابن سعد فجاء رجل من غطفان فقال مروا
على فلان الغطفاني فنحر لهم جزورا فلما اخذوا يكشطون جلدها
راوا غبرة فتركوها وخرجوا هاربا الحديث وفيه معجزة حيث اخبر
عليه السلام بذلك فكان كما قال وفي بعض الاصول من البخاري
يقرون بضم الراء من اقرى اولها اي ارفق بهم فانهم يضيفون الاضياف
مزاحمي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم رجاء توبتهم وايابتهم ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يقرون في بعض بفتح اوله وكسر القاف
وتشديد الراء ولابي ذر من قوم وهذا الحديث الثاني عشر من
ثلاثيات البخاري واخرجه ايضا في المغازي وكذا مسلم واخرجه
النسائي في اليوم والليلة باب من قال
خذها اي الرمية وانا ابن فلان وقال سلمة في حديثه السابق
خذها وانا ابن الاكوع المشهور في الرمي بالاصابة عن القوس
وهذا على سبيل التفخر وهو منهي عنه الا في هذه الحالة لانتفاء
الحال هنا فعله لتخويف الخصم وبه قال حدثنا عبيد الله
بتصغير العبد بن موسى بن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن يونس عن جده ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال
سال رجل من قيس البرا بن عازب رضي الله عنه فقال يا ابا
عمارة بضم العين وهو كنية البرا اوليتم اي ادبرتم منهزمين
يوم غزوة حنين والهمزة للاستفهام الاستخباري قال البرا
وانا اسمع هو من قول ابي اسحاق والواو للحال اما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم يول يومئذ لفرط شجاعته وبعده
الله ورغبته في الشهادة ولقاربه ولايجوز على نبي الانهزام
ومن نسب احدا منهم لذلك فتل وحذف الفا في جواب اما اي قوله
لم يول ثم قال ابن مالك هو جايز نظما ونثرا بعني فلا يختص
بالضرورة فكان ابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب اخذ اي
بغلته البيضا يكفها عن الاسراع به الى العدو فلما غشيه
المشركون اي احاطوا به صلى الله عليه وسلم نزل عن بغلته فجعل
يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب بسكون الموحدة
يعني انا وفيه التنويه بشجاعته صلى الله عليه وسلم وشانه في
الحرب وانتسب لجده لشهرته في الحرب او لغير ذلك مما سبق قال
ابي البرا فارعن بضم الراء وكسر العين المهملة وفتح الياء من الناس يريد
اشد منه صلى الله عليه وسلم وقد سبق هذا الحديث في الجهاد
في باب من قاد دابة غيره في الحرب هذا باب
بالتنوين اذا نزل العدو ومن المشركين على حكم رجل من المسلمين
فقد اذا اجازه الامام وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم
ابن عبد المطلب بن عوف القرشي المدني عن ابي امامة
بضم الهمزة وفتح الميم بينهما الف سعد هو ابن سهل بن حنيف
بضم الحا المهملة وفتح النون بعدها فاء الانصاري عن ابي سعيد
سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري رضي الله
عنه انه قال لما نزلت بنو قريظة القبيلة المشهورة من
اليهود من قلعتهم على حكم سعد هو ابن معاذ وكان عليه
السلام فيما ذكره ابن اسحاق قد حاصرهم خمسا وعشرين ليلة وقذف
الله في قلوبهم الرعب فاذعنوا ان ينزلوا على حكم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم سعد بن معاذ وكان قد رمي في
غزوة الخندق بسهم وقطع منه الاكحل فلما نزلت على حكمه
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في طلبه وكان سعد
قريبا منه لانه عليه السلام قد جعله في خيمة رفيدة الاسلمية

ليعوده

ليعوده من قريب في مرضه الذي اصابه من تلك الرمية
فجا وسعه قومه من الانصار على حمار وقد وطاوا له بوسادة
من ادم واحاطوا به في طريقهم يقولون له احسن في موالينك
فقال لم لقد ان لسعد اذ لا تاخذه في الله لومة لايم وكان رجلا
جسيما فلما دنا اي قرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فقاموا اليه
وانزلوه فجا سعد فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له عليه السلام ان هؤلا اليهود من بني قريظة نزلوا على
حكمك فيهم قال سعد فاني احكم فيهم ان تقتل الطايفة القاتلة
منهم وهم الرجال وان تسبي الذرية اي النسا والصبيان قال
عليه السلام لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر اللام اي بحكم الله ونقل
القاضي عياض ان بعضهم ضبطه في البخاري بكسر اللام اي بحكم
الله وفتحها فان صح الفتح فالمراد به جبريل بعني بالحكم الذي
جا به الملك عن الله وعورض بانه لم ينقل نزول ملك في ذلك
بنبي اتبع وترك الاجتهاد وبانه ورد في بعض الفاظ الصحيح
فصبت بحكم الله نعم ورد في غير البخاري ما ذكره بعضهم انه قال
في حكم سعد بذلك طرقني الملك سحرا قال ابن المنير ويستفاد
من هذا الحديث لزوم حكم المحكم برضى الخصمين سواكان في امور
الحرب او غيرها وهو رد على الخوارج الذين انكروا التحكم على علي
رضي الله عنه وفيه ايضا تصحيح القول بان المصيب واحد وان
المجتهد ربما اخطا ولا حرج عليه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام
لقد حكمت بحكم الملك فقد ذلك على ان حكم الله في الواقعة ستقر في
اصابه فقد اصابه الحق ولولا ذلك لم يكن لسعد مزية في الصواب
لان قال كانت المسايل قطعية والمسايل القطعية لله فيها حكم
واحد لانا نقول بل كانت اجتهادية ظنية ولهذا كان راي الانصار
ان يعفى عن اليهود خلافا لسعد وما كان الانصار ليتفق اكثرهم
على خلاف الصواب قطعا وفيه جواز الاجتهاد في زمنه عليه
الصلاة والسلام وحضرته فكيف بعد وفاته وفيه انه يسوغ
للامام الاعظم اذا كانت له حكومة في نفسه ان يولي نايبا يحكم
بينه وبين خصمه للضرورة وينفذ ذلك على خصمه اذا كان
عدلا ولا يقدح حينه انه حكم له وهو نايبه نقله في المصابيح وهذا
الحديث اخرجه ايضا في فضايل سعد والاستيذان والمغازي
ومسلم في المغازي وابو داود في الادب والنسائي في المناقب

شبكة الألوكة www.alukah.net

والسير والغنايل باب حكم قتل الاسير وقتل
الصبر بان تحبسه ذا روح ثم ترميه حتى يموت وفي الحديث
النهي عن قتل شيء من الدواب صبرا وللكشميهني قتل الاسير صبرا
بزيادة صبرا بعد الاسير وحذف قوله وقتل الصبر وهي احضر
والصبر لغة الحبس واذا اشتد يد الرجل ورجلاه وسلم احدهما ضربت
عنقه فيقال قتل صبرا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون
الغين المعجمة وبعد الفا المشوحة راء زرد ينسج من الدروع على قدر
الراس يلبس تحت القلنسوة فلما نزعه جاء رجل هو ابو برزة الاسلمي
فقال يا رسول الله ان ابن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة اخره
لام اسمه عبد الله او عبد العزى متعلق باستار الكعبة فقال
عليه السلام اقتلوه لانه ارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه
وكان يهجو النبي صلى الله عليه وسلم وله قينتان تغنيان
بهجاء المسلمين فابتدره سعيد بن حريث وابو برزة او الزبير
ابن العوام او سعد بن ذويب اوتقا ونوافلهم على قتله وهذا
يخصص لقوله عليه السلام من دخل المسجد فهو امن وفيه جواز
اقامة الحد والقصاص بمكة خلافا لابي حنيفة وتاول الحديث بانه قتل
ابن خطل في الساعة التي ابيحت له واجاب اصحابنا بانها انما
ابيحت ساعة الدخول حتى استولى عليها وانما قتل ابن خطل
بعد ذلك لانه وقع بعد نزع المغفر وهذا الحديث قد مر في باب
دخول الحرم ومكة بغير احرام في اواخر كتاب الحج هذا
باب بالتنوين هل يستاسر الرجل اي هل يسلم
نفسه للاسر ام لا وبيان حكم من لم يستاسر اي لم يسلم نفسه للاسر
ومن ركع ولابي ذر ومن صلى ركعتين عند القتل وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني
بالافراد عمرو بن ابي سفيان بفتح العين وسكون الميم ابن اسيد
ابن جارية بفتح الهمزة وكسر السين المهملة وجارية بالجيم الثقفي
وهو حليف لبني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وكان من اصحاب
ابي هريرة رضي الله عنه ان اباهريرة قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما قدم عليه بعد احد رهط من عشل والقارة

فقالوا

فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من
اصحابك يفقهوننا عشرة رهط ما دون العشرة من الرجال
ولا تكون فيهم امراة سريد نصب على البيان عينا اي
جاسوسا وانتصابه بدل من سرية وعند ابن اسحاق انهم كانوا
ستة نفر من اصحابه وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي حليف
حمزة بن عبد المطلب وخالد بن البكير الليثي حليف بني عدي
وعاصم بن ثابت بن ابي الافلح وخبيب بن عدي مزيد بن الدثنة
وعبد الله ابن طارق ما في الصحيح اصح وقد عد فيهم خبيب
ابن عبيد البلوي حليف الانصار وامر عليهم عاصم بن ثابت اي
ابن ابي الافلح الانصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب لامه لان
ام عاصم بن عمر هي بنت عاصم بن ثابت واسمها جميلة بفتح الجيم
وقال مصعب الزهري عمدا انما هو خال عاصم لاجده لان عاصم بن عمر
ابن الخطاب امه جميلة بنت ثابت بن الافلح اخت عاصم بن
ثابت وكان اسمها عاصية قال الكرماني وعليه الاكثر وسقط
قوله ابن الخطاب لغير ابي ذر وعند ابن اسحاق وامر عليهم مرثد
ابن ابي مرثد وما في الصحيح اصح فانطلقوا اي الرهط العشرة
حتى اذا كانوا بالهداة بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الهمزة
ولغير الكشميهني بالهداة بفتح الدال وقد تحذف الهمزة وهو
موضع بين عسفان بضم العين وسكون السين ومكة ذكروا بضم
المعجمة وكسر الكاف بينا للمفعول لحي من هذيل بضم الهاء وفتح
الذال المعجمة فقال لهم بنو لحيان بكسر اللام وحكي فتحها وسكون
الحاء المهملة وهو ابن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وعند
الدمياطي انهم بقايا جرهم فنفروا لهم بتشديد الفاء وفي اليونينية
بتخفيفها اي استنجد والاجلهم فريبا بالنصب على المفعولية
وفي نسخة فنزوا بتخفيف الفا فريبا بالنصب بنزع الخافض
وفي اخرى فنفروا بالتخفيف ايضا فريب بالرفع اي خرج اليهم
قريب ولابي الوقت فنفذ وابدال المعجمة بدل الراء من مائتي رجل
كلهم رام بالنبل فاقتصوا اي اتبعوا اثارهم حتى وجدوا مانزلهم
ثمرا اسم مكان نصب بنقدير الجار على حد مريت زيدا
ومرا نصب مفعول وجدوا تزودوه من المدينة صفة لتمرا فقالوا
هذا تمر يثرب فاقتصوا اثارهم فلما رآهم عاصم ابر السرية راجعا
لحرا بالجيم استندوا الى فد فد بفاءين مفتوحتين بينهما دال
مهملة ساكنة واخره دال مهملة ايضا راسية مسرخة واحاط بهم

القوم فقال لهم انزلوا واعطونا بايديكم ولكم الذمة
والميثاق ولا نقتل منكم احدا قال ولابي درّ فقال عاصم
ابن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا انزل اليوم
في ذمة كافر اي في عهده اللهم اخبر عنا نبيك صلى الله عليه
وسلم فرموهم اي رمى الكفار المسلمين بالنبل بفتح النون وسكون
الموحدة بالسهام العربية فقتلوا عاصما امير السرية في
جملة
سبعة من العشرة وعند ابن اسحاق انهم كانوا ستة نفر كما
وافهم فقتلوا منهم ثلاثة واسروا ثلاثة فنزل اليهم ثلاثة رهط
بالعهد والميثاق منهم خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
الاولى بينهما تحتية ساكنة ابن عدي الانصاري الاوسي وابن دثنة
بفتح الدال المهملة وكسر المثلثة وبفتحها وفتح النون زيد بن معاوية
ابن عبيد الانصاري البياضي ورجل اخر هو عبد الله بن طارق
البلوي حليف بني ظفر من الانصار كما عند ابن هشام في السيرة
فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتارَ قسيهم فاوثقوهم بها فقال
الرجل الثالث وهو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر والله
لا اصحبكم ان لي في هؤلاء لاسوة يريد القتلى عاصما وابنة
اسم ان اقتدا يريد القتلى عاصما وابنة بفتح الراء الاولى
المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي وجرروه بالواو بدل الفاء
وعالجوه عالجوا بعضهم الى حملة فابى اي امتنع من الرواح معهم
فقتلوه بمر الظهران فقبره هناك فانطلقوا بخبيب وابن دثنة
حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وقيعة بدر بكسر القاف وشناءة تحتية ساكنة قال الكرماني وفوله
بعد وقعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ الكل كان بعده الا البيع فقط اي المذكور في قوله
فابتاع اي فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف ولهم عتبة وابو سروعة واخوهما لامهما حجير بن
ابي اهاب واشتروه ابن دثنة صفوان ابنا امية بعض الهزة منهم
وقتله بمكة بابيد كما عند ابن اسحاق وكان خبيب هو قتل
ابن عامر يوم بدر فاخروه عندهم تنقضي الاشهر الحرم فقتلت
خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بلا افراد
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف
التحتية وبعد الالف ضاد معجمة القارئ من القارة ان بنت الحرث
اسمها زينب كما عند خلف في الاطراف اخبرته انهم حين اجتمعوا

لقتله

لقتله استعار منها موسى يحدّ العرف لانه على وزن فعالي وهو
على انه على وزن مفعل على خلاف بين الصرفيين والذي
في اليونينية الصرف يستحد بها اي يحلق بها شعر عانته ليلا
ينظر عند قتله فاعارته قالت فاخذ خبيب الموسى والحال
انا غافلة حتى اتاه ولابي ذر حتى وكان اسم ابنها هذا ابو الحسين
ابن الحرث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وهو جد عبد الله
ابن عبد الرحمن بن الحسين المكي المحدث من اقران الزهري قالت
فوجدته مجلسه بضم الميم وسكون الجيم وكسر اللام اي الصبي
على فخذه بالخاء والذال المعجمة والحال ان الموسى بيده بيد
خبيب فقرعت بكسر الراء وسكون العين فزعة بفتح الفاء
وسكون الزاي عرفها خبيب في وجهي فقال تخشين ان
اقتله بجذف همزة الاستفهام ما كنت لافعل ذلك وعند ابن
سعد ما كنت لاغدر والله اي قالت بنت الحرث والله ما رايت
اسيرا قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من
قطف عنب بكسر القاف وسكون الطاء اي عنقود عنب
في يده والحال انه لموثق بفتح المثلثة اي لمقيد في الحديد
والحال ان ما بمكة من ثمر بفتح المثلثة والميم وكانت تقول
انه لرزق من الله رزقه خبيبا وهذه كرامة جعلها الله
لخبيب اية على الكفار وبرهانا لنبيه صلى الله عليه وسلم وتصحيحا
لرسالته عند الكافرة واهل بلده ها الكفار والكرامة ثابتة
للاولياء عند اهل السنة والفرق بينها وبين المعجزة التحدي
كما هو مقرر في موضعه فلما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه
في الحل قال لهم خبيب ذروني اي اتركوني اركع ركعتين فتركوه
فركع ركعتين وعند ابن سعد انه ركعها في موضع مسجد
التنعيم ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع اي من القتل
لطولت بعين الصلاة وفي نسخة لطولتها اي الركعتين وهو
جواب لولا والظاهر انه سقط من النسخة التي شرح عليها
الكرماني فقدره بنحو لزدت على ركعتين اولا طلتها بعد
انصرح بجذف اللهم احصهم عددا اي اعدهم بالهلاك وزاد
موسى بن عقبة ولا تبق منهم احدا واقتلهم بددا بفتح الموحدة
يعني متفرقين فلم يحل الحول ومنهم احد حي وقال خبيب بعد
فراغه من الدعاء عليهم ما ابالي ولابي ذر عن الكشميهني وما ان

ابائي وله ايضا عن الحوبي والمستملي ولست ابالي حتى اقتل
مسلما عليه اي شق بكسر الشين المعجمة وفي المغازي على اي
جنب كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك اي
قتلي في ذات الاله اي في وجه الله وطلب ثوابه وان يشأ يبارك
على اوصال شلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد
ممزع بضم الميم الاولى وفتح النانية والزاي المشددة وبعدها
عين مهملة اي مقطع مفرق وهذان البيتان من قصيدة ساقها
ابن اسحاق ثلاثة عشر بيتا ثانى ان شاء الله تعالى في السير يعون
الله وقال ابن هشام اكثر اهل العلم بالشعر ينكرها لخبيب فقتله
ابن الحرث عتبة بالتصغير وصلبه ثم وقيل بل قتله ابو سروعة
بكسر السين المهملة وفتحها عقبة بن الحرث بن عامر بن نوفل كما
رواه ابو داود الطيالسي وغيره فكان خبيب هو سن الركعتين
لكل امرء مسلم قتل صبرا اي مصبورا لحبوسا للقتل واما صار
فعل خبيب سنة لانه فعل ذلك في حيوة الشارع صلى الله
عليه وسلم واستحسنه وقد صلى هاتين الركعتين زيد بن حارثة
مولاه عليه الصلاة والسلام في حياته عليه السلام لما اراد رجل قتله
كما رويناه من طريق السهيلي بسنده الى الليث بن سعد بلاغا عنه
فاستجاب الله لعاصم بن ثابت امير السرية دعاه يوم اصيب
حميا قال اللهم اخبر عنا نبيك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
اصحابه خبره وما اصيبوا اي ما جرى عليهم وبعث ناس
من كفار قريش الى عاصم امير السرية حين حدثوا بمقتل الكملة
وكسر الدال اي حين اخبروا انه قتل ليؤتوا بفتح التاء بشيء منه
يخبروا به وكان اي عاصم قد قتل رجلا من عظمائهم يوم
وقعة بدر وهو عقبة بن ابي معيط فبعث على عاصم مثل بضم
الموحدة وكسر العين المهملة مبنيا للمفعول ومثل بالرفع نائب عن
الفاعل ولابي ذر عن المستملي فبعث الله على عاصم مثل نصب
على المفعولية الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام اي السحابة
المظلة من الدبر بفتح الدال المهملة واسكان الموحدة ذكور النحل
او الزنابير فحمته اي حفظته من رسولهم فلم يقدروا على
ان يقطعوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقطعوا من لحمه شيا
ولابي ذر عن الكشميهني فلم يقدر بضم اوله وفتح ثالثه شيئا للمفعول
من لحمه شيء بالرفع نائب عن الفاعل لانه كان حلف لامية مشركا

ولا يمسه مشرك فبر الله قسمه وانا لم يحمه الله تعالى من
القتل وحماه من قطع شيء من بدنه لانا لقتل موجب للشهادة
بخلاف القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته وذكر
انه لما انزل خبيب رضي الله تعالى عنه اذا هو رطب لم يتغير
بعد اربعين يوما وودمه على جرحه يهوي بعض ودما كالمسك
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد وفي المغازي وابو داود
في الجهاد والنسائي في السير وفيه الشرود من الدعا والله اعلم

باب وجوب فك الاسير من ايدي العدو بمال او بغير مال وبه
قال رضي الله عنه ما وصله في الاطعمة والنكاح عن النبي صلى الله
عليه وسلم وسقط هذا التعليق في رواية ابي ذر وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني وسقط لابي ذر بن
سعيد حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكوا العاني بالعين المهملة وبعد الالف نون فوحدة وزن القاضي
قال جرير او قتيبة يعني الاسير اي من المسلمين من
بيت المال وسقط لفظ يعني لابي ذر وفي رواية له فكوا العاني
اي الاسير يعني بل يعني واطعموا الجايع اي السيء وغيره وعودوا
المريض وهذه الاخيرة سنة مؤكدة والاولى فرض كفاية
كما نبه عليه كافة العلماء وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا
زطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبعدها فاء ابن
طريف الحارثي الكوفي ان عامرا هو الشعبي حدثهم عن ابي
جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء
وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه انه قال قلت
لعلي رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت النبوي شيء من
الوحي خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم دون غيركم كما يزعم
الشيعة الا ما في كتاب الله ص
قال علي لا والذي فلق الحبة اي شقها في الارض حتى
نبتت ثم اخرجت فكان منها حب كثير وبرأ النسمة اي خلقها
ما اعلم عندنا الا ما سكون الالف وفتحها والنصب ولابي

ذر الاسم بالرفع وفتح المعاد وسكونها قال له ابن سيدة يعطيه الله رجلا في القرآن فيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه سالم لكن منقولا عن المفسرين اذا وافق اصول الشريعة وهذا فيه تأييد لقول امام دار الهجرة مالك رحمه الله ليس العلم بكثرة الروايات وانما هو نور يضعه الله في قلب من يشاء وما في هذه الصحيفة وهي الورقة المكتوبة وكانت معلقة بقبضة سيفه وعند الناس في فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو حنيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما اي شيء في هذه الصحيفة قال فيها العقل او حكم العقل وهو الدية اي احكامها ومقاديرها واصنافها واسنانها وفكاك الاسير وهو ما يحصل به خلاصه وان لا يقتل مسلم بكافر اي في الصحيفة حكم العقل وحكم تحريم قتل المسلم بالكافر وهذا مذهب الجمهور خلافا للحنفية مستدلين بانه صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بمعاهد رواه الدارقطني لكنه حديث ضعيف لا يحتج به مع وهذا الحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم ، باب فداء المشركين بمال يؤخذ منهم وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم بن عقبة الاسدي مولاهم ابو اسحاق المدني عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رجالا من الانصار لم يسوغوا استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن زاد في رواية ابي ذر في باب اذا اسر اخ الرجل من كتاب العتق لنا فلنترك لابن اختنا نعم المهزة وبالفوقية عباس هو ابن عبد المطلب وليسوا بأهل البدر اخوال ابيه عبد المطلب لان امه سلمى بنت عمرو من بني النجار وليست سلمة ام عباس انصارية اتفاقا وقالوا ابن اختنا تغلبون المنة عليهم في اطلاقه بخلاف ما لو قال ائذن لنا لنترك لعمك فداه اي المال الذي يستنقذ به نفسه من الاسر فقال عليه الصلاة والسلام لا تدعون منها اي لا تتركون من فديته درهما وانما يحبسهم صلى الله عليه وسلم الى الترك ليلا يكون في الدين نوع محاباة وكان العباس ذا مال فاستوفيت منه الفدية وصرفت الى الغانمين ولابي ذر عن الكشميهني لا تدعوا بحذف

النون بجزم عن النبي ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر منه اي من الفداء وعند ابن اسحاق انه صلى الله عليه وسلم قال يا عباس افد نفسك وابني اخيك عقيل ابني ابي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو وعند موسى بن عقبة انه فداهم كان اربعين اوقية ذهبا وقال ابراهيم ولابي ذر ابراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بمال وكان مائة الف كما رواه ابن ابي شيبة مرسلا وكان جاء من البحرين بلدة بني البصرة وعلمان فجاء العباس عمه فقال يا رسول الله اعطني منه فان فاديت نفسي يوم بدر وفاديت عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب فقال له عليه السلام خذ فاعطاه عليه السلام في ثوبه اي في ثوب العباس من ذلك المال وهذا التعليق سبق في باب القسمة وتعليق القنو في المسجد من الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بمعجمتين بينهما عين ساكنة اخره راء هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم رضي الله عنه وكان جاء في طلب فداء اساري بدر وفاداهم كما مر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب بالطور اي بسورة الطور زاد في التفسير فلما بلغ هذه الآية ام خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون الآيات الى قوله ام هم المسيطرون كاد قلبي يطير مطابقة الحديث للترجمة وكان جاء في اساري بدر وقد سبق هذا الحديث في باب الجهر في المغرب من كتاب الصلاة باب حكم الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان هل يجوز قتله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم واسكان التحتية اخره سين مهملة عتبة بن عبد الله الخلالي عن اياس بن سلمة بفتح اللام ابن الاكوع عن ابيه رضي الله عنه انه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم عين اي جاسوس وهو صاحب سر المشركين وسمي عينا لان عمله بعينه من المشركين قال الحافظ

ابن حجر لم اقف على اسمه وهو في سنن وعند مسلم ان ذلك كان في غزوة هوازن فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل اي انصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله سلمة بن الاكوع فنفله بتشديد الفاء اي اعطاه عليه السلام سلبه نافلة زيادة على ما يستحقه بالغنية بفتح المهملة واللام والموحدة وهو الثوب المسلوب سمي به لانه يسلب عن المقتول والمراد به ثياب القتال والخف والات الحرب والرمح واللجام والسوار والمنطقة والخاتم والقصعة معه ونحو ذلك مما هو مبسوط في الفقه وهذا السلب الذي اعطيه سلمة من مقتوله جمل احمر عليه رحله وسلاحه كما وقع مبينا في مسلم وكان القياس ان يقول فقتله فنفلني لكنه فيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة وقع في رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فقتلته بضمير المتكلم على الاصل وعند مسلم فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وفي الحديث قتل الجاسوس المرتي الكافر بالتفاق واما المعاهد والذمي فقال مالك ينتقض عهده بذلك وعند الشافعية خلاف اما المرتط عليه ذلك في عهده فينتقض اتفاقا وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير هذا باب

باب بالتنوين يقاتل بفتح رابعه عن اهل الذمة لانهم بذلوا الجزية على ان يأمنوا في انفسهم واموالهم واهليهم فتقاتل عنهم كما تقاتل عن المسلمين ولا يسترقون بضم اوله والقاف المشددة مبنيا للمفعول ولو نقضوا العهد خلافا لابن القاسم وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بفتح الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن عمرو بن ميمون بفتح العين الازدي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال بعد ان طعنه ابو لؤلؤة الطعنة التي مات بها واوصى بعين الخليفة بعده بذمة الله وذمة رسوله اي بعهد الله وعهد رسوله صلى الله عليه وسلم ومراده اهل الكتاب ان يوفى لهم بعهدهم بضم اوله وفتح ثالثه وفي نسخة اخرى ان يوفى بكسر ثالثه والذي في الفرع يوفى بسكون الفاء وفتح الثاء مخففا واراه يقاتل بضم اوله وفتح الفوقية من ورائهم اي بين ايديهم فيه فتح الخاء المعجمة عنهم وقد سبق استعمال ورائهم امام ولا يكلفوا بضم اوله وفتح اللام المشددة في اعطاء الجزية الا طاقتهم فلا يزاد عليهم على مقدارها وسبق هذا الحديث باطول من هذا في اخر الجنائز وباتي ان شاء الله تعالى في المناقب باب

جوائز

جوائز الوفد جمع جائزة وهي العطية والوفد الجماعة يردون باب بالتنوين هل يستشفع بضم اوله وفتح الفاء اي اهل الذمة وما ملكهم بالجر عطفا على الجملة المضاف اليها لفظ الباب ووقع في رواية ابن شبويه عن الفربري وهو عند الاسماعيلي تاخير باب جوائز الوفد عن باب هل يستشفع وهو اوجه لان ما سياقه من الحديث مطابق لترجمة جوائز الوفد لانه قال فيه واجيزوا الوفد وكانه كتب باب جوائز الوفد ثم بيض له ليسوق فيه حديثا يليق به فلم يقع له ذلك واسقط الشق هذه الترجمة اصلا واقتصر على ترجمة هل يستشفع

ض وبه قال حدثنا قبيصة ابن عقبة قال حدثنا ابن عيينة سفيان ولم يقع لقبيصة في هذا الكتاب برواية عن ابن عيينة الا هذه وبرواية عن سفيان الثوري كثيرة جدا وحكى الجياني في حزن رواية ابن السكن عن الفربري في هذا قتيبة بدل قبيصة وقد اخرجه المولف في المغازي عن قتيبة وسلم في الوصايا عن سعيد بن منصور وقتيبة وابن ابي شيبة والثلاثة عن ابن عيينة عن سليمان بضم اوله وفتح ثانيه الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يوم الخميس قال الكرماني خبر المبتدا محذوف وهو او بالنصب يحويوم الخميس يوم الخميس يحوان اوالرفع منه بتخييم امره في الشدة والمكروه وهو امتناع الكتاب مما يعتقده ابن عباس وما يوم الخميس اي اي يوم هو يتعجب منه لما وقع فيه من وجعه صلى الله عليه وسلم ثم بكى حتى خضب بفتح الخاء والضاد المعجمتين والموحدة اي رطب وبلل ادمعه الحصبا فقال اشتد بربسوله الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه يوم الخميس فقال ايتوني بكتاب اعيب ايتوفي باداوات كتب كالقلم والدواة واراد بالكتاب ما من شانه ان يكتب فيه يحوالطاهد والكتف اكتب لكم كتابا بجزم الكتب جوابا للامر ويجوز الرفع على الاستيناف وهو من باب المجاز اي اسارات بكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا في باب كتابة العلم منه كتابه قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط ولا ينبغي عند نبي من الانبياء متنازع في كتاب العلم قال ابن النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني ولا ينبغي عند التنازع فضيه التصريح بانه من قوله عليه الصلاة والسلام لا من قول ابن عباس والظاهر ان هذا الكتاب الذي اراده

شبكة الألوكة www.alukah.net

انما هو في النص على خلافة ابي بكر لكنهم لما تنازعوا واشتد مرضه
عدل عن ذلك معولا على ما اصله من استخلافه في الصلاة وعند مسلم
عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم قال ادعي لي ابا بكر واخاك حتى اكتب
كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله
والمؤمنون الا ابا بكر وعند البزار من حديث ما اشتد وجعه عليه السلام
قال ايتوني بدواة وكتف او قرطاس اكتب لابي بكر كتابا لا يختلف
الناس عليه من بعده فقال معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر بهذا
نص صريح فيما ذكرناه وانه صلى الله عليه وسلم انما ترك كتابه معولا على
انه لا يقع الا كذلك وهذا يبطل قول من قال انه كتب بزيادة احكام
وتعليم وخشي عمر ان يحجم الناس عن ذلك فقالوا ما هجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بفتح الهاء والجيم من غير همزة في اول الملفظ الماضي وقد
ظن ابن بطال انها بمعنى اختلط وابن التين انها بمعنى هذي وهذا
غير لائق بمقدره الرفيع اذ لا يقال لكلام غير مضبوط في حالة من
الحالات بل كلما تكلم به حق صحيح لا خلف فيه ولا غلط سواء كان في صحة
او مرض او نوم او يقظة او رضى او غضب ويجب ان يكون المراد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر من الهجرة الذي هو ضد الوصل لما قد
ورد عليه من الوارد انت الا لعية ولذا قال في الرفيق الاعلى وقال النووي
وان صح بدون همزة فهو لما اصابه الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهده
من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى الهجر مجرى
شدة الوجع وقال الكرماني فهو مجاز لان الهذيان الذي للمريض مستلزم
لشدة وجعه فاطلق الملزوم واراد اللازم وللمستملي والحموي اهجر
بهمزة الاستفهام الانكاري اي الهذي انكارا على من قال لا تكتبوا
اي لا تجعلوه كامر من هذي في كلامه او على من ظنه بالنبي صلى الله عليه
وسلم في ذلك الوقت لشدة المرض عليه قال عليه السلام دعوني
اي اتركوني فالذي انا فيه من المراقبة والتاهب للقاء الله والفكر
في ذلك خير مما تدعوني اليه من الكتابة ونحوها واوصى
عليه السلام عند موته بثلاث فقال اخرجوا المشركين من
جزيرة العرب والمعنى ما بين عدن ابين الى ريف العراق طولا ومن جدة
الى اطراف الشام عرضا قاله الاصمعي فيما رواه عنه ابو عبيد
وقال الخليل سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الحبش ودجلة والفرات
قد احاطت بها وهي امن ارض العرب وبعدها فلم يتعرض ابو بكر
رضي الله عنه لذلك فاجلاهم عمر رضي الله عنه وقيل انهم كانوا اربعين
الفا ولم ينقل عن احد من الخلفاء انه اجلاهم من اليمن مع انها من جزيرة

العرب واجيزوا الوفد نحو ما كنت اجيزهم
قال ابن المنير والذي بقي من هذا الرسم صبا فانه الرسل واقطاعات
ورسومهم في اوقات وسنه اكرام اهل الحجاز اذا وفدوا قال ابن عيينة
كما عند الاسمعيلي وهنا والبخاري في الجزية او سليمان الاحول كما في
مسند الحميدي او سعيد بن جبير كما عند النووي في شرح مسلم وسيت
اثنا لثة في انفاذ جيش اسامة وكان المسلمون اختلفوا في ذلك
على ابي بكر فاعلمهم ان آخر صلى الله عليه وسلم عهده بذلك عند موته
او هي قوله لا تتخذوا قبري وثنا قال في المقدمة ووقع في صحيح
ابن حبان ما يرشد الى انها الوصية بالارحام وقال يعقوب بن محمد
الزهري فيما وصله اسمعيل القاضي في احكامه سالت المغيرة بن عبد
الرحمن عن جزيرة العرب فقال هي مكة والمدينة واليمن وهذا
موافق لما روي عن مالك امام دار الهجرة وقال يعقوب بن محمد
الزكور والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها جيم قرية
جامعة من الفرع على ثمانية وسبعين ميلا من المدينة اول
تهامة بكسر الشاة الفوقية وقد استدل بهذا الحديث امامنا الشافعي
وغيره من العلماء على منع اقامة الكافر ذميا كان او حربيا بمكة والمدينة
واليمامة وقراها ومما يحتمل ذلك من الطرق فلا يقر في شيء منها بجزية
ولا بغيرها لشرفها فلا يمنع من دخوله بحر الحجاز لانه ليس موضع اقامة
بخلاف جزيرة وقرى الاماكن المذكورة وكذا لا يمنع من الاقامة باليمن
لانه ليس من الحجاز وان كان من جزيرة العرب لان عمر اجلا اهل الذمة
من الحجاز واقرهم فيما عداه من اليمن ولم يخرج هو ولا احد من الخلفاء
منه وانما اخرج اهل نجران من جزيرة العرب وليست من الحجاز لتضمن
العهد باكلم الربا المشروط عليهم تركه وكذا يمنع من دخول الحرم
المكي فلا يدخله لمصلحة ولا لغيرها لقوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام
والمراد جميع الحرم لقوله تعالى فان خفتم عيلة اي فقرا بمنعهم من
الحرم وانقطاع ما كان لكم من قدومهم من المكاسب سوف يغنيكم
الله من فضله ومعلوم ان الجلب انما يجلب الى البلد لا الى المسجد نفسه
فلو دخل كافر بغير اذن الامام اخرجه وعزره ان علم انه ممنوع منه
وان اذن الامام او نائبه له في الدخول الى الحجاز لخارج الحرم لمصلحة
لنا من رسالة او عقد هدنة او حمل ميرة او متاع يحتاجه فله
ان يقيم فيه اكثر من اربعة ايام ولا يمنع من دوبقا وليس حرم المدينة
كحرم مكة فيما ذكر لاختصاصه بما شئت وشئت الله صلى الله عليه وسلم
ادخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة وجوز

ابو حنيفة رحمه الله دخولهم حرم مكة وقال العيني مذهب
ابي حنيفة انه لا بأس ان يدخل اهل الذمة المسجد الحرام لانه
صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف في مسجده وهم كفار رواه
ابو داود والآية تجوز على انهم ان يدخلوه ستولين عليه
وستعلين على اهل الاسلام بتحيث القيام بعمارة المسجد
باب ـــــــ النخل باللبس للوفود وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولى المصري
مولى المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف عن ابن شهاب الزهري عن سالم ابن
عبد الله ان اباه ابن عمر رضي الله عنهما انه قال وجد عمر بن
الخطاب حلة استبرق هو ما غلظ من الحرير تباع في السوق
فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد والوفود
زاد في الجمعة اذا جاءوا عليك ولابهي ذر والوفد والاصيلي
وابنه عساكر والوفد بالتوحيد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما هذه الحلة الحرير لباس من لا خلاق له اي من لا نصيب
له من الخير في الاخرة وهذا خاص بالرجال وان كانت كلمة من تدل
على العموم لادلة اخرى على اباحة الحرير للنساء وانما يلبس هذه
من لا خلاق له سئل من الراوي ولم ينكر عليه السلام على طلبه التجمل
وانما انكر عليه التجمل بهذا الشيء المنهي عنه وهذا هو موضع الترجمة
فلبث اي عمر ما شاء الله ثم ارسل اليه ابن صلى الله عليه وسلم
بجبة ديباج بالاضافة وكسر الدال له فاقبل بها عمر حتى اتى بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما
هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له
بالشك من الراوي ايضا ثم ارسل الي بجبة فقال تبيعها او
ارسلها اليك لتبيعها او قال تصيب بها بعض حاجتك وعند
احمد انه باعها بالفي درهم وهو مشكل بما زاده البخاري في الجمعة
حيث قال فكساها عمر اخاله بمكة مشركا هذا باب ـــــــ
بالتنوين كيف يوخذ الاسلام على الصبي وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر بسكون العين وفتح الميم ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الله قال اخبرني بالافراد
سالم ابن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اخبره ان اباه

عمر انطلق في رهط دون العشرة او الى الاربعين من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي عليه السلام قبل ابن صياد بكسر
القاف وفتح الموحدة اي جهته وكان غلاما من اليهود وكان
يتكهن احيانا فيصدق ويكذب فتشابه عليه فشاع حديثه وتحدث الله الرجال
واشكل امره فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان يختبر حاله اذا يترك
في امره وجب ولابهي ذر والوقت والاصيلي ابن الصياد بالترخيم
حتى وجدوه ولابي ذر وجده بالتوحيد حال كونه يلعب مع
الغلمان عند اطم بني مغالة بضم الميم وفتح الغين المعجمة واللام بطن من الانصار او
حي من قضاعة وقد قارب يومئذ ابن صياد محتلم فلم يشعر اي
ابن صياد حتى ولابي ذر عن الكشميهني بني حتى ضرب النبي صلى الله
عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اتشهد ان
رسول الله فنظر اليه صلى الله عليه وسلم ابن صياد فقال اشهد
انك رسول الامميين اي العرب فقال ابن صياد للنبي صلى الله
عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فاله النبي صلى الله عليه وسلم
لا منت بالله وبرسله بالجمع ولابي ذر عن المستملي والكشميهني وبرسوله
بالافراد كذا في الفرع واصله ونسب ابن حجر الافراد للمستملي وقال
الكرماني فان قلت كيف طابق قوله امنت بالله وبرسوله جواب
الاستفهام واجاب بانه اراد ان نظم القوم حالة ارخاء العنان
حتى يبينه عند المعترية فلهذا قال اخبرني اخاه انتي وقيل يحتمل
انه اراد بما استطاعه اظهر كذبه المنافي لدعوى النبوة ولما كان
ذلك هو المراد اجابه بجواب منصف فقال امنت بالله وبرسوله
ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم له ماذا ترى قال ابن صياد
يأتيني صادق وكاذب وعند الترمذي من حديث ابي سعيد
قال اراي عرشا فوق الماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ترى
عرش ابليس فوق البحر قال ما ترى فيّ قال اراي صادقا وكاذبين
او صادقين وكاذبا قال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليّ
الامر بضم الخاء المعجمة وكسر اللام مخففة في الفرع واصله مصححا عليها
ومشددة في غيرها اي خلط عليك الحق والباطل على عادة الكهان
قال النبي صلى الله عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيا بضم الخاء المعجمة
وكسر الموحدة وسكون التحتية وبالهمزة منه وفي السابق اي
اضمرت لك في نفسي شيأ وفي الترمذي انه خبأ له يوم تاتي
السماء بدخان مبين قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وجدها خاسجة فامرك البعض على عادة الكهان في اختطاف
بعض الذي من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان فان قلت
كيف اطلع ابن صياد او شيطانه على ما في الضمير اجيب باحتمال
ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم حدث به نفسه او اصحابه بذلك
فاسترقه الشيطان ذلك او بعضه فان قلت ما وجه التخصيص
باخفا هذه الاية اجاب ابو سوسي المديني بانه اشار بذلك الى
ان عيسى بن مريم عليهما يقتل الدجال بحبل الرفاق فاراد التورية
لابن صياد وحكى الخطابي ان الاية كانت حم مكتوبة في يد النبي
صلى الله عليه وسلم فلم يعتد ابن صياد منها الا لفظ الدخان فقص
على طريق الكهنة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اخسأ
بالخا المعجمة الساكنة وفتح السين المهملة اخره همزة كلمة زجر واستهانة
اي اسكت متباعدا ذليلا فلن تعدو قدرك اي لن تجاوز القدر الذي
يدركه الكهان من الاهتداء الى بعض الشي ولا يتجاوز منه الى النبوة
قال الكرماني وفي بعضها تقد بغير واو على انه جزم بلن في لغة حكاها
الكسائي كما ذكره ابن مالك في توضيحه قال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله ايذن لي فيه اي في ابن صياد اضرب عنقه بهمزة قطع مخرومها
جوابه الطلب قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يكنه فيه الضمير
اذا وقع خبر الكان واسمها مستتر فيه وابن مالك في الغيبة
يختاره على الانفصال عكس ما اختاره ابن الحاجب والاصيلي وابن
عساكر وابو ذر الوقت وذر عن الحموي والمستملي ان يكن هو بالانفصال
الضمير كما لا يخفى وهو الصحيح واختاره ابن مالك في التسهيل وشرحه
تعالى سيبويه ولفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع
هو موضع اياه اي ان يكن اياه وفي حديث ابن مسعود عند
عند احمد ان يكن هو الذي تخاف فلن تستطيعه وعند الحرث
ابن ابي اسامة عن جوده موسلا ان يكون هو الدجال فلن تسلط
عليه لان عيسى هو الذي يقتله وفي حديث جابر عند الترمذي
فلست بصاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم وان لم يكنه فلا خير لك
في قتله قال الخطابي وانما لم ياذن النبي صلى الله عليه وسلم في
قتله مع ادعايه النبوة لانه كان غير جايح او لانه كان من جملة اهل
الهادنة قال في الفتح والذي في هو المنقين وقوعا مصرحا به في
حديث جابر عند احمد وفي موسل عروة فلا يحل لك قتله ولم يصرح
ابن صياد بدعوى النبوة واما او لم يدعه فانه ادعى الرسالة ولا يلزم من
دعواها دعوى النبوة قال الله تعالى انا ارسلنا الشياطين على

الكافرين وبالسند قال ابن عمر رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله
عليه وسلم واي بن كعب معه حال كونهما يا تيان النخل الذين فيه
ابن صياد حتى اذا دخل عليه السلام النخل طفق اي جعل النبي
صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل بالذال المعجمة
اصولها وهو يخل بفتح المثناة التحتية وسكون الخا المعجمة وكسر
العوقية اي يسمع في خفيته ان يسمع من ابن صياد شيا وفي
حديث جابر ان يسمع من كلامه شيا ليعلم انه صادق ام كاذب قبل
ان يراه اي ابن صياد كما في الجنايز واي عباد بضم العين على المراجح
في قطيفة اي كساله دخل لابن صياد فيها في القطيفة رمز براحلة
مفتوحة فميم ساكنة فزاي معجمة اي صوت خفي فراى ام ابن
صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه عليه السلام
يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف بصاد مهملة
وفا مكسورة وهو اسمه زاد في الجنايز هذا محمد فثار ابن صياد بالثاء
اي نهض من مضجعه مسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو تركته ابه ولم تعلمه بنا بين اي اظهر لنا من حاله ما تطلع به على
حقيقة حاله وقال سالم هو ابن عبد الله بن عمر بالاسناد السابق
قال ابن عمر رضي الله عنهما ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد
في الناس خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال
فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه لقد انذر
نوح قومه حض نوحا بالذكر لانه ابو البشر الثاني واباه اول
مشرع ولكن سا قول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه
اعور وان الله ليس باعور وقد ذكر في هذا الحديث ثلاث
قصص اقتصرنا منها في الشهادات على الثانية وفي العتق
على الثالثة وقد اختلف في ابن صياد اختلافا كثيرا ابانى
ان شا الله تعالى في كتاب الاعتصام بحول الله وقوته

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الجزية

اسلموا بفتح الهمزة وكسر اللام من الاستلام تسلموا بفتح العوقية
واللام من السلامة اي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي
الاخرة من العقاب الدايم قاله المهلب بفتح الميم وضم الموحدة
وهو سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه
في حديث ياتي ان شا الله تعالى موصولا في الجزية هذا

باب بالتنوين اذا اسلم قوم من اهل الحرب
في دارهم او في دار الاسلام وارضون من العرب وبه قال حدثنا محمود

هو ابن عيلان قال اخبرنا عبد الرزاق ابن همام ولابي ذر
وحده كما في الفتح حدثنا عبد الله هو ابن المبارك بدل اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين بدون تعريف ابن علي
زين العابدين عن عمرو بن عثمان بن عفان الاموي القرشي
المدني عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال قلت يا رسول
الله اين تنزل غدا في حجته حجة الوداع قال وهل ترك لنا
عقيل بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب منزلا زاد في
باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها من كتاب الحج وكان عقيل
ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئا لانهما
كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين ابي عند وفاة ابيهما
لان عقيلا اسلم بعد ذلك قبل وكان ابو طالب اكبر ولد عبد المطلب
احتوى على املاكه وحازها وحده على عادة الجاهلية من
تقديم الاسن فتسلط ايضا عقيل بعد القسمة عليها وقال الداودي
باع عقيل ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن هاجر من بني
عبد المطلب كانوا يفعلون بدور من هاجر من المؤمنين واذا
جاز عليه السلام لعقيل بترفقه قبل اسلامه فما بعد الاسلام بطريق
الاولى وبهذا يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة ثم قال
عليه السلام نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة بكسر الكاف
وبنونين بينهما الف المحصب بفتح الصاد بلفظ المفعول من
التحصيب عطف بيان او بدل من الخيف وفي الحج من حديث ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النفر
وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة وفيه تجوز عن
الزمان المستقبل القريب بلفظ الغد كما تجوز بالامس عن الماضي
لان النزول في المحصب انما يكون في الثالث عشر من الحجة لا في
اليوم الثاني عشر العيد الذي هو الغد حقيقة حيث
قاسمت قريش وفي باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
من الحج حيث تقاسموا على الكفر بلفظ المجاعة اسم
تحالفوا على الكفر وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا وفي
الحج من رواية وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بني هاشم
زاد في الحج من رواية الوليد وبني عبد المطلب او بني المطلب شك
ان لا يبايعوهم ولا يبيعوهم وفي الحج ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم
قال الامام النووي معنى تقاسمهم على الكفر تحالفهم على اخراج

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم والمطلب من مكة الى حمة
بني كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة فيها انواع من الباطل
فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكذب وتركت ما فيها من
ذكر الله فاخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر به عمه ابا طالب
فاخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فوجدوه كما اخبر وقد
ذكر الخطيب ان قوله هنا وذلك ان بني كنانة الخ المعطوف على حديث
اسامة مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
وذلك ان ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين
ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط ورواه
شعيب والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري
الحديث الثاني فقط عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال الحافظ بن حجر
بعد ان ذكر ذلك احاديث الجميع عند البخاري وطريق ابن وهب
عنده لحديث اسامة في الحج ولحديث ابي هريرة في التوحيد واخرجها
مسلم معا في الحج قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب والخيف
الذي ذكره المصنف بني كنانة هو الوادي وقال غيره ما انحدر
من سيل الوادي ولم يبلغ ان يكون جبلا وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الاعظم عن زيد بن اسلم
عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
استعمل مولى له يدعى هنيا بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية
وقد تبدل الفا بكسر الهاء المهملة وفتح الميم مقصورا وهو موضع بحيته
الامام لنحو نعم الصدقة سمعوا عن الغير وعند ابن سعد من طريق
عمر بن هني عن ابيه انه كان على حمى الربذة فقال اي عمر
يا هني اضمم جناحك عن المسلمين اي الكف يدك عن ظلمهم
واتق دعوة المظلوم فانها لا تحجب عن الله ولابي ذر المسلمين
كذا في عدة من فروع اليونينية كهي وغيرها وعزى الاولى
في فتح الباري لابي سعيد بن الاعرابي والدارقطني وابي نعيم وتبعه العيني
والعجب منه انها في المتن الذي ساقه بلفظ المظلوم فان
دعوة المظلوم مستجابة وادخل بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة
ايها ادخل في الحمى والمرعى رب الصريمة بفتح الصاد المهملة وفتح
الراء وهي القطعة من الابل بقدر الثلثين ورب الغنيمة بفتح
الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم والمراد القليل منها كما دل
عليه التصغير واياي ونعم ابن عوف عبد الرحمن ونعم ابن عفان

عثمان كان العباس ان يقول واياك لان هذه الكلمة للتحذير
وتحذير المتكلم نفسه قليل كاسر ولكنه بالغ فيه من حيث انه
حذر نفسه ومراده تحذير من يخاطبه وهو ابلغ لانه ينهى
نفسه ومراده نهي من يخاطبه عن ايذاء ابن عوف وابن عفان
على غيرهما في الرمي او تقديمهما على الغير وخصهما بالذكر على طريق
المثال لانهما كانا من مياسير الصحابة ولم يرد بذلك منعهما البتة
وانما اراد انه اذا لم يسع المرمي الا نفع احد الفريقين فنفع المقلين
اولى وقد تبين وجه ذلك بقوله فانما اي ابن عوف وابن عفان
ان تركتما بكسر اللام والجزم ما شئتما بزجرا الى عوض ذلك من
اموالهما من نخل وزرع وغيرهما وانهب الصرمة وربه الضخمة
القليلة الذين ليس لها الا ذلك ان تركتما ما شئتما يا تين بجزوم
بحذف الياء بسنة اي باولاده ولغير الكشميهني كما في الفتح بيته
بمثناة فوقية فنون فتحتية ساكنة بلفظ مؤد البيت والضمير
متقارب فنقول يا امير المومنين مرتين اي نحن فقراء محتاجون
او نخوف ذلك وعند ابي ذر يا امير المومنين مرة واحدة افتار لضر
انا بهمزة الاستفهام الانكاري اي انا لا اتركهم محتاجين ولا اجوز
ذلك فلا بد لي من اعطاء الذهب والفضة لهم بدل المال والخلاص
من بيت المال فلا بد لي من اعطاء الذهب والفضة لهم بدل المال والخلاص
من لا اباك بغير تنوين لانه كالمضاف وظاهره الدعاء عليه لكنه
على المجاز لا الحقيقة فما والله لا يرين الذهب والورق
اي من انفاقها من بيت المال وايم الله لئن اي ارباب المواشي
القليلة من اهل المدينة وقراها ليروثن بضم المثناة التحتية
اي ليعتقدون وبضمها اي ليظنون ان قد ظلمتهم انفا اي بسبب
هذه الاراضي ليلا ويحتفظوا بها قيل القائل ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر قالوا على ما في الحاشية واسلموا
عليها عمدا في الاسلام فكانت اموالهم لهم وهذا بخلاف من اسلم
من اهل العنوة فان ارضه في المسلمين لانهم غلبوا على بلادهم
كما غلبوا على اموالهم بخلاف اهل الصلح في ذلك واما سلخ عمر
رضي الله عنه ذلك لانه كان سوغ انحاء لنوع الصدقة ومصلحة
المسلمين والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه من لا
يجد ما يركبه في سبيل الله من الابل والخيل ما حبست عليهم من
بلادهم شبرا وجا عن مالك ان عدة ما كان في الحمى في عهد
عمر بلغ اربعين الفا من ابل وخيل وغيرها ومطابقة الحديث للترجمة

في

في قوله انها لبلادهم الى اخرها واشار بذا لترجمة للرد على من
قال من الحنفية ان الحربي اذا اسلم في دار الحرب واقام بها حتى
غلب المسلمون عليها فهو احق بجميع ماله الا ارضه وعقاره فانها
تكون فيا للمسلمين وقد خالفهم ابو يوسف في ذلك فوافق الجمهور
قاله في فتح الباري وهذا الاثر تفرد به البخاري عن الجماعة

باب كتابة الامام الناس اي بالنصب
مفعول للصدر المضاف لفاعله اي من المقاتلة وغيرهم ولابي
ذر للناس اي لاجلهم والمفعول محذوف وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل بالهمزة شقيق بن
سلمة عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اكتبوا لي من تلفظ بالمثناة الفوقية وفتح اللام
والفاء المشددة وللاصيلي وابن عساكر وابي الوقت تلفظ
التحتية وسكون اللام وكسر الفاء من الناس فكتبنا
له الفا وخمسمايه رجل ولعله كان عند خروجهم الى احد وعند حفر
الخندق وبه جزم السفاقسي او بالحديبية لانه اختلف في عددهم
هل كانوا الفا وخمسمايه او الفا واربع مايه وفيه مشروعية كتابة
الامام الناس عند الحاجة الى الدفع عن المسلمين فقلنا نخاف
اي هل نخاف ونحن الفا وخمسمايه زاد ابو معاوية عن الاعمش عند
مسلم فقال انكم لا تدرون لعل ان تبتلوا فلقد رايتنا بضم التاء
للمتكلم اي لقد رايت انفسنا نبتلي بضم التاء مبنيا للمفعول بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ان الرجل ليصلي وحده
وهو خائف اي مع كثرة المسلمين ولعله اشار بالمضارع في خلافة
عثمان رضي الله عنه من ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد بن
عقبة حيث كان يوخر الصلاة او لا يقيمها على وجهها فكان
بعض الاربعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية الفتنة
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن
الاعمش سليمان بن مهران اي عن ابي وايل عن حذيفة الحديث
وفيه فوجدنا في خمس مايه فلم يذكر ابو حمزة الالف التي
ذكرها سفيان قال ابو معاوية بن خازم بالخاء المعجمة ما وصله
مسلم واحمد والنسائي وابن ماجه ما بين ستمايه الى سبعمايه
وزيادة الثقة الحافظ مقدمة ولذا قدم المولف رواية الثوري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وابو معاوية وان كان احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه فالثوري
احفظهم مطلقا وقد قيل في الجمع بان المراد بالحسابة القاتلة
من اهل المدينة خاصة وبما بين الستماية الى السبع ماية ومن
ليس بقاتل وبالالف وخمس ماية هم ومن حولهم من اهل القرى
والبوادي لكن الحديث متحد المخرج ومداره على الاعمش بسنده
واختلاف اصحابه عليه في العدد المذكور وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الايمان والنسائي في السير وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج عبد
الملك بن عبد العزيز عن عمرو بن دينار عن ابي معبد نافع
الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ناقد بالنون والفاء والذال
المعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء رجل لم يعرف
اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
كنت بضم الكاف وكسر الفوقية مبنيا للمفعول في غزوة كذا
وكذا والحال ان امراتي حاجة لم يعرف اسم المراة ولا الغزوة
ايضا قال عليه السلام ارجع فحج مع امراتك واما كان ذلك لانه
ليس لها محرم غيره والغزو يقوم غيره فيه مقامه وفيه اشعار
بانه كان من عاد تهم كتابة من تعين للحج وجب للجهاد وسبق الحرية
في الحج والجهاد هذا احتمال باكتتبت ان امرتك بوبه
الدين بالرجل الفاجر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب ح لتحويل السند وحدثني بالافراد محمود بن غيلان
سقط لابي ذر ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لروايته لا لشعيب عن الزهري عن
ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الاصيلي خيبر
فقال لرجل ممن يدعي الاسلام بفتح الياء وتشديد الدال وكسر الميم
والاسلام نصب على المفعولية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ممن
يدعي بالاسلام بضم الياء وسكون الدال وفتح العين وبالاسلام
جار ومجرور هذا من اهل النار علم ذلك بالوحي انه غير موت
او انه سيرتد ويستحل قتل نفسه وقد قتل انه اسمه قزمان الظفري
وهو معدود في جلة المنافقين وعورض بان قصة قزمان كانت
في وقعة احد كما سبق في حديث سهل بن سعد والاول مبني على
ان القصة التي في حديث سهل متحدة مع قصة حديث ابي

هريرة

هريرة هذا وفيه نظر لما وقع بينهما من الاختلاف على ما لا يخفى
لكن ضبع البخاري حيث ساق الحديث مع غزوة خيبر
يشعر بما قلناه فما عنده واما قول ابي هريرة شهدنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر فيحمول على المجاز فالمراد
جنسه من المسلمين لان الثابت انه انما جا بعد انه فتحت خيبر
ووقع عند الواقدي انه قدم مع فتح معظم خيبر فحضر فتح اخرها
وفي الجهاد من طريق عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحها
فقلت يا رسول الله اسهم لي فما حصل اشتمال بالرفع فاعل فعل
ويجوز النصب على المفعولية على التوسع وفي حضر خيبر
يرجع الى الرجل وهو فاعله قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته
جراحة وفي رواية شعيب عن الزهري في غزوة خيبر قاتل
الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراحة فقيل القتيل هو
اكثر بنا بي الحون ان قلنا بالتحاد القصتين يا رسول الله الذي
قلت انه والاربعة الذي قلت له انه اما الذي قلت فيه
انه من اهل النار فان للام بمعنى في فانه قد قاتل اليوم قتالا
شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار
قال ابو هريرة وغيره فكاد بالدال اي قارب بعض الناس
ان يرتاب اي يشك في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه جواز
دخول ان على خبرها وهو جايز مع قلته وسقطت في رواية
شعيب ولابي ذر عن الكشميهني فكاد بهمزة ونون مشددة
بعض الناس اراد ان يرتاب فبينما بالميم دون على ذلك اذ قيل
انه لم يمت ولكن بتشديد النون به جراحا شديدا فلما كان
من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه وفي رواية شعيب فوجد
الرجل الم الجراحة فاهوى بيده الى كنانته فاستخرج منها سهما
فنحر بها نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك بضم الهمزة
مبنيا للمفعول فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر
بلالا المؤذن فنادى بالناس ولابي ذر في الناس انه لا يدخل
الجنة الا نفس مومنة سلمة فيه اشعار بسبب الايمان عن الرجل
المذكور وان الله يكسر الهمزة وفتحها ليوبد هذا الدين بالرجل
الفاجر يحتمل ان تكون اللام للعهد والمراد قزمان المذكور وان
تكون للجنس وهذا لا يعارض قوله عليه الصلاة والسلام المروي
في مسلم ان الله لينصر هذا الدين بالرجل الفاجر لانه خاص بذلك الوقت وحجة

شبكة الألوكة www.alukah.net

النسخ شهيد وصفوان بن امية حضرنا معه صلى الله عليه وسلم
وهو شرك وقصة مشهورة في المغازي قال ابن المنير موضع
الترجمة من الفقه انه لا يختل في الامام او السلطان الفاجر
اذا حمى حوزة الاسلام انه سطوح المنع في الدين فيجوز
الخروج عليه وان يخلع لان الله قد يؤيد به دينه وجوزه على
نفسه فيجب الصبر عليه والسمع والطاعة له في غير المعصية
ومن هذا استجاز العلماء له عا السلطان بالتأييد والنصر
وغير ذلك من الخيش وهذا الحديث قد مر نحوه في باب لا يقول
فلان شهيد من حديث سهل بن سعد الساعدي وبينا ان
ان شاء الله تعالى في عشرة خير من كتاب المغازي بعون الله
وقوته باب من تامر اي جعل نفسه اميرا
على قوم في الحرب من غير امرة اي من غير تامير الامام او نائبه
اذا خاف العدو اي فانه جايز وبه قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا ابن علية بضم العين وفتح
اللام وتشديد التحتية اسماعيل بن ابراهيم البصري وعلية
امه عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن حميد بن هلال العدوي ابي
البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خطب
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما التقى الناس موته وكشف
له ما بينه وبينهم حتى نظر الى معتركهم فقال اخذ الراية زيد فهو
ابن حارثة فاصيب اي فقتل ثم اخذ جعفر هو ابن ابي طالب
فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة الانصاري فاصيب
ثم اخذها خالد بن الوليد المخزومي سيف الله عن غير امرة
اي صار اميرا بنفسه من غير ان يفوض الامام اليه وهو متعلق
بخالد بن الوليد في المغازي من هذا الكتاب من حديث ابن عمر
قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتل زيد فجعفر وان
قتل جعفر فعبد الله بن رواحة ويروى من غير امرة فقال الله
عليه وما ولابي ذر ففتح الله عليه فما سرني او قال ما يسرهم
اي المقتولين انهم عندنا لان حالهم فيما هم فيه خير مما كانوا عندنا
والشك من الراوي قال انس وان عينيه عليه السلام لتذرفان
بالذال المعجمة وكسر الراء تسيلان دمعا ويؤخذ من الحديث كما قاله
ابن المنير ان من تعين لولاية وتقدر من مراجعة الامام ان الولاية
تثبت لذلك المتعين شرعا ويجب طاعته حكما اي اذا اتفق
عليه الحاضرون وان الامام لو عهد الى جماعة مرتين فقال الخليفة

بعدموتي فلان وبعدموته فلان جاز وانتقلت الخلافة اليهم
على ما رتب كما رتب رسول الله صلى الله عليه وسلم امراء جيش
غزوة مؤتة فلو مات الاول في حياة الخليفة فالخلافة للثاني
ولو مات الاول والثاني في حياته خير للثالث ولو مات
الخليفة وبقيت الثلاثة احيانا فانتصب الاول للخلافة ثم اراد
ان يعهد بها الى غير الاخرين فالظاهر من مذهب الشافعي
جوازه لانها لما انتهت اليه صار اهلا بها بخلاف ما اذا مات
ولم يعهد الى احد فليس لاهل البيعة ان ينايعوا غير الثاني
ويقدم عهد الاول على اختيارهم والعهد موقوف على قبول
المعهود اليه واختلف في وقت قبوله فقيل بعد موت الخليفة
والاصح ان وقته ما بعد الخليفة وبوته قال في الروضة واشار
اليه المهلب واعترضه صاحب المصابيح من المالكية بان الامامة
حق ترجع اليه انها حبس على الخليفة يتحكم فيها الى يوم القيمة
فيقول فلان بعد فلان وعقب فلان وعقب فلان بعد عقب فلان وعقب
فلان بعد عقب فلان ولا يصلح هذا في مصالح المسلمين المختلفة
باختلاف الاوقات باب الموت في الجهاد
بالمد بالميم المفتوحة ما يعد به الامير بعض العسكر من الرجال
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال
حدثنا ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم بن عمر والسلمي البصري ومهل
ابن يوسف الاخباطي كلاهما عن سعيد هو ابن ابي عروبة البصري
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم اتاه رعل بكسر الراء وسكون العين ابن خالد
ابن عوف بن امرئ القيس وذكوان بفتح الذال المعجمة ابن
ثعلبة وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن
خفاف وبنو لحيان بكسر اللام وفتحها هي من هذيل فزعموا
انهم قد اسلموا واستمدوه عليه السلام اي طلبوا منه المدد على
قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار
وكان امرهم المنذر بن عمرو وقيل مرثد بن ابي مرثد قال انس
كنا نسميهم القراء القرة قراهم بضم القاف وتشديد الراء
الكثرة قراهم بفتح القاف وتخفيف الراء يحتطبون
الحطب بالليل ويشترون به الطعام لاهل الصفة ويصلونه بالليل
فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئرا معلومة بفتح الميم وضم العين
المهملة وسكون الواو وبعدها نون موضع ببلاد هذيل بين مكة
وعسفان غدروا بهم وقتلوهم وكان ذلك في صدر من السنة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرابعة لكن قوله وبنو لحيان وهم كما نبه عليه الدمياطي لا ابن لحيان ليسوا اصحاب بئر معونة وانما هم اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصما واصحابه راسر واخبيبا وكذا قوله واتاه وعل وذكوان وعصية ولهم ايضا وانما اتاه ابو براء من بني كلاب واجار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاحتقر جواره عامر ابن الطفيل وجمع عليهم هذه القبايل من بني سليم فعدت عليهم السلام من اعدوا عليه رجلا وذكوانا وبني لحيان فنشر بين لحيان وعصية وغيرهم في الدعا لان خبر بئر معونة وخبر اصحاب الرجيع جاا اليه صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة قال قتادة ابن دعامة وحدثنا انس انهم قرؤا بهم قرانا الا بتخفيف اللام بلغوا قومنا ولابي ذر عن الكشميهني بلغوا عنا قومنا بانا قد لقيناربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ ذلك بعد بالنداعلى الضم لقطعه عن الاضافة ولابي ذر بعد ذلك اي نسخت تلاوتها وهذا الحديث اخرجه البخاري في الطب ايضا والمغازي واخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الطهارة والحدود والطب والمحاربة

باب من عليب العدو وقام على عرصتهم

بفتح العين والصاد المهملتين بينهما راي اي بقعتهم الواسعة التي لا بنا بها من دار وغيرها ثلاثا به قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا روح بن عبادة بفتح را روح وضم عين عبادة وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة انه قال ذكر لنا انس ابن مالك عن ابي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اي غلبهم اقام بالعرصة التي لهم ثلاث ليال لان الثلاث اكثر ما يستريح المسافر فيها او لقلة احتفاله بهم كان يقول نحن مقيمون فان كانت لكم قوة فهلموا الينا وقال ابن المنير ولعل المقصود بالاقامة تبديل اسيات واذهابها بالمسافة واظهار عز الاسلام في تلك الارض بحاله يضيق بما يوقعه فيها من العبادات والاذكار به واظهار شعار المسلمين

• واذا تاملت التباع وجدتها • تشقي كما تشقى الانام وتسعد

واذا كان ذلك في حكم الضيافة فانسب ان يقيم عليهما ثلاثا لان الضيافة ثلاث تابعه اي تابع روح بن عبادة سواء هو ابن سعاذ العنبري فيما وصله الاسمعيلي وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى الساسي بالمهملة فيما وصله مسلم قالا حدثنا سعيد هو ابن

اي

ابي عروبة عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ مسلم لما كان يوم بدر وظهر عليهم ابن الله الحديث وقد اخرج البخاري الحديث في المغازي في غزوة بدر عن شيخ اخر عن روح باتم من هذا السياق

باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره

وقال رافع هو ابن خديج ما وصله في الذبايح كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة هو ميقات اهل المدينة كما قال النووي لكن زاد مسلم كما في البخاري في باب من عدل عشرا من الغنم بجزور من قسمة وهو رد على النووي كما مر في الشركة فاصاب عثمان ولابي ذر الا عثمان زاد في الشركة فجعل القوم فانلوا بها القدور فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فاكفئت فعدل بتخفيف الدال المهملة اي قوم عشرة بتا التانيث لكن قال ابن مالك لا يجوز اثباتها ولابي الوقت كل عشرة وفي نسخة بالفرع واصله عشرا من الغنم بصير اي جعلها معادلة له وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود العبسي قال حدثنا همام بتشديد الميم ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة عن قتادة بن دعامة ان انسا اخبره قال غنم النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة بكسر العين وهي ما بين الطايف ومكة حيث قسم غنايم حنين بالتنوين واد بينه وبين مكة ثلاثة اميال ومطابقة الحديثين لما ترجم به غير خفية وفي الحديث جواز قسم الغنايم ببدار الحرب وانه راجع الى راي الامام فيقسم عند الحاجة وبوجز اذا راى في المسلمين غنى وسع ابو حنيفة القسمة في دار الحرب واحتجوا بان الملك لا يتم الا باستيلا ولا يتم الاستيلا الا باحرازها في دار الاسلام هذا ابتدا

بالتنوين اذا غنم الكفار المحاربون مال المسلم ثم وجده المسلم بعد استيلا المسلمين عليهم هل ياخذه لانه احق به او يكون من الغنيمة قال ولابي ذر وقال ابو عمير عبد الله الهمداني الكوفي ما وصله ابو داود حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر ابن الخطاب القرشي العدوي الحديث عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس له فاخذه العدو من اهل الحرب ولابي ذر عن الكشميهني ذهبت بزيادة تا التانيث فاخذها بتانيث الضمير لان الفرس اسم جنس يذكر ويونث

فظهر عليه اي غلب على العدو المسلمون فرد عليه الفرس في
زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق اي هرب عبد له
اسمه لابن عمر يوم اليرموك كما عند عبد الرزاق فلحق بالروم فظهر
عليهم المسلمون فرده اي العبد عليه عيال ابن عمر خالد بن الوليد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم في زمن ابي بكر الصديق والصحابة
متوافرون من غير نكير منهم وفيه دليل للشافعية وجماعة على ان اهل
الحرب لا يملكون بالغلبة شيأ من مال المسلمين ولصاحبه اخذه قبل
القسمة وبعدها وعند مالك واحد واحد من وجه مالكه قبل
القسمة فهو احق به وان وجده بعدها فالباء اخذ الا بالقيمة رواه
الدارقطني من حديث ابن عباس مرفوعا لكن اسناده ضعيف جدا
وبذلك قال ابو حنيفة الا في الابق فقال مالكه احق به مطلقا
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله العمري انه
قال اخبرني بالافراد نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ابق
فلحق بالروم فظهر عليه اي على الابق خالد بن الوليد فرده على
عبد الله وان فرسا لابن عمر اعيا شعار بعين مهملة ساكنة
بينهما فاء اي انطلق هاربا على وجهه فلحق بالروم فظهر عليه خالد
فرده وفي نسخة فرده على عبد الله اي بعد موت ابي صلى الله
عليه وسلم قال ابو عبد الله البخاري عاريا مشتق من العير
بفتح العين وسكون التحتية وهو حمار وحشي اي هرب يريد انه
فعل فعله من النفار والهرب وقال الطيبي مقال ذلك للفرس اذا
فعله مرة بعد مرة وسقط لغير ابن ذر والوقت قوله قال ابو
عبد الله الخ وبه قال حدثنا احمد بن يونس التميمي اليربوعي
الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي الكوفي عن
موسى بن عقبة قال صاحب المغازي عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي المسلمون بحذف المفعول
قال الكرماني اي كفار الروم وعند الاسماعيلي في روايته عن
محمد بن عثمان بن ابي شيبة واني لفيهم من طريق احمد بن يحيى
الحلواني كلاهما عن احمد بن يونس شيخ البخاري فيه بلفظ يوم
لقي المسلمون طيبا واسدا فاقبح الفرس بعبد الله بن عمر حرفا فحرفه
وسقط عبد الله فعار الفرس فاقحمه العدو وابصر المسلمين يريد
خالد بن الوليد رضي الله عنه بعثه ابو بكر الصديق رضي الله
عنه في زمن خلافته فاخذا اي الفرس العدو فلما هزم العدو

بضم الهاء بني للمفعول والعدو رفع نائب عن الفاعل وفي
نسخة هزم العدو بفتح الهاء مبنيا للفاعل اي هزم الله العدو
ورد خالد فرسه عليه وفد صرح في هذه الرواية بان قصة
الفرس كانت في زمن ابي بكر وفي رواية ابن عيينة الاولى انها كانت
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعده وخالفه
يحيى القطان فجعلها معا بعده صلى الله عليه وسلم لكن وافق
ابن عيينة اسماعيل بن زكريا كما عند الاسماعيلي وصححه ابو داود
وانه كان في غزوة موتة قال وعبيد الله اثبت في نافع
من موسى بن عقبة باجـــــــــــ من نكل بالفارسية
اي بالفهلوية الفارسية والرطانة بفتح الراء ويجوز كسرها وهي النكل
بلسان العجم وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق ولابي ذر وقول
الله عز وجل واختلاف السنتكم اي ونسبة ايات الله اختلاف
لغاتكم او اجناس نطقكم وانشائكم الخالق جل وعلا بين هذه الاشياء
حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين في جنس واحد ولا لهجة
واحدة ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا نغمة ولا اسلوب ولا
غير ذلك من صفات النطق واحواله والوانكم بياض الجلد
وسواده او تخطيطات الاعضاء وهيئاتها والوانها واختلاف
ذلك وقع التعارف والافلوا تفقت وتشاكلت وكانت ضربا
واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة وما
ارسلناك ولابي ذر وقال وما ارسلنا من رسول الا بلسان
قومه فيه اشارة الى ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم كان عارفا
بجميع الالسنة لشمول رسالته الثقلين على اختلاف السنتهم ليفهم
عنهم ويفهموا عنه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم ابو حفص الباهلي البصري قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد النبيل البصري قال اخبرنا حنظلة بن ابي
سفيان الجمحي المكي قال اخبرنا سعيد بن ميناء بكسر الميم
وسكون التحتية وبالنون ممدودا ويقصر ابو الوليد المكي قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال
قلت يوم الخندق يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا بضم الموحدة
وفتح الهاء وسكون التحتية مهمز بهيمة بالسكان الهاء ولد الضان
الذكر والانثى وطحنت بسكون صاعا من شعير وفي رواية وطحنت
بسكون التاء اي امرأته فقوله هنا وطحنت اي امرتها ان تطحن
فتتعال انت ونفر اي ومعك نفر ففاح النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال يا اهل الخندق اني جابر فقد صنع سورا بضم السين المهملة وسكون الواو وبعدها راء وفي اليونينية بالمعجمة وهو بالفارسية اي طعاما دعي اليه الناس فحي هلا بكم بتخفيف اللام منونة اي فاقبلوا واسرعوا اهلا بكم اتيتم اهلكم وفي اليونينية بالتشديد من غير تنوين وهذا اوضح الرتبة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبالنون ابو محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك عن خالد بن سعيد عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد ابن العاص عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة بنت خالد بن سعيد الاموية انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي هو خالد وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بفتح السين المهملة وكسرها القابسي وسكون الفاء فيهما ولابوي ذر سناه سناه بالف بعد النون فيهما وحكى ابن قرقول تشديد النون لغير ابي ذر قال عبد الله اي ابن المبارك وقال الكرماني وفي بعضها اي النسخ ابو عبد الله البخاري وسقط في بعضها قال عبد الله وهي اي سنه باللغة الحبشية حسنة وهي الرطانة بغير العربي قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بفتح الفاء والزاي والموحدة والراء اي نهرني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي واخلقي بهمزة قطع مفتوحة وكسر اللام والقاف وفي الثاني من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي ايضا من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكون من الثلاثي وليس قوله اخلقي بعد وابلي عطفا على التي قبله لان في المعطوف تاكيدا وتقوية ليس في المعطوف عليه كقوله كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون او معنى اخلقي خرقي ثيابك ورققيها ولابي ذر المروزي واخلفي بالفاء قال ابن الاثير بمعنى والبدل اي التي خلقته بعد بلايه يقال خلق الله واخلف بالهمز اي جعلك الله من يخلق عليك بعد ذهابه وتمزقه ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثلاثا والذي في اليونينية اخلقي بالفاء في الثلاثة لا بالقاف قال عبد الله بن المبارك فبقيت اي ام خالد حتى دلن اي الثوب بدال مهملة مفتوحة وكاف مفتوحة وتكسر ونون للكشميهني ورجحه ابو ذر اي اسود لونه من كثرة ما لبس من الدكنة وهي غبرة

كدرة

كدرة والحموي والمستملي حتى ذكر بالذال المعجمة المفتوحة والراء بدل المهملة والنون مبنيا للفاعل وعند ابن السكن ذكرها وهو تفسير لرواية من روى دكن وكانه اراد بقي هذا القميص مدة من الزمان طويلة نسيها الراوي فعبر عنها بقوله ذكرا دهرا اي زمانا طويلا نسبت تحديده ففي ذكر على هذا ضمير يرجع الى الراوي اي ذكر الراوي وهو انس الذي روي عنه تحديده وقيل في ذكر ضمير اي بقي هذا القميص حتى ذكروها اجمالا قال الكرماني وفي بعضها ذكرت بلفظ المعروف اي بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها حتى ذكرت بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة انتهى وقال في المصابيح والضمير في بقيت عائد على الخميصة ذكروات باعتبارين اذ المراد بها هنا هو الخميصة واما من هذا الى يعود ضمير الموت على ام خالد وضمير المذكر على القميص وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس والادب واخرجه ابو داود في اللباس وبه قال حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية ابي الحرث القرشي البصري لا الطحان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الحسن بن علي رضي الله عنهما اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية كخ كخ اما تعرف انا لا ناكل الصدقة بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وكسرة منونة فيهما كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات يقال له كخ اي اترك ها وارم بها وهي كلمة اعجمية عربت ولهذا ادخلها المولف في هذا الباب قاله الداودي وقال ابن المنير وجه مناسبتها انه صلى الله عليه وسلم خاطبه بما يفهمه من لغته ومقصود البخاري من ادراج هذا الباب في الجهاد ان الكلام بالفارسية يحتاج اليه المسلمون لاجل رسل العجم وسقط قوله بالفارسية في بعض الاصول وضبب عليها في الفرع كاصله وهذا الحديث قد سبق في الزكوة باب حرمة الغلول بضم الغين المعجمة واللام مطلق الخيانة او في الغنم خاصة قال في المشارق كل خيانة غلول لكنه صار في عرف الشرع الخيانة في المغنم وزاد في النهاية قبل القسمة انتهى فان كان الغلول مطلق الخيانة فهو اعم من السرقة وان كان من المغنم خاصة فبينه وبينها عموم وخصوص من وجه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ونقل النووي الاجماع على ان من الكبائر وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ولابي ذر عن غير وجل بدل قوله تعالى ومن يغلل يات بما غل وعيد شديد ولقد بدا كم بافي في التفسير ان شاء الله تعالى مباحثه وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن ابي حيان بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي انه قال حدثني بالافراد ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول وهي الخيانة في المغنم كالسرقة وعظم امره وفي الوقت فقال لا الفين احدكم بفتح الهمزة والقاف من الفقا ولابي ذر عن الكشميهني لا الفين بفتح الهمزة والفا وضم الهمزة وكسر القا من الافقا وهو الوجه ان بلفظ النفي المؤكد بالنون والمراد به النهي وهو مثل قولهم لا ارينك ههنا وهو ما قبح فيه المسبب مقام السبب والاصل لا تكن هاهنا فاراك وتقديره في الحديث لا يقل احدكم فالغنية اي اجده يوم القيمة على رقبته شاة لها ثغاء بمثلثة مضمومة ففين معجمة مخففة فالف ممدودة صوت الشاء وقول ابن المنير وما لوظن اهل السياسة فهموا تحريض السائل وعلمته على تبعته ونحو هذا الان هذا الحديث تقدم في المصابيح بانه لا يلزم من وقوع ذلك في الدار الاخرة جواز فعله في الدنيا لتباين الدارين وعدم استقامة المنزلتين على رقبته فرس لها حمحمة بفتح الحاءين المهملتين بينهما جيم ساكنة وبعد الاخيرة جيم اخرى مفتوحة صوت الفرس اذا طلب علفه وهو دون الصهيل وسقط للكشميهني لفظ فرس وكذا في رواية ابن شيبة والنسفي يقول يا رسول الله اغثني فاقول له لا املك لك شيئا من المغفرة ولا بن عساكر لا املك من الله شيئا بسقط للحموي والمستملي لفظة لك قد ابلغتك حكم الله فلا عذر لك بعد الابلاغ وهذا غاية في الزجر والافهو عليه السلام صاحب الشفاعة في المذنبين وعلى رقبته بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة ممدود صوت البعير يقول يا رسول الله اغثني فاقول له لا املك لك شيئا قد ابلغتك حكم الله وعلى رقبته صامت اي ذهب او فضة يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك حكم الله او بالف قبل الواو وسقطت لابي ذر على رقبته رقاع بكسر الراء وفتح القاف وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة تخفق بكسر الفا

اي

اي تسقع وتضرب اذا حركتها الرياح او تلمع يقال اخفق الرجل بزنة اذا لمع وقال الحميدي وتبعه الزركشي وغيره اراد ما عليه من الحقوق المتنوعة في الرقاع وتعقبه ابن الجوزي بان الحديث سبق لذكر الغلول المحسي فحمله على الاثبات السب فيقول يا رسول الله اغثني فاقول له لا املك لك شيئا قد ابلغتك وحكمة الحمل المذكور فضيحة الحامل على رؤس الاشهاد في ذلك الموقف العظيم وقال بعضهم هذا الحديث يفسر قوله تعالى ومن يغلل يات بما غل يوم القيامة اي ياتي به حاملا له على رقبته وقال ايوب السختياني فيما وصله مسلم عن ابي حيان يحيى بن سعيد المذكور فرس له حمحمة كما في الرواية الاولى عن غير واحد الكشميهني وابن شيبة والنسفي باب حكم القليل من الغلول هل هو مثل حكم الكثير ام لا وبه قال حدثنا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم في حديث هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق متاعه اي متاع الرجل الذي الغل المملة في حرق قال البخاري وهذا الحديث المذكور اصح من الحديث المروي عند ابي داود من طريق صالح بن محمد بن زايدة الليثي المدني احد الضعفا قال دخلت مع مسلمة ابن عبد الملك ارض الروم فاتي برجل قد غل فسالنا عنه فقال سمعت ابي يحدث عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه قال المولف في التاريخ يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال وهو باطل ليس له اصل ورواية لا يعتمد عليه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة عن عبد الله ابن عمرو بن العاص انه قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم بفتح المثلثة والقاف اي على عياله وما يثقل حمله من الامتعة رجل يقال له كركرة بكسر الكافين في هذه الرواية وبينهما راء ساكنة والراء الاخرى مفتوحة وكان اسود وكان يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال وفي شرف المصطفى انه كان نوبيا اهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار على معصيته ان لم يعف الله عنه فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها من المغنم قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابي ذر

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابن سلام بتخفيف اللام محمد شيخ المولف في روايته بهذا
الاسناد ابن عيينة كركره يعني بفتح الكافين الاولى والثانية
وهو مضبوط كذا قال القاضي عياض هو بفتح الكافين وكسرها
وقال النووي انما اختلف في كافه الاولى واما الثانية فمتفق
على فتحها والذي رايته في الفرع كاصله كسرها في الطريق
الاولى وفتحها في الثانية والله اعلم وسقط قول قال ابو
عبد الله الخ لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فوجدوا
عباء لانها قليل بالنسبة الى غيرها من الاسقية والتقدير
باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في المقانص
وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن سعيد بن مسروق الثوري والد
سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة
ورفاعة بكسر الراء وفتح الفاء عن جده رافع هو ابن خديج الانصاري
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة وليس
ميقات اهل المدينة كما مر قريبا فاصاب الناس جوع واصبنا
ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخر ياب الناس فعجلوا
بكسر الجيم مخففة بذبح شيء مما اصابوه بغير اذن فنصبوا القدور
للطبخ فامر عليه السلام بالقدور فاكفئت اي فاقلبت ونكبت
لنعلم ان الغنيمة انما يستحقونها بعد قسمته لها وذلك ان
القسمة وقعت في دار الاسلام لقوله فيما يذبح الحليفة وليس
لاهل الاسلام ان ياخذوا في ارض الاسلام الا ما قسم كوقال الهلب
وقال القرطبي المامور باكفائه انما هو الزف عقوبة للذين
تعجلوا واما نفس اللحم فلم يتلف بل يحمل على انه جمع ورد
الى المغانم ولا يظن بانه امر باتلافه لانه مال الغانمين وقد
نهى عليه السلام عن اضاعة المال ثم قسم عليه السلام ما اصابوا
فعدل بتخفيف الدال عشرة بفتح الشين اخره موحدة وفي نسخة
عشرا باسكان الشين من غير تنوين بعير فند بالفاء والنون والدال
المهملة المشددة اي نفر منها بعير وفي العوم خير مسيره بالمثناة
الفوقية اخره كذا لابي ذر وابن عساكر والاصيلي ولغيرهم يسير
فطلبوه اي البعير فاعياهم اي اعجزهم فاهوى به اي مد اليه
رجل بسهم وقيل هو رافع الراوي بسهم فحبسه الله فقال
عليه السلام هذه البهائم لها اوابد كاوابد الوحش جمع ابدة
وهي التي قد تابدت اي توحشت ونفرت من الانس فما ند

نفر عليكم فاصنعوا به هكذا قال عباية فقال جدي رافع
ابن خديج انا بتشديد النون نرجو او اي نخاف فالرجاء يجيء
بمعنى الخوف او نخاف شك من الراوي ان نلقى العدو وعندنا
ليس معنا مدى جمع مدية وهي السكين افنذبح بالقصب
قال اكرمك الله فان قلت ما الغرض من ذكر لقاء العدو وعند
السوال عن الذبح بالقصب واجاب بان الغرض انا لو استعملنا
السيوف في المذابح لكلت عنه اللقاء يجز عن المقاتلة بها
فقال عليه السلام ما انهر الدم بالنون الساكنة بعد الهمزة
المفتوحة اي اساله واجراه وذكر اسم الله بفتح الذال المعجمة
وكسر الكاف مبنيا للمفعول وزاد الاربعة عليه فكل ليس السن
والظفر كلمة ليس بمعنى الا وما بعدها نصب وسا حدثكم عن ذلك
اي وسابين لكم العلة في ذلك اما السن فعظم اذا ذبح به يتنجس
بالدم وهو زاد اخواننا من الجن ولذا نهي عن الاستنجاء به واما
الظفر فمدى الحبشة لانهم يدمون مذابح الشاة باظفارهم حتى
ترهق النفس خنقا وتعذيبا ويحلونها محل الذكاة قال الخطابي
وقال النووي لانهم كفار ولا يجوز التشبيه بهم وبشعايرهم وهذا
الحديث سبق في باب قسم المغنم من كتاب الشركة باب
مشروعية المشاركة في الفتوح وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
العنزي قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا اسماعيل
ابن خالد الاحمسي البجلي الكوفي قال حدثني بالافراد فيما
هو ابن ابي حازم قال قال لي جرير بن عبد الله البجلي رضي
الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام ومعناها العرض والتحضيض وتختص بالجملة
الفعلية نرجي من الارجاء بالراء والجيم المهملة من ذي الخلصة
بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات وكان بيانها فيه
خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين المهملة قبيلة
من اليمن يسمى كعبة اليمانية بخفض التاء لابي ذر وبتخفيف
الياء على المشهور لان الالف بدل من احدى ياءي النسب
وهو من اضافة الموصوف الى الصفة وقد رضيه البعض
حذف تقديره كعبة الجهة اليمانية وطلب ذلك عليه السلام
لانه كان فيه صنم يعبد وهو من دون الله اسمه الخلصة قال
جرير فانطلقت اي قبل وفاته عليه السلام بشهرين
في خمسين وماية من رجال احمس بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبعد الميم المفتوحة سين مهملة قبيلة جرير وكانوا اصحاب خيل فانا خبرت البني صلى الله عليه وسلم اني لا اثبت على الخيل فضرب عليه السلام في صدري بيده الشريفة لاخفيه القلب حتى رايت اثر اصابعه في صدري فقال اللهم ثبته فلم يسقط بعد ذلك من فرس واجعله هاديا اشارة الى قوة التاكيل والى قوة الكمال بقوله مهدي بفتح الميم وهو من باب التقديم والتاخير لانه لا يكون هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون مهديا فاطلق فيها جرير الى ذي الخلصة فحرقها بتشديد الراء ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم حصين بن ربيعة ويكني ابا ارطاة الاحمسي بشره من الاحوال المعتبرة وهذا موضع الترجمة فقال رسول جرير حصين برسول الله ولابي ذر لرسول الله يا رسول الله والذي بعثك بالحق الى الخلق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب شبهها حين ذهب سنامها وكسوتها فصارت سوداء من الاحراق كالجمل الذي ازال شعره ونفض جلده من الجرب وصار الى الهزال فبارك عليه السلام على احمس وعلى رجالها اي دعى بالبركة لها خاص مرادنة قال ولابي ذر وقال مسدد هو ابن سرهد في روايته لهذا الحديث عن يحيى القطان بالاسناد المذكور انفا بدل قوله في رواية محمد بن المثنى بيتا هيه في خثعم بيت في خثعم وصوب هذه الرواية محققو الحفاظ ويويد ذلك ما رواه احمد في مسنده عن يحيى بلفظ بيت الخثعمي وحديث الباب قدس في باب حرق الدور والنخيل من كتاب الجهاد وقريبا باب ما يعطى للبشير واعطى كعب بن مالك السلمي الحدبي من احد الثلاثة الذين تيب عليهم واحد السبعين الذين شهدوا العقبة تو بن حسن بشر بالتوبة اي حين بشره سلمة كذا في فتح الباري وتبعه العيني ان المبشر سلمة بن الاكوع وفي المغازي ان الذي بشر كعب بتوبته وسمي البرحزة بن عمرو الاسلمي وكذا هو في الصحيح ابن الاكوع بقبول توبته لاجل تخلفه عن غزوة تبوك وسياتي ذلك ان شاء الله تعالى في حديثه الطويل في غزوة تبوك من المغازي بعون الله هذا باب بالتنوين لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان هو ابن مهران الاعمش عن مجاهد هو ابن جبر عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم

فتح مكة لا هجرة من مكة ولكن جهاد ونية اي الهجرة بسبب الجهاد في سبيل الله وبسبب النية الخالصة لله عز وجل لطلب العلم والفرار من الفتن بافنيان سدي الدهر واذا استنفرتم بضم الفوقية وكسر الفا فانفروا بكسر الفا الثانية اي اذا طلب منكم الخروج الى النفير فاخرجوا وهذا الحديث قدم في اول كتاب الجهاد وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد بن الفرا الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن خالد الحذاء هو ابن مهران عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن مجاشع بن مسعود بضم الميم وبعد الجيم الف فشين معجمة مكسورة فعين مهملة السلمي انه قال جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود بميم مضمومة فجيم مخففة اخره دال مهملة الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفتح فقال هذا مجالد يبايعك على الهجرة فقال عليه السلام لا هجرة بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام زاد في باب البيعة في الحرب ان لا يفروا ومن طريق عاصم عن ابي عثمان والجهاد اي اذا احتيج اليه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو هو ابن دينار وابن جريج عبد الملك ابن قال كل منهما سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يقول ذهبت به عبيد بن عمير بضم العين ابنا على الصغير ابن قتادة الليثي قاضي مكة الى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بشير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة راء بالصرف وعدمه جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى مني فقالت لنا انقطعت الهجرة من مكة بالنون ولابي ذر هنا فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة ان المومنين كانوا يفرون باديانهم الى الله والى رسوله مخافة ان يفتنوا في دينهم واما بعد فتح مكة فقد اظهر الله الاسلام والمومن يعبد ربه حيث شاء لكن جهاد ونية كما مر هذا باب بالتنوين اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة بضم طا اضطر كما في اليونينية وجواب اذا محذوف تقديره يجوز للضرورة واذا اضطر الرجل الى النظر الى شعور المومنات اذا عصين الله واذا اضطر ايضا الى تجريدهن من الثياب وبه قال حدثنا وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد محمود بن عبد الله بن حوشب بفتح الحا المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة اخره موحدة معروف الطائفي قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال اخبرنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد
الرحمن السلمي عن سعيد بن عبيدة بسكون عين الاول وتصغير
الثاني ابي حزرة السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله السلمي
وكان آبي عبد الرحمن عثمانيا يقدم عثمان بن عفان على علي بن ابي
طالب في الفضل كما هو مذهب الاكثرين فقال لابن عطية حبان
بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة وكان اي ابن عطية عليا يقدم
عليا في الفضل على عثمان كما هو مذهب قوم من اهل السنة
بالكوفة ان لا اعلم ابا الدرداء جرا بالجيم المفتوحة والراء المشددة
والهمزة اي جسر صاحبك عليا الدما وهذه العبارة فيها
سوء ادب وقد كان علي رضي الله عنه على اعلى درجات الفضل
والعلم لا يقبل احد الا باستحقاق سمعته يقول بين الرحبة
الله عليه وسلم والزبير بن العوام رضي الله عنه فقال ايتوا
روضة كذا هي روضة خاخ كما في الجاسوس وتحدرن بها امراة
اسمها سارة بالسين المهملة والراء اعطاها حاطب بالحا والطا المهملتين
ابن ابي بلتعة كتابا فاتت الروضة المذكورة فقلنا لها هات
الكتاب الذي اعطاه لك حاطب قالت اي ابن ابي بلتعة فقلنا
لتخرجن بلام مفتوحة للتاكيد وضم الفوقية وكسر الراء والجيم وتشديد
النون اي لتخرجن الكتاب اولا جردنك من ثيابك راوعيني الا في
الاستثنا ولاجردنك نصبه بان المقدرة يعني لتخرجن الكتاب
اي الا ان تجردي بحاي قوله لاقتلنك او تسلم اي الا ان تسلم وهذا
مطابق لما في الترجمة من قول وتجريدهن ولما كانت هذه المراة فات
عهدا كان حكمها حكم اهل الذمة فاخرجت من تحزتها بضم الحا المهملة
واسكان الجيم وبالزاي معقد ازارها الكائنة وفي باب الجاسوس
فاخرجت من عقاصها وهي شعورها المظفورة وهذا مناسب
لقوله في الترجمة اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة
لانه من لازم رويتهم اخراج الكتاب من عقاصها نظرهم الى شعرها
ولا تنافي بين قوله هنا فجزتها وقوله الاخر فعقاصها لاحتمال
ان يكون اخرجته اولا من حجزتها ثم اخفته في عقاصها او بالعكس
او كانت عقيصتها طويلة بحيث تقله الى حجزتها فربطته في عقيصتها
وعبر تره في حجزتها زاد في باب الجاسوس فاتيا به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذا فيه من حاطب ابن ابي بلتعة الى اناس من
المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم
فارسل عليه السلام الى حاطب فلما حضر قال له يا حاطب ما هذا

فقال

فقال يا رسول الله لا تعجل اني والله ما كفرت بعد اسلامي
ولا ارتددت للاسلام اختيارا ولكن لم احد فاجيبت ان اتخذ
عندهم يدا كلمة ان مصدرية في محل نصب بمقول اجبت فصدقه
النبي صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر فقال عمر بن الخطاب
يا رسول الله دعني اضرب عنقه بجزم اضرب فانه قد نافق
قال ذلك لانه والله كان قرشيا وباطنهم وانما فعل ذلك حاطب
متاولا اني غير مرتد وقد علم الله صدق نيته فنجاه من ذلك
قال عليه السلام ولابوي ذر والوقت وما يدريك لعل الله اطلع
على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم اي فقد غفرت ذنوبكم السالفة
وتاهلتم ان يغفر لكم ذنوب ستاتية ان وقعت منكم ومعنى الترجي
كما قاله النووي راجع الى عمر رضي الله عنه لان وقوع هذا الامر
محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم فعلا اي قوله اعملوا ما شئتم
الذي جراه اي جسر عليا رضي الله عنه على الدما وهذا الحديث
قد مر في الجاسوس من غير هذه الطريق بدون قول ابي عبد
الرحمن السلمي لابن عطية باب استعمال القراة
اي عند رجوعهم من غزوهم وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي
الاسود ولابي ذر عن الحموي والمستملي بن الاسود وهو عبد الله
ابن محمد بن حميد بن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ وحميد
جد عبد الله يكنى ابا الاسود فنسب تارة الى جده واخرى الى
جد ابيه قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الرا
مصغرا وحميد بن الاسود بضم الحا مصغرا ابو الاسود البصري
صاحب الكرابيسي وهو جد عبد الله بن ابي الاسود كلاهما
عن حبيب بن الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسر الها الازدي
البصري عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة واسد زهير الاحول المكي انه قال قال ابن الزبير
عبد الله لابن جعفر عبد الله رضي الله عنهم اتذكر اذ اي حين
اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن
عباس قال نعم اذكر ذلك فحملنا بفتح اللام عليه الصلاة
والسلام انا وابن عباس وتركك وعند مسلم واحملان عبد الله
ابن جعفر قال ذلك لابن الزبير قال ابن الملقن والظاهر انه
انقلب على الراوي كما نبه عليه ابن الجوزي في جامع المسانيد
وبه قال حدثنا ماكر بن اسماعيل بن زياد ابو عثمان القرشي
الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد

شبكة الألوكة www.alukah.net

اسمعيل بن شهاب انه قال قال السايب بن يزيد بالسين المهملة
ويزيد من الزيادة الكندي رضي الله عنه ذهبنا نتلقى
بتشديد القاف المفتوحة رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع الصبيان الى ثنية الوداع اي لما قدم من تبوك كما عند
الترمذي وحديث الباب اخرجه ايضا في المغازي وابو داود
والترمذي في الجهاد باب [illegible] ما يقول الغازي
اذا رجع من السفر وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسما الضبعي
البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم
وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل بالقاف
والفا واللام المفتوحات اي رجع من غزوه كبر ثلاثا قال
ايبون بعد الهمزة اي تحورا جعون الى الله انشاء الله نحن
تائبون اليه تعالى في نحن عابدون نحن حامدوه ربنا نحن
ساجدون والجار والمجرور متعلق بحامدون او ساجدون او بهما
او بالصفات الاربعة المتقدمة او بالجملة على طريقة التنازع وقول
ابن بطال انها الثمانية لا تتعلق بقوله ايبون لرفع الايات وانما
تتعلق بما في الكلام الذي بعد والنبي صلى الله عليه وسلم قد تقرر
عنده انه لا يزال تائبا عابدا ساجدا لكن هذا هو ادب الانبيا
عليهم السلام وظهور الافتقار الى الله تعالى سابقة في شكره واذ
عالم الحقيقة تفاهم التشريف عنده وانهم امنون مما يخافه غيرهم
تعقبه ابن المنير فقال الظاهر ان المشيئة انما علق عليها الاياب
خاصة وقوله قدوقع فلا تعلق وهم لان الاياب المقصود انما هو
الرجوع الموصل الى نفس الوطن وهو مستقبل بعد فلا يصح ان
يعلق النبي صلى الله عليه وسلم بقية الافعال بحال المشيئة لانه عد
حد الله ناجزا وعبده دايما والعمل انما جز لا ينبغي تعليقه على المشيئة
ولو صح انعكس الظم فقال صلت انشا الله لكان غلطا منه
لان انشا قد اراد ان يصلي وصلى فلا تشكيك في معلوم وبعض
الصوفية لا يقول بحجت ولكن يقول وصلت الى مكة وهذا تنطع
اجمع السلف على خلافه صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار
دينه ونصر عبده محمد صلى الله عليه وسلم على اعدايه وهزم
الاحزاب الذي تحزبوا في غزوة الخندق لحربه عليه السلام فاللام
للعهد وكل من تحزب من الكفار لحربه فملون جنسية ذهني
قوله وحده نفي السبب فنافي السبب وهذا الحديث قد سبق

في

في باب التكبير اذا علا شرفا من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا
ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله
ابن عمرو المنقري القعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
التنوري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن
ابي اسحاق مولى الحضارمة عن انس بن مالك رضي الله
عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفلة
بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفا اي مرجعه من عسفان
بضم العين وسكون السين المهملتين موضع بحال مرحلتين من
مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته
وقد اردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعها
اي فوقعا كما قال الحافظ الدمياطي ذكر عثمان مع مقتة صفية وهم
وانما هو عند مقفله من خيبر لان غزوة خيبر كانت في سنة سبع وارداف
صفية مع النبي صلى الله عليه وسلم وقومها كان فيها فاقتحم
بالفا والقاف والحا المهملة اي ركب منه ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري زاد في الطريق الآتي عن بعيره فقال يا رسول الله
جعلني الله فداك بكسر الفا وبالهمزة ممدودا قال عليه السلام
له عليك المراة بالنصب اي الزم المراة فقلب ابو طلحة ثوبا
على رحله حتى لا ينظر الى صفية واتاها فالقاها اي الخميصة
التي القاها على وجهه المساة بالثوب ولابي ذر فالقاه
اي الثوب عليها اي على صفية فسترها عن الاعين واصلح لهما
مركبها بفتح الكاف فركبا وانطلقنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي احاطنا به فلما اشرفنا اي اطلعنا على المدينة
قال عليه السلام نحن ايبون راجعون الى الله نحن تائبون
الى الله نحن عابدون لربنا نحن حامدون وسقط من هذه الرواية
قوله في السابقة ساجدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل
المدينة شكرا لله تعالى وتقليلا لاسته وبه قال حدثنا يحيى
ابن ابي اسحاق مولى الحضارمة ولابي ذر عن يحيى بن ابي اسحاق
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال هو ابو طلحة
مع النبي صلى الله عليه وسلم اي من غزوة خيبر مع النبي صلى الله
عليه وسلم صفية على راحلته اي ناقته فلما كانوا ولابي ذر كان
ببعض الطريق عثرت الناقة ولابي ذر والاصيلي الدابة
بدل الناقة فصرع بضم العين المهملة اي وقع النبي صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم والمراة بالرفع عطفا على النبي ويجوز النصب اي مع
المراة وان ابا طلحة بكسر هزة ان قاله احسب اي اظن قال
القتبي عن غيره اي رمى بنفسه عنه فاتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم سقط قولنا في الاربعي فر فقال يا نبي الله حقا ان
الله قال هل اصابك من شيء حرف الجر زايدة قال لا ولكن
عليكن المراة اي الزموها واظرفي امرها وغيراتي ذر بالمراة
جار ومجرور متعلق ابو طلحة مؤوبه على حاوحيه فقصد قصدها
اي مجى نحوها تالق مؤوبه عليها يسترها فقامت المراة صفية
فشدتها ابو طلحة على راحلتها فركبا النبي صلى الله عليه وسلم
وصفية فساروا هنيهة من مهما حتى اذا كانوا بظهر المدينة بفتح
الظاء المعجمة وسكون الهاء اي بظاهرها اوقال استقبلوا المدينة
بالشك من الراوي قال اي صلى الله عليه وسلم ايبون تائبون
عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة
وسقط ايضا قوله ساجدون وهذا الحديث من هذا الطريق ثابت
في رواية الكشميهني ساقط من رواية غيره بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لابي ذر وابن عساكر باب الصلاة
اذا قدم الغازي او المسافر من سفر وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محارب بن دثار
بكسر الدال وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي ملة انه قال سمعت
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي عليه السلام
ادخل المسجد فصل ركعتين للقدوم من السفر وليست بتحية وهذا
الحديث اخرجه المولف في نحو عشرين موضعا مطولا ومختصرا وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني البصري عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن كعب عن ابيه عبد الله وعند عبد الله بغير
العين بصيغة ابن كعب عن جد عبد الرحمن وهو الله عبد الله بغير
وهو ابن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة تخلفه
عن غزوة تبوك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من
سفر زاد ابو ذر عن الكشميهني ضحى بالعين والفاء وفي المسجد
فصلى ركعتين ثم ان جلس تبركا او لما ثبت في الخبر
واستنبط من الابتداء في المسجد قبل بيته وجلوسه للناس عند
قدومه فيسلموا عليه وهذا الحديث سبق في الصلاة واخرجه

سلم في الصلاة وابو داود في الجهاد والنسائي في السير
باب من لم ير ركعتين عند القدوم اي
من السفر وكان ابن عمر رضي الله عنهما وصله اسماعيل القاضي
في احكامه بمعناه يفطر اي اذا اقدم من السفر اياما لمن يشاء
انه لاجل من يجيء اليه للسلام عليه والتهنية بالقدوم لانه كان
لا يصوم في السفر لا فرضا ولا نفلا ويكره صوم التطوع حضرا
فاذا قدم من السفر صام لكنه يفطر اول قدومه لما ذكر ولابي ذر
عن الكشميهني يصيب بدل يفطر ومعناه صحيح لكن الاول
اصوب كما في الفتح وفي نسخة وقال ابن عمر وكان وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام البيكندي بالسين
مولاهم قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح الراسبي بضم الراء وهزة
ثم سين مهملة ابو سفيان الكوفي عن شعبة ابن الحجاج عن محارب
ابن دثار السدوسي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما انه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة من
غزوة تبوك او غزوة ذات الرقاع خرجنا ورا ناقة اوجلا
اوبقرة بالشك من الراوي زاد معاذ هو ابن معاذ العنبري على
ما هو موصول عند مسلم عن شعبة بن الحجاج عن محارب
السدوسي انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
يقول اشترى مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين
بواو مفتوحة ثم غير هز ولابي ذر بواقيتين بمعزة مضمومة
بدل الواو وواو ساكنة ودرهم او درهمين شكا من الراوي
وفي رواية عند المولف باوقية وفي اخرى احسب باربع اواق
وفي اخرى بعشرين دينارا قال المولف انه رواية وقية
انتهى وجمع القاضي عياض بين هذه الروايات بان سبب الاختلاف
الرواية بالمن فان المراد اوقية الذهب والاربع اواق بقدر
تلك الاوقية الذهب فلما قدم عليه السلام صلى بكسر العين المهملة
وتخفيف اللام الاولى وهو من ضبطه بالمداد المهملة
بدل المهملة في اوله موضع يقال له ذو طوى قريبا من
الباب بيانه امر بقرة فذبحت وطبخت فاكلوا منها وهذا الطعام
يقال له النقيعة بالنون والقاف مختلف ما قيل في النقع
وهو الغبار لان المسافر ياتي وعليه غبار السفر فلما قدم المدينة
امر بجاره ان اتى المسجد فاصاب فيه ركعتين بنصب فاصلي
عطفا على المسجد ووزن لي من الثمن سقط لفظة لي عند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محارب بن دثار عن جابر
انه قال قدمت من سفر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صل ركعتين واستكمل ايراد طريق ابن الوليد هذه من
حيث عدم المطابقة للترجمة فان اللائق ذكر ذلك في الباب
السابق واجيب بانه اشار بذلك الى ان القدر الذي ذكره
طرف من الحديث لان الحديث عند شعبة عن محارب دروي
وليع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند قدومه المدينة ورواه
ابو الوليد بن سليمان بن حرب عنه طرفا منه وهو امره بصلوة
ركعتين عند القدوم ورواه بعاذ عنه جميعه وفيه قصة
البعير لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه
جماعة قاله في الفتح مرار بوضع حاجة بالنصب اي في ناحية
بالمدينة على ثلاثة اميال منها من جهة المشرق وهذا من
قول المولف وهو ساقط في رواية ابي ذر وابن عساكر وهذا
اخر كتاب الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم
قال الحافظ بن حجر ثبتت البسملة للاكثر باب
فرض الخمس بضم المعجمة والميم وكان ابتدا فرضه باية واعلموا
انما غنمتم من شئ فان لله خمسه والرسول واضافته لله للتبرك
للابتدا باسمه تعالى وفي نسخة كتاب بدل باب وفي نسخة حذف
ذلك والاقتصار على قوله فرض الخمس وبه قال حدثنا عمران
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدي المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني علي بن
الحسين ان اباه حسين بن علي عليهما السلام وفي نسخة رضي الله
عنهما اخبره ان اباه علي رضي الله عنه قال كانت ولابن عساكر
كان لي شارف بالشين المعجمة اخره فاء مسنة من النوف من
نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطاني شارفا من الخمس اي الذي جعل لمن سر بة عبد الله
ابن جحش وكانت في رجب من السنة الثانية قبل بدر بثمانية
وكان ابن جحش قال لاصحابه ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرض فجعل له الخمس وقسم سائر
الغنيمة بين اصحابه فوقع رضي الله عنه بذلك كذا قرره
ابن بطال وتبعه ابن الملقن محتجين بما نقلاه من اتفاق

اهل

اهل السير ان الخمس لم يكن يوم بدر وعن اسماعيل القاضي
في غزوة بني قريظة انه قيل انه اول يوم فرض فيه الخمس
وجا صريحا في غنايم حنين وهي اخر غنيمة حضرها النبي
صلى الله عليه وسلم ويعارض هذا قوله في غزوة بدر
من المغازي من البخاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم
اعطاني مما افاء الله عليه من الخمس يومئذ فظاهره ان الذي
الذي اعطاه منه كان يوم بدر وقد ثبت انه وقع في الغنيمة
التي قبل بدر ورضي الله بذلك فكيف يثبت هناك وينفيه
في يوم بدر يرجح ان رسورة الانفال التي فيها التصريح بفرض
الخمس نزل غالبها في قصة بدر وقد جزم الداودي الشارح
بان اية الخمس نزلت يوم بدر وعنا يمانا قال علي رضي الله
عنه فلما اردت ان ابني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي ادخل بها واعد رجلا صواغا بفتح الصاد المهملة
وتشديد الواو ولم يسم من بني قينقاع بضم القاف وضم النون
وقد تفتح وتكسر غير منصرف ويجوز صرفه قبيلة من اليهود
قاله الكرماني وقال في القاموس شعب من اليهود كانوا بالمدينة
ان يرتحل معي فنانى بالنون بكسر المعجمة وذال معجمة ثقيلة
طيبة الرايحة اردت ان ابيعه السواعنن واستعين به
بالنصب عطفا على ابيعه اي استعين بثمنه في وليمة عرسي
بضم العين المهملة قال الجوهري العرس بعينه بضم العين طعام
الوليمة والعرس الرجل اذا بنى باهله وكذلك اذا اعتمها وفي
القاموس نحوه وبكسر العين امراة الرجل والوليمة طعام
الزفاف وحينئذ فينبغي كسر العين اي طعام المعمول عند العرس
عرسا باسم سببه فبينا بغير ميم انا اجمع لشارفي متاعا من
الاقتاب جمع قتب وهو بزوف والغرائر بالغين المعجمة والراء
المكررة جمع غرارة ما يوضع فيها الشئ من التبن وغيره واحمال
وشارفاي بتشديد اخره ساحات وللاربعة مناخات بزيادة
فوقية بعد الخاء للتذكير باعتبار لفظ مشارف والتانيث
باعتبار معناه والمعني وكان الى جنب حجرة رجل من الانصار
لم يقف الحافظ بن حجر على اسمه رجعت ولابوي ذر والوقت
وابن عساكر فرجعت حين جمعت ما جمعت من الاقتاب وغيرها
فاذا شارفاي قد اجبت بهمزة مضمومة وجيم مكسورة وموحدة
مشددة وفي اليونينية بصلح فوق اجتب بضم الهمزة وكسر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجيم وضم الفوقية وتشديد الموحدة مصحح عليها علوا وسفلا
فليتامل وتحرر ولابي ذر عن الكشميهني قد جبت بحذف
الهمزة وضم الجيم اي قطعت اشقها بالرفع نائب عن الفاعل
وبقيت بضم الموحدة وكسر القاف اي شقت هو اعراقيها بالرفع
ايضا كذلك واخذ بضم الهمزة من اكاد اجد بالفاء ولابي ذر
عن الكشميهني ولم ادر عيني من البكاجين ولابي ذر عن الكشميهني
حيث رايت ذلك انظر نيها بفتح الميم والظاء المعجمة وسقط
لفظ منها في رواية ابن عساكر وانما بالي على رضي الله عنه
خوفا من تقصيره في حق فاطمة رضي الله عنها او في تاخير
الابتنا بها لاجل دنوات انا قتين فعلت من فعل هذا الجب
والبقر والاخذ فقالوا فعل اي ذلك حمزة بن عبد المطلب
وهو في هذا البيت في شرب من الانصار بفتح الشين المعجمة
وسكون الراجاعة يجتمعون على شرب الخمر اسم جمع عند سيبويه
وجمع شارب عند الاخفش فانطلقت حتى ادخل بالرفع والنصب
ورجح ابن مالك النصب وعبر بصيغة المضارعة مبالغة في
استحضار صورة الحال والاكثار الاصل ان يقول حتى دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة نوف
النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت من قبل حمزة
رضي الله عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مالك فقلت
يا رسول الله ما رايت كاليوم قط اي اقطع عدا بالعين
والدال المهملتين حمزة على فاقتى بفتح الفوقية وتشديد
التحتية ثنيته ناقة فاجب ولابي ذر عن الكشميهني فجب
اسنمتها وبقر خواصرها وها هو ذا في بيت معه شرب
بفتح الشين جماعة يجتمعون لشرب الخمر فدعى النبي صلى الله
عليه وسلم بردائه فارتدى به ثم انطلق يمشي واتبعته
انا وزيد بن حارثة حتى جاء الذي فيه حمزة فاستاذن
في الدخول فاذن لنا فاذا هم شرب نطفق بكسر القاف الثانية
اي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل
بشارفي على فاذا اخرة قد عمل بفتح المثلثة وكسر الميم اخره
لام اي سكر حال كونه محمرة عيناه بسبب ذلك فنظر حمزة رضي الله
عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر
بفتح العاد والعين المشددة المهملتين اي رفعه فنظر الى ركبته
بالافراد ولابي ذر ركبتيه بالتثنية ثم صعد النظر فنظر

الي

الي سرته ثم صعد النظر فنظر الي وجهه فقال حمزة
هل انتم الا عبيد لابي اي كعبيد له يريد والله اعلم ان
عبد الله واباطالب كانا عبدان لعبد المطلب في المخنوع
لحرمته والجديد في سيدا وانه اقرب اليه منهما فاراد
الافتخار عليهم بذلك فرود النبي صلى الله عليه وسلم
انه قد عمل اي سكر منكص اي رجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على عقبيه بالتثنية رجوع النهقرى بان
مشى الي خلف وجهه خشية ان يزداد عبثه في حال سكره
فينتقل من القول الي الفعل فاراد ان يكون ما وقع منه
بمواثله ليدفعه ان وقع منه شيء وخرجنا معه صلى الله
عليه وسلم وكان ذلك قبل تحريم الخمر كما في رواية ابن جريج
عن ابن شهاب في الشرب ولم يواخذ عليه السلام حمزة
بقوله ومن تدا وي بمباح او شرب لبنا او اكل طعاما فسكر
فقد عذره وفوكا لمجنون والمغمى عليه والصبي يسقط عنهم
حد القذف وسائر الحدود غير تلاف الاموال ترفع القلم
عنهم فمن سكر من حلال فحكمه حكم هولا وحكي الطحاوي الاجماع
على ان من سكر من ذلك لا طلاق عليه وهو مذهبنا ايضا حتى
لو سكر مكرها عندنا لذلك واما ضمان اتلاف الشارفين فمتفقا انها
لازم لحمزة لوطالبه على به اذ الهلى متفقون على ان جنايات
الاموال لا تسقط عن الجانين وغير المكلفين ويلزم ضمانها في
كل حال كالعقلا وعند ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي عياش
ان النبي صلى الله عليه وسلم اغرم حمزة ثمن الناقتين ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله اعطاني شارفا من الخمس وقد سبق في
كتاب الشرب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي العامري قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة ام المومنين رضي الله
عنها اخبرته ان فاطمة الزهرا عليها السلام ولابي ذر بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم سالت ابا بكر الصديق رضي الله عنه
بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها
ما ترك بدل من قوله ميراثها او عطف بيان ولابن عساكر وابي
ذر عن الكشميهني ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما افاء الله عليه وهو ما اخذ من الكفار على سبيل الغلبة بلا
قتال ولا ايجاف اي اسراع خيل او ركاب او نحوها من جريبة او
بالهم بوا عنه خوفا ولينه او صولحوا عليه بلا قتال وسمي
فيا لرجوعه من الكفار الى المسلمين واما الغنيمة فهي ما اخذ
من الكفار بقتال او ايجاف ولو بعد انهزامهم وما اخذ من دارهم
اختلاسا او سرقة او لقطة ولم تحل الغنيمة الا لنا وقد كانت في
اول الاسلام لله صلى الله عليه وسلم خاصة يضع فيها ما شاء وعليه
يحمل العطاء وه صلى الله عليه وسلم لم يشهد جراثير سنح بعد
ذلك بخمسة كما في الاية واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه
وسميت بذلك لانها فضل وفايدة محضة والظهور تغاير الفيء
والغنيمة وهل يقع اسم كل منها على الاخر اذا افرد فان جمع بينهما
افترقا كالفقير والمسكين وقيل اسم الفيء يقع على الغنيمة دون
العكس وقد كان عليه السلام يخمس الفيء خمسة اخماس لاية ما افاء
الله على رسوله ويقسم خمسة على خمسة اسهم فالغنيمة من خمسة
وعشرين سهما له عليه الصلاة والسلام كان ينفق منه على مصالحه
وما فضل منه يصرفه في الصلاح وساير المصالح واما بعد وفاته عليه
السلام فيصرف هذا السهم لمصالح العامة كسد الثغور وعمارة الحصون
والقناطر وارزاق القضاة والايمة والسهم الثاني لذوي القربى
وبني هاشم وبني المطلب والثالث ليتامى الفقراء والرابع والخامس
للمساكين وابن السبيل واما الاربعة الاخماس فهي للمرتزقة وهم
وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام وكان للنبي صلى الله عليه وسلم
في حيوته مضمومة الى خمس الخمس فجملة ما كان له من الفيء احد
وعشرون سهما سهم منها للمصالح كلها والمراد انه كان يجوز له ان
ياخذ ذلك لكنه ياخذه وانما كان ياخذ خمس الخمس كما مر واما الغنيمة
فلخمسها حكم الفيء فيخمس خمسة اسهم للاية واربعة اخماسها للغانمين
وقال الجمهور بصرف الفيء كله الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصرفه بحسب المصلحة تقول عمر الا ترى فكانت هذه
خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابو بكر لفاطمة
رضي الله عنها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وفي رواية معمر عن الزهري في الفرايض رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا نورث بالنون وفي حديث ان مير عند انا
انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا

الذي

الذي هو ما تركنا والكلام جملتان الاولى فعلية والثانية اسمية
قال ابن حجر في فتح الباري ويويده ورود في بعض طرق الصحيح
ما تركنا فهو صدقة وحرفه الامامية فقالوا لا يورث بالمثناة
التحتية بدل النون وصدقة نصب على الحال وما تركنا مفعول
لم يسم فاعله فجعلوا الكلام جملة واحدة ويكون المعنى ان ما يترك
صدقة لا يورث وهذا تحريف يخرج الكلام عن نمط الاختصاص
الذي دل عليه قوله عليه السلام في بعض الطرق نحن معاشر الانبيا
لا نورث ويعود الكلام على ما مر فهو اي ان يختص به الانبيا لان
اموالهم اذا وقفوا اموالهم وجعلوها صدقة انقطع حق الورثة
عنها فهذا من تحاملهم او تجاهلهم وقد اورد بعض الاكابر الامامية
على القاضي شاذان صاحب القاضي ابي الطيب فقال اعجب
القاضي شاذان وكان ضعيف العربية قويا في علم الخلاف
لا اعرف نصب صدقة بن رفعها ولا احتاج الى علمه فانه لا حذف
فيه وبكل ان فاطمة وعليا من افصح العرب لا تترفعان ولا اشالك
اليه فكان منها فلو كانت لها حجة فيما لخطته لابد يا هاشم لابي بكر
فسلت ولم يخرجوا ما وانما فعل الامامية ذلك لما يلزمهم على رواية
الجمهور من فساد مذهبهم لانهم يقولون بانه صلى الله عليه وسلم
يورث كما يورث غيره من عموم المسلمين لعموم الاية الكريمة وذهب
النحاس الى انه يصح النصب على الحال وانكره القاضي لتاييده
مذهب الامامية لكن قرره ابن مالك ما تركناه متروك صدقة
فحذف الخبر وبقي الحال كالعوض منه ونظيره قراءة بعضهم
وخن عصبة نقضت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وفي رواية
معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة
من وجه اخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا نقل الترمذي
عن بعض مشايخه ان معنى قول فاطمة لابي بكر وعمر الا تكلمكما
اي في هذا الميراث وتعقب بان قرينة قوله غضبت يدل
على انها انتقلت من الكلام جملة وكذا صرح المهجر قال في
الفتح وقال الكرماني وانما غضب فاطمة وهو امر محض على مقتضى
البشرية وسكنت بعد ذلك او الحديث كان متاولا عندها ما يحتمل
عن معاشر الورثة وضرورتهم ونحوها واما هجرانها فمحمول
انقباضها عن لقايه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ

شبكة الألوكة www.alukah.net

السلام من خيبر وفدك يتصرف فيهما من ولي الامر
الى اليوم وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي في غزوة
خيبر قال ابو عبد الله البخاري معنى قوله في الحديث
يريد تعالى في القرآن من قوله تعالى ان نقول الا اعتراك الخ
بكسر اللام وفتح النون الوقية اي انه من باب الافتعال واصله
من عر وننه فاصبته وسمه يعروه واعتراه الى وهذا وقع في المجاز
لابي عبيدة وسقط قوله قال ابو عبد الله الى ولابن عساكر
وزاد ابو ذر في رواية الحموي هنا ترجمة فقال قصة فدك
وهي زيادة مستغنى عنها باسبق في الحديث المتقدم وبه قال
حدثنا اسحاق بن محمد الفروي بفتح الفاء وسكون الراء كسر
الواو والقرشي المدني الاصبحي قال حدثنا مالك بن انس امام
دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن مالك بن اوس بن
الحدثان بفتح الحاء وسكون الواو وبالسين المهملة والحدثان
بالحاء والدال المهملتين والمثلثة المفتوحات وبعد الالف
نون ابن عوف بن ربيعة النصري بالنون من بني نصر بن معاوية
اختلف في صحبته قال الزهري وكان محمد بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة ابن مطعم ذكر لي محمد ذكر ان حديثه ذلك اي
الاتي ذكره فانطلقت حتى ادخل بالنصب اي الى ان ادخل
والرفع على ان تلون عاطفة ورجح ابن مالك النصب على بالك
ابن اوس مسألة غير ذلك الحديث فقال ملك بينا بفتح
يم ولابي ذر بينما اما جالس في اهلي حين متع النهار بضم
ميم مفتوحة فنون مهملة مفتوحات اشتد حره وارتفع وطال
وجواب بينما قوله اذا رسول عمر بن الخطاب يحتمل ان يكون
الرسول يرفا الحاجب فاتاني فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت
معه حتى ادخل بالنصب والرفع على عمر فاذا هو جالس على
رمال سرير بكسر الراء وقد تفتح ما ينسج من سعف النخل ونحوه
بفتح السين وسمه فراش ينام عليه وما هو من اديم مفروش عليه
ليس بينه وبينه فراش فقال بالمال بكسر اللام على اللغة المشهورة اي
يا مالك على الترخيم ويجوز الضم على انه صار اسما مستقلا بنفسه
اعراب المنادى المفرد انه فرع عثمان من قومك اهل بيات
من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن وكان قد اصابهم جدب
في بلادهم فنتجموا المدينة وقد امر بضرب لهم والذي في الفرع
واصله بهم بضم الراء وسكون الضاد وفتح الجيم

مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر انتهى ولعل فاطمة
رضي الله عنها لما خرجت غضبي من عند ابي بكر ذادت في اشغالها
بشانها من مرضها والجران المحرم انا هوان يلتقي فيه من هذا
وهذا قالت عائشة رضي الله عنها وكانت فاطمة تسأل ابا بكر
نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من سهمه في
الخمس من خيبر بعدم العرف وهو الخمس وفدك بفتح الفاء والدال
المهملة بالعرف ولابي ذر وفدك بعد مه بلد بينها وبين المدينة
ثلث مراحل وكانت له صلى الله عليه وسلم خاصة وصدقته
بالمدينة بنصب صدقته عطفا على المنصوب السابق وبالجر
عطفا على المجرور اي نخل بني النضير التي في ايدي بني فاطمة
فكانت قريبة من المدينة ووصية بخريف يوم احد وكانت سبع
حوائط في بني النضير وما اعطاه الانصار من ارضهم وحقه من الفيء
من اموال بني النضير وتلك ارض وادي القرى اخذه في الصلح
حين صالح اليهود وحصان من حصون خيبر الوطيح والسلالم حين
صالح اليهود ونصف فدك وسهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها
عنوة فابى اي استنع ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا
شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت فاني
اخشى ان تركت شيئا بكسر همزة ان تركت من امره ان ازيغ
بفتح الهمزة وكسر الزاي وبعد التحتية الساكنة عين معجمة اي
ان امیل عن الحق الى غيره قالت عائشة فاما صدقته عليه السلام
بالمدينة فدفعها عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى علي وعباس
رضي الله عنهما يقترحها لاجل جهة التملك فاما بالغابة ولابي ذر والاخير
اي الذي يخص النبي صلى الله عليه وسلم منها وفدك فامسكها عمر
ولم يدفعها لغيره وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانتا
لحقوقه التي تعروه اي التي تنزل به وتروبه اي الحوادث
التي تصيبه وامرهما الى من ولي الامر بعده عليه السلام فكان
ابو بكر رضي الله عنه يقدم نفقات امهات المؤمنين وغيرها
مما كان يصرفه عليه السلام فيصرفه من مال خيبر وفدك وما فضل
من ذلك جعله في المصالح ويعمل عمر بعده ذلك فلم كان عثمان
تصرف في فدك بحسب ما راى فاقطعها لمروان لانه تاول ان
الذي يختص به صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده
واستغنى عثمان عنها باموال قد وصل اليها بعض اقاربه قال
الزهري حين حدث بهذا الحديث فهما اي الذي كانا يخصه عليه

السلام

اي بعطية قليلة غير مقدرة فاقبضه بكسر الموحدة فاقسمه بينهم
فقلت يا امير المومنين لو امرت به غيري اي بان يدفع الرضخ لهم
غيري وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي له باللام بدل به بالموحدة
ولعله قال ذلك تحرجا من قبول الامانة قال عمر ولابي ذر فاقبضه
ايها المرء بين هل قبضه ام لا والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه
فبينا بفتح الموحدة ولابي ذر حينما انا جالس عنده واتاه حاجبه
يرفا بمثناة تحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فاء فالف وقد تقدم قال الحافظ
ابن حجر ولم يتبين لي طريق ابي ذر وكان يرفا من موالي عمر ادرك
الجاهلية ولا يعرف له صحبة فقال هل لك رغبة في عثمان بن عفان
وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن ابي وقاص
زاد الشافعي وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب على
الاربعة طلحة بن عبيد الله حال كونهم يستاذنون في الدخول عليك
قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا ثم جلسوا يرفا يسيرا ثم قال لهل لك يا
علي وعباس زاد شعيب في روايته في المغازي يستاذنان قال عمر
رضي الله عنه فوافقتهما بفتح الفوقية وكسر الذال المعجمة فدخلا
وسلما وجلسا فقال عباس اقض بيني وبين هذا
اي علي وهما يختصمان اي يتنازعان وتيما بالمثناة الفوقية
ولان فيهما افاء الله على
رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب من بني
النضير ولابي ذر عن الحموي والمستملي من مال بني النضير فقال
الرهط عثمان واصحابه يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما
من الاخر فقال ولابي ذر فقال عمر تيدكم بفتح المثناة الفوقية
وسكون التحتية ونصب الدال على الاغراء فاجمعوا كيدكم وليس في
الفرع غيرها وسببها عياض للغابسي وعبدوس وقد حكى سيبويه
عن بعض العرب بيسي فلان بفتح الموحدة قال عياض فالياء يعني التحتية مبدلة من همزة والت بمعنى الفوقية مبدلة من واو لانه
في الاصل وادة اتئن فالنصب على المصدر بالتقدير تيدكم وايدكم ولابي
ذر تايدكم بفتح المثناة وهمزة مكسورة وقال في الفتح وفتحها وضبطها
غيره بالقلم باسطها واخرا بالقلم ايضا برفعها وللاصيلي تئيدكم بكسر
اوله وضم الدال بعد الهمزة المفتوحة وضبطها بعضهم بالقلم بسكون
الدال وعند بعضهم تايدكم بكسر الفوقية كانه مصدر تاد يتيد فتركت
همزة قال في القاموس من التيد الرفق يقال تيدك يا هذا اي
اتيد ويتيدك زيد اي امهله اما بضم الكاف مجرورة او باسكانها والكاف
للخطاب قال ابن مالك لكون الاسم فعل ويقال تئيد زيد اتئيدا والمعنى

هنا

هنا اصبروا وامهلوا يعجل رسلكم انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اي
اسالكم بالله الذي باذنه تقوم السما فوق رومسكم بفتح عمد والارض
على الماء تحت اقدامكم هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث معاشر الانبيا ما تركنا صدقة بالرفع خبر المبتدا الذي
هو ما الموصولة وتركنا صلته والعايد محذوف اي الذي ما تركناه
صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وكذا غيره
من الانبيا بدليل قوله في الرواية الاخرى معاشر الانبيا فليس خاصا
به عليه السلام واما قول زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله ورث
سليمان داود فالمراد ميراث العلم والنبوة والحكمة قال الرهط
عثمان واصحابه قد قال عليه السلام ذلك فاقبل عمر على علي وعباس
رضي الله عنهم فقال انشدكم الله باسقاط حرف الجر وسقط لفظ الجلالة
لابي ذر انعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك
اي لا نورث ما تركناه صدقة قالا قد قال ذلك وسقط هذه الجملة
من قوله قالا لابي ذر قال عمر فانا احدثكم عن هذا الامر ان الله
قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفي بشي لم يعطه
احدا غيره ثم قرا ما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت
هذه اي بنو النضير وخيبر وفدك خالصة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم لا حق لاحد فيها غيره فكان ينفق منها نفقته ونفقة اهله
ويعزل الباقي في مصالح المسلمين هذا مذهب الجمهور وقال الشافعي
يقسم الفي خمسة اقسام كما سيأتي مفصلا فتاول قول عمر هذا بانه يريد
الاخماس الاربعة ورايه ورايكما ولابي ذر ورايكما ما اختار هما بالمثناة
الفوقية جملة ساكنة وزايه مفتوحة من الخيارة وفي الجمع يقال حاز الشي واختاره
جمعه وضمه اي للساكنين دونكم وللكشميهني ما اختارهما بالمثناة الفوقية
والراء ولا استاثر بالمثناة الفوقية وبعد الهمزة مثلثة اي ما انفرد
بها عليكم فدا عطاكموه اي الفي وللكشميهني اعطاكموها اي اموال
الفي وربها بالموحدة المفتوحة والمثلثة المشددة المفتوحة اي مزقها
فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي
فيجعله مجعل بفتح الميمين والعين المهملة بينهما جيم ساكنة مال الله
في السلاح والكراع ومصالح المسلمين وهذا لا يعارضه حديث عايشة
ان الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند شعير لانه يجمع
بينهما بان كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم توفي في طول السنة
يحتاج ان يطرقه عام اخراج مئي سنة فيخرجه فيحتاج الى تقويض

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما اخذ من غلة لك استدان فوا بكسر الميم رسول الله صلى الله
عليه وسلم بذلك حيويته انشدكم بالله بحرف الجر هل تعلمون
ذلك قالوا نعم قال لعلي وعباس انشدكما بالله ولابي وراثتكما
الله باسقاط الجار هل تعلمان ذلك وفي رواية عقيل عن ابن شهاب
في الزوايض قال لا نعم قال عمر بن توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو
بكر فعمل بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تعلمانه فيه
لصادق بار مرشد تابع للحق زاد في سلم بعد قوله قال
ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجيتما تطلب ميراثك من
ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها قال ابو بكر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ثم توفي الله ابا بكر فكنت
انا ولي ابا بكر فقبضتها سنتين من امارتي بكسر الهمزة اعمل بفتح
الميم فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو
بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جيتماني
تكلماني وكلمتكما واحدة وامركما واحد جيتني يا عباس تسالني نصيبك
من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم وجاءني هذا يريد امراته من ابيها
فقلت لكما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لي
ظهر لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما
عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها بفتح الواو
وتخفيف اللام اي لتتصرفا فيها وتنتفعا منها بقصد حفظها والتصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا بقصد حظ النفس اذ هي
صدقة بحرمة التلبيك بعده صلى الله عليه وسلم فعلتما اذ هو ما
البينة بذلك دفعتها اليكما جاءني هذا يعني بالعباس بحرف الجر هل دفعتها
اليكما بذلك قال الرهط عثمان واصحابه نعم فاقبل عمر على علي
وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم
قال فطلبتما مني قضاء غير ذلك فوالله الذي
باذنه تقوم السما بغير عمد والارض على الماء لا اقضي فيها قضاء غير
ذلك وعند ابي داود والله لا اقضي بغير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الي فاني اكفيكماها وقد استكمل
الخطابي هذه القضية بان عليا وعباسا اذا كانا قد اخذا هذه من عمر
على شريطة ان يتصرفا فيها كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم والخليفتان بعده وعلما انه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث

ما تركنا

ما تركنا صدقة فانكما سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف
يطلبانه من ابي بكر وان كانا سمعاه من ابي بكر او في زمنه بحيث افاد عندهما
العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر واجيب بانهما اعتقدا
ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض واما مخاصمة
علي وعباس بعد ذلك فلم يكن في الميراث بل في ولاية الصدقة وحقوقها
كيف تعرض وعورض بقوله في اخر الحديث في رواية الساجي ثم جيتماني
الان تختصمان يقول هذا اريد نصيبي من امراتي والله لا اقضي بينكما
الا بذلك اي الا بما تقدم من تسليمها على سبيل الولاية هذا باب
بالتنوين اداء الخمس من الدين بكسر الدال والخمس بضم الميم وتسكن اي
اعطاء خمس الغنيمة للجهات الخمس من الدين وفي كتاب الايمان عبر
بقوله من الايمان بدل قوله هنا من الدين وجمع بينهما بانه ان قدر بانا الايمان
قول وعمل دخل اداء الخمس من الايمان وان قدر بانه تصديق دخل في الدين
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن عن ابي جمرة بالجيم والراء ضربن عمران الضبعي
بضم العين المعجمة وفتح الموحدة من بني ضبيعة بطن من عبد القيس
انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد
القيس بن افصى بهمزة مفتوحة فعاء ساكنة فصاد مهملة مفتوحة
ابن دعمي بدال مهملة مضمومة فعين مهملة ساكنة على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله هذا الحي من ربيعة بيننا وبينك
كفار مضر فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام المراد به الجنس فيتناول
الاشهر الحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة لحرمة القتال فيها عندهم
فمرنا بامر زاد في الايمان فصل اي مفصل بين الحق والباطل فاخذ
منه ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني به وندعوا اليه من
ورائنا من البلاد البعيدة عن المدينة اولا دنا واخلافنا بالخا
المهملة جمع حلف قال عليه السلام امركم باربع وانهاكم عن اربع
الايمان بالله بالجر بيان او بدل من الاربع المامور بها شهادة
ان لا اله الا الله بالجر ايضا بيان لسابقه وعقد عليه السلام بيده
واقام الصلاة المكتوبة وايتاء الزكاة المفروضة وصيام رمضان
لم يذكر الحج لانه عليه السلام علم انهم لا يستطيعون بسبب كفار مضر وغير
ذلك وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم هذا موضح الترجمة واستشكل
كون قال امرهم باربع وذكر خمسة واجيب بان الاربعة هي ما عدا الشهادة
لانهم كانوا مقرين بها وانهاهم عن الانتباذ في الدبا بضم الدال المهملة
وتشديد الموحدة ممدودا وعن الحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وبالمثناة

الحزاعي اخا جويرية ام المومنين قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم زاد في الوصايا عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيا الا سلاحه الذي اعده لحرب الكفار وبغلته البيضا دلل وارضا تركها صدقة وهذا موضع الترجمة لان نفقة نسائه صلى الله عليه وسلم بعد موته كانت مما خصه الله به من الفي ومنه فدك وسهمه من خيبر وهذا الحديث قدسبق في اول الوصايا

باب ما جا من الاخبار في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن رضي الله عنهن وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وقرئ بكسر القاف وفتحها قراتان في بيوتكن اي لا تخرجن منها وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم اي الاوقت الاذن وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي ومحمد غير منسوب هو ابن مقاتل المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد الايلي كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالعنعنة والافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عقبة بضم العين وسكون الغوقية ابن مسعود ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل بضم القاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح المثلثة وضم القاف اي ركضت اعضاوه الشريفة عن خفة الحركات زاد في باب حد المريض ان شق عليه المجا عنه من الصلوة واشتد وجعه استاذن ازواجه اي طلب منهن الاذن ان يمرض بضم التحتية وفتح الميم وتشديد الراء في بيتي فاذن رضي الله عنهن له عليه السلام الحديث وذكره هنا مختصرا وساقه مطولا في الصلاة ومطابقته للترجمة لما ترجم له هنا في قولها بيتي حيث اسندت البيت الي نفسها وجه ذلك ان سكن ازواجه عليه السلام في بيوته من الخصايص فكما استحققن النفقة لحبسهن استحققن السكنى ما بقين فنبه المولف على ان هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن لسكنى البيوت ما بقين وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن حكم الجمحي المصري قال حدثنا نافع هو ابن يزيد المصري قال سمعت ابن ابي ملكية عبد الله بن عبيد الله قال قالت عايشة رضي الله عنها توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي هذا موضع الترجمة وفي يوم دوري اي على حساب الدور الذي كان قبل المرض وبين سحري بفتح السين

المرفت بتشديد الفا المطلي بالرفت وهذا الحديث قدسبق في كتاب الايمان باب نفقة نسا النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم من الاقتسام من باب الافتعال ولا نافية وليست ناهية فيقتسم مرفوع لا مجزوم ويروي كما قاله العيني وغيره لا تقسم وريشي دينارا التقييد بالدينار من باب التنبيه بالادنى على الاعلى ما تركت بعد نفقة نسائي امهات المومنين ومونة عاملي الخليفة بعدي فهو صدقة اني لا اورث اولادا خلفه مالا ونفس عملي نفقة نسايه لكونهن محبوسات على الازواج بسببه او لعظم حقوقهن في بيت المال لتضلعهن وقدم حجرتهن وكونهن امهات المومنين ولذلك اختصصن بساكنهن ولم يرثهن ورثتهن وهذا الحديث اخرجه ايضا في الوصايا والفرايض وسلم في المغازي وابو داود في الخراج وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شي ياكله ذو كبد بكسر الموحدة انسان او حيوان غيره الا شطر شعير وبرفع شطر اي نصفه وسق او جزي او شي من شعير فاكلت منه فطال علي فكلته ففني اي فرغ قيل ان البركة مع جهل الماخوذ منه فلما كالته علمت مدة بقايه ففني عند تمام ذلك الامد وايا حديث كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه تحمول على اول عمله اياه او عند اخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا ومطابقة الحديث للترجمة في قولها فاكلت منه الخ فانها لم تذكر انها اخذته في نصيبها بالميراث الم تستحق النفقة لاخذ الشعير منها لبيت المال وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق وسلم في اخر الكتاب وابن ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابو اسحاق عمرو ابن عبد الله السبيعي قال سمعت عمرو بن الحارث المصطفى

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسكون الحا المهملتين وبني او باطن حلقومي ومحرجه بالنون المفتوحة
وسكون الحا المهملة صدري يعني انه عليه السلام توفي وهو مستند
الى صدرها وما يحاذي نحرها منها وجمع الله بين ريقي وريقه
اي في اخر يوم من الدنيا واول يوم من الاخرة قالت دخل اخي
عبد الرحمن بن ابي بكر ومعه سواك بيان لجمع الله بين ريقي
النبي صلى الله عليه وسلم وريقها فنظرت النبي صلى الله عليه وسلم
عنه فاخذ فقضمته بأسناني وليّنته ثم سننته بنون مفتوحة
فاحرى ساكنة اي سوكته عليه الصلاة والسلام به وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير بتصغير نسبة لجده واسم ابيه كثير بالمثلثة قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين زين العابدين
ان صفية بنت حيي رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونها تزوره
وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان الواو في وهو
معتكف للحال ثم قامت تنقلب اي ترد الى منزلها فقام معها رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قريبا من باب المسجد عند باب
ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر عليهما رجلان من الانصار
فقيل لهما اسيد بن حضير وعباد بن بشر فلما على رسول الله
صلى الله عليه وسلم اسرعا المشي فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على
رسلكما بكسر الراء وسكون السين المهملة اي امشيا على هينتكما فليس
معي ترداها انه فقالا سبحان الله يا رسول الله اي تنزه الله عن
ان يكون رسوله عليه السلام متهما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا
القول وكبر عليهما ذلك بضم الموحدة اي شق عليهما ما قال عليه
السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسقط للكسيهني
والحموي قول رسول الله الخ ان الشيطان يبلغ من الانسان
مبلغ الدم اي لمبلغ الدم ووجه الشبهة شدة الاتصال وهو كناية
عن الوسوسة واني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما
شيئا من السوء قال اما منك النافع خاف عليهما الكفر
ان ظنا به قحة فبادر الى اعلامهما نصيحة لهما قبل ان يقذف الشيطان
في نفوسهما شيئا يهلكان به وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر
القرشي الحزامي قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة الليثي
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم عن عمر بن الخطاب

عن

عن محمد بن يحيى ابن حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة عن
عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
ارتقيت اي صعدت فوق بيت حفصة وفي باب التبرز في البيوت
من الطهارة فوق ظهر بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونه يقضي حاجته حال كونه مستدبر القبلة مستقبل الشام
وطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة وبه قال حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس
لم تخرج من حجرتها اي من بيت عائشة وهذا موضع الترجمة وكان
القياس ان تقول من حجرتي من باب التجريد كما تقدم غير مرة
من انها والتت لها حجرة واخبرتها اخبرت به وهذا وسبق الحديث
في باب وقت العصر من الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن اسمعيل
التنوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو وتخفيفا مصغرا
ابن اسما الضبعي البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله اي ابن عمر
رضي الله عنه وعن ابيه انه قال قام النبي صلى الله عليه وسلم
خطيبا فاشار نحو مسكن عائشة اي بيتها فقال ههنا اي جانب
الشرق الفتنة ثلثا من حيث يطلع قرن الشيطان وهو طرف
راسه اي حين يدني راسه الى الشمس وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام الاعظم
عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
عن عمرة ابنة ولابي ذر بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان عندها في بيتها والفاحفت عمرت
انا ولم يعرف الحافظ بن حجر اسمه يستاذن في بيت حفصة بنت
عمر ام المومنين والجملة في محل جر صفة لانسان قالت عائشة
يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك ولابن عساكر في بيت
حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي
اظنه فلانا لعم اي عن عم حفصة من الرضاعة ولم يسم ثم قال
عليه السلام الرضاعة بفتح الراء تحرم ما يحرم الولادة بتشديد
الراء المكسورة بعد ضم اول الفعل منها ولابي ذر ما يحرم من الولادة
بفتح اوله وسكون الحا المهملة وضم الراء مخففا وزيادة من الجارة اي
مثل ما يحرم من الولادة نسبا ونون على حذف مضاف وهذا الحديث قد

شبكة الألوكة www.alukah.net

سبق في باب الشهادة على الانساب والرضاع باب
ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الدال وسكون
الراء وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده
من ذلك مما لم تذكر قسمته اي على سبيل قسمة الصدقات ويذكر
بضم التحتية وفتح الكاف ولابي ذر مما لم يذكر بالسقاط من وتذكر بالفوقية
بدل التحتية وكذا الكشميهني لكنه بالتحتية بدل الفوقية ومن شعره
بفتح العين وبعد سكونها ا وشينه ما يترك بفتح التحتية والوحدة
والراء المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما يتبرك بزيادة فوقية
بعد التحتية من باب التفعل من البركة وحذف العايد للعلم به وقال
الحافظ بن حجر ولابي ذر عن شيخه يعني الحموي والمستملي يشترك
بالشين المعجمة من الشركة قال الباجي وهو ظاهر لقوله قبله مما لم يذكر
قسمته ولابي ذر عن الكشميهني ما يتبرك فيه اصحابه فزاد لفظ فيه
وغيرهم بعد وشاربه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله الانصاري البصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابي عبد الله عن ثمامة بضم المثلثة وبميمين بينهما الف
ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة ولابي ذر حدثنا ثمامة عن جده
انس ولابي ذر حدثنا انس ان ابا بكر الصديق رضي الله عنهما
لما استخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعولية بعثه الى البحرين بضم
الفوقية مبنيا للمفعولية بعثه الى البحرين تثنية بحر بلد مشهور
بين البصرة وعمان وكان الاصل ان يقول ممن لكنه من باب الالتفات من
الغايب الى الحاضر فكتب له هذا الكتاب اي كتابا بفريضة الصدقة
السابق ذكره في باب زكاة الغنم وتشهيرته عندهم اطلق واشار اليه
بقوله هذا الكتاب ولفظه في الباب المذكور ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب
لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي
فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله به
رسوله فمن سيلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سيل فوقها
فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم في كل خمس شاة
الحديث بطوله مما يخرج سياقه كله عن غرض الاختصار لا سيما وليس
المراد الا قوله وختمه اي ختم ابو بكر الكتاب المذكور بخاتم
النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله بخاتم النبي الخ للحموي والمستملي
وكان ينقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله
سطر وزاد في الباس ان هذا الخاتم كان في يد ابي بكر في
يده بعده وانه سقط من يد عثمان وهو جالس على بير اريس وبه

قال

قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد هو
ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله مكبرا الاسدي
بفتح الهمزة والسين المهملة ابو احمد الزبيري الكوفي قال حدثنا
عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الجشمي بضم الجيم
وفتح الشين المعجمة البصري نزيل الكوفة قال اخرج الينا انس
هو ابن مالك نعلين جردا وين بفتح الجيم وسكون الراء ثنية
جرد اي وبر الاجرد اي خلقين بحيث لم يبق عليها شعر ولابي ذر
وابن عساكر جردا وتين بالمثناة الفوقية بعد الواو وقبل التحتية
والقياس الاول كما مر وين لها ولابي ذر عن الكشميهني لهما قبالان
بكسر القاف تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يكون
بين الاصبعين قال ابن طهمان فحدثني ثابت البناني بضم الموحدة
بعد اي بعد ان كان انس اخرج الينا النعلين عن انس انهما
نعلا النبي صلى الله عليه وسلم وكانه راي النعلين يعلم انهما
نعلاه عليه الصلاة والسلام فحدثه بذلك ثابت عن
انس وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في اللباس وبه قال
حدثنا ولغير ابي ذر حدثني محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة
والشين المعجمة المشددة العبدي البصري الملقب بندار قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني عن حميد بن هلال العدوي ابو نصر البصري ولابي
ذر بن عبد اليونينية حدثنا حميد بن هلال عن ابي بردة بن
ابي موسى الاشعري انه قال اخرجت الينا عايشة رضي الله
عنها كساء ملبدا وازارا غليظا وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم وكان لبسه عليه الصلاة
والسلام لهما تواضعا واتقالا عن قصد اذ كان يلبس ما وجد
وهذا الحديث اخرجه في اللباس ايضا وكذا مسلم وابو داود والترمذي
وابن ماجة وزاد سليمان هو ابن المغيرة القيسي البصري عن
حميد عن ابي بردة على رواية ايوب عن حميد بن هلال عن ابي
بردة ما وصله مسلم عن سفيان بن عيينة عن سليمان بن المغيرة
قال اخرجت الينا عايشة ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكا
من هذه التي يدعون لها بالمثناة التحتية ولابي ذر تدعونها
ولمسلم التي يسمونها الملبدة بضم الميم وفتح اللام والموحدة المشددة
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
العتكي المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون

شبكة الألوكة www.alukah.net

التيمي عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابن سيرين
محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه ان فتح النبي صلى الله عليه
وسلم الكسر فاتخذ مكان الشعب بفتح الشين المعجمة اي الصدع
والشق سلسلة من فضة وفاعل اتخذ انس او النبي صلى الله
عليه وسلم وجزم بالاول بعضهم لقوله في رواية فجعلت في مكان الشعب
سلسلة قال في الفتح ولا مخة فيه لاحتمال ان يكون فجعلت بضم الجيم
على البناء للمجهول فيرجع الى الاحتمال لابهام الجاعل ولابي ذر فاتخذ
مبنيا للمفعول سلسلة بالرفع نايب عن الفاعل قال عاصم الاحول
رايت القدح المذكور وشربت فيه اي تبركا به عليه السلام وهذا
الحديث اخرجه ايضا في الاشربة وبه قال حدثنا سعيد بن محمد
ابو عبد الوهاب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم ابن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي
الزهري قال حدثنا ابي ابراهيم بن الوليد بن ابي الوليد بن ابي مليكة
المخزومي حدثه عن محمد بن جبير بن مطعم وبن حلحلة بفتح الحاء وسكون اللام
وحلحلة بفتح الحاءين المهملتين وسكون اللام الاولى الدولي بدال مهملة
مضمومة فمهملة مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني الديلي بكسر
الدال وسكون التحتية من غير همز وصوبه عياض حدثه ان ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري حدثه ان علي بن حسين هو زين العابدين حدثه انهم
حين قدموا المدينة النبوية من عند يزيد بن معاوية مقتل ابيه
حسين بن علي رحمة الله عليه في عاشوراء سنة احدى وستين لقيه
المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الراء بينهما وسكون
الخاء المعجمة ولها صحبة فقال له اي قال المسور لزين العابدين هل لك
الي من حاجة تامرني بها قال زين العابدين فقلت له لا فقال
له المسور فهل انت معطي بضم الميم وسكون العين وكسر الطاء المهملة
وتشديد التحتية اي هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياي ولعل هذا السيف ذا الفقار وفي مراة الزمان
انه عليه السلام وهبه لعلي قبل موته ثم استقل الى الله ولعل اراد المسور
بذلك صيانة سيفه النبي صلى الله عليه وسلم ليلا ياخذه من لا يوفي
قدره كما قال فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه اي ياخذونه منك
بالقوة والاستيلاء وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص بضم حرف
المضارعة وفتح اللام سنيا للمفعول اي لا يصل السيف اليهم ولابن
عساكر اليه اي لا يصل الي السيف احد ابدا حتى تبلغ نفسي بضم
الفوقية وفتح اللام اي تقبض روحي انا علي بن ابي طالب خطبا

ابنة

ابنة ابي جهل جويرية تصغير جارية او جملة بفتح الجيم
على فاطمة رضي الله عنها فسمعت بسكون الفين رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا
وانا يومئذ محتلم ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الحتلم
فقال عليه السلام ان فاطمة مني اي بضعة مني وانا اتخوف ان
تفتن في دينها بسبب الغيرة وقوله تفتن بضم اوله وفتح ثالثه
ثم ذكر عليه السلام صهرا له من بني عبد شمس واراد به ابا العاص
ابن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس وكان زوج ابنته
قبل البعثة فاثنى عليه خيرا في مصاهرته اياه قال حدثني
فصدقني بتخفيف الدال في حديثه ووعدني اي ان يرسل الي
زينب فوفى لي بما وعدني ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فوفى لي بالنون بدل اللام واني لست احرم حلالا ولا احل
حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبنت عدو الله ابدا فيه اشارة الى ان اباحة نكاح
بنت ابي جهل لعلي رضي الله عنه ولكن نهي عن الجمع بينها
وبين ابنته فاطمة رضي الله عنها لان ذلك يوذيها واذاها يوذيه
صلى الله عليه وسلم وخوف الفتنة عليها بسبب الغيرة فيلزم
من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت بني الله عليه السلام وبنت
عدو الله وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل وياتي ان شاء الله
تعالى في النكاح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة بضم السين المهملة
وسكون الواو وفتح القاف ابو بكر الكوفي الثقة العابد عن
منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة ابن يعلى الثوري
الكوفي عن ابن الحنفية محمد بن علي بن ابي طالب انه قال
لو كان علي رضي الله عنه ذاكرا عثمان اي ابن عفان ورعي
ابن ابي شيبة من وجه اخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال
كنت عند ابن الحنفية فقال بعض القوم من عثمان فسالته
فقلت له اكان ابوك يسب عثمان فقال لو كان ذاكرا عثمان
اي بسوء كما زاده الاسعيلي وجواب لو قوله ذكره يوم جاءه ناس
مشوا سعاة عثمان عماله على الزكاة ولم يقف الحافظ
ابن حجر على تعيين الساعي ولا المشي فقال لي علي اذهب الى
عثمان فاخبره انها اي المصحفية التي ارسل بها الي عثمان
صدقة رسول الله اي مكتوب فيها مصارف صدقة رسول الله

صلى الله عليه وسلم فرسما تكن يعملون فيها اي جاهلية ولابي
ذر يعملوا بحذف النون ولابن عساكر وابي ذر بها بدل فيها
اي هذه الصحيفة قال ابن الحنفية فاتيته بها فقال
اعنها بقطع الهمزة المفتوحة وسكون العين المهملة وكسر النون
اي اصرفها عنا واخاردها لانه كان عنده نظيرها فاتيت
بها عليا فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها قال ولابي
ذر وقال الحميدي عبد الله بن الزبير شيخ المولف حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا محمد بن شوذب قال
سمعت منذر الثوري عن ابن الحنفية قال اوصلني ابي
علي بن ابي طالب خذ هذا الكتاب فاذهب به الى عثمان فان
فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة ولابي ذر عن
الكشميهني بالصدقة بالموحدة بدل في واراد المولف بايراد هذا
بيان مقرج سفيان بالتحديث ومحمد بن سوقة بسماعه من
منذر وقد ترجم المولف لاشياء ذكر بعضها دون بعض فاذكره ولم
يخرج له حديثا في الدرع ويحتمل انه اراد ان يكتب له حديث عايشة
ان صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة فلم يتفق له ذلك
وقد سبق في البيوع ومن ذلك المعنى ولعله قصد كتابة حديث
ابن عباس ان صلى الله عليه وسلم كان يستلم الركن بمحجن وقد
مضى في الحج ومن ذلك الشرب وفيه حديث انس السابق في الطهارة
في قول ابن سيرين عند ما شرب من شراب النبي صلى الله عليه وسلم
وذكره للفتح بدل ما عداه من انيته صلى الله عليه وسلم ،

باب الدليل على ان الخمس من الغنيمة لنوائب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ما تنزل به من الملمات والحوادث
والمساكين اي لاجلهم ولاجل ابناء السبيل صلى الله عليه وسلم اهل
الصفة نصب بمفعول المصدر المضاف لفاعله والارامل عطف على
اهل الصفة جمع ارمل الرجل الذي لا امراة له والمراة التي لا زوج لها
حين سالته عليه السلام فاطمة الزهراء وشكت اليه الطحن
اي شدة ما تقاسيه منه للكشميهني الطحين بكسر الحاء تحتية
ساكنة بعدها مشددة مقابلة الرحى اذ تجد منها بضم الياء من الاجاد
اي يعطاها خادما من السبي الذي حضر عنده فوكلها بتخفيف الكاف
اي فوض امرها الى الله وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة
والدال المهملة المخففة والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وفتح الموحدة
المشددة قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد الحكم

ابن عتيبة قال سمعت ابن ابي ليلى عبد الرحمن حدثنا ولابي
اخبرنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام
اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن وفي سلم ما تلقى من الرحى
في يدها فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى
بسبي بضم الهمزة وقال ابن الاثير السبي الهب واخذ الناس
عبيدا اناثا تسترقهم عبدا او جارية فلم توافقه اي
لم تتفاوقه ولم تجتمع به وسلم فلم تجده ولقيت عايشة فذكرت
لعايشة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عايشة
له فجاءنا عليه السلام والحال انا قد فرشنا ولابي ذر عن الكشميهني
اخذنا مضاجعنا قد هممنا لننوم اي لان ننوم فقال على مكانكما
اي الزماه وسلم فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية
ولابي ذر عن الكشميهني قدمه على صدري وحتى عاية لمقدر اي
دخل عليه السلام في مضجعنا حتى فقال الا ادلكما على خير
مما سالتماه ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني سالتماني واسند
الغير اليهما والسايل انما هو فاطمة فقط لان سالهما كان برضاه اذا
اخذتما مضاجعكما فكبرا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين
وسبحا ثلاثا وثلاثين بكسر الموحدة في الموضعين وفتح الميم
فان ذلك خير لكما مما سالتماه من نابدة الخادم
منذ اطحن ونحوه ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني سالتما
بحذف الضمير فان قلت لا تطابق بين الترجمة والحديث لانه
لم يذكر فيه اهل الصفة ولا الارامل اجيب بانه اشار بذلك الى
ما ورد في بعض طرق الحديث كما قدته فعند الامام احمد من وجه اخر
عن علي في هذه القصة مطولا وفيه والله لا اعطيكم وادع اهل
الصفة تطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم اضافي النفايل
وفي النفقات والعوالات وسلم في الدعوات باب
معنى قول الله تعالى ولابي ذر وابن عساكر عز وجل بدل قوله
تعالى فان لله خمسه مبتدا واخبره محذوف اي ثبت لله خمسه
والجمهور على ان ذكر الله للتعظيم كما في قوله تعالى والله ورسوله احق
ان يرضوه واذ المراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وللرسول
اللام للملك فله عليه السلام خمس الخمس من الغنيمة سواء حضر القتال
اولم يحضر وقال البخاري يعني للرسول شيء ذلك فقط لا ملكه وانما
خص قسمة الخمس اليه اشارة الى انه ليس للغانمين فيه حق
بل هو مفوض الى رايه وكذلك الى الامام بعده وذهب ابو العالية

شبكة الألوكة www.alukah.net

البوظاهر الاية فقال يقسم ستة اقسام ويعرف سهم الله الى الكعبة لما روي انه عليه السلام كان ياخذ منه قبضة فيجعل للكعبة ثم يقسم ما بقي على خمسة وقيل سهم الله لبيت المال وقيل مضموم الى سهم الرسول وسقط قوله وللرسول لغير الى ذي واستدل البخاري لما ذهب اليه بقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وهذا طرف من حديث ابي هريرة الاتي ان شاء الله تعالى في هذا الباب وفي حديث معاوية السابق في العلم انما انا خازن والله يعطي وذكر موصولا في الاعتصام بهذا اللفظ وبه قال حدثنا ابو الوليد ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان ابن مهران الاعمش وسمير هو ابن المعتمر وقتادة بن دعامة الاعمى سمعوا سالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال ولد لرجل منا غلام يسمى محمدا فاراد ان يسميه محمدا فقال شعبة بن الحجاج في حديث منصور هو ابن المعتمر ان الانصاري يعني انس بن فضالة قال حملته يعني ولده على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وقال شعبة ايضا وفي حديث سليمان الاعمش ولد لي انس المذكور غلام فاراد ان يسميه محمدا فقال عليه السلام سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي بفتح السين وضم الميم المشددة باسمي فيه الاذن في التسمية باسمه البركة الموجودة لمن فيه من القال الحسن من معنى الحمد لتكون محمودا وفيه احاديث جمعها بعضهم في جزء وسماه ولا تكنوا بفتح اوله وثانيه والنون المشددة واصله تتكنوا فحذفت احدى التاءين بكنيتي ابي القسم فاني انما جعلت قاسما اقسم بكسر اي اعطي اموال المواريث والغنايم وغيرها عند الله وليس ذلك لاحد الا لله فلا يطلق هذا الاسم بالجملة الا له عليه السلام وحده فيجتنبه المكنى مطلقا وهو مذهب اهل الظاهر وعند مالك يباح مطلقا لان هذا كان في زمن الرسول للالتباس بكنيته صلى الله عليه وسلم وقال ابن جرير النهي للتنزيه والادب لا للتحريم وقال اخرون النهي مخصوص بمن اسمه محمد واحد ولا باس بالكنية وحدها وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي فيما رواه مسلم موصولا بعثت قاسما اقسم بينكم واما قال عليه السلام تطييبا لنفوسهم لما فاضلهم في العطاء قال ولابي ذر وقال عمرو بفتح العين ابن مرزوق شيخ المؤلف ما وصله ابو نعيم في مستخرجه

اخبرنا

اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت سالما هو ابن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه انه قال اراد اي الانصاري ان يسميه القاسم اي اراد الانصاري ان يسمي ولده القسم ومن لازم تسميته به ان يكون ابوه ابا القاسم فيكون مكنى بكنيته صلى الله عليه وسلم فقال له ابي صلى الله عليه وسلم سموا بفتح المهملة وضم الميم ولابي ذر تسموا بفوقية مفتوحة وفتح الميم باسمي ولا تكنوا بفتح النون بينهما كاف ساكنة ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة اصله تتكنوا فحذف احد التاءين بكنيتي وهذا الحديث اخرجه ايضا في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الادب وسلم في الاستيذان وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سالم بن ابي الجعد عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال ولد لرجل منا اسمه انس بن فضالة غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك بفتح النون الاولى وكسر الثانية بينهما كاف ساكنة اخره كاف قبلها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني نكنك بحذف التحتية ابا القاسم ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وكسر الثانية وكسر العين المهملة ورفع الميم ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننعمك بالجزم اي لا نقر عينك بذلك فاتى الاعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لا نكنيك بفتح النون الاولى وسكون الكاف وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني نكنك بحذف التحتية ابا القاسم ولا ننعمك عينا ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننعمك عينا بالجزم فقال النبي صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار سموا بالسين المفتوحة وضم الميم ولابي ذر تسموا بزيادة فوقية قبل السين وله ايضا فتسموا بزيادة فوقية مفتوحة وفتح الميم باسمي ولا تكنوا بكنيتي بفتح التاء والكاف والنون المشددة ولابي ذر ولا تكنوا بسكون الكاف بعدها فوقية والنون مخففة فانما انا قاسم بين البخاري رحمه الله تعالى الاختلاف على شعبة بل اراد الانصاري ان يسمي ابنه محمدا او القاسم وانما راى ترجيح انه اراد ان يسميه القاسم بطريق التوري هذه ويقوي ذلك انه لم يقع

قيتين

الانظار من الانصار عليه الاجل لزم مطرحق من نشيته ولده
القاسم ان يصير هو ابو القاسم كما روبه قال حدثنا ان بن موسى
بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة المروزي وسقط ابن موسى لغير
ابي ذر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن
بضم الحا مصغرا ابن عوف احد العشرة المبشرة القرشي الزهري
انه سمع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه قال ولابي
ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله
به خيرا يفقهه في الدين والله المعطي وانا القاسم فاعطي
لا احد ما يليق به وفي باب من يرد الله به خيرا يفقهه
في الدين من كتاب العلم وانا اقاسم بادأة الحصر واستكمل
من حيث ان معناه ما انا الا قاسم وليس بصحيح وله صفات اخر ب
كالرسول والمبشر والنذير واجيب بان الحصر انما هو بالنسبة الى
اعتقاد السامع وهذا ورد في مقام كان السامع معتقدا كونه معطيا
فلا يبقى الا ان اعتقده السامع لاكل صفة من الصفات وجاز
اعتقاد انه معط لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا الا
قاسم لا معط وان اعتقد انه قاسم ومعط ايضا فيكون من
باب قصر الطبت اي ما انا الا قاسم قصر الافراد اي لا شركة في
الوصفين بل انا قاسم فقط ولا تزال هذه الامة ظاهرة على
من خالفهم حتى يأتي امر الله اي الغيبة وهم ظاهرون وفيه بان
ان هذه الامة اخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان طوائفها
وضعف الدين فلا بد ان يبقى من امته ما يقوم به وهذا الحديث
سبق في العلم وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة
بعدها نونين بينهما الف قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام اخره
مهملة مصغرا قال حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان بن المغيرة قال حدثنا
هلال هو ابن علي الفهري عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين
وسكون الميم اخره هاء تانيث الانصاري النجاري عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم
ولا امنعكم وانما انا الله المعطي في الحقيقة وهو المانع انا ولابي
ذر عن الكشميهني انما انا قاسم اضع حيث امرت لا براي ممن
قسمت له قليلا فذلك مقدر الله له ومن منعت له كثيرا فبقدر
الله ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد مصدر الزيادة

ابو

ابو عبد الرحمن المقبري مولى ال عمر بن الخطاب قال حدثنا
سعيد بن ابي ايوب بكسر العين الخزاعي واسم ابي ايوب
مقلاص وسقط لغير المستملي بن ابي ايوب قال حدثني
بالافراد ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل النوفلي
عن ابن ابي عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة
واسمه نبهان بضم النون وسكون الموحدة الانصاري الزرقي
واسم ابي عياش عبيد او زيد بن معاوية بن الصامت عن
خولة بفتح الخا المعجمة وسكون الواو بنت قيس بن فهد الانصارية
زوج حمزة بن عبد المطلب او زوج حمزة هي خولة بنت ثابر
بالمثلثة الحولانية او ثابر لقب لقيس بن فهد وبه جزم ابن المرزبان
رضي الله عنها انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان رجالا يتخوضون بالخا والضاد المعجمتين من الخوض
وهي المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل في التصرف في الشيء اي يتصرفون
في مال الله الذي جعله لمصالح المسلمين بغير قسمة حق بل بالباطل
واللفظ وان كان اعم من ان يكون بالقسمة او بغيرها لكن تخصيصه
بالقسمة لتفهم منه الترجمة صريحا كما قاله الكرماني فلهم النار يوم
القيامة فيه ردع الولاة ان يتصرفوا في بيت مال المسلمين بغير حق
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم احلت لكم
الغنائم اي ولم تحل لغيركم وقال الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدل
قوله تعالى وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها هي ما اصابوها
مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعده الى يوم القيامة فعجل لكم هذه
اي غنائم خيبر واتفقوا على ان الآية نزلت في اهل الحديبية
وزاد ابو ذر الاية نهب ولابي ذر فهي اي الغنيمة للعامة من
المسلمين حتى يبين اي الاستحقاق الرسول صلى الله عليه
وسلم انه للقاتلين ولاصحاب الخمس فاظهر ان مجمل والسنة مبينة
له وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان قال حدثنا حصين
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن عامر
الشعبي عن عروة بن الجعد البارقي بالموحدة والراء والقاف
الازدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الخيل معقود في نواصيها ولابن عساكر بنواصيها الخير الاجر
هو نفس الخير اي الثواب في الاخرة والمغنم بفتح الميم وسكون
المعجمة اي الغنيمة في الدنيا اي يوم اعتبارا فيه ان الجهاد

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا ينقطع ابدا وسبق هذا الحديث في الجهاد وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده
اي في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده اي
في الشام والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
بفتح الفاء والقاف او بكسر الفاء وضم القاف وكلاهما في اليونينية
فكنوز رفع على الاول ونصب على الثاني وقد صدق الله تعالى
رسوله وانفقت كنوزهما في سبيل الله وبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن ابراهيم بن راهويه انه سمع جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن عبد الملك ابن عمير الكوفي عن جابر بن سمرة بفتح السين المهملة
وضم الميم رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر
بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
وهذا الحديث اخرجه ايضا في علامات النبوة والايمان والنذور وسلم
في الفتن وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة
قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة
وفتح الشين المعجمة الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح السين المهملة
وتشديد التحتية ابن ابي سيار وردان الواسطي قال حدثنا
يزيد الفقير لانه اصيب في فقار ظهره ابن صهيب الكوفي قال
حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اهللت بالقاف هي من حفاياه
فلم يحل احد غيره وامته وهذا الحديث سبق في الطهارة في باب
التيمم وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله تعالى لمن جاهد في سبيله لا
يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بانه ولابن عساكر
ان يدخله بفضله الجنة بعد الشهادة في الحال او ينير حسابه ولا عذاب
بعد البعث ويكون فايدة تخصيصه انه ذلك كفارة لجميع خطاياه
ولا يوذن بما حسناته وعبر عن تفضله تعالى بالثواب بلفظ تكفل
الله لتطمين به النفوس وترتاح اليه القلوب او يرجعه بفتح الياء

لان

لان رجع يتعدى بنفسه اي او اوان مرجعه الى مسكنه الذي خرج
منه مع اجر ولابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني مع ما نال من اجر
بلا غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة اي غنموا فالقضية
مانعة الخلو لا الجمع لان الخارج للجهاد ينال الخير بكل حال فاما ان
يستشهد فيحل الجنة واما ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة
معا وهذا بخلاف الواقي في اديرجعه فانها تفيد منع كلها وهذا
الحديث قد سبق في الايمان والجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابن المبارك عبد الله عن معمر هو ابن
راشد عن همام بن منبه بفتح الهاء وتشديد الميم ومنبه بضم الميم وفتح
النون وتشديد الموحدة المكسورة عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوي ذر والوقت وابن عساكر
قال النبي صلى الله عليه وسلم غزا اي اراد نبي من الانبياء ان
يغزو وعند الحاكم في مستدركه من طريق كعب الاحبار ان هذا النبي
هو يوشع بن نون وكان الله تعالى قد نبأه بعد موسى عليه
السلام وامره بقتال الجبارين فقال لقومه لا يتبعني بالجزم
على النهي ويجوز الرفع على النفي رجل ملك بضم امراة بضم الموحدة
وسكون الميم اي عقد نكاح امراة وهو اي والحال انه يريد
ان يبني بها اي يدخل عليها وتزف اليه ولما يبن بها اي والحال
انه لم يدخل عليها لتعلق قلبه غالبا بها فيشتغل بما هو عليه من
الطاعة وربما ضعف جوارحه بخلاف ذلك بعد الدخول ولا يتبعني
احد بنى بيوتا بالجمع ولما يرفع سقوفها ولا احد ولابن عساكر
وابي ذر عن الحموي والمستملي والاخر بالخاء المعجمة والراء اشترى غنما
اي حوامل او خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام بعدها فاء
مخففة جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد يطلق على غير
النوق وهو اي والحال انه ينتظر ولادها بكسر الواو وبعد
الدال الهاء مصدر ولد يلد ولادا وولادة واو في قوله غنما او
خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة
التاء عليه ويويد لو نها للتنويع رواية ابي ذر على عن محمد
ابن المثنى ولا رجل له غنم ابقر او خلفات ويحتمل ان يكون الشك
اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة انها
حوامل والمراد ان لا تتعلق قلوبهم باي شيء ما تركوه مفرقا
فقرا يوسع بضم فتحه من بني اسرائيل ممن لم يتصف بتلك الصفة
حدثنا من الزيادة وهي ارحيا بفتحة مفتوحة فراء ساكنة فحتية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ساكنة فاء مهملة مقصورا صلاة العصر او قريبا من ذلك وعند
الحاكم رواية عن كعب وقت عصر يوم الجمعة فكادت الشمس
ان تغرب ويدخل الليل وعند ابن اسحاق فتوجه بني
اسرايل الى اريحا فاحط بها ستة اشهر فلما كان السابع نفخوا
في القرون فسقط سور المدينة فدخلوها وقتلوا المحاربين
وكان القتال يوم الجمعة فبقيت منهم بقية وكادت الشمس
تغرب وتدخل ليلة السبت فخاف يوشع عليه السلام ان يعجزوا
فلم لا يحل لهم قتالهم فيه فقال للشمس انك مأمورة امر
تسخير بالغروب وانا مأمور امر تكليف بالصلاة او القتال
فسلي غروبك وهل خاطبته للشمس حقيقة وان الله تعالى خلق
فيها تمييزا وادراكا يأتي ذلك ان شاء الله تعالى في الفتن في
سجودها تحت العرش واستيذانها من حيث تطلع اللهم
احبسها علينا حتى نفرغ من قتالهم فحبست بضم الحا وكسر
الوحدة اي ردت على ادراجها او وقفت او بطيت حركتها
حتى فتح الله عليه ولابي ذر عن الكشميهني عليهم فجمع يوشع
الغنائم زاد في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عند
النسائي وابن حبان وكانوا اذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار
فتاكلها فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها بفتح اوله وثالثه
اي لم تذق طعمها وهو على طريق المبالغة اذا كان الاصل ان يقال
فلم تاكلها وكان المجيء علامة للقبول وعدم القبول فقال يوشع
عليه السلام ان فيكم غلولا اي سرقة من الغنيمة فليبايعني
من كل قبيلة رجل اي فبايعوه فلزقت يد رجل بيده بكسر
الزاي فقال يوشع فيكم الغلول فليبايعني بالتحتية بدل
اللام ولابي ذر فلتبايعني بالفوقية فتبايعك اي فبايعته
فلزقت يد رجلين او ثلاثة بيده وفي رواية ابن المسيب
رجلين بالجزم فقال يوشع فيكم الغلول فجاؤا براس
مثل راس بقرة ولابن عساكر البقرة بالتعريف من الذهب
فوضعوها فجاءت النار فاكلتها قال ابن المنير جعل الله
علامة الغلول الزاق يد الغال والهم ذلك يوشع فدعاهم
للمبايعة حتى تقوم له العلامة المذكورة ولذلك يوفق الله
تعالى خواص هذه الامة من العلي لمثل هذا الاستدلال فقد
روي في الحكايات المسندة عن الثقات انه كان بالمدينة
محجة يغسل فيها النساء انه جيء اليها بامراة فبينما هي تغسل

اذ وقعت عليها امراة فقالت انا زانية وضربت يدها على عجيزة
المراة الميتة فالزقت يدها فحاولت وحاول النساء نزع يدها فلم يكن
ذلك فرفعت الى والي المدينة فاستشار الفقهاء فقال تايل تقطع
يدها وقال الاخر يقطع بضعفة من الميتة لان حرمة الحي اكد فقال
ابو الي لا ابرم امرا حتى اوامر ابا محمد الله يعني به مالكا رحمه الله
تعالى فقال لا تقطع من هذه ولا من هذه ما ارى لهذه الامراة
تطلب حقها من الحد فخذوا هذه المراة القاذفة فحضر بها سبعة
وسبعين سوطا ويدها ملتصقة فلما ضربها تكملة الثمانين اخذت
يدها فاما ان يكون مالك رحمه الله اطلع على هذا الحديث فاستعمله
بنورا لتوفيق في مكانه واما ان يكون وفق فوافق وقد كان
الزاق يد الغال بيد يوشع تنبيها على ان اليد عليها حق تطلب
ان تخلص منه او ويل لها على انها يد ينبغي ان يغرب عليها واستنبط
من هذا الحديث ان احكام الانبياء قد يكون بحسب الامر الباطن ويجس
صاحبها خبر يوحي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد
على صاحبها يوم القيامة ثم احل الله لنا الغنايم خصوصية
لنا وكان ابتداء ذلك من عزوة بدر رواه سبحانه وتعالى فنحن
نرجو انا داخلون نحن بنو يعقوب نبينا عليه السلام وامتنا
لغيرنا لئلا يكون قتالهم لاجل الغنيمة لقصورهم في الاخلاص
بخلاف هذه الامة المحمدية فاخلاصهم غالبا جعلنا
الله من المخلصين بمنه وكرمه وفي التعبير بنا تعطيم حيث ادخل
عليه السلام نفسه الكريمة بصدد قوله ان العصاة امتي عجبا وضعفا
اشارة الى ان الفضيلة عند الله تعالى اظهار الضعف والعجز بين
يديه تعالى وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وسلم في المغازي
هذا باب حدثنا بالتنوين الغنيمة لمن شهد
الوقعة لان غاب عنها وبه قال حدثنا حلدة هو ابن الفضل
المروزي قال اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري عن
مالك الامام عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن ابيه اسلم انه
قال قال عمر رضي الله عنه لولا اخر المسلمين الذين لم يوجدوا
بعد ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها خاصة بعد اخماسها
الناجيز لها لان ذلك حقهم بطريق الاصالة لكنه رضي الله عنه
راى انه اذا فعل ذلك لم يبق شيء لمن يجيء بعد من بيت المال
سدادا فتضمن حسن نظره رضي الله عنه انه يفعل في ذلك
امرا يسع اولهم واخرهم فوقفها وضرب عليها الخراج للغانمين ولمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

يجيء بعدهم من المسلمين ومنع بيعها لعوان الحاكم في الارض المغنوة
ان تقسم كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اي بين من شهدها
كما تقسم الغنائم وقال ابو حنيفة وصاحباه الامام بالخيار ان شاء
قسمها وقسم اربعة اخماسها وان شاء تركها ارض خراج واحتج لهم
بانه صلى الله عليه وسلم لم يكن قسم خيبر بكلها ولكنه قسم طائفة
منها على ما احتج به عمر رضي الله عنه في هذا الحديث وتركت طائفة
منها فلم تقسم كما مر وي عن ابن عباس وابن عمر وجابر والذي
كان قسمه منها هو الشق والنطاة وتركت سائرها وعند سهل ابن
ابي حثمة ما رواه الطحاوي وهو قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر نصفين فصفا لنوائبه وحاجته ونصفا بين المسلمين فقيه
انه كان وقف نصفها لنوائبه وحاجته وقسم بقيتها بين من شهدها
وان الذي وقفه منها هو الذي كان دفعه الى اليهود مزارعة على ما في
حديث ابن عمر وجابر قال الطحاوي فعلمنا من ذلك ان قسم ولاة ان يقسم
ويترك ولاة ان يترك فثبت بذلك ان هذه الاراضي المفتتحة للامام
ان يقسمها ان راى ذلك صلاحا للمسلمين وقد فعل ذلك عمر في ارض
السواد بما جاع الصحابة فتركها للمسلمين ارض خراج ينتفع
به من كان في عصره من المسلمين ومن بعدهم واجاب الشافعي فيما قاله
ابن المنذر بان عمر استطاب انفس الغانمين الذين فتحوا ارض
السواد وتعقب بانه مخالف لتقليل عمر بقوله لولا اخر المسلمين وابيب
بان معناه لولا اخر المسلمين ما استطبت انفس الغانمين وروى
الطحاوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص بان اباه لما فتح ارض مصر
جمع من كان معه من الصحابة واستشارهم في قسمة ارضها بين
من شهدها كما قسم بينهم غنائمها او كما قسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر بين من شهدها او يوقفها حتى يراجع عمر رضي الله عنه
فقال نفر منهم فيهم ابن الزبير بن العوام والله ما ذاك اليك ولا الى
عمر انما هي ارض فتحها الله عز وجل علينا واوجفنا عليها خيلنا
ورجالنا وحوينا ما فيها وقال نفر منهم لا نقسمها حتى نراجع امير
المؤمنين فيها فاتفق رايهم الى ان كتبوا الى عمر في ذلك فكتب
اليهم عمر بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فقد وصل الي
ما كان من اجابكم علي ان تفيئوا عطايا المسلمين ومؤونة من يغزوا
اهل العدو من اهل الكفر واني قسمتها عليكم لم يكن لمن بعدكم مادة
يغزون بها عدوكم ولولا ما احمل عليه في سبيل الله عز وجل وادفع
عن المسلمين من مؤونتهم واجزي علي ضعفا يهم واهل الديوان منهم

لقسمتها

لقسمتها بينكم فاد فعوها فيما على من بقي من المسلمين حتى تنفق
اخر عصابة تغزو من المؤمنين والسلام عليكم ولما وضع عمر الخراج
على اهل العراق غلبوا سنده ان يقسمها بينكم واحتجوا عليه بقوله
تعالى ما افاء الله على رسوله من اهل القرى الى قوله وابن السبيل
ثم قال للفقراء المهاجرين فادخلهم معه قال والذين تبوؤا الدار
والايمان يريد الانصار فادخلهم معهم احتج عليهم بقوله
تعالى والذين جاؤا من بعدهم فادخلوهم من يجيء بعدهم فان
قلت لا يكون قوله والذين جاؤا من بعدهم استينافا والخبر في
قوله تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ويكون الفرق بين هؤلاء الذين
لم يوجدوا بعد وبين الذين تبوؤا الدار وهم الانصار وكانوا يحفرون
الوقايع فيستحقون كما قلت هاجرين واما هؤلاء فلا يوجد فيهم الاستحقاق
ولم تدع ضرورة الى العطف لامكان الاستينافي اجيب بان الاستينافي
هنا لا يصح لانهم حينئذ يكون خبرا عن كل من يجيء بعد الصحابة ان
يستغفر لهم وقد وقع خلاف هذا اما الروافض وغيرهم من
السابين غير المستغفرين فلو كان خبرا لزم الخلف وهو باطل واذا
حملنا ذلك معطوفا ادخلنا الذين جاؤا من بعدهم في الاستحقاق
للفيئة وجعلنا قوله يقولون جملة حالية كالشرط للاستحقاق كانه
قال يستحقون في حالة الاستغفار وبشرطه وبهذا قال مالك لا حق
لمن سب السلف في الفي وحج فلا يلزمهم خلف والذي تقرر ان
مذهب الحنفية والحنابلة ان الامام مخير فيما فتح عنوة بين قسمته
ارضه كالمنقولات ووقفها ومذهب الشافعية قسمتها على من حضر
الوقعة وعند المالكية انها تصير وقفا بنفس الظهور وقال الشافعية
في ارض التي يقرها الامام لتبقى الرقبة موقوفة ويمنع بيعها المستحق
كل عام بخلاف المنقول فانه موض للهلاك وبخلاف الغنيمة فانها بعيدة
عن نظر الامام واجتهاده لتاكيد حق الغانمين ولا يلزم الامام ان يرى
قسمة ارض التي او بيعها وقسمة ثمنها جاز لكن لا يقسم بسهم
المصالح بل يوقف وتصرف غلته في المصالح او يباع ويصرف ثمنه
اليها اهـ

باب من قاتل للمغنم اي مع قصد

ان تكون كلمة الله هي العليا **هل ينقص من اجره** ظاهر صنيع
المولف لا واحتج له ابن المنير بان قصد الغنيمة لا يكون منافيا
للاجر ولا مقتضاه اذا قصد معه اعلاء كلمة الله لان السبب
لا يستلزم الحصر ولو كان قصد المغنم بينا في قصد ان تكون
كلمة الله هي العليا لما كان الجواب عن الشارع عما ماحيث قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو للمغنم في سبيل الله وكان الجواب المطابق ان يقال من قاتل للمغنم فليس في سبيل الله دفعا الظاهر انه ينقص لكنه كما قال في الفتح انه نقص نسبي فليس من قصد اعلاء كلمة الله محضا في الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا اخر من غنيمة او غيرها وقال العيني ليس له اجر نقلا عن النقصان لان المجاهد هو الذي يجاهد في سبيل الله لاعلاء كلمة الله والظاهر انه اراد من قاتل للمغنم فقط من غير قصد لاعلاء كلمة الله وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر هو لقب محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة قال حدثنا ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال قال اعرابي هو لاحق بن ضبيرة الباهلي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم اي لاجل الغنيمة والرجل يقاتل ليذكر بضم اليا مبنيا للمفعول اي لاجل ان يذكر بالشجاعة عند الناس ويقاتل ليرى بضم اليا مبنيا للمفعول اي لاجل ان يرى مكانه بالرفع نائب عن الفاعل اي مرتبته في الشجاعة من ولابن عساكر في سبيل الله فقال عليه السلام من قاتل لتكون كلمة الله اي توحيده هي العليا بفتح العين وهو المقاتل في سبيل الله وان قصد مع ذلك الغنيمة كما سبق اما لو قصد الغنيمة كما سبق اما لو قصد الغنيمة فقط فليس في سبيل الله فلا اجر له البتة على ما لا يخفى قال ابن المنير فكيف ترجم له بنقص الاجر وجوابه انه اراد مع قصد الاعلا كما ذكرته فتامله باب ذكر الامام ما يقدم عليه من هذا يا اهل الحرب بين اصحابه وقوله يقدم بفتح الدال وتخفيفها بفتح التحتية والموحدة لم يحضر في مجلس الغنيمة او غاب عنه في غير بلد الغنيمة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا حماد ابن زيد واسم جده درهم عن ايوب السختياني عن عبد الله ابن ابي مليكة التيمي الاحول القاضي التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مرسل لكن وقع في رواية الاصيلي كما في الفتح عن ابن ابي مليكة عن المسور قال الحافظ ابن حجر وهو وهم والمعتمد الاول احدبت له اقبية جمع قبا من ديباج مزررة بالذهب من زررت القميص اذا ادخلت له ازرارا ولابي ذر عن

المستملي

المستملي مزررة بالدال المهملة بدل الراء الاخيرة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها في بعض فقسمها عليه السلام في الناس من اصحابه وعزل منها واحد المخرمة بن نوفل بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة فجا اي مخرمة ومعه ابنه المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو فقام على الباب النبوي فقال لابنه المسور ادع لي ابي عرفه عليه السلام اني حضرت وفي رواية قال المسور فاعظمت ذلك فقال يا بني اني ليس بجبار فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته اي صوت مخرمة فاخذ قباء فتلقاه به اي بذلك القبا واستقبله بازراره الذهب ليريه محاسنه ليرضيه فقال يا ابا المسور خبأنا هذا لك يا ابا المسور خبأنا هذا لك مرتين وكان في خلقه اي مخرمة شدة ولابي ذر عن الكشميهني شيء فلاطفه النبي صلى الله عليه وسلم بما فعله معه وكان بالمؤمنين رحيما وبراه اي هذا الحديث ولابي ذر رواه ابن علية اسماعيل واسم ابيه ابراهيم الاسدي البصري مما وصل في الادب عن ايوب السختياني اي مرسلا مثل الرواية الاولى قال ولابي ذر وقال حاتم بن وردان مما وصله في باب شهادة الاعمى حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور قدمت ولابي ذر عن المسور بن مخرمة قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية والمسور وابوه مخرمة صحابيان فالحديث موصول في هذه الطريق تابعه اي تابع ايوب الليث بن سعد الامام فيما وصله عن ابن ابي مليكة عن المسور وهذه المتابعة وصلها في باب كيف يقبض المتاع في الهبة والحاصل انه اتفق اثنان عن ايوب فيما ارسلاه ووصله ثالث عن ايوب ووافقه اخر عن شيخهم واعتمد المؤلف الموصول لحفظ من وصله ونظهر ان رواية الاصيلي الموصولة في الرواية الاولى وهو كما مر وهذا الحديث قد سبق مرارا هذا باب بالتنوين كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم تربظه والتمير وما اعطى عليه السلام من ذلك في ولابي ذر عن الكشميهني من نوائبه وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ابن اخت عبد الرحمن بن مهدي واسم ابي الاسود حميد قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان الرجل اي من الانصار

شبكة الألوكة www.alukah.net

يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات اي من عقارهم
لعدة ليعوضها من نوائبه حتى افتتح قريظة اي حصنها
كان لقريظة واجلا النضير فكان بعد ذلك يرد عليهم نخلاتهم
وكان النضير ما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف
عليه بخيل ولا ركاب واجلاهم عنها اهلها بالرعب فكانت خالصة
له عليه السلام يحبس منها لنوائبه وما يعروه وينفق الزهاد في
المهاجرين خاصة دون الانصار وامرهم ان يعيد وا الى الانصار ما كانوا
واسوهم بها فلما قدموا عليهم المدينة والاشي لهم فاستغنى الزبيران
جميعا لم يفتح قريظة لما نقضوا العهد فحاصروا فنزلوا على حكم
سعد وقتلهم صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه
في نوائبه اي في نفقات اهله وما يطرأ عليه ويجعل الباقي
في السلاح والكراع عدة في سبيل الله وهذا الحديث مختصر
من حديث ياتي ان شاء الله بتمامه مع بيان كيفية قسمه عليه السلام
المترجم بها في المغازي وهو ان الله رزقه يا
بركة الغازي في عام بالموحدة وصحفه بعضهم بالمشاة الفوقية
ويؤيده قوله حيا وميتا اي في حال كونه حيا وميتا فلم من نقر لغناه
الله بركة غزوه مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم بن
راهوية الحنظلي المروزي قال قلت لابي اسامة حاد بن اسامة
الليثي احدثكم بهمزة الاستفهام ولابن عساكر حدثكم باسقاطها
هشام بن عروة لم يذكر جواب الاستفهام لكن عند اسحاق بن راهوية
في مسنده بهذا الاسناد قال نعم حدثني هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن اخيه عبد الله بن الزبير انه قال
لما وقف الزبير بن العوام يوم وقعة الجمل التي كانت بين عليشة
ومن معها بين علي ومن معه رضي الله عنهم على باب البصرة سنة
ست وثلاثين بعد مقتل عثمان واضيفت الوقعة الى الجمل
لكون عايشة عليه حتى عقر دعا بي فقمت الى جنبه فقال
يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم عند خصمه او مظلوم عند
نفسه لانه لا ثالث لهذين كان يتاول انه على الصواب قاله ابن
بطال وقال الشافعي انا اصحابي يتاول فهو مظلوم واما غير
اصحابي فقاتل لاجل الدنيا وهو ظالم وقد كان الزبير وطلحة وغيرهما
من كبار الصحابة حضروا يوم عايشة لطلب قتلة عثمان واقامة
الحد عليهم لا القتال على انه لا خلاف ان عليا كان احق بالامامة من جميع

اهل

اهل زمانه وكان قتلة عثمان يجيبون الى علي فراى انه لا يسلمهم
للقتل حتى تكون حالة الامة وتجري الامور على ما اوجب الله
فكان ما قدر الله ما جرى به القلم ولذا قال الزبير لابنه لما راى
شدة الامر وانهم لا ينفصلون الا عن قتال واني لا ارانب
بضم الغين المعجمة اي لا اظنن اليوم مظلوما لانه اذا لم يقاتل
ولا عزم عليه او لقوله صلى الله عليه وسلم يقتل ابن
صفية بالنار وان من اكبر همي لدين بفتح اللام للتاكيد اقرب
بهمزة الاستفهام وضم الفوقية اي اتظن ويعتريها اعتقده بفتح
يعني اداله وكسر الثالث دينا بالرفع على الفاعلية من مالنا
شيا بالنصب على المفعولية وقال ذلك استكثارا لما عليه واستفظاعا
من دينه فقال يا بني بع مالنا فاقض ولابي ذر واقض ديني
واوصى بالثلث من مالنا مطلقا وثلثه اي وبثلث الثلث لبنيه
يعني لعبد الله بن الزبير ولابي ذر لبني بني عبد الله بن
الزبير خاصة يقول ثلث الثلث كما ذكرته فان فضل من مالنا
بعد قضاء الدين شيء بعد ثلثي ثلث بفتحات اي ثلث ذلك
الفضل الذي اوصيت به من الثلث لولدك وسقط قوله شيء
لابن عساكر ومقتضاه ان الفاضل بعد قضاء الدين يصرف ثلثه
لبني عبد الله وفيه نظر لانه انما اوصى لهم بثلث الثلث ويحمل
الكلام على ان المراد كان فضل بعد الدين شيء يصرفه لجهة الوصية
التي اوصى بها فثلثه لولدك وحكى الدمياطي عن بعضهم ان ثلثه
ليس ايما وانما هو فعل امر بفتح المثلثة وكسر اللام المشددة
بصيغ اضافته الى ولده اي لتكون الثلث وصلة الى ابنائك
الثلث الى ابنا عبد الله قال الدمياطي فيه نظر قال هشام هو
ابن عروة بالسند السابق وكان بعض ولد عبد الله بن الزبير
قد وازى بي بالزاي المعجمة اي ساوي بعض بني الزبير اي في
السن وقال ابن بطال اي ساوي بنو عبد الله في انصبايهم من
الوصية بعض بني الزبير في انصبايهم من ميراث ابيهم الزبير
وهذا اولى والا لم يكن لذكر كثرة اولاد الزبير بعني وبقيته
في الفتح بانه في تلك الحالة لم يظهر مقدار الموروث ولا الموصى به
واما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه خص اولاد
عبد الله دون غيرهم لكونهم لم يرثوا ونالهم واحتى ساووا اعمامهم
في ذلك فجعل لهم نصيبا من المال ليتوفر على ايتامهم حصته
وفيه الوصية للحفدة اذا كانوا لهم ابا في الحياة بجبو نهم حبيب

شبكة الألوكة www.alukah.net

بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة بصيغة المرفوع بدلا او بيانا من بعض
في قوله وكان بعض وقول الحافظ بن حجر ويجوز جره على
انه بيان للبعض سهو لان بعضا في الموضعين اولهما مرفوع
اسم كان والثاني منصوب على المفعولية وعباد بفتح العين
وتشديد الموحدة هو ولد عبد الله بن الزبير ولم يكن له يومئذ
سوى هذا وهاشم وثابتا وله اي للزبير لابنه عبد الله ودفع
الكرباني يوم ولد اي يوم وصيته تسعة بنين عبد الله وعروة
والمنذر امهم اسماء بنت ابي بكر وعمرو خالد امهما ام خالد بنت خالد
ابن سعيد وعبيدة وجعفر وحمزة امهما الرباب بنت انيف وعبد الله وجعفر
امهما زينب بنت مظعون وخمسة بنات خديجة الكبرى وام الحسن
وعائشة امهن اسماء بنت ابي بكر وحفصة امهما زينب وزينب
امهما كلثوم بنت عقبة وحبيبة وسودة وهند امهن ام خالد
ورملة امها الرباب قال عبد الله فجعل الزبير يوصي
لدينه اي يقضيه ويقول يا بني ان عجزت عنه في شئ ولابي
فمر وابن عساكر ان عجزت عن شئ منه فاستعن عليه بمولاي
عمرو رجل قالت عبد الله فوالله ما دريت بفتح الراء اراد حتى
قلت يا ابت من مولاك لعلك ظن ان يكون اراد بعض عقتايه
فلما استوعبته قال والله قال عبد الله فوالله ما وقعت في
كربة بضم الكاف وبالموحدة عن دينه الا قلت يا مولى
الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير عنه
فتكلف به عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وزاي
زاحم وهو نائم ورووه الحاكم من طرق متعددة ان عليا
ذكر الزبير بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلنه
عليا وانت ظالم له فرجع لذلك وعند ابن ابي خيثمة في تاريخه
انه رجع قبل ان يقع القتال وعند يعقوب بن سفيان ان ابن
جرموز قتله بوادي السباع رضي الله عنه ولم يدع دينارا
ولا درهما الا ارضين بفتح الراء وكسر الضاد سبعا الغابة بفتح
المعجمة وموحدة مخففة ارض عظيمة من عوالي المدينة اشتراها
بسبعين ومائة وبنيت في تركته بالف الف ومائة الف واحدى
عشرة دارا بالمدينة بسكون الشين ودار بن بالبصرة ودارا
بالكوفة ودارا بمصر قال اي عبد الله واما بسط لابي ذر
لفظة قال وفي رواية عن الحموي والمستملي وقال واما كان دينه
الذي عليه ان الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه اياه

فيقول

فيقول الزبير لا انما هو سلف وكنت سلفت توفي في
ذمتي فاني اخشى عليه الضيعة فيظن بي التقصير في حفظه
وهذا اوفى قدر المال وابقى لمودة الزبير رضي الله عنه
وما ولي امارة قط بكسر الهمزة ولا جباية خراج بكسر الجيم
وبالموحدة ولا شيا ما يكون سببا لتحصيل المال وانما كثرة
ماله من جهة مقتضية لظن سوء صاحبها الا ان يكون في غزوة
مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم فيكسب من الغنيمة وقد كان صاحب ذمة
واخرة وعقارات كثيرة وروى الزبير بن بكار باسناده ان
الزبير كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج وهذا توضيح الترجمة
على ما لا يخفى قال عبد الله بن الزبير بالاسناد السابق
فحسبت بفتح السين من الحساب ما عليه من الدين فوجدته
الفي الف ومائتي الف بالتثنية في الموضعين قال فلقي
حكيم بن حزام بالحاء المهملة والزاي عبد الله بن الزبير يعني
على المفعولية فقال يا ابن اخي اي في الدين كم على اخي من
الدين اي الزبير فكتمه عبد الله فقال بالفا ولابي فمرة فقال
مائة الف ولم يذكر الباقي ليلا يستعظم حكيم ما استدان مثله
الزبير فيظن به عدم الجزم وعبد الله عدم الوفاء بذلك فنظر
اليه بعين الاحتياج فقال حكيم والله ما ارى يعني بضم الهمزة
اي ما اظن اموالكم تسع اي تكفي لهذه فلما استعظم حكيم امر
مائة الف احتاج عبد الله ان يذكر له الجميع فقال له عبد الله افرأيتك
بفتح الراء اي اخبرني ان كانت الفي الف ومائتي الف ولم تكن
كم تبقى الزايد كذب لانه اخبره بعض ما عليه وهو صادق نعم من
يعتبر مفهوم العدد يدري انه اخبر بغير الواقع قال حكيم ما اكثر
تطليقوني وفي هذا اشارة الى ان من لم يتم عن شئ فانه سيعيبني قال
وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف بالموحدة
بعد السين المهملة فباعها اي قومها وعبر بالبيع اعتبارا بالاول
عبد الله ابنه بالف الف ومائة الف ثم قام فقال من كان
له على الزبير حق فليوفنا اي فلنبه انا بالغابة فاتاه عبد الله
ابن جعفر اي ابن ابي طالب وكان له على الزبير اربعمائة الف
فقال لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها اي الاربع مائة الف
لكم قال عبد الله له لا تتركت دينك قال عبد الله بن جعفر
وان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون اذا اخرتم فقال بالفا

ولابي ذر قال عبد الله بن الزبير لا تؤخر قال عبد الله بن
جعفر فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله بن الزبير لك
من هاهنا الى هاهنا قال فباع منا اي من الغابة والدور
لابن الف بتوحدها فقضى دينه اي دين ابيه فاوفاه جميعه
وكان الذي الف كما عند ابي نعيم في المستخرج وبقي منها من الغابة
بغير بيع اربعة اسهم ونصف تقدم عبد الله بن الزبير على
معاوية بن ابي سفيان دمشق وعنده عمرو بن عثمان بفتح
العين وسكون الميم ابن عفان والمنذر بن الزبير اخو عبد الله
ابن الزبير وعمرو بن زمعة بالزاي والميم والعين المعتمدات
وتشكل الميم اسمه عبد الله احوام المومنين سودة فقال لمعاوية
كم قومت الغابة بضم القاف بنيا للمفعول والغابة رفع نايب
عن الفاعل ولابي ذر كم قومت الغابة مبنيا للفاعل الغابة نصب
على المفعولية قال عبد الله ابن الزبير على سهم اي من اصل ستة عشر
سهما ماية الف بنصب ماية على نزع الخافض اي جعل كل سهم بماية
الف وهذا يويد ما سبق انهم بيعت الغابة وحدها لانه سبق ان الدين
كان الفي الف ومايتي الف وانه باع الغابة بالفي الف وستماية الف
وانه بقي منها اربعة اسهم ونصف بارعماية وخمسين الفا فيكون
الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف ومايتي الف وخمسين الفا خاصة
فتاخر دين الف الف وخمسون الفا فكانه باع بها شيا من
الدور كما لم في الفتح قال لم يبق قال اربعة اسهم ونصف قال
ولابي ذر فقال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بماية الف
قال ولابي ذر وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بماية الف
وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بماية الف فقال معاوية كم بقي
فقال سهم ونصف قال اخذته ولابي ذر قال قد اخذته بخمس
ومايتي الف قال وباع بالوا وولابي ذر فباع عبد الله بن جعفر
نصيبه من معاوية بستماية الف فوفر ثمانيتي الف فلما فرغ
ابن الزبير من قضاء دينه ابي دين ابيه قال بنو الزبير
اقسم بيننا ميراثنا قال لا والله لا اقسم بينكم حتى انادي
بالموسم اربع سنين الا من كان له على الزبير دين فليات
فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادي بالموسم الا من كان له على
الزبير دين فليات فنقضه فلما مضى اربع سنين ولم ياته احد
قسم بينهم قيل وتخصيص الاربع سنين لان الغالب ان المسافة
التي بين مكة واقطار الارض سنتان فتصل الى الاقطار ثم تعود

اليه

اليه واهل الوراثة اجابوا هذا الخبر والاخبر طلب الفضة
بعد وفاة الدين الذي وقع العلم به اجيبوا اليها فاذا ثبت بعد
ذلك شيء استبعد قال فكان بالفا ولابي ذر وكان للزبير
اربع نسوة مات عنهن ام خالد ام الرباب وزينب المذكورات
قيل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة ورفع
عبد الله الثلث الموصى به فاصاب كل امراة الف الف ومايتي
الف ولابن عساكر ومايتي الف لجميع ما له المحتوى على الوصية
والميراث والدين خمسون الف الف ومايتا الف وهذا كما قالوا
من الغلط في الحساب قال الدمياطي فيما حكاه في الفتح وانما وقع
الوهم في رواية ابي اسامة عند البخاري في قوله في نصيب كل زوجة
الف الف ومايتا الف وان الصواب انه الف الف سوا بغير تنوين
فاذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقيته سالما على
الصحة لانه يقتضي ان يكون الثمن اربعة الف الف فكل بعض
رواته لما وقع له ذكر مايتي الف عند الجملة ذكرها عند نصيب كل
زوجة سهوا وهذا توجيه حسن ويويده ما رواه ابو نعيم
في المعرفة من طريق ابي معشر عن هشام عن ابيه قال ورث كل امراة
للزبير ربع الثمن الف الف درهم وقد وجد الدمياطي ما حاصله
فقال ما حاصله ان قوله لجميع مال الزبير خمسون الف الف ومايتا
الف صحيح والمراد به قيمة ما خلفه عند موته وان الزايد على ذلك وهو
ستة آلاف الف وستماية الف بمنصب ما يحصل من ضرب الف الف
ومايتي الف وهو ربع الثمن في ثمانية مع ضم ذلك كما تقدم من
قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون الف الف وثمانماية
الف حصل هذا الزايد من ثمن العقار والاراضي التي
اخرجها عبد الله بن الزبير فضم التركة استبراء للدين كما مر وهذا
التوجيه في غاية الحسن لعدم تخلفه وتبقية الرواية الصحيحة
على وجهها والظاهر ان الغرض ذكر الكثرة التي نشات عن البركة
في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا لم يخلف الا العقار المذكور
ومع ذلك فبورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم وقد جرت
للزبير عادة مالفا الكسرة وجبرها اجري هذا مجرى ذاك
وقد وقع الف الكسر في هذه القصة في عدة روايات بصفات
مختلفات لا نطيل بذكرها انتهى ملخصا من فتح الباري وهذا

باب بالتنوين اذا بعث الامام رسولا
في حاجة او امره بالمقام بضم الميم اي ببلدة هل يسهم له

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي مع الغانمين وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال
حدثنا عثمان بن موهب بفتح الميم والهاء بوزن جعفر ونسبه
لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله الاغر الطلحي التيمي القرشي
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال انما تغيب عثمان عن وقعة
بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت
مريضة فتخلف الغيبة لاجل تمريضها وتوفيت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم ببدر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان
لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه واسهم وقال اللهم ان عثمان
كان في حاجة رسولك واحتج ابو حنيفة بهذا على ان من بعده
الامام لحاجة ان يسهم له وقال الشافعي ومالك واحد لا يسهم من
الغنيمة الا لمن حضر الوقعة واجابوا عن هذا الحديث بانه خاص
بعثمان ويدل له قوله عليه السلام ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه
وهذا لا سبيل الى ان يعلمه غيره صلى الله عليه وسلم وقد اخرج
المولف هذا الحديث في المغازي وفي فضل عثمان والترمذي
في المناقب باب بالتنوين ولابن عساكر قال
ابو عبد الله ابي البخاري باب بالتنوين ايضا وفي بعض الاصول
وهو لابي ذر باب بالتنوين كذلك قال ومن الدليل على
ان الخمس من الغنيمة لنوائب المسلمين التي تحدث لهم عاما
هو ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع هو ازن على الغانمين
ونصب النبي على المفعولية برضاهم بفتح الراء سبب رضاع لبن
حليمة السعدية ترضعته منهم والمراد قبيلة هوازن واطلقها على
بعضهم مجازا فتحمل عليه السلام ما استحق من الغانمين
ما كان خصهم ما غنموه منهم والواو في قوله ومن الدليل قال في فتح الباري
عطف على الترجمة التي قبل هذه بثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان
الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين
وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه
التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم
مع تولي قسمته ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم
بعد ذلك ان يتولى الامام ما كان يتولاه وتعقبه العيني بانه لا وجه
لدعوى هذا العطف البعيد المتخلل بين المعطوف والمعطوف عليه
ابواب باحاديثها وليست هذه بواو العطف بل مثل هذا يأتي

كثيرا

كثيرا بدون ان يكون معطوفا على شيء وتسمى هذه واو الاستئناف
وهو المسموع من الاساتيذ الكبار انتهى ومن الدليل ايضا على
ان الخمس لنوائب المسلمين ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعد الناس ان يعطيهم من الفيء وهو ما حصل بغير قتال
والانفال من الخمس جمع نفل بتحريك الفاء اكثر من اسكانها
وهو ان يشترط الامير زيادة على سهم الغنيمة لمن يستعين
به في مخافة نكاية زائدة في العدو او توقع فقر او دفع سوء يقدم
على طليعة بشرط الحاجة اليه وليس لقدره ضبط بل يجتهد فيه
بقدر العمل وهو من خمس الخمس وكذا يكون النفل من خمس ستة
في المرجع اثر محمود كما رزة ومن اقدام زيادة على سهمه
بحسب ما يليق بالحال ومن الدليل ايضا ما اعطى عليه السلام
الانصار وما اعطى جابر بن عبد الله الانصاري خيبر
بالمثناة الفوقية وسكون الميم وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير اسم ابيه كثير ونسبه لجده عفير بضم العين مصغرا الشهرته
به قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ايضا عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال وزعم عروة بن الزبير بن العوام
والواو في وزعم قال في الفتح معطوف على قصة الحديبية ولم
ادرك وجهه وفي كتاب الاحكام عن موسى بن عقبة قال الحافظ
شهاب حدثني عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم لم يصح له سماع
من النبي صلى الله عليه وسلم ولا صحبة ورسول ولابي ذر والسور
انه خرجه له ولا بد صحبة لكنه انما قدم وهو صغير مع ابيه بعد
الفتح اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه
وفد هوازن حال كونهم مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم وعند الواقدي كان فيهم ابو برقان السعدي فقال
يا رسول الله ان في هذه الحظائر لامهاتك وخالاتك وحواضنك
ومرضعاتك فامنن علينا من الله عليك وفي شعر زهير بن صرد
مما رويناه في المعجم الصغير للطبراني

امنن علي نسوة قد كنت ترضعها ... اذ فوك املاه من محضها الدرر

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث
الي اعجبه بقية جزء قوله اعجبه فاختاروا ان اراد ايكم احدى
الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت اي
انتظرت بكم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولبن الكشيهني استظر احزهم بمعنى عشرة ليلة لم يقسم السبي وتركه
بالجعرانة حين قفل ارتجع من الطايف الى الجعرانة وقسم الغنايم
بها وكان توجه الى الطايف لحاصرها ثم رجع عنها لحاه وفد
هوازن بعد ذلك فبين لهم انه انما اخر القسم ليحضر واما بطاوا فلم
تبين لهم اي ظهر لوفد هوازن ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يرد اليهم الا احد الطايفتين المال او السبي قالوا
فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم وفد هوازن هولا قد جاونا تايبين واني
قد رايت ان اود اليهم سبيهم من احب ان يطيب بضم اوله
وفتح الطا وتشديد التحتية المكسورة اي تطيب نفسه بدفع السبي
مجانا من غير عوض فليفعل جوابه الشرط ومن احب منكم ان
يكون على حظه من السبي حتى نعطيه اياه اي عوضه من
اول ما يفي الله علينا فليفعل بضم حرف المضارعة من افعل
فقال الناس قد طبنا ذلك يا رسول الله اي ولابي ذر طبنا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي لاجله فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن
لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاوكم امركم اراد بذلك
التقصي عن امرهم استطابة لنفوسهم فرجع الناس فكلمهم
عرفاوهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه
انهم قد طيبوا ذلك فاذنوا بالفا ولابي ذر واذنوا اي له عليه
السلام ان قد رد السبي اليهم قال ابن شهاب فهذا الذي بلغنا
عن سبي هوازن وهذا الحديث قد مر في الوكالة والعتق وبه قال
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي قال
حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ايوب السختياني عن
ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي قال اي ايوب
وحدثني بالافراد القاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف معزل وانا
لحديث القاسم احفظ من حديث ابي قلابة عن رهدم بفتح
الزاي وسكون الهاء وبعد الدال المهملة المفتوحة ميم ابن مضرب
الازدي الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري فاتي بفتح الهمزة والفوقية بلفظ الماضي من الاتيان
فدرد دجاجة بكسر الدال المهجمة وسكون الطاف ودجاجة بالجر
والتنوين على الاضافة وعزاه في الفتح لابي ذر والنسفي وللاصيلي

فاتي

فاتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول ذكرا بفتحات دجاجة بالتنوين
والنصب على المفعولية وكان الراوي لم يستحضر اللفظ كله
وحفظ منه لفظ دجاجة وفي الذبائح فاتي بطعام فيه دجاجة
وهو المراد وعند رجل لم يسم من بني تيم الله بفتح الفوقية
وسكون التحتية نسبة الى بطن من بني بكر بن عبد مناف
من كنانة وهي تيم الله عبد الله احمر اللون كانه من
الروم اي من السبي الروم فدعاه للطعام فقال اني رايته
ياكل شيا من النجاسة فحلفت لا اكل فقال ابو موسى هلم فلاحدثك
بجزم المثلثة وكسر اللام ولابي ذر وابن عساكر فلاحدثكم باسقاط
اللام عن ذلك اي عن الطريق في حل اليمين اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين من
الرجال ما بين الثلاثة الى العشرة يرجع فطلب منه ان يحملنا
ويحمل اثقالنا على الابل في خزوة تبوك فقال عليه السلام
والله ما احملكم وما عندي ما احملكم واتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بضم الهمزة اي جيبنيا للمفعول بنهب ابن غنيمة
فسال عنا فقال اين الاشعريون اي فاتينا بجمع ذود
بالاضافة وفتح الذال المعجمة ما بين الثنتين الى التسعة او ما
بين الثلاث الى العشرة من الابل غر الذرى بضم الغين المعجمة
وتشديد الراء والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء وي الاسنمة
البيض من سمين وكثرة بحيث من ظلما اطلقنا فلنا ما صنعنا
لا يبارك لنا فيما اعطانا فرجعنا اليه عليه السلام فقلنا يا رسول
الله انا ما لنا كان ان تحلنا فحلفت ان لا تحلنا بفتح اللام اثبت
بهمزة الاستفهام الاستخباري قال عليه السلام لست انا احملكم ولكن
الله حملكم بحتمل انه اراد ازالة المنة عليهم باضافة النعمة الى الله
تعالى ولو لم يكن له صنع في ذلك لم يحسن ايراد قوله واني والله ان شا
الله لا احلف على يمين اي محلوف يمين والمراد ما شانه ان يكون
محلوفا عليه والا فنفس اليمين ليس محلوفا عليه وسلم على امر
بدل قوله على يمين فاريت غير ذلك خيرا منها اي من الخصلة المحلوف
عليها الا اتيت الذي هو خير اي منها وتحللتها بالكفارة وانما سنة
للترجمة من جهة ان هم سالوه فلم يجد ما يحملهم عليه ثم حضر من
الغنايم فحملهم منها وهو محمول على انه حلفهم على ما يختص بالجنس
واذا كان له التفرق بالتخيير من غير تعليق فله التفرق بتخيير

ما علق واخرجه ايضا في التوحيد والنذور والذبايح والكفارات
والمغازي وسلم في الايمان والنذور والترمذي في الاطعمة
والنسائي في الصيد والنذور وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية
فيها عبد الله بن عمر فسقط لفرائي ذكر ابن عمر قبل نجد بكسر
القاف وفتح الموحدة اي جهتها فغنموا ابلا كثيرة وللاصيلي
كثيرة وزاد مسلم وغنما فكانت سهمانهم ولابي ذر عن الكشميهني
سهمانهم بضم السين وسكون الهاء جمع سهم اي نصيب كل واحد اثني
عشر بعيرا ولابي الوقت وابن عساكر اثني عشر على لغة من
يجعل المثنى بالالف مطلقا او احد عشر بعيرا بالشك من الراوي
ونفلوا بضم النون مبنيا للمفعول اي اعطي كل واحد منهم زيادة
على السهم المستحق له بعيرا بعيرا وفي رواية ابن اسحاق عن
ابي داود ان التنفيل كان من الاصل والقسم من الخمس صلى الله
عليه وسلم وظاهر رواية الليث عن نافع عند مسلم ان ذلك صدر
من امير الجيش وان النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد ذلك مجيزا
له لانه قال فيه ولم يغيره النبي صلى الله عليه وسلم وتقرير منزلة
فعله واختلف هل النفل يكون من اصل الغنيمة او من اربعة اخماسها
او من خمس الخمس والاصح عند اصحابنا انه من خمس الخمس وبه
وحكاه النووي عن مالك وابي حنيفة وبه قال محمد بن بكر
هو ابن عبد الله بن بكر المخزومي ونسبه لجده قال اخبرنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بضم اوله وفتح النون
وتشديد الفاء مكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينتفل بفتح
اوله وسكون النون وفوقية مفتوحة وتخفيف الفاء بعض
من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم بفتح القاف
بخط الدمياطي وبكسرها عن ابن مالك وسكون المهملة عامة الجيش
اي من خمس الخمس الغنيمة وقدمنا في الترمذي وغيره انه
صلى الله عليه وسلم كان ينفل في البداءة الربع وفي الرجعة الثلث
والبداءة السرية التي يبعثها الامام قبل دخوله دار الحرب مقدمة
له والرجعة التي يأمرها بالرجوع بعد توجه الجيش لدارنا
ونقص في البداءة لانهم يسترجعون اذ لم يطل بهم السفر ولان الكفار

في

في غفلة ولان الامام من وراء جيشه يستظهر به والرجعة بخلافها
في كل ذلك وحديث الباب هذا اخرجه مسلم في المغازي وابو داود
في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين والمد
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح
الراء من جده ابي بردة عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال بلغنا
مخرج النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وسكون الخاء وفتح
على الفاء علية وبحن بالنون الواو للحال فخرجنا حال كوننا
مهاجرين اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما ابو بردة
اسمه عامر بن قيس الاشعري والاخر ابو رهم بضم الراء بعد
الهاء الساكنة اسمه اسمه بجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الدال
المهملة وتشديد التحتية او بجيلة بفتح الميم وكسر الجيم وسكون
التحتية ثم لام ثم هاء اما قال في بضع بكسر الموحدة واما قال في
ثلاثة وخمسين او اثنين وخمسين رجلا من قومي من الاشعريين
فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي اصحمه بالحبشة
ووافقنا جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده اي بارض
الحبشة فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا
هاهنا بفتح المثلثة وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا بفتح العين
فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه
وسلم بسكون القاف حين افتتح خيبر فاسهم لنا اي من
غنيمتها او قال واعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح
خيبر منها شيأ الا من شهد معه عليه السلام الا اصحاب سفينتنا
مع جعفر واصحابه فانه عليه السلام قسم لهم معهم اي مع سهمه
الفتح والاستثناء الاول منقطع والثاني متصل والاخراج فيه
من الجملة الاولى قال ابن المنير وظاهر هذا الحديث عدم المطابقة
لما ترجم له فان الظاهر كونه عليه السلام قسم لاصحاب السفينة
من اصحاب الغنيمة مع الغانمين وانكانوا يتعين تخصيصا
لهم لان الخمس اذا لو كان سهم تظهر الخصوصية والحديث
ناطق بها ووجه المطابقة انه اذا جاز ان يجتهد الامام في
اربعة اخماس الغانمين فلان يجوز اجتهاده في الخمس الذي
لا يستحقه معين بطريق الاولى وقال الشافعي يحتمل
ان يكون اعطاهم برضى بقية الجيش انتهى قال في الفتح وبهذا

جزم موسى بن عقبة في مغازيه وعند البيهقي انه صلى الله
عليه وسلم قبل ان يسهم لكلام المسلمين فاشركوهم وجزم آخر
عبيد في كتاب الاموال بانه اعطاهم من الخمس وهو الموافق للترجمة
وقال البيضاوي انما اسهم له لانهم وفدوا عليه قبل حيازة الغنيمة
قال الطيبي وهذا من قول من قال انه اعطاهم من الخمس الذي هو
حقه دون حقوق من شهد الوقعة لان قولهم فاسهم يقتضي
القسمة من نفس الغنيمة وما يعطي من الخمس ليس بسهم وايضا
الاستثناء في قوله الا اصحابه سفينتنا يقتضي اثبات القسمة
لهم والقسمة لا تكون من الخمس ولان سياق كلام ابي موسى وارد
في الافتخار والمباهاة فيستدعي اختصاصهم بما ليس لاحد غيرهم
وهذا الحديث اخرجه ايضا مستقطعا في الخمس وهجرة الحبشة والمغازي
ومسلم في الفضايل وبه قال حدثنا عباس هو ابن الدوري قال
حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي قال حدثنا محمد بن المنكدر
ابن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني سمع جابر
الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو قد جاءني بالالف ولابي ذر جانا بالجمع ولابن عساكر جاء
مال البحرين اي من جهة الجزية لقد اعطيتك وسقط لابي
ذر لقد وللكشميهني والمستملي اعطاك بضم الهمزة وكسر الطاء وتشديد
الفوقية هكذا وهكذا وهكذا ثلاثا فلم يجئ مال البحرين
حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر
العلاء بن الحضرمي امر ابو بكر رضي الله عنه مناديا فقيل انه
بلال فنادى من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين او عدة بكسر العين وتخفيف الدال المهملة اي وعد فليأتنا
فقام له به فاتيته فقلت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لي كذا وكذا فحثى لي بالمثلثة والمثناة ابو بكر رضي الله
عنه ثلاثا فحسبت فوجدت سفيان بن عيينة يحثو لنا نفسه جميعا
هذا يقتضي ان الحثية مما يوخذ باليدين جميعا والذي قاله
اهل اللغة ان الحثية ما يملأ الكف والحفنة ما يملأ الكفين لكن
ذكر الهروي ان الحثية والحفنة بمعنى وهذا الحديث شاهد
لذلك ثم قال لنا سفيان بالسند السابق هكذا قال لنا ابن
المنكدر محمد وقال ابو سفيان ايضا بالسند السابق مرة فاتيت ابا بكر
فسألته بحذف ضمير المفعول ولابي الوقت فسألته فلم يعطني
ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك

فلم

فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثلاث
فاما ان تعطي واما ان تبخل بفتح اوله وسكون الموحدة تعني اي
من جهتي ولابي الوقت من غير اليوم نبينة علي قال اي ابو بكر
رضي الله عنه قلت بتا الخاطبة لجابر تبخل علي ولابي ذر وابن
عساكر عني ما منعك اي من العطاء مرة اذا ما اردت ان
اعطيك ومنعه هذا ليلا يحرص على الطلب او ليلا يزدحم الناس
عليه فلم يقصد المنع الكلي قال سفيان بن عيينة بالسند السابق
وحدثنا عمرو بفتح العين بن دينار عن محمد بن علي اي ابن الحسين
ابن علي عن جابر رضي الله عنه فحسبت اي ابو بكر رضي الله
عنه حثية بفتح الحاء من حثى يحثي ويجوز حثوة من حثى يحثو
وهما لغتان وقال عدها اي فعددتها فوجدتها خمس مايه
قال اخذ منها مرتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي مثلها بالتثنية
قال سفيان وقال يعني ابن المنكدر واحسبه اي داود وابن النحل
وهذا يشعر بانه من كلام المنكدر ولكن في مسند الحميدي عن سفيان
في هذا الحديث وقال ابن المنكدر في حديثه ففيه اتصال ذلك
الى ابي بكر وادوا بالهمزة على الصواب اي اتبح والمحدثون يروونه
ادوى بغير همز وهو من دوي اذا كان به مرض في جوفه فيحمل
على انهم سهلوا الهمزة وهذا الحديث تقدم بعضه في الهبة وغيرها
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم الغزاهبيدي الازدي مولاهم
قال حدثنا قرة بن خالد السدوسي وسقط لغير ابوي ذر والوقت
ابن خالد قال حدثنا محمد بن المنكدر بن دينار عن جابر ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال بينما بالميم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين
وهذه الغنيمة كانت غنيمة هوازن وجواب بينما قوله اذ قال
له رجل هو ذو الخويصرة التميمي اعدل فقال له شقيت انا لم
اعدل بفتح الشين المعجمة والفوقية والفوتية اي ضللت
انت ايضا التابع اذا كنت لا اعدل اي للونك تابعا وتقتدي
بمن لا يعدل او حيث تعتقد في نبيك هذا القول لانه لا يصدر
عن مومن لكن لا يلايمه نحو قوله آنلم اعدل الا انه يقدر له جواب
محذوف ولابي ذر والوقت وابن عساكر قال لقد شقيت بحذف
قد فقال ولفظة له ومزيادة لقد وضمتا شقيت وسعناه ظاهر
ولا محذور فيه والشرط لا يستلزم الوقوع لانه ليس من لا يعدل حتى
يحصل له الشقاوة بل هو عادل فلا يشقى حاشاه اسماعيل ٥

باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم على
الاساري من غير ان يخمس لانه عليه السلام له التصرف في الغنيمة
بما يراه مصلحة وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم ابن شهاب عن محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم
القرشي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في
اساري بدر لو كان المطعم بن عدي اي ابن نوفل بن عبد مناف مات
كافرا في صور قبل بدر بنحو سبعة اشهر حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى
بنون بفتح حتين بينهما فوقية ساكنة مقصورا جمع نتن كزمن
وزمني او جمع نتين كجريح وجرحى لتركتهم له اي اطلقتهم لاجله
بغير فداء كافاة لما كان احسن اليه في نقض الصحيفة التي
كتبتها قريش في ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم
ولانه عليه السلام لما رجع الى الطايف لمكة رجع في جواره وفيه دليل
على ان للامام ان يمن على الاساري من غير فداء لكن قال اصحابنا الشافعية
لو ترك النبي المطعم كان يستطيب الفا مثلهم كما فعل في سبي هوازن
قال ابن المنير وهذا تاويل ضعيف لان الاستطابة عقد من العقود
الاختيارية يحتمل ان يدعي صاحبها وان لا يذعن فكيف بشأن رسول
صلى الله عليه وسلم القول بانه يعطيه اياهم والامر موقوف على اختيار
من يحتمل ان لا يختار والبت في موضع الشك لا يليق بمنصب النبوة
والفرق بين هذا وبين سبي هوازن انه عليه السلام لم يعط هوازن
ابتدا بل وقف امرهم ووعدهم ان يكلم المسلمين ويستطيب نفوسهم
بخلاف حديث مطعم فانه جزم بانه لو كان حيا وكلمه في السبي لاعطاهم
اياه واجاب في الفتح بان الذي يظهر ان هذا كان باعتبار ما تقدم
في اول الامر ان الغنيمة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم يتصرف
فيها حيث شاء وفرض الخمس انما نزل بعد قسمة غنايم بدر كما تقرر
فلا حجة اذا في هذا الحديث وقد اخرج الواقدي الحديث ايضا في المغازي
وابو داود في الجهاد باب بالتنوين ومن
الدليل على ان الخمس للامام وانه يعطي بعض قرابته
دون بعض ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني
هاشم والمطلب وهاشم ولدا عبد مناف من خمس غنيمة خيبر
ابن عبد قال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم ولابي ذر لم يعمهم بكون
العين وضم الميم وزيادة اخرى ساكنة اي لم يع عليه السلام قريشا

وذلك القسم ولم يخص قريبا دون من احوج منه اي
الى القسم قال ابن مالك فيه حذف العايد على الموصول وهو قليل
ومنه قراءة يحيى بن يعمر تماما على الذي احسن برفع النون اي
الذي هو احسن ولذا طال الكلام فلا اضعف ومنه وهو الذي
في السماء اله وفي الارض اله اي وفي الارض هو اله انتهى لكن في
رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي بن هو احوج اليه بذكر
العايد فاستغني عن ذكر ما سبق وان كان الذي اعطى ابعد
قرابة ممن لم يعط لما يكو اليه من الحاجة بقليل لتعطيته الابعد
قرابة ولما سنه ولابي ذر وابن عساكر سهم باسقاط الفوقية
في عنه اي في جانبه عليه السلام من قومهم كفار قريش وقلنا
بجامعة اي حلفا قوم بسبب الاسلام وهذا وصله عمرو بن
شعيب في اخبار المدينة بنحوه وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عقيل بضم العين ابن خالد بن عقيل بالفتح عن ابن شهاب
الزهري عن ابن المسيب بفتح الياء المشددة سعيد عن جبير
ابن مطعم هو ابن نوفل انه قال مشيت انا وعثمان بن عفان
وهو من بني عبد شمس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابو داود والنسائي من طريق يونس عن ابن شهاب فيما
قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب فقلنا يا رسول الله
اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم عندك بمنزلة
واحدة اي في الانتساب الى عبد مناف لان عبد شمس ونوفل
وهاشم والمطلب بنوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد بالتين المنجمة ولابي
ذر عن الكشميهني مبني بسين مهملة مكسورة وتشديد الباء التحتية
قال الخطابي وهو ابود ولم يبين وجه الاجودية قال
في المصابيح والظاهر انهما سواء اي مقالا فهذا مثله
وتطيره وفي رواية ابي زيد المروزي فيما حكاه في الفتح احد
بغير واو مع همزة الالف فعقيل هاهنا بمعنى وقيل الاحد الذي ينفرد
بشيء لم يشاركه فيه غيره والواحد اول العدد وقيل غير ذلك
قال ولابي ذر وقال الليث بن سعد الامام بهذا الاسناد
ووصله في المغازي حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
وزاد على روايته عن عقيل قال جبير هو ابن مطعم ولم يقسم
النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا ابن عساكر لعبد شمس

ولابن نوفل وزاد ابو داود في رواية يونس بهذا الاسناد
وكان ابو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عيانا لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
عمر يعطيهم منه وعثمان بعده قال الحافظ بن حجر وهذه الزيادة
بينت الذهلي في جمع حديث الزهري انها مدرجة من كلام
الزهري وقال ولابي ذر قال ابن اسحق صاحب المغازي مما وصله
المولف في التاريخ عبد شمس ولابي ذر وعبد شمس وهاشم
والمطلب اخوة لام لهم عاتكة بنت مرة بن هلال من بني سليم
وكان نوفل اخاهم لابيهم واسم امه واقدة بالقاف بنت عدي
وفي الحديث حجة لامامنا الشافعي رحمه الله ان سهم ذوي القربى
لبني هاشم وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني عبد نوفل
وان كانوا الاربعة اولاد عبد مناف لاقتضاء ره صلى الله عليه
وسلم في القسمة على بني الاولين مع سوال بني الاخرين له كما مر
ولانهم لم يفارقوه في جاهلية ولا اسلام حتى انه لما بعث بالرسالة
نصروه وذبوا عنه بخلاف بني الاخرين بل كانوا يوذونه والهجرة
بالانتساب الى الاب كما صرح به في الروضة اما من ينتسب منهم الى
الامهات فلا شيء له لان صلى الله عليه وسلم اعطى الزبير وعثمان
مع ان لكل منهما هاشمية لطيفة قال ابن جرير كان هاشم قوم اخيه
عبد شمس وان هاشما خرج ورجليه ملتصقة براس احد شمس فما
تخلص حتى سال بينهما دم فتقاول الناس بذلك ان يكون بني
اولادهما حروب فكانت وقعة بني العباس مع بني امية بن
عبد شمس سنة ثلاثة وثلاثين ومائة من الهجرة

باب من لم يخمس الاسلاب

بفتح الهمزة
جمع سلب بفتح اللام وهو ما على القتيل او من في معناه من
ثياب كران وسلاح ومركوب يقاتل عليه او متمكنا عنه وهو
يقاتل راجلا والتحق بالخيل ومنطقة وكذا الباس زينة
لانه متصل به وحلي يده كمنطقة وسوار وهميان وما فيه
من نفقة لاحقيبة مشدودة على الفرس فلا ياخذها
ولا ما فيها من دراهم واستثنى كسابر امتعته المخلفة في خيمته
عن احد لانتفاء الدابة وسقوط مذهب الشافعية اذا السلب
لا يخمس ومن قتل قتيلا فله سلبه سواء قال الامام ذلك
او لم يقله من غير ان يخمس بفتح الميم المشددة وكسرها اي
السلب ولابن عساكر غير خمس بضم المعجمة والمهملة ولابي ذر

الخمس

الخمس مرفقا وعن الحنفية والمالكية لا يستحقه الا ان شرط له الامام
وعن مالك يخير الامام بين ان يعطيه السلب وبين ان يخمسه
وحكم الامام فيه اي في السلب عطف على من لم يخمس وقال الكرماني
فان قلت كيف يتصور قتل القتيل وهو تحصيل الحاصل قلت
المراد من القتيل المشارف للقتل نحو هدي بالتشديد اي العابثين
الصايرين الى التقوي او هو القتيل بهذا القتل المستفاد من لفظ
قتل لا يقتل سابق فلا يلزم تحصيل الحاصل وبه قال حدثنا سريد
هو ابن سرهد قال حدثنا يوسف ابن الماجشون بكسر
الجيم وضم الشين المعجمة بالفارسية المورد واسمه يعقوب عن صالح
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ابراهيم عن
جده عبد الرحمن انه قال سقط لفظ قال لابي ذر بينا
بغير ميم انا واقف في الصف يوم وقعة بدر فنظرت ولابي
ذر نظرت عن يميني وشمالي ولابي ذر وعن شمالي وجواب
بينا قوله فاذا انا بفتى سين من الانصار حدثة اسنانهما
بالرفع على حدية وهي جر صفة لفتيين ويجوز الرفع والفتيان
معاذ بن عمرو ومعاذ بن عفرا كما في الحديث تمنيت ان اكون
بين اضلع بفتح الهمزة وسكون الضاد المعجمة وبعد اللام المفتوحة
عين مهملة اي اشد واقوى منهما اي من الفتيين لان الكهل اصبر
في الحروب ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي عن اضلع بضاد وحا
مهملتين فغمزني احدهما اي الفتيين فقال يا عم هل تعرف
ابا جهل هو عمرو بن هشام فرعون هذه الامة فلت نعم ما حاجتك
اليه يا ابن اخي قال اخبرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول انه يسب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس بيده لئن رايته
لا يفارق سوادي سواده بفتح السين المهملة اي لا يفارق شخصي
شخصه حتى يموت الاعجل بالنصب على التمييز بالرفع على البدلية
اجلا فتعجبت لذلك فغمزني الاخر فقال لي مثلها فلم اشب
بفتح الهمزة والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة
اي فلم البث ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس بالجيم
وفي مسلم يزول بالزاي بد لها اي يضربه في المواضع لا يستقر على
حال قلت ولابي ذر فقلت الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام
للتنبيه والتحضيض ان هذا صاحبكما الذي سالتما عنه
اي عنه فابتدراه بسيفيهما اي سبقاه مسرعين فضرباه مرة
حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاخبراه بقتله فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته
فقال عليه السلام ولابي ذر فقال هل مسحتما سيفيكما من الدم
قالا لا لم تمسحه فنظر عليه السلام في السيفين ليري ما بلغ من الدم
من سيفيهما ومقدار عمق دخولها في جسد المقتول ليحكم بالسلب
لمن كان ابلغ ولو سحاه لما تبين المراد من ذلك فقال عليه السلام
كلاكما قتله سلبه اي سلب اي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجموح
بفتح العين وسكون الميم والجيم وضم الميم وبعد الواو
حاء مهملة لانه هو الذي اجنه فكانا اتما القاه الامام معاذ بن
عفرا بفتح العين المهملة وبعد الفا الساكنة راء ممدود او هي امه
واسم ابيه الحرث بن رفاعة ومعاذ بن عمرو بن الجموح وانما قال
كلاكما وان كان احدهما هو الذي اجنه تطييبا لقلب الاخر
وقال المالكية انما اعطاه لاحدهما لان الامام مخير في السلب
يفعل فيه ما يشاء وقال الطحاوي لو كان يجب للقاتل لكان السلب
مستحقا بالقتل ولكان جعل بينهما لاشتراكهما في قتله فلما خص
به احدهما دل على انه لا يستحق بالقتل وانما يستحق بتعيين
الامام انتهى وجوابه ما سبق وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي
ولذا سلم زاد في روايته ابي ذر هنا قال محمد يعني البخاري هو
يوسف اي ابن الماجشون صالحا وسمع ابراهيم اباه عبد
الرحمن بن عوف ولعل انتشار هذه الزيادة الى الرد على من
قال ان بين يوسف وصالح رجل وهو عبد الواحد بن ابي
عون فيكون الحديث منقطعا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن ابي بكر هو محمد بن كثير بن افلح بالفاء والحاء المهملة عن ابي
محمد نافع مولى ابي قتادة بن ربعي الانصاري رضي الله عنه
انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين
بالحاء المهملة والنون ثم فاء وادٍ بينه وبين مكة ثلاثة اميال
وكان في السنة الثامنة فلما التقينا اي مع العدو فكانت
للمسلمين جولة بالجيم اي تقدم وتاخر وعبر بذلك احترازا عن
لفظ الهزيمة وكانت هذه الجولة في بعض الجيش لان في رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن حوله فرايت رجلا من المشركين علا رجلا
من المسلمين اي ظهر عليه واشرف على قتله او صرعه وجلس عليه والرجلان
لم يسميا فاستدرت من الاستدارات ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاستدبرت من الاستدبار حتى اتيته من ورائه حتى ضربته

بالسيف

السيف على حبل عاتقه بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
عرق او عصب عند موضع الرداء بين العنق او ما بين العنق
والمنكب فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت
اي استعارة عن اثره اي وجدت منه شدة كشدة الموت ثم
ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقلت ما بال الناس اي منهزمين قال امر الله اي قضاؤه او
المراد ما حال الناس بعد الانهزام فقال امر الله غالب والعاقبة
للمتقين ثم ان الناس رجعوا اي ان المسلمين رجعوا بعد الهزيمة
وعلى الناس في رجوعهم بعد انهزام المشركين وجلس النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له بينة فله سلبه قال
ابو قتادة قال فقمت فقلت من يشهد لي اي بقتل ذاك الرجل ثم
جلست ثم قال فقال عليه السلام من ولابن عساكر ثم قال الثانية مثله
من قتل قتيلا له بينة فله سلبه اوقع القتل على المقتول باعتبار
ما له كقوله تعالى اعصر خمرا فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست
ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مالك يا ابا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل
لم يسم كذا قال في الفتح وقال في مغازيه ذكر الواقدي ان الذي
شهد له بالسلب هو اسود بن خزاعي الاسلمي والذي اخذ
السلب وقع في رواية اخرى عند المصنف انه من قريش لذا
راتبه فليتامل فان سياق الحديث يقتضي انهما واحد صدق
يا رسول الله وسلبه عندي فارضه بقطع الهمزة وكسر الهاء
عني فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لا ها الله بوصل
الهمزة وقطعها وكلاهما مع اثبات الفها وحذفها كما في القاموس
والمغني وغيرهما في اربعة انطق بلام بعدها التنبيه
من غير الف ولا همزة والثاني بالف من غير لام والثالث
بثبوت الالف وقطع الجلالة والرابع بحذف الالف وثبوت
همزة القطع والمشهور في الرواية الاولى والثالث وهي كما قال
ابن مالك شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف
التنبيه قال ولا يلزم ذلك لانه اي لم يسمع لاها الرحمن واما
لفظ الجلالة هنا فجر لانها التنبيه عوض عن واو القسم فقال
ابن مالك ليست عوضا عنها وان جر ما بعدها بمقدر لم يلفظ به
كان نصب المضارع بعد الفا ونحوه بمقدر ولا للنفي والمعنى
لا والله اذا لا يعمد بكسر الميم اي لا يقصد النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى اسد اي الى رجل كانه في الشجاعة اسد من اسد الله بضم الهمزة والسين يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اي صدر قتاله عن رضا الله ورسوله اي بسببها كقوله تعالى وما فعلته عن امري او المعنى يقاتل ذابا عن دين الله اعدادا لله ناصرا لاوليا الله او ليقاتل لنصر دين الله وشريعة رسوله لتكون كلمة الله هي العليا يعطيك سلبه اي سلب قتيله الذي قتله بغير طيب نفسه واضافه اليه باعتبار انه ملكه وقوله اذا بفتح مكسورة فذال معجمة مفتوحة حرف جواب وجزاء في جميع الروايات في الصحيحين وغيرهما لكن اتفق ليث من تكلم على الحديث الى تخطئة جهابذة المحدثين ونسبتهم الى الغلط والتصحيف وان الصواب اذا بغير همزة ولا تنوين للاشارة فقال الخطابي المحدثون يروونه اذا واما هو في كلام العرب لاها الله ذا والهاء فيه بمنزلة الواو والمعنى لاها الله يكون ذا وقال المازني الصواب لاها الله ذا اي ذا يمين وقسمي وقال ابن الحاجب حمل بعض النحويين ادخال اذا في هذا المحل على الغلط من الرواة لان العرب لا تستعملها الا مع ذا وان سلم استعمالها بدون ذا فليس هذا موضعها اذ لا ايمان للخبر وهو هنا على نقيضه ومعرفة هذا متوقف على ان يعلم ان مدخول اذا جزاء الشرط مقدر على ما نقله في المفصل عن الزجاج واذا كان كذلك وجب ان يكون الشرط المقدر يصح وقوعه سببا لما بعد اذا اذ الشرط يجب ان يكون سببا للجزاء واذا تقرر هذا فقولها لاها الله اذا لا يصلح جوابا لمن طلب السلب بقوله فارضه عني وليس بقاتل ويعد وقع في الرواية مع لا فيكون تقدير الكلام ان ارضاءك عنك لا يكون عاما الى اسد فيعطيك سلبه ولا يصح ان يكون ارضا النبي صلى الله عليه وسلم القاتل عن الطالب سببا لعدم كونه عائدا الى اسد ومعطيا سلبه الطالب واذا لم يكن سببا له بطل كون لا يعد جزاء للارضا ومقتضى الجزائية ان لا تذكر لا ويقال اذا يعد ليصح جوابا لطالب السلب فيكون التقدير ان ارضاءك عنك يكون عائدا الى اسد ومعطيا سلبه فتحقق الجزائية لصحة كون الارضا سببا لكونه عائدا الى اسد من اسد الله معطيا سلبه مقتولا غير القاتل فقالوا الظاهر ان الحديث لاها الله ذا لا يعد الى اسد من اسد الله فصحفها بعض الرواة ثم نقلت الرواية المصحفة كذلك واجاب ابو جعفر الزناطي بان اذا جواب شرط

مقدر

مقدر يدل عليه قوله صدق فارضه فكان اباكر قال اذا صدق في انه صاحب السلب اذا لا يعد الى السلب فيعطيك حقه والجزاء على هذا صحيح لان صدقه سبب ان لا تفعل ذلك وقال الدارقطني لا يجب ان يلازم اذا هاها القسم كما لا يجب ان يلازم غيرها من حروفه وتحقيق الجزائية باذا لا يجعل صحيح اذ معناه اذا صدق اسد غيرك لا يعد النبي صلى الله عليه وسلم الى ابطال حقه واعطاء سلبه اياك وقال الطيبي هو كقولك لمن قال لك افعل كذا افعل كذا نقلت له والله اذا لا افعل فالتقدير اذا لا يعد الى اسد الخ قال ويحتمل ان تكون اذا زايدة كما قال ابو البقاء انتهى نعم في رواية غير ابي ذر وابن عساكر اذا يعد باسقاط لا وح فلا اشكال كما لا يخفى ويا بى الحديث ان شاء الله تعالى في المغازي فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق اي ابو بكر فاعطاه اي اعطا النبي صلى الله عليه وسلم ابا قتادة الدرع وكان الاصل ان يقول اعطاني لكنه عدل الى الغيبة التفاتا وتجريدا وانما اعطاه لعلمه انه القاتل بطريق من الطرق فلا يقال اعطاه بمقتضى اقراره من في يده السلب لان المال مسبب لجميع الجيش فلا اعتبار باقراره قال ابو قتادة فبعت الدرع بكسر الدال وسكون الراء اشتراه منه خاطب ابن ابي بلتعة بسبع اواق فابتعت اي اشتريت به مخرفا بفتح الميم وكسر الراء وبفتحها لابي ذر بعد اسقاط لفظ به اي بستانا لانه يتخرف منه التمر اي يجتنيه في بني سلمة بكسر اللام قوم ابي قتادة وهم بطن من الانصار فانه اول مال تاثلته بمثناة فوقية فهمزة مفتوحة فمثلثة مشددة اي تكلفت جمعه في الاسلام واستدل به على ان السلب لا يخمس فيعطى للقاتل اولا من الغنيمة ثم الموت اللازمة كاجرة الحمال والحارس ثم يقسم الباقي في جملة اسهم متساوية باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وهم من اسلم ونيته ضعيفة او كان يتوقع باعطائه الاسلام نظرائه وغيرهم ممن يعلم له المصلحة في اعطائه من الخمس ونحوه من الخراج والفيء والجزية رواه اي ما ذكر عبد الله بن زيد الانصاري المازني في حديثه الطويل المروي موصولا في المغازي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف

شبكة الألوكة www.alukah.net

الزبيدي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام بحاء مهملة فزاي
مجمة وكان من المؤلفة رضي الله عنه انه قال سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني مرتين
ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
ولابي ذر عن الحموي والمستملي خضرة بالتاء تيف باعتبار الانواع
او تقديره كالفاكهة الخضرا حلو بالتذكير شبه المال في الرغبة
فيه بها فان الاخضر مرغوب فيه من حيث النظر والحلو من حيث
الذوق فان اجتمعا زاد في الرغبة فمن اخذه من يد دفعه سخاوة
نفس منشرحا بدفعه فالسخاوة راجعة الي المعطي او ترجع الي
الاخذ اي من اخذه بغير حرص وطمع يبورك له فيه ومن اخذه
باشراف نفس بان تعرض له فلا يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل الجوع الكاذب بالكاف ولا يشبع وسمي بجوع الكلب لما ازداد
الكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين منصوب المنعمة
او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذه قال حكيم فقلت
يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بفتح الهمزة
وسكون الراء وفتح الزاي اخره همز اي لا انقص مال احد
بالاخذ بعدك بعد سوالك او غيرك شيا حتى افارق الدنيا
واما امتنع من الاخذ مطلقا وان كان مباركا لسعة الصدر مع
عدم الاشراف مبالغة في الاحتراز اذ مقتضى الجبلة الاشراف
والحرص والنفس شرافة ومن ثم حرك الخلق يوشك ان
يواقعه فكان بالفا ولابن عساكر وكان ابو بكر الصديق رضي
الله عنه يدعوا حكيما ليعطيه العطا فيابى ان يقبل زاد
ابو ذر عن الكشميهني منه فقال اي عمر يا معشر المسلمين
اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفي فيابى
ان ياخذه وانما فضل فلان عمر يبريي ساحته بالاستشهاد عليه
فلم ير احكيم احدا من الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني
شيا بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي رضي الله
عنه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم عن ايوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال يا رسول الله كذا رواه حماد عن ايوب عن نافع مرسلا

لم يذكر

لم يذكر ابن عمر وبابي في المغازي جابر ان البخاري نقل ان
بعضهم رواه عن حماد موصولا انه كان علي اعتكاف يوم
ولياليها بين ما في كتاب الاعتكاف انه نذر قبله لجواز اجتماع
نذرها في الجاهلية قبل الاسلام وفي رواية جرير بن
حازم عند مسلم ان سوال له لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد
ان رجع من الطايف فامره صلى الله عليه وسلم ان يفي به
بالاعتكاف قال ابن نافع واصاب عمر رضي الله عنه جاريتين
ايميا من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة قال
ابي نافع فبعث رسله ممن رسول الله صلى الله عليه وسلم على
سبي حنين اي اطلقهم فجعلوا يسعون في السكك فقال عمر
لابنه يا عبد الله انظر ما هذا اي فنظر وسال عن سبب
سعيهم في السكك فقال ولابي ذر قال من اي اطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليه السبي وفي رواية ابن عيينة
عند الاسماعيلي قلت ما هذا قالوا السبي اسلموا فارسلهم النبي
صلى الله عليه وسلم قال عمر لابنه اذهب فارسل الجاريتين
بهزة قطع في فارسل وستفاد منه العمل بخبر الواحد قال
نافع مولى ابن عمر ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الجعرانة بكسر العين كذا رواه ابو النعمان مرسلا ووصله
مسلم وابن خزيمة ولو اعتمر عليه السلام منها لم يخف على عبد الله
قال السفاقسي الذي ذكره جماعة انه اعتمر من الجعرانة حتى
فرغ من حنين والطايف وليس في قول نافع حجة لان ابن عمر
لم يحدث بكل شي علمه ولا كل ما علمه حدث به نافعا ولا كل ما حدث
به نافعا حفظه نافع وزاد جرير بن حازم عن ايوب السختياني
عن نافع عن ابن عمر قال ولابي ذر وقال من الخمس اي
كانت الجاريتان من الخمس وهذا موصول لكن قال الدارقطني
حماد ابت من جرير في ايوب وهو رواه اي حديث الاعتكاف
عمر بيمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر في حديث النذر
ولم يقل فيه يوم بالجر والتنوين على الحكاية ولابي ذر يوم بالنصب
على الظرفية وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل المنقري
قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي قال حدثنا
حسن البصري قال حدثني بالافراد عمر بن تغلب بفتح العين
واسكان الميم وتغلب عمة فوقية مفتوحة فغين معجمة

ساكنة وبعد اللام المكسورة موحدة غير منصرف رضي الله
عنه انه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما
ومنع اخرين وكانهم عتبوا عليه قال الخليل حقيقة العتاب
مخاطبة الازلال ومذاكرة المودة فقال عليه السلام اني اعطي
قوما اخاف ضلعهم بفتح العين المعجمة واللام اي مرض قلوبهم
وضعف يقينهم كذا في الفرع بالضاد الساقط وفي بعض
الاصول بالظاء المعجمة المثالة وهو الذي في اليونينية وكذا
ذكره في النهاية في باب الظاء واللام وقال اي ميلهم عن
الحق وضعف ايمانهم ثم قال وقيل ان المايل بالضاد
بالجيم والزاي واما الذي افوض اقوامًا الى ما جعل الله في قلوبهم
من الخير والغنى بكسر الغين المعجمة بقصر اصله عند الفقر ولابي
ذر عن الحموي والمستملي والغنا بفتح الغين ممدودا الكفاية
منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب ما احب ان لي بكلمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي التي قالها في حقه وهي اغنا
في اهل الخير والغنا حمر النعم بفتح النون واحد الانعام الراعية والكثير
ما يقع على الابل والحمر بضم الحا المهملة والميم الساكنة والباقي بكلمة
للبدلية وهذا الحديث مر في كتاب الجمعة زاد ولغير ابي ذر ابو
عاصم الضحاك النبيل شيخ المولف بما سبق في اواخر الجمعة
موصولا عن محمد بن بشر عن ابي عاصم عن جرير هو ابن حازم انه
قال سمعته الحسن البصري يقول حدثنا عمرو بن تغلب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية
بمال او سبي بفتح السين المهملة وسكون الموحدة ولابي ذر
عن الكشميهني سبي بالشين المعجمة والتحتية والهمزة وهو اشمل
فقسمه بهذا الذي ذكروه به قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني اعطي قريشا اتالفهم اي اطلب
الفهم لامر حديث عهد بجاهلية اي قريب عهد بكفر قال
في المصابيح قيل وصوابه حديثوا عهد واجاب بانه يقدر
موصوف مفرد لفظا الدال على الجمع اي لقريش ونحوه وهذا
الحديث اخرجه ايضا في مناقب قريش وفي المغازي وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن

شهاب ولابي ذر عن الزهري قال اخبرني بالافراد انس
ابن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وسقطت القبلية لابي ذر حين افا ولابي ذر
والكشميهني حيث افا الله عليه رسوله صلى الله عليه
وسلم وسقطت القبلية لابي ذر كالسابقة من الهوازن
هوازن ما افاء بكسر الفا الثانية اي اخذ يعطي
رجالا من قريش المائة من الابل يتالفهم وهم فيما ذكره ابن
اسحاق ابو سفيان وابنه معاوية وحكيم بن حزام والحرث
ابن الحرث بن كلدة والحرث بن هشام وسهيل بن عمرو وحويطب
ابن عبد العزى والعلا بن حارثة الثقفي وعيينة بن حصن
وصفوان بن امية والاقرع بن حابس ومالك بن عوف النضري
فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسقطت
القبلية ايضا لابي ذر يعطي قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر
من دمائهم قال انس فحدث بضم الحا مبنيا للمفعول اي اخبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم وعند ابن اسحاق ان
الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمقالتهم سعد بن عبادة فارسل
الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم فجلدتم دباغه ولم يدع
بسكون الدال منهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا اتاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما كان حديث بلغني عنكم
قال له فقهاؤهم اي اصحاب الفهم منهم اما ذوو رايينا يا رسول
الله بسكون الهمزة اي اصحاب راينا الذين نرجع امورنا اليهم
وفي اليونينية اما رؤساؤنا بهمزة قبل الراء مضمومة ولم يقولوا
شيئا من ذلك واما اناس منا حديثة اسنانه رفع حديثة
اي شبان لم يدركوا الحواب فقالوا يغفر الله لرسول الله
صلى الله عليه وسلم يعطي قريشا ويترك الانصار وسيوفنا
تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
اعطي رجالا حدثاء عهدهم بكفر واني ذرا لاعطي رجالا احدثنا عهدهم
بتنوين حديث بغير اضافة ولابي ذر وابن عساكر حديث بي
عهد بكفر بمثناة تحتية ساكنة بعد المثلثة مضاف للاحقه
وفيه شاهد لسيبويه على اجازة مثل مررت برجل حسن وجهه
باضافة حسن الى وجهه وغيره يخالفه في ذلك والمسيلة مورة
في كتب العربية بادغامها قال في المصابيح اما بفتح الهمزة وتخفيف
الميم ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون ولابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذر ترجموا بحذف النون علامة للنصب الي رحالكم جمع رحل ما يسكنه
الشخص او ما يستصحبه من المتاع برسول الله صلى الله
عليه وسلم سقطت القصلية لابي ذر فوالله ما تنقلبون
به وهو الرسول صلى الله عليه وسلم خير مما ينقلبون به من المال
وما هو صوله مبتدا وخبره خير قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا
فقال عليه السلام لهم انكم سترون بعدي اثرة شديدة بضم
الهمزة وسكون المثلثة وبفتحها لابي ذر وبالموحدتين فيهما
الجياني وبفتحها للاصيلي اي ستردون بعدي استئثارا للامر
بالاموال وغيرها عليكم فاصبروا حتى تلقوا الله يوم القيامة
ورسوله صلى الله عليه وسلم على الحوض فتظفروا بالثواب الجزيل
على الصبر قال انس فلم نصبر وسقطت القصلية ايضا
لابي ذر وهذا الحديث قد اخرجه المولف ايضا في غزوة حنين
من اربعة اوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي بضم العين وفتح الواو وسكون المهملة قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد اي ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عن
ابن محمد بن جبير بن مطعم ان اباه محمد بن جبير قال اخبرني
بالافراد عن محمد بن جبير بن مطعم ان اباه محمد بن جبير قال
اخبرني بالافراد ابي جبير بن مطعم رضي الله عنه انه لمعنا
بغير مبهم هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد الناس
قافلا كونه مقبلا ولابن عساكر قافلي ذر عن الكشميهني مقفله
بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء واللام اي زمان رجوعه
من غزوة حنين علقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بكسر لام علقت المخففة ونصب لام رسول الله على المفعولية
ولابن عساكر برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب ما اكونه
يسالونه اي يعطيهم من الغنيمة حتى اضطروه اي الجاوه
الي سمرة شجرة لها نور اصفر فخطفت رداءه بكسر الطاء المهملة
الشجرة على سبيل المجاز والاعراب فوقف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ولابي ذر ثم قال اعطوني ردائي
فلو كان عندي هذه العضاة بكسر العين المهملة وبعد الضاد
المعجمة الف فقاوفقا وصلا شجر عظيم له شوك سمي بذلك لعضه
والعين ابلا او بقرا لقسمته بينكم ثم لا تجدوني ولابي
ذر لا تجدوني بنونين على الاصل بخيلا ولا كذوبا واجبانا

وهذا الحديث سبق في باب الشجاعة في الحرب وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري
قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب مرود والواو والدال
وفي رواية الاوزاعي وعليه ردا بزائي بفتح النون وسكون
الجيم نسبة الى نجران بلدة باليمن غليظ الحاشية بكسر الكاف
اعرابي من اهل البادية لم يسم فجذبه بجبذة فرأيت صفحة
جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله
عليه وسلم اي ناحية عاتقه الشريف وهو ما بين المنكب
والعنق قد اثرت به حاشية الرداء وفي رواية همام حتى
انشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه من شدة جذبته
ثم قال مر لي وفي رواية الاوزاعي اعطني من مال الله الذي
عندك فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فضحك ثم امر له
بعطاء ونبه من يحمله عليه السلام وصبره على الاذى في النفس
والمال والتجاوز على من يريد تالفه على الاسلام وغيره لكنه
ما يأتي ان شاء الله تعالى في اللباس والادب وبه قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد
الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل بشقيق بن
سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لما كان
يوم حنين اثر بجد الهمزة اي خص النبي صلى الله عليه وسلم
اناسا في القسمة بالزيادة فاعطى بناء للمفعول للقسمة المذكورة ولابوي
ذر والوقت اعطى الاقرع بن حابس بالحاء المهملة والموحدة
والسين المهملة الجاشعي احد المولفة قلوبهم مائة من الابل واعطا
عيينة بن حصن الفزاري مثل ذلك اي مائة ايضا واعطى اناسا
اخرين من اشراف العرب فاثرهم بالثاء ولابي ذر وابن عساكر واثرهم
يومئذ في القسمة على غيرهم فقال رجل هو يعتب بن قشير المنافق
فيما ذكره الواقدي والله ان هذه القسمة ولابي الوقت لقسمة
ما عدل فيها بضم العين وكسر الدال وما اريد بها اي بهذه القسمة
وجه الله بالرفع نائب عن الفاعل قال ابن مسعود فقلت
والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم بما قيل فاخبرته
فقال عليه السلام فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله صلى الله

عليه وسلم وما نقل انه عليه السلام عاقبه فمحتمل كما قاله المازري
انه لم يتم منه الطعن في النبوة وانما سببه لترك العدل في القسمة
فلعله لم يعاقبه لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقل عنه واحد
وبشهادة واحد لا يراق الدم رحم الله موسى لقد اوذي
بأكثر من هذا الذي اوذيت فصبر وهذا الحديث اخرجه ايضا
في المغازي ومسلم في الزكاة وبه قال حدثنا محمود بن غيلان
بفتح المعجمة قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة قال حدثنا
هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام
عن اسماء ابنة ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها
قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه
رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي متعلق بانقل وهو
ولابي الوقت وهي الارض التي اقطعه من حائط بني فلان
ثلث وقال ابو حمزة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم اسمه بن
عياض عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير ان الزبير صلى الله
عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير وهذا
التعليق المرسل لم يجد ابن حجر رجه الله من وصله وفايدة ذلك
هنا ان ابا ضمرة خالف ابا اسامة في وصله فارسله وتعيين الارض
الارض المذكورة وانها مما افاء الله على رسوله من اموال بني النضير
وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح مطولا وكذا مسلم واخرجه النسائي
في عشرة النساء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي
وحدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم الاولى قال حدثنا الفضيل
ابن سليمان بالافراد بضم الفاء مصغرا النميري البصري قال
حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي قال اخبرني بالافراد
نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
اجلى اليهود والنصارى بالجيم اي اخرجهم من ارض الحجاز لقوله
عليه الصلاة والسلام لا يبقين دينان بجزيرة العرب ولم يخرجهم
الصديق لاشتغاله بقتال اهل الردة اولم يبلغه الخبر وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر ولابن
عساكر على ارض خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض
لما ظهر عليها بفتح الزاء قبل ان يشاركه اليهود ان يصالحوه بان
يتركوا له الارض على ان لليهود ولرسول ولابي الوقت ولابن عساكر
لما ظهر عليها الله وللرسول وللمسلمين وهو محمول على انه بعد
ان صالحهم كانت له فلم يبق لليهود فيها حق فسأل اليهود

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا
العمل بفتح الياء وسكون الكاف وتخفيف العين يكفوا ولابوي ذر
الشر بالمثلثة وفتح الميم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نقركم من النقر ولابي ذر نترككم على ذلك ما شئنا
فاقروا على ذلك حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء بفتح الفوقية
وسكون التحتية قرية على البحر من بلاد طي وارمحا بفتح الهمزة
وكسر الراء وبالحاء المهملة مقصورا قرية بالشام ولابي ذر اريحا
بزيادة الالف للشك وقد سبق الحديث في كتاب المزارعة
ومطابقته للترجم به هنا من حيث انه ذكر فيه جهات قد
قدم من بكانه اخراجها كانت جهات عطا فهذا الطريق
تدخل تحت الترجمة قاله ابن المنير رجه الله تعالى باب
حكم ما يصيب الجاهد من الطعام في ارض الحرب وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي البصري
عن عبد الله بن معقل بضم الميم وفتح القاف المعجمة والقاف المشددة
رضي الله عنه انه قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان
لم يقف الحافظ بن حجر على اسمه بجراب بكسر الجيم لا بفتحها
وما لطف قول القايل لا تكسر القصعة ولا تفتح الجراب وحب
ابن التين اللغتين وقال القزاز بالفتح وعامة جلود وبالكسر
جراب الركية وهو ما حولها من اعلاها الى اسفلها فيه شحم
بمعجمة مفتوحة فمهملة ساكنة فتروت بنون فراي مفتوحتين
فواو ساكنة اي وثبت سريعا لاخذه فالتفت فاذا النبي
صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه عليه الصلاة والسلام لكونه
اطلع على حرصي عليه وتوقيرا له واعراضا عن خوارم المروة
وموضع الاستدلال منه كونه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه
بل في سلم ما يدل على رضاه عليه السلام لان فيه انه تبسم كما رواه
بل صرح في رواية ابي داود الطيالسي حيث قال عليه السلام في
اخره هو لك وكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الانتشار
به قاله في الفتح وبهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والذبايح
ايضا ومسلم في المغازي وابو داود في الجهاد والنسائي في الذبايح
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر ولابوي
الوقت وذر ان ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في

شبكة الألوكة www.alukah.net

مغاربنا الغسل والعنب زاد ابو نعيم من رواية يونس بن محمد
واحمد بن ابراهيم عند الاسماعيلي كلاهما عن حماد بن زيد كنا نصيب
العسل والسمن في المغازي فنأكله ولا نرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم اولا نحمله للاذن قال وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل
المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي
البصري قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون
التحتية بعدها موحدة سليمان بن ابي سليمان الكوفي
قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله رضي الله عنهما يقول
اصابتنا مجاعة جوع شديد ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر
وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها وفي رواية البراء ابن ابي
اوفى في المغازي فاصابوا حمرا فطبخوها فلما غلت القدور
نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طلحة
اكفئوا بفتح الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء بهمزة ولابن
عساكر افيئوا ايميلوا القدور ليراق ما فيها فمالت تطعموا
بفتح اوله وثالثه فلا تذوقوا منه لحوم الحمر شيأ قال عبد الله
هو ابن ابي اوفى فقلنا اي بعض الصحابة انما نهى النبي صلى الله
عليه وسلم اي عنها لانها لم تخمس بضم اوله وفتح ثالثه
المشددا اي لم يؤخذ منها الخمس قال وقال اخرون من الصحابة
حرمها عليه السلام البتة اي قطعا من البت وهو القطع والنهب
على المصدرية قال الشيباني وسألت سعيد بن جبير فقال
حرمها البتة وذكر الواقدي انها عدة الحمر التي ذبحوها كانت
عشرين او ثلاثين كذا رواه بالشك وسياتي ما وقع من اختلاف
الصحابة في علة النهي عن لحم الحمر ان شاء الله تعالى واستفيد من هذا
الحديث اباحة اكل الغنائم قبل اختيار المالك وقبل رجوعها لو ان
الاسلام ما يوجد من القوت والادام والفاكهة ونحوها مما يعتاد
اكله للادمي نحو ما كالشحم واللحم والعلف للدواب شعيرا وتبنا
لما ذكر ولحديث ابي داود والحاكم وقال صحيح على شرط البخاري
عن عبد الله بن ابي اوفى قال اصبنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم بخيبر طعاما فكان كل واحد منا ياخذ قدر كفايته
والمعنى فيه عجزه بدار الحرب فاكلها لاحرازا لهلم له عنا فجعل الشارع
سببا ولانه قد يفسد وقد يتعذر نقله وقد تزيد مونة نقله
عليه سواكان معه طعام يكفيه ام لا لعموم الاحاديث ويتزودون
منه لقطع المسافة التي بين ايديهم بقدر الحاجة ولو كانوا اغنيا

عنه

عنه نعم لو اكل فوق حاجته لزم قيمته كما صرح به في الروضة
قال الزركشي وكذا ينبغي ان يقال به في علف الدواب
لا الفانيد والسكر والادوية التي تندر الحاجة اليها ولا انتفاع
بمركوب وملبوس من الغنيمة فلو خالف لزمته الاجرة كما تلزمه
القيمة اذا تلف بعض الاعيان فانه احتاج الى ملبوس لبرد
او حر لبسه الامام بالاجرة مدة حاجته ثم يرده الى المغنم
او حبسه عليه من سهمه وله القتال بالسلاح بلا اجرة للضرورة
الى رده الى المغنم بعد زوالها فان لم يكن ضرورة لم يجز استعماله
والحديث الاخير اخرجه ايضا في المغازي وسلم في الذبائح
والنسائي في الصيد وابن ماجه في الذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

وسقطت البسملة لابي ذر باب الجزية بكسر الجيم
وهي مال ماخوذ من اهل الذمة لاسكانهم اياهم في دارنا او لحقن
دمائهم ودراريهم واموالهم او لكفهم عن قتالهم والموادعة والمراد
بها مسالمتهم اهل الحرب مدة معينة لمصلحة من اهل الذمة والحرب
نقض ونشر يرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل
الحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله
ولا باليوم الاخر كما ان الموحدين ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله
يعني الخمر والميسر ولا يدينون دين الحق لا يتدينون بدين
الاسلام من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية اي
ان لم يسلموا عن يد اي عن قهر وغلبة وهم صاغرون قال
البخاري يمشي بغير الفوة صاغرون اذلاء لابي ذر بغير اذلاء وزاد
ابو ذر وابن عساكر والمستملي بمصدر المسكنين يقال تمسكن فلان اسكن
من فلان اي احوج منه وهو من المسكنة ولم يذهب اي البخاري
الى السكون ووجه ذكره المسكنة انه هنا فسر الصغار بالذلة
وجاء في وصف اهل الكتاب ضربت عليهم الذلة والمسكنة
فناسب ذكرها عند ذكر الذلة وساق في رواية ابي ذر
وابن عساكر الى قوله لا يحرمون ثم قال الى قوله وهم صاغرون
وما جاء في اخذ الجزية من اليهود والنصارى اهل الكتاب
والمجوس الذين لهم شبهة كتاب والعجم وهذا قول ابي
حنيفة توخذ الجزية من جميع العاجم سوا كانوا من اهل
الكتاب او من المشركين وعند الشافعي واحد لا توخذ الا من
لكتابي او شبهة كتاب فلا توخذ من عبدة الاوثان

شبكة الألوكة www.alukah.net

والشمس والقمر ومن في معناهم ولان المرتد لان الله تعالى امر بقتال
جميع المشركين الى ان يسلموا بقوله فقتلوا المشركين الاية السابقة
وتوخذ ايضا من زعم انه يتمسك بصحف ابراهيم وزبور داود
ومن احدا بوبه كتابي والاخر وثني وعن ملك تقبل من جميع
الكفار الا من ارتد وقال ابن عيينة سفيان مما وصله عبد الرزاق
عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة
حاء مهملة عبد الله قلت لمجاهد ما شان اهل الشام اي من اهل
الكتاب عليهم في الجزية اربعة دنانير واهل اليمن من اهل
الكتاب عليهم في الجزية اوقية ذهب دينار واحد قال فجعل
ذلك من قبل اليسار بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة
اليسار وفيه جواز التفاوت في الجزية واقلها عند الشافعية
والجمهور دينار في كل سنة حول ومن متوسط الحال دينار ان ومن
الموسر اربعة استنبطا به قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عمرا هو ابن دينار قال كنت جالسا مع جابر بن زيد ابي الشعثاء البصري
وعمرو بن اوس بفتح العين واو وسين بفتح الهمزة وسكون الواو
وبعدها سين مهملة الثقفي المكي فحدثهما بجالة بفتح الموحدة
والجيم المخففة واللام بعدها هاء تانيث ابن عبدة بالمهملتين
بينهما موحدة مفتوحات التميمي البصري الشاعي وليس له في
البخاري الا هذا سنة سبعين بالموحدة بعد السين عام حج مصعب
ابن الزبير بن العوام باهل البصرة وحج معه بجالة كما عند احمد
وكان مصعب اميرا على البصرة من قبل اخيه عبد الله بن الزبير
عند رجوعه زمن مجالد كنت كاتبا لجزء بن معاوية بفتح الجيم
وبعد الزاي الساكنة همزة عند المحدثين وقيده اهل النسب
بكسر الزاي بعدها تحتية ساكنة ثم همزة عم الاحنف بن
قيس وكان معدودا في الصحابة فاتانا كتاب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قبل موته اي موت عمر بسنة سنة اثنين وعشرين
فرقوا بين كل ذي محرم بينهما زوجية من المجوس فان قلت
السنة اذا لا يكشفوا عن بواطن امورهم وعما يخلون به من
مذاهبهم في الانكحة وغيرها اجاب الخطابي بان امر عمر رضي الله
عنه بالتفرقة بين الزوجين المراد منه ان يمنعوا من اظهاره
للمسلمين والاشارة به في تحاليلهم التي يجمعون فيها للملاك
كما يشترط في النصارى وان لا يظهروا صليبهم ولا يفشوا اعيادهم

ولم يكن

ولم يكن عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من المجوس حتى شهد
عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخذها من مجوس هجر بفتح الهاء والجيم بالصرف ولابي ذر بدونه
قال الجوهري اسم بلد تذكر وتصرف وقال الزجاجي يذكر ويونث
وفي الترمذي فان كتاب عمر انظر مجوس من قبلك فخذ منهم
الجزية فان عبد الرحمن بن عوف اخبرني فذكره وفي الموطا
باسناد رواته ثقات الا انه منقطع عن جعفر بن محمد عن ابيه
ان عمر قال لا ادري ما اصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن بن
عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم
سنة اهل الكتاب قال ابن عبد البر اي في الجزية فقط واستدل
بقوله سنة اهل الكتاب على انهم ليسوا اكتاب ثم رويه الشافعي
وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن علي كان المجوس اهل كتاب
يقرؤونه وعلم بدر رسول الله صلى الله عليه وسلم فشربه امير هم الخمر
فوقع على اخته فلما اصبح دعا اهل الطعم فاعطاهم وقال ان ادم
كان ينكح اولاده بناته فاطاعوه وقتل من خالفه فاسري على كتابهم
وعلمه ما في قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شيء وحديث الباب
اخرجه ابو داود ايضا في المراسيل والترمذي في السير وكذا النسائي
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام عن المسور بن
مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف بفتح العين وسكون الميم
الانصاري حليف بني عامر بن لوي لانه من المهاجرين
وهو موافق لقوله هنا وهو حليف لبني عامر بن لوي لانه من بني
لوي بمكة ويحتمل ان يكون اصله من الاوس والخزرج فمن تزل
مكة وحالف بعض اهلها فبهذا الاعتبار يكون انه من المهاجرين
وكان شهد بدرا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث ابا عبيدة بن الجراح هو عامر بن عبد الله بن الجراح
امين هذه الامة الى البحرين البلد المشهور بالعراق ياتي
بجزيتها اي بجزية اهلها وكان اكثر اهلها اذ ذاك المجوس
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين
في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة وامر عليهم العلاء بن الحضرمي
الصحابي المشهور فقدم ابو عبيدة بن الجراح مال من البحرين
وكان صيارواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن حميد بن هلال مايته

شبكة الألوكة www.alukah.net

الف وهو اول خراج قدم به عليه فسمت الانصار ولابن عساكر
فوافت الصبح فغدوم الى عبيدة فوافت من الموافاة
ولابي ذر عن الكشميهني فوافقت صلوة الصبح بالقاف
بدل الفا من الموافقة به النبي صلى الله عليه وسلم فلما علم
بهم الفجار شرعوا له فنبههم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين راهم وقال اظن قد سمعتم انا ابا عبيدة قد
جاءنا قالوا اجل اي نعم يا رسول الله قال فابشروا بغنرة
قطع واملوا بغنرة مفتوحة فيم مكسورة مشددة من غير مد
من التاميل وقال الزركشي الامل الرجا يقال املته فهو مامول قال
الدماميني مقتضاه ان تكون مامول بغنرة وصل وسيم مضمومة
انتهى وضبطها الصغاني بالوجهين ففيه البشري من الامام لاتباع
وتوسيع املهم فوالله لا الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر معمول
اخشى ولكن اخشى عليكم ان تبسط بضم اوله وفتح ثالثه وان
مصدرية اي بسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم وسقط
لابن عساكر لفظة كان فتنافسوها كما تنافسوها ولغير الكشميهني
فتنافسوا كما تنافسوا باسقاط الهاء فيهما والذي في الفرع باسقاط الها
في الاولى فقط كذا في اصله وبهلككم كما اهلكتهم فيه ان المنافسة
في الدنيا قد تخل الى الهلاك في الدنيا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن جعفر المخرمي بفتح الراء وكسر الفاء المشددة وتين نسبة الى
الرقة مدينة بالفرات قال حدثنا الفضل
ابن يعقوب البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي
بفتح الراء وكسر الفاف المشددة وتين نسبة الى الرقة مدينة بالقرب
من الفرات قال حدثنا المعتمر بن سليمان بسكون العين
المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعتمر بفتح المهملة
وتشديد الميم المفتوحة ولا المعمر بن راشد قال حدثنا سعيد
ابن عبد الله بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن جبير
ابن حية الثقفي قال حدثنا بكر بن عبد الله بسكون
الكاف المزني البصري وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
وهو عم سعيد بن عبيد الله كلاهما عن زياد جبير
ابن حية بفتح الها المهملة والتحتية المشددة ابن مسعود
الثقفي انه قال بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس
في افنا الامصار بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح النون
ممدودا والامصار بالميم ولم اره بالنون في اصل من الاصول

والمصر

والمصر المدينة العظيمة يقاتلون المشركين فلما كانوا بالقادسية
اذا هم في الجيش الذي ارسله يزدجرد الى قتال المسلمين
فوقع بينهم قتال عظيم لم يعهد لمثله منذ المحرم سنة اربع
عشرة وبايل في ذلك اليوم جاعة من الشجعان كطليحة الاسدي
وعمرو بن معديكرب وعنترة بن الخطاب وارسل السقاقي في
ذلك اليوم ريحا شديدا ارمت خيام الفرس من اماكنها وهزمت
رسم فقدم الجيش وادركوه المسلمون وقتلوه وانهزمت الفرس
وقتل المسلمون منهم خلقا كثيرا ولم يزل المسلمون وراهم الى ان
دخلوا مدينة الملك وهي المدائن التي فيها ايوان كسرى وكان
الهرمزان وهو بضم الها وسكون الراء وضم الميم وتخفيف الزاي
واسمه رستم من جلة المحاربين ووقفت بينه وبين المسلمين
وقعة ثم وقع الصلح بينه وبينهم ثم نقضه فجمع ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه الجيش وحاصروه فسال الامان الى ان
يحمل الى عمر رضي الله عنه فوجه ابو موسى مع انس اليه فلما
الهرمزان طابحا وصار عمر يقربه ويستشيره فقال له اي ترى كرد
في مغازي هذه فتشد يده يا مغازي اي فارس واصبهان
واذربيجان كما عند ابن ابي شيبة اي يا ايها فيد الان الهرمزان
كانه اعلم بشانها من غيره قال الهرمزان نعم مثلها اي الارض
التي دل عليها السياق ومثل من فرا من عدو المسلمين مثل
طائر له راس برفع مثل خبر المبتدا الذي هو مثلها وما بعده هو
عطف عليه وله جناحان وله رجلان فان كسر بضم الكاف
مبنيا للمفعول احد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والراس
فالراس عطف على الرجلان ولابي ذر والراس بالجر عطفا على
بجناح فان كسر الجناح الاخر نهضت الرجلان والراس
وان يشدخ بضم الشين المعجمة وبعد الدال المهملة المكسورة
خاء معجمة اي كسر الراس ذهبت الرجلان والجناحان
والراس فاذا فات الراس فات الكل فالراس كسرى
بكسر الكاف وفتح والجناح قيصر غير منصرف صاحب
الروم والجناح الاخر فارس غير منصرف اسم الجيل المعروف
من العجم وتعقب بان كسرى لم يكن راسا للروم واجيب
بان كسرى كان راس الكل لانه لم يكن في زمانه ملك اكبر
منه لان سائر ملوك البلاد وكانت تقاد ونه وتفاديه ولم يقل
في الحديث الرجلان اكتفا بالسابق للعلم به فزحل قيصر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفريخ مثلا لاخذالها به وكسر الهند مثلا قال الكرماني قمر
المسلمين فليتنوا ويكسر الفا الى كسرتين فانه الراس وبقطعها
تبطل الجناحان وقال بكر هو ابن عبد الله المزني وزياد
هو ابن جبير جميعا عن جبير بن حية قند بنا بفتح الدال
والموحدة اي دعانا وطلبنا عمر للغزو رضي الله عنه واستعمل
علينا النعمان ابن مقرن بالميم المضمومة والقاف المفتوحة وبعد الرا
المشددة المكسورة نون المزني الصحابي اميرا حتى اذا اي سرنا حتى اذا
كنا بارض العدو وهي نهاوند وكان قد خرج منها فيما رواه ابن ابي
شيبة الزبير وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب بفتح
الواو وسقطت لابوذر وابن عساكر علينا عامل كسرى يزدار كما عند
الطبري من رواية مبارك بن فضالة وعند ابن ابي شيبة ذو الحاجبين
في اربعين الفا من اهل فارس وكرمان ومن غيرهما كنهاوند واصبهان
مائة الف وعشرة الاف فقام ترجمان بفتح اوله وضم ثالثه يقال
ليكلمني رجل منكم بالجزم على الامر فقال المغيرة بن شعبة الصحابي
سل عما بالف ولابن ذر وابن عساكر عما شئت قال اي الترجمان ولابوي
الوقت وذر فقال ما انتم بصيغة من لا يعقل احتقارا قال اي
المغيرة كنا اناسا من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد
نمص الجلد بفتح الجيم في الفرع واصله والنوى من الجوع
وليس الوبر والشعر ونعبد الحجر والخشب فبينا نحن كذلك
اذ بعث رب السموات ورب الارض جل بفتح الراء تعالى وكبر
وجلت عظمته الينا نبينا من انفسنا نعرف اباه وامه زاد في
رواية ابن ابي شيبة في شرف منا اوسطنا حسبا واصدقنا حديثا
فامرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى
تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية وهذا موضع الترجمة وفي
دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسا واخبرنا
نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا اي في
الجهاد صار الى الجنة في نعيم لم يرمثلها اي الجنة قط ومن بقي
منا ملك رقابكم بالاسر وفيه كما قال الكرماني مصاحبة المغيرة
من حيث ان كلامه مبين لاحوالهم فيما يتعلق بدنياهم من
المطعوم والملبوس وبدينهم من العبادة ومعاملتهم مع الاعداء
من طلب التوحيد ولمعادهم من الاخرة الى كونهم في الجنة وفي
الدنيا الى كونهم ملوكا ملاكا للرقاب فقال النعمان بن مقرن
للمغيرة بن شعبة لما انكر عليه تاخير القتال وذلك ان المغيرة كان

قصد الاستفتاح بالقتال اول النهار بعد الفراغ من المكالمة مع
الترجمان وبما استهدك الله اي احضرك مثلها مثل هذه الوقعة
مع النبي صلى الله عليه وسلم وانتظر بالقتال الى الهبوب وانتظر
على الثاني والصبر ولم يجزك بالجيم المعجمة بغير نون ولابي ذر عن
الكشميهني ولم يحزبك بالحاء المهملة والنون والاول اوجه لوفاق سابقه
فطلبك العجلة لانك تضبط ولكن شهدت القتال مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وضبطت كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر
بالقتال حتى تهب الارواح جمع ريح بالياء واصله روح بالواو بدليل
الجمع الذي غالب حاله ان يرد الى اصله فقلب واو المفرد ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها وحكى ابن جني في جمعه ارياح قال الزركشي
لم ار احد قال الرياح قال في المصباح احتمد صاحب هذا القول على الرياح
وهو لان سبب قلب الواو من رياح ثابت لانكسار ما قبلها كحياض جمع
حوض ورياض جمع روض والمقتضى للقلب في ارياح مفقود والمعتمد
في هذا انها هوا سمع انتهى وفي القاموس جمع الريح ارواح وارياح
ورياح وريح كسبب وجمع الجمع اراويح وارايح وتحضر الصلوات
بعد زوال الشمس كما عند ابن ابي شيبة وزاد في رواية الطبري ويطيب
القتال وعند ابن ابي شيبة وينزل النصر وفيه فضيلة القتال
بعد الزوال ويطابق الترجمة ايضا في تاخير النعمان القتال وانتظار
هبوب الرياح وهذه موادعة في هذا الزمان مع الامكان للمصلحة
هذا باب بالتنوين اذا وادع اي صالح الامام ملكا
القرية على ترك الحرب والاذى هل يكون ذلك لجميعهم اي لجميع
اهل القرية وبه قال حدثنا سهل بن بكار ابو بحر الدارمي البصري
قال حدثنا وهيب بضم الواو ومعنوا ابن خالد بن مجلان ابو بكر
البصري صاحب الكرابيس عن عمرو بن يحيى بفتح العين ابن عمارة
المازني عن عباس بالموحدة المشددة آخره مهملة ابن سهل الساعدي
رضي الله عنه انه قال قرئ ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم تبوك
واهدى ملك ايلة هو ابن اهلها كما في مسلم واسمه يوحنا بن رؤبة
وايلة اسم لها وايلة بمثناة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة
آخره هاء تانيث مدينة على ساحل البحر الحجازي وادي الشام النبي صلى الله
عليه وسلم بغلة بيضاء في دلدل وكساه بالواو ولابي ذر كساه بالفا
اي النبي صلى الله عليه وسلم كساملك ايلة بردا وكتب له عليه السلام
وفي نسخة لهم يخرجهم اي ببلدهم وعند ابن اسحاق لما انتهى النبي
صلى الله عليه وسلم الى تبوك اتاه يوحنا بن رؤبة صاحب ايلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فصالحه واعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابا هو عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه اسنة من الله ومحمد النبي
رسول الله ليوحنا بن روبة واهل ايلة فحذه الطريق تحصل
الطايفة بين الحديث والترجمة كما قال في الفتح وقد اجمع على ان الامام
اذا صالح ملك العزية بذلك في ذلك الصلح بقيتهم وهذا الحديث سبق
في باب خرص التمر من كتاب الزكاة باب الوصاة
بفتح الواو والصاد المهملة وجمد الالف هما تاتيث اي الوصية وليس
المراد في الوصايا باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين
دخلوا في عهده واما نه قال البخاري والذمة هي العهد والامان
بكسرة ولام مشددة هو القرابة وهذا تفسير الضحاك
في قوله تعالى لا يرقبون في مومن الا ولا ذمة وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس بكسر العين وتخفيف التحتية قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء بصري بكون
العين المهملة العنبي قال سمعت جويرية بن قدامة تصغير جارية
وقدامة بضم القاف وتخفيف المهملة التيمي قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قلنا له اوصنا يا امير المومنين قال
اوصكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ورزق
عيالكم لان بسبب الذمة تحمل الجزية التي هي مسونة على
المسلمين معروفة في معالمهم من عيال ليس وغيرها اوما ينال
في تردد هم لاعصار المسلمين باب ما اقطع النبي
صلى الله عليه وسلم من البحرين اي من ماله لانها كانت صلحا
وعاد عند من مال البحرين والجزية من عطف الخاص على العام
ولمن يقسم الفي الحاصل من اموال الكفار من غير حرب والجزية
من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال
حدثنا زهير هو ابن معاوية بن حديج ابو خيثمة الجعفي الكوفي
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت انس رضي الله
عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب
لهم اي ليعين لكل منهم حصة على سبيل الاقطاع من الجزية والخراج
بالبحرين البلد المشهور بالعراق وليس المراد تلك لان ارض
العلح لا تقسم ولا تقطع فقد كان عليه السلام صالح اهلها وضرب
عليهم الجزية فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا المهاجرين
لن نرضى بمثلها فقال عليه السلام ذلكم اي ذاك المال

لقريش

لقريش ما شاء الله عليه ذلك وكان الانصار يقولون له عليه
السلام في شانهم مصرين على ذلك حتى قال عليه السلام لهم سترون
بعدي من الملوك اثرة بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون
المثلثة اي ايثار الانفسهم عليكم بالدنيا ولا تجعلون كلكم في الامر من
نصيب فاصبروا حتى تلقوني زاد ابو ذر عن الكشميهني على الحوض
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة كونه عليه السلام لما اشار على
الانصار بما ذكر ولم يقبلوا وتركه عليه السلام نزل المولف ما بالقوة
منزلة ما بالفعل وهو في حقه عليه السلام واضح لانه لا يامر الا بما يجوز
فعله قاله في الفتح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن معمر الهذلي الهروي نزيل بغداد
قال اخبرني بالافراد روح بن القاسم بفتح الراء العنبري التميمي
البصري عن محمد بن المنكدر التيمي المدني عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لي لو قد جاءنا مال البحرين قد اعطيتك هكذا
وهكذا وهكذا ثلاث العلي الحضرمي قال ابو بكر الصديق رضي الله
عنه من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة
بكسر العين وتخفيف الدال المهملتين اي وعد فليات فاله به فاتيته
فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لي لو قد
جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ثلاث فقال
ابو بكر لي احثن بضم المثلثة وكسرها وبها الكت فحثوت
بالواو وحثيت بالياء وفتح الحاء خذ الفعل من لغة والمصدر من اخرى
وكذا فعلوا في تراخل اللغتين من كلمتين فقال لي ابو بكر عدها
فعددتها فاذا هي خمسمائة فاعطاني الفا وخمسمائة ولابي
ذر فاعطاني خمسمائة اي الاولى التي حساها واعطاني الفا وخمسمائة
فالجملة الفان وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الها
الخراساني مما وصله الحاكم في مستدركه وابن مندة في امالية وابو نعيم
في مستخرجه عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه انه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين
بعثه العلاء بن الحضرمي من الخراج وكان مائة الف فكاد في مصنف ابن
ابي شيبة فقال انثروه بالمثلثة في المسجد فكان اكثر
مال اتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه العباس
عمه فقال يا رسول الله اعطني اي من هذا المال اني فاديت
نفسي وفاديت عقيلا بفتح العين المهملة وكسر القاف ابن ابي

طالب يوم بدر حين اسر قال عليه السلام ولابي ذر فقال خذ
خمسا في ثوبه اي خمسا العباس في ثوب نفسه ثم ذهب فعله
بضم الياء وكسر القاف اي يرفعه ويحمله فلم يستطع فقال العباس
له عليه السلام امر بهمزة ساكنة في اوله على الاصل بعضهم اي
الحاضرين يرفعه الي بالجزم جوابا للامر ويجوز الرفع على الاستيناف
قال عليه السلام لا قال فارفعه انت علي قال لا ارفعه فنثر
العباس منه ثم ذهب يحمله فلم يرفعه ولابي ذر وابن عساكر فلم
يستطع فقال امر ولابي ذر عن الكشميهني مر باسقاط الهمزة
بعضهم يرفعه علي قال لا فارفعه انت علي قال لا فنثر ثم
ولابي ذر وابن عساكر فنثر منه ثم احتمله على كاهله وهو ما بين
كتفيه ثم انطلق فما زال النبي صلى الله عليه وسلم يتبعه ببصره
من باب الاعمال حتى خفي علينا عجبا من حرصه بنصب عجبا
بفعول مطلق من قبيل ما يجيء حذف عامله او مفعوله فاقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد ثم بفتح المثلثة وهنا كان
منها ثم وهذا التعليق قدم في باب تعليق العتق في المسجد
في كتاب الصلاة باب اثم من قتل معاهدا
بفتح الهاء ميا بغير حرم اي حق وبه قال حدثنا قيس بن
حفص ابو محمد الدارمي البصري قال حدثنا عبد الواحد بن
زياد قال حدثنا الحسن بن عمرو بفتح الحاء والعين الفقيمي
الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما وسماع مجاهد
هو من ابن عمرو بن العاص ثابت وروى الاصيلي فيما ذكره
في الفتح عن الجرجاني عن العذري بن عمر بضم العين وهو
تصحيف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل معاهدا
ذميا وفي رواية ابي معاوية الآتية بغير حق لم يرح بفتح
التحتية والراء في الفرع وحكي اسكان الحاء اولى وكسر الراء وابن
الحجر بفتح اوله وكسر ثانيه وكذا هو في اليونينية ايضا ريح
رائحة الجنة اول ما يجدها سائر المومنين الذين لم يقترفوا الكبائر
وان ريحها يوجد من مسيرة اربعين عاما وعند الترمذي
من حديث ابي هريرة مسيرة خريفا وفي الموطا خمسمائة وجمع
بينهما ابن بطال بان الاربعين اقصى اشد العمر وبما يزيد عمل
الانسان ويقصر عنه ويديم على ساقلم لف ذ ثوبه فهذا يجد
ريحها على مسيرة اربعين عاما واما السبعون فحد المعترك وفينا

تحصل

الخشية والندم لاقتراب الاجل فيجد ريح الجنة من مسيرة سبعين
واما الخمسمائة ففي زمن الفترة فيكون من جاء في اخر الفترة واهتدى
باتباع النبي الذي كان قبل الفترة ولم يدرك طولها فيجد ريح الجنة
على خمسمائة عام كذا قال ولا يخفى ما فيه من التكلف والله اعلم
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الديات وكذا ابن ماجة

باب اخراج اليهود من جزيرة العرب وقال
عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم
الله به سقط لابن عساكر لفظة به وهذا اطرف من قصة اهل
خيبر السابقة موصولة في المزارعة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
حدثني بالافراد سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان
المدني مولى بني ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال بينا بالميم تحت في المسجد وجواب بينما قوله خرج النبي
صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه
حتى جئنا ولابوي ذر عن الحموي والمستملي حتى اذا جئنا بيت
المدارس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح الراء اخره سين مهملة
اي بيت العالم الذي يدرس كتابهم او البيت الذي يدرسون فيه
كتابهم فقال عليه السلام لهم اسلموا تسلموا بحذوم نون
النون بالامر في الاول وجوابه في الاخر اي ان اسلمتم تقيروا
سالمين وهذا اية في البلاغة اللفظية والمعنوية وهو من جوامع
كلمه عليه السلام واعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان
اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم اخرجكم من هذه الارض
ولابي ذر من هذه الارض فمن يجد منكم بكسر الجيم
بماله اي بدل ماله فالباء للبدلية شيئا فليبعه جواب من اي
من كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا اي وان لم يسعوا
ما قلت لكم من ذلك فاعلموا ان الارض لله ورسوله
ولابن عساكر ولرسوله اي تعلقت مشية الله تعالى بان يورث
ارضكم هذه للمسلمين فقارقوها والظاهر كما قاله في فتح
الباري ان اليهود المذكورين بقايا تامروا بالمدينة بعد اجلاء
بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من امرهم لانه كان
قبل اسلام ابي هريرة لانه انما جاء بعد فتح خيبر وقد افر

عليه السلام يهود خيبر على ان يعملوا في الارض واستمروا الى
ان اجلاهم عمر ولا يصح ان يقال انهم بنوا النضير لتقدم ذلك
على مجيء ابي هريرة وابو هريرة يقول في هذا الحديث انه كان
معه عليه الصلاة والسلام ومطابقة الحديث لما ترجم به من حيث
انه عليه السلام هم باخراج يهود لانكاد يكره ان يكون بارض العرب
غير المسلمين الى ان حضره الوفاة فاوصى باجلاء يهود من جزيرة العرب
فاجلاهم عمر رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاكراه
والاعتصام والمغازي وابو داود في الخراج والنسائي في البيوع وبه
قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله الحافظ ابن حجر قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن سليمان بن
ابي مسلم الاحول سقط الاحول لابي ذر وسقط لغيره ابن ابي
مسلم انه سمع سعيد بن جبير وهو سمع ابن عباس رضي الله
عنهما يقول يوم الخميس خبر المبتدا المحذوف او بالعكس
نحو يوم الخميس يوم انا والمراد منه تفخيم امره في الشدة
والمكروه وما يوم الخميس اي اي يوم يوم الخميس وهو تعظيم
للامر الذي وقع فيه ثم بكى ابن عباس حتى بل دمعه الحصا
قلت يا ابا عباس بالموحدة والمهملة ما يوم الخميس قال اشتد
برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي مات فيه فقال
ايتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا
ولا ينبغي عند نبي تنازع وفي كتاب العلم فاختلفوا وكثر
اللغط قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني ولا ينبغي
عندي التنازع فظهر ان قوله ولا ينبغي الخ من قوله صلى الله
عليه وسلم فقالوا ما شأنه اهجر بهمزة وهاء وجيم ورا مفتوحات
والهمزة للاستفهام الانكاري بمعنى النفي انكروا ان يكون قال الا لكتبوا
اي لا تجعلوه كاحد من هذيان في كلامه استفهموه بكسر الهاء فقال
دعوني اي اتركوني فالذي انا فيه من المراقبة والتاهب
للقاء الله والفكر في ذلك ونحوه خير مما تدعوني اليه فامر ثلاث قال
ولابي ذر فقال اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب ولما توفي ابو بكر لاجلاء اجلاهم عمر رضي الله
عنهما واجبروا اكوعهد الوارد بين نحو ما كانت اجبرهم والثالثة
اما ان سكت عنها وابن عساكر ونسيت الثالثة
ولغير ابي ذر وابن عساكر والثالثة خيرا ما ان سكت عنها واما ان
قالها فنسيتها قيل هي بعث اسامة قال سفيان بن عيينة

هذا

هذا من قول سليمان الاحول هذا باب
بالتنوين اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد ولابن عساكر يعني
ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال لما فتحت خيبر اهدت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة اهدتها له زينب بنت الحارث اليهودية فيها سم بتشديد
الياء فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لي ولابي
ذر وابن عساكر لي من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال
عليه السلام لهم اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه
بتشديد الياء واصله صادقين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت
النون ضمائر صاد وقد اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما
بالسكون فقلبت الواو ياء وادغمت في الياء فقالوا نعم قال
ولابي ذر فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا
فلان فقال عليه السلام ولابي ذر قال كذبتم بل ابوكم فلان
قال في العمدة ما ادري من عني بذلك قالوا صدقت قال
فهل انتم صادقي بتشديد الياء عن شيء سألت عنه فقالوا
نعم يا ابا القاسم وان كذبناك عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا
فقال لهم من اهل النار فقالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا
فيها ولابي ذر تخلفونا بنونين على الاصل فاسقاط النون في
الاولى لغير ناصب ولا جازم لغة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اخسؤوا فيها زجر لهم بالطرد والابعاد او دعاء عليهم بذلك
وبقال لطرد الكلب اخسأ والله لا نخلفكم فيها ابدا الا بقال
عصاة المسلمين يدخلون النار ولا ان يهود لا يخرجون منها
بخلاف عصاة المسلمين فلا يتصور معنى الخلافة ثم قال عليه
السلام هل انتم صادقي بتشديد الياء كذلك عن شيء ان سألتكم
عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم قال هل جعلتم
في هذه الشاة سما فقالوا نعم ولابي ذر فقالوا نعم قال ما حملكم
على ذلك قالوا اردنا ان كنت كاذبا نستريح وان كنت نبيا
لم يضرك واختلف هل عاقب عليه السلام اليهودية التي اهدت
الشاة وفي مسلم انهم قالوا الا نقتلها قال لا وعند البيهقي من
حديث ابي هريرة فلم يعرض لها وعند ابي يعلى بسند صحيح عن جابر
نحوه قال فلم يعاقبها وقال الزهري بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يعاقبها فتركها قال البيهقي

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحتمل ان يكون نزكها اولا ثم لما مات بشر بن البراء من الاكلة قتلها
وبذلك اجاب السهيلي وزاد انه نزكها لانه كان لا ينتج لنسه
ثم قتلها بشر قصاصا وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والطب
والنسائي في التفسير باب جواز دعاء الامام
على من تلك بالمثلثة اي نعقن عمدا وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا ابت
ابن يزيد بتحتية قبل الزاي من الزيادة واسقط بعضهم
التحتية فقال زيد فاخطا قال حدثنا عاصم هو الاحول
قال سالت انسا رضي الله عنه عن القنوت قال قبل الركوع
فقلت ان فلانا هو محمد بن سيرين يزعم انك قلت بعد
الركوع فقال كذب اهل الحجاز يطلقون لفظ كذب في موضع
اخطا ثم حدثنا ولابي ذر ثم حدث عن ابن صلى الله
عليه وسلم انه قنت شهرا بعد الركوع وفي حديث انس في
كتاب الوتر انه صلى الله عليه وسلم قنت في الصبح بعد الركوع
يدعو على احياء من بني سليم قال بعث اربعين او
سبعين منكم فنعه من الغزو متعلق بقوله بعث وهم
طايفة من الناس نزلوا الصفة يتعلمون القراءة الى اناس من
المشركين فوضع لهم هؤلاء عامر بن الطفيل في احيادهم رعل وذكوان
وعصية لما نزلوا بير معونة فقاتلوهم فقتلوهم ولم ينج منهم
الا كعب بن زيد الانصاري وكان بينهم وبين النبي صلى الله
عليه وسلم عهد فقدروا قاربته وجدعا احدا وخذ عليهم
اي ماحزن على احد ماحزن عليهم وفيه جواز الدعاء في الصلاة على
عدو المسلمين وهذا الحديث قد سبق في باب القنوت قبل الركوع
وبعده من كتاب الوتر ماجاء امان النساء وجوارهن
بكسر الجيم والمراد هنا الاجارة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب بفتح
النون وسكون الصاد المهملة سالم بن ابي امية موسى عمر بن عبيد الله
القرشي المدني انه اتاه مرة بضم الميم وتشديد الراء يزيد مولى ام
هاني بالهمزة فاختة ابنة ولابي ذر بنت ابي طالب يقال مولى
عقيل بن ابي طالب مدني مشهور بكنيته اخبره ولابي ذر انه اخبره
انه سمع ام هاني ابنة ولابي ذر بنت ابي طالب تقول ذهبت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة فوجدته
يغتسل وفاطمة ابنته رضي الله عنها سترة فسلمت عليه فقال

من

من هذه فقلت انا ام هاني بنت ابي طالب فقال مرحبا
اي انيت سعة بام هاني بحرف الجر فلما فرغ من غسله
بضم المعجمة ولابي ذر من غسل بفتحها قام فصلى ثمان بفتح
النون ولابي ذر ثماني ركعات بكسر النون وبتحتية بعدها
مفتوحة ملتحفا في ثوب واحد فقلت يرسول الله زعم
ابن امي علي هو ابن ابي طالب وكان اخاها من الاب والام انه
قاتل رجلا اسم فاعل لافعل ماض قد اجرته بهمزة مقصورة
اي امنته فلان بن هبيرة برفع فلان خبر مبتدا محذوف
اي هو فلان ولابي ذر فلان بن بالنصب بدل من رجلا او
بدل من الضمير المنصوب وهبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون
التحتية وبالراء وهبيرة هو ابن ابي وهب المخزومي وهو زوج
ام هاني وابنه يسمى جعدة قال ابن عبد البر لم يكن لهبيرة ابن
يسمى جعدة من غير ام هاني فكيف كان علي يقصد قتل ابن
اخته وقال الزبير بن بكار فلان بن هبيرة هو الحرث بن هشام
المخزومي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا
من اجرت يا ام هاني اي امنا من امنتيه او انا امانك لذلك
الرجل كما مناته فلا يقتل لعلي قتله وفيه جواز امان المراة
وان من امنته حرم قتله وبه قال مالك وابو حنيفة والشافعي
واحمد وعن سحنون وابن الماجشون هو الى الامام ان اجاز جاز
وان رده رد وقال في المصابيح لقايل ان يقول ان كانت الاجارة
منها بمعنى ان ام هاني نافذة فقد فات الامر وقد نفذ الحكم فلا
يوافق قوله عليه السلام قد اجرنا من اجرت لانه يكون تحصيلا
للحاصل فقد ايد على انه صلى الله عليه وسلم هو الذي اجار
ولولا تنفيذه لما نفذ جوارها وهل تنفيذ الجواز على القول
بانه موقوف اجارة موتنفذ او لا هي قاعدة اختلف فيها
كتنفيذ الورثة وصية المورث بازيد من الثلث فقيل ابتدا
عطية منهم فيشترط شروط العطية من الحوز وغيره وقيل
لا يشترط ذلك والتنفيذ ليس ابتدا عطية وانظر ما في امان
الاحاد من المسلمين اذا عقدوه لاهل مدينة عطية مثل
ان يومن اهل القسطنطينية هل يجب على الامام
تنفيذ ذلك او انا ننفذ تاسيسا للاحاد بحث فيه عن
النص غير ان المتاخرين اجازوا اللاحاد اعطاء الامان وقالوا
مطلقا وتقييد اقبل الفتح وبعده هذا في الصبح الصادع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قالت ام هانى وذلك ولابن عساكر وذاك ضحى وهذا المدرج
قد سبق فى باب الصلاة فى الثوب الواحد ملتحفا به فى
اوابل كتاب الصلاة باب بالتنوين ذمة
المسلمين وجوارهم واحدة خبر المبتدا الذى هو ذمة المسلمين
وجوارهم عطف عليه والمعنى انه اذا عقد امانا لاحد من اهل الحرب
جاز امانه على جميع المسلمين دنيا كان او شريفا عبدا او حرا رجلا
او امراة واتفق مالك والشافعى على جواز امان العبد قاتل او لم يقاتل
واجازه ابو حنيفة وابو يوسف ان كان قاتل وسقط من بعض
النسخ لفظ وجوارهم يسعى بها اى بذمة المسلمين يعنى امانهم
ادناهم اى اقلهم عددا فيدخل فيه الواحد والمراة والعبد عند
ابى حنيفة الا ان قاتل فيدخل كما مر وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن قال اخبرنا
ولابى ذر حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن
مهران عن ابراهيم النخعى عن ابيه يزيد بن شريك التيمى
يتم الرباب انه قال خطبنا على هو ابن ابى طالب فقال ما عندنا
كتاب فى احكام الشريعة نقروه بضم الهمزة الا كتاب الله
زاد ابو ذر تعالى وما فى هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات
اى احكامها واسنان الابل اى ابل الديات مغلظة ومخففة
والمدينة حرام يحرم صيدها ونحوه من غير بفتح الغين المعجمة
وبعد التحتية الساكنة واسنونه جبل الى كذا قيل جبل احد
فمن احدث فيها حدثا بفتح الحاء والدال والمثلثة امرا
منكرا ليس معروفا فى السنة ولابى ذر عن الحموى حدثه او اوى
فيها محدثا بمد الواو فى اللازم والمتعدى جميعا لكن القصر فى اللازم
والمد فى المتعدى اشهر وحدثا بكسر الدال اى صاحب الحدث الذى
جا ببدعة فى الدين او بدل سنة فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين والمراد بالعنة البعد عن رحمة الله والجنة اول
الامر بخلاف الكفار فانها البعد منها كل الابعاد اولا واخرا لا يقبل منه
صرف ولا عدل اى فريضة ولا نفل وقيل غير ذلك ولابى ذر
عن الحموى والمستملى لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا ومن تولى
اى اتخذ اولياء او موالى غير موالى فعليه مثل ذلك الذى
على من احدث فيها وذمة المسلمين واحدة وهذا مناسب
لصدر الترجمة واما قوله فيها يسعى بذمتهم ادناهم فاشار به
الى ما فى طريق سفيان عن الاعمش فى باب اثم من عاهد

ثم

ثم غدر ممن ذكرها ثم وعند الامام احمد وعند ابن ماجه
عن ابن عباس مرفوعا المسلمون تتكافى دماؤهم وهم
يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم فمن اخفر مسلما بهمزة
مفتوحة فخا معجمة ساكنة وبعد الفا مفتوحة راى
نقض عهد مسلم فعليه مثل ذلك الوعيد المذكور
فى حق من احدث فى المدينة حدثا وهذا الحديث قد سبق
فى باب حرم المدينة باب بالتنوين
اذا قالوا اى المشركون حين يقاتلون صبانا بهمزة ساكنة
ولم يحسنوا اى ليقولوا اسلمنا جريا منهم على لغتهم وقال
ابن عمر رضى الله عنه مما اخرجه مطولا موصولا فى غزوة الفتح
مخمل خالد هو ابن الوليد لما بلغه عليه الصلاة والسلام الى بنى
هوبة فقالوا صبانا واراد وا اسلمنا فلم يقبل ذلك وجعل يقتل
منهم على ظاهر اللفظ فقال النبى صلى الله عليه وسلم لما بلغه
ذلك ابرا اليك ولابن عساكر انى ابرا اليك مما صنع خالد
وهذا يدل على انه تبرا من كل قوم مما يوقع من لغتهم وقد عذر عليه
السلام خالدا فى اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال عمر رضى الله
عنه مما وصله عبد الرزاق اذا قال مترس بفتح الميم وسكون
الفوقية وبعد الراء المفتوحة سين مهملة ساكنة ولابن عساكر
مترس بكسر الميم ولابى ذر متترس بكسر الميم وتشديد الفوقية
المفتوحة وكسر الراء كذا فى الفتح واصله وضبطه فى الفتح والعمدة
والمصابيح والتنقيح مترس بفتح الميم وتشديد الفوقية المفتوحة
واسكان الراء وهى كلمة فارسية معناها لا تخف لانهم كانوا تقى
عندهم وترس بمعنى الخوف فقد امنه بهمزة ان الله يعلم
الالسنة كلها وقال ولابى ذر او قال اى عمر رضى الله عنه
للهرمزان حين اتوا به اليه واستبح تكلم لا باس عليك فكان ذلك
تامينا من عمر رضى الله عنه وهذا وصله ابن ابى شيبة وبقية
ابن ابى سفيان فى تاريخه باسناد صحيح عن انس وهذا
الباب ثابت فى رواية الحموى والمستملى باب
الموادعة وهى المسالمة على ترك الحرب والاذى والمصالحة
مع المشركين بالمال وغيره كالاسرى وانما منع بفتح ولابى ذر
عن الكشميهنى يوف بضم التحتية ثم زيادة واو ساكنة وتخفيف
الفا بلا همز وقوله تعالى وان جنحوا للسلم وسقط قوله لابى
ذر وزاد جنحوا اطلبوا السلم بفتح السين منها وهو من قول المولف

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاجنح لها وقال ابو عبيدة السلم والسلم واحد وهو الصلح
وقيل بالفتح الصلح وبالكسر الاسلام زاد ابن عساكر وتوكل على
الله انه هو السميع العليم وفي رواية غيره وابي ذر بعد قوله
فاجنح لها الاية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة هو ابن
المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصري قال
حدثنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار
بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا ويسار بمثناتة وسين مهملة
مخففة المدني مولى الانصار عن سهل بن ابي حثمة بفتح السين المهملة
وسكون الهاء وحثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وفتح الميم واسمه
عبد الله الانصاري المدني انه قال انطلق عبد الله بن سهل
الحارثي ومحيصة بن مسعود بن زيد بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية وفتح الصاد المهملة الانصاري المدني وقيل
الصواب بن كعب بدل زيد الى خيبر في اصحاب لهما يمتارون
تمرا وهي يومئذ صلح فتفرقا اي ابن سهل ومحيصة فاتى محيصة
الى عبد الله ابن سهل فوجده في عين قد كسرت عنقه وطرح
فيها وهو يتشحط بالشين المعجمة والحاء المهملة اي يضطرب في دم
حال كونه قتيلا ولابي ذر عن الكشميهني في دمه بالضمير فدفنه
ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ابو عبد الله
ابن سهل ومحيصة واخوه حويصة ابنا مسعود الى ابن
صلى الله عليه وسلم ليخبروه بذلك فذهب عبد الرحمن يتكلم
فقال عليه السلام لهم كبر كبر بالجزم على الامر وكرره للمبالغة
اي قدم الاسن يتكلم وهو اي عبد الرحمن احدث القوم سنا فسكت
فتكلما اي محيصة وحويصة فقضيه فقيل عبد الله فقال
عليه السلام احلفوا اطلق الحلف للثلاثة موضع اليمين عليهم
ويراده من يختص به وهو اخوه لانه كان معلوما عندهم ان اليمين
تختص بالوارث واما ان يتكلم الاكبر لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة
الدعوى لانه لاحق لابني اخويه فيها بل المراد سماع صورة الواقعة
وكيفيتها ويحتمل ان يكون عبد الرحمن وكل الاكبر او امره بتوكيل فيها
وتستحقون قاتلكم ولابي ذر دم قاتلكم او صاحبكم بالنصب
او بالجر على رواية ابي ذر قال النووي المعنى يثبت حقكم
على من حقكم عليه وذلك الحق احد من ان يكون قصاصا او دية
قالوا وكيف نحلف ولم نشهد قتله ولم نر من قتله قال عليه

السلام

فتبرئكم اي تبرأ اليكم يهود من دعواكم بخمسين اي
يمينا فقالوا كيف نأخذ ايمان قوم كفار قال الخطابي بدا
عليه السلام بالمدعين في اليمين فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم
فلم يرضوا بايمانهم فعقله اي ادى ديته البر صلى الله عليه
وسلم من عنده من خالص ماله او من بيت المال لانه عاقلة
المسلمين وولي امرهم وفيه حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوي
من جهة ان اليمين على المدعى وايضا خصوص يمينا واللوث هنا
هو العداوة الظاهرة بين اهل الاسلام واليهود وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الصلح والادب والديات والاحكام وسلم في
الحدود وابو داود والترمذي وابن ماجه في الديات والنسائي
في القضاء والقسامة باب فضل الوفاء بالعهد
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال
حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره
ان ابا سفيان صخر بن حرب ولابي ذر وابن عساكر بن حرب
ابن امية اخبره انه هرقل ارسل اليه وهي ركب من قريش كانوا
تجارا بكسر الفوقية وتخفيف الجيم جمع صاحب وصحابي ويجوز
ضم الفوقية وتشديد الجيم بالشام يتعلق بتجارا او بكانوا او
بوصف اخر لركب في المدة التي صادفوا بتخفيف الدال
ضبطه في اليونينية هنا وفي غيرها ماد بالمد والتشديد
وهو فعل ماض من المفاعلة يقال ماد الفرجان اذا اتفقا
على اجل المدين وضربا لهما زمانا وهذه المدة هي التي
هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان في
كفار قريش سنة ست من الهجرة ودلالة الحديث على الرجمة
من بقية الحديث حيث قال في مدح رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكذلك الرسل لا تغدر وقال ابن بطال اتى البخاري
بهذا الى الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من صفات
الرسل وهذا طرف من حديث ابي سفيان السابق اول الكتاب
باب بالتنوين وسقط لابي ذر هل
يعفى عن الذمي اذا سحر وقال ابن وهب عبد الله مما وصله
في جامعه اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري انه سئل بضم السين مبنيا للمفعول اعلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

من سحر من اهل العهد قتل قال اي ابن شهاب بحيب للسائل بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك السحر فما يقتل من صنعته وكاد الذي صنعه من اهل الكتاب
منه له محمد قال ابن عباس مبطال ولا حجة لابن شهاب في هذا لانه عليه الصلاة والسلام كان لا يمتنع لنفسه ولان السحر لم يؤثر في شيء من امور الوحي ولا في بدنه وانما كان اعتراء شيء من التخييل وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال حدثنا هشام
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
سحر بضم اوله مبنيا للمفعول والذي سحره لبيد الاعصم اليهودي في مشط ومشاطة ودسهما في بير ذروان حتى كان عليه السلام يخيل
اليه انه صنع شيئا ولم يصنع وسياتي مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عفي عن اليهودي الذي سحره وقال في فتح الباري اشار بالترجمة الى ما وقع في بقية القصة اجود وهي قولها عائشة اعملت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للاخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال وفيم قال في مشط ومشاقة قال واين قال في جف طلعة ذكر تحت رعوفة في بير ذروان قالت عائشة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البير حتى استخرجه فقال هذه البير التي اريتها قال فاستخرج فقلت افلا اي تنشرت فقال اما والله قد شفاني واكره ان اثير على احد من الناس شرا ماعز بفتح العين المهملة وسكون الحاء المهملة
ولابي ذر بحذف بفتح الحاء وتشديد الذال المعجمة من الفذر وقوله تعالى ولابي ذر وقول الله تعالى وان يريدوا ان يخدعوك
اي وان يريدوا الكفار بالصلح خديعة ليستقووا ويستعدوا فان حسبك الله اي كافيك وحده الآية اي التي اخرها ولابن عساكر فان حسبك الله هو الذي ايدك بنصره الى قوله عزيز حكيم وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس القرشي قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر بفتح الزاي وسكون الموحدة وبالراء الربعي بفتح الراء والموحدة وكسر العين المهملة قال
سمعت بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمي انه سمع ابا ادريس عائذ الله الخولاني

قال

قال سمعت عوف بن مالك الاشجعي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم جلد مدبوغ
وسقط لفظة من لابي ذر وابن عساكر فقال اعدد ستا من الملاحم
بين يدي الساعة لقبامها او لظهور اشراطها المعتبرة منها موتي
ثم فتح بيت المقدس ثم موتان بضم الميم وسكون الواو اخره نون
بعده الموتا والكثير الوقوع والمراد به الطاعون ولابن السكن موتتان
بلفظ التثنية قال في الفتح ورجيسة بنون بفتح الميم قيل ولا وجه لها
يأخذ في الموتان فيكم كقعاص الغنم بضم القاف بعدها عين
مهملة فالف فصاد مهملة داء يأخذ الدواب فيسيل منها فيموتها
شيء فشيء فجاة ويقال ان هذه الاية ظهرت في طاعون عمواس
في خلافة عمر ومات منه سبعون الفا في ثلاثة ايام وكان ذلك بعد
فتح بيت المقدس ثم استفاضة المال اي كثرته ووقع ذلك في
خلافة عثمان رضي الله عنه بعد تلك الفتوح العظيمة حتى
يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا استقلالا لذلك المبلغ
وتحقيره له ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته اولها قتل
عثمان رضي الله عنه ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال المهملة
بعدها نون صلح على ترك القتال بعد التحرك فيه تكون بينكم
وبين بني الاصفر وهم الروم فيغدرون بكسر الدال المهملة فيأتون
تحت ثمانين غاية بغين معجمة فالف فتحتية اي راية قال
الحوفي لا لها غاية المنتهى اذا دقت وقف واذا مشت تبعها
تحت كل غاية اثنا عشر الفا جملة ذلك ثمانية الف وستون
الفا ولا وعند بعضهم فيما حكاه ابن الجوزي غاية في الموضعين
بموحدة بدل التحتية وهي الاجة فشبه كثرة الرماح بالاجة
وفي حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند
ابي داود في نحو هذا الحديث راية بدل غاية وفي اول استصلحون
الروم صلحا آمنا ثم تغدرون بنائهم وهم فتنصرون ثم تنزلون مرجا
فيرفع رجل من اهل الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل
من المسلمين فيقوم اليه فيدقع فعند ذلك يغدر الروم ويجتمعون
للملحمة فيأتون فذكره وعند ابن ماجه مرفوعا من حديث ابي
هريرة اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يوطد
الله به الدين وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعا الملحمة الكبرى
وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر وله من
حديث عبد الله بن بشر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست

شبكة الألوكة www.alukah.net

سنين ويخرج الدجال في السابعة واسناده اصح من اسناد حديث معاذ ورواة حديث الباب كلهم ثقات وبون الشيخ المولف فكي وهذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف ينبذ بضم اوله وآخره مجهة بنيا للمفعول اي يطرح الى اهل العهد وقوله ولابي ذر وقول الله سبحانه واما تخافن يا محمد من قوم معاهدين خيانة نقض عهد بامارات تلوح لك فانبذ اليهم فاطرح اليهم عهدهم على سواء على عدل وطريق قصد في العهد ولا تناجزهم الحرب فانه يكون خيانة مثلك او عليه سواء في الخوف والعلم بنقض العهد وهو في موضع الحال من الناس على الوجه الاول اي بائنا على طريق سوي او منه او من المنبوذ اليهم او منهما على غيره الاية وسقطت هذه اللفظة لابن عساكر ولابي ذر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني حميد ابن عبد الرحمن اي ابن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه في الحجة التي امره صلى الله عليه وسلم عليها قبل حجة الوداع فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر هو يوم النحر هذا قول مالك وجماعة وقال في المصابيح لا دليل في الحديث المذكور على ان وقوف ابي بكر في ذي الحجة وانما يريد يوم الحج ويوم النحر من الشهر الذي وقف فيه فيصدق واذا كان وقف في ذي القعدة لانهم كانوا ينسؤون فيه ويحرمون فيه فلا يدل قوله يوم الحج الاكبر على انه كان في ذي الحجة والصحيح انه كان في ذي القعدة وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر عن العمرة فنبذ اي طرح ابو بكر الى الناس عهدهم في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك ويوضع الترجمة قوله فنبذ ابو بكر الى الناس على ما يخفى وسبق هذا الحديث في باب لا يطوف بالبيت عريان باب اتم من عاهد ثم لم ينقص المعاهد بالجر عطفا على سابقه ولابي ذر وقول الله الذين عاهدتم منهم ثم ينقصونكم عهدهم في كل مرة قال البيضاوي هم يهود قريظة عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يعينوا عليه ناعانوا المشركين بالسلاح وقالوا نسينا ثم عاهدهم فنكثوا وما اليوم عليه يوم الخندق وركب كعب بن الاشرف الى مكة فحالفهم ومن لتضمين المعاهدة معنى الاخذ

والمراد

والمراد بالمرة مرة المعاهدة او المحاربة وهم لا يتقون نصبة الغدر ولابي ذر بعد قوله في كل مرة الاية فاسقط ما بعدها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد من فرط بضم القاف وسكون الراء عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن عبد الله بن مرة بضم الميم وشد الراء الهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي عن مسروق ابي عائشة ابن الاجدع بالجيم والدال والعين المهملتين التابعي الكوفي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال جمع خلة وهي الخصلة من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب فاخبر بخلاف الواقع والشرطية خبر المبتدا الذي هو اربع خلال واذا وعد بخير في المستقبل اخلف فلم يف واذا عاهد غدر وهذا موضع الترجمة واذا خاصم فجر قال البيضاوي يحتمل ان يكون هذا خاصا بابناء زمانه عليه الصلاة والسلام علم بنور النبوة بواطن احوالهم وميز بين من امن به صدقا ومن اذعن له نفاقا فاراد توقيف اصحابه حالهم ليكونوا على حذر منهم ولم يصرح باسمائهم لانه علم ان منهم من سيتوب فلم يفضحهم بين الناس ولان عدم التعيين اوقع في النصيحة واجلب للدعوة الى الايمان وابعد عن التنفير والمخاصمة ويحتمل ان يكون عاما لينزجروا كل عن هذه الخصال على الوجه ايذانا بانها كلها قبائح النفاق الذي هو اسم القبائح كانه كفر موه باستهزاء وخداع بهم وبالارباب وسبب الاسباب فعلم من ذلك انها منافية لحال المسلمين فينبغي للمسلم ان لا يرتع حول حماها من يرتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ويحتمل ان يكون المراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا ويشهد له قول ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها لان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد على هذا فاذا انضمت منها واحدة نقض الكمال انتهى فتى بذر فكذا منه ليس داخلا في ذلك والكذب افحشهما ولذلك علل سبحانه وتعالى عذابهم به في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق وهذا الحرب سبق في باب الايمان وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان بن النوري عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي عن علي رضي الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه انه قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن
وما في هذه الصحيفة فان قلت اما والا تفيد ان الحصر عند
علما المعاني فنفيد التركيب ان عليا رضي الله عنه ما كتب
شيأ غير القرآن وما في هذه الصحيفة والجواب بان في مسند
الامام احمد ان عليا قال ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيأ خاصة دون الناس الا شيأ سمعته منه وهو في صحيفتي
في قراب سيفي قال فلم يزالوا به حتى اخرج الصحيفة قال النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة حرام كحرم مكة لا يعضد شجرها
ونحو ذلك ما بين عاير بالمد جبل معروف الى كذا وفي رواية
ما بين غير وثور وفي اخرى بين غير واحد ورجحت هذه
بان احدا بالمدينة وثور بمكة بل مرح بعضهم بتغليط الراوي
وحمله بعضهم على ان المراد انه حرم من المدينة قدر ما بين غير
وثور من مكة او حرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين غير وثور بمكة
على حذف مضاف من احدث حدثا منكرا ليس بمعروف او اوى
محدثا بهمزة ممدودة ومحدثا بكسر الدال اي منكرا خائنا
واما واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه ويجوز
فتح الدال وهو الامر المبتدع نفسه وتكون بمعنى الايواء والرضى
به والصبر عليه فاذا رضي بالبدعة واقر فاعلها ولم ينكرها فقد
اواه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل
منه عدل ولا صرف فريضة ولا نفل او شفاعة ولا فدية وذمة
المسلمين واحدة اي عهدهم لا فما تقدم معاطيها على اضاعيفها
يسعى بها اي يتولاها ويذهب بها ادناهم اي اقلهم عددا
فاذا امن احد من المسلمين كافرا واعطاه ذمته لم يكن لاحد
نقضه ومن احقر مسلما بهمزة مفتوحة فحاء ساكنة يقال حقرت
الرجل احقره وحقرته واحقرت الرجل اذا نقصت عهده وذمامه
والهمزة فيه للازالة اي ازلت حقارته كما سلبته اذا ازلت شكواه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل ومن والى قوما اي اتخذهم اولياء بغير اذن مواليه
ظاهره يوهم انه شرط وليس شرطا لانه لا يجوز له اذا اذن مواليه
ان يوالي غيرهم انما هو بمعنى التوكيد لتحريمه والتنبيه على
بطلانه والارشاد الى السبب فيه لانه اذا استاذن اولياءه في
موالاة غيرهم سفهوه والمعنى ان سولت له نفسه ذلك فليستاذنهم
فانهم يمنعونه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين

لا يقبل

لا يقبل منه صرف ولا عدل وهذا الحديث مر في باب ذمة المسلمين
وجوارهم والغرض منه هنا كما قال ابن حجر من احقر مسلما اي
نقض عهده كما مر وقال العيني يمكن ان نوخذ المطابقة من قوله
من احدث حدثا الى اخره لان في احياء الحدث وايواء المحدث
والموالاة بغير اذن مواليه معنى الغدر فلذا استحق هؤلاء
اللعنة انتهى قال ابو موسى هو محمد بن المثنى شيخ المولف
ما وصله ابو نعيم في المستخرج ولابيه ذر قال اي البخاري وقال
وقال ابو موسى وقال في الفتح ووقع في بعض نسخ البخاري
حدثنا ابو موسى قال والاول هو الصحيح وبه جزم الاسماعيلي
وابو نعيم وغيرهما قال حدثنا قال ابن القاسم ابو النضر
التيمي قال حدثنا سليمان بن بلال عن ابيه سعيد
ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال ليس انتم اذا اجتمعوا بجيم ساكنة فمثناة فوقية ثم نون
مفتوحة من الجباية اي لم تاخذ وا من الجزية والخراج دينارا
ولا درهما فقيل له وليس قد ذكر ذلك عليا فقال ابو هريرة قال
اي بكسر الهمزة وسكون التحتية والذي نفس ابي هريرة
بيده هذا قول الصادق المصدوق الذي لم يقل الا الصدق
يعني ان جبريل عليه السلام اخبره الا بالصدق قالوا لعمر ذاك قال
قد علمت بضم العين وسكون اللام وفتح القاف اي تيقنت
ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم
اي يتناول ما لا يحل من الجور والظلم فيشدد الله عز وجل بالدين
المعجمة المضمومة والدال المهملة قلوب اهل الذمة فيمنعون
ما في ايديهم اي من الجزية وفي هذا الحديث التوصية باهل
الذمة لما في الجزية التي توخذ منهم من نفع المسلمين وفيه التحذير
من ظلمهم وانه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجتبي المسلمون
منهم شيأ فتضيق احوالهم هذا باب بالتنوين
بغير ترجمة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان
قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري المروزي قال سمعت الاعمش سليمان قال سالت
ابا وايل شقيق بن سلمة شهدت صفين بكسر الصاد المهملة
والفا المشددة غير منصرف اسم موضع على الفرات وقع فيه
الحرب بين علي ومعاوية قال نعم فسمعته سهل من حنيف
بضم الحا وفتح النون بعدها لام تقول وقد كانوا يتهمونه

بالتقصير في القتال يوم صفين اتهموا رايكم في هذا القتال يعظ
الفريقين فما نقاتل تلوني في الاسلام اخوانكم باجتهاد اجتهدوه
رايتني اي رايتني يوم ابي جندل بفتح الجيم وسكون النون
العاصي بن سهيل لما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
من مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان قد عذب في الله فقال
ابوه يا محمد اول ما اقاضيك عليه رد عليه ابا جندل وكان ردوه
على السلمين اشق عليهم من سائر ما جرى عليهم ولو بالواو ولابي
ذر فلما استطع اذا اردت اسر النبي صلى الله عليه وسلم يوم
الحديبية لرددته وقاتلت قريشا قتالا لا مزيد عليه فاعلمهم
بان صلح الله عليه وسلم كان قد تبت يوم الحديبية في القتال
اتقاء على المسلمين وصونا لدمائهم هذا وهو مرصاد الوحي وعلي يقين
الحق نما بغير اجتهاد ولا ظن فكيف لا يتثبت في قتال الفتنة
وسنة المحنة يعم القطع والتعيين وما وضعنا اسافنا على
عواتقنا في الله لامر نقطعنا بثقل علينا وبئس الاسم الفسوق
بعد الايمان هذا الضمير عائد في الامياء السابق ذكرها اي اعدنا اسر سهل
بن عمرو فاد خلتنا فيه غيرة لهذا الدين اي وقت الفتنة التي وقعت
بين المسلمين فانها مشكلة حيث جلت المصيبة بقتال المسلمين
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام والخمس والتفسير وسلم
في المغازي والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد السندي قال حدثنا حبيبه بن ابي ثابت واسمه
دينار الكوفي قال حدثني بالافراد ابو وايل بتشقيق بن سلمة قال
كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم
في اداء اجتهاد كل طائفة منكم من مقابلة الاخرى فانا كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى
قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول
الله الستا على الحق وهم اي قريش على الباطل ولابن عساكر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وهم على باطل فقال بلى فقال
اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال
فعلام نعطي الدنية بفتح الدال وكسر النون وتشديد التحتية اي
النقيصة في ديننا ارجعوا ولابي ذر وابن عساكر فلم
يحكم الله بيننا وبينهم ولم يكن سوال عمر رضي الله عنه وكلامه

المذكور

المذكور سؤالا طلبا لكشف ما خفي عليه فقال عليه السلام ابن الخطاب
بحذف اداة النداء ولابي ذر يا ابن الخطاب انى رسول الله زاد
في الشروط ولست اعصيه اي انا افعل هذا بوحي ولست
افعله برايي ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر الى
ابي بكر رضي الله عنهما فقال له مثل ما قال النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ابو بكر مجيبا له انه رسول الله ولن يضيعه
الله ابدا وفيه فضيلة الصديق وغزارة علمه بما لا يخفى
فنزلت سورة الفتح والمراد بالفتح صلح الحديبية فقرأها
رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى اخرها فقال
ولابي ذر قال عمر يا رسول الله اوفتح هو بوا وفتوحة بعد همزة
الاستفهام قال عليه السلام نعم والحاصل ان سهلا اعلم اهل صفين
بما جرى يوم الحديبية من كراهة اكثر الناس ومع ذلك فقد اعقب
خيرا كثيرا وظهر ان راي النبي صلى الله عليه وسلم في الصلح اتم واجد
من راي غيره في المتاجره وهذا الحديث قد سبق وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وكسر الفوقية
ولابي ذر حاتم بن اسماعيل ابو اسماعيل الكوفي عن هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قدمت على امي قتيلة بنت
الحارث بن مدرك كما قاله الزبير بن بكار وفي سركة جلة حالية
في عهد قريش اذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الحديبية ومدة التي كانت معينة للصلح بينهم وبينه
عليه السلام مع ابيها الحرث المذكور فاستفتت اي قال عروة
فاستفتت اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتيت بزيادة تحتية بين
الفوقيتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله ان امي قدمت علي وهي راغبة في ان تاخذ مني بعض
المال او راغبة في الاسلام افاصلها بضم الهمزة الاستفهام ولابي ذر
فاصلها بحذفها قال عليه السلام نعم فصليها فيه جواز صلة الرحم
الكافر وتعلق هذا الحديث بما سبق من حيث ان عدم الاذن
اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دينه قاله في العمدة
وهذا الحديث قد سبق في باب الهدية للمشركين من كتاب
الهبة باب المصالحة مع المشركين على
مدة للاثة ايام او وقت معلوم وبه قال حدثنا احمد

ابن عثمان بن حكيم ابو عبد الله الازدي الكوفي قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح
الراء وسكون التحتية اخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفي
قال حدثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحاق الكوفي
قال حدثني بالافراد ابي يوسف عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله
السبيعي الكوفي قال حدثني بالافراد البراء ابن عازب رضوان الله
عنهما ان النبي وفي نسخة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما اراد ان يعتمر في ذي القعدة يوم الحديبية ارسل الى اهل
مكة يشترط ذلك ليدخل مكة فاشترطوا عليه ان لا يقيم بها الا
دخلها في العام المقبل الى ثلاث ليال بما يعرفها وهذا موضع الترجمة
ولا يدخلها الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وتشديد
الموحدة سيف الجراب من الادم يوضع فيه سيفه او لا يدعوا
منهم احدا وفي الصلح وان لا يخرج من اهلها باحد ان اراد ان يتبعه
وان لا يمنع احد ممن اصحابه اراد ان يقيم بها قال فاخذ يكتب
الشرط بينهم علي ابن ابي طالب فكتب هذا اشارة الى ما في
الذهن مبتدا خبره قوله ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا
لو علمنا انك رسول الله لم نمنعك عن البيت ولبايعناك
بالموحدة بعد اللام ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني ولتابعناك
بالفوقية بدل الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى بدل التحتية
ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال
عليه السلام اني والله لرسول الله وانا والله رسول الله قال
وكان عليه السلام لا يكتب فقال لعلي امح رسول الله فقال
علي والله لا امحاه ابدا فعة في امحوه بالواو فقال عليه السلام
فارنيه قال فاراه اياه فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده
فلما دخل عليه السلام مكة في العام المقبل ومضى ولابي ذر عن
الكشميهني ومضت الايام الثلاثة التي اشترطوا عليه ان لا يقيم
اكثر منها اتوا عليا فقالوا مر صاحبك اي النبي صلى الله عليه
وسلم فليرتحل فقد مضى الاجل فذكر ذلك لرسول الله ولابي
ذر وابن عساكر ذلك علي رضي الله عنه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال نعم ارتحل ولابي ذر عن المستملي والحموي فارتحل
وهذا المديد قدم في باب كيف يكتب الصلح من كتاب الصلح
باب الموادعة اي المصالحة والمتاركة من
غير تعيين وقته وقوله النبي صلى الله عليه وسلم لاهل

خيبر اقركم ما ولابي ذر على ما اقركم الله به سقط لابي ذر وابن
عساكر لفظة به وهذا طرف من حديث ابن عمر سبق موصولا
في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله وليس في امرالمساقاة
حد معلوم وانما ذلك راجع الى راي الامام باب
جواز طروق حصن المشركين في البيات ولا يوخذ لهم اي لجميعهم
ثم ذكر ابن اسحاق في مغازيه ان المشركين سالوا النبي صلى الله
عليه وسلم ان يبعثوا حينئذ فوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان
قد اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه
ولا بجسده قال ابن هشام بلغني عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة
الاف وبه قال حدثنا عبدان بن عثمان والكشميهني والمستملي
عبد الله بن عثمان وهو اسم عبدان قال اخبرني بالافراد ابي
عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي
عن عمرو بن ميمون بفتح العين الكوفي الاودي عن عبد الله اي
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا نفر يسير رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ساجد اي عند الكعبة وحولة
ناس من قريش المشركين ولابي ذر وابن عساكر من المشركين اذ
جاء عقبة بحذف ضمير النصب ولابي ذر اذ جاءه عقبة ابن ابي
معيط بسلا جزور بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصورا وهي
اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة والجزور بفتح الجيم
وضم الزاي بمعنى المفعول اي المجزور من الابل فقذفه ثالثا
قبل القاف ولابي ذر وقذفه اي طرحه على ظهر النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يرفع راسه حتى جاءت فاطمة فطرحته عنه عليها السلام
فاخذ ذلك الملا من ظهره ودعت على من صنع ذلك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ولابي ذر فقال اللهم عليك
الملا نصب بنزع الخافض اي خذ الجماعة من كفار قريش واهلكهم
ثم فصل ما اجمل فقال اللهم عليك ابا جهل بن هشام وعتبة بن
ربيعة وشيبة بن ابي معيط وامية بن خلف او ابي بن خلف قال
عبد الله فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر والمراد انهم رأي الكشوهلا ان
ابن ابي معيط انما حمل اسيرا وقتله النبي صلى الله عليه وسلم بعد
انصرافه من بدر على ثلاثة اميال من المدينة فالقوا في بير
تخفر لهم وليالا يتلذذ الناس برائحتهم غرامة بن خلف او غير
ابي فانه كان رجلا ضخما فلما جروه برا واحدة بعد هاوا وساكنة
تقطعت اوصاله قبل ان يلقى في البير وهذا الحديث قد سبق

في باب اذا التقي على ظهر المصلي قذر من كتاب الطهارة ،

باجـــــــــــ اثم الفاجر الذي يواعد عليه اثر ولا يفي به للبر والفاجر اي سواء كان من بر فاجرا او برا وفي فاجر لبر او فاجر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله اي ابن مسعود وعن ثابت قال في الفتح قال بذلك هو سفيان بن عيينة بسنده مسلم في روايته مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي شعبة عن سليمان عن ثابت عن انس كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء اي علم يوم القيامة قال احدهما اي احد الراويين بقدره اي اللواء وقال الاخر بريء يوم القيامة يعرف به ولمسلم من طريق عبد الرحمن عن شعبة يقال هذه غدرة فلان وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء ينصب زاد ابو ذر يوم القيامة لغدرته باللام وفتح العين المعجمة اي لاجل غدرته في الدنيا او بقدرها ولابي ذر وابن عساكر بغدرته بالموحدة بعد الكاف اي بسبب غدرته والمراد شهرته في القيامة بصفة الغدر ليذمه اهل الموقف وفيه غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره وقيل المراد نفي الرعية عن الغدر بالامام فلا تخرج عليه وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفتن ومسلم في المغازي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر السلمي الكوفي عن مجاهد ابن جبر الامام في التفسير عن طاوس هو ابن كيسان اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة من مكة الى المدينة بعد الفتح لان مكة صارت دار اسلام ولكن هي طريق في تحصيل الفضايل وهو جهاد في سبيل الله ونية في كل شيء من الخير واذا استنفرتم فانفروا بكسر الفاء اي اذا طلبكم الامام للخروج الى الجهاد فاخرجوا وقال عليه السلام يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض وهو حرام بحرمة الله زاد ابو ذر في رواية الكشميهني الى يوم القيامة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي القتال فيه الا ساعة من نهار وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة

لا يعضد

لا يعضد بالرفع ويجوز الجزم اي لا يقطع شوكه الغير بوذي والتعبير بالشوك بدل على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ولا ينفر صيده فان نفرة عصى ولا يلتقط احد لقطته الا من عرفها ابدا ولا يختلى خلاها فاختلت لقطة سائر البلاد بهذا ولا يختلى بضم اوله وسكون المعجمة اي لا يجز خلاه مقصور حشيشه الرطب فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر النبت الذكي الرائحة المعروف فانه لقينهم حدادهم وصاغهم ولبيوتهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي وبيوتهم اي لسقف بيوتهم قال عليه السلام الا الاذخر وهذا محمول على انه اوحي اليه صلى الله عليه وسلم في الحال باستثناء الاذخر وتخصيصه من العموم او اوحي الله قبل ذلك انه ان طلب احد استثناءه فاستثن او انه اجتهد في الجميع قاله النووي وهذا الحديث قد سبق في العلم والحج وغيرهما وهذا آخر كتاب الجهاد فحرق كتابته على يد مؤلفه في ثامن عشر جمادي الاخرة سنة تسع وتسعين اعاده الله تعالى عليه الكميل وجعله خالصا لوجهه الكريم ونفع به جيلا بعد جيل بمنه وكرمه امين بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر

كتاب بدء الخلق

قال في القاموس بدا بدءا كمنع ابتدا والشيء فعله ابتدائيا وابتداه والله الخلق خلقهم والخلق بمعنى المخلوق ورقم في اليونينية رقم علامة ابي ذر عن المستملي بشوف كتاب بدء الخلق وقال العيني كالحافظ ابن حجر وقع في رواية النسفي ذكر بدء الخلق بدل كتاب بدء الخلق علما ولابي ذر باب ما جاء في قول الله تعالى وهو الذي يبدؤا الخلق اي المخلوق ثم يعيده بعد الاهلاك ثانيا للجزاء وهو اهون عليه اي الاعادة اسهل عليه من الاصل بالاضافة الى قدرتكم والقياس على اصولكم والا فما عليه سواء لاستواء عنده سبحانه وتعالى بين الابداء والاعادة وتذكير هو لاهون وسقط لغير ابي ذر وهو اهون عليه قال ولابي ذر وقال الربيع بفتح الراء ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية الثوري الكوفي التابعي مما وصله الطبري من طريق منذر الثوري عنه وقال الحسن البصري مما وصله الطبري ايضا من طريق قتادة عنه كل عليه هين بتشديد الياء هين بسكون الهاء ولابي ذر وهين بالواو مع التخفيف ايضا وهين بالتشديد يدبر مدبر امرها لغتان كما جاء في القاموس اخر وهي مثل ليل وليت وميت وميت وضيق وضيق

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم اشار المولف الى قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول اجـ اماجا
عليها حين انشاكم وانشأ خلقكم اي ما اعجزنا الخلق الاول حين
انشأناكم وانشأنا خلقكم حتى نعجز عن الاعادة من عيي بالامر اذا لم
يهتد لوجه عمله والهمزة فيه للانكار وعدل عن التكلم في قوله انشأكم
الى الغيبة التفاتا قال الكرماني والطام اذا لفظ حين انشأكم اشارة
الى اية اخرى مستقلة وانث خلقكم الى تغييره وهو قوله تعالى
اذا انشاكم من الارض ونقله البخاري بالمعنى قال حين انشاكم بدل اذا انشاكم
او هو محذوف في اللفظ واستغنى بالمنشر عن المنشر عنه لهوب النصب
يشير الى قوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في
ستة ايام وما مسنا من لغوب من نصب ولا تعب ولا اعياء وهو رد لما
زعمت اليهود من انه تعالى بدا خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه
الجمعة واستراح يوم السبت واستلقى على العرش تعالى عن ذلك
علوا كبيرا وقد اجمع علماء الاسلام قاطبة على ان الله تعالى خلق
السموات والارض وما بينهما في ستة ايام كما دل عليه القرآن ثم اختلفوا
في هذه الايام اهي كايامنا هذه او كل يوم كالف سنة على قولين
والجمهور على انها كايامنا هذه وعن ابن عباس ومجاهد والضحاك
وكعب ان كل يوم كالف سنة مما تعدون رواه ابن جرير وابن ابي حاتم
وحكى ابن جرير في اول الايام ثلاثة اقوال فروى عن محمد بن
اسحاق انه قال يقول اهل التوراة ابتدا الله الخلق يوم الاحد
ويقول اهل الانجيل ابتدا الله الخلق يوم الاثنين ويقول نحن
المسلمون نحن اتينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدا
الله الخلق يوم السبت ويشهد له حديث ابي هريرة خلق الله
التربة يوم السبت والقول بانه الاحد رواه ابن جرير عن السدي
عن ابي مالك وابي صالح وعن مرة عن ابن مسعود وعن جماعة من
الصحابة وهو نص التوراة وقال اليه طائفة اخرون وهو اشبه
بلفظ الاحد لهذا كمل الخلق في ستة ايام فكان اخرهن الجمعة فاتخذه
المسلمون عيدهم في الاسبوع اطوارا اشار الى قوله تعالى وقد
خلقكم اطوارا اي طورا كذا وطورا كذا مرتين اي تارات اذ خلقهم
اولا عناصر ثم مركبات ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا
ثم عظاما ولحوما ثم انشاهم خلقا اخر فانه يدل على انه يمكن ان
يعيدهم تارة اخرى ويقال فلان عد اطواره اي قدره
اي جاوزه وسقط لابن عساكر لفظة اي وبه قال حدثنا محمد
ابن ليث بالمثلثة العبدي قال اخبرنا سعيان الثوري

عن

عن عمران بن حصين بضم اوله رضي الله عنهما انه قال جا نفر
عدة رجال من ثلاثة الى عشرة سنة تسع من بني تميم الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا بمهزة قطوعا
بقتضي دخول الجنة وذلك حيث عرفهم اصول العقايد التي
هي المبدا والمعاد وما بينهما ولما لم يكن حالهم اهتمامهم الاتيان الدنيا والا
قالوا ولابي ذر فقالوا بشرتنا واما جيئنا للاستفاد ستفادا
اعطنا
من المال قيل من القبايل الاقرع بن حابس كان فيه بعض اخلاف
البادية والا فصيحنا تتغير وجهه عليه السلام اسفا عليهم كيف
اثروا الدنيا او لكونه لم يكن عنده ما يعطيهم فيتالفهم به فجاء اهل
اليمن وهم الاشعريون قوم ابي موسى فقال عليه السلام يا اهل
اليمن اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ها
فاخذ اي شرع النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق بفتح
بتزع الخافض والوهش في رجل لم يسم فقال يا عمران بعين
ابن الحصين راحلتك بالرفع على الابتدا ولابن عساكر وابي
الوقت اذ راحلتك تفلتت بالفا اي تشردت قال عمران فتين
اقم عند مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم اتبين سماع
كلام وهذا الحديث اخرجه في المغازي وبدء الخلق والتوحيد
في المناقب والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث بضم الغين قال حدثنا ابي حفص النخعي الكوفي قاضي
بغداد وثق اصحاب الاعمش قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثنا حاتم بن شداد الحارثي عن صفوان بن محرز بضم
الميم المازني انه حدثه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما
انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلتي ناقتي
بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال عليه السلام لهم اقبلوا
البشرى يا بني تميم اي اقبلوا اني ما يقتضي ان تبشروا بالجنة
من النعمة في الدين قالوا قد بشرتنا للتفقه فاعطنا موتين
اي من المال ثم دخل عليه ناس من اهل اليمن وهم الاشعريون
وسقط قوله اهل لابي ذر فقال عليه السلام لهم اقبلوا البشرى
يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا ها
يا رسول الله قالوا جيناك بكاف الخطاب مرقوم عليها علامة
الكسيهني وفي الفتح حذف فعاله واثباتها لغيره نسالك ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لنسالك عن هذا الامر كما فهم سالوه عن اول
هذا العالم قال عليه السلام مجيبا لهم كان الله في الازل متفرد

منوحد ولم يكن شئ غيره وهذا مذهب الاخفش فانه جوز دخول الواو او ولم يكن شئ غيره حال كونه لم يكن شئ غيره واما وما وقع في بعض الكتب في هذا الحديث كان الله ولا شئ معه وهو الان على ما عليه كان فقال ابن تيمية هذه زيادة ليست في شئ من كتب الحديث وكان عرشه على الماء استشكل بان الجملة الاولى تدل على عدم ما سواه والثانية على وجود العرش والماء فالثانية منافضة للاولى واجيب بان الواو في وكان بمعنى ثم وليس الثانية من تمام الاولى مستقلة بنفسها وكان فيها بحسب ما دخولها في الاولى بمعنى الكون الازلي وفي الثانية بمعنى الحدوث بعد العدم عند الامام احمد عن ابي رزين لقيط بن عامر العقيلي انه قال يا رسول الله اين كان ربنا قبل ان يخلق السموات والارض قال في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء خلق عرشه على الماء رواه عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به ولفظ اين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه وما فيه سواء واخرجه الترمذي عن احمد بن منيع وابن ماجه عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح ثلاثتهم عن يزيد بن هارون وقال الترمذي حسن وفي كتاب صفة العرش للحافظ محمد بن عثمان بن ابي شيبة عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطوبه مسيرة خمسين الف سنة واتساعه خمسون الف سنة وبعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة خمسين الف سنة وقد ذهب طايفة من اهل الكلام الى ان العرش فلك مستدير من جميع جوانبه محيط بالعالم من كل جهة وربما سموه الفلك التاسع والفلك الاطلس قال ابن كثير وهذا ليس بجيد لانه قد ثبت في الشرع ان له قوايم تحمله الملايكة والفلك لا يكون له قوايم ولا يحمل وايضا فان العرش من اللغة عبارة عن السرير الذي للملك وليس هو فلك والقرآن انما نزل بلغة العرب فهو سرير وقوايم تحمله الملايكة وكالقبة على العالم وهو سقف المخلوقات انتهى واشار بقوله وكان عرشه على الماء الى انهما ميدان العالم كلهما خلقا قبل كل شئ وفي حديث ابي رزين العقيلي مرفوعا عند الامام احمد وصححه الترمذي ان الماء خلق قبل العرش وعن ابن عباس كان الماء على متن الريح وعند الامام وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه من حديث ابي هريرة قلت يا رسول الله اني اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني انبيني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء وهذا ايذان على ان الماء اصل لجميع المخلوقات وما دونها وان جميع المخلوقات خلقت منه وروى ابن جرير وغيره

عن ابن عباس عباس ان الله عز وجل كان عرشه على الماء ولم يخلق شيا غير ما خلق قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء دخانا فارتفع فوق الماء فسمى عليه فسمى سماء ثم ايبس الماء فجعلها ارضا واحدة ثم فتقها فجعلها سبع ارضين ثم استوى الى السماء وهي دخان فكان ذلك الدخان من نفس الماء حين تنفس ثم جعلها سماء واحدة ثم فتقها فجعلها سبع سموات وقال الله تعالى والله خلق كل دابة من ماء وقول من قال ان المراد بالماء النطفة التي يخلق منها الحيوانات بعيد لوجهين احدهما ان النطفة لا تسمى ماء مطلقا بل يقيد القول خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترايب والثاني ان من الحيوانات ما يتولد من غير نطفة كدود الخل والفاكهة فليس كل حيوان مخلوقا من نطفة فدل القرآن على ان كل ما يدب هو كل ما فيه حياة من الملوانيا في هذا قوله والجان خلقناه من قبل من نار السموم وقوله عليه الصلاة والسلام خلقت الملايكة من نور فعدد دل ما سبق ان اصل النور والنار الماء ولا يستنكر خلق النار من الماء فان الله تعالى جمع بقدرته بين الماء والنار في الشجر الاخضر وذكر الطبايعيون ان الماء بالحرارة يصير بخارا والبخار ينقلب هواء والهواء ينقلب نارا وكتب اي قدر في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كل شئ من الكاينات وخلق السموات والارض فنادى منادا لم يسم ذهبت ما فتك يا ابن الحصين فانطلقت لم يسم فاذا يقطع دونها السراب رفع على الفاعلية وهو بالمهملة الذي تراه نصف النهار كانه ماء والعين فاذا هي يحول بيني وبين رويتها السراب فوالله لوددت بكسر الدال الاولى اني كنت تركتها ولم ارفع لانه قام قبل ان يكمل رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فتاسف على ما فاته من ذلك وبركه ولابن عساكر ورواه عيسى هو ابن موسى البخاري بالموحدة والخاء المعجمة الغيني الملقب بغجار بغين معجمة مضمومة فنون ساكنة فجيم وبعد الالف راء اخر جده المتوفى سنة سبع اوست وثمانين ومايتين وليس له في البخاري الا هذا الموضع عن رقبة بفتح الراء والقاف والموحدة ابن مصقلة بالصاد المهملة والقاف العبدي الكوفي كذا للاكثر وسقط منه رجل بين عيسى ورقبة وهو اجوا حمزة من كتاب الغرر بعد وثبت في رواية حماد بن شاكر ولا يعرف لعيسى عن رقبة غيره شئ وقد وصله الطبراني من طريق عيسى عن ابي حمزة عن رقبة عن قيس بن مسلم عن

طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي انه قال سمعته عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول قال رفيقا النبي صلى الله عليه
وسلم مقاما بين على المنبر فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل
اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم قال الطيبي حتى غاية
اخبرنا اي اخبرنا مستدأ من بدو الخلق حتى انتهى الى دخول اهل الجنة
الجنة ووضع الماضي موضع المضارع للتحقيق المستفاد من قول
الصادق الامين ودل ذلك على انه اخبر بجميع احوال المخلوقات
منذ ابتدئت الى ان يفنى الى ان تبعث وهذا من خوارق العادات
ففيه تنبيه القول الكثير في الزمن القليل وفي حديث ابي زيد
الانصاري عند احمد وسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلاة الصبح وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر ثم
نزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر
كذلك حتى غابت الشمس فخبرنا بما كان وما هو كائن فينا فهذا
المقام المذكور زمانا ومكانا في حديث عمر رضي الله عنه وانه كان
على المنبر من اول النهار الى ان غابت الشمس حفظ ذلك من حفظه
ونسيه من نسيه وبه قال حدثنا ابو الربيع ولغير
ابي ذر حدثني عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد
ابن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي
عن ابي احمد محمد بن عبد الله الزبيري الاسدي عن سفيان
الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
ولغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة
اظنه يقول الله شتمني بلفظ الماضي ولابن عساكر بلفظ المضارع
ولابي ذر بدل قوله اراه الى اخره قال الله تعالى يشتمني ابن
ادم بلفظ المضارع المفتوح الاول وكسر الثالث والشتم الوصف
بما يقتضي النقص وما ينبغي له ان يشتمني ويكذبني وما
ينبغي له ان يكذبني اما شتمه فقوله اتخذ الله ولدا لاستلزامه الامكان
المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري تعالى
عن ذلك علوا كبيرا واما تكذيبه فقوله لن يعيدني كما بدأني
وهو قول منكري البعث من عبادا الاوثان وهو موضع الرحمة
وهو من الاحاديث الالهيات وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا مغيرة بن عبد
الرحمن القرشي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج

عبد الرحمن

عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق اي
خلقه كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات اوجد جنسه
وقال ابن عرفة قضاهن اتقن احكامه وامضاوه والفراغ منه كتب
اي اسرا لقلم ان يكتب في كتابه وهو عنده اي فعلم ذلك عنده
فوق العرش مكتوبا عن سايرا لخلايق مرفوعا عن حيز الادراك
ولا يعلق لهذا اي يقع في النفوس من تصور المكانية تعالى الله
عن صفات المحدثات فانه المباين عن جميع خلقه المتسلط
على كل شي بقهره وقدرته ان رحمتي بكسر الهمزة حكاية لمعنى
الكتابة وهو على وزان قوله وتفتح بدلا من كتب غلبت ومن
رواية شعيب عن ابي الزناد في التوحيد تغلب غضبي والمراد
من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه
الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تغلق الرحمة
غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة
واما الغضب فانه متوقف على سابقه عمل من العبد الحادث وقال
التوربشتي وفي سبق الرحمة بيان ان فسط الخلق منها اكثر
من قسطهم من الغضب وانما ينالهم من غير استحقاق وان الغضب
لا ينالهم الا باستحقاق الا ترى ان الرحمة تشمل الانام جنينا
ورضيعا وفطيما وناشيا من غير ان يصدر منه شي من الطاعة
ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يجسر عنه من المخالفات ما يستحق
ذلك وقال الطيبي وهو وزان قوله تعالى كتب على نفسه الرحمة
اي اوجب وعد الا يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب عليه مقتضى الغضب
والعقاب فان الله تعالى كريم يتجاوز بمفضله وانشد
واني اذا اوعدته او وعدته لمخلف ايعادي ومنجز موعدي
وقال في المصابيح الغضب ارادة العقاب والرحمة ارادة الثواب
والصفات لا توصف بالغلبة ولا يسبق بعضها بعضا لكن جاهذا
على الاستعارة ولا يمتنع ان يجعل الرحمة والغضب من صفات الفعل
لا الذات فالرحمة هي الثواب والاحسان والغضب هو الانتقام
والعقاب فتكون الغلبة على بابها ان رحمتي اكثر من غضبي فتامل
وفي هذا الحديث تقدم خلق العرش على القلم الذي كتب المقادير
وهو مذهب الجمهور ويؤيده قول اهل اليمن في الحديث السابق
لرسول الله صلى الله عليه وسلم جينا نسالك عن هذا الامر
فقال كان الله ولم يكن شي غيره وكان عرشه على الماء وقد روي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطبراني في صفة اللوح من حديث ابن عباس مرفوعا ان
الله خلق لوحا محفوظا من درة بيضا صفحاتها من ياقوتة قلمه
نور وكتابته نور لله فيه كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة يخلق
ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء وعند ابن اسحاق
عن ابن عباس ايضا قال ان في صدر اللوح المحفوظ لا اله الا الله
وحده دينه الاسلام ومحمد عبده ورسوله من امن بالله وصدق
بوعده واتبع رسوله ادخله الجنة قال واللوح لوح من درة
بيضا طوله ما بين السما والارض وعرضه ما بين المشرق والمغرب
وحافتاه الدر والياقوت ودفتاه ياقوتة حمل قلمه نور وكلامه
معقود بالعرش واصله في حجر ملك وقال انس بن مالك وغيره من
السلف اللوح المحفوظ في جبهة اسرافيل وقال مقاتل هو عن
يمين العرش وحديث الباب اخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في الغزوات باجالي وصف سبع
ارضين بفتح الراء وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق
ولابي ذر وابن عساكر سبعا بدل قوله تعالى الله الذي خلق سبع
سموات ومن الارض مثلهن الاية في العدد وفيه دلالة على
ان بعضها فوق بعض كالسموات وعن بعض المتكلمين ان المماثلة
في العدد خاصة وان السبع متجاورة وقال ابن ليث روى حمل ذلك
على سبع اقاليم فقد ابعد النجعة وخالف القراء واختلف هل
اهل هذه الارضين يشاهدون السما ويستمدون الضو منها فقيل
يشاهدونها من كل جانب من ارضهم ويستمدون الضو منها وهذا
قول من جعل الارض مبسوطة وقيل لا وانما خلق الله تعالى لهم
ضيا يشاهدونه وهذا قول من جعل الارض كرة ينتزل الامر بينهن
بالوحي من السما السابعة الى الارض السفلى لتعلموا ان الله على كل
شي قدير وان الله قد احاط بكل شي علما علة لخلق او لينتزل
وهو بدل على كل قدرته وعلمه وقال ابن جرير حدثنا عمر بن علي
ومحمد بن مثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الاية قال في كل ارض مثل ابراهيم
ونحوا على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح
واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطا ابن السايب عن ابي الضحى
مطولا ولفظه اي سبع ارضين في كل ارض ادم كادمكم ونوح كنوحكم
وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي في اسناده
صحيح الا انه شاذ بمرة لا اقف لابي الضحى عليه شاهدا انتهى ففيه

نفيه

نفيه الله لا يلزم من صحة الاسناد صحة المتن كما هو معروف عند
اهل هذا الشان فقد يصح الاسناد ويكون في المتن شذوذا
وعلة تقدح في صحته ومثل هذا لا يثبت بالحديث الضعيف
وقال في البداية وهذا محمول ان صح نقله على ان ابن عباس
اخذه عن الاسرائيليات انتهى وعلى تقدير ثبوته يحتمل ان
يكون المعنى ثم من يقتدي به مسمى بهذه الاسما وهم رسل الرسل
الذين يبلغون الجن من انبيا الله ويسمى كل منهم باسم النبي
الذي يبلغ عنه وقال الامام احمد حدثنا شريح حدثنا الحكم بن عبد
الملك عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة قال بينا نحن عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مرت سحابة فقال اتدرون
ما هذه قال قلنا الله ورسوله اعلم قال ارض اخرى اتدرون
كم بينها قلنا الله ورسوله اعلم قال مسيرة خمسمائة عام حتى عد
سبع ارضين ورواه الترمذي عن عبد الله بن حميد وغيره واحد عن
يونس بن محمد المؤدب عن شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة
قال حدث الحسن عن ابي هريرة وذكره الا انه ذكر ان بعد
ما بين كل ارض خمسمائة عام ثم قال هذا حديث غريب من هذا
الوجه ويروى عن ايوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد
انهم قالوا لم يسمع الحسن من ابي هريرة ورواه ابن ابي حاتم
في تفسيره من حديث ابي جعفر الرازي عن قتادة عن
الحسن عن ابي هريرة فذكر مثل لفظ الترمذي ورواه ابن جرير
في تفسيره عن بشر عن يزيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة
مرسلا ولعله اشبه ورواه البزار والبيهقي من حديث ابي ذر
الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه قال في البداية ولا
يصح اسناده انتهى وحكى صاحب شفا القلب عن اصحاب الاثار
ما نقله عن اهل الكتاب ان الله تعالى لما اراد ان يخلق المكانين
خلق جوهرة ذكر ان طولها وعرضها ما لا تجز عنه القدرة من
العباد ولا يسع الموحد الا التمسك بعرى اعتقاده ثم نظر اليها
نظر هيبة فماعت وعلاها من شدة الخوف زبد ودخان
فخلق من الزبد الارض ومن الدخان السما فتقها سبعا بعد ان كانت
رتقا وطمسها بعد قوله تعالى ثم استوى الى السما وهي دخان
واختلف اهل الاثار والقصاص في اللون الذي للسما هل هو اصلي
او عرضي فذهب الاثاريون الى انه اصلي لحديث ما اظلت
الخضرا ولا اقلت الغبرا ونحو رواه الاخبار ان الارض على ما

والماء على صخرة والصخرة على سنام ثور والثور على كمكم والكمكم على ظهر حوت والحوت على الريح والريح على محاب ظلمة والظلمة على الثرى والى الثرى انتهى علم الخلائق وحكى ابن عبد البرى كتاب القصد والامم الى معرفة انساب الامم ان مقدار المعمور من الارض مائة وعشرون سنة تسعون ليأجوج ومأجوج واثنا عشر للسودان وثمانية للروم وثلاثة للعرب وسبعة لسائر الامم انتهى وقد خلق الله تعالى الارض قبل السماء كما قال تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات وقال تعالى اينكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام سواء للسائلين اي تتمة اربعة ايام كقولك سرت من البصرة الى بغداد والى الكوفة في خمس عشرة ثم استوى الى السماء اي قصد نحوها وهي دخان فقال لها وللارض ايتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين فقضاهن سبع سموات في يومين واما قوله ا انتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها فاجيب عنه بان الدحي غير الخلق وهذا بعد خلق السماء وبقية مباحث هذا ايا في انشاء الله تعالى في تفسير رحم السجدة بعون الله وقوته وعند الامام احمد عن ابي هريرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق الجبال فيها يوم الاحد وخلق الشجر فيها يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث الدواب فيها يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر يوم الجمعة اخر الخلق في اخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل وهكذا رواه مسلم لكن اختلف فيه على بن جرج وقد تكلم فيه فقال البخاري في تاريخه وقال بعضهم عن كعب الاحبار وهو اصح بيد انه قد سمعه ابو هريرة وتلقاه عن كعب فغلوه بعض الرواة فجعله مرفوعا وفي متنه غرابة شديدة فمن ذلك انه ليس فيه ذكر خلق السموات وفيه ذكر خلق الارض وما فيها في سبعة ايام وهذا خلاف القرآن لان الارض خلقت في اربعة ايام ثم خلقت السموات في يومين ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله وهن الارض مثلهن الاية تحذف بقيتها والسقف بالجر عطفا على المجرور السابق بواو القسم وهو قولهم والطور المرفوع صفته السقف هو السماء وهذا تفسير ابن مجاهد كما اخرجه عبد بن حميد

وابن

وابن ابي حاتم وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عنها واختاره ابن جرير واستدل سفيان بقوله تعالى وجعلنا السماء سقفا محفوظا وقال الربيع بن انس هو العرش يعني انه سقف لجميع المخلوقات سمكها بفتح السين المهملة وسكون الميم اراد به قوله تعالى رفع سمكها اي بناها بالمد وهذا تفسير ابن عباس كما اخرجه ابن ابي حاتم وزاد في رواية غير ابي ذر وابن عساكر كان فيها حيوان الحبك ولابي ذر وابن عساكر والحبك بريد قوله تعالى والسماء ذات الحبك اي استواوها وحسنها قاله ابن عباس كما اخرجه ابن ابي حاتم وقال الحسن حبكت بالنجوم وعن ابن عباس ايضا كما نقله ابن كثير من حسنها انها مرتفعة شفافة صفيقة شديدة البناء متسعة الارجاء انيقة البهاء مكللة بالنجوم الثوابت والسيارات موشحة بالشمس والقمر والكواكب الزاهرات وعند الطبري عن عبد الله بن عمر وان المراد بالسماء هنا السابعة وادنت يشير الى قوله تعالى اذا السماء انشقت واذنت قال ابن عباس من طريق الضحاك اي سمعت ومن طريق سعيد بن جبير عنه اطاعت رواه ابن ابي حاتم والقت اي اخرجت ما فيها من الموتى وخلت عنهم قاله مجاهد وغيره طحاها قال مجاهد فيما اخرجه عبد بن حميد دحاها اي بسطها الساهرة ولابي ذر بالساهرة قال مقاتل فيما اخرجه ابن ابي حاتم وجه الارض وقال مجاهد كانوا بأسفلها فاخرجوا الى اعلاها وقال ابن عباس الارض كلها كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم وقيل المراد ارض القيامة وعن سهل بن سعد الساعدي ارض بيضاء عفرا وقال الربيع بن انس فاذا هم بالساهرة يقول الله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض لا يعقد من هذه الارض وهي ارض لم يعمل عليها خطيئة ولم يهراق عليها دم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم ابراهيم بن اسماعيل بن ابراهيم عن علي بن المبارك الهناني بضم الهاء وتخفيف النون بمدود الله قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن يحيى بن ابراهيم بن الحرث بن خالد التيمي المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف واسمه عبد الله او اسماعيل وكانت بينه وبين اناس بجزة مغرونة ولابن

عساكر وبين ناس بحذفها ولم يقف الحافظ ابن حجر عليها اسما يعم
لكن في مسلم وكان بينه وبين قتوه خصومة في ارض فدخل
على عائشة رضي الله عنها فذكر لها ذلك بلام قبل الكاف
ولابي ذر ذاك باسقاطها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من ظلم قيد شبر بكسر القاف اي قدر شبر اي من الارض طوقه
بضم الطاء المهملة وكسر الواو والمشددة وبالقاف من سبع ارضين
بفتح الراي يوم القيامة ضبه التخصيص على ان الارضين سبع
وهو المراد بالترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب اثم من ظلم شيا
من الارض من كتاب الظلم وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اخذ شيا قل او كثر من الارض بغير حقها خسف به اي
بالاخذ غصبا تلك الارض المغصوبة به يوم القيامة الى سبع
ارضين فتصير له كالطوق في عنقه بعد ان يطوله الله تعالى
او اذ هذه الصفات تتنوع لصاحب هذه الجناية على حسب
قوة هذه المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا
عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد
ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة
نفيع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الزمان بكسر الزاي قال التوربشتي اسم لقليل الوقت
وكثيره واراد به هنا السنة قد استدار اه ابو الله ولابي الوقت
استدار بحذف الضمير يعني عاد الى زمنه المخصوص هيئته
الهيئة صورة الشي وشكله والهاء والكاف اسمة مصدر محذوف
اي استدارا استدارة مثل حالته والذي في اليونينية قال
الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض
ولابي ذر كهيئة بحذف الضمير يوم خلق الله تذكر الفاعل
لانه الاهو ولابن عساكر والارضين بالجمع السنة اثنا عشر
شهرا جملة مستانفة مبينة للجملة الاولى واراد ان الزمان
في انقضائه الى الاعوام والاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع
الذي ابتدا منه وذلك ان العرب كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون

احلوه

احلوه وحرموا مكانه شهرا اخر حتى رفضوا خصوص الاشهر واعتبروا
مجرد العدد وهو النسي المذكور في قوله تعالى انما النسي اي تاخير
حرمة الشهر الى اخر زيادة في الكفر لانه تحريم ما احل الله وتحليل
ما حرمه ونوكفر اخر ضموه الى كفرهم قيل اول من احدث ذلك جنادة
ابن عوف الكناني كان يقوم على جمل في الموسم فينادي ان الهتكم
قد احلت لكم المحرم فاحلوه ثم ينادي في القابل ان الهتكم قد حرمت
عليكم المحرم فحرموه بفعل ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر
الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة
عاد الى زمنه المخصوص به قبل ووافت السنة كهيا فها الاولى فاتفقي
الدوران يكون الحج في ذي الحجة كما شرعه الله تعالى وقول الزركشي
وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة وكانت حجة ابي بكر قبلها في
ذي القعدة قاله مجاهد وفيه نظر اذ كيف يصح حج ابي بكر وقد وقفت
في ذي القعدة والحق هذا وقد قال الله تعالى واذان من الله ورسوله
الى الناس يوم الحج الاكبر الاية وانما نودي بذلك في حجة ابي بكر
فلو لم يكن في ذلك الحجة لما قال الله تعالى يوم الحج الاكبر قاله
ابن كثير ونقل الحافظ ابن حجر ان يوسف بن عبد الملك زعم في كتابه
تفصيل الازمنة ان هذه المقالة صدرت من النبي صلى الله عليه وسلم
في شهر يارس وهو اذار وهو برمهات بالقبطية مرا اي من السنة اربعة
حرم ثلاثة ولابن عساكر ثلث بحذف التا لان الشهر الذي هو واحد
الاشهر معنيا لا لفظا فاعتبر لذلك تانيثه متواليات هي ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر عطف على ثلاث لا على والحرم واضافة
رجب اليها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر الاشهر ولهذا
يستحله احدس العرب الذي بين جمادى وشعبان ذكره تاكيدا
وازاحة للريب الحادث فيه من النسي وقيل الاشبه انه تاسيس
وذلك انهم لما كانوا يحرمون الشهر من موضعه الى شهر اخر فينتقل
عن وقته الحقيقي فقال صلى الله عليه وسلم رجب مضر الذي
بين جمادى وشعبان لا رجب الذي هو عندهم وقد انساموه
قيل والحكمة في جعل المحرم اول السنة ليحصل الابتداء بشهر حرام
وختم بشهر حرام ويتوسط بشهر حرام وهو رجب واما توالي الشهران
في الامر لارادة تقصيد الختام والاعمال لخواتمها واما مطابقة
الحديث للترجمة فقال العيني تتاجب بالتعسف لان الاحاديث
المذكورة فيها التصريح بسبع ارضين وهنا المذكور لفظ الارض
فقط ولكن المراد سبع ارضين ايضا انتهى ولا تعسف فقد سبق

شبكة الألوكة www.alukah.net

في هذا الحديث هنا ان رواية ابن عساكر والارضين بالجمع قال
الحافظ ابن كثير وسواد البخاري بذكر هذا الحديث هنا تفسير
لمعنى قوله الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن
اي في العدد كما ان عدة الشهور الاثنا عشر شهرا مطابقة
لعدة الشهور عند الله في كتابه الاول فهذه مطابقة في الزمان
كما ان تلك مطابقة في المكان فايدة السنة مشتملة على ثلاثمائة
واربعة وستين يوما وسدس يوم كذا ذكره صاحب المهذب
من الشافعية في الطلاق قالوا الاشهر ثلاثون وشهر تسع
وعشرون الا ذا الحجة فانه تسع وعشرون يوما وخمس يوم وسدس
واستثنى بعضهم وقال لا ادري ما وجه زيادة الخمس والسدس
وصح بعضهم ان السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما
وقد جزم ابن دحية في كتاب التنوير وذلك مقدار قطع البروج
الاثني عشر التي ذكرها الله تعالى في كتابه وسمى العام عاما لان
الشمس عامت فيه حتى قطعت جملة الفلك لانها تقطع الفلك
كله في السنة مرة وتقطع في كل شهر برجا من البروج الاثني عشر
قال تعالى وكل في فلك يسبحون وفرق بعضهم بين السنة والعام
بان العام من اول المحرم الى اخر ذي الحجة والسنة من كل يوم الى
مثله من القابلة نقله ابن الجباز في شرح اللمع له وهذا الحديث
يأتي تمامه من هذا في حجة الوداع اخر المواضع المغازي ان شاء الله
تعالى وبه استعان وبه قال حدثني باضافة ولابي
ذر وابن عساكر حدثنا عبد بن اسماعيل بضم العين مصغرا واسمه
في الاصل عبد الله المباركي القرشي الكوفي قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن
العوام عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح
الفاء العدوي احد العشرة المشرة رضي الله عنهم انه خاصمته
اروى بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الواو وتقصر ابنت
اوس بالسين المهملة في حق زعمت انه انتقصه لها
وكانت ارضا لابي مروان بن الحكم وكان يومئذ متولي المدينة فقال
سعيد انا انتقص من حقها شيأ اشهد لسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه
يطوقه بفتح الواو المشددة مبنيا للمفعول اي يصير كالطوق
في عنقه يوم القيامة من سبع ارضين فيعظم قدر عنقه
حتى يسع ذلك كما في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه وقد تركت

لسعيد

سعيد الحق لاروى ودعا عليها فقال اللهم ان كانت كاذبة
فاعم بصرها واجعل قبرها في دارها فتقبل الله دعوته فعميت
وبرت على بير في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها قال ابن ابي
الزناد عبد الرحمن بن عبد الله عن هشام عن ابيه عروة
قال قال لي سعيد بن زيد دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم
وفي هذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا والتصريح بسماعه
منه الحديث المذكور ففي هذه الاحاديث اثبات سبع ارضين
والمراد ان كل واحدة فوق الاخرى وفي حديث ابي هريرة عند
احمد مرفوعا ان بين كل ارض والتي تليها خمسمائة عام هذا
باب بالتنوين في جاء في النجوم وقال قتادة
فيما وصله عبد بن حميد ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح خلق
هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للسماء فمن تأول غير ذلك
واخطأ حظه وضاع نصيبه وتكلف ما لا علم له به لان اكثر ذلك حدسين
وظنون كاذبة ودعاوي باطلة وقد جرى المؤلف على عادته في
ذكر تعبير اياما نه استطراد للفايدة فقال وقال بالواو ولابي
ذر قال ابن عباس تشجا اي متغيرا كما ذكره اسماعيل بن ابي
زياد في تفسيره وقال ابو عبيدة هشما اي يابسا منفتتا
والاب ما يأكل الانعام اي ولانا كلة الناس والانام الخلق
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
وسقطت الواو من والانام لغير ابي ذر بزرخ قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم حاجب بالموحدة في اخره ولابن عساكر
وابي ذر عن المستملي والكشميهني حاجز بالزاي بدل الموحدة
وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى
وجنات الفافا اي ملتفة اي بعضها على بعض والغلب
الملتفة يروحد ايضا غلبا قاله مجاهد ايضا فراشا في قوله
تعالى جعل لكم الارض فراشا كما قال قتادة فيما وصله الطبري
بساطا لكتوله تعالى ولكم في الارض مستقر اي موضع قرار وهو

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمعنى المهاد لكن من قوله لا يخرج الا نكدا قال السدي فيما اخرجه
ابن ابي حاتم حسبانا باحساب تفسير صفة الشمس
والقمر بحسبان قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره من
طريق ابن ابي نجيح عنه حسبان الرحى اي يجريان بحساب
الحركة الرحوية ووضعها وقال غيره مما وصله عبد بن حميد
من طريق ابي ساكت الغفاري بحساب منازل لا يعدوانها
اي لا يجاوزان المنازل حسبانا قد جاءت الحساب بالتوقيف لابوي
ذر والوقت سئل شهاب وشهبان وهذا قول ابي عبيدة في المجاز
والمعنى يجريان متعاقبين بحساب معلوم مقدر في بروجها
ومنازلها وتتصرف امور الكائنات السفلية وتختلف الفصول
والاوقات وتعلم السنون والحساب ضحاها في قوله والشمس
وضحاها قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد ضوءها اي اذا اشرقت
ان تدرك القمر يريد لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر قال مجاهد
فيما وصله الفريابي في تفسيره لا يستقر ضوء احدهما ضوء الاخر
ولا ينبغي لهما اي لا يسع لهما ذلك وقال عكرمة لكل منهما سلطان فلا ينبغي
للشمس ان تطلع بالليل ولا يستقيم لوقوع التدبير على المعاقبة
ومما لطف قول ابن الجوزي وقد وصف مناخ امر الشمس في العالم
على سبيل التدوير والتوقيف بصنع الله الحكيم اللطيف حيث قال
تبرز الشمس بالنهار في حلة الشعاع لانتفاع البصر فاذا ذهب النهار
نشرت رداءها المصفر ونزلت عن الاسحم فركبت الاصفر في
تستتر بالليل لسكون الخلق وتظهر بالنهار لما يبثهم فتارة تبعد
ليرطب الجو وينعقد الغيم ويبرد الهواء ويبرز النبات وتارة تقرب
ليجف الحب وينضج الثمر سابق النهار يريد قوله تعالى ولا الليل
سابق النهار قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا يتطالبان
حثيثا اي سريعان ولا يفوت احدهما الاخر وقت والاصل وابن
عاكر حثيثين بالنصب بالياء اي فلا يسبق اية الليل اية النهار
وهما النيران نسلخ اي نخرج احدهما من الاخر قال ابن كثير والمعنى
في هذا انه لا فترة بين الليل والنهار بل كل منهما يعقب الاخر بلا مهلة
ولا استراحة لانها مسخرة دائبين يتطالبان طلبا حثيثا وقال في
الانتصاف يؤخذ من قوله تعالى ولا الليل سابق النهار ان النهار تابع
الليل اذ جعل الشمس التي هي اية النهار غير مدركة للقمر الذي
هو اية الليل فنفي الادراك الذي يمكن ان يقع وهو سيدرج في تقدم
القمر وتبعية الشمس فانه لا يقال ادرك السابق اللاحق لكن

يقال

يقال ادرك اللاحق السابق فالليل اذا استتبع والنهار تابع فان
قيل فاية سورة فان الليل لا يسبق النهار فجوابه انه اشترك الالزام
اذ الاقسام المحتملة ثلاثة اما تبعية النهار لليل كما هو الغرض
او عكسه وهو المنقول عن طائفة من النحاة واجتماعهما وهذا القسم
الثالث منفي بالاتفاق فلم يبق الا تبعية النهار لليل وعكسه والاول
وارد عليهما لانهما من قال ان النهار سابق الليل يلزم من طريق البلاغة
ان يقول ولا الليل يدرك النهار فان المتأخر اذا نفي ادراكه كان ابلغ من نفي
سبقه مع انه نفاه عن قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ناظرا
فالتحقيق ان المنفي السببية الموجبة لتراخي النهار عن الليل كما الفاء
الاية صريحا وليحملها بتاويل حسن انتهى ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يسلخ يخرج بلفظ المضارع فيهما ويخرج بالتحتية المفتوحة وضم الراء
ويجري بضم اوله وكسر ثالثه كل واحد منهما اي من الليل والنهار في
فلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ويجري كل منهما بفتح يجري وكسر ياء
وكل بالرفع منونا والهيئة التي قوله تعالى حتى يوسف واهية قال الفرا
وهبها بسكون الهاء تشققها وقوله والملك على ارجائها اي
ما لم يتشقق منها حين اي الملائكة على حافتيه بالتثنية ولابي
ذر منها اي الملك ولابن عساكر منهم جمع باعتبار الجنس والملكين
على حافتيها اي السما وعن سعيد بن جبير على حافات الدنيا
كقولك على ارجاء البير والارجاء جمع رجا بالقصر وقوله تعالى اغطش
ليلها وقوله فلما جن عليه الليل اي اظلم فيها ونقل تغيير الاول به
عن قتادة فيما اخرجه عبد بن حميد والثاني عن ابي عبيدة وقال
الحسن البصري فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اذا الشمس
كورت تكور بفتح الواو المشددة اي يذهب ضوئها واخرج الطبري
عن ابن عباس كورت اي اظلت وعن مجاهد اضمحلت والتكوير في
الاصل الجمع وحينئذ فالمراد انها تلف ويرمى بها فيذهب ضوءها
قاله ابن كثير في تفسيره والليل وما وسق ولابن عساكر يقال
وسق اي جمع من دابة وزاد قتادة ونجم وقال عكرمة ساق
من ظلمه اشتق يريد قوله تعالى والقمر اذا اتسق اي استوى
وقوله تعالى جعل في السما بروجا اي منازل الشمس والقمر وهي
اثنا عشر وقيل هي قصور في السما للحرس وقيل هي الكواكب
العظام الحرس ولابي ذر فالجوار بالفا يريد قوله تعالى ولا الظل
ولا الحرور وفسره بانه يكون بالنهار مع الشمس قاله ابو عبيدة
وقال ابن عباس الحرور ولابي ذر وابن عساكر وقال ابن عباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

ورويه بضم الراء وسكون الهمزة وفتح الموحدة ابن العجاج المحرور بالليل والصوم بالنهار وتفسير رويه ذكر ابو عبيدة عنه في المجاز فقال يقول اي يكور بالراي يلف النهار في الليل وليجة يريد قوله ولا الموسين وليجة ونحوه بقوله كل شئ ادخلته في شئ هو قول ابي عبيدة وزاد بعد قوله في شئ ليس منه فهو وليجة والمعنى لا تتخذوا وليا ليس من المسلمين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن ابيه يزيد بن الزيادة ابن شريك ابن طارف التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر حين غربت الشمس تدري اين تذهب زاد في التوحيد هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستاذن فيؤذن لها يوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اي معين ينتهي اليه دورها فشبه بمستقر المسافر اذا قطع سيرة او لكبد السماء فان حركتها فيه يوجد فيها ابطا ما يظن ان لها هناك وقفة وقال ابن عباس لا تبلغ مستقرها حتى ترجع الى مشارقها وقيل الى انتهاء امرها عند حراب العالم وقيل لحدها من سيرها كل يوم في مراتب عيونها وهو المغرب وقيل منتهى امرها كل يوم من المشارق والمغارب فانه لها في دورها ثلثمائة وستين مشرقا ومغربا تطلع كل يوم من مطلع وتغرب من مغرب لا تعود الى العام القابل ذلك تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور العليم المحيط علمه بكل معلوم وظاهر هذا الحديث يجري في كل يوم وليلة بنفسه كقوله تعالى في الاية الاخرى وكل في فلك يسبحون اي يدورون وهو مغاير لقول اصحاب الهيئة ان الشمس مركوزة في الفلك ان مقتضاه ان الذي يسير هو الفلك وهذا انما يتم على طريق الحس والتخمين فلا عبرة به وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التفسير والتوحيد ومسلم في الايمان وابو داود في الحروف والترمذي في الفتن والتفسير والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن المختار قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني بالاسناد المذكور بعد البسملة وبعد الالف نون ساكنة فالف فجيم موحدة اسناده ومعناه بالفارسية العالم وهو ناجي صغير بصري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر ثوران بتشديد الواو المفتوحة مطويان ذاهبا الضوء وزاد البزار وابن ابي شيبة في مصنفه والاسماعيلي في مستخرجه في النار يوم القيامة لانهما عبدا من دون الله وليس المراد من تكوير هما فيها تعذيبهما بذلك لكنه زيادة تبكيت لمن كان يعبدها في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لما كانت باطلا ادبه قال حدثنا يحيى

وقت الزوال من جهتنا فاذا كانت في محل سجودها فتستاذن عطف على المنصوب السابق بحتى في الطلوع من المشرق على عادتها فيؤذن لها فتبدو من جهة المشرق وهي مع ذلك كارهة لعصاة بني ادم ان تطلع عليهم وهو يدل على انها تعقل سجودها ويوشك بكسر المعجمة اي يقرب ان تسجد فلا يقبل منها اي لا يؤذن لها ان تسجد وتستاذن في السير الى مطلعها فلا يؤذن لها يقال لها وللابي ذر ومن كان كهما من المكلفين ارجعن من حيث جئتن تطلعن من مغربها فذلك اي قوله فاتها فاذهبن الى اخره قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اي معين ينتهي اليه دورها فشبه بمستقر المسافر اذا قطع سيرة او لكبد السماء فان حركتها فيه يوجد فيها ابطا ما يظن ان لها هناك وقفة وقال ابن عباس لا تبلغ مستقرها حتى ترجع الى مشارقها وقيل الى انتهاء امرها عند حراب العالم وقيل لحدها من سيرها كل يوم في مراتب عيونها وهو المغرب وقيل منتهى امرها كل يوم من المشارق والمغارب فانه لها في دورها ثلثمائة وستين مشرقا ومغربا تطلع كل يوم من مطلع وتغرب من مغرب لا تعود الى العام القابل ذلك تقدير العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور العليم المحيط علمه بكل معلوم وظاهر هذا الحديث يجري في كل يوم وليلة بنفسه كقوله تعالى في الاية الاخرى وكل في فلك يسبحون اي يدورون وهو مغاير لقول اصحاب الهيئة ان الشمس مركوزة في الفلك ان مقتضاه ان الذي يسير هو الفلك وهذا انما يتم على طريق الحس والتخمين فلا عبرة به وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التفسير والتوحيد ومسلم في الايمان وابو داود في الحروف والترمذي في الفتن والتفسير والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن المختار قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني بالاسناد المذكور بعد البسملة وبعد الالف نون ساكنة فالف فجيم موحدة اسناده ومعناه بالفارسية العالم وهو ناجي صغير بصري قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر ثوران بتشديد الواو المفتوحة مطويان ذاهبا الضوء وزاد البزار وابن ابي شيبة في مصنفه والاسماعيلي في مستخرجه في النار يوم القيامة لانهما عبدا من دون الله وليس المراد من تكوير هما فيها تعذيبهما بذلك لكنه زيادة تبكيت لمن كان يعبدها في الدنيا ليعلموا ان عبادتهم لما كانت باطلا ادبه قال حدثنا يحيى

رسيئة

ابن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن
الحرث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الشمس والقمر لا يخسفان بفتح اوله وعلى انه لازم ويكون
الخاء المعجمة وكسر السين المهملة ويجوز ضم اوله على انه متعد اي لا يذهب
الله نورهما لموت احد من الخلق ولا لحياته لم يقل الله انا الكسوف
لحياة احد فذكر ذلك اما هو تتميم للتقسيم او رفع توهم من يقول
لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد بان لا يكون سببا للايجاد نفى عليه السلام
النفي لدفع هذا التوهم وهذا القول صدر منه صلى الله عليه وسلم
لما مات ابنه ابراهيم وقال الناس انما كسفت لموته ابطالا لما كان اهل
الجاهلية يعتقدونه من تاثيرها ولكنهما اي جنسهما اي الشمس
والقمر اية بالافراد من ايات الله الدالة على وجوده وعظيم قدرته
فاذا رايتموهما بالتثنية اي كسوف كل واحد منهما او اقترانهما والافراد
ذهب الجوهري والمستملي فاذا رايتموه اي الكسوف فصلوا اي صلاة
الكسوف وحكمة الكسوف ان الله تعالى لما اجرى في سابق علمه ان
الكواكب تفقد من دونه وخاصة النيرين قضى عليهما بالخسوف والكسوف
وجعلهما لها بمنزلة الحدوث وصير ذلك دلالة على انها مع اشراق نورهما
وما يظهر من حسن اثارهما ما هما الا مقهوران في مضمار العباد سيران
وفي يوم القيامة مكوران فعبدة الشمس ربحت اذ عبدت ما ملك من الملائكة
له نفس وعقل وتنور منها نور الكواكب وسمي العالم وهي ملك الفلك فلذا
يستحق التعظيم والسجود ومن ستتهم اذا نظر والى الشمس قوائم قد
سجد والهاء قالوا ما احسنك من نور لا يقدر الابصار ان تمد بالنظر
اليك فلك المجد والتسبيح واياك نطلب واليك نسعى لنحرك السكين
بقربك الجيد غير ذلك مما نقل عنهم من الخرافات سبحان من حجبهم
عن رؤية الحقايق وحاد بهم عن متون الطرايق فلموا انما صفات
المخلوق من صفات الخالق وان العبادة لا يستحقها الا من هو للحب والنوى
خالق واما مطابقة الحديث للترجمة فمن حيث ان الكسوف والخسوف
العارض لهما من صفاتهما وقد مر هذا الحديث في ابواب كسوف الشمس
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
هو اسماعيل بن عبد الله بن المدني وسقط ابن اويس لابي ذر
قال حدثني بالافراد قال الامام عمر زيد بن اسلم العدوي

عن

عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يوم مات ابنه ابراهيم ان الشمس والقمر اية من ايات الله
لا يخسفان بخوف بهما عباده لا يخسفان بالخاء المعجمة مع فتح
اوله لموت احد ولا لحياته لانهما خلقان مسخران ليس لهما سلطان
في غيرهما ولا قدرة لهما على الدفع عن انفسهما فاذا رايتم ذلك
الخسوف فاذكروا الله وفي حديث ابي بكرة عند المولف في
باب الصلاة في كسوف الشمس فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح
الهمزة وسكون التحتية عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم خسف الشمس
بفتح الخاء والسين والمعجمة اي الصبح الخوف الغوث بالانجلا
فكبر تكبيرة الاحرام بعد ان صف الناس وراءه وقرا قراءة طويلة
نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا سبحا فيه قدر مائة
اية من البقرة ثم رفع راسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده
وقام كما هو ليسجد فقرا قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى
نحوا من سورة ال عمران ثم ركع ركوعا طويلا وهي
ايضا هذه الركعة الثانية ادنى من الركعة الاولى سبحا فيه قدر ثمانين
اية وفي الفرع تصنيبه على قوله وهي وبا علاه رمز ابي ذر وابن
عساكر مصححا عليها ثم سجد سجودا طويلا سبحا فيه قدر مائة
اية ثم فعل في الركعة الاخيرة بعد الهمزة من غير يا بعد الخاء مثل
ذلك الذي فعله في الركعة الاولى لكن القراءة في اولها كالساعة في
ثانيها كالمايدة ثم سلم وقد تجلت الشمس بمثناة فوقية وفتح الجيم
وتشديد اللام اي صفت فخطب الناس فعال في الخطبة في
كسوف الشمس والقمر انهما يا ايها الناس من ايات الله لا يخسفان
بضم اوله وكسر ثالثه لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموها بالتثنية
اي كسوف الشمس والقمر ولابي ذر عن الحموي والمستملي رايتموهما
بالافراد اي الكسفة فافزعوا بفتح الزاي اي التجاوا وتوجهوا
الى الصلاة المعهودة السابق فعلها منه عليه السلام وبه قال
حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الزمن

قال حدثني يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد
الاحمسي البجلي مولاهم الكوفي انه قال حدثني بالافراد قيس هو
ابن ابي حازم واسم عوف الاحمسي البجلي عن ابي مسعود عقبة
ابن عمرو البدري رضي الله عنه قال في الفتح ووقع في بعض النسخ
عن ابن مسعود بالموحدة والنون وهو تصحيف عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال النفس والفرج بفتحتين بكاف مفتوحة وكسر
السين مع فتح اول لموت احد ولاحيائه سقط قوله ولاحيائه من رواية
ابي ذر وكليهما اضيفا بيا بنا الله فاذا رايتموها بالتثنية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي رايتموهما بالافراد اي الكسفة فصلوا
ركعتين في كل ركعة ركوعان او ركعتين كسنة الظهر باحسن
ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشرا جمع نشور
بمعنى ناشر بين يدي رحمته قدام رحمته يعني المطر فان الصبا
تثير السحاب والشمال تجمعه والجنوب يدره والدبور يفرقه قاصفا
برعد قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح قال ابو عبيدة هي التي
تقصف كل شيء تاتي عليه وقوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح
قال ابو عبيدة ملاقح واحد تها ملقح ثم حذفت منه الزوائد وانكره
غيره وقال هو بعيد جدا الان حذف الزوائد في مثل هذا بابه الشعر
قال ولكنه لواقح جمع لاقحة ولاقح بلا خلاف على النسب اي ذات اللقاح
وقال ابن السكيت اللواقح الحوامل وقوله تعالى فاصابها اعصار قال
ابو عبيدة ريح عاصف تهب من الارض الى السماء تعود فيه نار
وقوله تعالى ريح فيها صر قال ابو عبيدة برد شديد وقوله صرا
اي منصرفة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام الواسطي ثم البصري عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة مصغرا الكندي الكوفي عن مجاهد هو ابن
جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في
التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال نصرت اي يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا
حين حاصروا المدينة بالصبا بفتح الصاد بمقصور الريح تجي من ظهرك
اذا استقبلت القبلة واهلكت بضم الهمزة وكسر اللام عاد قوم هود
بالدبور بفتح الدال التي تجي من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة
وقد قيل ان الريح تنقسم الى قسمين رحمة وعذاب ثم ان كلا منهما
ينقسم اربعة اقسام وكل قسم اسم فاسما قسام الرحمة المبشرات
والنشر والمرسلات والرخاء واسما قسم العذاب العاصف والقاصف

وهما

وهما في البحر والعقيم والصرصر وهما في البر وقد جاء القرآن بكل هذه
الاسماء وقد روى البيهقي في سننه الكبرى مرفوعا الريح من روح
الله تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب فلا تسبوها واسالوا الله
خيرها واستعيذوا به من شرها وقد تنزل الاطباء كل ريح على طبيعة
من الطباع الاربع فطبع الصبا الحارة اليبس وتسمى اهل مصر الريح
الشرقية لان مهبطها من المشرق وتسمى قبولا لاستقبالها وجه الكعبة وطبع
الدبور البرد والرطوبة وتسميها اهل مصر الغربية لان مهبطها من
المغرب وهي تاتي من دبر الكعبة وطبع الشمال البرد واليبس وتسمى
البحرية لانها تسار بها في البحر على كل حال وقيل بالعكس وطبع الجنوب
الحرارة والرطوبة وتسمى القبلية وتسميها اهل مصر المريسية وهي من
جنوب مصر المعدودة فانها اذا هبت عليهم سبع ليال استعدوا
للاكفان وقد جعل الله تعالى بلطيف قدرته الهواء عنصر الابدان
واروحها فيصل الى ابدانها بالتنفس فينمي الروح الحيواني ويزيد
في النفساني فاذا دام معتدلا صافيا لائحا لطف جوهر غريزي يحفظ
الصحة ويقويها وينعش النفس ويحييها ومن خاصيته المستعالي
حمله واسطة بين الحواس ومحسوسا تها فلا ترى العين شيئا ما لم يكن بينها
وبينها هواء وكذلك لا تشم الاذن ولا تصدق الذوق ولون الانسان
فقد الهواء ساعة لمات وقال كعب الاحبار لولا ان الله تعالى حبس الهوا
عن الناس لانتن ما بين السما والارض ولهذا حسن بعض النواميس قال

اذا خلا الجوين الهوا ... فعيشهم غثة وبوس
فهو حياة لكل حي ... كما انفاسه نفوس

وقد سبقت زيادة لهذا في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت
بالصبا قال حدثنا يحيى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي
قال حدثنا بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطا هو ابن
ابي رباح عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا راى مخيلة في السما بفتح الميم وكسر الخا
المعجمة وبعد التحتية الساكنة لام مفتوحة اي سحابة يخال فيها
المطر اقبل وادبر وراح وخرج ودخل وتغير وجهه خوفا ان يجعل
من تلك السحابة ما فيه ضرر بالناس فاذا امطرت السما سري
بضم السين مبنيا للمجهول اي كشف عنه الخوف وازيل فرضحك
بفتح الراء وسكون العوجبة من التعريف اي عرفت النبي صلى الله
عليه وسلم عايشة ذلك الذي يعرض له فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ما ولابي ذر وما ادري لعله كما قال نوم هم عاد فلما رأوه عارضا
سحابا معترضا في افق السما مستقبل اوديتهم متوجها اودية هم الاية
وهذا الحديث اخرجه الترمذي في التفسير وكذا النسائي باب
ذكر الملائكة صلوات الله عليهم الملائكة جمع ملك على الاصل
كما تقدم ياجمع شمال والتاء لتأنيث الجمع وتركت الهمزة في المفرد
للاستثقال وهو مقلوب مالك من الالوكة وهي الرسالة لانهم
وسايط بين الله وبين الناس فهم رسل الله او كالرسل اليهم واختلف
العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم على انهم ذوات موجودة قائمة
بانفسها فذهب اكثر المسلمين الى انها اجسام لطيفة قادرة على اشكال
بانكال مختلفة مستدلين بان الرسل كانوا يرونهم كذلك وقالت طايفة
من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية المفارقة للابدان
وزعم الحكماء انها جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في
الحقيقة منقسمة الى قسمين قسم شاهم الاستغراق في معرفة الحق
والتنزه عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم التنزيل فقال
يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون
وقسم تدبر الامر من السما الى الارض على ما سبق به القضا وجرى
وجرى به القلم الالهي لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون
وهم المدبرات امرا فمنهم سماوية ومنهم ارضية فمنهم بالنسبة الى ما هيام
الله تعالى له اقسام فمنهم حملة العرش ومنهم الكروبيون الذين هم حول
العرش وهم الخزنة الملائكة مع حملة العرش وهم الملائكة المقربون
ومنهم جبريل وميكايل واسرافيل وقد ذكر الله انهم يستغفرون للمؤمنين
بظهر الغيب ومنهم سكان السموات السبع يعبر عنهم عبارة لا يفترون
فمنهم الراكع دايما والعابد دايما والساجد دايما ومنهم الذين يتعاقبون
بتعاقبون زمرة بعد زمرة الى البيت المعمور كل يوم سبعون الفا
لا يعودون اليه ومنهم الموكلون بالجنان واعداد الكرامة لاهلها ونفيئة
الضيافة لساكنيها من ملابس ومساكن وما كل ومشارب وغير ذلك مما لا
عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ومنهم الموكلون بالنار
وهم الزبانية وعددهم تسعة عشر وخازنها مالك وهو مقدم
على جميع الخزنة ومنهم الموكلون بحفظ بني ادم فاذا جا قدر الله
خلوا عنه ومنهم الموكلون بحفظ اعمال العباد لا يفارقون الانسان
الا عند الجنابة والغايط والغسل وقد روى الدارقطني من حديث
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجبريل عليه
السلام علي اي شي انت قال على الريح والجنود قال وعلى اي

شي

شي ميكايل قال على النبات والقطر وفي حديث انس عند
الطبراني مرفوعا ان ميكايل ما ضحك منذ خلقت النار وورد ان له
اعوانا يفعلون ما يامرهم به فيرفرفون الرياح والسحاب كما شا الله
تعالى وروينا انه ما من قطرة تنزل من السما الا ومعها ملك يقرها
في الارض واتفق على عصمة الرسل منهم كعصمة رسل البشر وانهم
معهم في امورهم في التبليغ وغيره واختلف في غير الرسل منهم
فذهب بعضهم الى القول بعدم عصمتهم لقصة هاروت وماروت
وماروي عنهما من ترتب الخمر والزنا والقتل مما رواه احمد مرفوعا وصححه
ابن حبان ومفهوم اية واذ قلنا للملايكة اسجدوا الا دم فسجدوا الا
ابليس الى الاية اذ مفهومه ان ابليس كان منهم والا لم يتناوله ابدا ولم
يصح استثنا وه منهم قال في الانوار ولا يرد على ذلك قوله تعالى
الا ابليس كان من الجن ففعلا ومن الملايكة نوعا لان ابن عباس
رضي الله عنهما يقول ان من الملايكة من يقال لهم الجن ومنهم ابليس
وحاصله ان من الملايكة من ليس بمعصوم وان كان الغالب فيهم
العصمة كما ان من الانس معصومين وان كان الغالب فيهم عدمها
وقد علم بان الملايكة لا تخالف الشياطين بالذات وانما تخالفهم
بالعوارض والصفات كالبررة والفسقة من الانس والجن والذي
عليه المحققون عصمة الملايكة مطلقا واجابوا بان ابليس جنبا
منشابها اظهر الملايكة وكان يعبد الله بالالوف منهم فغلبوا عليه وان
الجن كانوا مامورين بنوع من الملايكة لكن استغنى بذكر الملايكة عن
ذكرهم فانه اذا علم ان الاكابر مامورون بالتذلل لاحد والتوسل
به علم ان الاصاغر ايضا مامورون به واما قصة هاروت
وماروت فرواها احمد وابن حبان ولفظ احمد حدثنا يحيى بن ابي
بكير حدثنا زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن ابن
عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ادم لما اهبط
الى الارض قالت الملايكة اي رب اجعل فيها من يفسد فيها
الاية قالوا ربنا نحن اطوع لك من بني ادم قال الله تعالى للملايكة
هلموا ملكين من الملايكة حتى نهبطهما الى الارض ونسلت لهما
الزهرة امراة من احسن البشر فاتتهما فعلقت لاواالله
حتى تكلما بهذه الكلمة من الاشراك فقالا واالله لا نشرك بالله
ابدا فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فدعتهما فقالا
لاواالله حتى تقتلا هذا الصبي فقالا واالله لا نقتله ابدا فذهبت
ثم رجعت بقدح خمر فسقتهما فقالت لاواالله حتى

تشربها هذا الخمر منشربا فسكر فوقع عليها وقتل الصبي فلما افاقت
المراة والله ما تركتما شيأ استبقاه على الاقد فعلتماه فخيرت سكرتها
فخيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا
وهذا حديث غريب من هذا الوجه ورجاله كلهم من رجال الصحيحين
الا موسى بن جبير هذا وهو الانصاري السلمي الحذاء وذكره ابن
حبان في كتاب الثقات وقال ربما اخطأ ولم يجرحه احد فيشيء مما روى وبقية رجال
وقد تفرد به عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وروي له متابع من وجه اخر عند ابن مردويه عن نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن رواه عبد الرزاق في تفسيره
عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب قال
ذكرت الملائكة اعمال بني ادم ومايأتون من الذنوب فقيل لهم
اختاروا منكم اثنين فاختاروا هاروت وماروت الحديث ورجاه
ابن جرير من طريقين عن عبد الرزاق به عن كعب الاحبار قال
الحافظ ابن كثير فهذا اصح وانت الى عبد الله بن عمر وسلم اثبت
في ايدي من مولاه نافع فدار الحديث ورجع الى نقل كعب الاحبار عن
كتب بني اسرائيل وقيل انهما كانا قبيلين من الجن قاله ابن حزم وهذا
غريب وبعيد عن اللفظ وعند ابن الجوزي في زاد المسير انهما بالمعنى
لم يفعلاها وسئم من قرا المكبرين بكسر اللام وقال انهما مجلان منا هل به
فارس قاله الضحاك وروى الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه
عن ابن عباس وابن ابي حاتم عن ابن عباس قال لما وقع الناس من بعد
ادم عليه السلام فيما وقعوا فيه من المعاصي الحديث وفيه قال وفي ذلك
الزمان امراة حسناء في الناس الحسن الزهرة في سائر الكواكب وهذا اللفظ
احسن ما ورد في شان الزهرة وقال امس فيما وصله المولف في الهجرة
قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام لنبي صلى الله عليه وسلم
ان جبريل عليه السلام عدو من الملائكة ورد بانه انما كان
عدو الهم لانه يطلع الرسول عليه الصلاة والسلام على اسرارهم وانه
صاحب كل خسف وعذاب وقال ابن عباس فيما وصله الطبراني
لعن الصافون ابليس لملائكة وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم
الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة القيسي البصري ويقال له هداب
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن
دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالذال المعجمة
عن قتادة بن دعامة وقال لي خليفة اي ابن خياط العصفري
مذاكرة ولفظ المتن لخليفة وفي نسخة ح لتحويل السند وقال لي

خليفة

خليفة حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة واسمه مهران اليشكري
وهشام هو الدستوائي قالا حدثنا قتادة قال حدثنا انس بن
مالك عن مالك بن صعصعة الانصاري رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا بفتح الموحدة
الحرام بين النائم واليقظان هو محمول على ابتدا الحال ثم استمر
يقظانا في القصة كلها واما ما وقع في شريك في التوحيد في اخر الحديث
فلما استيقظ فان قلنا بالتعدد فلا اشكال والاحمل على ان المراد
باستيقظت انه افاق مما كان فيه من شغل البال بما هدة الملكين
ورجع الى العالم الدنيوي وقال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين
رواية شريك انه كان نائما زيادة مجهولة ثم قال وشريك ليس
بالحافظ وذكر صلى الله عليه وسلم يعني رجلا بين الرجلين وهذا
مختصر او صحيفة رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ اذ
سمعت قائلا يقول احد الثلاثة بين الرجلين فاتيت فانطلق بي
وقد ثبت ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر فان النبي صلى الله عليه
وسلم كان نائما بينهما وقال الكرماني الثلاثة رجال وهو الملائكة
تصوروا بصورة الانسان فلينظر وسقط لغير الاصيلي وابي
الوقت قوله بعني رجلا فاتيت بطست بفتح الفوقية بدنيا للمفعول
والطست بفتح الطاء وسكون السين المهملتين ومنهم من ذهب
على حكمة وايمانا بضم الميم وكسر اللام فهمزة مبنيا للمفعول في الماضي
كذا في الفرع وضبطه الدماميني والتذكير باعتبار الاناء ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ملان بفتح الميم وسكون اللام وزيادة نون بعد
الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني ملا بفتح الميم وسكون اللام وفتح الهمزة
ولعله من باب التمثيل او مثلت له المعاني كما مثلت له ارواح الانبياء
الدارجة بالصور التي كانوا عليها فشق الملك وفي الفرع بضم الفاء
للمفعول من الخزالى مراق البطن بفتح الميم وتخفيف الراء بعدها
الف فقاف مشددة واصله مراقق بقافين فادغمت الاولى في الثانية
وهو ما سفل من البطن ورق من جلده ثم غسل البطن بضم الغين مبنيا
للمفعول بماء زمزم الذي هو افضل المياه على ما اختبر وهذا الغسل
غير الذي وقع له في زمن حليمة السعدية ثم ملي القلب حكمة وايمانا
واتيت بدابة ابيض لم يقل بيضاء نظرا الى المعنى اي بمركوب ابيض
دون البغل وفوق الحمار هو البراق ويجوز جره بدل من دابة
واشتقاقه من البرق لسرعة مشيه وكان الانبياء يركبونه فانطلقت
مع جبريل حتى اتينا السما الدنيا لم يذكر بجنبيه لبيت المقدس كما في التنزيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى
وليس صعوده الى السماء كان على البراق بل نصب له المعراج مرقى فيه كما
سيأتي ان شاء الله تعالى ولعل الراوي اختصر او وقع نقد المعراج قيل
من هذا ولابي ذر فعلا حيث الى السماء الدنيا قال جبريل لخازنها افتح
قال من هذا قال ولابي ذر قيل جبريل قيل من معك قيل ولابي الوقت
قال محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به الى السموات قال جبريل نعم
قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة ولنعم المجيء جاء قال المظهري الخصوص
بالمدح محذوف وفيه تقديم وتاخير تقديره جاء نعم المجيء مجيئه وقال في
التوضيح فيه شاهد على جواز الاستغناء بالصلة عن الموصول في نعم اذ
التقدير المجيء الذي جاءه ففتحت لنا اي فتحت علينا ادم فسلمت عليه فقال مرحبا
بك من ابن ونبي فاتينا السماء الثانية فقيل من هذا قال جبريل قيل
وللاصيلي ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية
لغير ابي ذر قيل وقد ارسل اليه قال جبريل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتت على عيسى ويحيى ابني الخالة فقالا مرحبا بك من اخ
ونبي فاتينا السماء الثالثة فقيل من هذا قيل جبريل قيل ومن معك
قيل محمد قيل ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال وقد ارسل اليه قال
جبريل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتت يوسف ولابي
ذر فاتينا يعني يوسف فسلمت عليه سقط لابي ذر لفظ عليه قال
ولابي ذر قال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة فقيل من
هذا قيل ولابي ذر قال جبريل قيل ومن معك قيل محمد صلى الله
عليه وسلم سقطت التصلية لغير ابي ذر قيل وقد ارسل اليه
قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم ولابي ذر ونعم المجيء جاء فاتت على
ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا من ولابن عساكر وابي الوقت
مرحبا بك من اخ ونبي خاطبه بلفظ الاخوة وان كان المناسب
لفظ النبوة تلطفا وتاديا والانبياء اخوة فاتينا السماء الخامسة
قيل من هذا قال ولابي ذر قيل جبريل قيل ومن معك بالواو
قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء
جاء فاتينا على هارون فسلمت عليه سقط لابي ذر لفظ عليه
فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل
من هذا قيل جبريل قيل ومن معك قيل وفي نسخة قال محمد
صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر قيل وقد ارسل
اليه مرحبا به سقط قال نعم قيل ولنعم ولابي ذر ونعم المجيء جاء
فاتيت على موسى فسلمت فقال ولابي ذر عن الكشميهني

فسلمت

فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بحذف
الضمير المنصوب بكى شفقة على قومه حيث لم ينتفعوا باتباعه
انتفاع هذه الامة باتباعه نبيهم ولم يبلغ سوادهم مبلغ سوادهم
فقيل ما ابكاك قال يارب هذا الغلام الذي بعثت بعدي
يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل امتي اشار الى تعظيم
شان نبينا وحمة الله تعالى عليه حيث اخفاه بتحف الكرامات
الربانية والمهمات من غير طول عمر افناه مجتهدا في الطاعات
والعرب تسمي الرجل المستجمع السن غلاما ما دامت فيه بقية من
القوة فالمراد استقصار مدته مع استكثار فضايله واستتمام
سواد امته فاتيت السماء السابعة فقيل من هذا قيل جبريل
قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه مرحبا به سقط هنا
ايضا قال نعم قيل ونعم بغير لام ولابي ذر ولنعم المجيء جاء فاتيت
على ابراهيم فسلمت زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه فقال مرحبا
بك من ابن ونبي سقط لفظ بك من بعض النسخ كذا وقع
هنا انه راى ابراهيم في السابعة وفي اول كتاب الصلاة في
السادسة فان قيل يتعدد الاسراء اذ لا اشكال والا فيحتمل ان يكون
راه في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة فرفع بصري فاذا
انا بارفع كشف لي وقرب نبي لي البيت المعمور المسمى بالضراح بضم
الضاد المعجمة وتخفيف الراء اخره حاء مهملة حيال الكعبة وعمارته
بكثرة من يغشاه من الملايكة فسالت جبريل عنه فقال هذا
البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
لم يعودوا اليه اخر ما عليهم بنصب اخر على الظرفية او بالرفع
بتقدير ذلك اخر ما عليهم من دوله ورفعت لي سدرة المنتهى
اي كشف لي عنها وقربت لي السدرة التي ينتهي اليها ما يهبط
من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله فاذا نبقها بفتح النون
وكسر الموحدة كانه قلال هجر بكسر القاف جمع قلة وهجر بفتحات
لا تصرف وفي الفرع صرفها وورقها كانه اذان الفيول بضم الفا
جمع فيل الحيوان المشهور اي في الشكل لا في المقدار في اصلها
اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسالت جبريل
عنها فقال اما الباطنان ففي الجنة نقل الفوري عن مقاتل
انه الباطنين السلسبيل والكوثر واما الظاهران النيل
والفرات يسيران حيث شاء الله ثم يخرجان من الارض ويجريان
فيها ثم فرضت علي خمسون صلاة فاقبلت حتى جئت موسى

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال ما صنعت قلت فرضت لي خمسين صلاة كل يوم قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة قال الدور بقي ابي ما رسنهم ولقيت الشدة فيما اردت خيرهم من الطاعة والمعالجة مثل المزاولة والمحاولة وان امتك لا تطيق ذلك ولم يقل انك وامتك لا يطيقون لان العجز مقصور على الامة لا يتعداهم الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحو المارزقه الله من الكمال يطلق اكثر من ذلك وكيف لا وقد جعلت قرة عينه في الصلاة فارجع الى ربك اي الموضع الذي ماجيت فيه ربك فسئله اي التخفيف فرجعت فسألته اي التخفيف فجعلها اربعين اي صلاة ثم قال موسى مثله اي ما تقدم من المراجعة وسؤال التخفيف ثم جعلها الله تعالى ثلاثين صلاة قال موسى ايضا مثله فجعلها الله تعالى عشرين صلاة ثم قال موسى مثله فجعلها الله تعالى عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها سبحانه وتعالى خمسا فقال مثله قلت سلمت بتشديد اللام من التسليم اي سلمت فلم اراجعه تعالى لاني استحييت منه جل وعلا وزاد في بعض رواية ابي ذر هنا بخير فنودي من قبل الله تعالى ان بكسر الهمزة قد امضيت اي انفذت فريضتي بخمس صلوات وخففت عن عبادي من حسنين الخمس واجزيهم الحسنة عشرا مثوابها كالصلاة عشرا وفيه دليل على جواز النسخ قبل الوقوع وانكره ابو جعفر النحاس لان ذلك من البداء وهو محال على الله تعالى ولان النسخ انما جاز قبل العمل عند من يراه فلا يجوز قبل وصوله الى المخاطبين وفيه شفاعة شفع بها عليه السلام لامته واجيب بان النسخ انما وقع فيما وجب على الرسول من التبليغ وبان الشفاعة لا تنفي النسخ فقد تكون سببا له وان هذا كان خبرا لا قصدا فلا يحله النسخ ومعناه انه تعالى اخبر رسوله عليه السلام ان على امته حسنين صلاة في اللوح المحفوظ ولا قال في الحديث في رواية هي خمس وهي خمسون والحسنة بعشر امثالها فتأوله عليه السلام على انها خمسون بالفعل فلم يزل يراجع ربه حتى بين له انها في الثواب لا بالفعل وقال همام بالاسناد السابق بتشديد الميم الاولى بن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة عن الحسن البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت المعمور يريد ان سعيد بن ابي عروبة وهشام الدستوائي ادرجا قصة البيت المعمور في قصة الاسرا والصواب رواية همام هذه حيث فصلها من قصة الاسرا لكن قال يحيى بن معين لم يسمع الحسن سمع من

ابي هريرة وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة بن سليمان البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الرا البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالحا المهملة الساكنة وفتح الواو واخره صاد مهملة سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب ابن سليمان الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في قوله المصدوق فيما وعده به ربه تعالى قال في شرح المشكاة الاولى ان تحمل الجملة اعتراضية لاحالية لتم الاحوال كلها وان يكون من عادته ورد ابدا ذلك فاحسن موقعها قال ان احدكم يجمع خلقه بضم الياء وسكون الجيم وفتح الميم بنيا للمفعول في بطن امه اربعين يوما اي بعض بعضه الى بعض بعد الامتشار ليتجمر فيها حتى يتهيا للخلق وفي قوله خلقه تعبير بالمصدر عن الخلقة وحمل على انه بمعنى المفعول كعقوله هذا خلق الامير اي ضربه وبه وقال الخطابي روي عن ابن مسعود في تفسيره ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها شيئا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها وهذا رواه ابن ابي حاتم في تفسيره وقدح الطيبي في هذا التفسير فقال والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق فيما يتحدثون به واكثرهم احتياطا للتوقي عن خلافه فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم قال في الفتح وقد وقع في حديث مالك بن الحويرث رفعه ما ظاهره يخالف ذلك ولفظه اذا اراد الله خلق عبد جامع الرجل المراة طار ماوه في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله ثم احضره كل عرق له دون ادم في اي صورة ما شاء ركبك ثم يكون علقة دما خاثرا جامدا بعد ذلك الزمان ثم يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ بعد ذلك الزمان واختلف في اول ما يتشكل من الجنين فقيل قلبه لانه الاساس ومعدن الحركة العزيزية وقيل الدماغ لانه مجمع الحواس ومنه ينبعث وقيل الكبد لان فيه النمو والاغتذا الذي هو قوام البدن ورجحه بعضهم بانه يقتضي النظام الطبيعي لان النمو هو المطلوب اولا ولا حاجة له حينئذ الى الحس والحركة الارادية وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس به بتقديم الكبد ثم القلب ثم الدماغ ثم يبعث الله

ملكا اليه في الطور الرابع حتى يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه
فيؤمر بنبشها للمفعول ولابي ذر ويومر باربع كلمات يكتبها
ما قال ويقال له اكتب عمله ورزقه غداه حلالا او حراما قليلا او كثيرا
او كما ساقه الله تعالى اليه لينتفع به كالعلم وغيره واجله طويلا
او قصيرا وشقي او سعيد حسب ما اقتضته حكمته وسبقت كلمته
ورفع شقي خبر مبتدء اي محذوف وقوله عطف عليه وكاد حق الكلام
ان يقول يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك حكاية لصورة
ما يكتب لانه يكتب شقي او سعيد والظاهر ان الكتابة هي الكتابة
المعهودة في صحيفة وقد جاء ذلك صريحا به في رواية لمسلم في حديث
حذيفة ابن اسيد لم يطو بعد الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص ووقع
في حديث ابي ذر عنده فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق
بين عينيه ثم بعد كتابة الملك لهذه الاربعة ينفخ فيه الروح بعد
تمام صورته اي ان حركة نحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة
مع ان الله تعالى قادر على ان يخلقه في اقل من لمحة ان في التحويل
فوائد منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام فحمله اولا
نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة كذلك وهلم جرا ومنها اظهار
قدرته تعالى حيث خلقه من تلك الاطوار التي كونه انسانا حسن
الصورة متحليا بالعقل ومنها التنبيه والارشاد عليه كما قدرته
على الحشر والنشور ان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم
من علقة ثم من مضغة قادر على اعادته وحشره للحساب والجزاء
قاله المظهري فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين
النار الا ذراع اي قدر ذراع وهو الذي في الفرع على ان
حتى ابتدائية وفي كتاب القدر من طريق ابي الوليد الطيالسي
عن شعبة عن الاعمش وان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبين الجنة الا ذراع اي ما يبقى بينه وبين ان يعمل اهل
الجنة الا كون بقي بينه وبينه موضع من الارض ذراع فهو قليل
بقرب حال من الموت وضابط ذلك بالعرف الذي جعلت
علامة لعدم قبول التوبة فيسبق عليه كتابه الذي كتبه
الملك وهو في بطن امه والمراد للتعقيب الدال على حصول السبق
بغير مهلة فيعمل عندئذ لكن ولابي ذر عن الكشميهني يعمل بعمل اهل
النار اي فيدخلها ويعمل اي بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه
وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة
اي فيدخلها وفيه ان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا

وجري

وجري به العمل وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد والقدر
ومسلم في القدر وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجه ونافي بقية
السادسة ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وبه قال حدثنا
محمد بن سلام بتخفيف اللام البيكندي كما ضبطه ابن ماكولا وغيره
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرني بالافراد موسى بن عقبة الامام في المغازي عن نافع
انه قال قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه
ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل شيخ المؤلف مما ساقه في الادب
عن عمرو بن علي عنه عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني
بالافراد موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله العبد نادى
جبريل نصب على المفعولية ان الله يحب فلانا فاحبه بفتح قطع
مفتوحة فحاء مهملة ساكنة فموحدة مكسورة واخره ساكنة على الفك
فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السما ان الله يحب فلانا
فاحبوه بتشديد الموحدة فيحبه اهل السما يوضع له القبول
في اهل الارض من يوفه من المسلمين وزاد روح بن عبادة عن
ابن جريج عند الاسماعيلي واذا ابغض عبدا نادى جبريل عليه
السلام اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في
اهل السما ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضونه ثم يوضع
له البغض في الارض وفيه ان محبوب القلوب محبوب الله ومبغوضها
مبغوض الله ومن الحديث الذي ساقه المؤلف بلفظ الرواية الثانية
المعلقة وفيه مباحث تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله في كتاب
الادب وبه قال حدثنا محمد قيل هو ابن يحيى الذهلي وقال ابو نعيم
الترقي هو البخاري ورجحه الحافظ ابن حجر بان ابا نعيم والاسماعيلي
لم يجداه من غير رواية البخاري ولو كان عند غير البخاري لما ضاق
عليهما تخريجه ونقضه بان عدم وجدانهما للحديث لا يستلزم ان
يكون مجردهما هو البخاري وهذا ظاهر لا يخفى ولم يجزعادة
البخاري بان يذكر اسمه قبل ذكر شيخه قال حدثنا ابن ابي مريم
سعيد بن محمد بن الحكم قال اخبرنا الليث بن سعد الامام قال
حدثنا ابن ابي جعفر عبيد الله واسم ابي جعفر ميار القرشي
عن محمد بن عبد الرحمن الاسود عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
وسقط لابي ذر قول زوج النبي الى اخره اي قالت سمعت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل
في العنان بفتح العين المهملة والنون المخففة وهو السحاب ونقل
بعض وهو تفسير الراوي للعنان ادرجه في الحديث فالسحاب يجاء
عن السماء ان السماء يجاء عن السحاب كما في قوله تعالى وانزلنا من السما
ماطهورا في وجه تنزل الملائكة الامر الذي قضي في السما واصل ذلك
ان الملائكة تسمع في السما ما قضى الله تعالى في كل يوم من الحوادث فيحدث
بعضهم بعضا فتسترق الشياطين السمع اي تختلسه منهم والقاف
مخففة فتقذفه فتوحيه الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء
جمع كاهن من يخبر بالمغيبات المستقبلة فيكذبون معها اي مع الكلمة
المسموعة من الشياطين باية كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وفي
اليونينية بكسرها من عند انفسهم وبه قال حدثنا احمد بن
يونس اليربوعي ونسبه الى جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف والاغر بفتح الهمزة والغين المعجمة آخره راء شديدة
سلمان الجهني مولاهم المدني وللشيخين والاعرج اي عبد الرحمن بن هرمز
بدل الاغر قال في الفتح والاعرج احد الالقاب المشهورين برواياته نعم
اخرجه النسائي من وجه اخر عن الزهري عن الاعرج وحده عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد الملائكة
ولابي ذر ملائكة يكتبون الاول فالاول فالاول المراتب النزول
من الاعلى الى الادنى والتعاقب الذي ينتهي الى اعداد كثيرة فاذا
جلس الامام على المنبر طووا الصحف التي كتبوا فيها المبادرين
الى الجمعة وجاءوا يستمعون الذكر اي الخطبة وهذا الحديث قدم في كتاب
الجمعة باتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب انه قال مر عمر بن الخطاب
رضي الله عنه في المسجد النبوي والد في وحسان بن ثابت الانصاري
فالوا والحال منه بضم اوله ولسر ثالثه انشد في المسجد فانكر عليه
عمر فقال حسان كنت انشد فيه اي في المسجد وفيه من هو خير منك
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت الى ابي هريرة رضي الله
عنه فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الاستفهام الانكاري يقول يا حسان اجب عني اي قال اجواب

هجا المشركين عن جهتي اللهم ايده بروح القدس جبريل
واضافة الروح الى القدس وهو الطهر لتوليه حامل الجود وهو
موضح الترجمة واسناد عاله بذلك لان عبد الحزه في الطعن والهجو
في المشركين واسناد بعضهم الفحش من الكلام وبذاءة اللسان
وقد يوجه ذلك ان يكلم عليه فيحتاج الى التابيد من الله بان
يقدسه من ذلك بروح القدس وهو جبريل قال ابو هريرة فعم
سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وسياق البخاري لهذا
الحديث كما نبه عليه الاسماعيلي يقتضي انه مرسل لسعيد بن المسيب
فانه لم يحضر مراجعة عمر رضي الله عنه وحسان لكن عند الاسماعيلي
من رواية عبد الجبار بن العلا عن سفيان ما يقتضي ان ابا هريرة
حدث لسعيد بذلك بعد وقوعه وهو الحديث قد سبق في باب
الشعر في المسجد من اوايل الصلاة وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر الحوضي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي
ابن ثابت الانصاري الكوفي عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت
رضي الله عنه اهجهم بضم الهمزة والميم امر من هجا يهجو وهو نقيض
المدح وفي الفرع اهجو بفتحة وصل اوهاجر من الهجاء والشك من
الراوي اي جاريهم بنحو هجو وجبريل معك بالتابيد والمعونة
وفيه جواز هجو الكفار واذاهم ما لم يكن لهم امان لان الله تعالى
قد اباح دماءهم فبيعهم والاغلاظ عليهم لان في الاغلاظ بيانا لبغضهم
والاقتصار منهم فيها المسلمين ولا يجوز ابتداء القول بقوله تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم تنبيه
قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان يفهم انه من مسند
البراء بن عازب وعند الترمذي انه من رواية البراء عن حسان
كما افاده في الفتح وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا جرير هو ابن حازم الازدي البصري ح للتحويل
وحدثنا اسحاق بن راهويه قال اخبرنا وهب بن جرير
قال حدثنا ابي جرير بن حازم قال سمعت حميد بن
هلال اي ابن هبيرة العدوي البصري عن انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال كاني انظر الى غبار ساطع في
سكة بني غنم بفتح السين المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون
النون من غنم اي زقاق بني غنم قال الحافظ بن حجر
بطن من الخزرج وهم من ولد غنم بن مالك بن النجار منهم

ابو ايوب الانصاري واخرون زاد مسلم بن اسماعيل التبوذكي
في روايته فاوصله في المغازي عنه وكب جبريل عليه السلام
برفع موكب في الفرع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هذا
موكب جبريل ويجوز نصبه بتقدير انظر موكب وجره بدل من
لفظ غبار والموكب دفوع من السير وجاعة الفرسان او جاعة
ركابه يسيرون برفق وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي
وبه قال حدثنا عمرو بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابي
المعزا للذهبي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وكسر
الهاء قاضي الموصل عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان الحرث بن هشام المخزومي
رضي الله عنه سالت النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل ان يكون
الحرث اخر عائشة بذلك فيكون مرسلا او حضرت هي ذلك فيكون
من مسندها كذا قد اخرج ابن مندة الحديث من طريق عبد الله بن
الحرث عن هشام عن ابيه عن عائشة عن الحرث بن هشام قال
سالت كيف ياتيك الوحي واي حامله فاسناد الاتيان الى الوحي مجاز
او صفة الوحي نفسه فاسناد الاتيان حقيقة قال صلى الله عليه
وسلم كل ذلك بغير لام يا تيني الملك جبريل عليه السلام ولابي ذر عن
الكشميهني ياتيني الملك احيانا اي اوقاتا في مثل صلصلة الجرس
اي مثل تصوت الجلجل الذي يعلق ضربه بضرب اي يقلع عني
ما يغشاني وقد وعيت بفتح العين اي فهمت وحفظت ما قال
الملك وهو استئناف على تاويل اي يتصور لي الملك جبريل احيانا
رجلا فاعي ما يقول اي الذي يقوله وقد سر هذا الحديث اول الكتاب
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان قال حدثنا
يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من انفق زوجين اي من شيء اوشيئين في سبيل الله نودي
من خزنة الجنة الملائكة اي قل بضم الخاء واللام وتفتح حذفت منه الالف
والنون بغير ترخيم اي يا فلان هلم اي اقرب وتقال وهو اسم
فعل لا يتصرف عند اهل الحجاز وفعل يونس ويجمع عند تميم واصله
عند البصريين هالم من لم اذا قصد حذفت الالف لتقدير السكون
في اللام تاتي هذا الاصل وعند الكوفيين هل لم فحذفت الهمزة بالقت
حركتها على اللام فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ذاك
الذي لا توى بفتح الفوقية والواو لا هلاك ولا ضياع ولا باس

عليه

عليه ان يدخل بابا ويترك اخر قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اي لابي بكر ارجو ان تكون منهم وهذا الحديث سبق
في الجهاد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قاضي اليمن قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبريل يقرا
عليك السلام بفتح الهمزة وبكسرها من القراءة فقالت وعليه السلام ورحمة
الله وبركاته ولابي ذر ورحمة الله بالتاء المجرورة تريد ما لا ارى
تريد النبي صلى الله عليه وسلم وهي ان الرؤية حالة يخلقها الله
في الحي ولا يلزم من حصول المرئي واجتماع سائر الشرائط الرؤية
كما لا تلزم من عدمها عدمها قاله في الكواكب وانما يواجهها جبريل كما
واجه مريم احترازا من الملتقم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
الحديث اخرجه المولف ايضا في الاستيذان والرقاق وفي فضل عائشة
وسلم في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي في عشرة النساء
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير بن ذرير بضم
العين وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء لتحويل السند قال حدثني
بالافراد ولابي ذر وحدثنا بواو العطف والجمع يحيى بن جعفر
هو ابن اعين ابو زكريا البيكندي وسقط لابي ذر ابن جعفر
قال حدثنا وكيع واللفظ له عن عمر بن ذر عن ابيه ذر بن
عبد الله الهمداني بسكون الميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجبريل عليه السلام الا تزورنا بتخفيف اللام للعرض والتحضيض
او التمني قال فنزلت اية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل
النزول على مهل لانه مطاوع نزل وقد يطلق بمعنى النزول مطلقا
كما يطلق نزل بمعنى انزل والمعنى وما نتنزل وتتاخر عنه وقت بعد وقت
وذلك الله على ما يقتضيه حكمته له ما بين ايدينا وما خلفنا
الاية وهو ما نحن فيه من الاماكن والاجابين لا ينتقل من
مكان الى مكان او لا ينزل في زمان دون زمان الا بامره ومشيته
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير والتوحيد وبدء الخلق
والترمذي في التفسير وكذا النسائي وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري

عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اقرأني جبريل عليه السلام القرآن على حرف اي لغة
او وجه من الاعراب فلم ازل استزيده اطلبه منه ان يطلب من
الله الزيادة على الحرف وسبعة تخفيفا وسيال جبريل ربه تعالى
ويزيده حتى انتهى الى سبعة احرف وليس المراد ان تكون في الحرف
الواحد في القرآن وذلك يرجع الى سبعة وذلك اما في الحركات بغير
اوجه والاختلاف اختلاف تنوع وتغاير لا تضاد وتناقض اذ هو
محال في القرآن وذلك يرجع الى سبعة وذلك اما في الحركات بغير
تغير في المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين او بتغير في
المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات واما في الحروف بتغير في المعنى
لا الصورة نحو تبلوا وتتلوا او عكس ذلك نحو السراط والصراط
او بتغيرهما نحو ياتا ويتال واما في التقديم والتاخير نحو فيقتلون
ويقتلون او في الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى واما نحو
الاختلاف في الاظهار والادغام وغيرها مما يسمى بالاصول فليس
من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات
المتنوعة في ادائه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا ولن حرفا
فيكون من الاول وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضائل القرآن وسلم
في الصلاة وقال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي بالجاور بمكة
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثني بالافراد
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجود الناس بنصب اجود خبر كان وكان اجود ما تكون في
رمضان برفع اجود اسم كان وخبرها محذوف وجوبا نحو فوالله
اخطب ما تكون الا برغا جاء ما مصدرية اي اجود الوان الناس الرسول
وفي رمضان سد مسد الخبر اي حاصلا فيه حين يلقاه حين يتصل
عليه السلام اذ في ملاقاته ترقي وكان جبريل يلقاه في كل ليلة
من رمضان فيدارسه القرآن نصب مفعول ثان ليدارسه
على حد جاذبته الثوب فلم رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل اجود
بالخير من الريح المرسلة بحمل انه اراد بها التي ارسلت بالشر
بين يدي رحمة الله وذلك لعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات

عرفا

عرفا واحد الوجوه في الاية انه اراد بها الرياح المرسلات للاحسان
وانتصابه عرفا بالمفعول فلهذه المعاني في المرسلة شبه نشر
جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد وشتان ما بين
الامرين فان امدها يحيي القلب بعد موته والاخر يحيي الارض
بعد موتها وقد كان عليه السلام يبذل المعروف قبل ان يسال واذا اعطى
عاد وان وجد جاد وانما يجد وعد ولم يخلف المعاد ويظهر منه
انا ذكر ذلك في رمضان اكثر مما يظهر منه في غيره قال الثوري يشتهي
وهو عبد الله بن المبارك انه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عمر
هو ابن راشد بهذا الاسناد موصول عن محمد بن مقاتل فابن
المبارك يرويه عن يونس الايلي ومعمر نحوه اي معناه ويروى
ابو هريرة مما وصله في فضائل القرآن وفاطمة الزهري مما وصله
في علامات النبوة رضي الله عنها عن ابن صلى الله عليه وسلم
ان جبريل كان يعارضه القرآن اي في كل سنة مرة وانه عارضه
في العام الذي قبض فيه مرتين الحديث وروي ان قراءة زيد هي
القراءة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل
عليه السلام مرتين في العام الذي قبض فيه وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر
شيا صفة مصدر محذوف اي اخرنا اخيرا مثل السير اي اخر صلاة العصر
حتى خيرا من وقته فقال له اي لعمر عروة بن الزبير بن العوام اما
ان جبريل بتخفيف اما حرف استفتاح بمنزلة الا وتكون بمعنى حقا
ذكره سيبويه والا شاركها الا في حق ذلك وفي اليونينية اما بتشديد
الميم بفتح الهمزة وكسرها قد نزل صلى امام رسول الله صلى الله
عليه وسلم بفتح همزة امام اي قدامه فقال عمر بن عبد العزيز اعلم
ما تقول يا عروة اي تامل ما تقول وتذكر قال اي عروة سمعت
بشير بن ابي مسعود بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة يقول
سمعت ابا مسعود عقبة بن عمرو البدري يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عروة يقول كيف لا اعلم
ما اقول وانا صحبت وسمعت من صحب وسمع صاحبه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسمع منه هذا يقول نزل جبريل فامني
فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه قال ذلك ابو مسعود او الرسول صلى الله عليه
وسلم حال كونه يحسب بضم السين باصابعه اي يعقدها ولابي ذر

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الكسيمني قال فحسب باصابعه خمس صلوات وهذا يدل على
مزيد اتقانه وضبطه لاحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسمي هذا الحديث
اول المواقيت من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد العسلي عن شعبة بن الحجاج عن حبيب بن ابي ثابت
الاسدي وسقط لغير ابي ذر بن ابي ثابت عن زيد بن وهب
الجهني عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال النبي وفي نسخة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لي جبريل عليه السلام من مات من امتك لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة اي عاقبته دخولها وان كان له ذنوب جنة او ترك
من الاركان شيئا لكن امره الى الله ان شاء عفى عنه واد خله الجنة واذا شاء
عذبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة برحمته او لم يدخل النار دخولا
تخليد قال اي ابو ذر وان زنا وان سرق قال ابن مالك حرف الاستفهام
مقدر لابد من تقديره اي اوزنا واوان سرق قال صلى الله عليه
وسلم وان بحذف فعل الشرط والاكتفاء بحرفه وانما ذكر من الكبائر
لهذين النوعين ولم يقتصر على احدهما لان الذنب اما حق الله
وهو الزنا او حق العباد وهو اخذ مالهم بغير حق وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال النبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم الملائكة
يتعاقبون مبتدأ وخبرا جملة يأتي بعضهم عقب بعض بحيث اذا
نزلت طائفة نهض صعدت الاخرى ملائكة الليل وملائكة النهار
بيان للتعاقب وقال الاكثرون هم حفظة الكتاب وقال في شرح السنة
كرر ملائكة والتي بعد نكرة دلالة على ان الثانية غير الاولى كقوله
تعالى عدوها شهر ورمضان شهر ويجتمعون في صلاة الفجر
والعصر ولابي ذر عن الكشميهني وفي صلاة العصر واجتماعهم
في هذين الوقتين من لطف الله تعالى وكرمه بعباده لتكون
شهادة لهم بما شهدوه من الخير ثم يعرج الذين باتوا فيكم
فيه ان ملائكة الليل لا يناوبون حافظي العباد الى الصبح وكذلك
ملائكة النهار الى الليل ودليل لقول الاكثرين فيسألهم ربهم
وهو اعلم تعبد الهي كما تركتم عبادي فيقولون ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قالوا تركناهم يصلون واتيناهم يصلون وفي نسخة وهم

يصلون

يصلون والجملة حالية عليهما وسبق الحديث في فضل صلاة الفجر
من كتاب الصلاة هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قال احدكم امين والملائكة في السماء فوافقت احداهما
اي احدى الكلمتين الاخرى في وقت التامين او في الخشوع والاخلاص
غفر له ما تقدم من ذنبه وسقط امين الثانية ولفظ باب لابن ذر
وهو اولى لانه يلزم من اثباته وجود ترجمة بغير حديث وكون الاحاديث
التالية لا تعلق لها به فالظاهر انه بالسند السابق عن ابي اليمان
عن شعيب عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ومن جملة
ترجمة الملائكة وقد ساق الاسماعيلي حديث يتعاقبون
الخ ثم قال وبهذا الاسناد اذا قال احدكم امين فلو قال البخاري
وبهذا الاسناد او به لزال الاشكال وبه قال حدثنا محمد
هو ابن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا مخلد بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز عن اسماعيل ابن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد
التحتية بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي المكي ان
نافعا حدثه ان القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق حدثه
عن عمته عائشة رضي الله عنها انها قالت خسفت الشمس
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وساده بكسر الواو وفتحها تمثال
جمع تمثال اي صورة حيوان او غيره كما فسره بقوله يتماثيل
والراء بينهما سين ساكنة وبالقاف وسادة صغيرة بنى عليها الكلام
مقام بين البابين ولابي ذر عن الحموي بين الناس وجعل
يتغير وجهه فقلت يا نبي الله ما شأن وجهك اي ما الذي اعطاه
حتى تغير وجهك قال ما بك في هذه الوسادة اي ما شأنها
فيما تمثيل قالت ولابي ذر عن المستملي والكشميهني قلت
وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها قال عليه السلام اما
علمت ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة لكونها بصفته
فاحشة وهي مضاهاة لخلق الله تعالى وهو لا الملائكة غير
الحفظة لانهم لا يفارقون لهذا التوقد العظيم يقول اي الله
تعالى لهم استهزاء بهم وتعجيزا لهم ولابي ذر فيقولون احيوا ما
خلقتم باظفره وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد
ابن عبد الله بتصغير الاول ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابا طلحة زيد بن سهل
الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تدخل الملائكة غير الحفظة بيتا فيه كلب ولا تصاوير
قيل واستثناهم من الدخول لاكله النجاسة وتبع راكبته ولا صورة
عما يأتي من اضافة العام على الخاص قال النووي الاظهر ان الحكم
عام في كل كلب وكل صورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الحديث
ولان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير
كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ويمنع هذا امتناع جبريل من دخول
البيت وعلله بالجرو تنبيها على ان الدار قطني لم يذكر الا زاجري ابن
عباس في اسناده بعض حيث رويه هذا الحديث عن الزهري
عن عبيد الله والمقول قول من اثبته قال ورواه سالم ابو النضر
عن عبيد الله نحو رواية الاوزاعي قال الحافظ ابن حجر هو عند
الترمذي والنسائي من طريق ابي النضر عن عبيد الله ابن
عبد الله قال دخلت على ابي طلحة نحوه واخرج النسائي
رواية الاوزاعي فاثبت ابن عباس تارة واسقطه اخرى
ورجح رواية من اثبته انتهى واختار ابن الصلاح الحكم للناقصة
وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في بدء الخلق والمغازي
واللباس ومسلم في اللباس والترمذي في الاستيذان والنسائي
في الصيد وابن ماجه في اللباس وبه قال حدثنا احمد هو ابن
صالح المصري كما جزم به ابو نعيم قال حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين هو ابن الحارث المصري
ان بكير بن الاشج بضم الموحدة وفتح الكاف معمرا والاشج
بفتح الهمزة والشين المعجمة وبالجيم المشددة حدثه ان بسر
ابن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين
مولى الحضرمي من اهل المدينة حدثه ان زيد بن خالد الجهني
الصحابي رضي الله عنه حدثه وبسر بن سعيد المذكور
عبيد الله بضم العين ابن الاسود الخولاني الذي كان
في حجر ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حدثهما زيد بن خالد الجهني ان ابا طلحة زيدا حدثه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا
فيه صورة حيوان اذ وغيرها قال بسر المذكور فمرض
زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه فعدناه فاذا نحن في
بيته بستر بكسر الستين فيه تصاوير فقلت لعبيد الله

الخولاني

الخولاني الم يحدثنا اي زيد بن خالد في التصاوير عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الملائكة لا تدخل بيتا يكون فيه فقال
عبيد الله الخولاني انه اي زيد قال الا رقما بفتح الراء وسكون
القاف الا نقشا ووشيا في ثوب الا بالتخفيف سمعته
استفهام قلت لا لم اسمعه قال بلى قد سمعته قد ذكره اي
الحديث ولابي ذر ذكر باسقاط ضمير المفعول وهو به جواز
ما كان رقما في ثوب والجمهور كما قاله النووي على تحريم
اتخاذ المصور فيه صورة حيوان مما يلبس ثوب او عمامة او
ستر معلق ونحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فان كان في بساط يداس
ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام لكن يمنع دخول
ملائكة الرحمة ذلك البيت ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل
له وقال بعض السلف انما ينهى عما كان له ظل ولا بأس بالصورة
التي ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان الستر الذي انكر صلى الله عليه
وسلم فيه لا يشك احد انه مذموم وليس لصورته ظل وقال الزهري
النهي في الصورة على العموم وكذلك استعمال ما هي فيه ودخول
البيت الذي هي فيه سواء كانت رقما في ثوب او غيره وسواء كانت
في حائط او ثوب او بساط ممتهن او غير ممتهن عملا بظاهر الاحاديث
لا سيما حديث النمرقة قال النووي وهذا مذهب فوي انتهى
وهذا الحديث اخرجه المولف ومسلم وابو داود في اللباس والنسائي
في الزينة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي
الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
قال حدثني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين قال في الفتح وظن
بعضهم انه ابن الحرث وهو خطأ لانه لم يدرك سالما ولا ابو بكر
الوقت وذكر عن الكشميهني عمر بضم العين وهو ابن محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب عن سالم عن
ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال وعد ابني صلى الله
عليه وسلم جبريل ان ينزل فلم ينزل فساله النبي صلى الله
عليه وسلم عن السبب فقال جبريل عليه السلام انا معاشر
الملائكة لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب اورد المولف هذا
الحديث هنا مختصرا واورده في اللباس تاما وتاتي مباحثه
فيه ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وبه قال حدثنا اسمعيل
هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن سمي
بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد الرحمن بن المرث بن هشام بن المغيرة عن ابي صالح عبد الله
ابن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان اقال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد بدون الواو وفي بعضها بالواو والاسر انه جائز
ولا ترجيح لاحدهما على الاخر في مختار اصحابنا قيل وفيه دليل لمن قال
لا يزيد المأموم على ربنا لك الحمد ولا يقول سمع الله لمن حمده واجيب
بانا لا نسلم انه دليل له اذ ليس فيه نفي الزيادة ولين سلمنا
فهو معارض بما ثبت انه صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وثبت انه
عليه السلام قال صلوا كما رايتموني اصلي وفي قوله سمع الله لمن
حمده حال الارتفاع وربنا لك الحمد حال الانتصاب التفات من
الغيبة الى الخطاب فانه من وافق قوله بالحمد قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا نظير ما مشت في التامين
وقد سبق هذا الحديث في صفة الصلاة في باب فضل اللهم ربنا
لك الحمد وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالزاي
قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة مصغرا قال
حدثني ابي فليح بن سليمان وفليح لقب واسمه عبد الملك
عن هلال بن علي العامري المدني عن ابي عبد الرحمن
ابن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري ولد في الزمن النبوي
قال ابن ابي حاتم ليست له صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احدكم ولغير ابي ذر ان
احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه والملائكة ما دام في
مصلاه تقول اللهم اغفر له وارحمه زاد في نسخة اللهم ارحمه والغفرة
ستر الذنوب بعفو والرحمة افاضة الاحسان عليه والملائكة جمع محلى باللام
فيفيد الاستغراف ما لم يقم من موضع صلاته او ما لم يحدث اي
يتبعض وضوءه قال ابن بطال الحدث في المسجد خطيئة يحرم بها
الحدث استغفار الملائكة ودعاؤهم المرجو بركته وهذا الحديث قد
سبق في باب الحدث في المسجد وباب من جلس في المسجد ينتظر
الصلاة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار عن عطاء هو ابن
ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن امية التميمي
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر
ونادوا يا مالك وهو اسم خازن النار ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يا مال قال سفيان بن عيينة في قراءة عبد الله هو ابن مسعود

ونادوا

ونادوا يا مال بترخيم حذفت كافه واللام مكسورة ويجوز ضمها
وهذا الحديث اخرجه ايضا في صفة النار والتفسير ومسلم في
الصلاة وابو داود والنسائي في الحدود وزاد النسائي وفي
التفسير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال حدثني بالافراد
عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وسقط زوج النبي الخ لابي ذر حدثته انها قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد من
يوم عزوة احد قال عليه الصلاة والسلام لقد لقيت
من قومك فرميس ما لقيت وكان اشد بالرفع ولابي ذر
بالنصب ما لقيت منهم يوم العقبة التي بمنى واشد خبر
كان واسمه عايد الي مقدر وهو مفعول قوله لقد لقيت
ويوم العقبة ظرف وكان المعنى كان ما لقيت من قومك
يوم العقبة اشد مما لقيت منهم اذ اتيت حين عرضت نفسي في شوال
سنة عشر من المبعث بعد موت ابي طالب وخديجة وتوجهت
الى الطايف على بن عبد يا ليل بتحتية وبعد الالف لام مكسورة
فتحتية ساكنة فلام ابن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام
وبعد الالف لام اخرى واسمه كنانة وهو من اكابر اهل الطايف
من ثقيف لكن الذي في السير ان الذي كلمه هو عبد يا ليل نفسه
لا ابنه وعند اهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وانه عمد
يا ليل بن عمرو بن عمير بن عوف فلم يجبني الى ما اردت وعند
موسى بن عقبة انه صلى الله عليه وسلم توجه الى الطايف رجاء
ان يووه فوجد الى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد
يا ليل وحبيب وسعود بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكى اليهم
ما انتهك منه قومه فرد واعليه اقبح رد ورضخوه بالحجارة حتى
ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي اي الجهة المواجهة
لي وقال الطيبي اي انطلقت حيرانا هايما لا ادري حين اتوجه
من شدة ذلك فلم استفق مما انا فيه من الغم الا وانا بقرن الثعالب
بالمثلثة جمع ثعلب للحيوان المعروف وهو منيفات اهل نجد وسمي
قرن المنازل ايضا وهو بينه وبين مكة يوم وليلة فرفعت راسي
فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت اليها فاذا فيها جبريل عليه السلام
فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد

بعثت اليك ولابي ذر عن الكشميهني وقد بعثت اليك ملك
الجبال الذي سخرت له وبيده امرها لتامره بما شئت فيهم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداني ملك الجبال فسلم قال
يا محمد فقال ذلك كما قال جبريل او كما سمعت منه صحا ولابي ذر
عن الكشميهني فما شئت استعنهم جزاوه مقدس ابي فعلت
وعند الطبراني عن مقدام بن داود عن عبد الله بن موسف شيخ المولف
مقال يا محمد انا الله بعثني اليك وانا ملك الجبال لتامرني بامرك
فما شئت ان تشت ان اطبق بضم الهمزة وسكون الطاء وكسر
الموحدة عليهم الاخشبين بالخاء والشين المعجمتين جبلي مكة
ابي قبيس ومقابله فعمقعان وقال الكرماني ثور وروهو
وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما مقال بالفا ولابي ذر مقال
ابن صلى الله عليه وسلم بل ارجوا ولابي ذر عن الكشميهني انا
ارجوا ان يخرج الله بصلبه اليا من الاخراج من اصلابهم من يعبد
الله اي يوحده وقوله ولا يشرك به شيا تفسيره وهذا
من مزيد شفقته على امته ولطفه بهم وصبره جزاه الله عنا
ما هو اهله وصلى عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا
في التوحيد وسلم في المغازي والنسائي في البعوث وبه قال
حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا ابو اسحاق سليمان بن ابي
سليمان فيروز الشيباني الكوفي قال سالت زر بن حبيش
بكسر الزاي وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
وبعد التحتية بجمة نعمرا الاسدي عن قول الله تعالى فكان
قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا
ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم راى جبريل عليه السلام في
صورته التي خلق عليها له ست مائة جناح بين كل جناحين كما
بين المشرق والمغرب وهذا الحديث ياتي ان شا الله تعالى في
سورة النجم من التفسير وبه قال حدثنا حفص بن عمر
الموصلي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن يزيد عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه في قوله عز وجل لقد راى من ايات
ربه الكبرى قال راى رفرفا خضرا بساطا احضر ولابي ذر عن الحموي
والمستملي خضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين سد افق السما
اي اطرافها وعند النسائي والحاكم من حديث ابن مسعود ابصر بنبي الله

صلى الله

الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملا ما بين السما
والارض قال الخطابي الرفرف يحتمل ان تكون اجنحة جبريل
عليه السلام بسطها كما تبسط الثياب وهذا الحديث ذكره ايضا
في سورة النجم وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن اسماعيل
ابن ابي فديك المدني قال حدثنا محمد بن عبد الله
ابن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري المدني
عن ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري
قال انبانا القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من زعم ان محمدا صلى الله
عليه وسلم راى ربه بعيني راسه يقظة فقد اعظم على الله الفرية
امر عظيم او الخبر محذوف وفي سلم فقد اعظم على الله الفرية وهي بكسر
الفا وسكون الرا الكذب والجهور على ثبوت رويته عليه السلام
لربه بعين راسه ولا يقدح في ذلك حديث عايشة رضي الله
عنها اذ لم يخبره انها سمعته عليه السلام يقول لم ارني وانما
فكرت مما تاول لقوله تعالى وما كان لبشر ان يكلمه الا وحيا او من
وراء حجاب ولقوله تعالى لا تدركه الابصار ولكن قد راى جبريل
في صورته في هيئة وخلقه بفتح الخا وسكون اللام الذي خلق
عليه حال كونه ساد ما بين الافق وغير الذي ذكر وخلقه ساد
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن يوسف هو
البيكندي كما جزم به الجياني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة خالد الهمداني عن ابن
الاشوع بفتح الهمزة وبعد الواو المفتوحة عين مهملة هو سعيد
ابن عمرو بفتح العين بنا شوع ونسبه الى جده عن الشعبي عامر
ابن شراحيل عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال قلت لعايشة
رضي الله عنها لما ذكرت رويته عليه الصلاة والسلام لربه تعالى فاين
قوله تعالى اي فما وجه قوله تعالى ثم دنى فتدلى فكان قاب
قوسين او ادنى قالت ذاك جبريل ابي ذاك الذي راى ما هو دنى
جبريل كان ياتيه في صورة الرجل دحية او غيره وانه اتاه هذه
المرة في صورته التي هي صورته ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وانما اتى هذه المرة في صورته التي هي صورته اي الحقيقية
سد الافق وكذا راه عليه السلام مرة اخرى عند سدرة المنتهى
على صورته الحقيقية من غير شكل وياتي تمام تخريجه لذلك ان شا
الله تعالى في سورة النجم بجود الله وقوته وبه قال حدثنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عمر هو ابن
حازم الازدي البصري قال حدثنا ابو رجاء عمران بن ملحان العطا ردي
البصري عن سمرة بن جندب انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم رأيت الليلة في المنام ورويا الانبياء وحي رجلين
اتياني قالا ولابي ذر عن الكشميهني فقالا لاوعة الخوبي والمستملي
فقال اي احدهما الذي يوقد النار مالك خازن النار وانا جبريل
وهذا ميكائيل ساقه هنا مختصرا حذاء وبتمامه في اواخر الجنائز
وفيه انهما اخرجاه الى ارض مقدسة وانه راى رجلا مستلقيا لقفاه
بكلوب من حديد يدخله في شدق احد شدقيه ويشقه واحسبه قال
يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك يدخل شدقه واحسبه قال يشق راس
احد شدقيه ويفعل بالشدق الاخر مثل ما فعل الشدق الاول وراى

ورايت عيسى ابن مريم رجلا مربوعا لا طويلا ولا قصيرا مربوع
الخلق بفتح الخاء معتدله حال كونها يلا لونه الى الحمرة والبياض
فلم تلين شدائدها سبط الراس بفتح السين وسكون الموحدة وكسرها
وفتحها مسترسل الشعر ورايت مالكا خازن النار والرجال الاعور!
في جملة اياك اخر اراهن الله اياه صلى الله عليه وسلم ولعله
اراد قوله تعالى لقد راى من ايات ربه الكبرى وحينئذ فيكون في
الكلام التفات حيث وضع اياه موضع اياي او الراوي نقل بعض
ما تلفظ به فلا تكن في مرية منك من لقائه يعني موسى فيكون
كما في الكشاف ذكر عيسى وما يتبعه من الايات مستطرد الذكر موسى
واما قطعه عن متعلقه واخره ليشمل سناء الايات على سبيل
التبعية والادماج اي لا تكن يا محمد في مرية ما راى من الايات
في مثل معالي هذا الخطاب في قوله فلا تكن للنبي صلى الله عليه وسلم
والكلام كلام متصل ليس فيه تغيير من الراوي الا لفظة اياه وقيل قوله
اراهن الله الى اخره من كلام الراوي ادرجه بالحديث دفعا لاستبعاد
السامعين واما طة لما عسى ان يختلج في صدورهم وقال المظهري
الخطاب في فلا تكن خطاب عام لمن سمع هذا الحديث الى يوم القيامة
والضمير في لقائه عايد الى الرجال اي اذا كان حزوجه موعودا
فلا تكن في شك من لقائه ذكره في شرح المشكاة قال انس رضي الله
عنه فيما وصله المولف في بابه لا يدخل المدينة الدجال من اواخر الخ
وابو بكرة بفتح فيما وصله في الفتن كلاهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم يحرس المدينة من الدجال ان يدخلها بالجيم
ما هما من الاخبار في صفة الجنة وانها مخلوقة وموجودة الان
قال ابو العالية رفيع الرياحي فيما وصله ابن ابي حاتم مطهرة
من قوله تعالى ولكم فيها ازواج مطهرة اي من الحيض والبول والمنزاق
بالزاي والباء في ذر والصاف بالصاد وزاد ابن ابي حاتم ومن المني والولد
كلما رزقوا اي اتوا بشيء من انواع باختلاف غيره قالوا هذا الذي رزقنا
من قبل اي اتينا من قبل فيقال لهم كلوا فاتت اللون واحد والطعم مختلف
او المراد بالقبلية ما كان في الدنيا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
او تيتنا بواو بعد الهمزة بمعنى الاعطاء وصوبه السفاقسي والاول بمعنى
المعنى وانوا بمعناها يشبه بعضه بعضا في اللون ويختلف
في الطعوم ولابي ذر في الطعم بالافراد قال ابن عباس ليس في
الدنيا مما في الجنة الا الاسماء رواه ابن جرير قطوفها اي يقطفون
بكسر الطا كيف شاؤا رواه عبد بن حميد من طريق اسرايل عن ابي

اسحاق

اسحاق عن البرا ذانية اي دنية قال الكرماني فان قلت كيف
فسر القطوف بيقطفون قلت جعل قطوفها دانية جملة حالية
واخذ لازمها الا ترايب هي السرر زاد ابن عباس في الجمال قال
الحسن البصري اي في قوله تعالى ولقاهم نضرة وسرورا النضرة في
الوجوه والسرور في القلب رواه عبد بن حميد من طريق مبارك
ابن فضالة عنه وقال مجاهد سلسبيلا في قوله تعالى عينا فيها
تسمى سلسبيلا حديدة الذربة بفتح الذال وبعد الموحدة تحتية ساكنة
الجرية ورويت عن مجاهد ايضا قال تجري بشبه السيل في قوة الجري
وعن عكرمة فيما رواه ابن ابي حاتم السلسبيل اسم العين غول ابي وجع
البطن ولابي ذر ينطق بفتح النون اي لا تذهب عقولهم بل هي ثابتة
مع اللذة والطرب وقال ابن عباس دهاقا اي ممتلئا وصله عبد بن
حميد من طريق عكرمة عنه كواعب قال ابن عباس اي نواهد
جمع ناهد وهي التي بدا ثديها وهذا وصله ابن ابي حاتم الرحيق
هو الخمر وصله ابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة التسنيم شي
يعلو شراب اهل الجنة وصله عبد بن حميد باسناد صحيح
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وزاد وهو صرف للمقربين ومزج
لاصحاب اليمين خاتمه اي طينه مسك وصله ابن ابي حاتم من
طريق مجاهد وعن ابي الدرداء رواه ابن جرير قال مزاجه ابيض
مثل الفضة يختمون به شراب كل ولوان رجلا من اهل الدنيا دخل
اصبعه فيه ثم اخرجها لم يبق ذو روح الا وجد طيبها وقيل المراد
بالختام ما يبقى في اسفل انائه من الثفل وهذا يدل على ان
انهارها تجري على المسك ولا لكن يرسب الطين في اواني الدنيا مقامات
اي فياضات وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس يقال موضونة مشوجة بالجيم سوضن الناقة وهو
كالحزام للسرج فيقيل يعني يعقول لانه مطعوم وقال السدي مرمولة
بالذهب واللولو وقال عكرمة مشبكة بالدر والياقوت والكوب
بضم الكاف من الكيزان ما لا اذن له ولا عروة والاباريق ذوات
الاذان والعرى ولابي ذر ذات بغير واو وعربا مثقلة اي
مضمومة الراء واحدها عروب مثل صبور وصبر وزنا ومعنى
اهل مكة العربة بفتح العين وكسر الموحدة وعند الطبري
من طريق تميم بن حزام العربة الحسنة التبعل كانت العرب
تقول اذا كانت المراة حسنة التبعل انها العربة ويسمى
اهل المدينة الغنجة بالغين المعجمة المفتوحة والنون الساكنة

والجيم المفتوحة وعند ابن ابي حاتم من طريق زيد بن اسلم
قال هي الحسنة الكلام ويسيها اهل العراق الكلة بفتح الميمة
وكسر اللام وعن ابن عباس الرجبا المواشق لازواجهن وازواجهن
لهن عاشقون وقال مجاهد روح جنة وريحانا والريحان الورق
اخرجه البيهقي في شعبه والمنضود هو الموز رواه ابن ابي حاتم
عن ابي سعيد والمخضود هو الموقر حملا بفتح قاف الموقر ويقال
ايضا المخضود الذي لا شوك له وقال مجاهد منضود متراكم الثمر
يذكر بذلك قريشا لانهم كانوا محرمون مرفوح وظلال له منطلح وسدر
وقال السدي منضود نضد ورمي بن ابي حاتم من حديث الحسن
ابن سعد عن شيخ من همدان قال سمعت عليا يقول في طلح منضود
قال طلح منضود قال ابن كثير فعلى هذا يكون هذا من وصف السدر
وكانه وصفه بانه مخضود وهو الذي لا شوك له وان طلحه منضود
وهو كثرة ثمره والعرب بضم العين والراء ولابي ذر والعرب بسكون الراء
المحببات الى ازواجهن رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس من طريق
سعيد بن جبير ويقال مكسورة اي جارية مرتوعة اي
بعضها فوق بعض وصله الفريابي عن مجاهد وقيل العالية وذكر
ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام وقيل هي النساء المراة يكني عنها
بالفراش لغوا اي باطلا وتاثيما اي كذبا وصله الفريابي عن مجاهد
افشا واي اغصان وجني الجنتين دان اي ما يجتنى قريب
وصله الطبري عن مجاهد مدهامتان اي سوداوان من الري
وصله الفريابي عن مجاهد وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي
الكوفي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اماتت احدكم
فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي اي بينا بان يحيى منه
جزء ليدرك ذلك او الروح فقط فان كان من اهل الجنة فمن
اهل الجنة اي فالمعروض عليه من مقاعد اهل الجنة فحذف المبتدا
والمضاف المجرور بمن واضاف اليه مقامه وحينئذ فالشرط والجزاء تغايرا ان
لا يتحدان وان كان من اهل النار فمن اهل النار اي فمقعده من مقاعد
اهلها يعرض عليه وهذا الحديث سبق في باب الميت يعرض عليه مقعده
بالغداة والعشي من الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين المهملة
وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة

الاخرى العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجا بالجيم عمران بن
ملحان العطاردي البصري عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اطلعت في الجنة بتشديد الطاء اشرفت ليلة الاسرا او في المنام لابي
صلاة الكسوف فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النسا اي مما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة
الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن ومسرعة انخداعهن قاله
القرطبي وقال المهلب لكفرهن العشير وموضع الترجمة قوله اطلعت
في الجنة لدلالته على وجودها حالة اطلاعه والحديث اخرجه ايضا
في الرقاق والنكاح والترمذي في صفة جهنم والنسائي في عشرة
النساء والرقاق وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن
الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا بفتح الموحدة نحن عند
رسول الله ولابوي الوقت وذر عند النبي صلى الله عليه وسلم
اذ قال بينا بغير ميم انا نايم رايتني اي رايت نفسي في الجنة ورويا
الانبياء حق فاذا امراة هي ام سليم تتوضا وضوءا شرعيا فيوول
بكونها محافظة في الدنيا على العبادة او لغويا لتزاد وضاءة وحسنا
لا لتتهيل وسخا لتنزه الجنة عنه الى جانب قصر زاد الترمذي من
حديث انس من ذهب فقلت لمن هذا القصر فقالوا يحتمل انه
جبريل ومن معه لعمر بن الخطاب زاد في النكاح فاردت اذ دخله
فذكرت غيرتك بفتح الغين المعجمة فولية مدبرا فبكى عمر لما سمع ذلك
سرورا به وتشوقا اليه فقال عمر رضي الله عنه اعليك اغار يا رسول الله
هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك وهذا الحديث اخرجه ايضا
في مناقب عمر رضي الله عنه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر
الميم وسكون النون الانماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا
همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن حبان البصري
قال سمعت ابا جمرة عبد الملك بن حبيب الجرمي بجيم مفتوحة
فواو ساكنة فنون مكسورة فتحتية مشددة يحدث عن ابي بكرة بن عبد الله
ابن قيس الاشعري عن ابيه عبد الله ابي موسى الاشعري انه النبي
ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة هي بيت
مربع من بيوت الاعراب درة مجوفة بفتح الواو المشددة طولها

في السائلا تخون سبلا ثلث مزيج والسرخسي والمستملي درس
بخوف طوله بالتذكير في الثلاثة على معنى الخيمة وهو الشيء الساتر
في كل زاوية منها اي من الخيمة للمؤمن اهل ولابي ذر عن الحموي
والكشميهني من اهل لا يرى الآخرون وهذا الحديث اخرجه في
تفسير سورة الرحمن وسلم والترمذي في صفة الجنة والذي
في التفسير قال ابو عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد العمي
فيما وصله في سورة الرحمن والمعتمر بن عبيد بضم العين مصغرا
من غير اضافة لشيء ابن قدامة الايادي بفتح الهمزة وتخفيف
التحتية فيما وصله مسلم كلاهما عن ابي عمران الجوني ستون ميلا
لكنه الذي في الرحمن كما لفظ عرضها فليتأمل وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين
في الجنة ما لا عين رأت ولا اذن سمعت تنوين عين واذن والذي
في اليونينية بفتحها ولا خطر على قلب بشر في قوله لعبادي
وقيل على ان الجنة مخلوقة وقول الطيبي ان تخصيص البشر لان
الذين ينتفعون بما اعد لهم ويفتتنون بشأنه بخلاف الملائكة معارض
بما زاده ابن مسعود في حديثه الموصول عند ابن ابي حاتم ولا يعلمه ملك
مقرب ولا نبي مرسل فاقرؤا ان شئتم هو قول ابي هريرة كما في سورة
السجدة فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال الزمخشري
لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبي
مرسل اي نوع عظيم من الثواب ادخره لاوليائه واخفاه عن
جميع خلائقه لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا تزيد على هذه
العدة ولا تعلم وراءها انتهى وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا
في سورة السجدة ولذا الترمذي وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد البصري الازدي عن همام بن
منبه بكسر الموحدة المشددة الصنعاني اخي وهب عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اول زمرة اي جماعة تلج الجنة تدخلها صورتهم على صورة
القمر ليلة البدر في الاضاءة والحسن لا يبصقون بالصاد فيها في
الجنة ولا يمتخطون ولا يتغوطون زاد جابر في حديثه المروي

في

في سلم طعامهم ذلك جشاء كريح المسك وزاد المولف في صفة
آدم ولا يبولون وفي الرواية الثانية لا يبولون فيه سلب
صفات النقص عنهم امشاطهم فيها اي في الجنة الذهب زاد في
الثانية والفضة امشاطهم من الذهب والفضة ممتشطون
بهما لا لاتساخ شعورهم بل للتلذذ ومجامرهم بضم الميم الاولى
الالوة تفتح الهمزة وتضم وبضم اللام وتشديد الواو وكل كسر
الهمزة وتخفيف الواو وفي اليونينية وتسكن اللام قال الاصمعي
اراها فارسية عربت العود الهندي الذي الهندي يتبخر به او
المراد عود بجامرهم الالوة ويؤيده الرواية الاتية مرتبا ان شاء الله
تعالى وقد بجامرهم الالوة لان المراد الجمر الذي يطرح عليه
واستشكل بان العود اذا يفوح ريحه بوضعه في النار والجنة لا نار
فيها واجيب بما احتمال ان يكون في الجنة نار لا تسلط لها على الاحراق
الا احراق ما يتبخر به خاصة ولم تخلق النار فيها قوة تتأذى بها
من يسها اصلا او يستعمل العود بغير نار وانما سميت مجمرة بالعتبار
باعتبار ما كان في الاصل او يفوح بغير استعمال ومرشحهم المسك اي
عرقهم كالمسك في طيب ريحه ولكل واحد منهم زوجتان من نساء الدنيا
والتثنية بالنظر الى ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقيل بالنظر
الى قوله تعالى جنتان وعينان ذليتا سلسبيلا في قرنين ان شاء الله
تعالى من طريق عبد الرحمن بن عمرة عن ابي هريرة لكل امرئ زوجتان
من الحور العين وعند الربابي عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما من عبد يدخل الجنة الا ويزوج ثنتين وسبعين
زوجة ثنتان من الحور العين وسبعين من اهل ميراثه من اهل الدنيا
ليس منهن امرأة الا وهي قبل شهر وذكر لا ينقضي ومنبه كخالد بن
يزيد بن عبد الرحمن الدمشقي وبناه ابن معين وقال ليس بشيء وقال
النسائي نفسه وقال الدارقطني ضعيف وذكر له ابن عدي هذا الحديث
ما انكر عليه وعند ابي نعيم عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للمؤمن في الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يا رسول الله او لقوة ذلك
قال الله ليعطى قوة مائة وفيه احمد بن حفص السعدي له مناكير والحجاج
ابن ارطاة قال ابن القيم والاحاديث الصحيحة انما فيها ان لكل منهم زوجتين
وليس في الصحيح زيادة على ذلك فان كانت هذه الاحاديث محفوظة
فاما ان يراد بها ما لكل واحد من السابقين زيادة على الزوجتين واما ان
يراد انه يعطى قوة من يجامع هذا العدد ويكون هذا هو المحفوظ
وزواه بعض هؤلاء بالمعنى فقال له كذا او كذا زوجة ويحتمل ان يكون

تفاوتهم في عدد النساء حسب تفاوتهم في الدرجات قال ولا ريب ان
للمؤمن في الجنة اكثر من اثنتين لما في الصحيحين من حديث ابي عمران
الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لولوة
مجوفة طولها ستون ميلا للعبد المؤمن فيها اهلون يطوف
عليهم لا يرى بعضهم بعضا وقوله زوجتان مثنا التانيث قد
تذكر في الحديث والاشهر تركها وانكرها الاصمعي فذكر له قول
الفرزدق وان الذي ليفسد زوجتي لساع الى سد الشريد
يستثيلها فسلت ولم يجد جوابا يرتب بضم اوله مبنيا للمفعول
مخ سوقهما من وراء اللحم والحلد من الحسن والصفا البالغ ورقة
الشفرة ونعومة الاعضاء وفي حديث ابي سعيد المروي عند احمد
ينظر وجهه في خدها اصفى من المراة وفي حديث مسعود عند
ابن حبان في صحيحه مرفوعا ان المراة من نساء اهل الجنة ليرى
بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها وذلك بان
الله تعالى يقول كانهن الياقوت والمرجان فاما الياقوت
فانه حجر لو ادخلت فيه سلكا ثم استصفيته لاريتك من
وراءها ولابي ذر يرى مبنيا للمفعول مخ سوقها بنصب مخ
على المفعولية لا اختلاف بينهم بين اهل الجنة ولا تباغض
تصافيا قلوبهم وتظافرتا من الكدورات قلوبهم قلب واحد
اي كقلب واحد ولابي ذر عن الكشميهني قلب رجل واحد يسبحون
الله بكرة وعشيا بمثناة تحت العرش اذا نشوت يكون النهار
لو كانوا في الدنيا واذا طويت يكون الليل لو كانوا فيها بكرة وعشيا
نصب على الظرفية اي مقدارها مثل ذين به لا سعديه او المراد
الديمومة كما تقول الوقت انا عندك فلا نصبا حاوسا لا تقصد
الوقتين المعلومين بل الديمومة قاله في شرح المشكاة وفي حديث
جابر عند مسلم يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس وح
فلا كلفة عليهم في ذلك وذلك لانه قلوبهم تنورت بمعرفة ربهم
تعالى واستلانت بحبه وهذا الحديث اخرجه الترمذي في صفة
الجنة ايضا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة
جماعة تدخل الجنة على صورة القمر في الاضاءة والحسن ليلة البدر

والذين

والذين يدخلون الجنة على اثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة
ولابي ذر باثرهم بفتحتها اي عقبهم او بعدهم كاشد كوكب اضاءة بالمد
المضاف للمبالغة لتفيد الاستراق في هذا النوع من الكواكب يعني اذا
انقضت كوكبا كوكبا راتيهم كاشده اضاءة قاله في شرح المشكاة قلوبهم
على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض تفسير لقوله قلوبهم
على قلب رجل واحد لكل امرئ منهم زوجتان وفي حديث ابي هريرة
عند احمد مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور
لاثنتين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا ولمسلم من حديث
في صفة الادنى ايضا ثم يدخل عليه زوجتان كل واحدة يرى مخ
ساقها ولابي ذر يرى مبنيا للفاعل مخ ساقها من وراء اللحم من الحسن
تتميم صونا من توهم ما يتصور في تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع
يسبحون الله بكرة وعشيا اي في مقدارهما
اذ لا بكرة ثمة ولا عشية اذ لا طلوع ولا غروب لا يبولون اذ هي دار
صحة لا سقم ولا يمتخطون ولا يتمخطون لكمال نعيمها فليس لهم فضلة
تستقذر انيتهم الذهب والفضة في الطبراني باسناد قوي
من حديث انس مرفوعا ان ادنى اهل الجنة لمن يقوم على راسه عشرة
الاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة
واستاطم الذهب وفي الاولى من الذهب والفضة وقود مجامرهم
الالوة بفتح الهمزة وضم اللام وبضم فسكون وتشديد الواو ولابي
ذر وقود بزيادة واو العطف قال ابو اليمان الحكم بن نافع
يعني بالالوة العود الذي يتبخر به ورشحهم المسك وقال بعضهم
فيما وصله الطبري الابكار بكسر الهمزة اول الفجر والعشي نقيل
الشمس ان تزاوله ولابي ذر الا ان اراه بضم الهمزة اي اظنه تزول
الشمس وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح
القاف والدال المشددة قال حدثنا فليح بن سليمان المخزومي
بالنون المضمومة مصغرا عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج
المدني عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليدخلن من امتي الجنة
سبعون الفا او سبعمائة الف زاد في الرقاق من طريق سعيد
ابن ابي مريم عن ابي غسان عن ابي حازم ثلاثة في احدها ولمسلم
من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري ابو حازم
كلهما وفي حديث ابن عباس في الرقاق وصفهم بانهم كانوا لا يكتوون
ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وفي حديث ابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

امامة عند الترمذي مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي سبعين
الفا لا حساب عليهم ولا عقاب مع كل الف سبعون سبعون الفا وثلاث
حثيات من حثيات ربي عز وجل والمراد بالمعية في قوله مع كل الف
سبعون الفا مجرد دخولهم الجنة بغير حساب وان دخلوها في الزمرة
الثانية او التي بعدها وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث
مرفوعا من زاد في حسناته مجاسياته فذلك الذي يدخل الجنة بغير
حساب ومن استوت حسناته وسياته فذاك الذي يحاسب حسابا
يسيرا ومن ادنق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعدان يعذب وفي
التقييد بقوله امتي اخراج غير الامة المحمدية من العدد المذكور فان
قلت هذا معارض لحديث ابي مرزة الاسلمي مرفوعا عنه لا تزول
قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما افناه
وعن جسده فيما ابلاه وعن علمه ما عمل فيه وعن ماله من اين اكتسبه
وفيم انفقه اذ هو عام لا تذكرة في سياق النفي اجيب بانه بمن
يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من اول وهلة وزاد
في رواية ابي خيثمة متماسكين اخذ بعضهم ببعض لا يدخل اولهم
الجنة حتى يدخل اخرهم بان يدخلوا صفا واحدا دفعة واحدة
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر ليس فيهم دخول احد من
هذه الامة المحمدية على الصفة المذكورة من الشبه بالقمر والجملة
بدون الواو وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي
قال حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادي قال حدثنا
شيبان عن عبد الرحمن النحوي عن قتادة عن دعامة انه قال حدثنا
انس رضي الله عنه قال اهدي بضم الهمزة للنبي صلى الله عليه
وسلم جبة سندس برفع جبة نائب عن الفاعل والسندس ما رق من
الديباج ولهو ما نحن وغلظ من ثياب الحرير وكان الذي اهداها اكيدر دومة
وكان عليه السلام نهى عن استعمال الحرير فعجب الناس منها اي من
الجبة زاد في اللباس فقال اتعجبون من هذا فلمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا
والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا
الثوب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن شيبان انه قال حدثني بالافراد رضي الله
عنها قال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب من حرير
فجعلوا يمسون العجابة يعجبون من حسنه ولينه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من
هذا قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية

الثياب

الثياب بل تبتذل في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي وينقى
بها الغبار عن البدن ويغطى بها ما يهدي في الاطباق وتتخذ لفافا
للثياب فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم
فاذا كان ادناها هكذا فما ظنك بعليتها وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم سلمة
ابن دينار الاعرج عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير
من الدنيا وما فيها لان نعيم الجنة دائم لا انقطاع له مع ما اشتمل عليه من
البهجة التي يعجز الوصف عنه وخص السوط بالذكر قال النووي يشتي
لان من شأن الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل
معلما بذلك المكان الذي يريده ليكلا يسبقه اليه احد وبه قال
حدثنا روح بن عبد المؤمن بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة
البصري المقدمي قال حدثنا يزيد بن زريع بتقديم الزاي مصغرا
البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة
انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة هي طوبى كما عند احمد والطبراني
وابن حبان من حديث عتبة بن عبد السلمي يسير الراكب الجواد المضمر
السريع في ظلها اي ناحيتها مائة عام لا يقطعها وليس في الجنة شمس
ولا اذى وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح الواو وبعد القاف
قاف قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي المدني قال حدثنا هلال
ابن علي العامري المدني وقد ينسب الى جده اساثة بن عبد الرحمن بن
ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري النجاري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة
اسمها طوبى يذكر انه ليس في الجنة دار الا وفيها غصن من اغصانها يسير
الراكب في ظلها ناحيتها مائة سنة زاد في الادبي لا يقطعها واقرؤا
ان شئتم وظل ممدود وعند ابن جرير عن ابي هريرة قال ان في الجنة
الشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة اقرؤا ان شئتم وظل ممدود فذلك كعب فقال صدق والذي انزل التوراة على موسى والفرقان
على محمد لو ان رجلا ذب حقة او جذعة ثم دار باصل تلك الشجرة فمات هرما
حتى يسقط هرما ان اسم سمى ببيده ونفخ فيها من روحه وان اغصانها
لمن دراسور الجنة وما في الجنة مقر الا وهو يخرج من اصل تلك الشجرة
وفي حديث ابن عباس موقوفا عند ابن ابي حاتم فيشتهي بعضهم ويتذكر
لعل الدنيا فيرسل الله ريحا من الجنة فتحرك تلك الشجرة بكل لهو في الدنيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال ابن كثير اثر غريب واسناده جيد قوي ولقاب قوسي احدكم اي
قدره في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس في الدنيا من مشارقها
او تغرب عليه وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر بن اسحاق الحزامي
حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي فليح بن سليمان عن هلال
هو ابن هلال الفاء مرتين عن عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اول زمرة جماعة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
في الحسن والاضاءة والذين يلونهم على اشد كوكب
درري في السما اضاءة بضم الدال وتشديد الراء والتحتية مضي
متلالي كالزهرة في صفائه ونورهم منسوب الى الدر اذا فعيل
لنوع من الدر بالهمزة فانه يدفع الظلام بضوئه قلوبهم على قلب
رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لغلبة وقلوبهم عن الاخلاق
الذميمة لكل امرئ زاد في السابعة منهم زوجتان من الحور العين
سبق قريبا من طريق همام بن منبه عن ابي هريرة بلفظ ولكل واحد
منهم زوجتان ولم يقل فيه من الحور العين وفسر بانهما من نساء الدنيا
الحديث ابي هريرة مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة له من الحور
العين لاثنين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا فلينظر
ما في ذلك وعن عبد الله بن ابي اوفى مرفوعا ان الرجل من اهل الجنة
ليزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر وثمانية الاف ثيب يعانق كل واحدة
منهن مقدار عمر في الدنيا رواه البيهقي وفي اسناده راو لم يسم يرمى بضم
بفتح الياء المثناة التحتية للمفعول ولابي ذر ترمى اي المزمخ سوقهن ابي ساقي
داخل العظم من نور العظم واللحم من الصفاء وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
من طريق محمد بن كعب القرظي عن رجل من الانصار عند ابي يعلى والبيهقي
وانه لينظر الى مخ ساقها كما ينظر احدكم الى السلك في قصبة اياقوت
كبيرة لها مرآة وكبد هالة مسافة الحديث وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال السلمي بولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
عدي بن ثابت الانصاري الكوفي التابعي احدثني بالافراد قال
سمعت البرا في باب ما قيل في اولاد المشركين من طريق ابي الوليد
هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت انه سمع
البرا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مات
ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام ان له مرضعا في
الجنة وعند الاسماعيلي مرضعا ترضعه في الجنة وانما قيل مرضعة بالهاء
لان المراد التي من شأنها الارضاع اعم من ان تكون في حالة الاضاع وبه

قال

قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله القرشي الاويسي قال حدثني
بالافراد مالك بن انس الامام وسقط لابن ذر بن انس عن صفوان
ابي سليم بضم السين وفتح اللام المدني عن عطاء بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة يتراءون بفتح التحتية والفوقية
فهمزة مفتوحة فتحتية مضمومة مخففة بوزن يتعاطون اهل الغرف
فوقهم كما يرى الكوكب يتراءون بفتح التحتية والفوقية والهمزة بعدها
تحتية مضمومة ولابي ذر تتراءون بفوقيتين من غير تحتية بعد الهمزة
الكوكب الدري بضم الدال وتشديد الراء والتحتية المغامر بالموحدة
بعد الالف اي الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الفجر وانما يستتير
في ذلك الوقت الكوكب الشديد الاضاءة وفي الموطأ الغابر بالتحتية بدل
الموحدة يريد المختلطة من الجانب الغربي قال التوربشتي وهي تصحيف
وفي الترمذي الغارب بتقديم الراء على الموحدة في الافق اي طرف
السما من المشرق او المغرب قال في شرح المشكاة فان قلت ما فائدة
تقييد الكوكب بالدري مع الغابر في الافق واجاب بانه للايذان
بانه من باب التمثيل الذي وجهه منتزع من عدة امور منوهمة
في المشبه شبه رونق الرائي في الجنة صاحب الغرفة برونق الراوي
الكوكب المستضيء الباقي في جانب الشرق او الغرب في الاستضاءة مع البعد
فلو اقتصر على الدري لم يجمع لان الاشراف يفوت عند الغور الا ان يقدر
المتشرف على الغور كقوله تعالى حتى اذا طلعن احلهن اي شارفن
بلوغ احلهن لكن لا يجمع هذا المعنى في الجانب الشرقي نعم على التقدير
كفوهم متقلد اسيفا درعها وعلقته تبنا وما بالربدا اي طالعا في الافق
من المشرق وغابرا في المغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله
تلك الغرف المذكورة منازل الانبيا عليهم الصلاة والسلام لا يبلغها
غيرهم قال صلى الله عليه وسلم بلى والذي نفسي بيده اي
نعم هي منازل الانبيا بايجاب الله تعالى لهم ولكن قد يتفضل الله
تعالى على غيرهم بالوصول الى تلك المنازل ولابي ذر فيما حكاه
السفاقسي بل التي للاعراب قال القرطبي والسياق يقتضي
ان يكون الجواب بالاعراب والجواب الثاني اي بل هم رجال
بالله حق ايمانه وصدقوا المرسلين حق تصديقهم وكل اهل
الجنة مؤمنون مصدقون لكن امتازوا هؤلا بالصفة المذكورة وفي
حديث ابي سعيد عند الترمذي وان ابا بكر وعمر منهم وانعما
وعنده ايضا عن علي مرفوعا ان في الجنة غرفا يرى ظهورها من

شبكة الألوكة www.alukah.net

من بطونها وبطونها من ظهورها فقال اعرابي لمن هي يا رسول الله قال هي لمن الان الكلام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال الكرماني المصدقون بجميع الرسل ليس الا امة محمد صلى الله عليه وسلم فيتبين بهذا سائر الامم فيها انتهى فالشرف لهذه الامة اذ تصديق جميع الرسل انما يتحقق لها بخلاف غيرها من الامم وان كان فيهم من صدق ممن سبقه من الرسل فهو بطريق التوقع قال في الفتح وهذا الحديث اخرجه مسلم في صفة الجنة باب صفة ابواب الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما وصله في الصيام من انفق زوجين من اي شيء كان صنفين او مثنى بهيمين كبعيرين درهمين رعي من باب الجنة وفي الصوم نودي من ابواب الجنة يا عبد الله هذا خير فيه اي في هذا الباب عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله الحديث وفيها دخله الله من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الراء مكسورة اخره فاء ابو غسان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون بجازاة لهم لما كانوا يعانيهم من العطش في صيامهم وفي الصيام ذكر باب الصلاة وباب الجهاد وباب الصدقة وفي مواقيت الصلوة باب الجنة وهو باب التوبة قال وسائر الابواب منسوبة على اعمال البر باب الزكاة باب الحج باب العمرة وعند عياض باب الكاظمين الغيظ باب الراضين الباب الايمن الذي يدخل منه من لا حساب عليه وعند الاجري مرفوعا من حديث ابي هريرة باب الضحى وفي الفردوس مرفوعا من حديث ابن عباس باب الفرح لا يدخل منه الا فرح الصبيان وعند الترمذي باب الذكر وعند ابن بطال باب الصابرين وفي حديث عتبة بن عبد وان عند مسلم ان المهاجرين من مصاريع الجنة بين مصراعين مسيرة اربعين سنة ولابي ذر تعقيم هذا الحديث المسند على المعلقين

باب صفة النار وانها مخلوقة الان عساق يقال غسقت بفتح السين عينه اذا سال ماؤها وقال الجوهري اذا ظلمت وقيل البارد الذي يحرق ببرده وقيل المنتن ويفسق الجرح بكسر السين اذا سال منه ما اصفر ولعل المراد في الآية ما سيل من صديد اهل النار المشتمل على شدة البرودة وشدة النتن وكان العساق والغسق بنحتيتين ولابي ذر الفسيق بتحتية ساكنة بعد السين المكسورة

واحد

واحد في كون المراد بهما الظلمة غسلين في قوله تعالى ولا طعام الا من غسلين هو كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين يقال من الغسل بفتح الغين من الرجل بضم الجيم والدبر بفتح الدال المهملة والموحدة ما يصيب الابل من الجراحات وقال بعضهم فيما وصله ابن ابي حاتم حصب بجهنم حطب بالحبشة وتكلمت بها العرب فصارت عربية ولم يقل ابن ابي حاتم بالحبشة وقال غيره وتكلمت غير عكرمة حاصبا الريح العاصف الشديد والحاصب ما ترمي به الريح لان الحصب الرمي ومنه حصب جهنم يرمى به في جهنم اي اهل النار حصبها بفتح الحاء والصاد ويقال حصبت في الارض اي ذهب والحصب بفتحتين شق من المعا ولغير ابي ذر من حصبا الحجارة وهي الحصب صديد بالرفع ولابي ذر بالجر في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو فيح ودم قاله ابو عبيدة حبت في قوله تعالى كلما خبت اي طفئت بفتح الطاء وكسرها وبعدها همزة تورون في قوله تعالى افرايتم النار التي تورون اي تخرجون يقال اورت اي اوقدت قاله ابو عبيدة للمقوين في قوله ومتاعا للمقوين اي للمسافرين رواه الطبري عن ابن عباس والقي بكسر القاف وتشديد التحتية القفر الذي لا نبات فيها ولا ماء وقال ابن عباس فيما ذكره الطبري صراط الجحيم اي سواء الجحيم ووسط الجحيم لشوبا بن جحيم يخلط طعامهم ويساط بالسين المهملة ولابي ذر عن الكشميهني ويحرك بالجحيم وكل شيء خلطته بغيره فهو مشوب زفير وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف فالاول للاول والثاني للثاني كذا فسره ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم وعنه الزفير في الحلق والشهيق في الصدر وعنه هو صوت كصوت الحمار اوله زفير واخره شهيق ورد في قوله تعالى يوم نسوق المجرمين الى جهنم وردا اي عطاشا قاله ابن عباس ايضا عيانا في قوله تعالى فسوف يلقون غيا اي خسرانا وعن ابن مسعود عند الطبراني وابي في جهنم بقيعة فيها الذين يتبعون الشهوات وعند البيهقي عند بئر في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم وقال مجاهد فيما اخرجه عبد بن حميد يسجرون توقد بهم النار ولابي ذر لهم باللام بدل الموحدة والاول اوجه ونحاس في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على رؤسهم اخرجه عبد بن حميد عن مجاهد ايضا يقال ذوقوا مشيرا الى قول وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق اي باشروا

شبكة الألوكة www.alukah.net

العذاب وحر بها وليس هذا من ذوق النو فهو من المجاز
مارج في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار اي خالص
من النار يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بالعين
المهملة بعضهم على بعض اي تركهم يظلم بعضهم بعضا مرج في
قوله تعالى فهم في امر مريج اي ملتبس ولابي ذر عن الكشميهني
منتشر قال في الفتح وهو تصحيف مرج بفتح الميم وكسر الراء امر
الناس اي اختلط مرج البحرين قال ابو عبيدة هو كقولك مرجت
دابتك اي تركتها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمه مهاجر بالتنوين ابي الحسن التيمي
مولاهم الكوفي الصايغ انه قال سمعت زيد بن وهب الهمداني
الكوفي يقول سمعت ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال عليه السلام لبلال
المؤذن ابرد ابي بالظهر لانها الصلاة التي يشتد الحر غالبا في اول
وقتها ولا فرق بين السفر والحضر لما لا يخفى ثم قال ابرد حتى فاء التي
بعض التلول اي مالا الظل تحت التلول ثم قال ابردوا بالصلاة التي
يشتد الحر غالبا في اول وقتها بقطع الهمزة والجمع فان شدة الحر من فيح
جهنم اي من سعة نفسها حقيقة وهذا الحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال الفربابي قال حدثنا
سفيان الثوري عن الاعمش سليمان عن ذكوان ابي صالح عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ابردوا بالصلاة اي ادخلوها في البرد حتى تذهب شدة الحر فان شدة الحر
من فيح جهنم والفيح كما قال الليث سطوع الحر يقال فاحت القدر تفيح
فيحا اذا غلت واصله السعة ومنه ارض فيحاء اي واسعة وقال المزي
من هنا لبيان الجنس اي من جنس فيح جهنم لا للتبعيض وذلك
نحو ما روي عن عايشة بسند جيد ثابت من اراد ان يسمع خرير الكوثر
فليجعل اصبعيه في اذنيه اي يسمع مثل صرير الكوثر انتهى وكانه
يحمل بذلك حال الحديث على التشبيه لا الحقيقة وهو القول الثاني
وقايل ان يقول من يحمله على الجنس وللتبعيض يجاب من القولين
اي من جنس الفيح حقيقة او تشبيها او بعضه الفيح حقيقة او تشبيها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت

النار

النار الى ربها حقيقة بلسان المقال بحياة يخلقها الله تعالى
فيها او مجازا بلسان الحال عن غليانها واكل بعضها بعضا فقالت
ناري اكل بعضي بعضا فاذن لي اتنفس حله البيضاوي
على المجاز وغيره على الحقيقة وهو في الاصل ما يخرج من الجوف
ويدخل فيه من الهواء نفس في الشتاء ونفس في الصيف بجر
نفس على البدلية فاشد ما تجدون في ولابي ذر من الحر واشد ما تجدون
من الزمهرير من ذلك النفس والذي خلق الملك من الثلج والنار
قادر على اخراج الزمهرير من النار وبه قال حدثنا وفي نسخة حدثني
عبد السلام بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك هو
العقدي بفتح العين المهملة والقاف وسقط ذلك لغير ابي ذر قال
حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى البصري عن ابي
جمرة بالجيم المفتوحة والميم الساكنة وبالراء المفتوحة نصر ان بن عمران
الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة انه قال كنت اجالس ابن
عباس بكة فاخذتني الحمى فقال ابردها بوصل الهمزة وسكون
الموحدة وضم الراء من الثلاثي من برد الماء حرارة جوفي اي اطفها
زاد في اليونينية قطع الهمزة وكسر الراء عنك بماء زمزم فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى ولابي ذر هي الحمى من فيح جهنم
من حرارتها حقيقة ارسلت الى الدنيا نذيرا للحاجين وبشيرا للمؤمنين
انها كفارة لذنوبهم او حر الحمى بشيه بحر جهنم فاردوها بالماء
فكان النار تزال بالماء لذلك حرارة الحمى وقوله فابردوها بصيغة
الجمع مع وصل الهمزة وهو الصحيح المشهور في الرواية وفي الفرع
واصله قطعها مفتوحة ايضا مع كسر الراء وحكاه عياض لكن قال
الجوهري هي لغة ردية او قال بماء زمزم شك همام هو ابن يحيى البصري
وفي رواية عفان عن همام عند احمد فابردوها بماء زمزم وما يشك
وهو يرد على من قال ان ذكر ماء زمزم ليس فيه لشك راويه وبه
جزم ابن حبان فقال ان شدة الحمى تبرد بماء زمزم دون غيره من
المياه وتعقب على تقدير ان لا شك في ذكر ماء زمزم باذ الخطاب
لاهل مكة خاصة لتيسير ماء زمزم عندهم وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم
وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي سعيد
ابن مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح عين عباية وكسر
راء رفاعة انه قال اخبرني بالافراد رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكسر الدال المهملة احره جيم رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم بفتح الفاء وسكون
الواو اي من شدة حرها وفورة الحريشد ته فاكردوها بوصل
الهمزة وضم الراء على المشهور وبقطعها وكسر الراء عنك بالماء زادابو
هريرة عند ابن ماجه البارد وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل
ابن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا زهير
هو ابن معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى
من فيح جهنم فاردوها بالوسل والقطع كما سبق وبه قال حدثنا
سعيد هو ابن مسروق عن عباية بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم
العين مصغرا ابن عمر انه قال حدثني بالافراد نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم فاردوها
بالماء وليس في هذه الاحاديث كيفية التبريد المذكور واولى ما يحمل
عليه ما فعلته اسماء بنت ابي بكر كما في مسلم انها كانت تومئ بالمرأة
الموعوكة فتصب الماء في جيبها وفي غيره انها كانت ترش على بدن
المحموم شيئا من الماء بين ثدييه وثوبه فان لعجائب ولاسيما اسماء التي هي
من كان يلازم بيت النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بالمراد من غيرها
والاطباء يقولون ان الحمى الصفراوية يدبر صاحبها بستقي الماء البارد الشديد
البرودة ويبقونه الثلج ويفلسفون اطرافه بالماء البارد ويحتمل ان يكون
ذلك لبعض الجهات دون بعض قال في الفتح وهذا اوجه فان خطابه
صلى الله عليه وسلم قد يكون عاما وهو الاكثر وقد يكون خاصا فيحتمل
ان يكون هذا مخصوصا باهل الحجاز وما والاهم لو كانت اكثر الجهات التي
تعرض لهم من العرضية الحادثة عن شدة الحرارة وهذه ينفعها الماء
شربا واغتسالا ودقيقة مباحث هذا فاني ان شاء الله تعالى في كتاب
الطب بعون الله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد امام دار الهجرة رحمه الله عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي
توقدون بها في جميع الدنيا جزء واحد من سبعين جزءا من نار جهنم
قيل يا رسول الله ان كانت هذه النار لكافية
احراق الكفار وتعذيب الفجار فهلا اكتفي بها قال عليه الصلاة
والسلام يحب الله انها فضلت عليهن بجنس الفاء وتشديد الضاد
المعجمة اي على نيران الدنيا بتسعة وستين جزأ لكل منهن مثل حرها اعاذ

عليه

عليه السلام حكاية تفضيل نار جهنم ليتميز عذاب الله من عذاب
الخلق وقال جمعة الاسلام نار الدنيا لا تناسب نار جهنم ولكنه لما كان
اشد عذاب في الدنيا عذاب هذه النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات
لو وجد اهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها هاربا منها وهو في رواية
احمد جزء من مائة جزء والحكم للزايد وعند ابن ماجه من حديث انس
مرفوعا والفاء تقتضي نار الدنيا ليبعدوا انه ان لا يعيدها فيها وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البغلاني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع
عطا هو ابن ابي رباح يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى
ابن امية التميمي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فيح
جهنم فابردوها بالماء فاكد هو اسم خازن النار وسبق هذا الحديث في ذكر الملائكة وبه
قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه
قال قيل لاسامة بن زيد بن الحارث لو اتيت فكلمت هؤلاء هو عثمان بن
عفان رضي الله عنه ونكايته فيما وقع من الفتنة بين الناس وادبي
في اطفائها برفق وجواب لو محذوف اي لكان حسنا او هو للتمني قال اسامة انكلمون
بفتح الفوقية وضمها ايضا اي لتظنون ان لا اكلمه يعني عثمان انما
اسمعه بضم الهمزة اي الا بحضوركم وانتم تسمعون اني اكلمه في السر
طلبا للصلحة دون ان افتح بابا من ابواب الفتن بتهييجها بالمجاهرة
بالانكار فالمجاهرة به من التشنيع المودي الى افتراق الكلمة
وتشتيت الجماعة لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان
بفتح الهمزة اي لان كان على امرا انه خير الناس بعد شي
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته
يقول قال سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل يوم
القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتابه
بالواو وفتح الجيم جمع قتب بكسر القاف الامعاء والاندلاق بالدال المهملة والقاف
الخروج بسرعة اي تنصب امعاؤه من جوفه وتخرج من دبره
في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون
له ما فالك ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا فلان ما شانك الذي
انت فيه اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر استفهام
استخبار وفي رواية ذر قنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف
ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيته رواه اي الحديث غندر هو محمد
ابن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان فيما وصله

البخاري في كتاب الفتن وهذا الحديث اخرجه ايضا مسلم في
اخر الكتاب باب صفة ابليس وهو شخص
روحاني خلق من نار السموم وهو ابو الجن والشياطين كلهم
وهل كان من الملائكة ام لا رواية البقرة وهي قوله تعالى واذ قلنا
للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس اي تدل على انه منهم والا
لم يتناولهم الامر ولم يصح استثناؤه منهم ولا يرد على ذلك قوله تعالى
الا ابليس كان من الجن لجواز ان يقال انه كان من الجن ففعل ومن
الملائكة نوعا ولان ابن عباس رضي الله عنهما روي ان من الملائكة
ضربا يتوالدون يقال لهم الجن وسمي ابليس ولم يزعم انه لم يكن من
الملائكة ان يقول انه كان جنيا بل بين اظهر الملائكة وكان مغمورا بالالوف
منهم فغلبوا عليه ولعارضة من الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات
وانما يخالفهم بالصفات كالبرودة والفسقة من الانس والجن يشملهما
وكان ابليس من هذا الصنف وعن مقاتل لم من الملائكة ولا من الجن
بل خلق صنفردا من النار ولعله كان يقال له طاوس الملائكة ثم مسخه
الله تعالى وكان اسمه عزازيل ثم ابليس وجد وهو في اليونية قول القائل
بان ابليس عربي لكن قال ابن الانباري لو كان عربيا لصرف كما قيل
وفي بيان جنوده التي يبثها في الارض لاضلال بني ادم وفي
مسلم من حديث جابر مرفوعا عرش ابليس على البحر فيبعث سراياه
فيفتنون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم فتنة وقال مجاهد
فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى يقذفون ولابي ذر ويقذفون
اي يرمون وفي قوله تعالى دحورا اي مطرودين وفي قوله تعالى
واصبا اي دائم وقال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق
علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى مدحورا اي مطرودا وفي
قوله تعالى شيطانا مريدا اي متمردا وفي قوله
فليبتكن اذان الانعام يقال بتكه اي قطعه وفي قوله تعالى واستفزز
اي استخف بخيلك الوسان والرجل في قوله ورجلك الرجالة
بتشديد الراء والجيم المفتوحتين واحدها راجل مثل صاحب وصحب
وتاجر وتجر قال ابو عبيدة وفي قوله تعالى لاحتنكن اي لاستاصلن
من الاستيصال وفي قوله تعالى قرين اي شيطان قاله مجاهد
فيما رواه ابن ابي حاتم وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء
الرازي الصغير قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الحاء المهملتين

مبنيا

مبنيا للمفعول الخارج من الحديبية وقال الليث ابن سعد فيما وصله
عيسى بن حماد في شيخته رواية ابي بكر بن ابي داود عنه
كتب الي هشام انه سمعه اي الحديث ووعاه اي حفظه عن ابيه
عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سحر النبي صلى الله عليه
وسلم بضم التحتية وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول اي امله فعل
الشيء من امور الدنيا وفي رواية ابن عيينة عند المولف في الطب
حتى كان يرى انه ياتي النساء ولا يفعله وفي جامع معمر عن الزهري
انه عليه السلام لبث كذلك سنة حتى كان ذات يوم ينصب
ذات ويجوز رفعها وقد قيل انها بمعنى وقيل بل هي من اضافة الشيء
الى نفسه على راي من يجيزه دعا ودعا مرتين ولمسلم من رواية ابن
نمير فدعا اي اعلمت ان الله عز وجل افتاني فيما فيه شفائي
وللحميدي افتاني في امر استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته فاطلق
فاطلق على الدعاء استفتاء لان الداعي طالب والمجيب مستفتي
او المعنى اجابني عما سالته عنه لان دعاءه كان اذ مطلعه الله عليه
حقيقة ما هو فيه مما استبد عليه من الامر اتاني رجلان وعند
الطبراني من طريق مرجا بن رجا عن هشام اتاني ملكان وعند ابن
سعد في رواية منقطعة انهما جبريل وميكاييل فقعد احدهما
هو جبريل كما جزم به الدمياطي في السيرة عند راسي وقعد الاخر
وهو ميكاييل عند رجلي بالتثنية فقال احدهما وهو ميكاييل للاخر
وهو جبريل ما وجع الرجل فيه اشعار بوقوع ذلك في المنام او كان
يقظة فاطباه وسالاه وفي رواية ابن عيينة عند الاسماعيلي
فانتبه من نومه ذات يوم لكن في حديث ابن عباس بسند ضعيف
عند ابن سعد مغبط عليه بالكاف وهو بن النايم واليقظان
قال اي جبريل لميكاييل مطبوب بفتح الميم وسكون الطاء المهملة
وموحدتين بينهما واو ومحور كنوا عن السحر بالطب كما كنوا عن اللديغ
بالسليم تفاؤلا وقال اي ميكاييل لجبريل ومن طبه قال جبريل لميكاييل
طبه لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بمهملة مفتوحة
ففين ساكنة فصاد مفتوحة مهملتين فميم اليهودي قال فيما ذا
قال في مشط بضم الميم واسكان الشين وقد يكسر اوله مع اسكان ثانيه
وقد يضم ثانيه مع ضم اوله فقط واحد الامشاط الالة التي يمشط بها
الشعر والمشط في حديث عروة عن عايشة انه مشطه صلى الله عليه وسلم
وشاقه بالقاف ما يستخرج من الكتان وجف طلعة بضم الجيم وتشديد
الفاء والضاد المعجمة وتنوين طلعة ذكر بالتنوين ايضا صفة لجف وهو وعا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطلع وغشاوه اذا جف قال سيكايل لجبريل فاين هو قال جبريل هو في
بير ذروان بذال معجمة مفتوحة وراء ساكنة بالمدينة في بستان بني
زريق بتقديم الزاي المضمومة على الراء من اليهود وقال الكرماني
والاصيلي بن ابي ذروان بفتح همزة بدل الباء المهملة وغلطا القابسي بالاولى وكلاهما
صحيح وباقي بيان ذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الطب بعون الله
فخرج اليها الى البير المذكورة النبي صلى الله عليه وسلم زاد في الطب
في اناس من اصحابه وباقي ان شاء الله تعالى ذكر شيء من سبب سحره
ثم رجع فقال لعائشة حين رجع نخلها التي في جانبها كانها ابي النخيل
ولابي ذر عن الحموي والمستملي كانه ابي النخل رؤوس الشياطين كذا وقع
هنا والتشبيه انما هو لرؤوس النخل وفي الطب وكان رؤوس نخلها رؤوس
الشياطين اي في قبح المنظر قالت عائشة فقلت استخرجته فقال
عليه السلام لا لم استخرجه اما بفتح الخمزة وتشديد الميم اما قد شفاني
الله وخشيت ان يثير ذلك استخراجه على الناس شرا لكذكر السحر
وتعلمه وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة ثم دفنت البير بضم
الدال وكسر الفاء مبنيا للمفعول وفي الطب من طريق سفيان بن عيينة عن
ابن جريج عن الزهري عن عروة قالت النبي صلى الله عليه وسلم البير حتى
استخرجه ثم قال فاستخرج قال فقلت الا نشرت فقال اما والله فقد شفاني
واكره ان اثير على احد من الناس شرا فامرت بها فدفنت وعند سوى العامة
عن النشرة وزيادة مقبولة لانها اثبت من بقية من رواة هذا الحديث لاسيما
وقد كرر استخراج السحر مرتين في روايته كما ترى وفيه من الوهم ما ذكر النشرة
وحمل جواب النبي صلى الله عليه وسلم عنها وفي رواية معمر عن هشام انه وجد
في الطلعة ثمانين شعرة فمثل النبي صلى الله عليه وسلم واذا فيه ابر مغروزة
واذا وتر فيه احدى عشر عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين وكلما قرأ آية
انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الم ثم يجد بعد هذا راحة ومطابقة
الحديث لما ترجم به من جهة ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك
واخرجه في الطب ايضا وكذا اخرجه النسائي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس اقتصر ابو ذر على قوله حدثنا اسماعيل واسقط ما بعده قال حدثني بالافراد
اخي عبد الحميد بن ابي اويس عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان
ابليس اراد اخوانه على قافية راس احدكم وخرصاده هو نام ثلاث
عقد يضرب كل عقدة مكانها اي في القافية قافيلا باب عليك ليل
طويل فارقد قال في المغرب يقال ضرب الشبكة على الطير القاها عليه

وعليك

وعليك اما خبر لقوله ليل ابي ليل طويل عليك او اغرا ابي عليك
بالنوم امامك ليل فالكلام جملتان والثانية ستأتي فعة كما لقليل
للاولى وقيل يضربه بحجب الحسن عن النائم حتى لا يستيقظ فان
استيقظ فذكر الله انحلت عقده واحدة من الثلاث فان
توضأ انحلت عقدة ثانية فان صلى فرضا او نفلا انحلت عقده
الثلاثة كلها فاذا نام متمكنا ثم استيقظ فصلى ولم يذكر ولم يتوضأ
انحلت الثلاثة لان الصلاة مستلزمة للوضوء والذكر فاصبح لما وفق
له من وظايف الطاعة التي تسرح به الى مقام الزلفى وترقيه الى
السعادة العظمى نشيطا قد خلصت من نفث الشيطان في عقد نفسه
الامارة طيب النفس والا بان ترك الثلاثة المذكورة اصبح خبيث
النفس كسلان ليقا اثر تنشيط الشيطان وظفرة به وهذا المذي
سبق في التهجد وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو ابن
محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان بن عبيد بن
عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر قال قال حدثنا جرير هو ابن
عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ذكر عند النبي
صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليلة
حتى اصبح وقد اخرج سعيد بن منصور هذا الحديث وفيه ان ابن مسعود
قال والله لقد بال في اذن صاحبكم ليلة يعني فصبح فيحتمل ان يفسر
به المبهم هنا قال عليه السلام ذاك رجل بال الشيطان حقيقة
او مجازا في اذنه بالتثنية او قال في اذنه بالافراد فان قلت
لم خص الاذن والعين انسب بالنوم اجاب الطيبي بانه اشارة الى
تعلل النوم اذ السامع موارد الانتباه بالاصوات وخص البول من بين
الاخبثين لانه اخبثهما لانه اسهل مدخلا في تخاليف الحروف والعروق
ونفوذه فيها فيورث الكسل في جميع الاعضاء وهذا الحديث مر في
التهجد ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال
حدثنا عمار هو ابن يحيى عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم
ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين رافع الغطفاني الاشجعي
مولاهم الكوفي عن كريب هو ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى
ابن عباس عن ابن عباس بن رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لو بتخفيف الميم اذا احدهم اذا اتى اهله زوجته
وهو كناية عن الجماع ولابي داود لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله
وعند الاسماعيلي من رواية روح ابن القاسم عن منصور لو ان احدكم اذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

جامع امرأته ذكرا لله وقال بالواو ليس فيه اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا من الولد فرزقا ولدا ذكرا
او انثى إبعده الشيطان بضم الراء المشددة وفتحها في بدنه اورد يته
واستبعد لانتفاء العصمة واجيب بان اختصاص من اختص بالعصمة
بطريق الوجوب لا بطريق الجواز ولم يفته بالكلية ولم يشاركه ابليس في
جامع امه كما روي عن مجاهد ان الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على
احليله فيجامع معه ورويه الطرطوشي في باب تحريم الفواحش باب
من اي شئ يكون الخنث بسنده الى ابن عباس قال المومنون اولاد الجن
قيل لابن عباس كيف ذاك قال ان الله عز وجل لما رسول صلى الله عليه وسلم فيما
ان يأتي الرجل امراته وهي حايض فاذا اتاها سبقه اليها الشيطان فجامعها
فالخنث وحديث الباب هذا سبق في الطهارة وياتي ان شاء الله تعالى في هذا
الباب وفي النكاح بعون الله تعالى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن
عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس اي طرفها الاعلى
من قرصها فدعوا الصلاة التي لا سبب لها حتى تبرز اي تظهر واذا غاب
حاجبها فدعوا الصلاة التي لا سبب لها حتى تغيب ولا تحينوا
بفتح الفوقية والحاء المهملة وتشديد التحتية واصله لا تتحينوا اتباين
حذفت احداها تخفيفا اي لا تقصدوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا
غروبها فتطلع بين قرني شيطان او الشيطان جانبي راسه
قال الحافظ بن حجر كالكرماني يقال انه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس
حتى اذا طلعت كانت بين جانبي راسه ليتم السجدة له اذا سجد عبدة
الشمس لها ولابي ذر عن الكشميهني الشياطين بالجمع وبرد الشيطان الكرة
المعرف قال عبدة بن سليمان لا ادري اجل ذلك قال هشام بالتكبير
او بالتعريف والحديث مضى في باب الصلاة بعد الفجر من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله
ابن عمرو المنقري البصري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال
حدثنا يونس بن عبيد العبدي البصري عن حميد بن هلال العدوي
ابي نصر البصري عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
ولابي ذر عن ابي سعيد ابي الخدري وضبب في الفرع على ابي هريرة
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سر بن احدكم شيئ
ادمي او غيره وهو يصلي فليجعله من الارض ما استطاع فان ابى فليجعله
فان ابى الا نجي فليمض فان ابى فليقاتله قيل المراد بالمقاتلة

قوة المنع من غير اذاة ينتهي الى الاعمال المنافية للصلاة اي يرده
باسهل ما يمكن به الرد اليه ان ينتهي الى المقاتلة حتى لو اتلف منه
شيئا في ذلك لا ضمان عليه وقيل المراد المقاتلة ابتداء لكن لا ينتهي
الى المقاتلة بالسلاح ولا يؤدي الى الهلاك اجماعا لانه يخالف لقاعدة
الاقبال على الصلاة للاشتغال بها والسكون اليها وكان محل الاجماع
في ذلك في الابتداء والا فاذا انتهى الامر اليه جاز ولا قود ولا دية
خلاف فاما هو شيطان اي معه شيطان او هو شيطان الانس
او اما حمله على ذلك الشيطان او انما فعل فعل الشيطان او المراد قرين
الانسان فيكون شيطانه هو الحامل له على ذلك وهذا الحديث سبق في
باب يرد المصلي من مر بين يديه من كتاب الصلاة وقال عثمان بن
الهيثم بالمثلثة بعد التحتية الساكنة موذن البصرة فيما وصله الاسماعيلي
والنسائي حدثنا عوف بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة فالا الاعرابي
عن محمد بن سيرين بن ابي عمرة الانصاري البصري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال وكلني بتشديد الكاف ولابي ذر وكلني بتخفيفها
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة الفطر من رمضان
فاتاني ات فجعل يحثو بالمهملة والمثلثة ياخذ بكلتيه من
الطعام اي التمر فاخذته بعني الاتي فقلت له لارفعنك اي لاذهبن
بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بتمامه كما سبق
في الوكالة فقال اي الاتي بعد اتيانه ثلاث مرات واحدة من الطعام
وقوله انه لا يعود في كل مرة دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها
قلت ما هن قال اذا اويت اي اتيت الى فراشك للنوم واخذت
مضجعك فاقرا اية الكرسي زاد في الوكالة الا اله الا هو الحي القيوم
حتى تختم الاية فانك لن تزال من الله حافظ ولابي ذر عليك
من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح بضم الراء والموحدة
ولابي ذر ولا يقربك بفتح الراء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لابي هريرة لما ذكر له ما قال ترصدك بتخفيف الدال فيما ذكره
من فضل اية الكرسي وهو لعمر ذاك شيطان بنا الشياطين
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه
لجده لشهرته واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير وسقط
لغير ابي ذر قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بلغني ان احدهم يوسوس في صدره فيقول

من خلق كذا من خلق كذا بالتكرار مرتين حتى يقول من خلق ربك
فاذا بلغه اي اذا بلغ قوله من خلق ربك فليستعذ بالله من
وسوسته بان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال تعالى
واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله والنكتة عن
الامر بالاستعاذة عند ذلك وليبادر الى قطعه بالاعراض عنه فانه
تندفع الوسوسة عنه لان الامر الطاري يغير اصل يدفع بغير
نظر في دليل اذ لا اصل له ينظر فيه قال الخطابي لو اذن صلى الله
عليه وسلم في محاجته لكان الجواب سهلا على كل موحد ولكان الجواب
ماخوذا من نحو من كلامه فان اول كلامه ينقض اخره لان جميع
المخلوقات من ملك وانس وجن وحيوان وجماد داخل تحت اسم
الخلق ولو فتح هذا الباب الذي ذكره للزم منه ان يقال ومن خلق
ذلك الشيء وعمدة القول في ذلك الى ما لا ينتهي والقول بما لا
ينتهى فاسد فسقط السؤال من اصله وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الايمان وابو داود في السنة والنسائي في اليوم والليلة وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد الزهري قال حدثني بالافراد ابن ابي انس نافع مولى التيميين
ان اباه مالك بن ابي عامر حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان
في رواية غير ابي ذر وابن عساكر شهر رمضان فتحت
ابواب الجنة حقيقة علامة للملائكة على دخول رمضان وتعظيم
حرمته او كناية عن تنزل الرحمة ولا يابى ذر ابواب السماء ولا
تضاد في ذلك لان ابواب السماء تصعد منها الى الجنة وغلقت
ابواب جهنم حقيقة او كناية عن تنزه انفس الصوام عن رجس
الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات
وسلسلت الشياطين مسترقوا السمع حقيقة لان رمضان كان
وقت النزول القرآن الى سماء الدنيا وكانت الحراسة قد وقعت
بالشهب كما قال تعالى وحفظا من كل شيطان ماردة فزيدوا التغليل
في رمضان مبالغة في الحفظ وقيل غير ذلك كما في كتاب الصوم وبه
قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا عمرو هو ابن دينار قال اخبرني بالافراد
سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس نعال فيه اختصار
حذف وذكر في العلم بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي

يزعم

يزعم ان موسى ليس بموسى بني اسرائيل انما هو موسى اخر فقال
كذب عدو الله حدثنا ابي بن كعب ابن قيس رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان موسى قال لفتاه فيما اخبرنا ونقله
قال قام موسى النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني اسرائيل فسئل
اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه
فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال
رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق
وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا
عند الصخرة وضعا رؤسهما وناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله
في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما
فلما اصبح قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا
اي الطعام الذي يوكل اول النهار قال ارايت اي اخبرت ما دهاني
اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت اي فقدته او نسيت
ذكره بما رايته وما انسانيه الا الشيطان اني اذكره بدل من الهاء
اذكره نسبة للشيطان هضما لنفسه ولم يجد موسى النصب حتى
جاوز المكان الذي امر به عز وجل به ولكشيء ينهي الذي امر الله
باسقط هنا قوله لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا وعرفه من ذلك
قوله وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره لا يخفى وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن عبد الله بن دينار
العدوي مولاهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق
فقال ها ان الفتنة هاهنا حرف تنبيه ان الفتنة هرفتان
الفتنة ههنا مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان سبب الطلوع
لقرن الشيطان مع ان الطلوع للشمس لكونه مقارنا لطلوعها
واراده عليه السلام ان منشا الفتنة من جهة المشرق وهذا من
اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فقد وقع ذلك كما اخبر وبه قال
حدثنا يحيى بن جعفر ابو زكريا البخاري البيكندي قال حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري هو من شيوخ المولف روى عنه هنا
بالواسطة قال حدثنا بالجمع وضمير عليها بالفتح ولابي ذر حدثني
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد عطاء
هو ابن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا استجنح الليل بسين مهملة ساكنة فجيم مفتوحة فنون
فجيم ساكنة فنون مفتوحة فحاء مهملة اي اقبل ظلامه حين تغيب

الشمس وسقط لفظ الليل لغير ابي ذر وكان صفة الليل بضم الجيم
وكسرها وسكون النون اي طايفة منه وكان تامة اي حصل ولابي
ذر عن الكشميهني او قال حين الليل فكفوا صبيانكم اي ضموهم
واستوفوهم من الانتشار ذلك الوقت فان الشياطين تنتشر حينيذ
لان حركتهم في الليل اكثر منها لهم في النهار لان الظلام اجمع للقوي
الشيطانية وعند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذا
خيف على الصبيان من ايذايهم فاذا ذهب ساعة من العشاء ايما اذا
ذهب بعض الظلمة لامتدادها بالنسبة للهيئة المضمومة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فخلوهم بالخاء المعجمة المفتوحة وضمها في اليونينية
واغلق بابك بقطع الهمزة والافراد خطاب لمفرد والمراد به
كل احد ضوعام بحسب المعني واذكر اسم الله عليه واطفئ بالهمز
مصباحك بقطع الهمزة امرا من الاطفاء خوفا من الفويسقة ان
تحرق الفتيلة فتحرق البيت وفي سنن ابي داود من حديث ابن عباس
جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها والقتها بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت
منها موضع درهم والمصباح عام يشمل السراج وغيره مع القنديل
المعلق ان امن منها فلا باس لانتفاء العلة واذكر اسم الله عليه
واوكء سقاءك بكسر الهمزة والمد اي اشده مع فريضك بخيط او غيره
واذكر اسم الله عليه وخمر بالخاء المعجمة المفتوحة والميم المشددة المكسورة
والراء فاللام انك صيانة من الشياطين لانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء
ولا يفتح بابا ولا يوذي صبيا وحي تغطية الاناء ايضا من الحشرات
وغيرها ومن الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة او ورد انه لا يمر بانا
ليس عليه غطاء وسب ليس عليه وكا الانزل فيه ومن الذيب والاعاجم
تتعون ذلك في كانون الاول واذكر اسم الله عليه ولو تعرض
بقضيب الراء وتكسر عليه على الانا شيا عودا او نحوه تجعله عليه عرضا
بخلاف الطول لان التقدير على ما تغطيه به والا فهي كلها للارشاد
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاشربة بقوله اسلم وابو داود واخرجه
النسائي في اليوم والليلة حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني محمود بن
غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية المروزي وسقط لابي
ذر ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن علي بن حسين
بضم العين ابن علي بن ابي طالب عن صفية ابنة حيي ولابي ذر بنت حيي
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا في مسجد فاتيته

ازوره

شبكة الألوكة www.alukah.net

عبد العزيز فيما حكاه السهيلي ان رجلا سال ربه ان يريه موضع
الشيطان فراي جحرا يعود داخله من خارجه والشيطان في صورة
ضفدع عند نقص كتفه حذ اقلبه له خرطوم كخرطوم البعوضة
وقد ادخله الي قلبه يوسوس فاذا ذكر الله العبد خنس ومن
انس مرفوعا ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن ادم فان ذكر
الله خنس وان نسي التقم قلبه رواه ابن ابي الدنيا وابي خشيت
ان يقذف الشيطان في قلوبكم سوا او قال شيا فتهلكا فان
الظن السوء بالانبيا كفر اعاذ الله من ذلك ومن ساير المهالك
بمنه وكرمه وهذا الحديث تقدم في الاعتكاف وبه قال حدثنا
عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي
حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش
سليمان بن مهران عن عدي بن ثابت الانصاري الكوفي عن
سليمان بن صرد بضم السين مصغرا وصرد بضم الصاد المهملة وبعد
الرا المفتوحة دال مهملة الخزاعي رضي الله عنه انه قال كنت جالسا
مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان قال الحافظ ابن حجر لم اعرف
اسما هما يستبان يتسابان فاحدهما احمر وجهه وانتفخت اوداجه
من شدة الغضب هو والوداج عرق في الذبح من الحلق وعبر بالجمع
على حد قوله ازج الحواجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني
لاعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله
من الشيطان لم يقل الرجيم ذهب عنه ما يجد لان الغضب من نزغات
الشيطان فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذ
بالله من الشيطان في سنن ابي داود ان الذي قال له ذلك
معاذ بن جبل فقال وهل بي جنون ظن انه لا يستعيذ من الشيطان
الا من به جنون لم يعلم ان الغضب نوع من من الشيطان ولذا اخرج
به عن صورته وغيرت له اعضاء دماله لتقطيع توبه وكساءه
وعند ابي داود من حديث عطية السعدي رفعه ان الغضب
من الشيطان وقال النووي هذا كلام من لم يعقه في دين
الله ولم يتهذب باثار الشريعة المطهرة ولعله كان من الشافعيين
او من حفاة الاعراب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب
وكذا مسلم وابو داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه
قال حدثنا مسلمة بن القاسم قال حدثنا منصور هو ابن
المعتمر عن سالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
رافع الاشجعي مولاهم الكوفي التابعي عن كريب بضم الكاف

وفتح الراء آخره موحدة مصغرا مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا
اتى اهله زوجته وهو كناية عن الجماع قال حنبني الشيطان
بالزاء وجنبني وفي طريق موسى بن اسماعيل عن همام عن منصور
السابقة قريبا في هذا الباب وطريق علي بن الديني عن جرير عن
منصور في باب التسمية على كل حال وعند الوضاح من الطهارة قال بسم الله
اللهم جنبنا الشيطان لكنه واو وقيل قال في هذا الباب وجنب الشيطان
ما رزقتنا بالازاد ايضا والمراد الولد واذا كان اللفظ اعم فان كان
بينهما ولد في الطهارة فقضي بينهما ولد لم يضره الشيطان قال القاضي
عياض لم يجد احد مما العموم في جميع الضرر والاغواء والوسوسة قال
شعبة بن الحجاج وحدثنا الاعمش سليمان عن سالم هو ابن ابي الجعد
عن كريب عن ابن عباس مثله وفايدة ذكر هذا الاعلام بان لشعبة
فيه شيخين وبه قال حدثنا ثمود هو ابن غيلان المروزي قال حدثنا
شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى
ابن سوار الفزاري المروزي عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف
التحتية الجمحي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه صلى صلاة فقال اي بعد ان فرغ من الصلاة
ان الشيطان عرض لي فشد علي يقطع الصلاة على يحتمل ان
يكون قطعها بمروره بين يديه والبه ذهب الامام احمد في رواية عنه
لان النبي صلى الله عليه وسلم حكم بقطع الصلاة من مرور الكلب الاسود
فقيل ما بال الاحمر من الابيض من الاسود فقال الكلب الاسود شيطان
الكلاب والجن تتصور ون بصور شتى ويحتمل ان يكون قطعها بان
صيرته من القصر بما افعال يحتاج الى رفعها بافعال تكون منافية
للصلاة فيقطعها بتلك الافعال وفي باب الاسير او الغريم بربط في
المسجد من كتاب الصلاة من طريق روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن
محمد بن زياد انا عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها
ليقطع علي الصلاة فامكنني الله منه فذكره اي الحديث بتمامه
وهو واردت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا
وتنظروا اليه فذكرت قول اخي سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي وفيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم كان يقدر
على ذلك الا انه ترك رعاية لسليمان وبه قال حدثنا محمد بن رشيد
ابن داود بالقاف ابو عبد الله الزيادي قال حدثنا الاوزاعي
ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلاة ادبر
وله فراط زاد في باب اذا لم يسمع ثلاث اقبل حتى لا يسمع الاذان
فاذا قضى الاذان اقبل الشيطان فاذا ثوب بها اقبل حتى يخطر
امر الشيطان فاذا قضى التثويب اقبل الشيطان حتى يخطر بين
المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل
الرجل لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد سجدتين
وهو جالس وفي رواية اذا ثوب بالصلاة ادبر الشيطان له ضراط
حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى التأذين اقبل حتى اذا ثوب بها
ادبر حتى لا يسمع التثويب فاذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر
بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى
يظل الرجل لا يدري كم صلى فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد
سجدتين وهو جالس وفي رواية اذا نودي بالصلاة ادبر الشيطان
وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى النداء اقبل فاذا ثوب
بالصلاة ادبر فاذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء
ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري
احدكم كم صلى فاذا لم يدر احدكم ثلاثا او اربعا فاذا لم يدر ثلاثا او اربعا
او خمسا فليسجد سجدتين وهو جالس وفي رواية اذا سمع
الصوت اي الاذان اقبل فاذا قضى النداء اقبل فاذا ثوب بالصلاة
ادبر فاذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه
يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري احدكم

الملك من الشيطان لانه ينشأ من الاستلاء وثقل النفس وكدورة
الحواس وتوزع الغفلة والكسل وسوء الهضم وذلك كله بواسطة
الشيطان لانه هو الذي يزين للنفس شهواتها فلذا اضيف اليه
فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع قال في الفتح اي ياخذ
في اسباب رده وليس المراد انه يملك رده لان الذي وقع لا يرد
حقيقة وقيل المعنى اذا اراد ان يتثاءب وقال الكرماني اي ليكظم وليضع
يده على فمه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخول
فمه فان احدا اذا قال ها مقصورا من غير همز حكاية صوت المتثاءب
ضحك الشيطان فرحا به بذلك وخرج ابن ابي شيبة والبخاري
في التاريخ من مرسل يزيد بن الاصم ما تثاءب النبي صلى الله عليه وسلم
قط وعند الخطابي من طريق سلمة بن عبد الملك بن مروان
ما تثاءب بنو قطوبه قال حدثنا زكريا بن يحيى ابو السكين
الطائي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون فصاروا بحيث ابى عباد الله
يريد المسلمين اخراكم اي احضروا الذين تدورون بكم من بين منهزم او مقتول
واراده عليه اللعنة تغليط ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت
اولاهم على اخراهم فاقتتلوا هم طائفتين انهم من المشركين فاجتلدت
بالجيم فاقتتلت في واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان
بتصغير اليم من غير ياء بعد النون يقتله المسلمون يظنونه من
المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه فوقع
لفظ الجلالة اي من عباد الله لغير ابي ذر كما في الفرع واصله وابوه
ما احتجزا بالمد الكتمة والقوفية والجيم المفتوحتين والزاي
المضوية ما انفصلوا عنه حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله
لكم عذرهم لكونهم قتلوه ولهم يظنونه من الكافرين قال عروة
ابن الزبير فما زالت في حذيفة منه بقية خير دعا واستغفر
لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند ابن اسحاق فقال
حذيفة فتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه وصدقوا فقال حذيفة
يغفر الله لكم فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يديه فتصدق
حذيفة بدمه على المسلمين فزاده ذلك عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيرا وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والرباويه
قال حدثنا الهيثم بن الوليد بفتح الراء وكسر الواو وحدة ابن سليم
ابو علي الكوفي البوراني قال حدثنا ابو الاحوص سلام بن

سليم

سليم الكوفي عن اسد بضمتين بعجة فعين مهملة فطلحة عن ابيه سليم
بضم السين وفتح اللام ابن اسعد الحارثي الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع الكوفي انه قال قالت عائشة رضي الله عنها
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل براسه يمينا
وشمالا في الصلاة فقال هو اختلاس يختطف بسرعة يختلسه
الشيطان من صلاة احدكم لان الالتفات لما كان فيه ذهاب
الخضوع استعير له ذهابه اختلاس الشيطان فصوير القبح ذلك
بالمختلس لان المصلي مستغرق في مناجاة مولاه وهو مقبل
عليه والشيطان مراصد له منتظر لفوات ذلك فاذا التفت
المصلي اغتنم الشيطان الفرصة فيختلسها منه وقد مر هذا
الحديث في باب الالتفات من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي قال حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي
كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قتادة الحرث
ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البخاري حديث بالافراد ولابي ذر وحدثني سليمان بن
عبد الرحمن المروزي بن ابنه سترجيل الدمشقي قال حدثنا الوليد
ابن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني بالافراد ايضا
عبد الله بن ابي قتادة صرح بتحديث ابي قتادة ليحيى عن
ابيه قتادة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الصالحة من الله الصالحة صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة
تسمى بالحلم ومخصصة والصلاح لها باعتبار صورتها او باعتبار
تعبيرها والى بضم الحاء المهملة واللام وهو الرؤيا الغير الصالحة
من الشيطان لانه هو الذي يريها للانسان ليحزنه ويسوؤه ظنه
برؤيته فاذا حلم احدكم بفتح الحاء واللام حلما بضم الحاء وسكون اللام
في موضع نصب صفة لحلما فليبصق عن يساره طردا للشيطان
ويتعوذ بالله من شرها اي الرؤيا السيئة فانها لا تضره وهذا
الحديث اخرجه ايضا في التعبير والنسائي في اليوم والليلة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي
بكر اي ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ابن المغيرة القرشي
المخزومي المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
في يوم مائة مرة كانت ولابي ذر عن الكشميهني كان ابي القول
المذكور له عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق عبد بكسر فسكون
السين وفي اليونينية بفتحها وكتب له مائة حسنة وحيث
عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان بكسر الحاء المهملة
اي حصنا نصب على الظرفية ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل
مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك قال القاضي عياض وذكر هذا القيد
من الماية دليل على انتفاء غاية للثواب المذكور واما قوله الا احد عمل
اكثر من ذلك فيحتمل ان يراد الزيادة على هذا العدد فيكون قائلا
ان الفضل بحسبه ليلا يظن انتفاء من الحدود التي نهى عن اعتدائها
وانه لا فضل في الزيادة عليها كما في ركعات السنن المحدودة واعداد
الطهارة ويحتمل ان يراد بالزيادة من غير هذا الجنس من الذكر وغيره
اي الا ان تريد احد عملا اكثر من الاعمال الصالحة وظاهر اطلاق الحديث يقتضي
ان الاجر يحصل له قال هذا التهليل في اليوم متواليا او مفرقا في مجلس
او مجالس في اول النهار او في اخره لكن الافضل ان ياتي به متواليا في
اول النهار ليكون له حرزا في جميع نهاره وكذا في اول الليل ليكون له حرزا
في جميع ليله وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات وكذا مسلم والترمذي
وابن ماجة في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عم ابيه هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد
الحميد بن عبد الرحمن بن زيد الحدثاني ابو عمر والمدني الكبير بن
سعد بن ابي وقاص الزهري ابا القاسم المدني نزيل الكوفة اخبره
انا اباه سعد بن ابي وقاص الزهري ابا القاسم المدني نزيل الكوفة
مالك بن وهيب احد العشرة رضي الله عنه قال استاذن عمر رضي الله
عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده سبعة من قريش
هن من ازواجه بكسر عليه الصلاة والسلام ويستدرنه من النفقة
حال كونهن عالية اصواتهن زاد في المناقب على صوته ولعله كان
قبل تحريم رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن فلما استاذن
عمر في الدخول فمن حال كونهن يبتدرن الحجاب اي يتسارعن
اليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي في الحجاب فاذن له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يدخل فدخل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

يضحك

يضحك جملة حالية قال اضحك الله سنك يا رسول الله يريد
لازم الضحك وهو السرور قال صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلا
اللاتي بالمثناة الفوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بالهمز بدل الفوقية كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن الحجاب هيبة منك قال عمر فانت يا رسول الله كنت احق
ان يهبن بفتح الهاء من الهيبة ثم قال عمر رضي الله عنه لهن اي
عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الهاء فيهما كالسابقة قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله
صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء فيهما كالسابقة افظ واغلظ بالمعجمتين
بصيغة افعل التفضيل من الفظاظة والغلظة وهو يقتضي الشركة
في اصل الفعل ويعارضه قوله فيما يلي ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك فانه يقتضي انه ليس فظا ولا غليظا وفي حديث
صفته في التوراة مما اخرجه البيهقي وغيره عن كعب ليس بفظ
ولا غليظ واجاب الزركشي بان افعل التفضيل قد تجيء لا للشركة
في اصل الفعل كقولهم العسل احلى من الخل قال في الصابيح وهو كلام
افتائي لا تحرير فيه وحرره ان لافعل حالات احدها وهي الاصلية ان
يدل على ثلاثة امور احدها اضافة من هو له بالحدث الذي اشتق
منه وثانيها المعنى كان وصفا والثاني مشاركة صحوبة له في تلك الصفة
والثالث تمييز موصوفه على صحوبه بها وبكل من هذين المعنيين
فارق غيره من الصفات الحالة الثانية ان يبقى على معانيه الثلاثة
ولكن يخلع منه قيد المعنى الثاني ويخلعه قيدا اخر وذلك ان
المعنى الثاني وهو الاشتراك كان مقيدا بتلك الصفة التي هي
المعنى الاول فيصير مقيدا بالزيادة التي هي المعنى الثالث
الا ترى ان المعنى في قولهم العسل احلى من الخل ان للعسل حلاوة
وان تلك الحلاوة ذات زيادة وان زيادة حلاوة العسل اكثر
من زيادة حموضة الخل قاله ابن هشام في حاشية التسهيل وهو
بعيد جدا الحالة الثالثة ان يخلع منه المعنى الثاني وهو المشاركة
وقيد المعنى الثالث وهو كون الزيادة على صاحبه فتلوين
للدلالة على الاتصاف بالحدث وعلى زيادة مخلعة لا مقيدة وذلك
نحو قولك يوسف احسن اخوته انتهى وهاصله ان الافظ هنا محض
الافظ قال في الفتح وفيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لحمل
افعل على بابه والجواب ان الذي في الاية يقتضي نفي وجود ذلك
له صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث بل مجرد وجود الصفة له

ولو كنت

في بعض الاحوال وهو عند انكار المنكر مثلا فقد اراد الله تعالى
بالاغلاظ على الكافرين والمنافقين في قوله تعالى واغلظ عليهم
فالنفي بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكافرين والمنافقين
او النفي محمول على طبعه الكريم الذي جبل عليه والامر محمول على
المعالجة وكان عرسيا لفا في الزهر عن المكروهات مطلقا وفي طلب
الحمد وبات كلها قلا اذا فاتت السوءة له ذلك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا
فجا بل مفتوحة فجيم مشددة طريقا واسما المسلك في غير جبل
قال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وان الشيطان يهرب
اذا راه وقال القاضي يحتمل ان يكون على سبيل ضرب المثل وانهم فارق
سبيل الشيطان وسلك طريقا بعيدا فكما يجتنب الشيطان
وسقط لابي ذر والذي نفسي بيده وهذا الحديث اخرجه ايضا
في فضل عمر ومسلم في الفضائل والنسائي في المناقب واليوم والليلة
وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام
القرشي الاسدي الزبيري قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي عبد العزيز وابو ابي حازم سلمة بن دينار
عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابراهيم
ابن الحرث التيمي القرشي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان
التيمي القرشي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابن حابس اسمه
عمير وسماه الله قال اذا استيقظ احدكم من منامه
سقط لابي ذر عن الكشميهني اراه احدكم فتوضأ فليستنثر ثلاثا
بان يخرج ما في انفه من اذى بنفسه بعد الاستنشاق لما فيه من تنقية
مجرى النفس الذي به تلاوة القرآن وباقي الرباعية تجري مجاري
الحروف فان الشيطان يبيت على خيشومه حقيقة لان الانف
احد المنافذ التي يتوصل منها الى القلب لاسيما وليس من شأن الجسم
ما ليس عليه غلق سواه وسوى الاذنين وقد هما في الثاوب
الامر بكظمه من اجل دخول الشيطان حينئذ في الفم ويحتمل ان يكون
على الاستعارة فانه ينعقد من العناء ورطوبة الحياشيم قدر
موافق الشيطان قاله القاضي عياض وقال التوربشتي والبيضاوي
الخيشوم هو اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي
هو موضع الحس المشترك ومستقر الخيال فاذا نام يجتمع فيه الاخلاط
ويتبين عليه المخاط ويكل الحس وتشوش الفكر فيرجع اضغاث

احلام

احلام فاذا قام من نومه وتركه الخيشوم بحاله استرخى المفصل
والكلال واستمر عليه النظر الصحيح وعمر الخضوع والقيام
بحاحقوق الصلاة وادبها ثم قال التوربشتي ما ذكر هو من
طريق الاحتمال وحق الادب دون الكلمات النبوية التي هي
خزائن الاسرار الربوبية ومعادن الحكم الالهية ان لا نتكلم في هذا
الحديث واخواته بشيء قال الله تعالى خصص رسول صلى الله عليه
وسلم بزايد المعاني وكاشفه عن حقايق الاشياء ما يقصر عن
بيانه باع الفهم ويكل عن ادراكه بصر العقل انتهى وظاهر الحديث
يقتضي ان يحصل هذا الكل نائم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم
يحترز من الشيطان بتلي من الذكر كما في حديث اية الكرسي ولا يقربك
شيطان وسقط قوله ببيته وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي
في الطهارة باب ذكر وجود الجن وذكر
ثوابهم على الطاعة وذكر عقابهم على المعاصي وقد دل على
وجودهم نصوص الكتاب والسنة مع اجماع كافة العلماء في عصر الصحابة
والتابعين عليه وتواتر نقله عن الانبياء صلوات الله وسلامه
عليهم تواترا ظاهرا يعلمه الخاص والعام فلا عبرة بانكار الفلاسفة
والباطنية وغيرهم ذلك وفي المبتدا لاسحاق بن منصور القرشي عن
عبد الله بن عمرو بن العاص قال خلق الله تعالى الجن قبل ادم بالفي
سنة وفي ربيع الابرار للزمخشري عن ابي هريرة مرفوعا ان الله
خلق الخلق اربعة اصناف الملايكة والشياطين والجن والانس ثم
جعل هؤلاء الثلاثة عشرة اجزاء فسبعة سهم الشياطين وواحد الجن
والانس قال صاحبه الكامل المرجاني فعلى هذا يكون نسبة الانس من
الخلق لنسبة الواحد من الالف ونسبة من الخلق كنسبة التسعة من الالف
ونسبة الشياطين من الخلق لنسبة التسعين من الالف ونسبة الملايكة
من الخلق لنسبة التسعمائة من الالف وقد ثبت في القرآن والسنة
اصل الجن النار وكان اصل الانس الطين فان قلت اذا ثبت
انهم من النار فكيف تحرقهم الشهب عند استراقهم السمع والنار لا تحرق
النار اجيب بانه ليس المراد ان الجني نار حقيقة وان كان اصله منها
كما ان الادمي ليس طينا وان كان اصله منه وفي حديث عرض الشيطان
له في صلاته انه خنقه حتى وجد برد ريقه على يده ولو كانت
ذاته نارا محرقة لما كان له ريق بارد بل ولا ريق اصلا وقد اختلف
في صفتهم فقال ابو يعلى بن الفراء اجسام مولفة واشخاص
مولفة يجوز ان يكون رقيقة وان تكون كثيفة اذ لا يمكن معرفتها

شبكة الألوكة www.alukah.net

على اليقين الا بالمشاهدة او باخبار الله تعالى او رسوله صلى الله
عليه وسلم وكل معقود وقول المعتزلة اتاهم اجسام رقيقة ولقيتهم
لا يلزم مردود فان الرقة ليست مانعة عن الرؤية وجوز انها
تخفى عن رويتنا بعض الاجسام الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا
ادراكها وقد روى ابن اسحاق في المبتدا عن عكرمة عن ابن
عباس لما خلق الله سويا بالجن وهو الذي خلق من مارج
من نار قال تبارك وتعالى ممن قال انمي ان نزيد ولا نزيد
وان نغيب في الثرى وان يصير كهلنا شابا قال فاعطى ذلك
فهم يرون ولا يرون واذا ماتوا غيبوا في الثرى ولا يموت
كهلهم الا حتى تعود شابا يعني مثل الصبي يربى اذا اراد الله
ان يخلق آدم تعالى في عيون الجن ادراكا يرون به الانس
ولا يرونهم الانس لانه تعالى لم يخلق لهم ذلك الادراك قال تعالى
انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وهو تناول اوقات الاستقبال
من غير تخصيص قال ابن عباس في كتاب الزيادة في طلب
الشهادة فيما نقله عنه في الاكمال ومن ترد شهادته ولا تسمع له عدالة
من يزعم ان ابليس الجن عيانا ويدعي ان له منهم اخوانا ثم روى بسنده
الى مسلمة قال سمعت الشافعي يقول من زعم ان يرى الجن ابطلنا
شهادته لقوله تعالى في كتابه الكريم انه يراكم هو وقبيله من حيث
لا ترونهم وعن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم من اهل العدالة
انه يرى الجن ابطلت شهادته لان الله تعالى يقول انه يراكم الاية
الا ان يكون نبيا قال في الفتح وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم
على صورهم التي خلقوا عليها واما من زعم انه يراهم بعد ان يتطوروا
على صورة شتى من الحيوان فلا وقد تواترت الاخبار بتطورهم
في صور شتى فتتصور وفي صور بني ادم كما في الشيطان قرينا في صورة
سراقة بن مالك بن جعشم لما اراد الخروج الى بدر وقال لا غالب لكم
اليوم من الناس واني جاركم وفي صورة شيخ نجدي لما اجتمعوا بدار
الندوة وفي صورة الحيات ففي الترمذي عن ابي سعيد الخدري رفعه
مرفوعا ان بالمدينة نفرا من الجن فاذا رايتم من هذه العوامر شيئا فاذنوه
ثلاثا فان بدا لكم فاقتلوه وفي صورة الكلاب واختلف في ذلك فقيل
هو تخييل فقط ولا قدرة لهم على تغيير خلقهم والانتقال في صور
وانما يجوز ان يعلمهم الله كلمات وضربا من ضروب الافعال اذا فعلوها
بها وفعلوها تفعل الله تعالى من صورة الى صورة فيقال انهم
قادرون على التصوير والتخييل بمعنى انهم قادرون على قولك

اذا قالوه تفعل الله من صورة الى صورة اخرى واما بتصوير
انفسهم فذلك محال لان استكمال الصورة التي اخرجوا انما يكون
بتخصيص البنية وتوزيع الاجزاء واذا انقضت بطلت الحيوة
واستحال وقوع الفعل بالجملة وكذا القول في شكل الملائكة
وقد روى ابن ابي الدنيا في مكايد الشيطان وابن ابي حاتم
ابن حجر باسناد صحيح ان الغيلان ذكروا عند عمر فقال ان احدا
لا يستطيع ان يتغير عن صورته التي خلقه الله تعالى عليها ولكن
لهم سحرة فسحروكم فاذا رايتم ذلك فاذنوا وفي حديث عبد الله
ابن عبيد بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الغيلان قال هم سحرة الجن ورواه ابراهيم بن هراسة عن جرير
ابن حازم عن عبد الله عن عبيد عن جابر وصله ورواه الطبراني
باسناد حسن عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال الجن ثلاثة اصناف صنف لهم اجنحة يطيرون
في الهوى وصنف حيات وصنف كلبون ويطعنون ورواه الحاكم
وقال صحيح الاسناد وفي حديث ابي الدرداء مرفوعا خلق الله
الجن ثلاثة اصناف صنف حيات وعقارب وصنف خشاش
الارض وصنف كالريح في الهوى وصنف كبني ادم عليهم الحساب
والعقاب وخلق الله بني ادم اصناف صنف كالبهائم قال الله
تعالى ان هم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا وصنف اجسادهم اجساد
بني ادم وارواحهم ارواح الشياطين وصنف في ظل الله يوم لا ظل الا
ظله قاله ابن حبان رواه يزيد بن سفيان الرهاوي عن ابن المنيب
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي الدرداء ويزيد بن سفيان
ضعفه يحيى واحد وابن المديني واختلف في الجن هل ياكلون
ويشربون والصحيح الذي عليه الجمهور انهم ياكلون ويشربون ويدل
لذلك الاحاديث الصحيحة والموضوعات الصريحة منها حديث اسية
ابن يحيى عند ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
ورجلا ياكل ولم يسم حتى اذا لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى
فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه وفي الصحيحين
ان الجن سالوه صلى الله عليه وسلم الزاد فقال كل عظم ذكر اسم الله
عليه يقع في يد احدكم اوفر ما يكون لحما وكل بعر علف لدوابكم وفي
البخاري ان الروث والعظم طعام الجن وفي ابي داود كل عظم اذكر
اسم الله عليه فالاول محمول على الجن المومنين والثاني في حق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشياطين وفي هذا رد على من زعم ان الجن لا تاكل ولا تشرب ويرد قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله على المجاز اي اكل يجذبه الشيطان ويزينه ويدعو اليه قال ابن عبد البر وهذا ليس بشيء ولا يحمل شيء من الكلام على المجاز اذا امكن فيه الحقيقة بوجه ما واما قول بعضهم اكل الجن صحيح ولكنه تشمم واستراح لا نضج ولا بلع واما المضغ والبلع لذوي الجثث فلا دليل عليه وكونهم اجسادا رقيقة لا يمنع ان يكونوا ممن ياكل ويشرب وبالجملة قالما يقول ان الجن لا تاكل ولا تشرب ان اراد واحد منهم فباطل لمصادمته الاحاديث الصحيحة واذا اراد واستثناءه محتجا لكن العمومات تقتضي ان الكل ياكلون ويشربون وقوله الله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان يدل على انه ياتي من الجن الملك وهو الاقتضاض الذي يكون معه قرصة من الزج او المس بالجامعة وكذا قوله تعالى افتتخذونه وذريته اولياء من دوني فانه يدل على انهم يتناكحون لاجل الذرية وترقبهم لامتناع موالاتهم اذا كان ما يلد ونه رفيقا لا نرجو انا قد نرجعه من الحيوان مالا يتبين للطائفة الاباتناسل ولا يمنع ذلك من الموالاة وغالب ما توجد الجن في مواضع النجاسات كالحمامات والحشوش والمزابل وليتربن اهل الصلاة والبدع المظهرين للزهد والعبادة على غير الوجه الشرعي يأوون الى مواضع الشياطين المنهي عن الصلاة فيها يقع لهم بعض مخالفاة لان الشياطين تنزل عليهم فيها وتخاطبهم ببعض الامر كما تخاطب الكهان وكما كانت قد خلت في الاصنام وتكلمها بدينها واختلف هل هم مكلفون فذهب الحشوية الى انهم مضطرون الى افعالهم وليسوا مكلفون والذي عليه الجمهور انهم مكلفون يخاطبون متابون على الطاعات معاقبون على المعاصي لقوله عز وجل يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم في موضع رفع صفة لرسل يقصون عليكم اياتي الى قوله عما يعملون وسقط لابي ذر الى قوله عما يعملون وقال الاية ويحتمل ان يكون يقصون صفة لرسل وان يكون في موضع نصب على الحال وصاحبها رسل وان كان نكرة لتخصيصه بالوصف او الضمير المستتر في منكم وزعم الفراء ان في الاية حذف مضاف اي الم ياتكم رسل من احدكم يعني من جنس الانس كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج جان من الملح فالتقدير يخرج من احدهما واما احتاج الى ذلك لان الرسل عنده مختصة بالانس يعني انه يعتقد ان الله ما ارسل للجن رسولا منهم بل انما ارسل اليهم الانس ولم يرسل الى الجن الا بواسطة رسالة الانس كقوله تعالى ولوا الى قومهم منذرين وعلى هذا فلا يحتاج الى تقدير

مضاف واذ قلنا ان رسل الجن من الانس لانه يطلق عليهم رسل مجازا لكونهم رسلا بواسطة رسالة الانس والاجماع على ان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الثقلين الجن والانس وشذ قوم منهم الضحاك وقالوا بعث الى كل من الثقلين رسل منهم واذا الله تعالى ارسل الى الجن رسولا منهم اسمه يوسف قال ابن جرير واما الذين قالوا يقول الضحاك فانهم قالوا ان الله تعالى اخبر ان من الجن رسلا ارسلوا اليهم ولو جاز ان يكون خبره عن رسل الجن بمعنى انهم رسل الانس جاز ان يكون خبره عن رسل الانس بمعنى انهم رسل الجن قالوا وفي فساد هذا المعنى ما يدل على ان الخبر جميعا بمعنى الخبر عنهم انهم رسل الله تعالى لان الله ذلك هو المعروف بالخطاب دون غيره قال في الاكمال ويدل لما قاله الضحاك حديث ابن عباس عند الحاكم قال وان من الارض مثلهن قال سبع ارضين في كل ارض بحر كبحركم وادم كادمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسكم قال الذهبي اسناده حسن وله شاهد عند الحاكم ايضا عن ابن عباس قال في قوله سبع سموات ومن الارض مثلهن قال في كل ارض نحو ابراهيم صلى الله عليه وسلم قال الذهبي حديث على شرط الشيخين رجاله ايمة واذا تقرر انهم مكلفون بالتوحيد واركان الاسلام وما ملحق بذلك من الفروع فاختلف فيما ثبت من انهي عن الروث والعظم وانهما زاد الجن واختلف هل يثابون على الطاعات فروى ابن ابي الدنيا عن ليث بن ابي سليم قال ثواب الجن ان يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا وروي عنه ابو حنيفة نحوه وذهب الجمهور وهو مذهب الاية الثلاثة انهم يثابون على الطاعة وعن مالك انه استدل بقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان على انهم ان عليهم العقاب ولهم الثواب ثم قال فباي الاء ربكما تكذبان والخطاب للانس والجن فاذا ثبت ان فيهم مومنين والمومن من شانه ان يخاف مقام ربه ثبت المطلوب وهل يدخلون الجنة كالانس والجمهور على انهم يدخلونها ولا ياكلون فيها ولا يشربون بل يلهمون التسبيح والتقديس وعطاء الخال الدبيري عن مجاهد واستقربه وقال الحرث المحاسبي نراهم فيها ولا يرونا كما نحن في الدنيا وقيل لا يدخلونها بل يكونون في ربضها وهذا ما نور عن مالك وابن ابي ذئب واحمد وقيل انهم على الاعراف وتوقف بعضهم في الجواب عن هذا انتهى في قوله تعالى ممن يومن منكم بالله فلا يخاف بخسا ولا رهقا اي نقصا قاله يحيى الفراء والمراد النقص في الجزاء وفي الاية دليل على ثبوت انهم مكلفون قال

ولابي الوقت قال مجاهد ومما وصله الفريابي في قوله تعالى
وجعلوا بينه سبحانه وتعالى وبين الجنة نسبا قال هم كفار
قريش قالوا الملئكة بنات الله وامهاتهن ولابي ذر والاصيلي
والاولى ان يجعله بنات سروات الجن بنجعلات اي سادات فهم
قال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم اي قائل هذا القول وهو
الكفار لمحضرون اي سيحضرون للحساب وسمى الملائكة جنة لاجتنانهم
عن الابصار جند محضرون في سورة يس اي عند الحساب ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يحضر بالافراد فالصواب الاول وهو لفظ
القرآن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن مالك الامام
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
الانصاري عن ابيه عبد الله انه اخبره انا ابا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال له ابي لعبد الله اني اراك تحب الغنم وتحب
البادية فاصحر اليها لاعارة فيها لاجل اصلاح الغنم بالرعي وهو
من الفعال يلون فيها فاذا كنت في ابي بين غنمك في غير بادية اوفيها
او في بادتك من غير غنم اومعها او هو شك من الراوي فاذنت
بالصلاة اي اعلمت بوقتها فارفع صوتك بالنداء بالاذان فانه
لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء من
حيوان او جماد بان يخلق الله له ادراكا الا شهد له يوم القيامة
يشهد بالفضل وعلو الدرجة قال ابو سعيد الخدري سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسبق هذا الحديث في باب رفع الصوت بالنداء
من كتاب الاذان والمراد منه هنا قوله فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن الا شهد له اذا اراد بهم انه الجن يحشر يوم القيامة . . .

باب قوله عز وجل وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
واذ صرفنا اليك نفرا دون العشرة والجمع انفار من الجن الى قوله جل وعلا
اولئك في ضلال مبين اي حيث امر صوا عن اجابة من هذا شانه
مصرفا اي معدولا قال ابو عبيدة وزاده قوله تعالى ولم يجدوا عنها مصرفا
صرفنا في قوله تعالى واذ صرفنا اليك نفرا قال المؤلف اي وجعلنا وكان
ذلك حين انصرف صلى الله عليه وسلم راجعا من الطايف الى مكة حين
يئس من خيف وعن ابن عباس ان الجن كانوا سبعة من جن
نصيبين فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم وعن مجاهد
فيما ذكره ابن ابي حاتم كانوا ثلاثة من حران وارمينة من نصيبين
وسماهم ابن دريد وغيره ساصر وناصر وشتي وماشي والاحقب
وعند ابن اسحاق حسا وساوانين والاحقم وعند ابن سلام عمرو بن جابر

وذكر

وذكر ابن ابي الدنيا زوبعة ومنهم سرف وقيل انهم كانوا اثني
عشر الفا باب قول الله تعالى وبث فيها
وفرق فيها في الارض من كل دابة ما دب من الحيوان قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم الثعبان في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين
الحية الذكر منها وقيد بالذكر لان لفظ الحية شامل للذكر والانثى
قال المؤلف يقال الحيات اجناس الجان بتشديد النون الحية البيضاء
والافاعي جمع افعى وهي الانثى من الحيات والذكر منها افعوان بضم
الهمزة والعين والاساود جمع اسود قال ابو عبيد حية يمانية سوداء
وهي اخبث الحيات وزعموا ان الحية تعيش الف سنة وهي في
كل سنة تسلخ جلدها ومن غريب امرها انها اذا لم تجد طعاما عاشت
بالنسيم وتقتات به الزمن الطويل واذا كبرت صغر جرمها ولا
ترد الماء ولا تريده الا انها لا تلتذ نفسها من الشراب اذا شمته لما في
طبعها من الشوف اليه فهي اذا وجدته شربت منه حتى تسكر ربما
كان السكر سببا هلاكها وتقرب من الرجل الريان وتمرح بالنهار
وتطلبها طلبا شديدا ويحب اللبن جدا شديدا اخذ بناصيتها
في قوله تعالى ما من دابة الا هو اخذ بناصيتها اي في ملكه بضم الميم
في غير اليونينية والذي في اليونينية كسرها وسلطانه قال
ابو عبيدة يقال صافات اي بسط بضم الموحدة والمهملة مرفوع
بنون اجتمعن بنصب النا بقبضن اي يضربن باجنحتهن
قاله ابو عبيدة ايضا في قوله تعالى اولم يروا الى الطير فوقهم
صافات ن ويقبضن وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال حدثنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
على المنبر يقول اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون
الفاء تثنية طفية وهو الذي على ظهره خطان ابيضان والابتر
الذي لا ذنب له وقصيرة الامل التي قدرت شرا واكثر قليلا
عاشا يطمسان البصر اي يمحوان نوره ويسقطان بسببهما
مهملتين ساكنتين بينهما فوقية مفتوحة وصب عليها في الفرع
وفي نسخة به ويسقطان الحبل بفتح الحاء المهملة والموحدة اي الولد
اذا نظرت الحامل ومن الحيات نوع اذا وقع نظره على انسان
مات من ساعته واذا اذا سمع صوته مات واما ابو يعقل ذي
الطفيتين والابتر لان الشيطان لا يتمثل بهما قاله الداودي

شبكة الألوكة www.alukah.net

وهو متعقب بما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فبينا بفتح فيهما انا طارد اي اتبع واطلب حية لاقتلها اي لان اقتلها فبينا ذا دافي ابو لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة قال الكرماني اسمه رفاعة على الاصح بكسر الراء وبالفا ابن عبد المنذر الاوسي النقيب وقال الحافظ بن حجر صحابي مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وقيل بمعجمة وقيل بتحتية وبمهملة مصغر وشذ من قال اسمه مروان لا تقتلها فحلفت لهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر بقتل الحيات قال ولابي ذر فقال انه نهي بعد ذلك عن ذوات البيوت اي للاتي توجدن في البيوت لان الجني يتمثل بها وخصصه مالك ببيوت المدينة وفي مسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا فاذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان قال الراوي وهي العوامر اي سكانها من الجن سمين لطول لبثهن فيها من العمر وهو طول البقاء وقال عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد ايضا عن الزهري فراى ابو لبابة او زيد بن الخطاب اخو عمر على الشك في اسم الذي لقي عبد الله بن عمر وقاتله اي تابع معمر يونس بن زيد فيما وصله مسلم وتابع سفيان بن عيينة فيما وصله احمد والنسائي بن يحيى الكلبي فيما ذكره في نسخته والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الحمصي فيما وصله مسلم وقال صالح هو ابن كيسان فيما وصله مسلم وابو عوانة وابن ابي خيثمة محمد البصري فيما ذكره في نسخته من طريق ابي احمد بن عبدوس موصولة وابن عجم بميم مفتوحة فجيم ساكنة فمهملة مفتوحة فميم مشددة مكسورة ابراهيم بن اسمعيل الانصاري المدني فيما وصله الفسوي وابن السكن في كتاب الصحابة عن المغيرة بن عبد الرحمن بن مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ولابي ذر عن المستملي فراى ابو لبابة او زيد بن الخطاب وكلاهما من غير شك وهذا الحديث اخرجه مسلم هذا باب بالتنوين خير مال المسلم غنم اي جنس يشمل الذكر والاناث يتبع بكسر الفوقية بها شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة اعلاها وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب ان يكون خير مال الرجل ولابي ذر المسلم بدل الرجل غنم رفع اسم كان سوغ انكرة موصوفة ونصب

خبر

خبر خبرها مقدما وفي اليونينية في نسخة عنا نصب خير هاو خبر رفع اسما ويجوز رفعهما على الابتدا والخبر وتقدر في يكون ضمير الشان يتبع بها شعف الجبال روسها وهو اعلاها القطر بطون الاودية والمعاري اي يتبع بها مواقع العشب والكلا في خصاب الجبال حال كونه يفر بدينه من الفتن طلبا للسلامة لا لقصد دنيوي والبا للمصاحبة او للسببية وهذا الحديث سبق في باب من الدين الفرار من الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راس الكفر نحو المشرق بنصب نحو على الظرف وهو مستو في محل رفع خبر المبتدا ولابي ذر عن الكشميهني قبل المشرق اي اكثر الكفرة من جهة المشرق او اعظم اسبابه الكفر منشاوه منه ومنه يخرج الدجال قال في الفتح وفي ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الترس وبني طاعهم من الترك كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم واستمر الفتن من قبل المشرق والفخر بالفا المعجمة كما هو محل النفس والخيلا بفتح الخا المعجمة وفتح التحتية ممدودا الكبر واحتقار الغير في اهل الخيل والابل والفدادين بفتح الفا والدال المشددة المهملة وحكي تخفيفها وبعد الالف ذال معجمة مكسورة قال في القاموس الفداد مالك المئين من الابل اي الالف والمتكبر والجمع الفدادون ولهما ايضا الحالون والرعيان والبقارون والحارثون والفلاحون والذين تعلو اصواتهم في حروثهم وبواديهم والكثرون من الابل وقال الخطابي ان روبته بتشديد الدال فهو جمع فداد وهو شديد الصوت وهو الة الحرث البقر وعلى هذا فالمراد اصحاب الفدادين فهو على حذف مضاف وانما ذم ذلك لانه يشتغل عن امر الدين ويلهي عن الاخرة وذلك يفضي الى قساوة القلب وقال القرطبي ليس في رواية الحديث الا التشديد وهو الصحيح على ما قاله الاصمعي وغيره وقال ابن فارس في الحديث الجفا والقسوة في الفدادين اي اصحاب الحروث والمواشي اهل الوبر بفتح الواو والموحدة بيان للفدادين اي ليسوا من اهل الحضر بل من اهل البدو وقال ابن فارس البلغة معرب سكان سكينة وليس في المصادر له شبيه الا قولهم عليه ضربة اي خراج يعلو في اهل الغنم لانهم في الغالب دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء في حديث ام هانئ عند الدرمي في ابن ماجه ان النبي

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم قال لما اتحدثه الغنم فان فيها بركة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان عن اسمعيل
ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي قال حدثني بالافراد قيس هو
ابن ابي حازم البجلي عن عقبة بن عمرو بن سعود الانصاري البدري
انه قال اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى اليمن فقال
الايمان هاهنا مبتدا وخبره اصله حيي بياء الشدة فخففوا الياء للتخفيف
وعوض الالف بدلها اي الايمان منسوب الى اهل اليمن وحمله ابن
الصلاح على ظاهره وحقيقته لا دفعا مع الى الايمان من غير ريبة
على الساكنين بخلاف غيرهم ومن ثم قيل لهم وقومي ايمانهم به نسب
ذلك الشيء اليه اشعارا بكمال ما هو فيه كذا قال اهل اليمن حج وحال
الواقدين منهم في حياته وفي لحقا به كما وبين القرني وابي مسلم
الخولاني وشبههما ممن سلم قلبه وقومي ايمانه فكانت نسبة الايمان
اليهم بذلك اشعارا بكمال ايمانهم من غير ان يكون في ذلك نفي له عن
غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عليه الصلاة والسلام الايمان
في اهل الحجاز ثم المراد بذلك الموجودون منهم حج الا اهل اليمن في
كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه وصرفه بعضهم عن ظاهره من
حيث ان مبدا الايمان من مكة ثم من المدينة حرسهما الله تعالى وردي
اليهما رد اجمالا وقال ابو عبيد في ذلك اخوالا فضل مكة لانها
من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقيل مكة والمدينة فانه يروجي
في الحديث انه صلى الله عليه وسلم قاله وهو بتبوك ومكة والمدينة
حج بينه وبين اهل اليمن واشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة
فقال الايمان جاء فنسبها الى اليمن لكونها حينئذ من ناحية
اليمن وقيل المراد الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان
اليهم لكونهم انصاره وعورض بان في بعض طرقه عند مسلم اتاكم
اهل اليمن والانصار من جملة المخاطبين فلا فهم اذا غيرهم وفي قوله
في حديث الباب اشار بيده نحو اليمن اشارة الى ان المراد باهل
حج لا الذين كانوا اصلهم منها هاهنا الا بالتخفيف ان الفتنة
وغلظ القلوب في الفدادين اي المصوتين عند اصول اذناب
الابل عند سوقهم لها حيث يطلع قرنا الشيطان بالتشديد جانبا
راسه لانه ينتصب عند محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت
كانت بين قرني راسه اي جانبيه فتقع السجدة له حينئذ تجد
عبدة الشمس في ربيعة ومضر متعلق بالفدادين وقال
الكرماني بدل منه وقال النووي اي الفتنة في ربيعة ومضر

الفدادين

الفدادين والمراد اختصاص المشرق بمزيد من تسلط الشيطان
ومن الكفر كما في الحديث الاحمراس الكفر نحو المشرق وكان ذلك
في عهده صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك وتكون حين يخرج
الدجال من المشرق وهما فيما بينهما من الفتن العظيمة ومثار الكفرة
الترك العادية الشديدة البأس وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الطلاق والمناقب والمغازي وسلم في الايمان وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام عن جعفر
ابن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال المهملة وفتح التحتية
جمع ديك وتجمع في القلة على ادياك وفي الكثرة على ديوك وديكة
فاسألوا الله من فضله فانها رات ملكا بفتح اللام اي جاءها بينه على
دعائكم واستغفاره لكم وشهادته لكم بالتضرع والاخلاص فتحصل
الاستجابة وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين واعظم ما في
الديك من الخواص العجيبة موقفة الاوقات الليلية فبقسط الركة
عليها تقسيطا لا يكاد يفارق سنة شيئا سواء طال الليل او قصر وبوالي
صياحه قبل الفجر وبعده فسبحان من هداه لذلك ولهذا افتى
القاضي حسين والمتولي والرافعي بجواز اعتماد الديك المجرب في اوقات
الصلاة واخرج الامام احمد وابو داود وصححه ابن حبان من حديث زيد
ابن خالد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الديك فانه يدعو
الى الصلاة قال الحليمي فيه دليل على ان كل من استفيد منه خير لا ينبغي
ان يسب ويستهان بل حقه ان يكرم ويشكر ويتلقى بالاحسان وليس من
دعا الديك في الصلاة ان يقول بعد اجابته صلوا او صلت الصلاة بل معناه
ان العادة جرت انه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر وعند الزوال
فطرة فطره الله عليها فيذكر الناس بصراخه للصلاة ولا يجوز لهم
ان يصلوا بصراخه من تلقاء نفسه لانه سواها الا من خرجت منها ما لا يخلق
فيصير ذلك اشارة وافقه الموفق واذا سمعتم نهيق الحمار جمعه
نهاق وهو صوته المعروف فتعوذوا بالله من الشيطان من شره وشر وسوسته
فانه راى شيطانا ولابي ذر فانها رات شيطانا وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الدعوات وابو داود في الادب والترمذي في الدعوات
والنسائي في التفسير واليوم والليلة وبه قال حدثنا اسحاق
هو ابن راهوية كما عند ابي نعيم او ابن منصور بن لوسج المروزي
قال اخبرنا روح بفتح الراء بعدها واو ساكنة ابن عبادة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد
عطا هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل
بضم الجيم وسكون النون ظلامه اول ظلام العشاء الاخرة بالالف
الاولى ذخلتم في المساء فكفوا صبيانكم عن الانتشار فان الشياطين تنتشر
حينيذ وربما يتخلفون بعد فيخطفون اذا ذهب ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم بالحاء المهملة المضمومة
ولابي ذر عن المستملي والحموي فخلوهم المعجمة المفتوحة واغلقوا الابواب
بقطع همزة واغلقوا واذكروا اسم الله عليها فان الشيطان لا يفتح
بابا مغلقا وهذا الحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده
قال ابن جريج واخبرني بالافراد عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله
يروي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يذكر قوله واذكروا
اسم الله كما ذكره عطا في روايته وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان
الباهلي مولاهم البصري عن خالد ولابي ذر حدثنا خالد هو الحذاء
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال نقدت بضم الفاء وكسر القاف مبنيا
للمفعول اي رفع نائب عن الفاعل طائفة من بني اسرائيل لا ندري
بضم التحتية وفتح الراء ما فعلت وابي لا ادراها بضم الهمزة لا اظنها
الا الفار بإسكان الهمزة زاد مسلم في طريق اخرى عن ابن سيرين
في نسخ واية ذلك اذا اوضع لها البان الابل اي تشرب لان خوم الابل
والبان فاجتمعت على بني اسرائيل واذا اوضع لها البان الشاء اي
الغنم شربت لانه حلال لهم كلها وهو دليل على النسخ قال ابو هريرة
فحدثت كعبا الاحبار بذلك فقال لي انت سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول قال ابو هريرة فقلت له نعم سمعته قال ولابي ذر
فقال اي كعب لي انت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم
مرارا قال ابو هريرة فقلت له اخاقرا التوراة بهمزة الاستفهام
الانكاري وعند مسلم قال فانزلت عليّ التوراة اي انا لا اقول
الا ما سمعته عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا انقل عن التوراة
وقد اختلف في المسوخ هل يكون له نسلا ام لا فذهب ابو اسحاق
الزجاج وابن الفرضي وابو بكر الي ان الموجود من القردة من نسل
المسوخ تمسكا بحديث الباب وقال ابو بكر الجمهور لا وهو المعتمد لحديث
ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما

فيجعل

فيجعل لهم نسلا وان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك واجابوا
عن حديث الباب انه عليه السلام قاله قبل ان يوحي اليه بحقيقة
الامر في ذلك ولكنه لم يجزم به بخلاف النفي فانه جزم به كما في حديث
ابن مسعود وبأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في باب ايام الجاهلية
بعون الله وهذا الحديث اخرجه مسلم في اواخر صحيحه وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم
المصري نسبه لجده لشهرته به عن ابن وهب عبد الله انه قال حدثني
بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وجدته عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امر
بقتل الوزغ بفتح الواو والزاي جمع وزغة وحكي ايضا ايزاغ ووزغان
ووزاغ وهو اسم الابرص وسمي بذلك لخفته وسرعة حركته
واللام في قوله للوزغ يعني عن ابي قال عن الوزغ الفويسق
بضم الفاء وتشديد الواو وآخره قاف تصغير الفسق الخروج ووصفت هذه بالفسق
كالمذكورين في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى لخروجها عن
معظم غيرها من الحشرات بالايذاء الاضرار وقالت عائشة رضي الله عنها
صلى الله عليه وسلم امر بقتله لاجل هذا الايذاء لا يلزم من عموم معنى
عدم وقوعه فقد سمعه غيرها بل جاء من وجه اخر عند الامام احمد
وابن ماجة انه كان في بيتها يرجح موضوع فسيلت فقالت نقتلا
به الوزغ فان النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم عليه السلام
لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفأت عنه النار الا الوزغ
فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها
لكن قال الحافظ بن حجر والذي في الصحيح اصح ولعل عائشة سمعت
ذلك من بعض الصحابة فاطلقت لفظ اخر فنا بجازا اي اخبر الصحابة
قال عروة او عائشة او الزهري وزعم ابي قال سعيد بن ابي وقاص
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتله فعلى القول
بان عروة هو القايل يكون متصلا لان عروة سمع من سعد وعلى
الثاني يكون من رواية اقرانين عن قرينهما وعلى القول بانه الزهري
يكون منقطعا قال في الفتح ورجحي للاخير بان الدارقطني اخرجه
في الغرايب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ
فويسق ومعمر ابن شهاب عن سعد ابن ابي وقاص ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر بقتله الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائي وابن
ماجه وابن حبان حديث عائشة من طريق ابن وهب وليس عندهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث سعد واخرجه مسلم وابو داود واحمد وابن حبان من طريق
معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وكان الزهري وصله لمعمر
وارسله ليونس قال وامر من منه محل ذلك من الشراح ولانها معلب
الاطراف فلعله الحداشي وزرج العين اخطأ كون عائشة هي القائلة
وزعم يقتضي التركيب ونقل الدميري عن اصحاب الاثار ذكروا ان الوزغ
اصم وان السبب في صممه ما تقدم من نفخه النار على ابراهيم فصمم
لذلك وبرص وهذا الحديث سبق في باب ما يقتل المحرم من الدواب
من كتاب الحج وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي وسقط
لغير ابي ذر ابن الفضل قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال
حدثنا عبد الحميد بن جبير الفضل قال ابن شيبة بن عثمان
ابن ابي طلحة العبدري الحجبي المكي عن سعيد بن المسيب ان ابن ام
شريك عنزية بضم العين المعجمة وفتح الزاي معجما عامرية قرشية
او انصارية اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها بقتل الاوزاغ
وهذا الحديث اخرجه ايضا في احاديث الانبياء وسلم في الحيوان والنسائي
وابن ماجه في الصيد وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل ابو
محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود القرشي
واسمه في الاصل عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي ولابوي ذر والوقت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء
وسكون الفاء من الحيات الذي في ظاهره خطان كالخوصتين فانه
يلقح البصر بخوصتين ويصيب الحبل اي يسقط الجنين اذا نظرت
اليه الحامل تابعه اي تابع ابا اسامة حماد بن اسامة في روايته
عن هشام فيما وصله احمد عن عفان ولابي ذر عن الكشميهني تابع
حماد بن سلمة قال اخبرنا اسامة وهذه المتابعة ثبتت لابي
ذر عن الكشميهني تابع حماد بن سلمة الحوفي والمستملي وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن ارمك
الاسدي البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام
انه قال حدثني بالافراد اي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر الصغير
او الذي لا ذنب له من الحيات وقال انه يصيب البصر اي يعميه
ويذهب الحبل بسقط الجنين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر

حدثنا

حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال
حدثنا ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم عن ابي يونس حاتم
ابن ابي صغيرة بضم القاف وفتح المعجمة نسبة الى الجد
ابن كعب بن وبيعة عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله
ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقتل الحيات لعموم امره صلى الله
عليه وسلم بقتلها عمرو بفتح النون والمعاينبي ابن عمر بسبب
يأتي ان شاء الله تعالى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم خاطبنا
لم نجد فيه سلح بحيه بكسر السين اي جلدها فقال انظروا
اين هو فنظروا فقتل عليه السلام اقتلوه قال ابن عمر فكنت
اقتلها لذلك الذي قاله عليه السلام فلقيت ولابي ذر فلقيناك
بغير لام قبل الكاف قال فلقيت ابا لبابة بن عبد المنذر الاوسي
الصحابي فاخبرني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا
الجنان بكسر الجيم وتشديد النون وبعد الالف نون اخرى جمع
جان وهو الحية البيضاء او الصغيرة او الرقيقة او الخفيفة الا
كل ابتر ذي طفيتين خطين على ظهره فانه يسقط الولد من
بطن امه اذا رأته ويذهب البصر يعميه فاقتلوه واستشكل
ما سبق اقتلوا ذا الطفيتين والابتر بالواو واشارة الى انهما
صنفان وبهذا دل انه صنف واحد واجاب في الكواكب الدراري
بان الواو للجمع بين الوصفين لا بين الذاتين فمفاده اقتلوا
الحية الجامعة بين وصف الابتر وكونها ذات الطفيتين
كقولهم مررت بالرجل الكريم والنسمة المباركة قال وايضا لامانة
بين ان يريد الامر بقتل ما اتصف باحدى الصفتين وقتل ما اتصف
بهما معا لان الصفتين قد يجتمعان فيها وقد يفترقان انتهى وقال
في الفتح ان كان الاستثناء في قول الاكل ابتر متصلا ففيه تعقب على
على من زعم ان ذا الطفيتين والابتر ليسا من الجان ويحتمل ان يكون
منقطعا اي لكن كل ذي طفيتين فاقتلوه وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي
قال حدثنا جرير بن حازم بفتح الجيم وحازم بالحاء المهملة والزاي
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقتل الحيات
اخذا بعموم قوله عليه السلام اقتلوا الحيات فمن تركهن فخاف
ثارهن فليس مني رواه ابو داود حدثه ابو لبابه ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت بكسر الجيم
التي تأوي الى البيوت وتكون فيها فامسك ابن عمر عنها

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالتنوين الالف الساكنة بالمهملة واحده
ذبابة ولا تقل ذبابة في شراب احدكم فليغمسه وزاد في احاديث
ولابوي ذر والوقت في احدي جناحيه داء والاخر
الاخري شفاء وحسن من الدواب جمع دابة وهو كل
يدب دبيبا فواسق صفة المبتدا او هو خبر مقتلن
بضم اوله مبنيا للمفعول في الحرم في الحل والحرم والتنويع وتاليه
ثابت في الفرع لابي ذر قال الحافظ ابن حجر وقوله اذا اوقع الذباب
في شراب احدكم فليغمسه ثابت في رواية السرخسي ولا معني لذكره
هنا قال ووقع عنده ايضا باب حسن من الدواب وفواسق وسقط
من رواية غيره وهو اولي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير
ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال خمس اي من الدواب كما في الرواية الآتية فواسق يقتلن
في الحرم والحل الغارة بالغين والعقرب وهي اصناف الحرارة والطيارة
ومالة ذنب كالحربة ومالة ذنب معقف وفيها السود والخضر
والصغر ولها ثانية ارجل وعينا هاتي ظهرها وهو عجيب امرها
انها لا تغرب البيت ولا المغتلي عليه ولا النائم الا ان يتحرك شئ من
بدنه فانها عند ذلك تقربه والحديا بضم الحاء وفتح الدال المهملتين
وتشديد التحتية مقصورا من غير همز تصغير حدأة كعنبة الطائر
المعروف قيل وفي طبعها انها تقف في الطيران وليس ذلك لغيرها
من الكواسر والغراب وهو معروف وسمي بذلك لسواده ومنه
قوله تعالي وغرابيب سود وهما لفظتان بمعني واحد والعرب
تتشاءم به ولذلك اشتقوا اسم الغربة والاغتراب وغراب
البين الابعد قال صاحب الجالسة سمي غراب البين لانه بان عن
نوح عليه السلام لما وجهه الي الماء فذهب ولم يرجع وقال ابن
قتيبة سمي فاسقا لتخلفه حين ارسله نوح عليه السلام ليأتيه
بخبر الارض فترك امره ووقع علي جيفة والكلب العقور الجارح
وهو معروف اذا عقر انسانا او بهيمة مات من ذلك اسراض ردية وسبق هذا الحديث
في كتاب الحج في باب ما يقتل المحرم من الدواب وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله
ابن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولي ابن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه

وسلم

وسلم قال الجمعة حق واجب عليك الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض فمن لا جناح
لا اثم في قتلهن لخطر صيدهن للغارة والكلب العقور والغراب
زاد ابو ذر الابقع بكسر الحاء وفتح الباء الموحدتين بينهما نون ساكنة
وآخره عين مهملة وفتح الدال المهملتين بينهما واو ساكنة
وبعد الثانية ياء مهموز وبه قال حدثنا
مسدد ابو الحسن الاسدي البصري قال حدثنا حماد بن زيد
ابن ابن درهم الجهضمي عن كثير بالمثلثة ابن شنظير بكسر الشين
وآخره راء مهملة بينهما نون ساكنة وبعد التحتية الساكنة
راء ايضا مهمو وليس له في البخاري سوي هذا الحديث وتوبع عليه
كما في آخره وآخر في السلام علي المصلي وله متابع عند مسلم من رواية
ابي الزبير عن جابر عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما رفعه اي الي النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال قال الكرماني وانما قال رفعه لانه اعم من ان يكون بالواسطة
او بدونها وان يكون الرفع متعارفا لرواية الحديث او لاخبار الاشارة
اليه وقال في الفتح وقع عند الاسماعيلي من وجهين عن حماد بن زيد
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم خمس فواسق الانبة بالنون
المشددة بعدها موحدة ثم تاء تانيث مفتوحة ثم هاء ساكنة
وهكذا في الفرع وفي اصله الانبة بالنون المشددة بعدها موحدة
ثم تاء تانيث مفتوحة ثم هاء ساكنة

الثوري عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
النخعي عم الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار
بمنى فنزلت عليه والمرسلات عرفا فكان يقرأها وانا اتلقاها من فيه
اي من فمه اذ خرجت حية من جحرها بتقديم الجيم المضمومة
على الحاء المهملة الساكنة فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيت شركم كما وقيتم شرها بضم الواو وتخفيف القاف تكتب
فيها وتنصب كلاهما وروي هذا الحديث يحيى بن ادم عن
اسرائيل بن يونس عن الاعمش سليمان بن مهران كما رواه عن
منصور بن المعتمر كلاهما عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله بن مسعود مثله قال واما نتلاها من فمه
صلى الله عليه وسلم رطبة غضة طرية اول ما تلاها وتابعه اي
وتابع اسرائيل ابو عوانة الوضاح اليشكري في روايته عن مغيرة
ابن مقسم بكسر الميم فيما وصله في تفسير سورة المرسلات وتابع حفص
هو ابن غياث مما وصله في الحج وابو معاوية الضرير فيما وصله مسلم
وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء اخره ميم القيسي ما وهم
قال الحافظ بن حجر لم اقف عليه موصولا الثلاثة عن الاعمش عن
ابراهيم عن الاسود بدل علقمة عن عبد الله يعني ابن مسعود
وسقط لغير ابي ذر عن عبد الله وبه قال حدثنا نصر بن علي
الجهضمي الازدي البصري قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
الساسي بالسين المهملة البصري قال حدثنا عبيد الله بضم
العين وفتح الموحدة ابن عمر بن حفص العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دخلت
امرأة النار قال في الفتح لم اقف على اسمها وفي رواية انها حميرية وفي
اخرى انها من بني اسرائيل ولا تعارض بينهما لان طائفة من حمير تهودوا في
اليهودية فنسب الى دينها تارة والى قبيلتها اخرى في اي بسبب
هرة انثى السنور وجمعها هرر مثل قربة وقرب ربطتها وفي باب
فضل سقي الماء من كتاب الشرب حبستها حتى ماتت جوعا فلم تطعمها
الخ تفعيل وتغيير للربط ولا هي ارسلتها اي لم تتركها تاكل من خشاش
الارض بتثليث الخاء المعجمة في الفرع كاصله وبسينين مهملتين
بينهما الف اي هوامها فاكلت قذرة وهذا انما استدركته عايشة في ابي

هريرة

هريرة وقالت له اما ترى ما كانت المراة ان المراة مع ما فعلت
كانت كافرة ان المومن اكرم على الله من ان يعذبه في هرة فاذا
حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر كيف تحدث
قال عبد الاعلى الساسي وحدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمثله وبمعناه قال حدثنا اسماعيل بن اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نزل نبي من الانبياء عليهم السلام تحت شجرة
فلدغته بالدال المهملة والغين المعجمة قرصته نملة سميت لتنملها
وهو كثرة حركتها وقلة قوائمها فامر بجهازه بفتح الجيم وكسرها
اي بمتاعه فاخرج من تحتها اي من تحت الشجرة ثم امر ببيتها
اي ببيت النملة وفي الجهاد من طريق الزهري بقرنية النمل اي بموضع
اجتماعها فاحرق بالنار فاوحى الله عز وجل اليه الى ذلك النبي
عليه الصلاة والسلام فهلا احرقت نملة واحدة وهي التي
قرصتك دون غيرها اذ لم يقع منها ما يقتضي احراقها وقول
النووي لعله كان جائزا في شرعه ذلك النبي قتل النار والتعذيب
بالنار مستعقب بانه لو كان جائزا لما عاتب اصلا وراسا ولا يجوز عندنا
قتل النمل لحديث ابن عباس المروي في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن قتل النملة والنحلة لكن حض الخطابي النهي بالسليماني الكبير
اما الصغير السيء الاذى فقتله جايز وكره مالك قتل النمل الا ان يضر
ولا يقدر على رفعه الا بقتل وقال الدميري وقوله هلا نملة واحدة دليله
على جواز قتل الموذي وكل قتل كان لنفع او دفع ضرر فلا باس به عند
العلماء ولم يخص تلك النملة التي لدغت من غيرها لانه ليس المراد العقاب
لانه لو اراده لقتل الا نملتك التي لدغتك ولكن قال ذلك نملة
يعم البريء والجاني وقد ذكرت لهذه العقوبة سببا وهو ان لهذا
النبي مرعى قريبا اهلكها الله فقال يا رب اهلكها فاوحى الله عز وجل اليه
فهلا رب كان فيهم صبيان رضع وشيوخ ركع فيقترف ذنبا فاعذب نملة
خرجت لهذه العقوبة فنبهه الله عز وجل على ان الجنس الموذي
يقتل وان لم يوذ والى هذا اشار بقوله ان الله عز وجل لم يقصر
رحمة على المطيع وطهارة لا ينزل درنة على العاصي لطعنه
روى الدارقطني والحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ما ذكره
في حياة الحيوان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا النمل

فان سليمان عليه السلام خرج ذات يوم يستسقي فاذا هو
بنملة مستلقية على قفاها رافعة قوائمها تقول اللهم انا خلق
من خلقك لا غنا بنا عن رزقك فصلك اللهم او تهلكنا بذنوب
عبادك الخاطئين واسقنا مطرا تسقينا به زرعا واطعانا فقال
سليمان عليه السلام لقومه ارجعوا فقد كفيتم وسقيتم بغيركم
باب [illegible] بالتنوين اذا وقع الذباب بالذال
المعجمة واحده ذبابة ولا تقل ذبانة في شراب احدكم فليغمسه
فيه فان في احدى جناحيه شفاء وفي الاخرى سقما كذا ابي ذر عن
الحموي وسقط لغيره وهو اولى اذ لا تعلق للاحاديث اللاحقة بذلك
كما سنراه قريبا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة البجلي الكوفي قال حدثنا
سليمان بن بلال القرشي التيمي قال حدثني بالافراد عقبة بن
مسلم بفتح العين المهملة وسكون القوقية وفتح الموحدة مولى بني
تيم قال اخبرني بالافراد عبيد بن حنين بضم العين والحاء
المهملتين مصغرا مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي قال
سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا وقع الذباب في شراب احدكم وهو شامل لكل مائع وعند
ابن ماجه من حديث ابي سعيد فاذا وقع في الطعام وعند ابي
داود من حديث ابي هريرة اذا وقع في اناء احدكم والاناء يكون فيه
كما في من ماكول ومشروب فليغمسه زاد في الطب كله وفيه رفع
توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه والامر للارشاد لمقابلة الداء
بالدواء ثم ليترعه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم لينزعه زيادة
فوقية فالراي وفي الطب ثم ليطرحه وفي البزار برجال الثقات
انه يغمسه ثلاثا مع قول بسم الله فان في احدى جناحيه بكسر
الجيم وسكون الحاء وهو الايسر كما قيل داء بضم الهمزة وهو
الاثم شفاء والجناح يذكر ويؤنث فانهم قالوا في جمعه اجنحة واجنح
فاجنحة جمع المذكر لقلة الواو اقلة واجنح جمع المؤنث كذلك فاشمل
الحديث هنا جنحا على التانيث وحذف حرف الجر في قوله والاخرى وفيه
شاهد لمن يجوز العطف على معمولي عاملين كالاخفش وبقية
بحثه ذلك في ان شاء الله تعالى في الطب مبنه وكرره واستنبط
من الحديث ان الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه
ووجهه كما نقل عن ابن دقيق العيد انه نفى ان الموت سبب اذ
كان المنغوس فيه حارا فلو نجسه لنا امر به لكن هذا الاطلاق قيده

في

في المهمات بما اذا لم يتغير به الماء فان تغير وجهان والصحيح انه
ينجس وحكى في الوسيط عن الغريب قولا فارقا بين ما تعم به البلوى
كالذباب والبعوض فلا ينجس وبين ما لا يعم كالعقارب والحشائش
فينجس وحكاه الرافعي في الصغير قال الاسنوي وهو متعين لا بعد
عنه لان محل البعض فيه بعضهم لما حبان عدم الدم المتعفن
وعموم البلوى فكيف يقاس عليه ما وجد فيه احدهما بل المتجه
اختصاصه بالذباب لان عسه تدفع الداء وهو مفقود في غيره
وبهذا الحديث اخرجه ايضا في الطب وابن ماجه فيه ايضا
وبه قال حدثنا الحسن بن الصباح بتشديد الموحدة ابو علي
الواسطي حدثنا اسحاق بن يوسف الواسطي الازرق قال
حدثنا عوف الاعرابي عن الحسن البصري وابن سيرين كلاهما
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال غفر بضم اوله مبنيا للمفعول اي غفر الله لامرأة
بالتنوين ومسه بجيم مضمومة فواو ساكنة فميم مكسورة فسين مهملة
ثانية مشددة سرت بكلبة على راس ركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد
التحتية بئر لم تطو بالمثلثة يخرج لسانه عطشا قال
كاد يقتله العطش فنزعت خفها من رجلها فاوثقته بخمارها
بكسر الخاء المعجمة بنصيفها فنزعت له من الماء فاستقت للكلب
بخفها من الركية فغفر لها بذلك اي بسبب سقيها الكلب وفيه
ان الله تعالى يثيب ويزع عن الكبيرة بالعمل اليسير تفضلا منه
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطهارة والشرب والشعبي وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حفظته اي الحديث من الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب كما انك هنا قال الكرماني في معنى كما لا تشك في كونك
في هذا المكان كذلك لا تشك في حفظي سنده قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة
بفتح المعجمة وكسر الفوقية بيتا فيه كلب بجر اقتناه ولا صورة لحيوان او
الحكم عام في كل كلب وكل صورة وقد سبق هذا الحديث في باب
اذا قال احدكم امين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه وسلم إلا ما يقتل الكلاب وفي مسلم من حديث عبد الله بن مغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم فحمل الأصحاب الأمر بقتلها على الكلب العقور واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه هنا فقال القاضي حسين وإمام الحرمين والمصنف وآخرون في باب بيع الكلاب والنووي في أول البيع من شرحه المهذب وسلم لا يجوز قتل ما وقال في باب محرمات الإحرام الأصح وإن الأمر بقتلها منسوخ وبطلان الكراهة اقتصر الرافعي في الشرح وتبعه في الروضة وزاد أنها كراهة تنزيه لكن قال الشيخ في الأم في باب الخلاف في ثمن الكلب واقتل الكلاب التي لا نفع فيها حيث وجدتها وهذا هو الراجح في المهمات ولا يجوز اقتناء الكلب الذي لا منفعة فيه وهذا الحديث أخرجه مسلم في البيوع والنسائي في الصيد ولأبي داود وابن ماجه وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا هو ابن يحيى الهوذي بفتح الهاء المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حدثني بالإفراد أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا لا يغني عن زرع ولا ضرع نقص كل يوم قيراطان ولمسلم قيراط والحكم للزائد لأنه حفظ ما لم يحفظ الآخر ويحمل على نوع من الكلاب بعضها أشد أذى من بعض أو المعنى فيها أو أنه يختلف باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدائن ونحوها والقيراط في البوادي أو يكون في زمنين فذكر القيراط أولا ثم زاد التغليظ فذكر القيراطين والمراد بالقيراط مقدار معلوم عند الله ينقص من أجور عمله الأكلب حرث أو ماشية عنى فيجوز والأولى هنا بغير صفة لكلب لا استثناء لتعذره ويجوز أن تنزل النكرة منزلة المعرفة فيكون استثناء لصفة كما قيل في اسكن الكلب قاله الطيبي والواو للتنويع وقيس عليه إسكان لحاسة الدور والدواب وهذا الحديث سبق في باب اقتناء الكلب للحرث من كتاب المزارعة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سليمان هو ابن بلال قال أخبرني بالإفراد يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبالفاء مصغرا الكندي المدني ونسبه لجده قال أخبرني بالإفراد السائب بن يزيد الكندي صحابي صغير أنه سمع سفيان بن أبي زهير الشنئي بفتح الشين المعجمة وكسر النون المشددة والتحتية المشددة ولأبي ذر الشنوءة بفتح

بفتح النون المخففة وزيادة واو وسكون همزة بعدها وفي نسخة الشين بفتح السين واللام وبعدها همزة مكسورة ثم ياء مشددة إلى شنوءة اسم جبل من أزد السراة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراطان والقيراط مثل أحد والضرع ذو الظلف والخف أو الناب والظفر ونحوها انتقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب لسفيان أبي هذا سمعت قال هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سفيان أي ورب هذه الغيلة بكسر المعجمة حرف جواب جحد نفي تكون لتصديق الخبر وإعلام المستخبر ولوعد الطالب وتوصل بالقسم كما وقع هنا وما يظن لي تعلق ببعض هذه الأحاديث بترجمة آباب وما ذكره الكرماني من قوله إن هذا آخر كتاب بدء الخلق وإنه ذكر فيه ما ثبت عنده مما تعلق ببعض المخلوقات فلا يخفى بعده والله الموفق هذا آخر كتاب بدء الخلق وتم في يوم الأربعاء المبارك العشرين من شهر شوال سنة عشرة وتسع مائة فاستودع الله تعالى نفسي وديني وأبنائي وأحبابنا والمسلمين وأن يطيل أعمارنا في طاعته ويلبسنا أثواب عافيته بمنه وكرمه ويفرج كربنا والمسلمين ويرفع هذا الطعن والطاعون والوباء عنا أجمعين وحين بإكمال هذا الكتاب علي يديه ويجعله لوجهه الكريم وينفعني به والمسلمين والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم باب ذكر خلق آدم صلوات الله عليه وسلامه وذكر خلق ذريته وفي نسخة صحيحة كما في اليونينية كتاب الأنبياء وعددهم مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألفا أرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر كما صححه ابن حبان من حديث أبي ذر مرفوعا صلوات الله عليهم وفي أخرى كتاب أحاديث الأنبياء عليهم السلام باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته صلصال في قوله تعالى في خلق الإنسان من صلصال هو طين يابس خلط برمل فصلصل أي صوت كما يصلصل الفخار يعني إذا نقر ويقال منتن بضم الميم يريدون به صل فضوعف فأعل الفعل فصار صلصل كما يقال ولأبي ذر وأبي الوقت كما تقول صر الباب أي صوت وصرصر عند الإغلاق فضوعف فيه كذلك مثل لبيك بتضعيف الكاف يعني لبيته بتخفيف

شبكة الألوكة www.alukah.net

الموحدة الاولى وسكون الثانية ثم تحتية في قوله تعالى خلق
نفسها اي جامع امهم حواء منها حال كونها من ضلع ادم ابدا
بها الاول ناظر الى ما اجمل وضمنه اخبار الله في قوله تعالى ما نهاكما
ان لا تسجد اذ امرتك سئلها في ليلا مع موكدة معنى الفعل
الذي دخلت عليه وهي لا الزائدة المؤكد لها الحلوف وقيل المانع
عن الشيء مضطر اليه خلافه فكانه قيل ما اضطرك الى ان لا تسجد
قاله في الانوار باجتبيته بعد قوله تعالى وعصى ادم ربه فغوى
لفظ باب لابي ذر وفي رواية وابي الوقت وقوله الله تعالى وانه تعالى
وقال للملائكة اني جاعل في الارض خليفة اي قوما يخلف بعضهم
بعضا قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل كما قال تعالى وهو الذي جعلكم
خلائف في الارض او المراد ادم لانه خلف الجن وجا بعدهم او لانه
خليفة الله في ارضه لاقامة حدوده وتنفيذ قضاياه ورجح القول
الاول بانه لو كان المراد ادم نفسه لما حسن قول الملائكة اتجعل فيها
من يفسد فيها وسيسفك الدما قال ابن عباس في قوله تعالى لما يتشديد
الميم عليها حافظ اي الا عليها حافظ وهي قراءة عاصم وحمزة وابن
عامر فاللام بمعنى الا الاستثنائية وهي لغة هذيل يقولون سالتك
بالله لما فعلت بمعنى الا فعلت وهذا وصله ابن ابي حاتم وزاد
الا عليها حافظ من الملائكة وقال قتادة هم حفظة يحفظون عملك
ورزقك واجلك وقيل هو الله رقيب عليها في كبدا اي في شدة خلق
بفتح الخا وسكون اللام رواه ابن عيينة في تفسيره عن ابن عباس باسناد
صحيح واخرجه الحاكم في مستدركه وقيل لانه يكابد مصايب الدنيا
ويعاند الاخرة وقيل لان مخلوق يكابد ما يكابد من ابن ادم وهو
مع ذلك اضعف خلق الله وريشا بفتح الياء واللف بعدها جمع ريش
فهو كشعب وشعاب وهي قراءة الحسن ولابي ذر وريشا بسكون الياء
واسقاط الالف وهي القراءة المتواترة في قوله تعالى قد انزلنا عليكم
لباسا يواري سوآتكم وريشا قال ابن عباس الرياش هو المال رواه
عنه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة مقال ترييش الرجل
اذا تمول وقال غيره عن ابن عباس الرياش بالالف والريش باسقاطها
واحد وهو ما ظهر من اللباس وعن ابن الاعرابي كل ما يتبلغ به الانسان
من متاع او مال او ماكول فهو ريش وريا ش وقال ابن السكيت
الرياش يختص بالثياب والاثاث والريش قد يطلق على
سايرالانواع ما تمنون قال الفراء في النطفة في ارحام النسا وقرئ
ما تمنون بفتح التا من مني النطفة بمعنى امنا ها وقراءة الجمهور بضمها

من

من امنى قال القرطبي ويحتمل ان يختلف معناها فيكون امنى
اذا انزل عن جماع ومنى اذا انزل عن الاحتلام وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي انطفة الرجل هو النطفة في الاحيل
قال مجاهد اي ان نردها فيه والضمير للخلق ويدل عليه خلق وقيل
قادر على رد الماني الصلب الذي خرج منه مستقر لابي ذر لفظ
انه لقادر على رجعه من رجعه الرسالة بمعنى ان كل شي له مقابل
يقابله فهو بالنسبة اليه شفع كالسما والارض والبر والبحر والجن
والانس ونحو هذا شفع والوتر الله عز وجل وحده وهذا
وصله الطبري عن مجاهد في قوله تعالى ومن كل شي خلقنا زوجين
بنحوه وعن ابن عباس فيما اخرجه الطبري ايضا من طريق صحيحة
الوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر في احسن تقويم قال مجاهد
فيما اخرجه الفريابي اي في احسن خلق بفتح الخا منتصب القامة
حسن الصورة اسفل سافلين بان دعلناه من اهل النار وهو
كناية عن الهرم والضعف فينقص عمل المومن عن زمن الشباب
ويكون له اجره لقوله تعالى الا الذين امنوا قال مجاهد
الا من امن لكن من امن فلا نستثنيه منقطع والمعنى نردد ناه اسفل
سافلين رددناه الى الارذل الهرم فنقص عمله فنقصت حسناته
لكن من امن وعمل الصالحات ولازم عليها الى زمن الهرم والضعف
فانه يكتب له بعد موته مثل الذي كان يعمل في الصحة حسنة
في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر اي ضلال ثم استثنى فقال
الا من امن فليس في ضلال قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي
وذكره بالمعنى والا فالاستثناء الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
وثلث لابي ذر لفظ فقال لازب في قوله تعالى انا خلقناهم
من طين لازب قال ابو عبيدة لازم باليم قال النابغة
لا تحسبون الشرر ثقة لازبه اي لازم وعن مجاهد فيما رواه
الطبري لازق وعن ابن عباس من التراب والما فصير طينا
يلزق فلعل تفسيره باللازم تفسير بالمعنى واكثر اهل اللغة
على ان الباء في اللازب بدل من الميم فهما بمعنى وقد قرئ
لازم باليم لانه يلزم اليد وقيل اللازب المنتن نستيكم يريد
قوله ونستيكم فيما لا تعلمون اي في اي خلق شتا اي من الصور
والهيات وقال الحسن اي نجعلكم قردة وخنازير فعلنا
بالقوام قبلكم نسبح بحمدك يريد قوله ونحن نسبح بحمدك قال
مجاهد اي نعظمك بان نبرئك من كل نقص فنقول سبحان

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو محمد وقال ابو القاسم رفيع بن مهران الرياحي عنيا وصله الطبري باسناد حسن في قوله تعالى [illegible] فهو قوله تعالى [illegible] الآية [illegible] ابي [illegible] وهاهنا في الزلة وهي الخطيئة لكنها صغيرة وغيرها في طه وعصى فغلبها للزلة وزعم الاولاد معها [illegible] في قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه ابي لم يتغير ولابي ذر في قوله تعالى لم يتسنه بحميم آسن في قوله تعالى من ماء غير آسن معناه المتغير من الطين حمأ بفتح الميم جمع حمأة وهو الطين المتغير السود من طول مجاورة الماء وقوله يتسنه لم يتغير وكره بطريق التنبيه للسنون وهذا كله تفسير ابي عبيدة لابن تفسير ابي العالية ويحتمل انه كان في الاصل بعد قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال غيره فازلها يخصفان قال ابو عبيدة هو اخذ الخصاف يسكون خا اخذ وضم الزال والخصاف بكسر الخا وجرا الفا في الفرع كاصله وفي غيرها اخذ الخصاف بفتح الخا والذال والف التثنية ونصب الفا على المفعولية من ورق الجنة قال ابن عباس ورق التين يولغان الورق ويخصفان يلزقان بعضه الى بعض يستران به عورتاهما سوءاتهما كناية عن فرجيهما ولابي ذر فرجيها بفتح الجيم وتحتية ساكنة والضمير لادم وحواء متاع الى حين المراد به ههنا الى يوم القيامة لحين عند الفراء وسمي ساعة الى ما لا يحصى عدده كذا رواه الطبري عن ابن عباس بنحوه قبيله في قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله ابي جنده الذي هو منهم كذا قاله ابو عبيدة ومن شاهد ضبا ذكره الطبري الجن والشياطين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر بفتحتين بينهما عين مهملة ساكنة هو ابن راشد عن همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله عز وجل ادم عليه السلام زاد عبد الرزاق عن معمر على صورته والضمير لادم اي ان الله اوجده على الهيئة التي خلقه عليها لم ينتقل في الشتاة احوالا ولا تردد في الارحام اطوارا بل خلقه كاملا سويا وعورض هذا التقرير بقوله في حديث آخر خلق ادم على صورة الرحمن وهي اضافة تكريم وتشريف لان الله خلقه في صورة الرحمن وهي اضافة تكوين لم يخلق كلها شيء من الصور في الجمال والكمال وطول ستون ذراعا بقدر

ذراع نفسه او بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين ورجح الاول بان ذراع كل احد مثل ذراعه فلو كانت بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده وزاد احمد من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة مرفوعا في سبعة اذرع عرضا [illegible] يقال له اذهب [illegible] من التحية فهذه تحيتك وتحية ذريتك من بعدك وفي الترمذي من حديث ابي هريرة لما خلق الله ادم ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله بامره بذلك الحديث الى قوله اذهب الى اولئك الملائكة الى ملا منهم جلوس فقال السلام عليكم فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وزادوه ورحمة الله وهذا اول سر مشروعية السلام وتخصيصه بالذكر لانه فتح باب المودة وتاليف لقلوب الاخوان المودي الى استكمال الايمان كما في حديث مسلم عن ابي هريرة مرفوعا لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم فكل من يدخل الجنة يدخلها وهو على صورة ادم عليه السلام في الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورته من السواد او بوصف من القاهات ثم لم يزل الخلق ينقص في الجمال والطول حتى الان فانتهى التناقص الى هذه الامة فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان عليه ادم من الجمال وطول القامة وفي كتاب مثير الغرام في زيارة القدس والخليل عليه السلام لشيخ الدين النقيري ما نقله عن ابن عتيبة في المعارف ان ادم عليه السلام كان امرد واما نبتت اللحية لولده بعده وكان طوالا كثير الشعر جعد الجعد البرية وحديث الباب اخرجه ايضا في الاستيذان ومسلم في صفة الجنة وصححه ابن حبان ورواه البزار والترمذي والنسائي من حديث سعيد المقبري وغيره عن ابي هريرة مرفوعا ان الله خلق ادم من تراب فجعله طينا ثم تركه حتى اذا كان حمأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه حتى اذا كان صلصالا كالفخار كان ابليس يمر به فيقول خلقت لامر عظيم ثم نفخ الله فيه من روحه فكان اول ما جرى فيه الروح بعد ما صار رأسا فعطس فقال الحمد لله فقال له ربه رحمك ربك الحديث وفي حديث ابي موسى ما اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان مرفوعا ان الله خلق ادم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو ادم على قدر الارض ففيهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب وفي هذا ان الله تعالى لما اراد ابراز ادم من العدم الى الوجود قلبه في ستة اطوار كالتراب وطور الطين اللازب وطور الحمأ وطور الصلصال وطور التسوية وهو جعل الخزفة التي هي الصلصال عظما ولحما ودما ثم نفخ فيه الروح وقد خلق الله تعالى الانسان في احسن تقويم

شبكة الألوكة www.alukah.net

اضرب انسان من غير اب ولا ام وهو ادم وانسان من اب لا غير وهو حوا
وانسان من ام لا غير وهو عيسى وانسان من اب وام وهو النطفة من ماء
دافق يخرج من بين الصلب والترائب يعني من صلب الاب وترائب الام
وهذا الضرب يتم بعد ستة اطوار اولها النطفة ثم العلقة ثم المضغة ثم
العلقة ثم العظام ثم كسوة العظام لحما ثم ينفخ الروح فيه وقد شرف
الله تعالى هذا الانسان على سائر المخلوقات فهو صفوة العالم وخلاصته
وثمرته قال الله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وسخر لكم ما في السموات وما في
الارض جميعا منه ولا ريب اي من خلقت لاجله وسببه جميع المخلوقات
علويها وسفليها خليق بان يرفل في ثياب الفخر على من عداه ويمد
اليها اقتطاف زهرات النجوم يداه وقد خلقه الله تعالى واسطة
بين سريفه وهو الملائكة ووضيعه وهو الحيوان ولذلك كان فيه قوى
العالمين واهل الدارين حيوانا للشهوة وكالملكية في العلم
والعقل والعبادة وخصه برتبة النبوة واقتضت الحكمة ان تكون
شجرة النبوة صنفا بزرا ونوعا واقعا بين الانسان والملك وشاركا كلا
واحد منهما عجلا وجعلا نه كالملكية في الاطلاع على ملكوت السموات والارض
وكالبشرية في احكام المطعم والمشرب واذا طهر الانسان من نجاسته البشرية
وقاذورانه البدنية وجعل في جوار الله كان حريا افضل من الملائكة
قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب وفي الحديث الملائكة خدام
اهل الجنة قال ابن كثير واختلف هل ولد لادم في الجنة فقيل لا وقيل ولد له
فيها قابيل واخته قال وذكروا انه كان يولد له في كل بطن ذكر وانثى
وفي تاريخ ابن جرير لان حوا ولدت لادم اربعين ولدا في عشرين بطنا
وقيل مائة وعشرين بطنا في كل بطن ذكر وانثى اولهم قابيل واخته قليما
واخرهم عبد المغيث واخته ام المغيث وقيل انهم ماتوا حتى رأى من ذريته
من ولده وولد ولده اربع مائة الف نسمة والله اعلم وذكر السدي عن ابن
عباس وغيره انه كان يتزوج ذكر كل بطن بانثى الاخر وان هابيل اراد ان
يتزوج اخت قابيل فابى فامرهما ادم ان يقربا قربانا فقربت قربان هابيل
فتقبل وتركت قربان قابيل فغضب وقال لاقتلنك حتى لا تتزوج
اختي فقال انما يتقبل الله من المتقين وضربه فقتله وكانت مدة
حياة ادم الف سنة وعن عطا الخراساني مارواه ابن جرير انه لما
مات ادم بكت الملائكة عليه سبعة ايام ونبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن عمارة بضم العين ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم
ابن عمرو ابن جرير البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة اي جماعة يدخلون
الجنة على صورة القمر ليلة البدر في الحسن والاضاءة ثم الذين على اثرهم
وفي باب ما جاء في صفة الجنة من طريق الاعرج عن ابي هريرة ثم الذين
على اثرهم بهاء الكوكب الدري بضم الدال وتشديد الراء وآخره تحتية
من غير همز في النهاية لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون
بكسر الفاء وفي باب ما جاء في صفة الجنة ولا يبصقون بالصاد
ولا يمتخطون استعمل الذهب وترجم اشد اي مرتفقهم كالمسك في طيب
ريحه ومجامرهم الالوة بفتح الهمزة وضم اللام وتشديد الواو وهي
الالجوج بهمزة مفتوحة فنون ساكنة وبعد الجيم المضمومة واو ساكنة
فجيم اخرى ولابي ذر الالنجوج بلام مفتوحة بين الهمزة والنون
وهو عود الطيب الذي يبخر به فان قلت اي حاجة في الجنة
الى الاستشاط ولا تتلبد شعورهم ولا تتسخ واي حاجة الى التجمر رجيم
اطيب من المسك اجيب بان نعيم اهل الجنة وكونهم ليس عن
دفع الاعتراض فليس اكلهم عن جوع ولا شربهم عن ظمأ ولا طيبهم عن نتن
وانما هو لذات متوالية ونعم متتابعة وازواجهم الحور العين وهم على
خلق رجل واحد بفتح الخاء وسكون اللام على صورة ادم ابيهم في الطول
ستون ذراعا في السما في العلو والارتفاع وهذا موضع الترجمة
وسبق هذا الحديث في باب ما جاء في صفة الجنة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عبد الله المخزومي
عن ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها ان ام سليم سهلة والدة انس
ابن مالك قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق قالت
ذلك اعتذارا عن تصريحها بما تنقبض عنه النفوس البشرية لاسيما
بحضرته صلى الله عليه وسلم اي ان الله تعالى بين لنا ان الحق ليس
مما يستحيى منه وسوالها هذا كان من الحق اذا رأت المرأة الماء
بفتح العين في الفرع كاصله اذا احتلت وفي باب اذا اغتسلت
المرأة من كتاب الغسل اذا هي احتلمت قال عليه السلام نعم يجب
عليها الغسل اذا رأت الماء اي المني بعد استيقاظها من النوم فضحكت
ام سلمة فقالت تحتلم المرأة بغير همز ولا واو فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم بالف بعد الميم مع دخول الجار وهو قليل
يشبه الولد امه وقال البيضاوي هذا استدلال على ان المائين كالرجل
مني والولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لهما ما وكان الولد من مائه المجرد
لم يكن يشبهها لان المشبه بسبب ما بينهما من المشاركة في المزاج الاصلي

شبكة الألوكة www.alukah.net

المعين المعد لقبول التشكلات والكيفيات المعينة من مبدعه تتارك
وتعالى فانه عليه ما الرجل ما المراة وسبق نزع الولد الى جانبه ولعله
يكون ذكرا وان كان بالعكس نزع الولد الى جانبها ولعله يكون انثى
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فبما يشبه الولد وسبق الحديث في
الطهارة وبه قال حدثنا محمد بن سلام السلمي مولاهم البيكندي قال
اخبرنا الفزاري بفتح الفاء والزاي وبعد الالف راء اسمه سعد وقيل
اسماء الكوفي نزيل مكة عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه
انه قال بلغ عبد الله بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي وعبد الله
نصب بقوله قدوم وهو رفع على الفاعلية مصدر ربيعي يعني العود من
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نصب على
الظرفية اني سائلك عن ثلاث من المسائل لا يعلمهن الا نبي او
ولابي ذر قال ما اول اشراط الساعة اي علاما تها وما اول طعام
تاكلها اهل الجنة فيها ومن اي شيء ينزع الولد الى ابيه اي يشبه
اباه ومن اي شيء ينزع الى اخواله يشبههم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اخبرني بتشديد الموحدة من باب سبل المذكورة
انفا جبريل عليه السلام قال انس قال عبد الله بن سلام ذاك
يعني جبريل عدو اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مجيبا له اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس
من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد
الحوت وهي قطعته المنفردة المتعلقة بالكبد وهي الطيبا وهي
في غاية اللذة وقيل هي هنا طعام واراه وقيل ان الحوت هو الذي
عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاذ الدنيا واما الشبه في الولد
فان الرجل اذا غشي المراة اي جامعها فسبقها ماؤه كان الشبه له واذا
سبق ماؤها ضبب على قوله ماؤها في الفرع ولابي ذر عن الحموي
والمستملي استبقت بهمزة وصل وتسكين السين المهملة وفوقية
مفتوحة وبعد القاف فتاتانه ولابي ذر عن الكشميهني سبقت
بفتح السين واسقاط الالف والفوقية كاد الشبه لها وفي حديث
عائشة عند مسلم اذا علا ماء الرجل ماء المراة اشبه اعمامه واذا علا ماء
المراة ماء الرجل اشبه اخواله والمراد بالعلو هنا السبق لان كل من
سبق فقد على شانه ونحوه علو دعوته وقيل غير ذلك مما ياتي ان شاء الله
تعالى بعونه وكرمه قبيل كتاب المغازي قال ابن سلام اشهد انك
رسول الله ثم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت بضم الموحدة
وسكون الهاء وتضم جمع بهيت كقضيب وقضب وهو الذي تبهت

العقول

العقول له بما يفتريه به عليه من الكذب اي كذابون ما رون
لا يرجعون الى الحق ان علموا بامارتي فبادر اليهود يرمون
كذبوا علي عندك فجاءت اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجاء عبد الله بن سلام اليهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لليهود اي رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا وابن اعلمنا
واخيرنا وابن اخيرنا اعلم منا واخير منا افعل التفضيل من الخبرة وفيه استعمال افعل
التفضيل بلفظ الاخير ولغير ابي ذر اخبرنا واجن اخبرنا بالموحدة
في الاولى من الخبرة وبالتحتية في الثانية فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افرايتم ابي اخبرتكم ان اسلم عبد الله تسلموا قالوا
اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله من البيت اليهم فقال اشهد
ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله فقالوا اشرنا ابن
شرنا ووقعوا فيه ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واما الشبه
لان الترجمة في خلق آدم وذريته وبه قال حدثنا بشر ابن محمد بكسر
الموحدة وسكون المعجمة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو فيه
حذف قيل لعله روى قبل هذا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق
عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لو لا بنو
اسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنن اللحم ولو لا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر
كذا رواه عن بشر بن محمد عن عبد الله عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال نحو ابي بمعنى الحديث المذكور ثم فسر ذلك
بقوله يعني لو لا بنو اسرائيل لم يخبث اللحم بخا معجمة ساكنة فنون
مفتوحة فراي لم ينتن واصل ذلك فيما روي عن قتادة ان بني
اسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعصوا بذلك
فاستمرت اللحم من ذلك الوقت ولو لا حواء بالهمز مدود لم تخن
انثى زوجها حيث زينت لزوجها ادم الاكل من الشجرة فرى في
اولادها مثل ذلك فلا تكاد امراة تسلم من خيانة زوجها بالفعل
او القول وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف مصغرا محمد بن العلا
وموسى بن حزام بالحاء المهملة المكسورة والزاي الترمذي العابد
قالا حدثنا حسين بن علي بضم الحاء وفتح السين مصغرا ابن الوليد
الجعفي عن زائدة عن قدامة الثقفي عن ميسرة ضد الميمنة
ابن عمار الاشجعي بالشين المعجمة عن ابي حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمان الاشجعي الغطفاني عن ابي هريرة رضي الله عنه

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا قال
البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية والمعنى اوصيكم بالنساء خيرا
وقال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية
من انفسكم في حقهن بخير كما في قولهم تقاضى وكأنوا بن قبل يستحقون
قال في الكشاف السين للمبالغة اي يسألون اغيرهم الفتح عليهم كالسين
في استعجب ويجوز ان يكون من الخطاب العام اي يستوصوا بعضكم
من بعض في حق النساء فانهن خلقن من ضلع اي اعوج بكسر
الضاد المعجمة وفتح اللام ويسكن واحد الاضلاع استعير للعوج صورة
او معنى فلا يتهيأ الانتفاع بها الا بمدارتها والصبر على اعوجاجها وقيل
اراد به ان اول النساء حواء خلقت من ضلع ادم الايسر وقيل من العصير
كما تخرج النخلة من النواة وجعل مكانها لحم وهذا مروي عن ابن عباس
مما رواه ابن اسحاق في المبتدا بلفظ انما خلقت من ضلع ادم الاقصر
الايسر وهو نائم وكان المعنى ان النساء خلقن من اصل خلق من شيء معوج
وقوله اعوج هو افعل التفضيل فاستعمل في العيوب شاذا وانما
يمتنع الالتباس بالصفة فاذا تميز عنه بالقرينة جاز وان اعوج
شيء في الضلع اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر واشارة الى انها خلقت
من اعوج اجزاء الضلع مبالغة في اثبات هذه الصفة لهن او ضرب
مثلا لاعلاها المراة لان اعلاها راسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه
الاذى والاصل التغيير باعلاها لان الضلع مونث وانما اعاد الضمير
مذكرا على تاويله بالعضو وقول الزركشي تانيثه غير حقيقي فلا يجوز
التذكير تعقبه في المصابيح فقال هذا غلط لان معاملة المونث غير
الحقيقي معاملة المذكر انما هو بالنسبة الى ظاهره اذا اسند اليه مثل طلع
الشمس واما مضمره فحكمه حكم المونث الحقيقي في وجوب التانيث تقول
طلقتها الشمس وهي طالعة ولا تقول طالع وهو طالع نعم قد تاول في
بعض المواضع بالمذكر فينزل منزلة مثل فلان سرقة ودقت ودقتها والارض
انقرا بقها قاول الارض بالمكان فذكر وكذا ما لحق فيه فان ذهبت
تقيمه لتكسره وان تتركه اي وان لم تقمه لم يزل اعوج فلا يقبل الاقامة
وهذا ضرب مثل لما في اخلاق النساء من الاعوجاج وان اريد بتقويمها
ربما اقتضى ذلك الى الطلاق وفي مسلم من حديث ابي هريرة ان ذهبت
تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها فاستوصوا بالنساء ايها الرجال وفي الحديث
الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتالف القلوب وفيه سياسة النساء
باخذ العفو منهن والصبر على عوجهن فان من رام تقويمهن فاته
الانتفاع بهن بما لا يعتبي الانسان عن امراة يكون اليها ويستمتع بها

على

على بعائشة وفي صحيح ابن حبان مرفوعا من حديث ابي هريرة ان المراة
خلقت من ضلع اعوج فان اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وحديث
الباب اخرجه ايضا في النكاح وعشرة النساء وسلم في النكاح وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص ابن غياث بن طلق قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني
قال حدثنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في قوله المصدوق فيما وعد به الله
عز وجل اذا احدكم بكسر هزة ان في الفرع كاصله على معنى حدثنا
فقال اذا احدكم او ان وما بعدها محكيا بعد تنا على ما عرف من مذهبهم
في جواز الحكاية بما فيه من معنى القول لاحروفه وقول ابي البقاء يجوز
الا الفتح لان قبله حدثنا منقوض بما ذكر ولابي ذر عن الكشميهني
وان خلق احدكم يجمع بضم اوله وسكون ثانيه مبنيا للمفعول اي يضم
في بطن امه اربعين يوما بليلها بعد الانتشار وزاد ابو عوانة
نطفة فبين ان الذي يجمع هو النطفة وهو المني وذلك ان ماء الرجل
اذا لاقى ماء المراة بالجماع واراد الله تعالى ان يخلق من ذلك الجنين
هيا اسباب ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند ورود
مني الرجل حتى ينتشر في جسد المراة وقوة انقباض بحيث لا يسيل
من فروجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي مني
الرجل قوة الفعل وفي مني المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج
يصير مني الرجل كالنفخة للبن وفي النهاية يجوز ان يريد بالجمع
تلك النطفة في الرحم لتتحمر فيه حتى تتهيا للتصوير ثم يكون اي
يصير علقة دما غليظا جامدا مثل ذلك الزمان والمعنى انه يصير تلك
الصفة مدة الاربعين ثم يكون يصير مضغة قطعة لحم سميت بذلك
لانها بقدر ما يمضغه الماضغ مثل ذلك الزمان ثم يبعث الله اليه
في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتكامل اعضاؤه ملكا وهو الموكل
بالرحم اي باسره باربع كلمات بكتبها من القضايا المقدرة في الازل فيكتب
الملك الكتابة المعهودة في صحيفة او بين عينيه عمله هل هو صالح
او فاسد رجلا هو طويل او قصير شقي ام سعيد اهو حلال ام حرام قليل او كثير
والثلاثة نصب بيكتب ولابي ذر فيكتب بضم التحتية وفتح الفوقية
مبنيا للمفعول عمله واجله ورزقه برفع الثلاثة على النيابة عن
الفاعل وهو شقي باعتبار ما يختم له او سعيد باعتبار ما يختم
له كما دل عليه بقية الحديث والمراد ان الملك يكتب احدى
الكلمتين كان يكتب مثلا عمل هذا الجنين صالح واجله ثمانون

سنة ورزقه حلال وهو سعيد قال الحافظ ابن حجر وحديث ابن مسعود
بجميع طرقه يدل على ان الجنين يتقلب في مائة وعشرين يوما في ثلاثة
اطوار كل منها في اربعين ثم بعد تمامها ينفخ فيه الروح ويكتب الرجل عمله
بعمل اهل النار من المعاصي والبارئ يعلم ما يؤول اليه الامر فيجعل عمل اهل الخير
لان قوله عملا اما مفعول مطلق او مفعول به وكلاهما مستغني عن
الحرف فزيادة الباء للتاكيد او ضمن معنى يعمل معنى يتلبس في عمله
بعمل اهل النار حتى لا يكون بوقوعه على ان حتى ابتدائية ويجوز النصب
بحتى وما نافية غير عاملة لفظا من العمل بينه وبينها اي بين النار
الا ذراع تمثيل بقرب حالة الموت وضابط ذلك الحسي الفرعرة
التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة فيسبق عليه الكتاب
الذي كتبه الملك عليه وهو في بطن امه عقب ذلك من غير مهلة
فيعمل عمل اهل الجنة عند ذلك فيدخل الجنة وموضع عليه نصب
على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه والمراد بسبق الكتاب
سبق ما تضمنه على حذف مضاف او المراد المكتوب والمعنى انه يتعارض
في اقتضاء الشقاوة والمكتوب في اقتضاء السعادة فيتحقق مقتضي
المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون
المسبوق وان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل النار
فيدخل النار وفي الحديث ان الاعمال حسنها وسيئها امارات
وليست موجبات وان يصير الامور في العاقبة الى ما سبق به
القضاء وجرى به القدر في الابتداء الى غير ذلك مما يتعلق بالاصول
والفروع مما بقي ان شاء الله تعالى الى الامام بقي سنة في القدر يعوت
الله تعالى وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي عن عبد الله
بضم العين مصغرا ابن ابي بكر بن انس بعاذ عن انس بن مالك رضي الله
عنه هن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله وكل بتشديد
الكاف في الرحم ملكا فيقول عند وقوع النطفة التامة الاتمام الخلقة
يا رب بحذف يا المنكلم هذه نطفة اي من يارب هذه علقة قطعة
من دم جامدة يا رب هذه مضغة قطعة لحم مقدارما يمضغ وفائدة
ذلك انه يستفهم هل يتخلق منها ام لا فاذا اراد سبحانه وتعالى
ان يخلقها قال الملك يا رب اذكر هو يا رب هو شقي يا رب
هو شقي عاصر ك ام سعيد مطيع لك فما الرزق الذي يعيش
به فما الاجل اي مدة حياته الى وقت موته فيكتب كذلك

بضم

بضم التحتية وفتح الفوقية بينا للمفعول في بطن امه ظرف ليكتب
وهذا الحديث سبق في الحيض وبه قال حدثنا عبيد بن حفص
الدارمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة نون عن انس برفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم انه عن وجل يقول يوم القيامة
لاهون اهل النار عذابا لو ان لك ما في الارض
من شيء كنت تفتدي به قال نعم قال فقد سالتك ما هو اهون
من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت الميثاق ان لا تشرك بي
فابيت اذا اخرجتك الى الدنيا الا تشرك وهذا الحديث اخرجه ايضا
في صفة الجنة والنار واواخر الرقاق ومسلم في التوبة وبه قال حدثنا
عمر بن حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص
قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد عبد الله بن
مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق هو ابن الاجدع عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقتل نفس بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بنيا
للمفعول من بني ادم ظلما الا كان على ابن ادم الاول قابيل حيث قتل
اخاه هابيل كفل بكسر الكاف واسكان الفاء نصيب من دمها لانه اول
من سن القتل على وجه الارض من بني ادم ومطابقة الحديث للترجمة
من حديث ان القاتل قابيل ولد ادم من صلبه فهو داخل في لفظ الذرية
في الترجمة والحديث اخرجه ايضا في الديات والاعتصام ومسلم في
الحدود والترمذي في العلم والنسائي في التفسير وابن ماجة في الديات
هذا باب بالتنوين يذكر فيه الارواح جنود
مجندة ومناسبته لما بقه من حيث ان بني ادم مركبة من الاجساد
والارواح قال المولف فيما وصله في الادب المفرد عن عبد الله بن
صالح قال الليث بن سعد الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الارواح التي يقوم بها
الجسد ويكون بها الحيوة جنود مجندة اي جموع مجمعة انواع
مختلفة فما تعارف منها تواقف في الصفات وتناسب في الاخلاق
ائتلف وما تناكر منها لم يوافق ولم يناسب اختلف او المراد الاخبار
عن سبب كون الارواح وتقدمها الاجساد اي انها خلقت اول خلقها
على قسمين من ايتلاف واختلاف اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابلها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما جعله الله عليها من السعادة والشقاوة والاخلاق في حد الخلق
فاذا تلاقت الاجساد والتي فيها الارواح في الدنيا ائتلفت بما جبلت
ما خلقت عليه ولذا قرن الخير بالخير يجب الاخيار ويميل اليهم والشر بالشر
يجب الاشرار ويميل اليهم وقال الطيبي الخافي ما تعارف للتعقيب
اتبعت المجمل بالتفصيل فذكر قوله ما تعارف على تقدم اختلاط في
الازل ثم تعرف بعد ذلك في الدنيا متطاولة ثم ائتلفت بعد التعارف
كمن فقد انسه والفه ثم آتصل به وهذا التعارف الهامات يقذفها
الله تعالى في قلوب العباد من غير اشعارهم بالسابقة وفي حديث
ابن مسعود عند العسكري مرفوعا الارواح جنود مجندة تلتقي فتشام
كما تشم الخيل فما تعارف منها ائتلفت وما تناكر منها اختلف فلو ان رجلا
مومنا جاء الى مجلس فيه مائة منافق وليس فيهم الا مومن واحد لجاء حتى
يجلس اليه ولو ان منافقا جاء الى مجلس فيه مائة مومن وليس فيه الا منافق
واحد لجاء حتى يجلس اليه وللديلمي بلا سند عن معاذ بن جبل مرفوعا الا ان
رجلا مومنا دخل مدينة فيها الف منافق ومومن واحد ثم رجع رجع ذلك
المومن وعكسه ولابي نعيم في الحلية في ترجمة اويس انه لما اجتمع به لقمان
ابن حيان العبدي ولم يكن لقيه وخاطبه اويس باسمه قال له هرم من اين
عرفت اسمي واسم ابي فوالله ما رايتك ولا رايتني فقال روحي عرفت روحك
حيث كلمت نفسي نفسك وان المومنين يتعارفون بروح الله وان نأت
بهم الدار وقال بعضهم اقرب القرب مودة القلوب وان تباعدت الاجسام
وابعد البعد تنافر القلوب وليعضهم

انا القلوب لاجناد مجندة ... قول الرسول فمن ذا فيه يختلف
فما تعارف منها فهو مؤتلف ... وما تناكر منها فهو مختلف
بيني وبينك في المحبة نسبة ... مستورة في سر هذا العلم
نحن الذين تحابت ارواحنا ... من قبل خلق الطين الف عام

وهذا الحديث اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة في الادب وقال
ابو الوليد الفاقي البصري هاشم وصله الاسمعيلي حدثني بالافراد يحيى
ابن سعيد الانصاري بهذا الحديث السابق وليس يحيى بن ايوب من
شرط المولف فلهذا اخرج له في الاستشهاد واورده من الطريقين بلا
اسناد فصار اقوى مما لو ساقه باسناده قاله الاسمعيلي وقال ابن حجر ويشهد
للمتن حديث ابي هريرة عند مسلم باب قوله الله عز
وجل ولقد جواب قسم محذوف تقديره والله لقد ارسلنا نوحا الى قومه
وهو ابن خمسين سنة وقال مقاتل ابن مائة سنة وعند ابن جرير ابن ثلثمائة
وخمسون سنة وقال ابن عباس سمي نوحا لكثرة نوحه على نفسه

واختلف

واختلف في سبب نوحه فقيل له عوتب على قومه بالهلاك وقيل
لمراجعته ربه في شان ابنه كنعان وهو نوح بن لامك بن متوشلخ
ابن اخنوخ وهو ادريس وهو اول نبي بعثه الله بعد ادريس وقال
القرطبي اول نبي بعثه الله بعد آدم بشرع بحرم البنات والامهات وقال
وكان مولده فيما ذكره ابن جرير بعد وفاة آدم بمائة سنة وستة وعشرين
عاما ومات وهم ابن خمسمائة رابع مائة سنة ودفن بالمسجد الحرام وقيل
غير ذلك وعن ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله اين كان آدم قال
ثم قال فكم بينه وبين نوح قال عشرة قرون رواه ابن حبان وصححه
قال ابن كثير وهو على شرط مسلم ولم يخرجوه قال ابن عباس رضي الله
عنهما فيما رواه ابن ابي حاتم في قوله تعالى يا دعت الرأي اي ناظر
فيما عن غير روية وتامل بل من اول وهلة اقلعي قال ابن عباس اي
امسكي ومنه اقلعت العين وهذا مجاز لانها سماوات وقيل جعل فيها ما تميز
به والذي قال انه مجاز قال لو فتش كلام العرب والعجم لوجد فيه
مثل هذه الاية في حسن نظمها وبلاغة وصفها واشتمال المعاني فيها وفار
التنور قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي ابن
ابي طلحة اي نبع الماء فيه وارتفع كالقدر يفور التنور اشرف موضع
في الارض واعلاه او التنور الذي يخبز فيه ابتدا به النبوع على
خرق العادة وكان في الكوفة في موضع مسجدها او في الهند وقيل
وكان من حجارة كانت حواء تخبز فيه فصار الى نوح وقال عكرمة مولى
ابن عباس فيما وصله ابن جرير التنور وجه الارض وهو قول الزهري
ايضا وقال مجاهد فيما وصله ابن ابي حاتم الجودي في قوله تعالى
واستوت على الجودي هو جبل بالجزيرة المعروفة بابن عمر في الشرق
فيما بين دجلة والفرات ورآه ابن ابي حاتم تشامخت الجبال يوم الغرق
وتواضع هو لله تعالى فلم يغرق وارست عليه سفينة نوح ورووا انه
ركب السفينة عاشر رجب ونزل عاشر المحرم فصام ذلك اليوم وصار
سنة وذكر ابن جرير وغيره ان الطوفان كان في ثالث عشرا ب في
شدة القيظ وروي ان نوحا لما ياس من صلاح قومه دعا عليهم دعوة
فغضب الله عليهم فلبث دعوته واجاب طلبته قال تعالى ولقد
نادانا نوح فلنعم المجيبون وامره ان يغرس شجرا ليعمل منه السفينة
فغرسه وانتظره مائة سنة ثم جزه في مائة اخرى وامره ان يجعل
طولها ثمانين وذراعا وعرضها خمسين ذراعا وقال قتادة طولها ثلثمائة
ذراع في عرض خمسين وقال الحسن البصري مائتا ذراع في عرض ثلثمائة
وعن ابن عباس الف وماتين ذراع في عرض ستمائة وكانت ثلاث طبقات

شبكة الألوكة www.alukah.net

كل واحدة عشرة اذرع فالسفلى للدواب والوحوش والوسطى للناس
والعليا للطيور وكان لها غطاء من فوقها مطبق عليها وفتحت ابواب
السماء بماء منهمر وفجرت الارض عيونا وامره الله تعالى ان يحمل
في السفينة من كل زوجين اثنين من الحيوانات وسائر ما له روح
من المأكولات وغيرها ليتخلصها ومن امن واهل بيته الا من كان
كافرا وارتفع الماء على جبل في الارض خمسة عشر ذراعا وقيل
ثمانين ذراعا وعم الارض كلها طولها وعرضها ولم يبق على وجه الارض
احد واستجاب الله دعوته حيث قال ربه لا تذر على الارض من
الكافرين ديارا فلم يبق هنهم عين تطرف وهذا كما قاله الحافظ عماد
الدين ابن كثير رد على من زعم من المفسرين وغيرهم ان عوج بن عنق
ويقال ابن عناق كان موجودا من قبل نوح والى زمان موسى ويقولون
كان كافرا متمردا جبارا عنيدا ويقولون عنق امه بنت ادم من زنى
وانه كان يأخذ من طول السفينة من قرار البحر ويشويه في عين الشمس
وانه كان يقول لنوح وهو في السفينة ما هذه القصعة التي لك
ويستهزىء بها ويذكرون ان طوله كان ثلاثة الاف ذراع وثلثمائة
وثلاث وثلاثون وثلث ذراع الى غير ذلك من الهذيانات التي
لولا انها مسطرة في كثير من كتب التفاسير وغيرها من التواريخ وغيرها
من ايام الناس لما تعرضنا لحكايتها لتعاطيها وركاكتها ومزاحمتها
للمعقول والمنقول اما العقل فكيف يسوغ ان الله يهلك ولد نوح
الكفرة وابوه نبي الامة ويزعم اهل الايمان ولا يهلك عوج بن عنق
وهو ظالم وطاغي على ما ذكروا ولا يرحم منهم احدا ويترك هذا الغبار العنيد
الفاجر الشديد الكافر الشيطان المريد على ما ذكروا واما المنقول
فقال الله تعالى في اغراقنا الاخرين وقال رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا ثم هذا الطول الذي ذكروه مخالف لما في الصحيحين عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله خلق ادم طوله ستون ذراعا ثم لم يزل
الخلق ينقص حتى الان فهذا نص الصادق المصدوق المعصوم
الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى انه لم يزل ينقص حتى
الان اي لم يزل الناس في نقصان في طولهم من ادم الى يوم اخباره
بذلك وهلم جرا الى يوم القيامة وهذا يقتضي انه لم يوجد من
ذرية ادم من كان اطول منه وكيف يترك او يصار الى قول الكذبة
الكفرة من اهل الكتاب الذين بدلوا كتب الله المنزلة وحرفوها واولوها
ووضعوها على غير مواضعها عليهم لعائن الله المتتابعة الى يوم القيامة
وباطن هذا الخبر عن عوج الاختلاف من بعض زنادقتهم وكفارهم

الذين

الذين كانوا بعد الانبياء والله اعلم انتهى * اقول في قوله تعالى
مثل ذاب قوم نوح قال مجاهد فيما وصله الفريابي هو مثل حال
ولابي ذر وابن عساكر اب حال فاسقط لفظ مثل وانظر علمه
ما هو اي خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم
وشق عليكم مقامي اي اقامتي بينكم مدة مديدة الف سنة الا
خمسين عاما او قيامي على الدعوة وتذكيري اياكم بايات الله
بحجج الى قوله من المسلمين اي المنقادين لحكمه وهذه الاية
ثبتت في الفرع وعليها رمز ابي ذر وابن عساكر باب
قوله تعالى سقط هذا لابي ذر وابن عساكر انا ارسلنا نوحا الى
قومه ان انذر اي بان انذر اي بالانذار اي بان انذر اي بالانذار
بان قلنا له انذر قومك من قبل ان يأتيهم عذاب اليم عذاب الاخرة
او الطوفان الى اخر السورة وسقط لابي ذر من قوله ان انذر الى اخر
قوله اليم وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
العتكي مولاهم المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال ابن عمر رضي الله
عنهما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى
على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال بتشديد الجيم بوزن فعال
من ابنية المبالغة الكثير الكذب وهو من الرجل وهو من الخلط
والتلبيس والتمويه فقال اني لانذركموه انذر قومه لقد انذر نوح
قومه حضه بعد التقيم لانه اول نبي انذر قومه واول مشرع من الرسل واول
البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا لغيرهم ولكن اقول لكم فيه
سقط لفظ لكم لابن عساكر قولا لم يقله نبي لقومه مبالغة في التحذير
تعلمون انه اعور الدجال اعور عين اليمين او اليسرى وان الله عز وجل
ليس باعور تعالى الله عن ذلك كل نقص وجل عن ان يشبه بالمحدثات
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
بفتح السين المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مفتوحة ابن عيد
الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا بالتخفيف احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث
به نبي قومه انه اعور الدجال وانه يجيء معه باذا طعام وماء
الجنة ومثال النار ولابن عساكر معه مثال جنانا مكسورة بدل الموحدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي صورة الجنة والنار يبتلي الله به عباده بما اقدره عليه من مقدوراته كاحياء الميت الذي يقتله وامره السماء ان تمطر والارض ان تنبت فتنبت بقدرة الله ومشيته ثم يعجزه الله تعالى فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره فيقتله عيسى عليه السلام قال الله تعالى انها الجنة هي النار وبالعكس واو ولابي ذر عن عساكر فاني انذركم اخوفكم فيه كالانذار به نوح وجميع ولذا عبر به من الانبياء كما مر وذلك لان فتنته عظيمة جدا اذ تهافت العقول وتحير الالباب به مع قصر مدوره في الارض فلا يمكث بحيث يتأمل الضعفاء لاول الحدوث والنقص فيصدقون بمجرد ما في هذه الحالة فلذا حذرت الانبياء عليهم الصلاة والسلام قومهم من فتنة ونبهوا عليه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد ابن مالك الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء نوح وامته يوم القيمة فيقول الله تعالى له هل بلغت رسالتي الى قومك فيقول نعم بلغتها اي رب فيقول عز وجل لامته هل بلغكم فيقولون لا ما اتانا من نبي فيقول تعالى لنوح من يشهد لك انك بلغتهم فيقول يشهد لي محمد صلى الله عليه وسلم وامته فيشهدون له انه قد بلغ استشهد هو قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط هو العدل وهو الذي نفس الحديث لا مدرج فيه وهذا الحديث ذكره في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر عن المستملي حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا محمد بن عبيد بضم العين مصغرا الطنافسي الاحدب الكوفي قال حدثنا ابو حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد ابن حيان التيمي عن ابي زرعة هرم بن عمرو البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة بفتح الدال وكسرها في اليونينية طعام مدعو اليه ضيافة فرفع اليه الذراع بضم الراء مبنيا للمفعول قال الشافعي الصواب رفعت لان الذراع مؤنثة قال في المصابيح وهذا خبط لان هذا اسناد الى ظاهر غير الحقيقي فيجوز التذكير وعدمه بل اقوى لو كان التأنيث هنا حقيقيا لجيء باقتران الفعل بعلامة التأنيث لوجود الفاصل كقولك قام في الدار هند وكانت اي الذراع تعجبه لانها اعجل نضجا واخف

على المعدة واسرع هضما مع لذة وحلاوة مذاقها ولذا سم فيها فرفع منها نهسة بين سملة فيها اخذ لحمها من العظم باطراف اسنانه ولابي ذر والاصيلي فنهش منها نهشة باثنين فيهما اخذه باطراف اسنانه يا ايها السيد القوم وضنب على القوم في الضبع كاصلى وفي الماشي معجى عليه سيد القوم الناس يوم القيمة خصه بالذكر لارتفاع سودد وتسليم الجميع له واذا كان سيدهم في يوم العتمة ففي الدنيا اولى وقوله لاخبرنا بان الانبياء اي تخبيرا يؤدي الى تنقص والتخبير في اذات النبوة والرسالة اذ الانبياء فيها على حد واحد والتفاضل بامور اخر اوخصه لان القصة قصة يوم القيامة هل ترون ضحى والكشميهني بهر وللحموي والمستملي تمترون بالمثلثة بدل الموحدة وتشديد الميم بضم الله الاولين والاخرين في صعيد واحد ارض مستوية واسعة فيسمعهم الناظر اي يحيط بهم بصر الناظر بحيث لا يخفى عليهم منهم شيء لاستوا الارض وعدم الحجاب ويسمعهم الداعي بفتح الياء من الاسماع ويدنو منهم الشمس فيبلغهم من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض الا ترون الى ما انتم فيه من الغم والكرب الى ما بلغكم بدل من قوله الى ما انتم فيه الا بالتخفيف كالسابقة للعرض او التحضيض فتنظرون الى من يشفع لكم الى ربكم حتى يريحكم من مكانكم هذا فيقول الناس ابوكم آدم فيأتونه فيقولون له يا آدم انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الاضافة تعالى اضافة تعظيم للمضاف وتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك واسكنك الجنة زاد في رواية همام في التوحيد وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشيا اي المسميات لقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اي اسما المسميات تارة والتنصيص واحدا واحدا حتى يستغرق المسميات كلها الا تشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه وما بلغنا بفتح الغين من الكرب والغرق فيقول آدم عليه السلام ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال الشر الى المغضوب عليه وقال النووي المراد ما يظهر له تعالى من انتقامه ممن عصاه وما يثبت هذه اهل الجمع من الاهوال التي لم تكن ولا تكون مثلها ولا ريب انه لم يتقدم قبل ذلك اليوم مثله ولا يكون بعده مثله ونهاني عن الشجرة اي عن اكلها فعصيته ولابي ذر فعصيت بحذف الضمير نفسي نفسي مرتين اي نفسي هي التي تستحق ان تسمع لها لان المبتدا والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه او قوله نفسي مبتدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

والخبر محذوف وعند سعيد بن منصور من رواية ثابت الى اخطأ
وانا في الزبور من فان يغفر لي اليوم حسبي او ذهبوا الى غير ما ذهبوا
الى نوح بيان لقوله اذ ذهبوا الى غير ما ذهبوا اليه نوح وما ذهبوا اليه
له يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض استشكلت الاولية هنا
بان ادم نبي مرسل وكذا ادريس وهم قبل نوح واجيب بان
الاولية مقيدة بقوله الى اهل الارض لان ادم ومن بعده لم يرسلوا الى
اهل الارض واستشكل بقوله في حديث جابر اعطيت خمسا لم يعطهن
نبي كان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس كافة واجيب بان
بعثة نوح الى اهل الارض باعتبار الواقع لصدق انهم قومه بخلاف
عموم بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقوم ولغير قومه ويأتي ان شاء الله
مزيد لذلك في محاله بعون الله وقوته وسماك الله في سورة الاسرا
عبدا شكورا تحمد الله على جميع حالاته اما بتخفيف الميم ولابي ذر
عن الكشميهني الا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما بلغنا منتهى
الغين الا تشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا فنقول نوح عليه
السلام اني قد غضبت اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب
بعده مثله نفسي نفسي مرتين ائتوا النبي محمدا صلى الله عليه وسلم
الموصوف ان نوحا جاء يلي ابراهيم وابراهيم يلي موسى وموسى يلي عيسى
وعيسى يلي النبي صلى الله عليه وسلم قال نبينا صلى الله عليه وسلم فيأتوني
فاسجد تحت العرش زاد احمد في مسنده قدر جمعة فيقال يا محمد ارفع
رسكَ واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعطه قال ابن عبيد
مصغرا من غير اضافة لشيء الاحدب لا احفظ سائره اي باقي الحديث
لانه مطول معلوم من رواية غيره وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير
ومسلم في الايمان والترمذي في الزهد والاطعمة والنسائي في الوليمة
مختصرا وفي التفسير مطولا وابن ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا
مضر بن علي بن نصر الجهضمي الازدي البصري وسقط لابي ذر ابن
مضر قال اخبرنا ابو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير بن عبيد بن
درهم الزبيري عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قرأ فهل من مدكر بالادغام والدال المهملة مثل قراءة العامة لا بفك
الادغام ولا بالمعجمة كما قرىء في الشواذ واصله مذتكر بذ الاعجمة
مفتعل من الذكر فاجتمع حرفان متقاربان في المخرج والاول ساكن
والثاني الذي هو سكن بدناه مجهور يقاربه في المخرج وهو

الدال

الدال المهملة فقلبت الذال دالا وادغمت في الدال المهملة
فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب
من قوله في الاية الثانية وتذكرني بايات الله والاية في شأن
سفينة نوح والضمير في قوله ولقد تركناها اية يعتبر بها اذ شاع
خبرها واستمر وتركت حتى نظر اليها اوايل هذه الامة وهذا
الحديث اخرجه ايضا في التفسير وقد حيث جابر الانبياء وسلم في
الصلوة وابو داود في الحروف والترمذي في القراءات والنسائي
في التفسير هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله
تعالى وان الياس لمن المرسلين هو الياس بن ياسين سبط
هرون اخي موسى بعث بعد موسى وقال عبد الله بن مسعود فيما
وصله ابن ابي حاتم هو ادريس اذ قال لقومه الا تتقون الا
تخافون الله في عبادتكم غيره اتدعون بعلا اي اتعبدون صنما
او تطلبون الخير منه وتذرون احسن الخالقين الله ربكم وربّ
اباءكم الاولين المستحق للعبادة وحده لا شريك له فكذبوه فانهم
لمحضرون للعذاب يوم الحساب الا عباد الله المخلصين من قومه
اي الموحدين من قومه وهو مستثنى من الواو في فكذبوه وهو استثنا
متصل وفيه دلالة على ان في قومه من لم يكذبه فلذلك استثنى ولا يجوز
ان يكون مستثنى من المحضرين لفساد المعنى لانه يلزم حينئذ ان يكونوا
منذرين فيما كذبه لكنهم لم يحضروا للكفر وفي عباد الله المخلصين وهو
بين الفساد ولا يقال هو مستثنى منه استثنا منقطعا عنه لكن يصير
المعنى لكن عباد الله المخلصين من غير هو لا لم يحضروا ولا حاجة الى هذا
بوجه اذ به يفسد نظم الكلام وتركنا عليه في الاخرين اي ثنا جميلا
قال ابن عباس فيما وصله ابن جرير يذكر بخير اي في الاخرين
ولابي ذر بعد قوله الا تتقون الى قوله وتركنا عليه في الاخرين
واسقط تدعون بعلا الى اخر قوله المخلصين سلام على ال ياسين
بفتح الهمزة ومدها وكسر اللام وفصلها من الياء وفي قراءة نافع وابن
عامر ويعقوب اضافوا ال الذي هو بمعنى اهل الى ياسين قال
ابراهيم فيما على هذه القراءة كلها تكون ياسين ابا الياس وقراءة
الباقين بكسر الهمزة وسكون اللام ووصلها بالياء كلمة واحدة جمع
لالياس وجمع باعتبار اصحابه كالمهلبة في المهلب انا كذلك نجزي
المحسنين انما خصصناه بان يذكر بخير لاجل كونه محسنا نظم على كونه محسنا
بقوله انه من عبادنا المؤمنين بضم اوله بصيغة التمريض عن ابن
مسعود رضي الله عنه فيما وصله عبد بن حميد وابن ابي حاتم باسناد

شبكة الألوكة www.alukah.net

حسن وابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله جويبر في تفسيره باسناد ضعيف ان الياس هو ادريس وقيل نوح لما سمان وفي مصحف بن مسعود وان ادريس لمن المرسلين وسبق ان الياس من ولد هارون اخي موسى صلوات الله عليهم وسلامه ففي هذا ان ليس ادريس جد نوح عليهما الصلاة والسلام لانه من بني اسرائيل والصحيح ان الياس غير ادريس صلوات الله عليهما وسلامه لان الله تعالى ذكره في سورة الانعام حيث قال ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان الى ان قال وعيسى والياس يدل على ان الياس من ذرية نوح وادريس جد ابي نوح كما ياتي فزبيبا ان شاء الله تعالى باجـ وكذا ادريس عليه الصلاة والسلام بكسرة الذال وضمها في اليونينية سقط لفظ باب لابي ذر وهو جد ابي نوح لانه نوح بن ملكان بن متوشلخ بن اخنوخ وهو ادريس ويقال جد نوح عليهما السلام مجاز لان جد الاب جد وقوله هو جد الخ ثابت لابن عساكر وكان ادريس صلوات الله عليه وسلامه اول بني بعد ادم اعطي النبوة وشيث عليهما السلام وأول من خط بالقلم وادرك من حيوة ادم ثلثمائة سنة وثمان سنين وقال ابن كثير وقد قالت طايفة انه الملك والله في حديث معاوية بن الحكم السلمي لما سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الخط بالرمل فقال انه كان نبي يخط بالرمل فمن وافق خطه فذاك وزعم كثير من المفسرين انه اول من تكلم في ذلك ويسمونه هرمس المرامسة ويكون بون عليه في اشياء كثيرة كما ذبوا على غيره من الانبياء قول الله عز وجل بلا عطفا على ما سبقه المجرور بالاضافة ورفعناه مكانا عليا السماء السادسة او الرابعة او الجنة او شرف النبوة والزلفى وعن ابن ابي نجيح عن مجاهد انه رفع الى السماء كما رفع عيسى صلوات الله عليه وسلامه قال في البداية والنهاية ان اراد انه لم يمت الى الان فهو مقطوع ان اراد الله رفع حيا ثم قبض فلانيا في ما ذكره كعب انه قبض في السماء الرابعة وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قبض في السادسة وصح ابن كثير انه قبض في الرابعة قال عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وهذا التعليق وصله الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبدان ولابي ذر وحدثنا عبدان ولابن عساكر حدثنا بفتح الواو قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل الاسناد حدثنا ولابن عساكر وحدثنا ولابي ذر واخبرنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري

قال

قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة ابن خالد قال حدثنا يونس بن يزيد وهو عن عنبسة عن ابن شهاب الزهري انه قال قال انس كان ولابي ذر وابن عساكر قال انس بن مالك كان ابو ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج بضم الفاء مبنيا للمفعول اي ففتح سقف بيتي ولابي ذر عن سقف بيتي وانا بمكة جملة حالية فنزل جبريل صلوات الله عليه وسلامه من الموضع الذي فتحه من السقف سابقة في المفاجاة ففرج بفجات اي شق صدري في رواية للمصنف الى مراق البطن ثم غسله بماء زمزم لانه افضل المياه او بقوي القلب ثم جاء طشت بسين مهملة مونثة من ذهب وكان ذلك قبل تحريم الذهب ممتلئ صفة لطشت وذكر على معنى الاناء حكمة وايمانا بنصبهما على التمييز ليكشف بالمحسوس ما هو معقول وتمثيل المعاني جايز كما ان سورة البقرة تجي يوم القيامة كانها ظلة ولابن عساكر الحكمة والايمان فافرغها اي الطشت والمراد ما فيه في صدري ثم اطبقه وختم عليه حتى لا يجد عدوه سبيلا اليه ثم اخذ بيدي جبريل فعرج بي الى السماء الدنيا قال جبريل صلوات الله عليه وسلامه فخازن السماء الدنيا افتح بالها قال الخازن من هذا الذي قال افتح قال هذا جبريل ولم يقل ان الان قابل يقع في الغد وسقط لفظ هذا لابي ذر قال وقد بعث اليه قال نعم فحي بنا محمد صلى الله عليه وسلم قال ارسل اليه ليعرج به قال نعم ارسل اليه فافتح فلما علونا السماء اذا ابو ذر الذي وهي صفة للسماء والظاهر انه كان سمها غيرهما من الملايكة اذا رجل عن يمينه اسودة اشخاص وعن يساره اسودة اشخاص ايضا فاذا نظر قبل يمينه ضحك سرورا واذا نظر قبل شماله بكى حزنا فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح اي اصبت مرحبا لاضيقا اي الجي التام في نبوته والابن البار في بنوته قلت من هذا يا جبريل قال هذا ادم وهذه الاسودة التي عن يمينه وشماله نسم بنسه بفتح النون والسين المهملة اي ارواحهم واهل اليمين منهم اهل الجنة والجنة فوق السماء السابعة في جهة يمينه والاسودة التي عن شماله اهل النار والنار في سجين الارض السابعة في جهة شماله فيكشف له عنها حتى ينظر اليهم فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج

بي جبريل صلوات الله عليه وسلامه حتى اتى السماء الخامسة فقال
لخازنها افتح بابها فقال له الخازن مثل ما قال الاول فتح بابها
قال انس رضي الله عنه فذكر ابو ذر انه صلى الله عليه وسلم وجد
في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم عليهم الصلاة
والسلام ولم يثبت ابو ذر لي كيف منازلهم اي لم يعين لكل نبي سما
غير انه ذكر انه وجد نوحا في الثانية وجد آدم عليه السلام في السما
الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبريل بادريس
قال مرحبا بالنبي الصالح صلوات الله عليه وسلامه وقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ
الصالح ولم يقل والابن لانه لم يكن من ابنائه فقلت لجبريل صلوات الله
عليه وسلامه من هذا قال هذا ادريس عليه الصلاة والسلام وهذا
موضع الترجمة وفي حديث عديبن ضمضمة عند الشيخين اذا ادريس
في السما الرابعة ولاريب انه موضع علي وان كان غيره من الانبيا ارفع
مكانا منه ثم مررت بموسى عليه الصلاة والسلام فقال مرحبا بالنبي
الصالح والاخ الصالح قلت اي لجبريل صلوات الله عليه وسلامه ولابي
ذر فقلت بالفا قبل القاف وله ايضا فقال اي النبي صلى الله عليه
وسلم وهو من الالتفات من هذا قال ولابي ذر فقال هذا موسى
ثم مررت بعيسى صلوات الله عليه وسلامه فقال مرحبا بالنبي الصالح
والاخ الصالح قلت لجبريل صلوات الله عليه وسلامه من هذا قال
هذا عيسى عليه الصلاة والسلام وليست مرتبتها على ما بها في الترتيب
فقد ثبتت الروايات على ان المرور بعيسى كان قبل المرور بموسى ثم
مررت بابراهيم صلوات الله وسلامه عليه فقال مرحبا بالنبي الصالح
والابن الصالح قلت من هذا قال جبريل هذا ابراهيم صلى الله عليه
وسلم وقالوا مرحبا بالنبي الصالح ولم يقولوا بالنبي الصادق مثلا لان لفظ
الصالح عام لجميع الخصال الحميدة فاراد وصفه بجامع كل الفضايل قال
ابن شهاب واخبرني بالاخر ابن حزم بالحا المهملة المفتوحة وسكون
الزاي ابو بكر بن محمد بن عمر بن حزم الانصاري قاضي المدينة ان
ابن عباس وابا حبة الانصاري بضم الحا المهملة وتشديد الشناة التحتية ولابي
ذر وابن عساكر وابا حبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب وراوية
ابن حزم عن ابي حبة منقطعة لانه استشهد باحد قبل ابن حزم بمدة
كما مر ذلك مع زيادة في اول كتاب الصلاة كانا يقولان اي ابن
عباس وابو حبة قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي بضم العين
وكسر الراء مبنيا للمفعول ولابي ذر ثم عرج بي جبريل حتى ظهرت
اي علوت لمستوى بفتح الواو اي موضع مشرف يستوي عليه وهو

المصعد قال التوربشتي اللام للعهد اي علوت لاستعلاء مستوى او
لروية ولطافته ويحتمل ان يكون متعلقا بالمصدر اي لظهور المستوى
ويحتمل ان يكون بمعنى الى يقال اوحى لها اي اليها والمعنى اني قمت مقاما بلغت
فيه من رفعة المحل الى حيث اطلعت على اللواحي وظهر لي ما يراد من امر الله تعالى
وتدبيره في خلقه هذا والله هو المنتهى الذي لا تقدم لاحد عليه والمستوى
مستوي بالموحدة بدل اللام اسم فيه صريف الاقلام اي تصرتها حالة كتبة
الملايكة عليهم الصلاة والسلام بما يقتضيه الله تبارك وتعالى قال ابن حزم
عن شيخه وانس بن مالك عن ابي ذر قال اتى صلى الله عليه وسلم فرض
المصنف بتشديد النون اي وعلى امتي خمسين صلاة في كل يوم وليلة فرجعت
بذلك حتى امر موسى عليه الصلاة والسلام بجزة مفتوحة فميم مضمومة
فراء مشددة فقال لي موسى صلوات الله عليه وسلامه ما الذي فرض
اجر بك على امتك قلت فرض ربي عليهم خمسين صلوة في كل يوم وليلة
ولابي ذر فرض بضم الفا مبنيا للمفعول في الموضعين خمسون صلوة بالرفع
نايب عن الفاعل قال موسى صلوات الله عليه وسلامه فراجع ربك فان
امتك لا تطيق ذلك وسقط لفظ ذلك لابي ذر فرجعت عند موسى عليه
السلام فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع
ربك فذكر مثله فوضع شطرها اي جزاءها وفي رواية ثابت ان التخفيف
كان خماسا وحمل باقي الروايات عليها متعين على ما لا يخفى فرجعت
الى موسى عليه السلام فاخبرته سقط لابن عساكر لفظ فاخبرته فقال
موسى عليه السلام راجع ربك ولابن عساكر فقال اي راجع ربك فنعملت
اي فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته بذلك فقال
امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال جل وعلا هن خمس
بحسب الفعل وهن خمسون بحسب الثواب من جا بالحسنة فله عشر امثالها
لا يبدل القول لدي يحتمل ان يراد اني ساويت بينها الخمس والخمسين في
الثواب وهذا القول غير مبدل او جعلت الخمسين خمسا ولا تبديل فيه
واما وقعت المراجعة للعلم بان ذلك غير واجب قطعا لان ما كان واجبا
قطعا لا يقبل التخفيف او الفرض خمسين ثم نسخها بالخمس رحمة لهذه
الامة المحمدية واستشكل بانه نسخ قبل البلاغ واجيب بانه نسخ بالنسبة
للنبي صلى الله عليه وسلم فرجعت الى موسى فقال ارجع الى ربك فقلت
قد استحييت من ربي اني اراجعه بعد قوله تعالى لا يبدل القول لدي
ثم انطلق جبريل صلوات الله عليه وسلامه حتى اتى بي سدرة المنتهى
وفي نسخة الى السدرة المنتهى ولابن عساكر حتى اتى بي سدرة المنتهى
ولابي ذر في السدرة المنتهى وهي في السماء السادسة وسميت بالمنتهى لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

على الملائكة ينتهي اليها ولم يتجاوزها احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم
فتغشى الوان لا ادري ما هي هو كقوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى
فالابهام للتفخيم والتهويل واذ كان مفعولا لاذكر مقدرا او ظرف ولابي ذر ثم ادخلت
الجنة فاذا فيها جنادل اللؤلؤ بفتح الجيم والنون بعدها الف فموحدة
مكسورة فذال معجمة جمع جندلة القبة فاذا تربتها المسك واستنبط
من هذا الحديث فوائد كثيرة تأتي ان شاء الله تعالى في سورة هود الالام
بني هنا في باب يعوف الله تعالى وقد مر الحديث اول الصلاة باب
قول الله تعالى في سورة هود واذكر عادا اخا هود عطف على قوله
لقد ارسلنا نوحا الى قومه كقولك ضرب زيد عمرا وبكرا خالدا وليس هو من
باب ما فصل فيه حرف العطف والمعطوف بالجار والمجرور نحو ضربت زيدا
وفي السوق عمرا فيجيء المثالان المشهوران وقيل بل هو على اضمار فعل اي
وارسلنا هودا وهدا اوفق لطول الفصل وهودا بدله او عطف بيان
لاخيهم وكان هودا اخاهم في النسب لا في الدين لانه كان من قبيلة عاد
وهو من قبيلة من العرب بناحية اليمن كما يقال للرجل يا اخا تميم
والمراد رجل منهم وهو هود بن شارخ بن ارفخشد بن سام بن نوح قال
يا قوم اعبدوا الله اي وحدوه وسقط قول يا قوم اعبدوا الله الخ لابي
ذر وقوله بالجر عطفا على المجرور السابق اذ انذر قومه بالاحقاف
جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحناء احنوقف التي اذا
الحوج وكان قوم هود عليه السلام يسكنون فيه بين رمال مشرفة على
البحر بالشحر من اليمن وكانوا كثيرا يسكنون الخيام ذوات الاعمدة الفخام
كما قال تعالى الم تر كيف فعل ربك بعاد ارم ذات العماد وهي عاد الاولى
واما عاد الثانية فتاخرة واما الاولى فهم عاد ارم ذات العماد التي
لم يخلق مثلها في البلاد اي مثل قبيلة وقيل مثل العمد ومن زعم
ان ارم مدينة تدور في الارض فقد اتى بعد الجمعة وقال ما الدليل عليه
والبرهان يعول عليه الى قوله لذلك نجزي القوم المجرمين
تحويف لكفار مكة اي ما سبق من قصتهم حكمنا فيمن كذب رسلنا
وخالف امرنا بنحو اي في هذا الباب عن عطاء عن ابن ابي
رباح فيما وصله المؤلف في باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي
ارسل الرياح وعن سليمان بن يسار فيما وصله ايضا في سورة
الاحقاف كلاهما عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم ولفظ الاولى كان اذا رأى مخيلة ادبر واقبل وفي
اخره ولا ادري لعله كما قال عن قوم فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم
الاية والثانية قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا

حتى

حتى ما اذا رأى بسنه لعوابه انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما او
ريحا عرف وجهه وقول الله عز وجل بالجر عطفا على السابق ولغير ابي
ذر وابن عساكر يا قومنا بسقوط حرف النداء قول الله عز وجل وفد عاد عطف
على قوله تعالى فاما ثمود فاهلكوا بالطاغية في هذا الباب ريح صرصر اي
شديدة الصوت في الهبوب لها صرصرة وقيل باردة عاتية قال ابن
عيينة في تفسيره عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم
وعند ابن ابي حاتم عن علي رضي الله عنه قال لم ينزل الله شيئا من الريح
الا بوزن على يد ملك الا يوم عاد فانه اذ فلها دون الخزان فعتت على
الخزان اذ اقبلت على عاد فلم تعرفهم ولا علموا بها عتوا قوة ولا حيلة
سخرها سلطها عليهم سبع ليال وثمانية ايام قيل كان اولها الجمعة وقيل
صبيحة الاربعاء الاخر وقال وهب الورد تسميها ايام العجوز لانها في عجز
الشتاء وهي ذات برد وريح شديدة حسوما اي متتابعة دائبة ليس لها
فتور ولا انقطاع من حسمت الدابة اذا تابعت بين كيها او محسمات كاجر
واستاصلته او قاطعات قطعت وابرهم فتريى القوم ان كنت حاضرهم
فيها اي في تلك الايام والليالي او في مهابها صرعى موتى جمع صريع كانهم
اعجاز نخل خاوية اي اصولها وخاوية اي منتاكلة اجوافها فشبههم
بذوع نخل خاوية الاجواف ليس لها رؤس قيل ان الريح احرجت ما في
بطونهم وكانت تحمل الرجل فترفعه في الهوى ثم تلقيه فتشدخ راسه
فيصير جثة بلا راس فهل ترى لهم من باقية اي من بقية او من نفس
باقية قيل انهم لما اصبحوا موتى في اليوم الثامن كما وصفهم الله تعالى حملتهم
الريح فالقتهم في البحر فلم يبق منهم احد وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون
ابن الغاز الباجي السامي بالسين المهملة القرشي البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن الحكم بضم الحاء وفتح الكاف ابن عتيبة بضم العين مصغرا عن مجاهد
هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال نصرت يوم الاحزاب بالصبا بفتح الصاد المهملة والموحدة
مقصورا ارسلها الله تبارك وتعالى على الاحزاب لما حاصروا المدينة فقلعت
التراب في وجوههم واقلقت خيامهم فانهزموا من غير قتال وعن عكرمة
قال الجنوب للشمال ليلة الاحزاب انطلقي بنصر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت الشمال ان الحرم لا تسري بالليل فكانت الريح التي
ارسلت عليهم الصبا رواه ابن جرير وابن ابي حاتم وبه قال وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور بفتح الدال الريح التي
تقابل القبلة وهي التي من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة وهي ناشئة من دبر هكذا رويناه في تفسير ابن ابي حاتم عن مجاهد عن ابن عمر

شبكة الألوكة www.alukah.net

رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فتح الله على عاد من الريح التي اهلكوا فيها الا مثل موضع الخاتم فمرت بأهل البادية بمحلتهم ومواشيهم واموالهم بين السما والارض فلما رأى أهل الحاضرة من عاد الريح وما فيها فقالوا هذا عارض ممطرنا فخالفت اهل البادية ومواشيهم على اهل الحاضرة جميعا ورويا ان هودا عليه الصلاة والسلام لما احس بالريح خط على نفسه وعلى المؤمن خطا الى جنب عين تنبع وكانت الريح التي تصيبهم ريحا طيبة هادية والريح التي تصيب قوم عاد تزعزع من الارض وتطير بهم الى السما وتضربهم على الارض وانما طوى في تلك الريح من هذا الوجه قال اي المؤلف رحمه الله تعالى ولغير ابي ذر وقال ابن كثير العبدي البصري ووصله المؤلف في تفسير براءة فقال حدثنا حدين كثير عن سفيان الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق الثوري الكوفي عن ابن ابي نجيح بضم النون وسكون الجيم المهملة عبد الرحمن المجاهد الكوفي العابد عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سفيان الخدري الانصاري رضي الله عنه انه قال بعث علي رضي الله عنه اي من اليمن كما عند النسائي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال معجما وانثها هنا معين القطيعة من الذهب او باعتبار الطائفة ومرجع لانها كانت تبرا لم تسبك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الاربعة ولابي ذر وابن عساكر اربعة نفر الاقرع بن حابس بالحا المهملة والموحدة المكسورة والسين المهملة الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة ابن مالك بن زيد بن مناة ثم المجاشعي نسبة الى مجاشع ابن دارم احد المؤلفة قلوبهم وعيينة بن زيد الفزاري بالفا والزاي المخففة وبعد الالف راء نسبة الى فزارة بن ذبيد الطائي وكان في الجاهلية يدعى بزيد الخيل باللام ضما صلى الله عليه وسلم زيد الخير يا لازم احد بني نبهان بفتح النون وسكون الموحدة وعلقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد الالف مثلثة ابن عوف الاحوص بن جعفر ابن كلاب بن ربيعة اي ربيعة العامري نسبة الى عامر بن صعصعة ابن معاوية يقسم احد بني كلاب بكسر الكاف وتخفيف اللام بن ربيعة فغضبت قريش والانصار سقط الانصار من رواية مسلم فقالوا يعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم صناديد اهل نجد اي سراة الواحد صنديد بكسر العاد ويدعنا اي يتركنا قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم بالاعطا ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال فاقبل رجل من بني تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير بضم الحا العينين اي داخلهما يقال له غارت عيناه اذا دخلتا وهو ضد الجاحظ ترف

الوجنتين

الوجنتين بالتين المعجمة والنون تثنية الوجنة بالجيم في رواية ابي ذر مرتفعة قال النووي الجبين جانب الوجه وكل انسان جبينان يكتنفان الجبهة ناشز الجبهة بفتح الكاف والشين المثلثة المشددة كثير شعرها محلوق راسه مخالف لما كانوا عليه من تربية شعر الراس وفرقه فقال له اتق الله يا محمد فقال عليه الصلاة والسلام من يطع الله اذا عصيته بكسر الميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي من يطيع الله اذا عصيته بحذف ضمير النصب بالتحتية بعد الطا والرفع صحيح عليه في الفرع كاصله اذا عصيت اي اذا عصيته بحذف ضمير النصب يأمنني الله على اهل الارض فلا تأمنوني ولابي ذر بالواو بدل الفا وتأمنوني بنونين فسأله عليه الصلاة والسلام رجل قتله احسبه خالد بن الوليد وجاء به عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولاث في بينهما احتمال ان يكونا سألا معا فمنعه صلى الله عليه وسلم من قتله تألفا لغيره فلما ولى الرجل قال صلى الله عليه وسلم ان من ضئيضئ بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة آخره مهملة ثقيلة اي من نسل هذا رعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي من صئيصئ بصادين مهملتين وهما بمعنى او في عقب هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي رأس الغلصمة والغلصمة منتهى الحلقوم بحرمي الطعام والشراب اي لا يرفع في الاعمال الصالحة مرفوع يخرجون من الدين الطاعة مروق السهم خروجه اذا نفذ من الهمية الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الصيد المرمي وهذا نعت الخوارج الذين لا يديمون للاية ويخرجون عليهم يقاتل اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال يتركون اهل الاوثان بالمثلثة جمع وثن كما بالجيمة متخذ من نحو الحجارة والخشب كصورة الادمي يعبد الصنم الصورة بدون جثة اذا لمدركتهم بينها لئن ادركتهم اي الموصوفون بما ذكر لاقتلنهم قتل عاد اي لاستاصلنهم بحيث لا ابقي منهم احدا كاستيصال عاد وليس المراد انه يقتلهم بالالة التي قتلت بها عاد بعينها فالتشبيه لا عموم له وهذا اوضح الترجمة على ما لا يخفى وقد اورد صاحب الكواكب سؤالا وهو فان قيل اليس قال لئن انا ادركتهم فكيف لم يدع خالدا ان يقتلهم وقد ادركه واجاب بانه انما اراد به ادراك زمان خروجهم اذ كثروا واعترضوا الناس بالسيف ولم تكن هذه المعاني مجتمعة اذ ذاك فيوجد الشرط الذي علق به الحكم وانما انذر صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك في الزمان المستقبل وقد كان كما قال صلى الله عليه وسلم فاولهم يخرج في ايام علي رضي الله عنه وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير مختصرا وفي التوحيد بتمامه وفي المغازي ومسلم في الزكاة وابو داود في السنة والنسائي في الزكاة والتفسير والمحاربة ويقال حدثنا خالد بن يزيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو الهيثم المغربي الكاهلي المتوفى سنة بضع عشرة ومائتين قال
حدثنا اسرائيل بن يونس ابو يوسف الكوفي عن جده ابي اسحاق عمرو
ابن عبد الله السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة عن الاسود بن يزيد
النخعي انه قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر قوله تعالى فهل هي مذكر بالدال
المهملة المشددة اي هل من معتبر بما في هذا القرآن الذي يسر الله بفالب
حفظه ومعناه وقال مطلوا الوراقة فيما علقه المولف بصيغة الجزم فهل من
مذكر من طالب علم فيعان عليه وسبق هذا الحديث في باب قوله تعالى انا ارسلنا
نوحا ويأتي ان شاء الله تعالى في التفسير باب قصة
يأجوج ومأجوج قال في الانوار قبيلتان من ولد يافث بن نوح عليه السلام
وقيل يأجوج من الترك ومأجوج من الجيل وعن قتادة فيما ذكره محيي السنة
انهم يأجوج ومأجوج اثنان وعشرون قبيلة بنى السد ذو القرنين على احدى
وعشرين قبيلة وبقيت واحدة سموا بالترك لانهم تركوا خارجين
السد وعن حذيفة مرفوعا ان يأجوج امة ومأجوج امة كل امة اربع مائة
الف امة لا يموت الرجل منهم حتى ينظر الف ذكر من صلبه كل منهم قد حمل السلاح
قال وهم ثلاثة اصناف صنف منهم مثل الارز بجبل بالشام طوله عشرون وماية
ذراع في السماء وصنف منهم طوله وعرضه سواء ستون ومائة ذراع وهؤلاء لا يقوم
لهم جبل ولا حديد وصنف منهم يفترش احدى اذنيه ويلتحف بالاخرى لا يمرون
بفيل ولا وحش ولا خنزير الا اكلوه وسمات منهم اكلوه مقدمتهم بالشام
وساقتهم بخراسان ينشفون انهار المشرق ويحيرة طبرية وعن علي رضي الله
عنه منهم من طوله شبر ومنهم المفرط في الطول وفي كتاب الامم لابن عبد البر
ان مقدار الربع العامر من الدنيا مائة وعشرون سنة والتسعين منها ليأجوج
ومأجوج وهم اربعون امة مختلفون في الخلق والقدود فمن كل امة ملك ومنهم
من لا يتكلم الا همهمة وذكر الباجي عن عبد الرحمن بن ثابت ان الارض حسابية
عدد منها تسعماية بحور وماية وتسعون ليأجوج ومأجوج وسبع المحيط وثلاثة
ليسوا الناس كذا راتيه والعهدة فيه على ناقليه وقد قال الحافظ بن كثير وذكر
ابن جرير هنا عن وهب بن منبه اثرا عجيبا ذكر فيه القرنين ويأجوج ومأجوج
فيه طول وغرابة ونكارة في اشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذا اعتبر
وكذا رواه ابن ابي حاتم في ذلك احاديث لا تنفع اسانيدها وقد قال لعب فيما
ذكره محيي السنة ان آدم عليه السلام احتلم ذات يوم واسترخت نطفته بالتراب
فخلق الله من ذلك الماء يأجوج ومأجوج فهم يتصلون نسبا من جهة الاب دون
الام وحكاه النووي في شرح مسلم قال ابن كثير وهذا القول غريب جدا ثم لا دليل
عليه لا من عقل ولا من نقل ولا يجوز الاعتماد هاهنا على ما يجلبه بعض اهل

الكتاب

الكتاب لما عندهم من الاحاديث المنقلبة فالله اعلم وقوله الله تعالى
بالجر عطفا على المجرور الباقي فالباقي القرنين وفي نسخة ابن مسعود
قال القرنين ذو القرنين يأجوج ومأجوج مسعود وفي
الارض اي في ارضنا امرا بالقتل والتخريب واتلاف الزرع وسقط قوله
قصته الخ ويقول الله ولابن عساكر بإسناده قوله الله تعالى وتسألونك
يا محمد كفار مكة عن خبر ذي القرنين روى ابن جرير والاموي في مغازيه
مسندا ضعيفا عن حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه انه كان شابا من الروم
وانه بنى الاسكندرية وانه غلبهم ملك حتى اسماذ هبت به الى السد ورأى
اقواما مثل وجوه الكلاب قال ابن كثير وهو خبر اسرائيلي وفيه من النكارة
كما ذكره الازرقي انه من الروم وانما الذي بناه من الروم اسكندر الثاني واما
الاول فقد طاف بالبيت مع الخليل صلوات الله عليه وسلامه اول ما بناه وان
بعد ما تبعده وكان وزيره الخضر واما الثاني فهو اسكندر اليوناني وزيره
اسطاطاليس وكان قبل المسيح بنحو ثلاث مائة سنة وسمي ذا القرنين
لانه ملك الشرق والمغرب او لانه طاف فرأى من الدنيا شرقها وغربها او لانه
انقرض في ايامه قرنان من الناس او لانه كان له قرنان اي ضفيرتان او
كان على رأسه شبه القرنين او لقب بذلك
تسميا عند قومه بقال الكبش للشجاع لانه ينطح اقرانه وعن علي رضي الله عنه
انه كان عبدا صالحا دعا قومه الى الله فضربوه على قرنه فمات واحياه
الله فدعا قومه فضربوه على قرنه فمات فسموه ذا القرنين واختلف
في نبوته مع الاتفاق على ايمانه وصلاحه قل سأتلوا عليكم منه اي من
اخباره ذكرا انا مكناله في الارض اي مكنا له امره من التصرف فيها
كيف شاء فحذف المفعول وآتيناه من كل شيء طلبه وتوجه اليه سببا
توصله اليه من العلم والقدرة وقال عبد الرحمن بن زيد اي بقليم الالسنة
كان لا يقرب قوما الا تكلم بلسانهم وقيل علما بالطرق والمسالك وتسخير اقطار
الارض كما سخر الريح لسليمان صلوات الله وسلامه عليه وقول كعب الاحبار
مسندا لهذه الآية ان ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا انكره عليه
معاوية رضي الله عنه وهو انكار صحيح اذ لا سبيل للبشر الى شيء من ذلك
ولا الى الترقي في اسباب السموات قاله ابن كثير فاتبع سببا اي طريقا
اي قوله اي توفى بسكون الهمزة وهي قراءة ابي بكر عن عاصم زبر الحديد
وفي رواية ابي زيد بعد قوله ويسألونك عن ذي القرنين الى قوله سببا
طريقا الى قوله اي توفى زبر الحديد ولابن عساكر بعد قوله ذكر الى قوله
اي توفى زبر الحديد واحدها زبرة بضم الزاي وسكون الموحدة وهي
القطع بكسر القاف وفتح الطاء وبقال كل قطعة زنة قنطار بالدمشقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او تزيد عليه حتى اذا اصلد بين الصدفين بفتح الصاد والدال ولغير ابي ذر الصدفين بضمهما وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو وابن عامر وهي لغة قريش ولابي ذر بضم الصاد واسكان الدال قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اي بين الجبلين ولابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة في قوله فما لي بين الصدفين اي بين الجبلين وقال الصدفان ناحيتا الجبلين وقال ابو عبيدة الصدف كل بناء عظيم مرتفع والصدف بضم السين ولابي ذر بالسين بفتحها وهي قراءة ابن كثير وابي عمرو وحفص لغتان الجبلين سد ذي القرنين بينهما بسد وهما جبلا ارمينية وافربيجان وقيل جبلان باواخر الشمال في منقطع ارض الترك سيفان من وراء ارمينية يا يأجوج ومأجوج والمعنى انه وضع بعضه من الاساس حتى حاذى به رؤس الجبلين طولا وعرضا حتى اذا جعله اي اجرا عظيما يخرجه من اموالنا قال للعملة انفخوا في الاكوار او الحديد حتى اذا جعله اي المنفوخ نارا كالنار بالاحماء قال ايتوني افرغ عليه قطرا اي اصب عليه رصاصا بفتح الراء ونكسر ولابوي ذر والوقت وابن عساكر اصب بموحدة مشددة ولابي ذر اصب بموحدة عليه قطرا وبقال الحديد اي المذاب ويقال الصفر بالضم رواه ابن ابي حاتم من طريق الضحاك وهو النحاس وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح الى عكرمة عنه النحاس رواه من طريق السدي ايضا قال القطر النحاس وبناء هم بالحديد والنحاس ومن طريق وهب بن منبه وقال شرفه وبرد الحديد والنحاس للذاب وجعله خلالا لبعرقا من نحاس اصفر وطلاركا مذيب محرس صفرة النحاس وحمرته في سواد الحديد وحكى الحافظ ابن كثير ان الخليفة الواثق بعث في دولته بعض امرائه في جيش لينظر والى السد ويقفوا له اذا رجعوا فرأوا بناءه من النحاس والحديد ورأوا فيه بابا عظيما عليه اقفال عظيمة وبقية اللبن والحديد في برج هناك وذكروا ان عنده حرسا من الملوك الناحية له والله عال سيف فما اسطاعوا اي يقدروا ان يظهروه بالصعود لارتفاعه وانملاسه واسطاعوا جمع مذكره استطاع بان قيل الطاء لابي ذر اسطاعوا بحذفها اصله استفعل بنقل حركة التاء بعد حذفها الى الطاء وفتح الطاء وضم العين وسكون الميم قال العيني لانه من فعل يفعل كنصر ينصر ولكنه اجوف واو لانه من الطوع يقال له طاع له وطعته له كقال له وقلت له وما نقل طاع الى باب الاستفعال صار استطاع على وزن استفعل ثم حذف التاء للتخفيف بعد نقل حركتها الى الهمزة فصار اسطاع بفتح الهمزة وسكون الميم وابدال التاء طاء في هذه بقوله فلذلك قيل استطاع اي فلاجل حذف التاء بعد نقل حركتها الى الهمزة قيل استطاع بتشديد بفتح الهمزة

في

في الماضي وفتح الياء في المستقبل وقال سيبويه استطاع يستطيع بالمثناة الفوقية فيهما وفتح حرف المضارعة في الثاني من الفرع وغيره بمائة في الاصول وقال العيني رحمه الله كابن جرير كلاهما رحمه الله بضم من فتح من الثلاثي ومن ثم من الرباعي وما استطاعوا له نقبا لصعوبته وصلابته وظاهر هذا انهم لو تمكنوا من ارتقائه ولانه فقيه لاحكام بنائه وصلابته وشدته ولا يعارضه حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المروي عند الامام احمد ان يأجوج ومأجوج ليحفرون السد في كل يوم حتى كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فستحفرونه غدا فيعودون اليه فيجدونه كاشد ما كان حتى اذا بلغت مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس حفروا فعادوا اليه وهو كهيئته حين تركوه فيحفرونه ويخرجون على الناس الحديث رواه ابن ماجه والترمذي وقال غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال الحافظ ابن كثير واسناده جيد قوي ولكن متنه في رفعه نكارة لمخالفته الاية رواه ابن كعب بنحوه ولعل ابا هريرة رضي الله عنه تلقاه منه فانه كثيرا ما كان يجالسه فحدثه به او هريرة فتوهم بعض الرواة انه مرفوع فرفعه والله اعلم قال هذا السد والاحداث رحمة من ربي على عباده فاذا جاء وعد ربي وقت وعده بخروج يأجوج ومأجوج جعله اي السد دكا اي الزقه بالارض بالراء ولذلك يقال ناقة دكاء بالمد اي لا سنام لها مستوية الظهر والدكاك من الارض مثله اي الملزق والمستوي بها حتى صلد من الارض وتلبد ولم يرتفع وسقط لابي ذر وابن عساكر من الارض وكان وعد ربي حقا اي كائنا لا محالة وهذا اخر حكاية قول ذي القرنين وتركنا بعضهم يوسد اي بعض يأجوج ومأجوج حين يخرجون من وراء السد يموج في بعض مزدحمين في البلاد او يموج بعض الخلق في بعض فيضطربون ويختلطون انسهم وجنهم حيارى حتى اذا فتحت ولابن عساكر يأجوج ومأجوج حتى اذا فتحت يأجوج ومأجوج قال في الكشاف حتى متعلقة بحرام يعني في قوله وحرام على قرية وهي غاية له لان امتناعهم رجوعهم لا يزول حتى تقوم القيمة حتى التي تحكى بعدها الكلام والكلام المحكي هو الجملة من الشرط والجزاء يعني اذا اوما في حيزها وقال المحوفي هي غاية للعامل فيها ما دل عليه المعنى من تأسيهم على ما فرطوا فيه من الطاعة حتى فاتهم الاستدراك وقال ابن عطية حتى متعلقة بقوله ونقطعوا ويحتمل على بعض التأويلات المتقدمة ان يتعلق بيرجعون يحتمل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يكون حرفا ابتدا وهو الاظهر بسبب اذ الا انها تقتضي جوابا وهو المحذوف
ذكره قال ابو حيان رضي الله عنه وكون حتى متعلقة بتقطعوا فيه
بعد من حيث كثرة الفصل لكنه من هوى المنجد وهو الذي لا يزال الوتر
مختلفين على دين الحق الى ضرب هذه الساعة فاذا جاءت الساعة انقطع
ذلك كله وتلخص من تعلق حتى او جعلها ابتدائية متعلقة بحرام والثاني
انها متعلقة بمحذوف دل عليه المعنى وهو قول الحوفي والثالث
انها متعلقة بتقطعوا الرابع انها متعلقة بيرجعون وتلخص في
حتى وجهان احدهما انها حرف جر وهو قول الزمخشري وابن عطية
في اختياره والثاني انها حرف ابتدا وهو قول الحوفي وفي جواب اذا اوجه احدها
انه محذوف تقديره اتوا بحياتي قالوا يا ليتنا وقدره غيره فحينئذ يعتذرون
وقولهم فاذا الى ساخصة عطف على هذا المقدر والثاني انه جوابها الفاء
في قوله فاذا الحوفي قاله والزمخشري وابن عطية وقوله يا ويلنا
ويا جوج على حذف مضاف اي سد يا جوج وماجوج ودم يعني يا جوج
وماجوج اوالناس كلهم من كل حدب نشرين الارض سمي بذلك لظهوره
على وجه الارض ينسلون يسرعون قال قتادة فيما ذكره عبد الرحمن
في تفسيره حدب ايمانكم ولابي ذر حدب اكم برفعهما قال ولابي ذر وقال
رجل كما في ايمم للف صلى الله عليه وسلم رايت السد بفتح السين
ولابي ذر بضمها مثل البرد اليمن بضم الميم وفتح الحا المهملة والموحدة المشردة
طريقة محمرة اوطريقة سوداء قال عليه الصلاة والسلام فدرا مثله
وصله ابن ابي عمر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
ابن العوام ان زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش زوج النبي صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها الضمير
لزينب حال كونه فزعا بكسر الزاي حايفا يقول لا اله الا الله ويل
للعرب من شر قد اقترب قيل حذف العرب بالذكر اشارة الى وقوع من قتل
عثمان رضي الله عنه او اراد ما يقع من مفسدة ياجوج او من الترك
من المفاسد العظيمة في بلاد الاسلام فتح اليوم نصب على الظرفية
من ردم ياجوج وماجوج اي من سدهما مثل هذه وحلق بشد بد
اللام وبالقاف صلى الله عليه وسلم يا سعيد بالافراد ولابن عساكر
والاصيلي يا سعيد الابهام والتي تليها وللمولف في العتق من طريق
سفيان بن عيينة عن الزهري وعقد سفيان تسعين او مائة ولمسلم
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه من طريق وهيب وعقد وهيب

بيده تسعين واختلف في العاقد واجاب ابن العربي بان العقد
مدرج وليس من قوله صلى الله عليه وسلم وانما الرواة عبروا عن
الاثارة في قوله مثل هذه بذلك قالت زينب ولابي ذر فقلت زينب
ابنه ولابي ذر بنت جحش حطبة يوم وقد ابنه إمالك بكسر اللام
في اليونينية وضبطها الصلاة عليه قال عليه الصلاة والسلام نعم
اذا كثر الخبث بفتح الخا المعجمة والموحدة وبالمثلثة الفسوق والفجور
او الزنا خاصة واولاده قال في الكواكب والظاهر انه العاصي مطلقا
وهذا الحديث اخرجه ايضا في التمني واخرجه مسلم ايضا عن حبيبة
بنت ام حبيبة ام سفيان عن ام حبيبة وزينب والتجانب
استطرد حينئذ وفي الاسناد على هذا ان الغرابيب غريزة الوقوع
من ذلك رواية الزهري عن عروة وهما تابعيان واجتماع اربع
نسوة في سنده كلهن يروي بعضهن عن بعض ثم كل منهن صحابية
ثنتان زينبان وثنتان زوجتان رضي الله عنهم وبه قال حدثنا
مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس
عبد الله ولابن عساكر عن ابن طاوس عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فتح الله من ردم
ياجوج وماجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين والمراد بالتمثيل
التقريب لا تحقيق التحديد وقد سبق انهم يحفرون كل يوم حتى لا يبقى
بينهم وبين ان يخرجوه الا يسير فيقولون غدا نحفره فيفرغ منه فيأتونه
فيجدونه عاد كما كان فيتيه واذا جاء الوقت قالوا غدا نحفره ان شاء الله
فاذا اتوه نقبوه فخرجوا وهذا الحديث اخرجه ايضا في العتق وكذا مسلم
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر بنسبه
لجده واسم ابيه ابراهيم المروزي وقيل البخاري قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال حدثنا ابو صالح
ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى زاد في سورة الحج يوم
القيامة يا ادم فيقول لبيك ربنا وسعديك فينادي بصوت ان الله يامرك
ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار قال اي رب وما بعث النار قال من كل
الف تسعمائة وتسعة وتسعين

شبكة الألوكة www.alukah.net

نصب قال العيني على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف كانه قيل
اي هو عند قوله تعالى لادم اخرج بعث النار يشيب الصغير من شدة
الفزع لو تصور وجوده لان المهم يضعف القوي ويسرع بالشيب
او هو محمول على الحقيقة لانه كما احدث بعض ما مات عليه فيبعث
الطفل طفلا فاذا وقع ذلك شيب الطفل من شدة الهول ويضع كل ذات
حمل حملها لو فرض وجودها من الهول او ان من ماتت حاملا بعثت حاملا
فتضع حملها من الفزع وترى الناس سكارى وما هم بسكارى من الشراب
او المعنى كانهم سكارى من شدة الامر الذي اذهش عقولهم وما هم سكارى
على الحقيقة لذا قرر هذا المعنى فتوح الغيب وهو موذن بان قوله
تعالى وما هم بسكارى بيان لارادة معنى السكر من قوله وترى الناس
سكارى فاما ان يراد به التشبيه كما تقول ترى الكريم كالبحر ويشبهوا
بالسكارى بسبب ما غشيهم من الخوف فيقول العقل كالسكران
او ان يراد الاستعارة كانه قيل ترى الناس خائفين فوضع موضعه
سكارى ولذا بين بقوله من الخوف وصرح وما هم بسكارى من الشراب ومن
علامات المجاز صحة سلبه كما اذا قلت للبليد حمار يصح نفيه فكذا هنا
نفي السكر الحقيقي وبقوله وما هم بسكارى موكدا بانا لان هذا السكر امر
لم يعهد مثله وكان عذاب الله شديد تعليل لاثبات السكر المجازي
لا لنفي عنهم السكر الحقيقي وهل هذا الخوف لكل احد او لاهل النار خاصة
قال قوم الفزع الاكبر وغيره مختص باهل النار واما اهل الجنة فيحزنون
اسنيه قال تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر وقال اخرون الخوف عام والله
يفعل ما يشاء قالوا اي من حضر من الصحابة رضي الله عنهم يا رسول الله
وانما ذلك الواحد ولابي الوقت ذاك بالف بغير اللام قال صلى الله
عليه وسلم ابشروا بقطع الهمزة وكسر المعجمة فاذ بتكرر رجل بالرفع مبتدا
موخر وفي ان مقدر ضرورة الشان محذوف اي فانه منكم رجل ولابي ذر
رجلا بالنصب وهو ظاهر ومن يأجوج ومأجوج الف بالرفع ولابي ذر
الفا بالنصب كما مر في رجل ذر رجلا وفي سورة الحج ان يأجوج ومأجوج
تسع مائة وتسعة وتسعين ومنكم واحد الحديث والحكم للزايد ثم قال
عليه الصلاة والسلام والله الذي نفسي بيده اني لارجو ان
تكونوا اي امته المؤمنون به ربع اهل الجنة فكبرنا سرورا بهذه
البشارة العظيمة وقال عليه الصلاة والسلام ارجو ان تكونوا
ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة
ولا يعارض هذا ما في الترمذي وحسنه عن بريدة مرفوعا اهل الجنة
عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة وكما اربعون منها

من سائر الامم لان ليس في حديث الباب الجزم بانهم نصف اهل الجنة
فقط وانما هو رجاء لامته صلى الله عليه وسلم اعلمه الله تعالى
بعد ذلك ان امته ثلث اهل الجنة فكبرنا سرورا بما انوالله به
تعالى وتكرير الاعطاء اربعا نصفا لان اوقع في النفس والبلغ في
الاكرام مع الحمل على تجدد الفكر تعالى عليه الصلاة والسلام ما انتم
في الناس في الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الابيض او كالشعرة
السوداء في جلد الثور الاسود شك من الراوي وهذا كما في الحشر كما مر وانما في
الجنة فهم نصف الناس هناك او ثلثاهم كما مر قطعا بقية الحديث المترجمة
في قوله فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف اذ فيه الاشارة الى كثرتهم
وان هذه الامة بالنسبة اليهم نحو عشر العشر وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التفسير وتالي تلية ساحدثه ان شاء الله تعالى في اواخر الرقاق
نعوذ بالله وقوله باب قول الله تعالى
واتخذ الله ابراهيم خليلا الخليل مشتق من الخلة بالفتح وهي الحاجة
سميت خلة للاختلال الذي يلحق الانسان فيها وسمي ابراهيم صلوات
الله وسلامه عليه خليل الله لانه لم يجعل فقره وفاقته الا الى الله تعالى
في كل حال وهذا الفقر اشرف غنا بل اشرف فضيلة يتسم الانسان ولهذا
ورد اللهم اغنني بالافتقار اليك ولا تفقرني بالاستغناء عنك وقيل
من الخلة بالضم وهي المودة الخالصة او من التخلل قال ثعلب لان مودته
تتخلل بالقلب واشده
قد تخللت سلك الروح مني ... وبذا سمي الخليل خليلا
وقال الزجاج رحمه الله معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل وسمي
ابراهيم خليل الله لانه احبه محبة كاملة ليس فيها نقص ولا خلل وقال القرطبي
الخليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى عالم وقيل بمعنى المفعول كالحبيب
بمعنى المحبوب وقيل الخليل هو الذي لا فقر في خلاله وقال عليه
الصلاة والسلام تخلقوا باخلاق الله فلما بلغ ابراهيم صلوات الله وسلامه
عليه مبلغا لم يبلغه احد من نظرائه لاجرم خصه الله بهذا الاسم وقال
الامام فخر الدين رحمه الله تعالى انما سمي خليلا لان محبة الله تخللت في
جميع فواده بحيث لا يرى الا الله عز وجل ولا يتحرك الا لله ولا يسكن الا الله
ولا يمشي الا لله ولا يسمع الا لله فكان نور جلال الله قد سرى في جميع فواده
الجسمانية وتخلل فيها وغاص في جواهرها وخلاياها وهيتها وقال
في الكلمة هو مجاز عن اصطفايه واختصاصه تكرمة تشبه كرامة الخليل
عند خليله والخليل المحال وهو الذي يخالك اي يرفقك في خلالك او

الألوكة
www.alukah.net

سيارك في طريقك من الخليل وهو الطريق التي قال في فتوح الغيب
قوله يشبه كرامة الخليل بعيد قوله مجاز عن اصطفايه اي باب المجاز من باب
الاستعارة التمثيلية واختلف في السبب الذي من اجله اتخذ الله
ابراهيم خليلا فقيل ما ذكره ابن جرير وغيره انه اصاب الناس ازمة
وكانت الميرة عنده من خليل له بمصر فارسل ابراهيم صلوات الله وسلامه
عليه غلمانه اليه ليمتاروا له منه فقال خليله لو كان ابراهيم يطلب الميرة
لنفسه لعجلت ولكنه يريدها للاضياف وقد اصابنا ما اصاب الناس من
الازمة والشدة فرحلوا وجيء شيء فاجتازوا ببعلبك الدينة فقالوا لو انا حملنا
من هذه البطحاء لبر عيال الناس اغلقت جيناها رحالنا فانتهى ان نمر بمصر
وابلنا فارغة فملوا تلك الغرائر من امتعة ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه
قال العلموه ساه ذلك فغلبته عيناه فنام وكانت امراته سارة ما جية
فاستيقظت وقد ارتفع النهار فقالت سبحان الله ما جاء الغلمان قالوا بل
نقامت الى الغرائر فاخرجت منها احسن حوارجه فاخترته واطبخته
واستيقظ ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه فاشتم رائحة الخبز فقال لهم
من اين لكم هذا فقالت من خليلك المصري فقال بل من عند خليلي الله سماه
الله تعالى خليلا وعلى هذا فاطلاق اسم الخلة على الله على سبيل المشاكلة
لان حواريه عليه الصلاة والسلام بل من عند خليلي الله في مقابلة قولهم من
خليلك المصري وقيل لما اراه الله ملكوت السموات والارض وحاج قومه
في الله ودعاهم الى توحيده وسمع من عبادة النجوم والشمس والقمر
والاوثان وبذل نفسه للاتلاف في البرهان وولده للقربان وماله للضيفان
اتخذه خليلا وقيل غير ذلك فابراهيم صلوات الله عليه وسلامه هو ابن
ازر واسمه تارح بفوقية وراء مفتوحة اخره حاء مهملة ابن ناحور بنون وبمهملة
مضمومة ابن ساروح بمهملة وراء مضمومة اخره حاء مهملة ابن راغوا بغين
معجمة ابن فالخ بفا ولام مفتوحة بعد هما خاء معجمة ابن عبير وبقال عابر
وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن ارفخشد ابن سام بن نوح صلوات
الله عليه وسلامه قال في الفتح لا يختلف جمهور اهل النسب ولا اهل الكتاب
في ذلك الا في النطق ببعض هذه الاسماء مع ما في ابن حبان في اول تاريخه
خلاف ذلك وهو شاذ انتهى وقال الثعلبي كان بين مولد ابراهيم عليه السلام
وبين الطوفان الف سنة وماتين سنة وثلث وستون سنة وذلك
بعد خلق ادم عليه السلام بثلاثة الاف سنة وثلاثمائة وسبع وثلاثين
سنة وقال ابن هشام لم يكن بين نوح وابراهيم عليه الا هود وصالح عليهما
السلام وكان بين ابراهيم وهود ستمائة سنة وثلاثون سنة وبين
نوح وابراهيم الف سنة ومائة وثلثة واربعون سنة وقوله بالجر عطفا

على الجرور السابق بالاضافة ان ابراهيم كان امة جامعا للخصال
المحمودة قال ابن هانئ وليس هو بمستنكر ان يجمع العالم في واحد اي
ان الله تعالى قادر على ان يجمع في واحد ما للناس من معاني الفضل
والكمال فيه وقيل جعله بذلك على المبالغة وقال مجاهد كان موسى وحده
والناس كلهم كافر فكان راشدا كان وحده امة كانت الله مطيعا وثبت
لفظة الله لا في ذر وقوله بالجر بدل على المطيع ابراهيم الاواه حليم
وقال بالواو ولا في غير فقال ابو عبيدة ضد السيئة عمرو بن شرحبيل
الهمداني الكوفي في حياء وصلة ووكيع في تفسيره الاواه وجيع بلسان الحبشة
ورواه ابن ابي حاتم من طريق ابن مسعود رضي الله عنه باسناد حسن
قال الاواه الرحيم وقيل بلسان الحبشة ومن طريق عبد الله بن شداد
احد كبار التابعين رضوان الله عليهم اجمعين قال قال رجل يا رسول الله
ما الاواه قال الخاشع المتضرع في الدعاء ومن طريق ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال الاواه الموقن ومن طريق مجاهد المنيب ومن طريق الشعبي السبح
ومن طريق كعب الاحبار قال كان اذا ذكر النار قال اواه من عذاب الله
قال في اللباب الاواه الكثير التاوه وهو من يقول اواه وقيل من يقول
اواه وهو اسم سب لاه اواه بمعنى اتوجع فالاواه فعال مثال مبالغة من ذلك
وفي اس فعلها اذ يكون ثلاثيا لان اسئلة المبالغة انما تطرد في الثلاثي واما
وصف الله تعالى خليله بهذين الوصفين بعد قوله وما كان استغفار ابراهيم
الا عن موعدة وعدها اياه الاية لانه تعالى وصفه بشدة الرقة والشفقة
والخوف ومن كان كذلك فانه يغلب رقته على ابيه مع انه مع هذه الصفات تبرا
من ابيه وغلظ قلبه عليه لما ظهر له اصراره على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن
كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا
المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال حدثني بالافراد سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابن عباس
اراه بضم الغرة اي اظنه عنه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انكم محشورون عند الخروج من القبور حفاة بضم الحاء المهملة
وتخفيف الفاء جمع حاف اي بلا خف ولا نعل عراة اي لا ثياب عليهم جمع عار
او بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا لحديث سعيد وعند ابي داود وصححه
ابن حبان مرفوعا ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها غرلا بضم الغين
المعجمة واسكان الراء اي غير مختونين والغرلة ما يقطعه الختان وهي
القلفة ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده اي موجوده بعينه بعد اعدامه
مرة اخرى واعادة بعد تركيب اجزائه بعد تفريقها من غير اعدام والاول اوجه
لانه تعالى شبه الاعادة بالابتداء والابتداء ليس عبارة عن تركيب الاجزاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المتفرقة بل عن الوجود بعد العدم فوجب ان تكون المعادة كذلك
وعدا علينا انا كنا فاعلين الاعادة والبعث وقوله وعدا نصب
على المصدر المؤكد لمضمون الجملة المتقدمة فتناصبه مضمراي وعدنا
ذلك وعدا قال ابن عبد البر يحيى الاندي عاش مائتين وعشرين سنة
ولد له من قطع منه مئتي يرد اليه حتى الاقلف وقال ابو الوفا بن عقيل حشفة
الاقلف مراده ما تقلفه فتكون ارضا لها الواتلك القطعة في الدنيا اعادها
الله تعالى ليذيقها من حلاوة فضله وفي شرح الكشاف فان قلت سياق
الآية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى نوجدكم عن العدم كما وجدناكم اولا
عن العدم فكيف يستشهد لها المعنى المذكور اي من كونه عز واجب
ان سياق الآية وعبارتها يدل على اثبات الحشر وباشارتها على المعنى المراد
من الحديث مرون من باب الادماج واول من يكسى من الانبياء عليهم الصلاة
والسلام يوم القيامة ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه بعد
حشر الناس كلهم عراة وبعضهم كاسيا او بعد حروجهم من قبورهم بانوابهم
التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم تكون
اول من يكسى من الجنة ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه يكسى حلة من
الجنة ويوقى بكرسي فيطرح على يمين العرش ثم يوقى في فاكسى
حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم اقوم فاكسى حلة اول من يكسى
لكونه جرد حين القي في النار ولا يلزم من تخصيص ابراهيم بأولية الكسوة
هنا كون افضليته على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان حلة نبينا صلى الله
عليه وسلم العلي والكل فتخير في بعضها حتما فاخذ من الاولية وهي لنبينا
من فضائل يختصه به لم يسبق اليها ولم يشاركه فيها ولم يكن له سواها خصوصية
الشفاعة العظمى واه اناسا بضمة مضمومة ولابي ذر وابن عساكر ناسا
من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال وهي جهة النار فاقول اصحابي
اصحابي اي هؤلاء اصحابي ولابي ذر وابن عساكر اصحابي اصحابي مصدرين
اشارة الى قلة عددهم والتكرير للتاكيد فيقال انهم بالميم ولابي ذر عن الكشميهني
لن يزالوا مرتدين على اعقابهم بالكوفة منذ فارقتهم قيل المراد بهم من حداثة
الاعراب من لا نصرة له في الدين منذ ارتد بعده موته صلى الله عليه وسلم ولا
يقدح ذلك في الصحابة المشهورين فان اصحاب بمعنى شائع استعمال في كل من
تبعه عرفيين لازمه من المهاجرين والانصار شائع استعمال في كل من نبعه
او ادرك حضرته ووفد عليه ولو سرة او المراد ارتدادهم اساءة السيرة
والرجوع عما كانوا عليه من الاخلاص وصدق النية فاقول كما قال
العبد الصالح عيسى بن مريم صلوات الله عليه وسلامه وكنت عليهم
شهيدا ما دمت فيهم اي رقيبا عليهم امنعهم من الارتداد واشاهدا

لاحوالهم من كفر وايمان الى قوله العزيز الحكيم ولابي ذر فلما توفيتني
كنت انت الرقيب عليهم الى قوله العزيز الحكيم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في التفسير والرقاق واحاديث الانبياء وسلم في صفة القيمة والتفسير
والنسائي في الجنائز والتفسير وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
ابن اويس الاصبحي ابن اخت الامام مالك قال اخبرني ولابي ذر حدثني
كلاهما بالافراد اخي عبد الحميد اي ابو بكر الاعشي بن ابي اويس عن ابن
ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يلقى ابراهيم يوم القيامة ابا يوم العبد وعلى وجه آزر قترة
سوداء كالدخان وهرة وتقديم الظرف للاختصاص فيقول له ابراهيم
الم اقل لك لا تعصني بحزم على النهي بحذف حرف العلة فيقول له ابوه
فاليوم لا اعصيك فيقول ابراهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزيني اي
لا تهينني ولا تذلني يوم يبعثون فاي خزي اخزى من ابي ابعد
اذ ابي آزر الابعد من رحمة الله وعبر بافعل التفضيل لانه الفاسق
والكافر ابعد منه فيقول الله تبارك وتعالى اني حرمت الجنة على الكافرين
اي وان اباك كافر فهي حرام عليه ثم يقال له يا ابراهيم ما تحت رجليك
فينظر فاذا هو بذيخ بذال معجمة بينها تحتية ساكنة وذكر ضبع
كثير الشعر والانثى ذيخة والجمع ذيوخ واذياخ وذيخة بالمعجمة
او بالدال صفة للريح وعند الحاكم من طريق ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله
عنه فيمسخ الله ابا مضبعا فينطلق بقوائمه بضم الياء وفتح الخاء المعجمة
فيلقى في النار وعند ابن المنذر فاذا هو كذلك تبراسه قال لسنا في الحديث
وكان قتيا جيلته الرافة بحال الشفاعة له فظهر في هذه الصورة الشنيعة ليتبرا
منه والحكمة في كونه مسخ ضبعا دون غيره من الحيوانات ان الضبع احمق الحيوان
ومن حمقه انه يفضل ما يجيب التيقظ له فلكلم يقبل آزر النصيحة من اشقى الناس
عليه وقيل خدعه الشيطان كما شبه الضبع الموصوف بالحمق قال الكمال الدميري
وفي هذا دليل على ان شرف الولد لا ينفع الوالد مع كفره وهذا الحديث اخرجه
ايضا في تفسير سورة الشعراء به قال حدثنا محمد بن سلمان ابو سعيد
الجمحي الكوفي نزل مصر وهو من افراده قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث
المصري ان بكيرا بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج حدثه عن
كريب بفتح الكاف اخره موحدة مصغرا مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال دخل البيت صلى الله عليه وسلم البيت الحديث
وحد ولابي ذر فوجد فيه صورة ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بتخفيف الميم لهم بالالام
قال الطولاني ذر وابن عساكر انا بتشديد الميم ولا تشديد بعدها في الفرع كاصله
هم بحذف اللام اي قريش فقد سمعوا ان الملك لا يقعد على صورة
وقسيم اما قوله فان ابراهيم صورني فالله بيده الازلام يستقسم
بها وهو كافر معصوم من ذلك وقد مر هذا الحديث في الحج في باب سن كبر
في نواحي الكعبة واخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى التميمي الفراء الصغير قال انبا ولابي الوقت حدثنا ابو معاوية
ابن موسى هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضي صنعاء يمين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة ابي واسد الازدي مولاهم ابي مروة البصري نزيل
اليمن عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
الصور التي صورها المشركون في البيت الحرام لم يدخل البيت حتى
امر بها فمحيت بضم الميم مبنيا للمفعول امر بمحيها وراى صورة ابراهيم
واسمعيل عليهما الصلاة والسلام بايديهما الازلام اي القداح واحدها
زلم وزلم بفتح الزاي وضمها وانما سميت القداح بالازلام لانها زلمت اي
سويت يقال قدح مزلم وزليم اذا حرر واجيد قدره ووصفته فقال صلى الله
عليه وسلم قاتلهم الله اي لعنهم الله والله انا استقسما بكسر الهمزة
وتخفيف النون نافية اي ما استقسما بالازلام قط وكان احدهم اذا اراد
سفرا او تجارة او نكاحا او امرا ضرب بالقداح المكتوب على بعضها امرني وربي
وعلى بعضها نهاني ربي وفي بعضها غفل قال عن الكتابة فان خرج الامر قدم
على العمل وان خرج الذي اسكنوا فيه لم يعمل حتى يعاد العمل مرة اخرى وقيل غير
ذلك ما سبق في كتاب الحج في باب سن كبر في نواحي الكعبة وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهم قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قيل يا رسول الله من
السابق من اكرم الناس عند الله عز وجل قال عليه الصلاة والسلام
اتقاهم اشدهم تقوى قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي
الله ابن نبي الله ابن يعقوب بن اسحاق بن خليل الله ابراهيم
عليه الصلاة والسلام اشرف والجواب الاول من جهة الشرف بالاعمال الصالحة
والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح وسقط ابن نبي الله الاخيرة
وفي رواية ابي ذر قالوا ليس عن هذا نسألك قال عليه الصلاة والسلام
فعن معادن العرب اي اصولهم التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها قالوا نعم

ولابي ذر

ولابي ذر تالونني بنونين مفتوحتين ولابن عساكر تالوني
باسقاط النون واما جعلت معادن لما فيها من الاستعدادات
المتفاوتة فمنها قابله لفيض الله تعالى على مراتب المعادن
ومنها غير قابلة لها خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام
حالة بينة بعد التفاوت الحاصل بعد فيض الله عليها في
العلم والحكمة قال الله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا شبههم
بالمعادن في كونها اوعية للجواهر النفيسة المعنوية فمنها في الانسان
كونه اوعية العلوم والحكمة فالتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب
وشرف الاباء وكرم الاصل وفي الاسلام بحسب العلم والحكمة فالشرف
الاول موروث والثاني مكتسب قاله الطيبي وخيارهم يحتمل ان يكون
جمع خير وان يكون افعل التفضيل تقول في الواحد خير واخير
اذا افقهوا بضم القاف من فقه يفقه اذا صار فقيها كظرف ولابي ذر
اذا فقهوا بكسرها من يفقه بالفتح بمعنى فهم وهو متعد والمضموم
القاف لازم قال ابو البقاء وهو الجيد هنا لان القسمة كما في الفتح باعتبار
فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الاسلام ثم ارفعهم مرتبة
من اضاف الى ذلك التفقه في الدين وبقابل ذلك من كان شريفا في
الجاهلية واستمر شريفا في الاسلام فهذا ادنى المراتب والثالث شريف
في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية ودونه من كان كذلك لكنه
لم يتفقه والرابع من كان شريفا في الجاهلية شريفا في الجاهلية
دون من الذي قبله اشتى فلا يمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية
فاذا تجلى الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسبة الاصلية فيجتمع شرف
النسب مع شرف الحسب ومفهومه ان الوضيع المسلم المتحلي بالعلم ارفع منزلة
من الشريف المسلم العاطل وما احسن ما قالة الاحنف

كل عزم لم يوطن بعلم فالى ذل ما يصير اليه وقال الاخر

وما الشرف الموروث لا مر دره لصاحب الا باخر مكتسب

وقول الاخر

ان السري اذا سرى بنفسه وابن السري اذا سرى اسراها

قال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المولف في قصة
يوسف ومعتمر هو ابن سليمان بن طرخان فيما وصله في قصة
يعقوب كلاهما عن عبيد الله العمري السابق عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي صلى الله عليه وسلم
فاسقطا ابا سعيد كيسان فخالفهما يحيى بن سعيد القطان حيث
قال حدثنا عبيد الله قال حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن ابي هريرة رضي الله عنه وبه قال حدثنا موسى بالقصر وتشديد
الميم الثانية مفتوحة بصيغة اسم المفعول ابن هشام البصري قال
حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا
ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة في منامي
اتيان جبريل وميكائيل عليهما الصلاة والسلام فاتانا اي فذهبا بي
حتى حتة اتينا على رجل طويل او كاد ان يبلغ رأسه طولا في السماء وانه
ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر وهذا
الحديث سبق بتمامه في اواخر الجنائز وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا بيان بن عمرو بفتح الموحدة وتخفيف التحتية عمرو
بفتح العين ابو محمد البجاري العابد قال حدثنا النضر بنون مفتوحة
فضاد معجمة ساكنة ذر ابن سميل قال اخبرنا ابن عون عبد الله
عن مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير انه سمع ابن عباس رضي الله
عنهما وذكر واله الرجال فقالوا ابن عيينة سكتوب كتب به حقيقة
كافر وهذه الحروف المقطعة كصاد بفتحات معرفة تظهر للكاتبين
كاتب او غيره كما قال ابن عباس اسمعه صلى الله عليه وسلم زاد في
باب الجحد من كتاب اللباس قال ذلك ولكنه قال صلى الله عليه وسلم
اما ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه فانظروا الى صاحبكم يريد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان اشبه الناس بابراهيم واما
موسى فجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بختم الجسم وليس المراد
جمودة شعره وادعى في بعض الروايات انه رجل الشعر ادم من الادمة وهي
السمرة فاجاب اخر محظوم بالخاء المعجمة مزموم بجلبة بجاء معجمة مضمومة
فلام ساكنة فموحدة مفتوحة فتاء تانيث ولابي ذر الخلية اللبيقة كاني انظر
اليه حقيقة كليلة الاسرا وفي المنام ورؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وحي اخذ وفي الحج اذا انحدر في الوادي اي وادي الازرق وزاد في الحج
يلبي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي مولاهم البغلاني
البلخي قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر النبي اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين
سنة جملة حالية بالقدوم بفتح القاف وتشديد الدال في الفرع واصله
قال الحافظ ابن حجر وبناه بالتشديد عن الاصيلي والقابسي ورفع
في رواية غيرهما بالتخفيف قال النووي لم تختلف الرواة عن مسلم بالتخفيف

وانكر

وانكر يعقوب بن سفيه التشديد اصلا واختلف في المراد به فقيل هو
اسم قرية بالشام او ثنية بالسراة وقيل آلة النجار وهي بالتخفيف
واما اسم الموضع ففيه الوجهان قال في القاموس والقدوم بفتح
الة ينحت بها مؤنثة الجمع قدائم وقدوم وقرية بحلب وموضع بنعمان وجبل
بالمدينة وثنية بالسراة وموضع اختتن به ابراهيم عليه الصلاة والسلام
وقد تشدد الدال وثنية في الجبل في بلاد دوس وجعين بالعين المهملة
بفتح وواه
بالتشديد اراد الموضع ومن رواه بالتخفيف فيحتمل الهيئة والالة والاكثرون
على التخفيف واراد الالة وقد روى ابو يعلى من طريق علي بن رباح قال
اراد ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالمختار فاختتن بقدوم فاستد عليه
فاوحى الله اليه عجلت قبل ان نامرك بالته فقال يا رب كرهت ان اوخر امرك
وعن مالك والاوزاعي فيما قاله عياض انه اختتن وهو ابن مائة وعشرين
سنة وانه عاش بعد ذلك ثمانين سنة لان مالكا وغيره تبعوه وتبعوه على
الجميع هريرة وحكى الجارود ان انه اختتن وهو ابن سبعين سنة وما في الصحيح
اصح وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاستيذان ومسلم في احاديث الانبيا
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال حدثنا شعيب
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان وقال الاقدوم مخففة وعليه الاكثر
والمراد به الالة كما سبق وبشد لغة وقال لابي ذر تابعه اي تابع
شعيبا على التخفيف عبد الرحمن بن اسحاق بن عبد الله القرشي فيما
وصله سددة في مسنده عن ابي الزناد عبد الله وتابعا اي تابع شعيب
او عبد الرحمن بن اسحاق محمد بن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم مولى فاطمة
بنت عتبة بن ربيعة القرشي والد محمد بن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة
عن رواه اي الحديث المذكور محمد بن عمرو بفتح العين فيما وصله ابو يعلى في
مسنده عن سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ورفع في رواية
ابوي ذر والوقت تابعه عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي الزناد وتابعه
عجلان عن ابي هريرة رواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة حدثنا ابو اليمان
تقدم الحديث السابق موجزا عن متابعة عبد الرحمن ومتابعة عجلان ورواية
محمد بن عمرو فحينئذ فتكون المتابعتان لقتيبة بن سعيد عن ابراهيم
الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين اختتن كان ابن ثمانين سنة
وكذا رواية محمد بن عمرو لانه وقع التفريع في المتابعتين والرواية عنه
من وصلها بذلك اما على تقديم حديث ابي اليمان عليها فالمتابعتان
والرواية لحديثه في التخفيف كما سر فاهم وبه قال حدثنا سعيد بن
تليد بفتح اللام وسكون التحتية بينهما لام مكسورة اخره دال مهملة
هو سعيد بن عيسى بن تليد الرعيني المصري قال اخبرنا بالجمع ولابي ذر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخبرني ابو وهب عبد الله المصري بالاجرد جرير بن حازم بفتح الجيم وحازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن محمد وهو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه الا ثلاث كذبات الا في الطريق الثانية ويقال حدثنا محمد بن محبوب بضم المعجمة وفتح الموحدة وتشديد الواو المصري البصري قال حدثنا حماد بن زيد اسم جد حماد هو درهم الازدي الجهضمي البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لم يكذب ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يصرح برفعه في رواية حماد بن زيد هذه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعتمد الموافق لرواية النسوي وكريمة كما رواه عبد الرزاق عن معمر والاصيلي رفعه كما في رواية جرير بن حازم السابقة ورواية هشام بن حسان عند النسائي والبزار وابن حبان ورواه البخاري عن الاعرج عن ابي هريرة في البيوع وفي النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد ابن زيد فصرح برفعه ايضا في رواية ابي ذر والاصيلي وابن عساكر ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه الا ثلاث كذبات بسكون الذال عند ابن الحطية عن ابي ذر كما في اليونينية وقال في المصابيح بفتح الذال وفي فتح الباري عن ابن السكاكيني انه اي الجيد لانه جمع كذبة بسكون الذال وهو امر لا صفة تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لسكن في الجمع وليس هذا من الكذب الحقيقي الذي يذم عليه فاعله حاشا وكلا وانما اطلق عليه الكذب تجوزا وهو من المعاريض المحتملة للامرين لقصد مشروع ديني كما جاء في الحديث المروي عند البخاري في الادب المفرد من طريق قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عمران بن الحصين ان في معاريض الكلام مندوحة عن الكذب ورواه ايضا البيهقي في الشعب والطبراني في الكبير ورجاله ثقات وهو ابن عند ابن السني من طريق الفضل ابن سهل مرفوعا قال البيهقي رجحه الله والموقوف هو الصحيح ورويه ايضا من حديث علي مرفوعا وسنده ضعيف جدا وعند ابن ابي حاتم في ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات ابراهيم الثلاثة التي قال ما منها كلمة الا حاجل بها عن دين الله اي جادل ودافع وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الامام احمد والله ان جادل بها عن دين الله تعالى وقال ابن عقيل دلالة العقل تصرف ظاهر اطلاق الكذب عن ابراهيم صلوات الله وسلامه عليه وذلك بان العقل قطع بان الرسول ينبغي ان يكون موثوقا به ليعلم صدق ما جاء به عن الله عز وجل ولا ثقة مع تجويز الكذب

عليه

عليه فكيف مع وجود الكذب منه وانما اطلق عليه ذلك لكونه بصورة الكذب عند السامع وعلى كل تقدير فلم يصدر من ابراهيم عليه السلام اطلاق الكذب على ذلك الا في حيث يقول في حديث الشفاعة والى كنت كذبت ثلاث كذبات الاتي حال شدة الخوف لعلو مقامه والا فالكذب في مثل ذلك المقامات يجوز وقد يجب لتحمل اخف الضررين فما الظن وقد اتفق العلماء رحمهم الله تعالى فيما لو طلب ظالم ودیعة عند انسان ليأخذها فحلف ما هي عنده انه يكذب ولم يحلف بل يحلف على ذلك ولما كان ما صدر من الخليل صلوات الله وسلامه عليه مفهوم ظاهره خلاف باطنه اشفق ان يؤاخذ به لعلو حاله فان الذي يليق لمرتبة النبوة والخلة ان يصدع بالحق ويصرح بالحق لا مكيف ما كان ولكنه رخص له فقبل الرخصة ولذا يقول عند ما يسأل في الشفاعة انما كنت خليلا من وراء وراء وسيستفاد منه ان الخلة لم تكن كما لها الا لمن صح له في ذلك اليوم المقام المحمود واما قول الامام فخر الدين لا ينبغي ان يفعل هذا الادب لانه نسبة الكذب الى ابراهيم عليه الصلاة والسلام وقول بعضهم فلنكذب الراوي الهدل وجواب الامام له بانه لما وقع المعارض بين نسبة الكذب الى الراوي وبين نسبة الكذب الى الخليل كان من المعلوم بالضرورة ان نسبته الى الراوي اولى فليس بشيء اذ الحديث صحيح ثابت وليس فيه نسبة محض الكذب الى الخليل وكيف السبيل الى تخطئة الراوي مع قوله الى سقيم وبل فعله كبرهم هذا وعن سارة اختي اذ ظاهر هذه الثلاثة بلا ريب غير مراد لتنزيه من اب من الثلث في ذات الله لاجله عز وجل محمل من غير حط لنفسه بخلاف الثالثة وهي قصة سارة فانها تضمنت حظ نفسها له فالاولى قوله تعالى حاكيا عنه لما طلبه قومه ليخرج معهم الى معيدهم وكانوا يحبون ان يخلوا بآلهتهم ليكسروها الى سقيم اي سريض القلب بسبب اطباقكم على الكفر والشرك او سيقيم بالنسبة الى ما يستقبل بعين مرض الموت واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا وهو خارج المجاز عن الاعتدال خروجا قليلا من يخاوسنه وقال سفيان سقيم اي مطعون وكانوا يفرون من المطعون وعن ابن عباس في رواية العوفي قال انه وهو في بيت الهتهم اخرج فقال اني مطعون فتركوه مخافة الطاعون فانه كان غالب اسقامهم الطاعون وكانوا يخافون العدوى واما قول بعضهم انه كان يأتيه الحمى في ذلك الوقت فبعيد لانه لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تعريضا ولا تلويحا، والثانية قوله لما كسر الهتهم كسرا وقطعا الا كبيرا لهم فاستبقاه وكانت فيما قيل اثنتان وسبعون صنما بعضها من ذهب وبعضها من حديد

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبعضها من حديد رصاص وحجر وخشب وكان الكبير من الذهب مرصعا
بالجواهر وفي عينيه ياقوتتان تتقدان وجعل الناس في عنقه لعلم
اليه يرجعون يسألونه ما بال هؤلاء كسرين وانت صحيح والناس في
عنقك اذ من شان المعبود ان يرجع اليه او المراد انهم يرجعون الى
ابراهيم لتفرده واستتاره بعبادة الصنم فيحاجونه او يرجعون الى توحيد
الله عند تحققهم بحجج الصنم فلما رجعوا من عيدهم الى بيت الصنم ورأوا
اصنامهم مكسرة وقالوا الابراهيم انت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال
بل فعله كبيرهم هذا وهذا الاضطراب عن جلة محذوفة اي ما فعله انما
الفاعل حقيقة هو الله تعالى واسناد الفعل الى كبيرهم من ابلغ التعاريض
وذلك انهم لما طلبوا منه الاعتراف ليتخذوا عليه ايذانه قلب الامر عليهم وقال
بل فعله كبيرهم لانه عليه السلام لما فاطنت تلك الاصنام حين امرها مصطفة
وكان غيظه من كبيرها اشد لما رأى من زيادة تعظيمهم له فاسند الفعل اليه
لانه هو السبب في استمالتهم لها والفعل كما يسند الى مباشره يسند الى الحامل
عليه واذ ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه قصد تقرير الفعل لنفسه
على اسلوب تعريض وليس قصده الفعل الى الصنم وهذا كما لو قال من لا يحسن
الخط فيما كتبه انت كتبت هذا فقلت له بل كتبته انت قاصدا بذلك تقريره
لكن مع الاستهزاء لا نفيه عنك واثباته لك ذكره الزمخشري وتعقب الاول
منها صاحب الفرائد بانه انما يستقيم اذا كان الفعل لابراهيم ابن ابراهيم
وبين الصنم الكبير لاحتمال ان يكون كسرها غير ابراهيم والثاني منهما
انه ضعيف لان غيظه من عبادة غير الله يستوي فيه الكبير والصغير
والجواب انه دل تقديم الفاعل المعنوي في قوله الهتنا فعلت على ان
الكلام ليس في الفعل لانه معلوم بل في الفاعل كقوله تعالى وما انت
علينا بعزيز وقد قوهم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله
فأتوا به على اعين الناس علهم يشهدون او المعنى على التقديم
والتأخير اي بل فعله كبيرهم ان كانوا ينطقون فسلوهم فجعل النطق
شرطا للفعل اذ قدر على النطق قدر على الفعل فاذا لم يجزم وفي
ضمنه انا فعلت ذلك وقال سنا بغير ميم هو اي ابراهيم عليه السلام
ذات يوم لسارة بنت هاران ملك حران زوجته معه وزاد مسلم وكانت
من احسن الناس وجواب بينا قوله اذ اتى اي مر على جبار من الجبابرة
اسمه هار وقع فيما ذكره ابن قتيبة وهو ملك الاردن ارسنان او سنان
ابن علوان فيما ذكره الطبري او عمرو بن امري القيس بن سبا وكان

على مصر ذكره السهيلي وهذا اولى من سنان جبر ولابي ذر عن الكشميهني
هذا رجل معه امرأة من احسن الناس فاتى ابراهيم الجبار اليه اي الى
الخليل عليه الصلاة والسلام فقال عنها فقال من هذه المرأة قال
الخليل هي اختي في الاسلام ولعله اراد بذلك وفي احدا الحرمين بارزكا
اختها لانه اعتصاها منه الملك اياها واقع لا محالة لكن ان علم ان لها زوجا
حملته الغيرة على قتله او حبسه واضراره بخلاف ما اذا علم انها اخا
فان الغيرة حينئذ تكون من قبيل الاخ خاصة لان فيها الملك فلا يبالي به
وقيل خاف انه ان علم انها زوجته الزمه مطلقا فقال ان اختي سارة قال
ولابي ذر فقال يا سارة ليس على وجه الارض التي وقع لها ذلك
مؤمن غيري وغيرك بفتح الراء عند الجمهور على اني وتخصيص الارض
بالتي وقع بها ذلك دافع لاعتراض من قال ان لوطا مؤمنا معه قال الله
تعالى فآمن له لوط وان هذا الجبار سألني عنك فاخبرته انك اختي
في الايمان فلا تكذبيني بقولك له هو زوجي فيرسل الجبار اليها فلما
دخلت عليه ذهب ولابي ذر عن الكشميهني وذهب بتنا ولها ولابي
ذر تنا ولها باسقاط التحتية بلفظ الماضي بيده فاخذ بضم الفوقية وكسر
المعجمة مبنيا للمفعول اي اختنق حتى ركض برجله كانه مصروع وسلم
انها لما ارسل الجبار الى ابراهيم يصلي وفي رواية الاعرج في البيوع في باب
شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه فارسلها اليه فقامت فتوضأت
وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحصنت فرجي الا
زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله وفي مسلم دخلت عليه
فتناولته بيده فغطت يده فقبضت قبضة شديدة فقال لها ادعي الله
لي وعند مسلم ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ولابي ذر ولا اضرك بفتح
الراء فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية ولابي ذر ثانية بغير الف
ولا لام فاخذ بضم الفوقية مثلها اي الاولى او اشد منها فقال لها ادعي الله
لي ان يطلقني ولا اضرك بفتح الراء وضمها كما سبقة فدعت الله فاطلق
فدعا بعض حجبته بفتح الحاء المهملة والجيم جمع حاجب والسين والذي
الذي جاء في قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسمه فقال انكم لم اتوني
بانسان انما اتيتموني ولابي ذر وابن عساكر انك لم تاتني بانسان انما
اتيتني بشيطان اي متمرد من الجن وهو مناسب لما وقع من الصرع زاد
الاعرج ارجعوها الى ابراهيم فاخدمها هاجر اي وهبها له لتخدمها
لانه اخطأها ان تخدم نفسها وكانت ابوها حجر من ملوك القبط وامنه
اي اتت سارة ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه وهو قائم يصلي
فاومى بيده موهيا بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية من غير همز

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي ما حالك وما شانك ولا بي ذر عن الكشميهني مهيم بالميم بدل الالف
ولابن السكن مهني بالنون وكلها بمعنى قالت سارة رضي الله عنها اراد
كيد الكافر او الفاجر في حره هو مثل يقوله العرب لمن رام امرا باطلا فلم
يصل اليه راجع ها جر وفي حديث مسلم عن ابي زرعة عن ابي هريرة
رضي الله عنه وفي حديث الشفاعة الطويل فيقال في قصة ابراهيم عليه
الصلاة والسلام وذكر كذباته ثم ساقه من طريق اخرى عن هذا الوجه
وقال في اخره وزاد في قصة ابراهيم فقال وذكر قوله في الكواكب هذا ربي
وقوله لآلهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله اني سقيم قال القرطبي فيما قرأته
في تفسيره فمعنى هذا ليكون الكذبات اربعة الآن الى ان صار الى نبينا صلى الله عليه وسلم
نفى تلك بقوله لم يكذب ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه الا ثلث كذبات
اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا واحدة في شان سارة ولم يعد عليه
قوله في الكواكب هذا ربي كذبة وهي داخلة فيه لانه والله اعلم كان
حين قوله ذلك في حال الطفولية وليست حالة تكليف انتهى وهذا الذي
قاله القرطبي نقله عنه في فتح الباري واقره وقد اتفق اكثر المحققين
على فساده محتجين بانه لا يجوز ان يكون لله رسول باق على ما قيل وقت
من الاوقات الا وهو موحد عابد به عارف بربه كل معبود سواه بريء
وكيف يتوهم هذا ممن عصمه وطهره واتاه رشده من قبل واراه ملكوت
السموات والارض افتراه اراه الملكوت ليوقن فلما ايقن رأى كوكبا قال
هذا ربي معتقدا فهذا لا يكون ابدا وايضا القول بربوبية الجماد كفر بالاجماع
وهو لا يجوز على الانبياء بالاجماع وقاله بعد بلوغه على سبيل الوضع فان
المستدل على فساد قول يحكيه على ما يقول الخصم ثم يكر عليه بالافساد كما يقول
الواحد منا اذا ناظر من يقول بقدم الجسم فيقول الجسم قديم اعادة للكلام
الخصم حتى يلزم المحال عليه وكذا هنا قال هذا ربي في حكاية لقول الخصم ثم ذكر
عقبه ما يدل على فساده وهو قوله لا احب الآفلين ويؤيد هذا ان الله
تعالى مدحه في آخر هذه الآية على هذه المناظرة بقوله وتلك حجتنا
آتيناها ابراهيم على قومه ولهذا لم تعد هذه مع تلك الثلث المذكورة قال
ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق يخاطب العرب تلك يعني
هاجر امكم يا بني ماء السماء لكثرة ما زمتم القلوات التي بها سواقط المطر
لرحي دوابكم وقال الخطابي رحمه الله وقيل انما اراد زمزم انبهها
الله عز وجل لها حين عطشوا بها فصار داؤها اولادها وذكر ابن حبان
في صحيحه انكل من كان من ولدها جر يقال له ولد اسماء لانا اسماعيل
عليه الصلاة والسلام ولدها هاجر وقد ذكر في جماز مزم وهي ماء اسماء الذي
اكرم الله اسماعيل صلوات الله عليه وسلامه عليه حين ولدته هاجر

فاولادها

فاولادها اولاد اسماء وقيل انما هو عامر جد الاوس والخزرج
سمي بذلك لانه كان اذا قحط الناس اقام لهم ماله مقام المطر وهذا
الحديث قد سبق في البيوع واخرجه في النكاح ايضا ومسلم في الفضائل وبه
قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي
الكوفي او حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن موسى وكلاهما
من مشايخه والظاهر ان المؤلف سمعه في مجالس منه في سماعه للحديث الآتي من
عبيد الله بن موسى ثم تحقق وانه سمع من ابن سلام عن عبيد الله
فاتى به هكذا قال عبيد الله اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
عن عبد الحميد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا ابن شيبة بن عثمان
الحجبي عن سعيد بن المسيب عن ام شريك غزيلة او غزيلة العامرية
ويقال الانصارية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بقتل الوزغ بفتح الواو والزاي وقال ولابي ذر قال كان ينفخ
النار على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار وكل دابة كانت في
الارض تطفيها غيره وفي حديث عائشة رضي الله عنها لما احرقت
بيت المقدس كانت الاوزاغ تنفخه ذكره الكمال الدميري وفي الطبراني
عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا اقتلوا الوزغ ولو في جوف
الكعبة وفي اسناده عمر بن نفيس المكي وهو ضعيف وسقط قوله
عليه السلام لابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال الجدلي بالاوزاد ولابي ذر حدثنا ابراهيم النخعي عن علقمة
بن الاسود عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم معطوف على الصلة فلا يعمل
لها اما الواو والجملة بعدها في محل نصب على الحال اي امنوا
غير ملبسي ايمانهم بظلم وهو كقوله تعالى اني يكون لي غلام ولم
يمسسني بشر فلما يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه جاروه على العموم
لان قوله بظلم نكرة في سياق النفي فيعم فلم ينتفع صلى الله عليه وسلم
ان الظاهر غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص حيث قال
عليه الصلاة والسلام ليس كما تقولون بل المراد لم يلبسوا ايمانهم بظلم
اي بشرك اعملنا ما فقوا ولم يسمعوا الى قوله لقمان لابنه انهم او مسلم
يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لان التسوية بينه وبين ما يستحق
العبادة وبين من لا يستحقها ظلم عظيم لانه وضع العبادة في غير موضعها
وسقط قوله يا بني لابي ذر فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث لما
ترجم به فالجواب ان قوله الذين امنوا من كلام ابراهيم صلوات الله عليه
وسلامه

شبكة الألوكة www.alukah.net

جوابا عن السؤال في قوله فاتبعه الغر يقين او من كلام قومه وانما اجابوه بما هو حجة عليهم وحينئذ فالموصول لبجر بتبدا محذوف اي هم الذين استوا فظهرت المناسبة بين الحديث والترجمة ويكفي ادنى اشارة كما هي عادة المؤلف رحمه الله في دقايق التراجم وفي حديث علي عند الحاكم انه قرا الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقال نزلت هذه الاية في ابراهيم واصحابه ليس في هذه الاحاديث الثلاثة السابقة في الايمان في باب ظلم دون ظلم واخرجه ايضا في التفسير هذا ما قيد به حمد بالتنوين من غير ذكر ترجمة نبوكما للمنصل من سابقه يزفون في قوله تعالى في سورة الصافات فاقبلوا اليه اي الى ابراهيم صلوات عليه وسلامه لما بلغهم خبر كسر اصنامهم وزجموا من عبدهم حال كونهم يزفون وهو السلاء فيما وصله الطبري عن مجاهد بلفظ الوزين السلاء وهو بفتح النون وسكون السين المهملة وبعد اللام الف ونون عن مجاهد غيره اي يسرعون في المشي وقع في فرع اليونينية علامة سقوط الباب لابي ذر وثبوت يزفون السلاء في المشي للحموي وللكشميهني وثبوت كلا لابن عساكر وقال ابن حجر سقط ذلك من رواية النسفي وثبت في رواية المستملي بابب بغير ترجمة وذهم من وقع عنده باب يزفون السلاء في المشي فان كلا منهم لا معنى له والذي يظهر ترجيح ما وقع عند المستملي لانه باب بغير ترجمة كالفصل من السابق ويتعلقه بما قبله واضح وبه قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم ابن نصر السعدي المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة عن اويس بضم المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي مولاهم الرباب الكوفي عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير ابن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنيا للمفعول بلحم فقال انا سيد القوم يوم القيامة الاولين والاخرين في باب قول الله تعالى انا ارسلنا نوحا قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش نهشة وقال انا سيد الناس يوم القيمة هل تدرون بم يجمع الله الاولين والاخرين في صعيد واحد ارض ستوية واسمعهم الداعي بضم الياء من الاسماع وينفذهم البصر بضم الياء والفاء المجمة في الفرع وبعضهم فيما حكاه الكرماني بفتح الياء والمعنى انه يحيط بهم بصر الناظر لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وذكر ابو حيان نفاة انما هو بالدال المهملة وان المحدثين يروونه بالمجمة والمعنى يبلغ اولهم واخرهم حتى يراهم كلهم ويسمعهم وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة الى ان قال فيأتون ابراهيم فيقولون

انت

ابو ذر وحذا ابن السكن الاول هذا موضع الترجمة وزاد اصبغ ابن زيد هو يقوس طريق العالم في المستدرك من وجه اخر عن ابي زرعة عن ابي هريرة حديث يجتمع يجتمل اهل السموات والارض انصت لنا الى ربك فيقول بالفاء ولابي ذر ويقول لست هناكم وذكر ما نهم بفتح الفاء المجمة التي هي من باب المعاريض وليست من الكذب الحقيقي المذموم بل هي في ذات الله تعالى وانما اشفق منها في هذا المحل لعلو منصبه كما سيقرب فراجعه ثم ينتهي مرتين وزاد ابو ذر ثالثة انتهوا الى موسى الحديث الخ وسبق في باب قول الله عز وجل انا ارسلنا نوحا الى قومه قريبا تابعه اي تابع ابا هريرة على رواية هذا الحديث انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف في التوحيد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد سعيد ابو عبد الله الراطي بضم الراء وتخفيف الواحدة المروزي الاشقر قال حدثنا وهيب بن جرير بفتح الجيم عن ابيه جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري عن ايوب السختياني عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه سعيد ابن جبير الازدي الكوفي الوتر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يرحم الله ام اسماعيل لو لا انها عجلت بكسر الجيم لما عطش اسمعيل صلوات الله عليه وسلامه وجاء جبريل صلوات الله عليه وسلامه فبحث بعقبه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتغرف من الماء في سقائها لما تزمزم بغير تنا تانيث بعد النون عينا معينا بفتح الميم اي ماء بلا على وجه الارض والقياس ان يقال معين والتذكير حملا على اللفظ ووزنه مفعل من عان اذا راه بعينه واصله معيون فنقل كبيع او فعيل من اعنت في الشيء اذا بالغت فيه قال ابن الجوزي ظهور زمزم نبوة من الله محضة من غير عامل فلما خاطها حتى بئر ها جرهاجل فحسب البئر فعقرت على ذلك قال ولابي ذر وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن مثنى بن عبد الله بن انس بما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا ابن حريج عبد الملك بن عبد العزيز اما ولابي ذر قال اما ابن جريج بالمشاكلة فيهما السهمي حدثني بالافراد قال اني ان واسمها زعنان بن ابي سليمان عطف على المنصوب ابن جبير بنقطع القرشي جلوس اي جالسان مع سعيد ابن جبير زاد الازرقي من طريق سلم بن خالد الزنجي والفاكهي من طريق محمد بن جعفر كلاهما عن ابن جريج عن كثير بن كثير بالجيم المطلبي ليلا فقال سعيد بن جبير يسلو في قبل ان لا ترى في السماء فاكثروا فكان ما يسيل عنه ان قال له رجل احق ما سمعت

شبكة الألوكة www.alukah.net

في المقام مقام ابراهيم ان ابراهيم لما جاء من الشام حلف لامراته ان لا يترل
بمكة حتى يرجع فتربت اليه ابراة اسمعيل المقام فوضع رجله عليه حتى لا يترل
فقال سعيد بن جبير ما خلع احد غيرك يا افراد ابن عباس قال
ولابي ذر وابن عساكر ولكنه قال اتبا ابراهيم يا اسمعيل صلوات الله
عليه وسلامه وامه هاجر عليها السلام فقالت ومن يضيعنا بضم الفوقية
وكسر الضاد المعجمة والياء الحال مهملة بفتح المهملة وتشديد النون قرية
يابسة ام بمرة ابي الحديث ثم جاء ابراهيم فقال يا اسمعيل ان الله امرني
ان ابني له بيتا وامرني ان اعين عليه قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت
فجعل اسمعيل يأتي بالحجارة وابراهيم يبني حتى اذا ارتفع البناء جاء بهذا
الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني وهو يقول ربنا تقبل منا انك انت
السميع العليم وفي رواية ابن عساكر قال المولف بالسند
حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ايوب
السختياني بفتح السين وكسر التاء الفوقية وليس بن المطلب بتشديد الطا
وكسر اللام ابن ابي وداعة بفتح الواو وتخفيف الدال نزيد احدهما
على الاخر عن سعيد بن جبير وسقط ابن جبير لابي ذر انه قال ابن
عباس رضي الله عنهما اول ما اتخذ النساء المنطق بكسر الميم وفتح
الطاء بينهما نون ساكنة ما تشده المراة على وسطها لتعفي اسفل اثرها
في ان اولها من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة من جهة ام اسمعيل اتخذت
منطقا وذلك انها كانت تعفي رضي الله عنها وهي بنت الخليل صلوات الله عليه وسلامه
فخرجت منه يا اسمعيل صلوات الله عليه وسلامه فلما وضعته عاد ترتسحق لفت
لتقطع منها ثالثة اثرها فاتخذت هاجر منطقا فحذفت به وسطها
وهربت وجرت ذيلها لتعفي بضم الفوقية وفتح العين المهملة وتشديد الفا
المكسورة لتخفي اثرها وتمحوه عن ساره وقال الكرماني في معناه انها قد ترت
بزعم الخدم اشعارا بانها خادمة لسارة ليتسهل خاطبها وتعلق بها حذف فقال
علي بي ما كان منه اذا اصلح بعد الفساد اتبع وقيل ان الخليل صلوات الله
عليه وسلامه نفع فيها فقال لحاجر يمينك جاء تقفي اثرنا وتخفيها
فكانت اول من فعل ذلك وعند الاسمعيلي من رواية ابن عيينة اول ما اتخذ
النساء حبر الذيول من ام اسمعيل لتجاعيها هاجر ابراهيم وبابنها
اسمعيل على البراق وفي موضعه الوادي الحال المحتبي وضعها
ولا ابي ذر عن الكشميهني فوضعها عند موضع البيت الحرام قبل ان يبنيه
عند دوحة بفتح الدال وسكون الواو وحاء مفتوحة تحتها نقطتان بينهما واو ساكنة شجرة
عظيمة فوق زمزم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فوق الزمزم في
اعلى مكان المسجد وليس بمكة يومئذ احد ولا بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا بكسر الجيم من جلد فيه
تمر وسقاء فيه ما بكسر السين قربة صغيرة ثم قفى ابراهيم بفتح

القاف والفا المشددة وفي راجعا حال كونه منطلقا الى اهله
بالشام وترك اسمعيل وامه عليهما الصلاة والسلام عند موضع
البيت فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب
وتتركنا بهذا ولابي ذر في هذا الوادي الذي ليس فيه انس
بكسر الهمزة ضد الجن ولابي ذر وابن عساكر انيس ولا شيء
فقالت له ذلك مرارا وجعل ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه
لا يلتفت اليها فقالت له الله امرك بهذا قال نعم عند هزة الله وسقط
لابي ذر قال اذا ابراهيم نعم وفي رواية عمر جئت حبه في كتاب
مكة من طريق عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير انها ناداته ثلاثا
فاجابها في الثالثة فقالت له انه امرك بهذا قال الله عز وجل
قالت اذا لا يضيعنا وفي رواية ابن جريج فقالت حبي شئر
رجة الى موضع الكعبة فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند
الثنية بالمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية بأعلى مكة حيث
دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة حيث لا يراه استقبل بوجهه
البيت اي موضعه ثم دعا بهولاء الكلمات ولابي ذر بهولاء الدعوات
ورفع يديه فقال ربنا ولابي ذر عن الكشميهني ربنا وهو المرافق
للقنوت بل انى اسكنت ذريتي من غير ياء فالجار وصفة لمفعول محذوف
او من زيدة عند الاخفش والمراد بالذرية اسمعيل ومن ولد
منه فان اسكانه يتضمن لاسكان اولاده اي في واد وهي مكة غير
ذي زرع قال في الكشاف لا يكون في شيء من زرع قط كقوله
قرانا مرة بواد غير ذي حجر يعني لا يوجد فيه احد جاء ما في الاستقا
لا غير انتهى قال الطيبي هذه المبالغة يفيدها معنى الكناية لان
نفي الزرع يستلزم كون الوادي غير صالح للزرع ولانه نكرة في سياق النفي
عند تلك الحرم الذي يحرم عنده ما لا يحرم عند غيره او حرمة النوض
لدوا لتاوين به اول ينزل معظما بها لاجبارا وحرم من الطوفان اي منع منه
كما سمي عتيقا لانه اعتق من الطوفان اولان موضع البيت حرم يوم خلق
السموات والارض وحفه بسبعة من الملايكة حتى يكرون اي تلك البقعة
قال في الكشاف فاجابه الله عز وجل بدعوة خليله صلى الله عليه وسلم
فجعله حرما امنا تجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه تفضلا في وجود
اصناف الثمار فيه على كل ريف وعلى اخصب البلاد والثرها ثمارا وفي
اي بلد في بلاد المشرق والمغرب ترجمة الاعجوبة التي يريكها الله تعالى في
بوادغير ذي زرع وهي اجتماع البواكير والفواكه المختلفة الازمان من
الربيعية والصيفية والخريفية في يوم واحد وليس ذلك من اياته بعجب

شبكة الألوكة www.alukah.net

اعادنا الله الى حرمه عند وكرمه ووفقنا لشكر نعمته قوله
عنه بيتك المحرم في رواية ابي ذر عند البيت ام اسماعيل
ترضع اسماعيل وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نفد بكسر
الفاء اي فرغ ماء السقاء فعطشت وعطش ابنها اسمعيل عليه
السلام بكسر الفاء فيهما وزاد الفاكهي من حديث ابي جهم فانقطع لبنها
وكان اسماعيل حينئذ ابن ستتين وقيل هاجر تنظر اليه يتلوى
يتقلب ظهر البطن لابي ذر قال بسكون الموحدة المشددة بعد اللام
آخره طاء مهملة اي يتمرغ ويضرب بنفسه على الارض من لبط به اذا صرعه
وقال الداودي يعرك كفا على كف وقبضته كانه يعوت وللكشميهني يتلبط
بميم وظاء معجمة بدل الموحدة والمهملة فانطلقت هاجر فنظرت كراهية
ان تنظر اليه في هذه الحالة الصعبة فوجدت الصفا اقرب
جبل في الارض يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي جاعلة كوفها
تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا بفتح الموحدة
من هبطت وعند الفاكهي من حديث ابي جهم تسعيت رملها وتدرعت
حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها بفتح الطاء والراء ودرعها
بكسر الدال وسكون الراء اي قميصها ليلا تعثر في ذيله ثم سعت
سعي الانسان المجهود اي الذي اصابه الجهد وهو الامر المشق
حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل
ولابي ذر بالعاء بدل الواو هل ترى احدا فلم تر احدا ففعلت
ذلك سبع مرات قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى
الله عليه وسلم فذلك سعي الناس بينهما لابي ذر والناس ولابي
ذر وابن عساكر فذلك سعي الناس بينهما بين الصفا والمروة فلما
اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت صه بفتح الصاد
وكسرها منونة في الفرع وفي بعض الاصول سكونها اي اسكتي
تريد نفسها لتسمع ما فيه فرج لها ثم سمعت اي تكلفت السماع
واجتهدت فيه فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت بفتح التاء
ان كان عندك غواث اي فاغثني فجزا الشرط محذوف وغواث
بكسر الغين المعجمة وفتح الواو مخففة وبعد الالف مثلثة كذا في
الفرع وأصله وفيه لابي ذر غواث بضم الغين وقال الحافظ بن حجر
غواث بفتحها قال في المصابيح ولذلك قدره ابن الخشاب وغيره
من ائمة اللغة للكثرة وقال في الصحاح غوث الرجل اذا قال واغوثاه
والاسم الغوث والغواث قال الفراء يقال اجابه الله دعاءه وغواثه
قال ولم يات في الاصوات شيء بالفتح غيره وانما يأتي بالضم مثل البكا

والدعا

والدعاء والنداء والصياح قال الشاعر
بعلتك ما بزا فلبثت حولا - جهارا يا عوائذ من يغيث
وقال في القاموس والاسم الغوث والغواث بالضم وفتحه شاذ
واستغاثه طلب غوثه اعانه ومعونته والاسم الغياث بالكسر فاذا
هي بالملك جبريل عليه الصلاة والسلام عند موضع زمزم بهمز
بالملك لابي ذر وعند غيره فاذا هي بجبريل اي حضر عند ذلك قال السهيلي فيحتمل ان يكون
بالعقب دون ان يفوتها ليدل ان الغوث لعقب اسماعيل صلوات
الله عليه وسلامه وبركته وهذا احد وامته كما قال تعالى وجعلها كلمة
باقية في عقبه اي في امته صلى الله عليه وسلم اوقال بعقبه
خلف من الاوي حتى ظهر الماء فجعلت تهوذه بفتح الهاء المهملة الفتوحة
والواو المشددة المكسورة وبالذال المعجمة اي تصيره كالحوض ليلا يذهب
الماء وتقول بيدها هكذا احكاية فعلها او هو من اطلاق القول على
الفعل وجعلت تزف الماء في سقائها وهو ينفور بعد ما تزف اي
ينبع كتقول وفار التنور قال ابن عباس رضي الله عنهما بالسند السابق
قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسماعيل لو تركت زمزم
او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا
بفتح الميم جاريا على وجه الارض لانه لما دخل ماء كسب هاجر فشربت على
ذلك قال فشربت هاجر وارضعت ولدها فقال لها الملك جبريل
صلوات الله عليه وسلامه لا تخافوا الضيعة بفتح الضاد المعجمة وسكون
التحتية الهلاك وعبر بالجمع على القول بان اقل الجمع اثنان او لعلها وفريته
اسماعيل الراعم وفي مدرج اي فهم لا تخافي ان ينفد الماء وعند الفاكهي من
رواية عجلان الواقع عن ايوب لا تخافي على اهل هذا الوادي ظمأ فانها
عين يشرب منها ضيفان الله وانهما بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله بضم التحتية الاولى وكسر الثانية مشددة
بينهما معجمة مفتوحة وكان البيت المراد مرتفعا من الارض كالرابية
بالراء او بعد الالف موحدة ثم مثناة تحتية فارتفع من الارض وعند ابن اسحاق
انه كان مدرة حمراء فاتته السيول فاخذت عن يمينه وشماله فكانت
هاجر اذلك تسرح وترضع ولدها ولعلها كانت تقتدي بما يلزم فيكفيها
عن الطعام والشراب حتى مرت بهم رفقة بضم الراء جماعة يختلطون من
جرهم بضم الجيم والمراد بهم هنا ساكنة عند منصرف حي من اليمن وكانت
جرهم يومئذ قريب من مكة اراهل بيت من جرهم حال كونهم مقبلين

متوجهين [illegible] بفتح الكاف ممدودا قال في الفتح وهو في
جميع الروايات كذلك وهو الذي سلكه نعم في رواية ابن عساكر كما في اليونينية
بضم الكاف وقصر من غير تنوين ولعل الحافظ بن حجر لم يقف عليها ثم قال
في اسفل مكة فنزلوا بالعين المجاورة لها بالعين المهملة وهو الذي يترده عطاء الخراساني
هو ولا يعرض عنه فقالوا اين هذا الطاير لعله قد مر بالمدينة مرتين بلام
مفتوحة للتأكيد بعد المهملة ثم ظر فمستقر للغور وما غيرها والواو للحال
فارسلوا جريا بجيم مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مشددة رسولا واحدا
لينظر هل هناك علم لا وجرهم بضم الجيم وسكون الراء وضم الرصول جرهما لانه
يجري بجريه اذا جرى مسرعا في عدوه والشك من الراوي فاذا هم بالرجل
والجرهميين ومن تبعهما نازلة فرحلوا الى جرهم فاخبروهم بالذي قدموا له فقالوا
الى فقال وام اسمعيل كانية عند الذي قالوا لها فقالت نعم ان تنزل
عندك فقالوا ولابي ذرهنا فنعم اذنت لكم في النزول ولكن لا حق لكم في
الماء قالوا نعم لا حق لنا فيه قال ابن عباس رضي الله عنهما فالسابق
قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفي بفتح مفتوحة وسكون اللام وفتح
الفاء اي وجد ذلك الجرهمي ام اسمعيل بنصب ام مفعول الحي كما قرره
في الكواكب وقال في العدة فاعلنا في قوله ذلك وام اسمعيل مفعوله
وذلك اشارة الى استيذان جرهم والعين فاعي استيذان جرهم بالنزول
ام اسمعيل وهي اي والحالة انها تحب الانس بضم الفوقية وحذف الوحشة
ويجوز كسرها وهو الذي في الفرع كاصله اي تحب جنسها فنزلوا
عندها وارسلوا الى اهاليهم فنزلوا معهم بمكة حتى اذا كان بها اهل
ابيات منهم وشب الغلام اسمعيل عليه الصلاة والسلام بين ولدان
جرهم وتعلم العربية منهم ظاهره يعارض حديث ابن عباس المروي في
مستدرك الحاكم اول من نطق بالعربية اسماعيل واجيب بانه الفصيح واول
من تكلم بالعربية من ولد ابراهيم عليه السلام اسمعيل وروى الزبير بن
بكار في النسب من حديث علي رضي الله عنه باسناد حسن اول من نطق
الله فله بالعربية المبينة اسماعيل عليه الصلاة والسلام قال في الفتح
ويجمعها التقييد بحين بين الخبرين فتكون اولية في ذلك بحسب الزيادة
في البيان لا الاولية المطلقة فتكون بعد تعلمه اصل العربية من جرهم
الهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها قال ويشهد لهذا ما حكى
ابن هشام عن الشرقي بن قطامي ان عربية اسماعيل كانت افصح من عربية
يعرب بن قحطان وتقايا حيروجهم وانفسهم بفتح الفاء والسين عطف على
تعلم اي ونفيهم فيه وفي مصاهرته يقال انفسني فلان في كذا اي رغبني
فيه وقال في المصابيح اي صار نفيسا فيهم رفيعا يتنافس في الوصول اليه

وقوله

وقوله في الفتح وانفسهم بالفتح افعل تفضيل من النفاسة نفقبه
في العدة فقال انه غلط وليس هو الافعل ماض من الانفاس والفاعل
فيه اسماعيل وامهم حينئذ قد ماتت وتزوج جرهم امراة
منهم اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما له ابن اسحاق او هي الحذا
بنت سعد فيما قاله اليعقوبي والمسعودي او هي بنت اسعد بن
عملق فيما قاله عمر بن شبه وتابعه ابن اسحاق قيل ولها من العمر ثمون
سنة ودفنها بالحجر عند ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه بعد
ان زوج اسماعيل صلى الله عليه وسلم بيطا او تركته بكسر الراء
اي بقفقد حال ما تركه هناك واستدل بعضهم بهذا على ان الذبيح
اسحاق محتجا بان ابراهيم ترك اسمعيل رضيعا وعاد اليه وقد تزوج
لان الذبح كان في الصغر في حياة امه قبل تزوجه فلو كان اسمعيل الذبيح
لذكره بتي زمان الرضيع والتزويج واجيب بانه ليس في الحديث
نفي بحجة بين الزمانين وفي حديث ابي جهم ان ابراهيم عليه الصلاة
والسلام كان يزورها اجر كل شهر على البراق يغدو وعدوة فيأتي مكة ثم
يرجع فيقيل في منزله بالشام فلم يجد اسماعيل صلوات الله عليه
وسلامه فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغي لنا اي يطلب لنا
الرزق فسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت له نحن بخير نحن في
ضيق وشدة فشكت اليه قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام لها
فاذا جاء زوجك اسماعيل فاقرئيه بفتح الهمزة عليه السلام ولابي ذر اقرئي
بحذف الف وتولى له يغير عتبة بابه بفتح العين المهملة والفوقية
والموحدة كناية عن المراة هل جاءك احد فقالت نعم جاءنا كذا وصفت
بفتح الهمزة الممدودة والنون وفي رواية فلما جاء اسماعيل صلوات الله عليه وسلامه
وجد ريح ابيه يقال هل اتاكم من احد قالت نعم جاءنا بشيخ كذا وكذا وفي
رواية عطاء بن السايب عند عمر بن شبة كالمستخفة بشانه فسالها عنك
بفتح اللام فاخبرته انك خرجت تبتغي لنا فسالها كيف عيشنا
فاخبرته انا في جهد بفتح الجيم وشدة قال اسماعيل عليه الصلاة والسلام
فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول لك
غير عتبة بابك قال ذاك بكسر الكاف اي ابراهيم عليه الصلاة والسلام
وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك بفتح الهاء المهملة فطلقها وتزوج
منهم اي من جرهم اخرى اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله السهيلي
تبعا للواقدي او مبشة بموحدة فمعجمة بخفة بنت مهلهل ابن سعد
ابن عوف او عاتكة وعن ابن اسحاق فيما حكاه ابن سعد رعلة بنت
مضاض بن عمرو الجرهمية وقيل غير ذلك فلما بكسر الموحدة عنهم

ابي ليجيد اسماعيل عليه
السلام فلما جاء لم يجد اسماعيل عليه السلام [illegible] الرزق
[illegible] بفتح الهملة واسكنت [illegible] عز وجل جبرا بما هو اهله [illegible] لها ما طعامكم
قالت اللبن قال فما [illegible] وزاد في حديث ابي الجهم
اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال ابراهيم عليه الصلاة والسلام [illegible]
قال النبي صلى [illegible] ابي اللحم والماء لا يوافقهما [illegible] بالي المجمة
وللكشميهني [illegible] قال ابن القطوطية خلوت
بالشيء وامتلئت به اذا خلطت به غيره ويقال خلي الرجل للبن اذا مزجه
غيره وقال الكرماني اي لا يعتدها احد يوام عليها بمرة الا لم
يوافقاه لما يشكعهما من الخواص المزاج الا في مكة فانهما يوافقانه وهذا
من جملة بركاتها وادعى الخليل صلوات الله عليه وسلامه وفي حديث
ابي جهم ليس احد يخلو على اللحم والماء بغير مكة الا استطلق بطنه وزاد في حديث
عائشة انزل الله حكذا الله فاطعم واشرب قال ابن لا استطيع النزول قالت
فان اراك تعشا فلا افعل راسكنوا هنه قال بلى ان شئت فجاءوا
بالمقام وهو يومئذ ابيض مثل الثلج وكان في بيت اسماعيل عليه السلام
ملقى فوضع قدمه اليمنى وقدم اليسرى عليه وهو على رابته فغسلت
شق راسه الايمن فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم
اليمنى ابراسه فغسلت شق راسه الايسر فالاثر الذي في المقام من ذلك ظاهر
فيه موضع العقب والاصبع قال فاذا اجاز وجدك فامرني عليه السلام
وجزله بشيء يسيرة بما ثم نهض ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه فلما
جاء اسماعيل صلوات الله عليه وسلامه قال هل اتاكم من احد قالت
نعم اتانا شيخ حسن الهيئة واثنت عليه خيرا فسالني عنك فاخبرته
فسالني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير وسعة قال فاوصاك بشيء
قالت نعم هو يقرا عليك السلام ويامرك ان تثبت عتبة بابك
زاد ابو جهم في حديثه فاذا صلاح المنزل قال اسماعيل عليه السلام
ذاك ابي بكسر الكاف وانت العتبة امرني ان امسكك زاد
ابو جهم في حديثه فاذا صلاح المنزل ولقد كنت على كريمة ولقد ازدت
على كرامة فولدت لاسماعيل عليه السلام عشرة ذكور ثم قال عنهم ابراهيم
عليه السلام باسمائهم ثم هلم الهم بعدك يا اسماعيل بدرهم
بفتح التحتية وسكون الموحدة وكسر الراء من غير همز بعدها لام بفتح النون
وسكون الموحدة ابيه سمها قبل ان يركب نعلم وريشه وهو السهم العربي

بفتح الدال والحاء المهملتين بينهما واو ساكنة شجرة
وهي التي نزل اسماعيل وامه عليهما الصلاة والسلام تحتها اول ما قدما
مكة كما مر قريبا [illegible] اسماعيل عليه السلام [illegible] فصافحه
[illegible] من الاعتناق والمصافحة
وتقبيل اليد وكذلك وفي رواية معمر قال سمعت رجلا يقول لابيها
حتى اجابها الطير [illegible] ابراهيم عليه السلام جا اسمعيل ان الله
عز وجل [illegible] اسماعيل عليه السلام فاصنع ما امرك
ربك قال وتعينني قال واعينك [illegible] ولابي ذر عن الكشميهني
فاعينك قال ابراهيم صلوات الله وسلامه عليه فان الله امرني
ان ابني لها بيتا واشار الى اكمة بفتح المجمة والكاف والميم اي
رابية مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا ابراهيم واسماعيل
ولابي ذر رفع بالافراد ابراهيم عليه الصلاة والسلام القواعد
جمع قاعدة وهي الاساس صفة غالبة من القعود بمعنى
الثبات ثم نقلها البناء عليها فانه ينقل عن هيئة الانخفاض الى هيئة
الارتفاع فجعل اسماعيل يبني بالحجارة وابراهيم يبني حتى ارتفع
البناء زاد ابو جهم وجعل طوله في السماء تسعة اذرع وعرضه
في الارض يعني دوره ثلاثين ذراعا فكان ذلك بذراعهم جا اسمعيل
بهذا الحجر فوضعه له الخليل عليه السلام فقام عليه وهو
يبني واسمعيل يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك
انت السميع لدعائنا العليم ببنائنا فجعلا يبنيان حتى يدورا حول
البيت وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وقد
قيل لموسى بن العلم بنا امرك من الكعبة لان الامر بعمارته رب العالمين والمبلغ
والمهندس جبريل الامين عليه الصلاة والسلام والباني هو الخليل
صلوات الله عليه وسلامه والتلميذ المعين اسماعيل عليه الصلاة
والسلام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
ابي عامر عبد الملك بن عمرو بفتح العين وسكون الميم العقدي
قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي المكي عن كثير من كثير بالمثلثة
فيهما ابن المطلب من ابي وداعة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما ذهب ابراهيم الخليل عليه السلام وبين
اهله سارة وسقط وبين لابن عساكر ولكان من حبس الحفرة
لما دخل سارة من الغيرة بسبب ولادة هاجر اسماعيل خرج ابراهيم
بإسماعيل وام اسماعيل الى مكة وهم شنة بفتح الشين المعجمة والنون
المشددة فزودة يابسة فيها فجعلت ام اسماعيل هاجر تشرب

بفتح الياء وكسر الدال المهملة على صبيها
[illegible] سجرة زاد في الرواية
السابقة فوق زمزم في اعلى المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس بها ما
[illegible] بتشديد الواو
ومعها اسماعيل [illegible] بفتح الكاف والدال المهملة محدودا اي
مكة ولابي ذر وابن عساكر كدا بضم الكاف وتنوين الدال منقوحة من
غير همز والذي في اليونينية كدي من غير تنوين
[illegible] عز وجل قالت
بالله قال فرجعت الى موضعها الاول فجعلت تشرب من الشنة
ويدر لبنها على صبيها اسماعيل حتى لما فنى الماء قالت لنفسها
لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا اي اشعر به او اراه قال فيه
فذهبت ولابي ذر استقاط لفظ قال فصعدت الصفا بكل اليمين
فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فهبطت من الصفا
فلما بلغت الوادي سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي
واتت بالواو ولابي ذر اتت المروة فقامت عليها ونظرت هل تحس
احدا فلم تحس احدا ففعلت ولابي ذر فعلت ذلك اشواطا سبعة
ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل يعني الصبي اسماعيل
عليه السلام فذهبت فنظرت اليه فاذا هو على حالة كانه
ينشغ بفتحتية مفتوحة فنون ساكنة فشين معجمة مفتوحة ففين
معجمة يشهق من صدره للموت من شدة ما يرد عليه فلم تقر رضا
نفسها بضم المثناة الفوقية وكسر الكاف وتشديد الراء نفسها رفع
على الفاعلية اي لم تترك نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت
فقالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت
الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا فقالت
لو ذهبت فنظرت ما فعل يعني ولدها فاذا هي بصوته فقالت
اغث ان كان عندك خير فاذا جبريل صلوات الله وسلامه
عليه عند موضع زمزم وفي حديث علي عند الطبري باسناد حسن
فناداها جبريل عليه السلام فقال من انت فقال من انت قالت
انا هاجر ام ولد ابراهيم قال فالى من وكلكما قالت الى الله قال
وكلكما الى الكافي قال فقال بعقبه اشار بها هكذا وهمز بفين وزاي
معجمتين عقبه على الارض قال فانبثق بفتحة وصل فنون ساكنة
فوحدة فمثلثة مفتوحتين فقاف فانخرق الماء فتح فوهمت ام
اسماعيل عليه السلام بفتح الدال والماء ولابي ذر فدهشت بكسر الها

فجعلت

بكسر الفا اخره واو للكشميهني تغفن بنون بدل الرا
ابي تملأ كفيها من الماء الاول اوجه وفي رواية عطا وابن السايب
عند عمر به شبه فجعلت تغرف الاول بيدها قال فقال لها
[illegible] على وجه الارض
قال [illegible] بفتح الياء وكسر
الدال قال فرجعت فملأت [illegible] فاذا الماء يطفح عايد
[illegible] ولم تعهد هنا ما
[illegible] هو ومن معه من ابتاعه فاذا عهابها ولابي
ذر فنظروا واذا الهم بوا والجمع وميمه ولابي ذر انيقا فنظروا فاذا هو
بالافراد فيهما فاتاهم فاخبرهم بوجود الماء فاتوا اليها فقالوا يا ام
اسماعيل اتاذنين لنا ان نكون معك او نسكن معك شك
الراوي وزاد في الرواية السابقة فقالت نعم ولكن لا حق لكم في
الماء قالوا نعم فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم حتى اذا كان بها
اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم
حين شب فلما ابنما الفا فصيحة اي فاتت فكان كذا افبلغ كامر
فلما ادركهم تسي عمارة بنت سعد او غيرها كامر قريبا قال ثم انه بدا
ظهر لابراهيم التوجه اليهما فقال لاهله سارة افي مطلع بضم
الميم وتشديد الطاء تركتم اي ما تركته بمكة وهو اسماعيل وامه عليهما
السلام وعند الفاكهي من وجه اخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان سارة دخلتها غيرة
فقال لها ابراهيم لا اترك حتى ارجع اليك قالت فلما بعد ما تزوج
اسماعيل صلوات الله عليه وسلامه عليها فقال لامراته ابن
اسماعيل فقالت له امراته ذهب يصيد وفي رواية ابن جريج
وكان عيش اسماعيل الصيد يخرج فيتصيد وزاد المؤلف في الرواية
السابقة ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن في
ضيق وشدة فشكت اليه قال ابراهيم عليه السلام فاولى له
عليه السلام اذا جاء غير عتبة بابك ولابي ذر وابن عساكر يستمك
بدل بابك فلما جاء اسماعيل احس ريحه بذلك قال ولابي ذر فقال
انت ذاك المراد بالعتبة امرني بطلاقك فاذهبي الى
اهلك زاد في الرواية السابقة فطلقها وتزوج منهم اخرى
قال فلبث عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجد اسماعيل فدخل على
امراته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سألها عن عيشهم
وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال فما طعامكم
قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم
والماء قال فقال لو كان لهما يومئذ حب لدعا لهما فيه قال فهما عليهما
بدعوته قال فان جاءك زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يغير
عتبة بابه فلما جاء اسماعيل كأنه احس شيئا قال هل جاءكم من احد
قالت نعم اتانا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته وسألني كيف
عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم
هو يقرأ عليك السلام ويأمرك ان تغير عتبة بابك قال ذاك ابي وقد
امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى
فلبث عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجد اسماعيل فدخل على
امراته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سألها عن عيشهم
وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم
قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم
والماء قال فقال لو كان لهما يومئذ حب لدعا لهما فيه قال فهما عليهما
بدعوته قال فان جاءك زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يثبت
عتبة بابه فلما جاء اسماعيل كأنه احس شيئا قال هل جاءكم من احد
قالت نعم اتانا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته وسألني كيف
عيشنا فاخبرته انا بخير وسعة قال فاوصاك بشيء قالت نعم هو يقرأ
عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة
امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجد
اسماعيل فدخل على امراته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم
سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله
فقال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم
بارك لهم في اللحم والماء قال فقال لو كان لهما يومئذ حب لدعا لهما
فيه قال فهما عليهما بدعوته قال فان جاءك زوجك فاقرئي عليه
السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء اسماعيل قال هل اتاكم
من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن الوجه فاثنت عليه فسألني عنك
فاخبرته فسألني كيف عيشنا فاخبرته انا في خير قال فاوصاك
بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة
بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم
ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك فقال لامه هل اتاكم من احد قالت
نعم جاءنا شيخ حسن الوجه واثنت عليه فسألني عنك فاخبرته
فسألني كيف عيشنا فاخبرته انا بجهد وشدة قال فاوصاك بشيء
قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويأمرك ان تمسك عتبة بابك
قال انت العتبة وقد امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله
ثم جاء بعد ذلك فقال لامه هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ
حسن الوجه واثنت عليه فسألني عنك فاخبرته فسألني كيف
عيشنا فاخبرته انا بخير وسعة قال فاوصاك بشيء قالت نعم
امرني ان اقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك
ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما شاء الله ثم

لها
بركة في طعام ملة وشرابها بركة فقيه حذف
الله عليه وسلم بضم التثنية اي بنينا وابراهيم وثبتت الصلة
لابي ذر قال انه بيد الامر اتيم المقدس جملة قال لا اعلم اني
مطلع تركتني في المكة فوالله سجيل من حجارة يضع بنبال له
بفتح النون وسكون الموحدة وغاء عربية بغير نصر ولا ريش
فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا هاهنا قال اسمعيل
اطيع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اسمعيل اذا افعل
نصبه اوكما قال فقاما فجعل ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة
ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع
البناء وضعف الشيخ ابراهيم عليه السلام على ولابي ذر عن الكشميهني
عن نقل الحجارة مقام على حجر المقام فجعل اسماعيل عليه السلام
يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم
وفي حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام فكان ابراهيم يقوم
على المقام يبني عليه ويرفعه له اسماعيل فلما بلغ الموضع الذي فيه
الركن وضعه يوميذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت
فلما فرغ ابراهيم من بنا الكعبة جاه جبريل عليه السلام فاراه المناسك
كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف
ابراهيم واسماعيل تلك المواقف وحجه ابراهيم وساره بن بيت
المقدس ثم ان ابراهيم رجع الى الشام فمات بالشام زاد في نسخة الصغاني
هنا لفظ باب وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن
طارق التيمي انه قال سمعت ابا ذر رضي الله عنه قال قلت
يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول بفتح اللام غير منصرف
ولابي ذر اول بضمها ضافة بنا لقطعها عن الاضافة كما بينت قبل
وبعد قال ابو البقاء وهو الوجه والتقدير اول كائن ويجوز النصب
منصرفا اي مسجد وضع اولا للصلاة قال عليه الصلاة والسلام
المسجد الحرام قال ابو ذر قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين
مشددا اي ثم اي مسجد وضع بعد المسجد الحرام قال عليه الصلاة
والسلام المسجد الاقصى سجد بيت المقدس بني بعده وسمي بالاقصى

لبعد

لبعد المسافة بينه وبين الكعبة اولانه لم يكن وراءه سجدا ولبعده عن
الاقذار والخبايث يا رسول الله كم بين بناي المسجدين
عليهما السلام بينهما استشكل بان الخليل عليه السلام بنا الكعبة
وسليمان بنى الاقصى وبينهما اكثر من اربعين سنة واجيب بانه لا دلالة
في الحديث على ان الخليل وسليمان عليهما السلام ابتدا او صفوا المابا انما
جددا ما كان اسسه غيرهما فليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان
اول من بنى الاقصى وبنا ادم صلوات الله عليه وسلامه للكعبة شهور فيجوز
ان يكون ادم وضع اصل بنا الكعبة واشتمل له في الارض التي بعضم المسجد
الاقصى وفي كتاب التيجان لابن هشام ان ادم لما بنى الكعبة امره الله قال
له المسير الى بيت المقدس وان يبنيه فيناه ونسك فيه ثم اينما ادركتك
الصلاة بعد ادراكك وقتها فصل فيها السكت اذا حضر وقتها زاد من وجه
اخر عن الاعمش والارض لك مسجدا وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في
وسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي
التفسير وابن ماجة في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
بفتح الميم واللام القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عمرو بن ابي عمرو بفتح
العين فيهما واسمه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي
المخزومي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ظهر احد بضم العين والحا المهملة جبل يوصف بالمدينة تقال
هذا جبل يحبنا حقيقة او مجازا او هو من باب الانصار كما يحبنا اهله
ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة استنادا الى خبر ما اسلفه والا فهو
حرام بحرمة الله تعالى يوم خلق السموات والارض كما ثبت بحديث اخر
عند المولف واني احرم ما بين لابتيها بتخفيف الموحدة تثنية لابة
وهي الحرة الارض ذات الحجارة السود وهو الحديث مر في كتاب الجهاد
كما في باب فضل الخدمة في الغزو رواه اي الحديث المذكور وثبت الواو لابي
ذر عبد الله بن زيد الانصاري فيما وصله في البيوع في باب بركة صاع
النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا اخر المجلوة
الاولى من اليونينية كما رايته بهامش في الفرع بخط الشيخ شمس
الدين المزي الحريري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم
ان عبد الله بن عمر ان ابا ابي بكر الصديق هو عبد الله بن ابي بكر
الصديق اخبر عبد الله بن عمر عن عايشة رضي الله عنهم زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها الم ترى
ان قومك قريشا بنوا الكعبة ولابي ذر عن الكشميهني لما بنوا الكعبة

لكشميهني نصل فان الفصل فيه
آخر في فعل الصلاة في
بياض له الشارح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيما

بالاول الازواج والذرية وتعقب بانه يمكن الجمع بين الثلاثة كما في حديث
ابي هريرة عند ابي داود فلعل بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره والمراد
بالاول الازواج ومن حرمت عليهم الصدقة ومن دخل فيهم الذرية فبذلك
يجمع بين الاحاديث وقد اطلق صلى الله عليه وسلم على ازواجه اسم محمد
كما في حديث عائشة ما شبع آل محمد من خبز ماديوم تلاثة ايام وقيل الآل
ذرية فاطمة خاصة حكاه الدلجي في المجموع وقيل جميع من يرسل حكاه
ابن الرفعة في الكفاية وقيل جميع امة الاجابة ورجحه النووي في شرح مسلم
وقيده القاضي حسين بالاتقياء منهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات
والتفسير وسلم في الصلاة وكذا ابو داود والترمذي والنسائي وابن
ماجه وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه
محمد واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبشي الكوفي قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن
المنهال بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدي الكوفي عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ابني فاطمة ويعوذ بالثاء المثلثة
ويقول لهما ان اباكما كان يعوذ بها اسماعيل واسحاق ابنيه وهي اعوذ بكلمات
الله كذا في الاطراف لابي ذر المعوذتين او القرآن التامة صفة لازمة
اي الكاملة والنافعة او الشافية او المباركة من كل شيطان انسي
وجني وهامة بتشديد الميم واحدة الهوام ذوات السموم ومن كل عين
لامة بالتشديد ايضا التي تصيب بسوء وقال الخطابي كل افة تلم
بالانسان من جنون وخبل ونحوه كذا بالتاء في الثلاثة وبالهاء
الساكنة وهذا الحديث اخرجه ابو داود في السنة والترمذي في الطب
والنسائي في التعوذ وفي اليوم والليلة وابن ماجه في الطب هذا
باب بالتنوين في قول عز وجل ولحق في اليونينية بعد
باب بين الاسطر قول عز وجل ونبئهم اي ونبي واخبر عبادي عن ضيف
ابراهيم اي اضيافه جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت اذ دخلوا
عليه الاية وكانوا دخلوا مشاة في صورة رجال مرد حسان فظن ابراهيم سريع
فرح اني اهله فجاء بعجل مشوي فقربه اليهم فامسكوا ايديهم فقال انا منكم
وحكون قالوا لا توجل اي لا تخف وانما كان منهم لانهم دخلوا بغير وقت
وبغير اذن اولانهم امتنعوا من الاكل اجيب بانه لما ظن ابراهيم انهم
انما دخلوا عليه لاجل الضيافة جاز تسميتهم بذلك وقيل ان من دخل دار

انسان

ابيانه والتجا اليه سمي ضيفا وان لم يأكل باب قول ابراهيم وسارة كيف
تعجبين من امر الله رحمة الله عليكم اهل البيت قال الهروي الاستفهام بكيف انما
هو سؤال عن حال شيء موجود مستقر او الوجود عند السايل والمسؤول نحو قولك
كيف علم زيد وكيف نسج الثوب ونحو هذا وليس في هذه الاية انها هي استفهام
عن هيئة الاحياء الاحياء متقن انتهى وسقط لابي ذر قوله ولكن ليطمئن قلبي
وثبتت له سابقة في فرع اليونينية وضبابا وقال الحافظ بن حجر بعد قوله
باب قول ونبئهم عن ضيف ابراهيم الاية لا توجل لا تخف كذا اقتصر في
هذا الباب على تفسير هذه الكلمة وبذلك جزم الاسماعيلي وقال ساق الاية
بلا حديث ثم قال الحافظ بعد قوله واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى
كذا وقع هذا الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدل قوله ولكن
ليطمئن قلبي وحكى الاسماعيلي انه وقع عنده باب قوله واذ قال ابراهيم الخ
وسقط كل ذلك للنسفي وصار حديث ابي هريرة تكملة الباب الذي قبله
فكملت به الاحاديث عشرين حديثا وهو منتهى انتهى وبه قال حدثنا
احمد بن صالح المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب كلاهما عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على سبيل التواضع نحن
احق من ابراهيم ولابي ذر عن الكشميهني نحن احق بالشك من ابراهيم
اذ قال لما راى جيفة حمار مطروحة على شط البحر فاذا مد البحر اكل دواب
البحر منها واذا جزر البحر جات السباع فاكلت واذا ذهبت السباع جاءت
الطيور فاكلت وطارت رب ارني كيف تحيي الموتى اي كيف تجمع اجزاء
الحيوان من بطون السباع والطيور ودواب البحر والناظر يمر ودهين قال
رب الذي يحيي ويميت وقال اللهم انا ادعي وامية واطلق محمولا
وقتل رجلا فقال ابراهيم عليه السلام اذا احيا الله تعالى بدر الروح
الى بدنها فقال نمرود فهل عاينته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل الى تقرير
اخر فقال له نمرود لعنه الله تعالى قتل لربك متى يحيي والاقتلتك
فسال الله تعالى ذلك وقيل ان الله تعالى اوحى اليه اني متخذ
بشرا خليلا فاستعظم ابراهيم عليه الصلاة والسلام ذلك فقال
الهي ما علامة ذلك قال ان يحيي الموتى بدعائه فلما عظم مقام ابراهيم
في العبودية خطر بباله انه الخليل فسال احياء الميت قال اولم تؤمن
باني قادر على جمع الاجزاء المتفرقة او على الاحياء باعادة التركيب والروح
الى الجسد قال بلى امنت ولكن سالت ليطمئن قلبي ليحصل الترقي
بين العلوم بالبرهان والمعلوم عيانا او ليطمئن قلبي بقوة حجتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

واذا قيل انت عاينت الجهل مع اولئك فلم يبدا في خليلك فظهر ان سوال ابراهيم لم يكن شكا بل من خبل زيادة العلم بالعيان لما في الاخبار يفيد ان المعرفة والطمانينة بالاخبار يفيده الاستدلال وعن الشافع رضي الله عنه في معنى الحديث انه لا يستحيل في حق ابراهيم عليه الصلاة والسلام ولو كان الشك منظورا الى الانبياء عليهم الصلاة والسلام لكنت الاحق به من ابراهيم وقد علمنا ان ابراهيم ليس بمشكك فاذا لا شك اما ان المراد بالشك في الفترة على الاحياء فابراهيم اولى بذلك وقال الزمخشري وذكر صاحب الامثال السائرة انا وجدنا في اللغة لفظي المعنى عن الشين نحو الشطاف فيه سنة ابياي لا خير فيها وكقوله تعالى اهم خير ام قوم تبع ابي خير في الفريقين وعلى هذا فمعنى قوله نحن احق بالشك من ابراهيم لا شك عندنا جميعا قال وهو احسن ما يتخرج عليه هذه الآية انتهى وكذا نقله في الفتح لكن عن بعض علماء العربية قال في المصابيح وهذا اخير معروف عند المحققين ويرحم الله لوطا اسم اعجمي وصرف مع العجمة والعلمية بسكون وسطه لقد كان يأوي في الشدائد الى ركن شديد الى الله تعالى وقال بعض العشيرة ولعله يريد لو اراد لاوى الينا ولكن اوى الى الله تعالى وقال ابو هريرة ما بعث الله نبيا الا في سعة من عشيرته ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع لاجبت الداعي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قد سنه طلب البراءة قال محي السنة وصف صلى الله عليه وسلم يوسف بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاء رسول الملك فضل المدة حين يعفى عنه بعد طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اراد ان يقيم الحجة في حبسهم اياه ظلما فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لا انه عليه الصلاة والسلام كان في الامر سنة مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يعفو كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه اجلالا وقد رأيتني وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وسلم في الايمان وفي الفضائل وابن ماجه في الفتن باب قول الله تعالى واذكر في الكتاب اسماعيل انه كان صادق الوعد قال ابن حجر لم يعد ربه عدة الا الجزها قال ابن كثير يعني ما التزم عبادة فقط بل بذر الاقوام فيها ووفاها حقها وعند ابن جرير عن سهل بن عقيل ان اسماعيل وعد رجلا مكانا اتي بابه فجاء ونسي الرجل وظل يومه اسماعيل وبات فجاء الرجل من الغد فقال ما برحت من ههنا قال لا قال اني نسيت قال لم آت لابرح حتى تاتيني فلذلك كانوا يصادق الوعد وقال سفيان الثوري بلغني انه اقام في ذلك المكان ينتظره حولا حتى جاءه قال ابن شوذب بلغني انه اتخذ

ذلك

ذلك الموضع مسكنا وناهيك انه وعد الصبر على الذبح حيث قال ستجدني ان شاء الله من الصابرين ووفى بعهده وقال

ابو رجا العطاردي مولاهم البصري قال

بالحاء المهملة وكسر القوقية

ابن اسمعيل الكوفي

بضم العين مصغرا مولى سلمة

ابن الاكوع

ولابي ذر

رسول الله صلى الله

عشرة

الجميلة المعروفة بعال لو فعل

بالعاد المهملة يتراوون

على سبيل المطاوعة

رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بني

اسماعيل

اسماعيل واطلق عليه

ابا مجازا لانه جد جدهم الاعلى

فلان

ابن الادرع

كما في حديث ابي هريرة عند ابن حبان في صحيحه واسمه محجن كما في الطبراني

ولابي ذر ارموا وانا مع بني فلان وله عن الحموي والمستملي مع ابن فلان

قال فامسك احد الفريقين بايديهم

عن الرمي فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مالكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمي وانت

معهم قال

ولابي الوقت فقال ارموا وانا معكم كلكم

بكسر اللام تاكيد

بكسر اللام تاكيد للضمير المجرور وهذا الحديث سبق في باب التحريض على الرمي

من كتاب الجهاد

باب

قصة اسحاق بن ابراهيم عليهما

السلام

ولابي ذر قصة اسحاق بن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم باسقاط

الباب ورفع قصة ولم يقل وسلم فيه اي في الباب

ابن عمر وابو هريرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم

وكانه يشير بحديثه الاول الاتي ان شاء الله تعالى

في قصة يوسف وبالثاني الى الحديث المذكور في الباب اللاحق كذا قرره

في الفتح ثم قال والعجب ان الشيخ فقال لم يقف البخاري على اسناده فاوصله

وهو كلام من لم يفهم مقاصد البخاري ونحوه قول الكرماني قوله فيه اي في

الباب حديث من رواية ابن عمر في قصة اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام

فاشار البخاري اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن على شرطه انتهى قال

وليس الامر كذلك لما بيناه وتعقبه العيني فقال هذه منا قشة باردة

لان كل من له ادنى فهم يعلم ان ما قاله ابن التين والكرماني هو الكلام الواقع

في محله وكلاهما اوجه من كلام المشتمل على التردد في خلو كانه مشير

الخ فلينظر المتامل الحاذق في حديث ابن عمر الذي في قصة يوسف

هل يجد لما ذكره من الاشارة اليه وجها قريبا او بعيدا واجاب الحافظ

ابن حجر في اعتراض الاعتراض بانه لما ورد في اخر قصة يوسف

حديث ابن عمر الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب

ابن اسحاق بن ابراهيم وكان معناه ان من جملة قصته انه من انبياء الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

وان النبي صلى الله عليه وسلم سوى بينه من ذكر من اباءه في صفة الكرم فاشار الى ذلك في قصة والده للتسوية المذكورة واما حديث ابي هريرة الذي في الباب الذي يليه فانه يشتمل على ما تضمنه حديث ابن عمر من بيان سبب الحديث وغير ذلك من الزيادة فيه وانما قال في حق ابن التين ان كلامه يقتضي انه ما فهم مقصد البخاري لانه ادعى وجود حديث معلق بقصة اسحاق بن ابراهيم وجوه البخاري لم يقف على سنده فذكره مرسلا وليس كذلك بل هذه طريقة البخاري انه يعتمد على حديث ثم يقف على اسناده وانما الكرماني فعوله اقرب من قول ابن التين لانه يقتضي اثبات وجود الحديث بسنده ومتنه لكنه ليس على شرط البخاري فلذلك علقه ولكنه لم يطرد ذلك من صنيعه لانه لا يقتصر في التعليق على ما لم يكن بشرطه بل تارة يكون بشرطه وتارة يكون قد ذكره في مكان اخر وتارة لا يوجد الا معلقا واذا كان بشرطه وتارة لا يكون على شرطه انتهى **باجلب** بالتنوين في قوله تعالى **ام كنتم شهدا اذ حضر يعقوب الموت** ام هي المنقطعة والمنقطعة تقدر ببل وهزة الاستفهام وبعضهم يقدرها ببل وحدها ومعنى الاضراب انتقال من شيء الى شيء الا ابطال له ومعنى الاستفهام الانكار والتوبيخ ونحو معناه الى النفي اي بل كنتم شهدا يعني لم تكونوا حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهود انه على او متعلقة بمحذوف تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهدا وقيل الخطاب للمؤمنين اي ما شاهدتم ذلك وانما علمتموه من الوحي وقوله اذ حضر منصوب بشهدا على انه ظرف لا مفعول به اي شهدا وقت حضور الموت اياه وحضور الموت كناية عن حضوره اسبابه ومقدماته **اذ قال لبنيه الاية** اذ بدل من الاولى او ظرف لحضر قال لعلمان الله لم يقبض نبيا حتى يخيره بين الموت والحياة فلما خير يعقوب قال انظر في حتى اسال ولدي واوصيهم ففعل ذلك به وجمع ولده وولد ولده وقال لهم قد حضر اجلي فما تعبدون من بعدي قالوا نعبد الهك والها ابائك ابراهيم واسمعيل واسحاق والعرب تجعل العم اما حتى الخالة اما قال الفعال وقيل انه قدم ذكر اسمعيل على اسحاق لان اسمعيل كان اسن من اسحاق وقوله اذ قال لبنيه الخ ثابت لابي ذر ساقط لغيره وقالوا بعد قوله اذ حضر يعقوب الموت الى قوله ونحن له مسلمون اي مذعنون مخلصون وبه قال **حدثنا اسحاق** ابن ابراهيم بن راهويه انه سمع **المعتمر** بن سليمان بن طرخان **عن عبيد الله** بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن

الخطاب
عن
الله
عليه الصلاة والسلام اي اشدهم به تعوبي
يعقوب ابراهيم والمراد انهم اكرم الناس
اصلا لانهم سلسلة النبوة
ولابي ذر عن
ولابي ذر ثنتي بنونين فتحتية
بكسرها والكاف فيهما اذ الاسلام اذ افتقروا بضم الفاف ولابي ذر فقروا
وفيه فضل الفقه وانه يرفع صاحبه على من شبه اعلى منه
وهذا الحديث سبق في باب قوله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا
هذا **باجلب** بالتنوين ذكر فيه قوله تعالى في سورة
النمل ولوطا نصب عطفا على صالحا وارسلنا لوطا او عطفا على الذين اتقوا اي
وانجينا لوطا او باذكر مضمرة **اذ قال** بدل على اذكر وظرف على ارسلنا
قال الطيبي ولا يجوز ان يكون بدلا اذ لا يستقيم ارسلنا وقت قوله **لقومه**
انا تاتون الفاحشة الفعلة القبيحة والاستفهام انكاري **وانتم تبصرون**
جملة حالية من فاعل تاتون او من الفاحشة والهاء محذوف اي
وانتم تبصرونها لتم عليها جاهلين بها واقتراف القبائح من العالم
بقبحها اقبح وقيل تبصرون بعضكم بعضا وكانوا لا يستترون عنوا منهم
انكم لتاتون الرجال شهوة مفعول لاجله وبيان لتاتي فهم الفاحشة
من دون النساء اللاتي خلقن لذلك **بل انتم قوم تجهلون** عاقبة
المعصية او موضع قضاء الشهوة وقول الزمخشري فان قلت فسر
تبصرون بالعلم وبعده بل انتم قوم تجهلون فكيف يكون على اجمالا
فالجواب توصفون فعل الجاهلين بانها فاحشة مع علمكم بذلك
تعقبه الطيبي فقال هذا الجواب غير مرضي باباه كلمة الاضراب
بل الله تعالى لما انكر عليهم فعلهم على الاجمال وسماه فاحشة وقيده
بالحال المقررة لجهة الاشكال كنى بالاضراب بقوله وانتم تبصرون
ارادة مزيد ذلك التوبيخ والانكار فكشف عن حقيقة تلك الفاحشة
متصلا وصرح بذكر الرجال محلا بلام الجنس مشيرا به الى ان الرجولية
منافية لهذه الحالة وقيده بالشهوة الترهي اخس احوال البهيمة
وقد تقرر عند ذوي البصائر ان اتيان النساء لمجرد الشهوة سترذل
فكيف بالرجال وضم اليه من دون النساء واذن بان ذلك ظلم فاحش
ووضع التي في غير موضعه ثم اضرب عن الكل بقوله بل انتم قوم تجهلون

اي كيف يقال لمن يرتكب هذه الشنعا وانتم تفعلون فاوقع حرف صفير
اسم وجعلهم قوما جاهلين والتفت في تجهلون توبيخا صريحا انتهى
ولما بين تعالى جهلهم بما لهم اجابوا بما لا يصلح ان يكون جوابا فقال
جواب قوم خبر مقدم في توضيح الاسم
ان قالوا اي ما كان جوابهم عن اقوالنا التي هي آيات
ادبارا الرجال قالوه تهكما واستهزاء
قضينا عليها وجعلنا ها بتقدير
واطرنا عليهم مطرا وهو الحجارة فحاصبنهم مطر المنذرين اي مطرهم
فالمخصوص بالذم محذوف وسقط لابي ذر قوله وانتم تبصرون الخ واطرنا
عليهم مطرا وقال بعد قولها ثانيا في الحاشية الى قوله فساء مطر المنذرين
وبه قال حدثنا ابو العلاء الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان اي انه كان لياوي
الى ركن شديد الى الله تعالى وسبق هذا الحديث في باب قوله يزفون
وجل ونبههم عن ضيف ابراهيم بالجر بالتنوين في قوله
تعالى فلما جاء الوط المرسلون اي الملائكة المرسلون من عند
الله بعذاب قوم مجرمين ولم يوصفوا انهم ملائكة قال لهم لوط انكم
قوم منكرون لا اعرفكم ما جوا عليه استنكرهم وخاف من دخولهم لاجل شر
يوصلونه اليه بركب في قوله تعالى وفي موسى اذ ارسلناه الى فرعون
بسلطان مبين فتولى بركنه اي ادبر عن الايمان بمن معه من قومه
لانهم قوته الذي يتقوى بهم كالركن الذي يتقوى به البنيان
كقوله تعالى او اوي الى ركن شديد وذكره المولف هنا استطرادا
لقوله في قصة لوط او اوي الى ركن شديد تركنوا في قوله تعالى ولا تركنوا
الى الذين ظلموا اي لا تميلوا وذكرها استطرادا ايضا فاذكروا وسكرهم
واستنكرهم واحد في المعنى وهذا قول ابي عبيدة في قوله تعالى
فكذا راي ابيهم لا تفضل اليه بكرهم واعترض هذا بان الانكار من ابراهيم
غير انكار لوط لان ابراهيم انكرهم لما رآهم يأكلون ولوط انكرهم لما رآهم يأتون
بمعنى قومه اليهم فلا وجه لذكر هذا منها يهرعون في قوله تعالى وجاءه
قومه يهرعون اليه اي يسرعون وبه قال ابو عبيد اخبرني يونس بقوله تعالى وقضينا
اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع اي اخرهم مقطوع مستاصل صيحة
في قوله تعالى ان كانت الا صيحة واحدة معناه هلكتهم لا وجه لايراده
هنا للمتوسمين قال الضحاك للناظرين وقال مجاهد للمتفرسين

قال ابو عبيدة اي وبه قال
هو ابن عيلان قال محمد بن عبد الله الزبيري
قال الزهري
بن يزيد عن
بالدال المهملة والاصل
مذكر فابدلت التاء الاسمية ثم ابدلت المعجمة بعد ادغامها ثم
اوخمت وهذا الباب بتفسيره وحديثه ثابت في الفرع واصله
لابي ذر عن الحموي والمستملي وقال الحافظ بن حجر هذه التفاسير
وقعت في رواية المستملي وحده
تعالى وال ثمود قبيلة من العرب سموا باسم ابيهم الاكبر ثمود بن عامر
ابن ارم بن سام وقيل سموا لقلة مائهم من الثمد وهو الماء القليل
وكانت مساكنهم الحجر بين الحجاز والشام بوادي القرى اخا هم صالحا
هو ابن عبيد بن ماسخ بن عبيد بن حاذر بن ثمود
الحجر وثبت لابي ذر لفظ الحجر الى ثاني موضع ثمود قوم صالح وهو
ما بين المدينة والشام واما حرسها فحرامه وكل شيء ممنوع فهو حجر
بحجورها اي حرام محرم والحجر كل بناء بنيته بيتا للخطاب في اخره ولابي ذر
تبنيه بتاء في اوله وما حوطت عليه من الارض بتخفيف فيهن حجر
وسمي حطيم البيت الحرام وهو الحائط المستدير الى جانبه حجرا
كانه مشتق من تحطوم اي مكسور وكان الحطيم سمي به لانه كان
في الاصل داخل الكعبة فانكسر واخرج منها فسمي بما مس مفعول
وقال ولابي الوقت وقال للانثى من الخيل الحجر بلا ها وجمعه
حجورة بالتاء قالا ولابوي ذر والوقت وابن عساكر حجر بالتكثير بزنة
وقال المفضل حجر قال تعالى هل في ذلك قسم لذي حجر اي عقل
لمنعه صاحبه الوقوع في المكان وقال له انفا حجي بكسر الحا
وفتح الجيم منونة مخففة واما حجر اليمامة بفتح الحا فموضع منزل
لثمود ولابي ذر هو المنزل حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام ابن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الميم وسكونها
الاسدي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وذكر
قصة فقار الذي عقر الناقة ناقة صالح وذلك ان ثمود بعد عاد
عمروا بلادهم وخلفوهم وكثروا وعمروا اعمارا طوالا كانوا ينحتون
فنحتوا البيوت من الجبال وكانوا في خصب وسعة فعتوا واضدوا
في الارض وعبدوا الاصنام فبعث الله اليهم صالحا من اشرافهم

فاندكم فقالوا اية اية فزيدون قالوا اخرج معنا الى
عيدنا فدعوا الملك وبدعوا الاصنام فمن استطاع منكم ان يخرج
معهم فدعوا اصنامهم فخرجوا من ثمانين وسيدهم جندرخ نيلوا عر والى
صخرة سنفرونة وقال له اخرج الى هذه الصخرة ناقة سوداء حالكة
ذات عرق وناصعة وبراء من كل عيب ذات الوان من احمر قاطع
واصفر ناصع واسود حالك يقف عظمها كالبرق الخاطف رغاؤها
كالرعد القاصف طولها ماية ذراع وعرضها كذلك ذات ضرع
اربعة تحلب منها ماء عسلا ولبنا وخمرا لها تبيع على صفتها حذوها
بتوحيد الملك والاقرار بنبوتك فان فعلت ذلك صدقناك فاخذ
عليهم صالح ميثاقهم ليفعلن ذلك لئن صدق به فقالوا نعم فصلى
ودعا ربه فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها فانصدعت
عن ناقة كما وصفوا وهي ينظرون ثم نتجت ولدا مثلها في العظم فامن
به جندع في جماعة ومنع الباقين من الايمان ذواب بن عمرو والحباب
صاحب اوثانهم ورباب بن كاهنهم فلما تمت الناقة سقط ولدها تحتها
الشجر وترددا لماء فما ترفع راسها من البير حتى تشرب كما ما ينها تنتج
فيحلبون ماءها واحيانا تمتلئ اوانيهم فيشربون ويدخرون وكانت
تصيف بظهر الوادي فتهرب بنو العاصي الى بطن الوادي وتنتوا
ببطنه فتهرب سواميهم الى ظهره فشق ذلك عليهم فاجمعوا على عقرها
فقال صلى الله عليه وسلم ما قتلوها كذا في الفرع بالفاء منها وفي اليونينية
قال انتدب لها بغير فا فيهما اي اجاب الى عقرها المدعليه رجلا منهم ذو
عزة ونعمة بفتح الميم والنون وتكسر قوة في قومه كابي زمعة من الحوي
في قومه بدل لقوله في قوة كابي زمعة الاسود بن المطلب بن اسد
ابن عبد العزى وهو جد عبد الله بن زمعة بن الاسود راوي المدينة
وماتت الاسود كافرا وكان ذا عزة ومنعة في قومه كقدار الناقة
وكان احمر عقر الناقة فيما قاله السهيلي ولذا احمر ازرق
تصير ابغر به المثل في الشوم فعقرها واقتسموا لحمها فرقي
سقبها جبلا فرغا ثلاثا فقال صالح لهم اركضوا الفصيل عسى
ان يرفع عنكم العذاب فلم يقدروا عليه اذ انفتح الصخرة بعد
رغائه فدخلها فقال لهم صالح تصبح وجوهكم غدا مصفرة وبعد غد
محمرة واليوم الثالث سودة ثم يصبحكم العذاب فلما راوا العلامات
طلبوا ان يقتلوه فاجاره الله تعالى الى الارض فلسطين فلما كانت
صيحة اليوم الرابع تحنطوا وتكفنوا بالانطاع فاتتهم صيحة من
السما فتقطعت قلوبهم فهلكوا وحديث الباب اخرجه ايضا في

التفسير

التفسير والادب والنكاح وسلم في صفة النار والترمذي في التفسير
وكذا النسائي وابن ماجه في النكاح وبه قال حدثنا محمد بن
[illegible] اليمامي [illegible] الحراني سكن البصرة قال حدثنا يحيى
[illegible] بفتح الحا المهملة والتحتية المشددة ابو زكريا
[illegible] التنيسي قال [illegible] سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني
[illegible] القرشي بالولا المدني مولى موسى ابن عمير
[illegible] منازل ثمود عن [illegible] ابيه انه سمع اصحابه ان لا تشربوا
من بيرها ولا تستقوا منها ولا توردوها بعد ما استقينا فامرهم
عليه الصلاة والسلام ان يطرحوا ذلك العجين الذي من المجون بمائها ويعلفوا
بفتح الياء وضم الماء اي يرفقوا ذلك الماء وفي فرع ان يورد ثم شربة فشربة
في قلوبهم اوعر اي في ابدانهم وري ولابي ذر قال وروى عن سبرة ابن
معبد بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء وصد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجهني فيما وصله الطبراني
وابو نعيم عن ابي الشموس بفتح الشين المعجمة وضم الميم وبعد
الواو سين مهملة البلوي بفتح الموحدة واللام لا يعرف اسمه فيما وصله
الطبراني وابن مندة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالقا الطعام
وقال ابو نعيم حدثنا بن جادة بما وصله البزار في مسنده عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه عجن عجينه بما اي بلقيه وبه قال
حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق القرشي الحزامي المدني قاله
حدثنا انس بن عياض الدني الليثي عن عبيد الله بضم العين ابن
عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى ابن عمر ان
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان الناس الصحابة نزلوا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود بين المدينة والشام
فنصب بدل ارض فاستقوا بالفا ولابوي ذر والوقت واستقوا
من بيرها بسكون الموحدة ولابي ذر من ابارها بفتحة ممدودة
على الجمع واعتجنوا به بالا الماخوذ منها فامرهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يهريقوا بالهاء الساكنة اي يريقوا ما استقوا من بيرها
بالالف ولابي ذر من ابيارها بالجمع وان يعلفوا الابل العجين المجون
بمائها والمراد بالطرح المذكور في السابق ترك الاكل فلا معارضة بين
الحديثين وامرهم ان يستقوا من البير التي كان ولكشميهني التي كانت
ترد فيها الناقة تابعه اي تابع عبيد الله اسامة بن زيد بن
حارثة الليثي عن نافع عن ابن عمر على قوله وامرهم ان يستقوا من البير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التي كانت ترد هنا ناقة صالح وهذه المشاجعة وصلها ابن المقرئ وفي الحديث كراهة الاستسقاء بالنجوم وهل هي للتحريم او التنزيه وعلى الاول هل يمنع صحة التطهير بذلك الماء والظاهر انه لا يمنع والحديث اخرجه مسلم ايضا وبه قالت حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا [illegible] الهوارة فقال قال [illegible] بن المبارك [illegible] بفتح الميمة [illegible] بن راشد [illegible] محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد [illegible] بن عبد الله بن عمر بن الخطاب [illegible] ابيه في ابو ثعلبة الخشني بن الصطور رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بارض ثمود قال لمن معه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيبكم ما اصابهم ومر بوادي ثمود وغيرهم من في معناهم من سائر الامم الذين نزل بهم العذاب وبيّن قوله انفسهم لابي ذر عن الكشميهني الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم اي مخافة الاصابة كقولك لا تغرب الاسد ان يفترسك وان مصدرية وهذا التقدير عند البصريين او التقدير كما عند الكوفيين ليلا يصيبكم ما اصابهم اي من العذاب والبصريون لا يجوزون الاضمار الشكيم ثم فتح اي حث على الصلاة والسلام يردايه وهو على الرحل اي رحل البعير وهو اصغر من الهودج وهذا الحديث اخرجه ايضا في المغازي والنسائي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي وسقط لغير ابي ذر ابن محمد قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء قال حدثنا ابي جرير ابن حازم البصري قال سمعت يوسف بن يزيد الايلي عن الزهري محمد ابن مسلم بن شهاب عن سالم ابيه ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ثمود وغيرهم الا ان تكونوا باكين حذرا ان يصيبكم مثل ما اصابهم وسقط مثل لابي ذر والحديث اخرجه مسلم اخرجه بهذا باب بالتنوين في قوله تعالى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت ثبت ابدا بدونه هذه الاية في رواية غير الكشميهني في الفرع واصله وقد ذكرها المولف قبل ثلاثة ابواب وسبق تفسيرها هناك وصوب في الفتح ان حديث تلو حديث الباب التالي لما لا يخفى وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج المروزي الحافظ بن ابو يعقوب قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم عليه الصلاة والسلام في اليونينية علامة السقوط على ابن الكريم الاخيرة وللطبراني

باسناد

باسناد وصحيف عن ابن عباس قيل يا رسول الله من الكريم قال يوسف بن يعقوب قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني قالوا نعم قال خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا [illegible] اي في قعرهم [illegible] عما قدر الله تعالى ان يعاقب بنوك [illegible] من تعالى عن قصتهم او عبرة للمعتبرين فانها تشتمل على رؤيا يوسف عليه الصلاة والسلام وما تحقق انه تم وعلى صبر يوسف عن ضعفا فقهوق وعلى الرق والسجن وما آل اليه امره من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل اليه امره من الوصول الى المراد ووصفها الله تعالى بانها احسن القصص اذ ليس في القصص غيرها ما فيها من العبر والحكم مع اشتمالها على ذكر الانبياء والصالحين وسيرة الملوك والمالك والنساء والنساء وحيلهن ومكرهن والتوحيد وتعبير الرؤيا والسياسة والمعاشرة وتدبير المعاش وحل الفوائد التي تصلح للدين والدنيا وذكر الحبيب والمحبوب وغيرها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين من غير اضافة لشيء وكان اسمه عبد الله الهباري الكوفي عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم عند الله تعالى اكرمهم اتقاهم لله عز وجل اي استدلوا لله تعالى بقوله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله يعقوب بن نبي الله اسحاق بن خليل الله ابراهيم قال في الكواكب واصل الكرم كثرة الخير وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابن ثلاثة انبياء متتابعة ومع شرف رياسة الدنيا وملكها بالعدل والاحسان قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب اي اصولها التي ينسبون اليها تسألوني ولابي ذر تسألونني بنونين الناس معادن زاد الطبراني وغيره في حديث في الخير والشر والعرب كمعادن الذهب والفضة خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف وكسرها كما مر فيجمع لهم شرف النسب مع شرف العلم وسبق في باب قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا ما في ذلك فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر اخبرنا حدثنا سلام البيكندي وثبت ابن سلام لابي ذر اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد عبدة بن سليمان

سلين

الحديث وبه قال [illegible] بفتح الموحدة والدال المهملة
اخره لام والمجرير بضم الميم وفتح الحا المهملة والموحدة المشددة ابن منيع
البربري قال [illegible] بن الحجاج [illegible] بسكون
العين ابن عبد الرحمن بن محمد انه قال [illegible]
ابن العوام [illegible] عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لها في مرض موته [illegible] يوذن لكلي من غير هجر الى ابي بكر الصديق
يصلي بالناس انظروا الصدر ايها فقالت انه رجل اسيف بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء اي شديد الحزن رقيق
القلب سريع البكاء من يقوم مقامك جزم بحذف الواو ومعنى القيطية
ولابي ذر عن الكشميهني يقوم بالباء وجهه ابن مالك بانها فعلت
حملا على اذا اذا عملت اذا حملا على متى في قولك اذا اخذ ما خذ جمعا فليرا
اربعا وثلاثين والمعنى متى ما تقم مقامك في الامامة رق قلبه فلا يسمع
الناس قراءته عليه الصلاة والسلام سري ابا بكر يصلي بالناس فعاودت
عائشة قولها انه رجل اسيف قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق فقال
عليه الصلاة والسلام في الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي انكن
بلفظ الجمع على ارادة الجنس وكان الاصل ان يقول انك بلفظ المؤنث صواحب
يوسف تظهرن خلاف ما تبطن لهن وكان غرض عائشة ان لا يتطير
الناس بوقوف ابيها مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاظهار
زلفها اكرام النوبة بالصباغة ومقصودها ان ينظر الى حسن يوسف
ليعذرنها في محبتها مروا بصيغة الجمع ولابي ذر مري ابا بكر الحديث
وساقه هنا مختصرا وسبق بتمامه في ابواب الامامة من كتاب الصلاة وبه
قال حدثنا الربيع ولابي ذر ربيع بن يحيى الاشناني بضم الهمزة
وسكون المعجمة البصري بفتح البا لابي ذر وفي نسخة الصغاني
حدثنا ربيع بن يحيى حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
حدثنا زائدة وفي حاشية اليونينية وقع في اصل السماع حدثنا النضر
وهو غلط وتصحيف من البرجي حقق ذلك من اصول الحفاظ ابي
ذر والاصيلي وابي القاسم الدمشقي واصل ابي صادق سرشد وغير ذلك
من الاصول قال حدثنا زائدة بن قدامة الثقفي ابو الصلت الكوفي
عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم مصغرا ابن سويد
اللخمي حليف بني عدي الكوفي القرشي بفتح القاف والدال المهملة بينهما
مهملة نسبة الى فرس له سابق عن ابي بردة بضم الموحدة عامر

ابن

عبد الله بن قيس الاشعري انه
مرض الذي توفي فيه وحضرت الصلاة
ولابي ذر فقالت
عائشة ان ابا بكر رجل اسيف اذا قام مقامك رق عليه الصلاة
والسلام مروا ابا بكر فليصل بالناس اي رجل
اسيف ولابي ذر مروا ابا بكر اي فليصل بالناس فانكن
صواحب والمراد زليخا فقام ابو بكر بالناس في حياة رسول الله
ولابي ذر في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فقال بالفاء ولابي
ذر وقال حسن هو ابن علي الجعفي عن زايدة بن قدامة رجل رقيق
وهذا وصله المولف في الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوا الرجال من المسلمين
بسببهم باسايعهم فيقول اللهم اخ بهزة فطعن عياش بن ابي ربيعة
اخا ابي جهل بن هشام لامه اللهم اخ سلمة بن هشام بفتح اللام وهو
ابو ابي جهل اللهم اخ الوليد بن الوليد المخزومي اخا خالد ابن
الوليد وسقط ابن الوليد لابي ذر اللهم اشدد وطاتك على المستضعفين من
المومنين من عطف العام على الخاص اللهم اشدد بهزة وصل وطاتك
بفتح الواو وسكون المهملة وفتح المعجمة اي باسكاك وعقوبتك على
كفار قريش اولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم اجعلها اي
الوطاة او الايام او السنين سنين كسني يوسف الصديق في القحط
وسقط نون سنين للاضافة جريا على اللغة القليلة فيه وهي ابراده
بحرف جمع الذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل والمراد من هذا الحديث
قوله كسني يوسف ومر في باب يهوون بالتلبير حتى يسمعن من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي جويرية بضم
الجيم مصغرا ولابي ذر وهو ابن اخي جويرية قال حدثنا جويرية
ابن اسماء الضبعي عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ابن سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا سعد بن عبيد
مولى عبد الرحمن بن الازهر اخبراه عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا
ابن هاران بن ازر بن اخي ابراهيم الخليل لقد كان ناوى الى ركن
شديد اشار الى قوله تعالى لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الطيبي هذا تمهيد ومقدمة للخطاب المزيح كما في قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم وقال البيضاوي استطام لما قاله واستوزاب لما بدر منه حسب ما اجهده فوسمه فقال لو اواني اليه ركن شديد اذ لا ركن اشد من الركن الذي كان اوى اليه وهو عصمة الله تعالى وحفظه

في السجن علقت [illegible] الراقم لا [illegible] يريد به قوله تعالى فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك فاسأله قال الطيبي وهو مبني على اجادة بريرة وتركه الاستعمال بالمزوج عن السجن مع امتداد مدة الحبس عليه وروى ابن حبان عن ابي هريرة مرفوعا رحم الله يوسف لولا الكلمة التي قالها اذكر في عند ربك ما لبث في السجن الحي وبه قال حدثنا محمود بن سلام البيكندي قال اخبرنا ابن فضيل محمد وجده غزوان الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن عن شقيق بن وائل ابو وائل بن سلمة وفي الفرع واصله عن سفين عمر سريت هو ابن الاجدع انه قال

قالت ام رومان بضم الراء ابنة عامر وفي ام عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وقد قيل ان مسروقا لم يسم ام رومان لتقدم وفاتها فيكون حديثه منقطعا وقال ابو نعيم بقيت بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وحينيذ فالحديث متصل وهو الراجح وعلي بن زيد ابن جدعان الراوي ان وفاة ام رومان سنة ست ضعيف لا يحتج به وقول الخطيب الصواب ان يقرا سيلت ام رومان بنيا للمفعول مردود بقول مسروق في المغازي حدثتني ام رومان عا ولابي ذر عن الكشميهني

اي في عائشة مما قيل فيها من الافك ما قيل من الافك قالت بينما انا مع عائشة حالسة اذ ولجت اي دخلت علينا امراة من الانصار ثم قصرت في تقول فعل الله بفلان مسطح بن اثاثة وفعل قالت ام رومان فقلت للانصارية لم تقولين فعل الله بفلان وفعل قالت انه مما ذكر الحديث اي هدب الافك وما بتخفيف الميم في الفرع وشبه في المطالع لابي ذر وقال الحربي وغيره مشددا واكثر المحدثين يخففونه يقال مثيت الحديث امثيته اذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد فقالت عائشة اي حدثت عنا قالت ام رومان فاخبرتها بقول اهل الافك قالت فسمعه ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام رومان نعم سمعه اي متلبسة بازائه فخر عائشة مغشيا عليها ما افاقت الا وعليها حمى بنافض اي متلبسة بازائه فحى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهذه بني عائشة قالت ام رومان

قلت

بعض الموضحة والحاء المهملة سبتيا للمعقول لعنها عائشة [illegible] لكم لخيلا افضل ما قيل ولابي ذر لا تفعلوا ولابي ذر لا تفعلا ومني ما تفعلا اي صفتي وصفتكم حيث صبر صبرا جميلا وقال [illegible] اي على احتمال ما تصفونه [illegible] البني صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم في مرا فوق صوت البني صلى الله عليه وسلم بذلك قالت فقال عبد الله لا اجد احدا قال ابو عبد الله قال بعض اصحابه عبد الله بن المبارك كذا اذا استعظم هذا القول قال ولم اجد اهل ذكره في المصابيح ولعلها تمسكت بظاهر قوله عليه الصلاة والسلام لما احدث الله كما في الرواية الاخرى ففهمت منه انه امرها باقراد الله بالحدوثة قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سال عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها ارايت قوله تعالى اي اخبرني عن قوله تعالى ولابي ذر قول الله حتى اذا استياس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا بها بالتشديد او كذبوا بالتخفيف قالت عائشة ليس الظن على ما به ظننت بل كذبوهم فوصفهم بالتشديد فهو يعني اليقين وهو موافق لما في قوله تعالى وظنوا ان لا ملجا من الله الا اليه قال عروة فقلت لها والله لقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم وفي نسخة الصفاني قد كذبوهم وما هو بالظن فقالت عائشة زادة عليه يا عرية بضم العين وفتح الراء المهملة وتشديد المثناة التحتية تصغير عروة واصله يا عريوة اجتمعت الياء والواو وسبقت الاول بالسكون فقلبوا الواو ياء وادغموا الاول في الثاني وليس التصغير هنا للتحقير لقد استيقنوا بذلك قلت فلعلها او كذبوا قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك اي اخلاف الوعد بريها واما هذه الاية قالت فالمراد من الظانين فيها هم اتباع الرسل الذين امنوا بربهم وصدقوهم اي وصدقوا الرسل فطال عليهم البلاء واستاخر عنهم النصر حتى اذا استياست الرسل من كذب من قومهم وظنوا ان اتباعهم لذبوهم جاءهم نصر الله وظاهر هذا ان عائشة رضي الله عنها انكرت قراءة التخفيف بل

شبكة الألوكة www.alukah.net

على ان الضمير للرسل ولعلها لما تيقنوا فقد شمتت في قراءة الكوفيين
ووجهت بان الضمير فيه وظنوا عائد على الرسل اليهم لتقدمهم في قوله
كيف كان عاقبة الذين من قبلهم ولان الرسل تستدعي مرسلا اليه
اي وظن المرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم بالدعوة والوعيد وقيل
الاول للمرسل اليهم والثاني للرسل اي وظنوا اممهم الرسل قد كذبوا وافلعوا
فيما وعدهم من النصر وخلف الابرعليهم قال في الانوار وكلا الوجهين
روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسل ظنوا انهم اخلفوا ما وعدهم
من الظفر اما مع فقدان ما يظن ما يحبس في القلب مما طريق الوسوسة
انتهى وهذا فيه شيء لانه لا يجوز ان يقال اراد بالظن ما يحبس
في القلب مما طريق الوسوسة فان الوسوسة من الشيطان وهم
معصومون وهذا الحديث ياتي ان شاء الله تعالى في التفسير قال
ابو عبد الله البخاري استيسروا وزنه استفعلوا من يئست
وللاصيلي استفعلوا بالسين والتاء الفوقية وهو الصواب واستفعل
هنا بمعنى فعل المجرد يقال يئس واستياس بمعنى نحو عجب واستعجب
وسخر واستسخر واداة السين والتاء زيدتا للمبالغة اي من يؤمن
وعند ابن ابي حاتم من طريق ابن اسحاق فلما استياسوا اي لما حصل
لهم اليأس من يوسف انهتي اي ايسوا منه ان يجيبهم الى ما سالوا
وقال ابو عبيدة استياسوا استيقنوا ان الاخ لا يرد اليهم لا تيأسوا
من روح الله معناه الرجاء ولابي ذر من الرجاء وقال ابن عباس من
رحمة الله وعن قتادة فضل الله وقرئ من روح الله بضم الراء قال ابن
عطية كان معنى هذه القراءة لا تيأسوا من نجي معه روح الله الذي
وهبه فان بقي روحه يرجى ومن هذا قول الشاعر
وفي خبر من قد وارت الارض فاطلع فظر اعبد الله من فضل الله وابي
من رحمة الله تعبير لا تلاوة قال ابن عباس ان المؤمن من الله على خير
يرجوه في البلاء ويحمده في الرخاء وبه قال اخبرني بالافراد ولابي ذر
حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن عبد الله ابو سهل
الصفار الخزاعي البصري قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
البصري عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان النبي وفي اليونينية عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف
الصديق بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بني بن بني بن بني
ابن بني عليهم الصلاة والسلام وهذا الحديث قد مر في باب ام كنتم
شهداء اذ حضر يعقوب الموت باب قول الله

تعالى

اي واذكر ايوب اذ نادى ربه اي باني
المرض في بدني الطف في السؤال حيث ذكر
نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة فاكتفى بذلك عن عرض
الطلب على الله وبه بأن رواه عيص بن اسحاق استجاب الله سبحانه وتعالى وكشف
ما به وما اراه فابتلاه الله تعالى بهلاك اولاده بهدم بيته عليهم ونهاب
اموالهم والمرض في بدنه فخرج من قرنه الى قدمه فكان مثل البيت العظيم
في سائر بدنه ولم يبق منه سليم سوى قلبه ولسانه يذكر الله بهما
عز وجل حتى وقعت فيه حكة لا علم فكان يحكها باظفاره حتى
سقطت كلها ثم حك بالمسوح الخشنة حتى تقطعوا ثم بالفخار والحجارة
الخشنة حتى تقطع لحمه وتساقط حتى بقي الا العظام والعصب
وتغير وانتن واخرجوه اهل القرية وجعلوه على كناسة ورفضه
الناس كلهم الا امرأته رحمة بنت افرائيم بن يوسف عليه الصلاة واللام
فكانت تصلح اموره وتختلف اليه بما يصلحه وهو في كل ذلك صابر يحمد
الله ويثني عليه وكذا كان عبرة للصابرين وذكرى للعابدين
ومكث في ذلك ثماني عشرة او ثلاث عشرة سنة او سبعا او سبيعة
اشهر وسبع ساعات ويروي ان امرأته قالت له يوما لو دعوت الله
تعالى فقال كم كانت مدة الرخاء فقالت ثمانون سنة فقال استحي
من الله ان ادعوه وما بلغت مدة بلاي مدة رخاي وسقط لابي
ذر قوله اني مسني الضر الخ وقال بعد قوله اذ نادى ربه الآية
اركض اي اضرب برجلك الارض فضربها فنبعت عين ماء فاغتسل
منها فرجع صحيحا وركضوك اي بعد ركض بفتح الياء وسكون العين
المهملة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن
محمد الجعفي المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن همام
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه الصنعاني عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ايوب
يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء
وسكون الجيم اي جماعة من جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي
في ثوبه من ذلك الجراد فناداه ربه عز وجل يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى من الجراد قال بلى يا رب اغنيتني
ولكن لا غنى لي بكسر الغين المعجمة والقصر من غير تنوين على ان لا

لنفي الجنس ولي باللام ولابي ذر لاغنابي عن خيرك
وعند ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لما عافا الله تعالى ايوب اطر عليه جرادا
من ذهب فجعل يأخذ بيده ويجعله في ثوبه فقال له ربه
ايوب الم اكن اغنيتك قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي
الباب سبق في باب من اغتسل عريانا من كتاب الطهارة هذا
ما جاء في [illegible] بالتنوين [illegible] سقط لفظ
باب لابي ذر وثبت له ما بعده [illegible] القراف
موسى هو ابن عمران ذب لاهب بن عاذر بن لاوي بن يعقوب الا
مخالصا هو الخالص في عبادته من الشرك والرياء قال المؤرج
عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي امامة قال الحواريون يا روح الله
اخبرنا عن المخلص لله قال الذي يعمل لله لا يحب ان يحمده الناس وكان
رسولا نبيا ارسله الله تعالى الى القوم فانباهم عنه وناوبناه حتى
جاءت الظهر الا من صفة قيل للطور وقيل للجانب وقيل لموسى
اي من ناحية موسى والطور جبل بين مصر ومدين وقربناه تقريب
تشريف غنيا مناجيا حال من احد الضميرين وهو مقتضى قوله تعالى
وعند ابن جرير عن ابن عباس وقربناه بخيا قال ادنى حتى سمع صريف
القلم اثنتي وصريف القلم صوت جريانه بما يكتب من اقضية
الله ووحيه وما ينسخه من اللوح المحفوظ وقال ابن كثير صريف القلم
بكتبة التوراة وقال السدي وقربناه بخيا قال ادخل في السماء كلم ووهبنا
له من رحمتنا من اجل سبق رحمتنا وتقدير تخصيصه بالمواهب الدينية
والدنيوية اخاه اي موازرته اجابة لدعوته حيث قال واجعل لي وزيرا
من اهلي هارون فانه كان اسن من موسى من ابتداء نبوته والمعنى وهبنا
له بعض رحمتنا قال في فتوح الغيب وهو الوجه لما فيه من التنبيه على
سعة رحمة الله تعالى حاث الانبياء بعلا لتهم ورفعة منازلهم نبيا
بعضا منها واخاه مفعول اوبدل بعض من كل لان موازرته باخيه بعض
المذكورات هارون عطف بيان له نبيا حال منه تعال للواحد والاثنين
وسقط قوله وكان رسولا الى اخر قوله نبيا الا قوله كلمه لابي ذر وقال بعد
قوله مخلصا الى قوله بخيا وزاد المستملي بعد هذا كله نبيب بخيا يقال
للواحد والاثنين والجميع بخي ويقال خلصوا اي اعتزلوا بخيا
سقط لفظ بخيا لابي ذر والجمع الخبية يريد ان المبخي اذا اراد به
المفرد فقط يكون جمعه الخبية بخيا جون تلقف في سورة الاعراف
قال ابو عبيدة اي تلقم بفتح التاء واللام والقاف المشددة هذا

باب

باب [illegible] بالتنوين [illegible] قال رجل من [illegible]
فرعون من اقارب قبطي اسمه شمعان بالشين المعجمة
[illegible] اياه الى من [illegible] في شركه وعصيانه [illegible] على الله وقيه
اشارة الى الرمز والتعريض بعلو شان موسى بعني ان الله تعالى
هدى موسى الى الايمان بالمعجزات الباهرات ومن هداه الله لذلك لا يكون
شريكا له فدل على ان موسى ليس من الكذابين او المراد ان فرعون
لم يرض بحزمه على قتل موسى كما اراد في ادعاء الالهية والله لا يهدي
من هذا شانه بل يطلم ويهدم امره والغرض ذكر بعد قول من
الى فرعون الى قوله مسرفا كذاب وسقط لابي ذر الباب الى اخر
قوله كذاب فلعل له روايتان ذكر قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه
قال سمعت عروة ابن الزبير بن العوام قال قالت عائشة
رضي الله عنها فرج النبي صلى الله عليه وسلم من غار حرا
بعد ما جاءه جبريل بالوحي الى خديجة ام المؤمنين حال كونه
يرجف بضم الراء وفتح الجيم اي يضطرب فؤاده فلبه فانطلقت به عليه الصلاة والسلام
خديجة رضي الله عنها مصاحبة له بعد ما اخبرها الخبر وقوله
لها لقد خشيت على نفسي وقولها كلا والله ما يخزيك استئنافا
الى ورقة بن نوفل وكان رجلا تنصر في الجاهلية بعد ان ترك
عبادة الاوثان يقرأ الانجيل كتب بالعبرية فتكتب
له حفيدة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ابن اخي صلى الله عليه
وسلم فقال ورقة للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابن اخي ماذا ترى
فاخبره صلى الله عليه وسلم خبر ما راي فقال ورقة هذا الناموس
الذي انزل الله عز وجل على موسى يا ليتني بوزن اذكرني بوزن اذكرك
بالجزم جواب الشرط جذعا بضم الجيم وفتح المعجمة وتشديد الزاي
بعد ها اقويا بليغا وخص بالذكر وان عيسى مع كونه مقرا نبيا
لان كتاب موسى مشتمل على اكثر الاحكام كالقرآن بخلاف كتاب
عيسى اذ اكثر اشكال ومواعظ او لغير ذلك مما سبق وهذا للجموح
وهذا موضح الترجمة على ما لا يخفى الناموس صاحب السر اي
سر الوحي الذي يطلعه على باطن امره ويخصه بما يسره عن
غيره او غير ذلك او صاحب سر الخير وقال ابن دريد صاحب
سر الوحي واهل الكتاب يسمون جبريل الناموس الاكبر
باب [illegible] قول الله عز وجل وهل اتاك اي وقد

شبكة الألوكة www.alukah.net

اتاك حديث موسى اي خبره واضافه الى نفسه بالواو ب
انست ابي
شعلة من نارا وجمرة ابي
شعلة من نار ومنه ابن عاصر والكوفيون تاويل
المكان وعن ابن عباس ايضا عند الطبري سمي طوى لان موسى عليه
الصلاة والسلام طواه ليلا ورويي اذ استأذن شعيبا على الصلاة
والسلام في الخروج الى امه وخرج باهله فلما وافى وادي طوى ولد
له ولد في ليلة شاتية مظلمة ثلجة وتفاصل الطريق وتفرقت
ماشيته اذ رامي من جانب الطور نارا العقتها الى اخرها سيرتها في
قوله تعالى سنعيدها سيرتها اي حالتها الاولى وهي فعلة من السير
تجوز بها للطريقة والحالة والنهى في قوله تعالى ان في ذلك لايات
لاولي النهي اي التقى والنهى جمع نهية سميت بها لانها تنهى
ما اقتلعنا موعدك بملكنا اي بامرنا وفتح نافع وعاصم جيم ملكنا
وضمها حمزة والكسائي هوى في قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي
فقد هوى اي شقي وقيل تردي وقيل هلك وقيل وقع في
الهاوية وكلها سبب الشقاء فارغا في قوله عز وجل واصبح فواد ام موسى
فارغا اي من كل شئ من امر الدنيا الا من ذكر موسى فلم يخل قلبها
منه ردا في قوله تعالى فارسله معي ردا اي معينا يصدقني
فرعون بان يخلص لسانه الفصيح وجوه الدلايل ويجيب عن الشبهات
ويجادل به الكفار وليس المراد ان يقول لها رون له صدقت وقال البيضاوي
التقدير كي يصدقني فحذف ومثال في تفسيرها معينا بالعين المهملة
والمثلثة من الاعانة او معينا بالعين المهملة والنون من الاعانة
يبطش ويبطش بضم الطاء وكسرها لغتان في قوله تعالى فلما ان
اراد ان يبطش لكن الكسر هو قراءة الجمهور ياتمرون في قوله تعالى
ان الملا يأتمرون اي يتشاورون وانما سمي التشاور ائتمارا لان
كلا من المتشاورين يريد ان يامر الاخر ويأتمر اوجذوة في قوله تعالى اوجذوة
من النار هي قطعة غليظة من الخشب ليس لها كذا في الفرع
والذي في اصله فيها لهب قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها ٭ جزل الجزا غير خوار ولا دعر

الخوار الذي يتقصف والدعر الذي فيه لهب وقيل الذي في
راسه نار قال في اللباب وهو المشهور قال السليلي

حتى حبا هدي النار حب خليلتي ٭ وهب الغواني فرد ون الحباحب
وبدت بعد السك والبان شقوة ٭ دخان الجزا في راس اسط شاحب

وقد ورد ما يقتضي بن وجود اللهب فيه قال
والتي على قيس من النار جذوة شديدا عليها حبها والتهابها
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في راسه نار او لم يكن وليس
المراد لهنا الا ما في راسه نار اي
ونقول
بفتحتين وميمين
تردد في النطق بالفاء
اشار به الى قوله تعالى واحلل
عقدة من لساني يفقهوا قولي قال في الانوار فانما يحسن التبليغ
من البليغ وكان في لسانه رتة نفي الراء وتشديد الميم فحبسته في
اللسان من حرقة دخلها فاه وذلك انه فرعون حمله يوما فاخذت لحيته
ونتفتها ففضب وامر بقتله فقالت له اسية انه صبي لا يفرق بين
الجمر واليا قوت فاحضر بين يديه فاخذ الجمرة ووضعها في فيه واختلف
في زوال العقدة كلها فمن قال به تمسك بقوله تعالى قد اوتيت سولك
يا موسى ومن لم يقل احتج بقوله تعالى هو افصح مني لسانا وقوله
تعالى لا يكاد يبين فاجاب عن الاول بانه لا يسأل حل عقدة لسانه
مطلقا بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا جواب الامر
ومن لسانه يحتمل ان يكون صفة عقدة وان يكون صلة احلل اشتر به
ازري من قوله تعالى اشدد به ازري اي ظهري قاله ابو عبيدة
فيسحتكم يعذبكم اي يهلككم ومنه السحت في قوله تعالى
وقد خاب من افترى يقتكم المثلى ناصبت الاسم بقول لندلكم
الطريق المستقيم الذي هو اشرف جلية وقال ابن عباس سراة قومكم واشرافكم وقيل
اهل طريقتكم المثلى وهم بنو اسرايل يقال هذا المثل منهما
للاثنين هذا الامثل منهما اذا كان وكرا والمراد بالمثلى الفضلى
ثم ائتوا صفا قال ابو عبيدة اي صفوفا قال وله معنى اخر
يقال هل اتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي يصلى فيه
بفتح اللام المشددة فيهما اي ايتوا المكان الموعود وقال غيره
اي مصطفين لانه اهيب في صدور الرايين قيل كانوا
سبعين الفا مع كل منهم حبل وعصي واقبلوا عليه اقبالة واحدة
فاوجس في نفسه خيفة اي اضمر فيها خوفا من مفاجاته
على ما هو مقتضى الجبلة البشرية او خاف على الناس ان يفتتنوا
بسحرهم فلا يتبعوه فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الخاضرة باقاله ابو عبيدة وعبارة الصريفيين ان يقال اصل
خيفة خوفة فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها
قال الرضي في هنا وفي قول الشاعر يطأ بها في سرحة
يعني علي والاولى انها معناها لتكون المعلوب
في الجذع لكون المظروف في الظرف وهو اول من صلب
في قوله تعالى قال فما خطبكم يا سامري اي
سامر في قولهم كان ذلك في الجيوة ان تقول لاساس هو
يا سامة سامرا والمعنى ان السامري عوقب على اضلاله بني اسرائيل
باتخاذه العجل واداه عاقبته في الدنيا بالنفي وبان لا يمس
احدا ولا يمسه احد وكان يهيم مع الوحش فاصابتها الحمى معا فماتتا
اي لقد رميته رميا بعد التحريق بالنار الحمى بفتح القاف والميم والد
في قوله تعالى وانك لا تظمأ فيها ولا تضحى هو الحر وهذا في
قصة ادم ذكره المولف استطرادا قصة في قوله تعالى وقالت
لاخته قصيه اي اتبعي اثره حتى تعلمي خبره وقد يكون
نقص الكلام اي اوان نقص القص من قص الكلام كما في قوله
تعالى نحن نقص عليك والقاص هو الذي يتبع الاثار
وياتي بالخبر على وجهه عن جنب اي عن بعد وهو صفة
لمحذوف اي مكانا بعيد وقال ابو عمرو وابن العلا اي عن شوف
وهي لغة جذام يقولون جبنت اليه اي اشتقته وعن
جنابة وعن اجتنابه واحد في المغني قال بعد ذكر فيما وصلم
الغريابي في قوله تعالى فلما قدر معناه بوعدا كلمك فيه واستنبك
غير مستقدم وقته وقته المعنى ولا متاخر لا تنا اي لا تضعفن
وهذا وصله الغريابي عن مجاهد ايضا وعن ابن عباس لا تبطا
وفي اليونينية وفرعها لا تنيا واسقط لا تضعفا وكتب بعدها تنيا
صح وزاد في بعض النسخ بعد قوله لا تضعفا مكانا سوى منصف
بيهم بفتح الميم وسكون النون وفتح الصاد وكسرها مخففة
وفي اخرى منصف بتشديد الصاد بفتوحة يب في قوله تعالى
فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا اي يابسا مصدر وصف به عن
زينة القوم اي الحلي الذي استعاروا من ال فرعون
حين هموا بالخروج من مصر باسم العرس وقيل استعاروا العيد
كان لهم مثل يردوا عنه الخروج مخافة ان يعلموا به فقذفتها
اي فقذفت بها اي القتها اي في النار في اليونينية فقذفتها
القيتها فاسقط فقذفت بها وهي ثابتة في فرعه الى

في

في قوله تعالى القي السامري اي وحمله الغرياني ايضا
اي السامري واتباعه
برئي الذي هو العجل ان يطلبه هنا وذهب بطلبة عند
الطور اي انه لا يرجع اليهم كلا ان
ولا يرد عليهم جوابا وهذا التفسير من قوله تعالى لعله اتخذ منها
تقلص الى هنا ثابت في رواية المستملي والكشميهني وسقط قوله
فذهب الواو من خيفة الى اخره فثبت به ثابت في ما لغير
الفرع واصله والاول في اصله وكذا ذكره بخ ورواية البخاري
هنا مع ذكر بعضهم في تفسير سورة طه وقد ذكرها ابن في اثنا
هذا التفسير وذكر واحدا في هذا الكتاب في علم الثاني استقلال
بما لا يعتنى به فيه ما فيه فقد تبعه في البخ على ان المصنف لم يعتمد
القاء بعير عاجز لموسى عليه الصلاة والسلام في خروجه الى مدين
ثم في رجوعه الى مصر من اخباره بمعرفون ثم في غرق فرعون
ثم في ذهابه الطور ثم في عبادة بني اسرائيل العجل قال وكانه لم
يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه انتهى والله
اعلم يرجح البخاري ما وقف نظره وبه قال حدثنا هدبة بن
خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة القيسي من بني
قيس بن ثوبان الازدي البصري قال حدثنا همام هو ابن
يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر
المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك بن صعصعة ان رسول الله وفي نسخة بصحح عليها
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة بكسر النون في
فرع اليونينية واصلها كتب ابقا في فرع اليونينية بالنصب والجر
بصح علوها وسفلها اسرى به فذكر الحديث الاتي بتمامه ان شاء الله
تعالى في باب المعراج من السيرة النبوية الى ان قال حتى اتى السما
الخامسة فاذا هارون قال جبريل هذا هارون فسلم عليه
فسلمت عليه فرحب عليه السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح تابعه اي تابع قتادة ثابت البناني وحماد بن ابي
علي بفتح العين وتشديد الموحدة البصريان لهما هدبة
ذكره في البخاري الا هذا اي في رواتهما عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم في ذكر هارون في السما الخامسة لا في سايرا الحديث
بل ولا في الاسناد فانه رواية ثابت موصولة في مسلم من طريق
حماد بن سلمة عنه ليس فيها ذكر ملك بن صعصعة وكذلك عباد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يذكر لانس حيه شيخا ووقع هنا في نسخة باب بالتنوين وقال
رجل موس بن ال خرعون بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وضم العين
في حاشية فرع اليونينية وفي غيرها أصلها بن عنز حديث قال في الفتح
ولعله اختلاف بياض في الأصل هو وصل كنظائره وقد يتفق ذكر هذه الآية
قريبا
نصه وكذا رفع عليها وقال المزني سمي بذلك لوصوله الى الاسنان
كلاما ما بي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا تحقق بالمصدر
لم يكن الا حقيقة الكلام وقال القرطبي بعد رده كلام المزني وهو قول
علي مطلان قوله تعالى قال خلق الله تبيه كلاما في شجرة فسمعه موسى
بل هو الكلام النفسي الذي هو صفة الله تعالى شكلا وقال الخباز اجمع
النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وزاد في
نسخة وهو الذي في اليونينية لاني خرعصا تيل وكلم الله موسى اتاك
حديث موسى اي وقد اتاك كما مر وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
الفراء الزاي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني قال
اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد
ابن المسيب بن حزن القرشي المخزومي احد العلماء الاثبات عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر قال النبي
صلى الله عليه وسلم اسري بي ولابي ذر به بدله في رواية
موسى واذا رجل ولابي ذر واذا هو برجل ضرب بضاد معجمة
مفتوحة فراء ساكنة فموحدة مخفف جعفي بفتح الجيم وكسر الجيم وهذين
الشرمساح له او غير جعد كما مر في الطول من الرجال
شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون وبعد الواو الساكنة همز فتاء تأنيث
ثم هاء تانيث حي من اليمن ينسبون الى شنوءة وهو عبد الله بن
كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد لقب بشنوءة لشنان كان
بينه وبين اهله ورابت عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فاذا
هو رجل ربعة بفتح الراء وسكون الموحدة وقد تفتح اي المربوع
وزاد انه ليس بطويل جدا ولا قصير جدا بل وسط احمر كما مر وفي
نسخة الفرع كاصله كانه خرج من ديماس بكسر الدال المهملة
وسكون التحتية وبعد الميم الاولى مهملة وزاد في باب ما ذكر في
الكتاب سريع من رواية عبد الرزاق عن معمر يعني الحمام وقال في القاموس
الديماس الكن والسرب والحمام وزاد غيره الحمام بلغة الحبشة قيل
ولم يكن لهم يومئذ ديماس فالحمام من جملة الكن والمراد وصفه بصفة اللون
ونضارة الجسم وشدة ما الوجه حتى كانه في وضع لن خرج منه

وهو عمر قال الخليل زاد ابو ذر عن الكشميهني
صلى الله عليه وسلم بضم المعجمة بينها المهملة ساكنة
قبل تحريم الخمر الاحزان الاسلام كان
تجلة وتحريم الخمر كان بالمدينة جبريل الخمر والبن
وفي رواية فقال جبر
اي الاستقامة بفتح المعجمة وتخفيف الميم
لانها ام الكتاب ولمبالغة لانواع الشرور
بالشين المعجمة في الحالين وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
والترمذي في التفسير وبه قال بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن بشار بموحدة ومعجمة مشددة العبدي البصري ابو بكر بندار
وسقط لابي ذر ابن بشار قال حدثنا محمد هو ابن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت
انسا بالاسناد رضي الله عنه الرياحي قال حدثنا ابن ابي عدي
بضم العين وفتح الدال المهملتين وتشديد التحتية عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس ابن متى
انه فضل نفسه اوليس لاحد ان يفضلني على يونس بن متى
وهذا منه صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع وشبهه الى
ابيه متى وهو بفتح الميم وفتح المثناة الفوقية وبالالف وكان رجلا
صالحا من اهل بيت النبوة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري به وللكشميهني ما ذكره في فتح الباري ليلة اسري بي
على الحكاية تعال نوسي ادم بالمد اي اسمر طوال بضم الطاء وتخفيف
الواو وكامة من رجال شنوءة في الطول وقال عيسى جعد سبط
بفتح الجيم وسكون العين وهو خلاف السبط ربوع لا طويل ولا قصير
وقد رايته خازن النار وفي اليونينية وفرعها مالك بغير الف بالنصب
والتنوين مصحح عليه وذكر الرجال وهذا الحديث اخرجه في
باب قول الله تعالى وان يونس لمن المرسلين وفي التعبير والتوحيد
ومسلم في احاديث الانبياء وابو داود في السنة وهو عند الاكثر من
حديث واحد وبعضهم جعله حديثين ما يتعلق بيونس حديث والاخر
باقيه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني
بالسين المهملة المفتوحة وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية والتحتية
وبعد الالف نون البصري عن ابن سعيد بن جبير عبد الله عن
ابيه سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولابي ذر قال لما [illegible] من مكة مهاجرا فقادم
الى يوم عاشوراء السنة الثانية [illegible] يعني اليهود [illegible] يوما
يعني عاشوراء [illegible] بالمد عاشر المحرم على الشهور وقال صلى الله عليه وسلم
ما هذا اليوم حسنا هذا [illegible] بالتثنية
عز وجل [illegible] وقومه من بعدهم [illegible] في اليوم وفي
رواية والعرق فرعون وقومه [illegible] باستقلال بضم التحتية
شكرانه [illegible] وعند المؤلف في الهجرة ونحن نصومه تعظيما له [illegible] الله
عليه وسلم [illegible] اي من اليهود [illegible] الناس
بصيامه وقد بقي هذا الحديث في الصيام [illegible]
وفي المستعان وبه نستعين [illegible] بعد الوعد الموسوي ثلاثين ليلة فاتقضت
واتممناها بعشر من ذي الحجة [illegible] وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وقد
ان موسى عليه الصلاة والسلام وعد بني اسرائيل بمصر انه يأتيهم
بعد مهلك فرعون بكتاب من الله فيه بيان ما يأتون ويذرون فلما هلك سأل ربه فأمره بصوم ثلاثين فلما اتم انكر خلوف فمه فتسوك
فقال الملائكة كنا نشم من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك فأمره
الله تعالى أن يزيد عليه عشرا وقال موسى لما اراد الانطلاق الى الجبل
لاخيه هارون اخلفني في قومي كن خليفتي فيهم واصلح اي ارفق
بهم ولا تتبع سبيل المفسدين لا تطع من عصى الله ولا توافقه على
امره ولما جاء موسى لميقاتنا لوقتنا الذي وقتناه وقال الطيبي لابد
هنا من تقدير مضاف اي لاحد ميقاتنا او لانقضاء ميقاتنا وكلمه ربه
من غير واسطة قال رب ارني انظر اليك ارفي نفسك بأن تمكني من رؤيتك
وهو دليل على أن رؤيته تعالى جائزة في الجملة لان طلب المستحيل من
الانبياء محال لاسيما من اصطفاه الله تعالى برسالته وخصه بكرامته وشرفه
بتكليمه فيجب حمل الاية على انها اعتقد موسى جوازه جائزا لكن ظن أن
ما اعتقد جوازه ناجز فرجح الذي فحواه تعالى لن تراني الان جائزا فقلت
انا ارني يكفي في الطلب لانه تعالى اذا اراه فسيه لابد ان ينظر اليه فايدة
زيادته بقوله انظر اليك اجيب بأن فائدة التوكيد الكشف التام فانه
لما اراد ذلك طلب رفع الموانع وكشف الحجب والتمكين من الرؤية بحيث لا تتخلف
عنه النظر البتة ونحوه قولك نظرت بعيني وقبضت بيدي الى قوله
وانا اول المؤمنين قيل بعثاه انا اول من امن بانك لا ترى في الدنيا
وسقط لابي ذر من قوله الله واتممناها من مشرا الى اخره تراني يقال
ذكه يريد بتفسيره قوله تعالى فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا اي ارضا وقال
غيره جعله مدكوكا فصار تلا [illegible] بفتح الخاء وفي اليونينية بكسرها ولعله

سبق قلم في قوله تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة
اي [illegible] بالجمع لان الجبال جمع والارض في حكم الجمع لكنه
[illegible] فدكت دكتا بالتثنية
بالتثنية في كانتا
[illegible] بالجمع على
الفتاش باعتبار كل واحد منهما كواحدة في قوله تعالى
وانهارا بواني فاروج الجمل يقال اي [illegible] يعني اختلط
حب الجمل بفلوج كما يختلط الصبغ بالثوب [illegible] ما وصله
ابن ابي حاتم في قوله تعالى اي وفي قوله تعالى وان
يبتلعكم الحيل اي رضا الجمل فوضع روى ان موسى عليه السلام لما رجع
الى قومه وقد اتاهم بالتوراة فأبوا ان يقبلوها ويعملوا بما فيها فأمر الله
تعالى جبريل عليه السلام ان يقلع جبلا قدر عسكرهم وكان فرسخا في
فرسخ وارتفاعه فوق رؤوسهم مقدار قامة الرجل وكانوا استأنوا الفرو قال
ان لم تقبلوها والا القيت عليكم هذا الجبل وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن
ابيه يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الناس يصعقون ينشق
عليهم يوم القيامة فاكون اول من يفيق عن النفخ فاذا انا بموسى
آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جوزي
بصعقة الطور التي صعقها لما سأل الرؤية فلم يكلفه بصعقة اخرى
وفيه فضيلة لموسى لكن لا يلزم من افاقته قبل نبينا صلى الله عليه وسلم
ان يكون افضل منه بل قبل ان قوله فلا ادري افاق قبلي يحتمل ان قوله
عليه الصلاة والسلام قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض وبأني
صار ذلك ان شاء الله تعالى في محله بعون الله تعالى وفي نسخة
هنا باب بالتنوين وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن
ابن الجعد الجعفي المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر بسكون العين المهملة وفتح الميمين ابن راشد البصري عن همام بفتح
الهاء وتشديد الميم ابن منبه الصنعاني عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم تخنز
اللحوم بفتح الفوقية وسكون الخاء المعجمة وفتح النون بعدها زاي اي
لم ينتن قيل الا قليلا كانوا اذا ذبحوا اتركوا اذا ذبح السلوى فادخروه حتى انتن
فاستنتنت اللحوم من ذلك الوقت وقيل لم تكن اللحوم تخنز حتى منع بنو
اسرائيل من ادخاره فكان ادخروه اختبر بعقوبة لهم ولولا حوا
لم تخن انثى زوجها الدهر لاقها رغبت ادم في اكل الشجرة بعد وسوسة

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ليس غريبا في اولادها مثل ذلك وهذا الحديث سبق في اول
احاديث الانبيا
في قوله تعالى فارسلنا
عليهم الطوفان اي
اي من كثرة الامطار وفي نسخة باب
طوفان من السيل وقال
المتتابع وقيل الطاغون
والقمل هو
بفتح الحا وسكون الميم وتوبين بينهما الف
بفتح الحا المهملة واللام وهو الجراد العظيم قال ابو عبيدة اي
وهذا على قراءة تشديدها
في قوله تعالى ولما سقط في ايديهم
وضمره بقوله
قال في القاموس وسقط
في يده واسقط بضم وبنين دلوا خطا وندم وتحير فان النادم المتحير
يعض يده مما ضيع يده مسقوطا عليها لان فاه قد وقع فيها وقيل
من عادة النادم ان يطأطي راسه ويضع ذقنه على يده معتمدا عليها
ويصير على هيئة لو نزعت يده لسقط على وجهه منكفا اليه مسقوطا فيها
ومعنى في على في ايديهم على ايديهم وهذه اللفظة قد اضطربت اقوال
اهل اللغة في اصلها فقال ابو مروان بن سراج اللغوي قولهم الرجل سقط
في يده مما اعيا في معناه فقال الواحدي لم ار لاهل اللغة شيا في اصل وحده
اريتصيد الا ما ذكره الزجاج انه بمعنى ندم وانه لم يسمع قبل القران
ولم تعرفه اهل الحجاز ولم يوجد في اشعارهم ويدل على صحة ذلك ان شعر الاسلام
لما سمعوا هذا النظم فاستعملوه في كلامهم حتى عليهم وجه الاستعمال لان
عادتهم لم تجر به قال ابو نواس
ونشوة سقطت منا في يديه وابو نواس هو العالم المتجر بر
فاخطا في استعمال هذا اللفظ لان فعلت لاينوس الا ان فعل متعد
وسقط لازم لا يتعدى الا بحرف الصفة لا يقال سقطتها لا يقال رغبت
وغضبته انما يقال رغب في وغضب علي وذكر ابو حاتم سقط فلان
في يده بمعنى ندم وهو خطا مثل قول ابي نواس لانه لو كان كذلك
لكانا نظم ولما سقطوا في ايديهم وسقط القوم في ايديهم كذا
نقله ابن عادل في اللباب حديث الخضر ولابي ذر باب هو
الخضر موسى عليها السلام وبه قال
بفتح العين ابن يكسر الناقد قال
بالافراد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول بن عتبة
اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تمارى اي تنازع وتجادل
هو والحر بن قيس المزاري بفتح الفا في صاحب موسى الذي

ذهب

ذهب اليه وقال له هل ابتعك
وكسر الضاد المعجمتين
المربن قيس
بضم اللام وكسر القاف وتشديد التحتية
بالميم
بالمقر جماعة
عليه السلام
فاخبرني وكان
اثر الحوت
فاضطرب الحوت
نون اذا اخبرك بخبر الحوت
يوشع بن
بفتح الموحدة
بالجر وابن عباس
الانصاري
بفتح الفا
محادلت
اي
اولاد يعقوب
اي اعلم منك
الى لقيه فجعل بضم الجيم
وقيل له اذا فقدت
فارجع فانك ستلقاه
فاطلق فتاه في مكتل ثم انطلق هو وفتاه يمشيان
الموقية ولابي الوقت والاصيلي
في البحر اي منطرقا فكانت فلما اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فنا
فسقط الحوت في المكتل فسقط في البحر
وقال له موسى ما رايت
الا الشيطان اذ ذكره
ما كنا نبغي
فقال لموسى عليه الصلاة والسلام ذلك الذي كنا نبغي
فارتدا على آثارهما قصصا
خوخة احفرها
في سورة الكهف وهذا الحديث قد
سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى الى الخضر من كتاب العلم وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار المكي
بالافراد سعيد
بضم الجيم معربا الكوفي قال قلت لابن عباس ان نوفا بفتح
النون وسكون الواو وتنوين الفا ابن فضالة بفتح الضاد المعجمة ابن
يزيد القاص المكالي بكسر الموحدة وتخفيف اللام والكاف على
الصواب ونقل عن ابن الملقن والصدفي عن ابي الحسن بن سراج نسبة الى
بكال من حمير وضبطه اكثر المحدثين فيما قاله عياض بالباب بفتح الموحدة

الألوكة
www.alukah.net

وتشديد الكاف قال وكذا قيدناه عن ابن بحر وابن ابي حمزة عن العدوي
وقال ابو ذر نسبة الى بكال بن دعمي
الذي قص الله عنهما في سورة الكهف
[illegible] موسى هو موسى بن عمران [illegible] اسرائيل
[illegible] الخضر نبي موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف ابن
يعقوب وموسى الثاني في نسوب الفوق قال ابن عباس
نوف قيما ارى قال سابقة في الانكار والزجر وكان في شدة غضبه لا يمنعه
يعتقد ذلك
[illegible] ايمنع [illegible] يحتجب
اعتقاده الا اعلم الناس وهذا ابلغ من قوله في الرواية السابقة هل تعلم
احدا اعلم منك قال لا فانه في هذا محمود في هذه الرواية على الت
[illegible] اذا يرد العلم اليه فيقول الله اعلم فقال له الله
عبده هو خضر مجمع البحرين ملتقى بحر فارس والروم مما يلي المشرق
منك اي بني مخصوص قال موسى اي رب وكيف لي به احمله في
زبوبته وروحا قال نعم فاخذ حوتا فجعله في مكتل وكيف يهدي لي الى ظهره قال تعالى فاخذ حوتا مملوحا فجعله في
مكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية زنبيل حيث ما ذهبت
الحوت بفتح القاف هو اي الخضر نون بفتح المثلثة وتشديد الميم وهيا
تعالى نونه بزيادة ها السكت الساكنة اي هنا ك واخذ بالواو وموسى
حوتا مملوحا فجعله في مكتل كما مر ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون
بالخضر كنوح حتى اذا ولابي ذر حتى اذا اتيا الصخرة التي عند ساحل بحر
البحرين ويقال ثمة عين تسمى عين الحياة وضعا رؤسهما فرقد موسى
واضطرب الحوت اي تحرك لانه اصابه من ماء عين الحياة فخرج حتى
المكتل فسقط في البحر فاتخذ سبيله طريقه في البحر سربا بسكان الباء
العين وجعل عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق وفي نسخة
في مثل الطاق فقال هذا مثل الطاق اي مثل عقد البناء قال الكرماني
معجزة لموسى والخضر وكان للحوت وفتاه عجبا ان بقية ليلتهما ويومهما
وليلتها اليوم حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه يوشع اتنا
غداءنا طعامنا الذي ناكل اول النهار لقد لقينا من سفرنا هذا
نصبا تعبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث امره الله تعالى
قال له فتاه يوشع ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت
اي اخبرك بحبوته واضعاب الماء مثل الطاق وغيره وما انسانيه الا
الشيطان ان اذكره لما يعجل من عظيم القدرة واتخذ سبيله في
البحر سبيلا عجبا مفعولان ثانيا لاتخذ وهو كونه كالسرب فكان للحوت اي

لدخول الحوت في الما[illegible] يسلكا[illegible] موسى وفتاه [illegible] فاندجدا
وصار ممرا[illegible] الذي ذكرته
[illegible] في الطريق الذي جاءه
تعجبا اي يتبعا[illegible] اثارهما [illegible]
يلتمسان الخضر [illegible] نايم [illegible] اي يغطي [illegible]
اي عليه [illegible] الخضر السلام [illegible] اي الخضر [illegible]
وفي رواية وهل بارضكم من سلام قال انا الخضر [illegible]
الخضر [illegible] موسى بن اسرائيل قال ما شانك قال
اريد ان تعلمني مما علمت رشدا يعقوبا ان يتعلمني ولم يرد انه يعلمه شيا
من امر الدين اذ الانبيا لا يجهلون ما يتعلق بدينهم الذي تعبدت به
اسهم قال يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه انت
[illegible] على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وهذا التقدير واجب
دافع لمن استدل بقوله اني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه انت
اختص بجميع الشريعة والحقيقة فلم يكن لغيره من الانبيا الا احدهما
لانه يلزم منه خلو بعض اولي العزم عن بعض نبينا من الحقيقة واخلا الخضر
عن علم الشريعة ولا يخفى ما فيه وسيأتي ان شا الله تعالى مزيد لذلك في
سورة الكهف من التقرير ولا ريب ان العالم بالعلم الخاص لا يكون اعلم
من العالم وهو حكم الشرايع والتكاليف فان ضرورة الناس يدعوهم الى
ذلك قال موسى للخضر هل اتبعك قال انك لن تستطيع معي صبرا
لان موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا رأى ما يخالف الشرع وكيف تصبر
على ما لم تحط به خبرا اي وكيف تصبر وانت نبي على ما اتولي من امور به
ظواهرها منا كير وبواطنها لم تحط بها خبرك وخبرا تمييز او تصبر لان
لم تحط به بمعنى لم تخبره الى قول اسرائيل ولا اعصي لك امرا وفي البونينية
امرا بكسر الهمزة وكانت مفتوحة فشطها مصححا عليها فانطلقا
موسى والخضر حتى اذا ركبا في السفينة خرقها قلع لوحا من
كلوحها بغير فاس ان يجلوهم فعرفوا اي اصحاب السفينة الخضر فحملوهم وموسى
وفتاه بغير نول بفتح النون اجرة فلما ركبا موسى والخضر في السفينة
جا عصفور بضم العين وحاء فنقرها فوقع على حرف السفينة ينقر
في البحر نقرة او نقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمي
وعلمك من علم الله اي من معلوماته الا مثل ما نقص هذا العصفور
منقاره من البحر اي من محلوله ولفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما
معناه ان علمي وعلمك بالنسبة الى علم الله لنسبة ما نقره هذا العصفور
الى ما البحر وهو على التقريب الى الافهام اذ اخذ الخضر الفاس بالهمز

ابن نوح قال في الفتح فعلى هذا فمولده قبل ابراهيم الخليل لانه يكون
ابن عم جد ابراهيم وعند الدارقطني في الافراد من طريق مقاتل عن
الضحاك عن ابن عباس قال ابن آدم لصلبه وهذا ضعيف منقطع وعند
ابن ابي حاتم في المجروحين ابنا ابن قابيل بن آدم وعند ابن اسحق كان ابن
يزعمون ذلك وقيل ان بنت يزعمون وقيل كانا اخوا الباس وعند الحاكم في
عن قوم انهم ابناء الملائكة وليسوا من بني آدم واختلف في نبوته فقيل
واجتج بعضهم لنبوته بقوله وما فعلته عن امري واجيب بانه قاله
بالهام الهي بنبي من اجيا ذلك بل ما امر به ربه لكن والاكثر على
البغوي على جماعة من اهل العلم وانفق عليه سادات الصوفية كابن
ادهم وبشر الحافي ومعروف الكرخي وسري السقطي والجنيد وبه قال ابن
ابن عبد العزيز والذي جزم به البخاري انه غير موجود وبه قال ابراهيم
الحربي وابو بكر ابن العربي وطائفة من المحدثين ومحمد بن اسحق المشهور
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اخر حياته لا يبقى على رأس هذه الارض
بعد مائة سنة من هو عليها اليوم احد واجيب بانه كان حينئذ على ارجه
البحار وهو مخصوص من الحديث الى غير ذلك مما سبق في اوائل هذا الجمع
قال الحربي بفتح الخاء المهملة وتشديد الميم المفتوحة وبعد الواو المكسورة
تحتيه عبد الله بن احمد بن جوصا الاسدي الخشبي قال محمد بن يوسف بن
مطر الفربري بفتح الراء والفاء حدثنا علي بن جشرم بفتح الجيم وسكون
الشين المعجمتين وبعد الراء المفتوحة ميم المروزي عن سفيان بن عيينة
فذكر حديث الخضر وموسى بطوله وفي اليونينية علامة السقوط بخط قوله
الحموي بالجيم بالتنوين وبه قال حدثنا بالافراد ولابي
ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي
وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة
الصنعاني اخي وهب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل لما خرجوا من
التيه مع يوشع بن نون بوابا ربعين سنة وفتح الله عليهم بيت المقدس
ادخلوا الباب بابه القرعة وكان قبل القبلة حال كونكم سجدا بخشية
ركوعا او ضعوها سكرا على تيسير الدخول وقولوا حطة بالرفع اي
سألتنا حطة وعند ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال قيل لهم قولوا بمغفرة
فبدلوا فغيروا السجود بالزحف فدخلوا يزحفون بفتح الحاء المهملة على
استاههم بفتح الهمزة وسكون السين المهملة اي اوراكهم وقالوا بدل
حطة حبة في شعرة بسكون العين في الاولى وفتحها في الثانية فعلوا

كلا

كلاما مهملا عرضهم به الخ فقلما اسروا به من الكلام المستلزم
للاستغفار وحط العقوبة عنهم فعاتبهم الله بالطاعون حتى
هلكت منهم سبعون الفا في ساعة واحدة وقيل اربعة وعشرون
الفا وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير وسلم في اواخر صحيحه
والترمذي في التفسير وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
ابن راهوية قال حدثنا ولابي ذر والوقت
للجميع روح بفتح الراء وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة
البصري قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة
قال ابن ابي جميلة المعروف بالاعرابي حدثنا البصري ومحمد بن
سيرين ولابي ذر وابن سيرين بكسر النون المهملة وتحتيه ساكنة
بينهما راء مكسورة ثم نون الانصاري بضم النون وفتح الصاد
المهملة وتشديد الموحدة المكسورة ثم تحتية ثقيلة مولاهم البصري
قال حدثنا ابو هريرة بضم الهاء رضي الله عنه ولم يسمع الحسن
من ابي هريرة عند الحفاظ وما وقع في بعض الروايات مما يخالف
ذلك فمحكوم بوهمه عندهم واما خلاس فقال ابو داود عن احمد انه
لم يسمع من ابي هريرة وانما يحدث عن سمرة عن حسامه فاثبته من ابي
هريرة فانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
موسى عليه الصلاة والسلام كان رجلا حييا بفتح الحاء المهملة
وكسر التحتية وتشديد الثانية اي كثير الحياء ستير بكسر السين
المهملة والفوقية الشديد اي من شدة ما اراد ان تحجب الستر لا يرى
بضم اوله وفتح ثالثه بشيء من جلده شيء ما عند فاذاه من اذاه
من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر موسى هذا الستر الا من
عيب في جلده اما برص واما ادرة واما آفة وغير ابي ذر برص بالجر واما ادرة
بفتح الهمزة في الفرع واصله وسكون الدال وفتحها ايضا بفتحتين
وقال في الفتح بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين
ايضا حكاه الطحاوي عن شيخه ورجح الاول وبالرفع لابي ذر
وبالجر لغيره وهو تفنن في الخصيتين واما آفة من عطف العام على
الخاص واما عند الله عز وجل اراد ان يبرئه مما قالوا الموسى ولابي ذر عن
المستملي بموسى بالموحدة بدل اللام فخلا موسى يوما وحده ليغتسل
فوضع ثيابه ولابي ذر عن الحموي ثيابا بالتنوين له على الحجر
الذي كان ثم اغتسل وفي رواية عليه بزيادة على انس عنه
احد في هذا الحديث ان موسى كلما اراد ان يدخل الماء يلوي ثوبه
حتى توارى عورته في الماء فلما فرغ من غسله اقبل الى ثيابه
ليأخذها وان الحجر عدا بالعين المهملة بقدر سرعا بتوجيه
على ارادة الجنس خاذ وهو من عصاه التي كانت اعدها اياته

شبكة الألوكة www.alukah.net

مرتين اي اعطين قوتي يا حجر

حال كونه

حال كونه

موسى ولابي ذر والوقت

بكسر الهاء

جعل بغربه

بفتح النون

والهملة اي اثرا

بالشك من الراوي

وفي الغسل في باب من اغتسل عريانا قال ابو هريرة والله انه للندب بالحجر

ستة او سبعة بالشك ايضا وفيه ان قول موا الله الخ من قول ابي هريرة

وفي رواية حبيب بن سالم عن ابي هريرة عند ابن مردوية الحجر بيت

ضربات قال النووي وفيه معجزة ظاهرة لموسى عليه الصلاة والسلام

سعي الحجر بثوبه وحصول الندب في الحجر بضربه وفيه التيسير في الجهاد

انه ما ذكر من ان بني اسرائيل موسى قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا

لا تكونوا كالذين اذوا موسى بنسبة العيب في بدنه تبرأ الله مما

قالوا ما برأ جسده لقوم حتى راوه وعلموا انه سليم اعتقادهم وكان عند

وجيها كريما اذا دعاه وقال ابن عباس كان مظلما عند الله لا يسأل شيئا

الا اعطاه وقال الحسن كان مجاب الدعوة وقيل كان حبيبا مقبولا وبه قال

حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة

ابن الحاج عن الاخنس سليمان بن مجران انه قال سمعت ابا وائل

شقيق بن سلمة قال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه

قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما بفتح القاف وسكون السين

يوم حنين فاثر ناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل

وعيينة بن حصن مثل ذلك واعطى ناسا من اشراف العرب فاثرهم

يومئذ على غيرهم فقال رجل ما هو لقد اريد بها وجه الله فقلت

لاخبرنه فاتيته فاخبرته بما قال فتغير وجهه حتى كان

الصفرة ثم قال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا

اي قال ابن مسعود فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته

بقول الرجل فتغير عليه الصلاة والسلام حتى رايت الغضب في وجهه

وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا

فصبر وهذا الحديث سبق في الجهاد في باب ما كان النبي

الذي اوذيت به صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم هذا باب

بالتنوين في قوله تعالى يحلفون على اصنام لهم اي يقيمون على عبادتها

قيل كانت تماثيل بقر وقيل اولاد شان العجل وكانوا من العالقة الذي

امر موسى بقتلهم متبر في قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه خسران

اخرجه الطبري عن ابن عباس بلفظ ان هؤلاء متبر ما هم فيه خسران

اخرجه

اخرجه الطبري عن ابن عباس بلفظ ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال

خسران فالخسران تفسير التتبير الذي اتفق سند المتبر وقال في الانوار

متبر مكسر مدمر يعني ان الله يهدم دينهم الذي هم فيه ويحبط اعمالهم

ويجعلها رضاضا باطل اي تدمروا ما هم عاملون اي ما كانوا يتبعونه

الفجرة والام وذكره استطرادا وانه قال حدثنا محمد بكير هو

يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال

ابن سعد الانام بن يزيد الايلي الزهري عن

الانصاري عن

رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران

بفتح الكاف وفتح الواو وبعد الالف مثلثة ثم الراء اسم

الاضبح وانا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اصحابه عليكم

بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم اذ لا يميز بين انواعه

غالبا الا من يلزم رعي الغنم قال نعم وهل من نبي يرعى

وغيره الا وقد رعاها لما ترقى من سياستها الى سياسة من يرسل اليه وياخذ

نفسه بالتواضع وتصفية القلب بالخلوة وفيها اشارة الى ان النبوة

لا يصح الا الله تعالى في ابنا الدنيا المترفين منهم وانما جعلها في اهل التواضع

قاله الخطابي ووقع عند النسائي في التفسير باسناد رجاله ثقات افتخر

اهل الابل والشاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعث موسى وهو راعي الغنم

ووقع في رواية النسفي ذكر اباه من غير ترجمة حينئذ وهو كالفصل من باب

قوله تعالى وعدنا موسى فيكون مطابقة الحديث للترجمة من حيث

ان فيه حالة من حالات موسى عليه الصلاة والسلام لدخوله في عموم قوله

من بين الارعاها لاسيما ورفع التعريض بذكر موسى عند النسائي كما سبق

وقال في فتح الباري ومناسبة الحديث غير ظاهرة يعني الحديث لقوله

يعكفون على اصنام لهم والذي يحسن في خاطري انه كان بين التفسير

المذكور وبين الحديث بياض اخلاه لحديث يدخل في الترجمة ولترجمة تظلل

لحديث جابر ثم وصل كما في نظائره وفيل غير ذلك ما لا يخلو اعن تعسف

والله اعلم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاطعمة وكذا النسائي في الوليمة

هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذ قال موسى

لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة الآية اول هذه القصة قوله

تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها قال في الكشاف فان قلت فالقصة

لم تقص على ترتيبها وكان حقها ان يقدم ذكر القتيل والضرب ببعض البقرة

على الامر بذبحها وان يقال واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها فقلنا اذ بحوا

بقرة واضربوه ببعضها واجاب بان كل ما قص من قصص بني اسرائيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

إنما قصوره على الموجود منهم من الجنايات وتقريعهم عليها ولما وجد
فيهم من الآيات العظام وهاتان القصتان كل واحدة منهما مستقلة
بنوع من التقريع وقد كانتا متصلتين بحكايتين فالأولى لتقريعهم
على الاستهزاء بالأمر بالمساعة إلى الامتثال وما يتبع ذلك والثانية للتقريع
على قتل النفس المحرمة وما يجري مجراه من الآيات العظيمة وإنما قدمت قصة الأمر
بذبح البقرة على قصة القتيل لأنه لما حل على عكسه لكانت قضية واحدة
وذهب الرضي في تشابه التحرير إلى أن حاصل القصة أنه كان في بني إسرائيل
شيخ موسر فقتل ابنه بنو أخيه ليرثوه وطرحوه على باب المدينة ثم جاؤوا
يطالبون بدمه فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة ويضربوه ببعضها فيحيى
فيخبر بقاتله فعجبوا من ذلك فقالوا أتتخذنا هزوا قال أعوذ بالله أن أكون
من الجاهلين قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي قال إنه يقول إنها بقرة
لا فارض يعني لا هرمة ولا بكر يعني ولا صغيرة عوان بين ذلك قال أبو
العالية رفيع الرياحي فيما وصله آدم بن أبي إياس في تفسيره عوان
وفي اليونينية العوان بالتعريف وفي فرعها بالتنكير أي النصف
بفتح النون والمهملة بين البكر والهرمة قال الضحاك عن ابن عباس بين
الكبيرة والصغيرة وهو أقوى ما يكون من الدواب والنفوس أحسن ما يكون
فاقع أي صاف لونها وعن ابن عمر كانت صفراء الظلف وزاد سعيد
ابن جبير والقرن لا ذلول أي لم يذللها العمل بلام واحدة مشددة بعد
المعجمة المكسورة في الحراثة ولأبي ذر عن الكشميهني لم يذللها بفتح الذال
ولامين أولاهما مشددة والثانية ساكنة تثير الأرض أي ليست بذلول
تثير الأرض تقلبها للزراعة ولا تعمل في الحرث بل هي مكرمة حسنا
صحيحة مسلمة أي من العيوب وأنكر أبو عبيد أن يكون للصفراء سلمة
العوام والخلق لا شية بياض ولا لون آخر لا حبة بياض في القرع وفي جمعها
لا شية لا بياض بالثبات لا فيها ونصب ما بعدها وزاد السدي ولا سواد
ولا حمرة صفراء قال أبو عبيدة إنما تسمى سوداء ويقال صفر والمعنى
هنا أن الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور وعلى معنى السواد كقوله
تعالى جمالات صفر قال أبي هذا كالأبل السود فادارأتم أي اختلفتم
وكذا قال مجاهد فيما رواه ابن أبي حاتم وقال عطاء الخراساني اختصمتم
فيها قال في الأنوار إذا المتخاصمان دفع بعضهم بعضا قال ابن عباس
فيما رواه ابن أبي حاتم أن أصحاب بقرة بني إسرائيل طلبوها أربعين سنة
حتى وجدوها عند رجل في بقرله وكانت تعجبه قال فجعلوا يعطونه
بها فيأبى حتى أعطوه ملء مسلاها دنانير فذبحوها فضربوه ببعضها فقيل
بعضوها فقام يشخب أوداجه دما فقالوا له من قتلك قال فلان

وقال

وقال ابن كثير ولم يجئ من طرق صحيح عن معصوم بيان المعنى الذي
عنوه به وعن حكايته ما كان عندنا الآن لتعذر تأتي ذلك تأتي عبد الرزاق
بإسناد جيد قال ابن كثير والظاهر أنه نقله عن أهل الكتاب ولكن الإثبت
كثيرة منها الآن نقل عن إسرائيل وقال ابن جريج فلو عمدوا أحدوا
أدنى بقرة لكفتهم وقال ابن جريج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إنما أمروا بأدنى بقرة ولكنهم لما شددوا شدد الله عليهم
وايم الله لو أنهم لم يستثنوا ما بينت لآخر الأبد
ذكر وفاة موسى صلى الله عليه وسلم
بالجر عطفا على المجرور وهو لأبي
ذر وكرره بالرفع وسقوط باء بعد بعض النساخ لقطعه عن الإضافة وبه
قال حدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت بفتح الخاء المعجمة وتشديد
المثناة الفوقية قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن
طاوس عبد الله عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال
أرسل ملك الموت أي أرسل الله تعالى ملك الموت إلى موسى عليهما
الصلاة والسلام في صورة آدمي وكان عمر موسى إذ ذاك مائة وعشرين
سنة فأتاه ظنه آدميا حقيقة تصور عليه منزلا بغير إذنه ليوقع
به مكروها فلما تصور ذلك صكه ولأبي الوقت فصكه أي لطمه على عينه
التي ركبت في الصورة البشرية دون الصورة الملكية ففقأها وعند
أحمد كان ملك الموت يأتي الناس عيانا فأتى موسى فلطمه ففقأ
عينه فرجع ملك الموت إلى ربه فقال رب أرسلتني إلى عبد لا يريد
الموت زاد في باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة من الجنائز فرد الله عز
وجل عليه عينه وقيل المراد بفقء العين هنا المجاز بمعنى أن موسى فاظره
وحاجه فغلبه بالحجة يقال فقأ فلان عين فلان إذا غلبه بالحجة وضعف
هذا القول رد الله عليه عينه قال له ارجع إليه فقل له يضع يده على
متن ثور بالمثناة الفوقية في الأولى وبالمثلثة في الثانية أي على
ظهر ثور فله بما غطت ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بما غطى يده
فله بكل شعرة سنة قال موسى أي رب ثم ماذا يكون بعد هذه السنين
حياة أو موت قال الله عز وجل ثم يكون بعدها الموت قال موسى
فالآن يكون الموت قال أبو هريرة فسأل الله عز وجل أن يدنيه
يقربه من الأرض المقدسة ليدفن فيها رمية بحجر أي دنوا
لو رميت برام حجرا في ذلك الموضع الذي هو موضع قبره لوصل إلى بيت
المقدس وكان موسى إذ ذاك بالتيه وإنما سأل الدنو إليها لفضل بيت
المقدس لأنه خاف أن يشتهر قبره عندهم فيفتتنوا به قال ابن عباس لولا
اليهود قبر موسى وهرون لاتخذوهما الهين من دون الله قال أبو هريرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الافراط والتفريط فنظر بن الفاضل فوق حقه و يبخسون المفضول حقه
فتقعون في بعض ما في خلافا تقدمون على ذلك يا رايكم بل بما تاكم الله من
البيان [illegible] بوم القيامة [illegible]
بعد النفخة الاخرة [illegible] احد [illegible] بقوة
وفي حديث ابي سعيد اخذ بقائمة من قوائم العرش [illegible]
[illegible] ولابي ذر [illegible] لفظ قبلي في الفزع وسقطت
[illegible] من اصله [illegible] عن [illegible] في قوله فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله فاظن بصعقة [illegible] بصعقة الطور فلم يكلف
صعقة اخرى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري القرشي عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن حميد بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم احتج ادم وموسى باي خاصمها او التقت اروحهما
في السماء فوقع الحاج بينهما وتحمل وقوع ذلك في حياة موسى فقال
له موسى انت ادم الذي اخرجتك خطيئتك وهي الاكل من الشجرة
التي نهيت عنها بقولي فاكلي ولا تقربا هذه الشجرة من الجنة فقال له
ادم انت موسى الذي اصطفاك الله اختارك الله على رسالاته يعني
باسفار التوراة وفيها قصتي وبكلامي وبكلكيه اياك ثم بالشلثة
المضمومة واللام المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم بموحدة مكسورة
فجيم مخففة ثلوبين على امر قدر بضم القاف وتشديد الدال مكسورة على
فعل ابعلق وحكم بان ذلك كان لانه لعلمه السابق فعل كان ان يصدر
عني خلاف علم الله فكيف تفضل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي
هو السبب في نسياني الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين
الذين يشاهدون سرائر الله بين ورا الاستار فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحج ادم بالرفع موسى بالجر برفع اللوم مرتين متعلق بقال
والغرض من هذا الحديث شهادة ادم لموسى ان الله اصطفاه وقد اخرجه
ايضا في التوحيد وسلم في القدر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وغير بضم
النون وفتح الميم مصغرا ابن الواسطي عن حصين بن عبد الرحمن
بضم الحاء مصغرا ايضا السلمي الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال خرج علينا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما قال ولابي ذر فقال عرضت بضم العين مبنيا للمفعول
على تشديد الياء الام بالرفع مفعول نائب عن الفاعل وعند النسائي

رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
ولابي
ذر قلو [illegible] اني لاقال [illegible] ولابي ذر عن الحموي
س هي التي في الفرع لاخير [illegible] وللكشميهني عند
بالمشلثة الرجل المجتمع [illegible] وليس نصابي الاعلام بتعيين قبره وقد
اشتهر قبره بار بحا عنده كشيب احمر انه قبر موسى وار بحا من الارض المقدسة
واما ما يزعمه عند قبره المقدس من اشباح بالقبة البيضاء عليه عشلغة
الهيات والافعال فانه ابطل حقيقتها لكن اخبرني شيخ الاسلام البرهان
ابن ابي شريف انه اذا دقق هكذا نقل ما لا يجوز تحمل ظلمة واضطراب
حتى يزال ذلك فيتجلى وقد روي عن وهب بن منبه ان الملائكة تولوا دفنه
والصلاة عليه قال اي عبد الرزاق بن همام موصولا بالاسناد المذكور واخبرنا
معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه اي نحو الحديث المذكور وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف وسعيد ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال استبت رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ورجل
من اليهود قيل هو فنحاص بفا مكسورة ونون ساكنة وبعد الالف المهملة
الف فصاد مهملة قاله ابن بشكوال وغيره لابن اسحاق وتعقبه بان الذي
ذكره ابن اسحاق لفنحاص مع ابي بكر الصديق في لطمه اياه قصة اخرى
في ترديد قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير الاية قال
في الفتح ولم اقف على اسم هذا اليهودي في هذه القصة فقال المسلم ابو بكر
الصديق رضي الله عنه والذي اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم
فرفع المسلم ابو بكر الصديق رضي الله عنه عند ذلك الذي سمعه من قول
اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين الشامل لمحمد صلى الله عليه
وسلم وسائر الانبيا والمرسلين وغيرهم يده فلطم اليهودي عقوبة
له على اطلاقه وفي رواية عبد الله بن الفضل الاتية قريبا ان شاء الله
تعالى وقال تقول والذي اصطفى موسى على البشر والنبي بين اظهرنا
فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره الذي كان
من امره وامر المسلم وزاد في رواية ابراهيم بن سعد فدعا النبي
صلى الله عليه وسلم المسلم فساله عن ذلك فاخبره فقال لا تخيروا بين
الانبيا وفي رواية على موسى وفي حديث ابي سعيد عند
لا تخيروا بين الانبيا اي من تلقاء انفسكم فان ذلك
قد يفضي الى المعصية فينتهز الشيطان عند ذلك فرصته فيدعوكم الى

شبكة الألوكة www.alukah.net

والترمذي من رواية عمرو بن القاسم بموحدة ثم بمثلثة بوزن جعفر
في روايته عن حصين بن عبد الرحمن بنونين لكن كان ليلة الاسراء لخبر
بالاسراء بالنبي صلى الله عليه وسلم حمل بعض الحديث فانكاره
هذا محمول على انه ذهب الى ان بعد الاسراء وان الذي
وقع بالمدينة حضر الذي وقع بمكة لكن الاسراء الواقع وهو بالمدينة
ليس فيه ما وقع فيها من استفتاح ابواب السماء بابا بابا الى غير ذلك
ورأيت سواد الكبير اسود الخ اي ناحية السماء والسواد ضد البياض وهو
المخصص الذي يعري من بعيد ووصفه بالكبير اشارة الى ان المراد الجنس
لا الواحد فقيل هذا موسى الخ توميه وفي حديث ابن مسعود عند احمد
حتى مر على موسى في كبكبة اي جماعة من بني اسرائيل فاعجبني فقلت
من هؤلاء فقيل هو اخوك موسى معه بنو اسرائيل وقد سبق المؤلف
هذا الحديث هنا مختصرا جدا واخرجه مطولا في الطب والرقاق واخرجه
مسلم في الايمان والترمذي في الزهد والنسائي في الطب باب
قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امراة فرعون هذا
مثل ضربه الله للمؤمنين انهم لا يضرهم مخالطة الكافرين اذا كانوا محتاجين
اليهم كما ان آسية بنت مزاحم امراة فرعون رضي الله عنها ومتابعتها عنها الله
مع انها كانت تحت اعدا الله تعالى كما قال تعالى لا يتخذ المؤمنون
الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء
الا ان تتقوا منهم تقاة قال قتادة كان فرعون اعتى اهل الارض
واكفرهم فوالله ما اخر امراته كرزه وجاهدت اطاعت ربها لقولها ان
الله حكم عدل لا يواخذ احدا الا بذنبه ورويا انه لما غلب موسى السحرة
قالت آسية امنت برب موسى وهرون فلما تبين لفرعون اسلامها
اوتد يديها ورجليها باربعة اوتاد والقاها في الشمس قال سلمان
فاذا انصرفوا عنها اظلتها الملائكة باجنحتها فقالت رب ابن لي عندك
بيتا في الجنة فكشف الله تعالى لها عن بيتها في الجنة حتى رأته من
درة فضحكت حين رأت بيتها وفرعون حاضر يقال الا يضحكون من
جنون انا نعذب بها وهي تضحك ثم امر بصخرة عظيمة تلقى عليها فانتزعت
روحها ثم القيت الصخرة على جسد لا روح فيه فلم يجد الما وقال المحبون
كيف رفع الله امراة فرعون الى الجنة هي تائهة وتضرب الى قوله وكانت
امي مريم بنت عمران من القانتين قال القاضي البيضاوي من عداد
المواظبين على الطاعة والتذكير للتغليب والاشعار بان طاعتها
لم تقصر عن طاعة الرجال الكاملين حتى عدت من جملتهم او من نسلهم
فتكون من ابتدائية وسقط لابي ذر الذين امنوا امراة فرعون وقال

الى

الى قوله وكانت من القانتين وبه قال [illegible] المسيكندي
قال [illegible] بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح بن مليح بن عدي
الراوسي بضم الراء وهمزة ثم سين مهملة العابد الكوفي [illegible] بن الحجاج
[illegible] بفتح العين وسرة بضم الميم وتشديد الراء المراديعي الاعمى
الكوفي [illegible] بن شرحبيل المخضرم [illegible] كان يصلي الضحى
كل يوم [illegible] عبد الله بن قيس الاشعري [illegible] عنه انه
[illegible] رسول الله [illegible] بفتح الميم في الفرع واصله
وبضم وتكسر [illegible] بضم الميم من انك الانسية
امراة فرعون قيل وكانت ابنة عم فرعون وقيل من العرايق وقيل من
بني اسرائيل من سبط موسى وقال السهيلي هي عمة موسى ومريم ابنة
عمران ام عيسى وقال في الكواكب ولا يلزم من لفظ الكمال نبوتها اذ هو يطلق
لتنبيهها في نبوتها فيه في بابه فالمراد تنبيهها في جميع الفضايل التي للنساء
وقد نقل الاجماع على عدم النبوة لهن انتهى وهذا معارض لما نقل عن الاشعري
ان من النساء من نبي وهن ست حواء وسارة وام موسى واسيا ويوخابذ
وقيل اباذخا وقيل اباذخت وهاجر واسية ومريم فالضابط عنده ان من
جاءه الملك عن الله بحكم من امر او نهي او باعلام شيء مما هو نبي وقد ثبت
مجيء الملك لهولا بامور بشتى من ذلك ما عند البخاري في وقوع القرعة
بالاسهم لبعضهن في القرا فقال تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه الاية
وقال تعالى بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم
من النبيين فدخلت في عمومه وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية لان الله
اوحى اليها بواسطة الملك واما اسية فلم يات ما يدل على نبوتها واستبعد
بعضهم نبوتهن ونبوة مريم بالحصر في حديث الباب حيث قال ولم يكمل
من النساء الا اسية ومريم قال لان اكمل النوع الانساني في الانبياء من الاولين
والعدد قليل فلو انتفى فيهما فلو كانتا غير نبيتين لزم ان لا يكون في النساء ولي
ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير من وجوده
فكانه قال لم يستكمل الا فلانة وفلانة ولو قال لم يثبت لهن
العبد بقية او الولاية او الشهادة الا فلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك
في غيرهن الا ان يكون المراد بالحديث كمال غير الانبياء فلا يتم التدليل على ذلك
لاجل ذلك واحتج المانعون بقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا
واجيب بانه لا حجة فيه لان احدا لم يدع فيمن ارسلت وانما الكلام في النبوة
فقط وفي فضل عايشة بنت ابي بكر الصديق على النساء اي من هذه
الامة كفضل الثريد بالمثلثة على ساير الطعام قيل انما شابه بالثريد
لانه افضل طعام العرب ولانه ليس في الشبع اغنى عنه وقيل انهم

كانوا يعملون الثريد فيكاطبخ بلحم وروي سيد الطعام اللحم وكانوا فضلت على الناس كفضل اللحم على سائر الاطعمة والمراد بالثريد ان الثريد جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة المتناول ولهذه الوتة في الطبخ وسرعة الفراغ منه يضرب به مثلا ليوذن بانها اعطيت مع حسن الخلق حسن الخلق وملاك الامر النطق وفصاحة اللسان وبراعة البيان ودرهاة العقل والتحبب الى المقربين بتقبل الحديث والاستيناس بها والاصغاء اليها وحسبك انها فضلت بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفضل غيرها من النساء وروت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الثريد افضل الاطعمة عندهم والذها قول شاعرهم

اذا ما الخبز تأدمه بلحم ... فذاك اماءة الرجل الثريد

قال في فتوح الغيب وهذا الحديث اخرجه ما يتعلق في فضل عائشة في الاطعمة وسلم في الفضائل والترمذي في الاطعمة طالبي في المناقب وعشرة النساء وابن ماجه في الاطعمة هذا باجماع وانما التنوين في قوله تعالى ان قارون كان من قوم موسى الاية قال ابن عباس ابن عمه لان قارون بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب وموسى بن عمران بن قاهث وقال ابن اسحاق كان قارون عم موسى اخا عمران وهما ابنا يصهر ولم يكن في بني اسرائيل اقرأ للتوراة من قارون وكان يسمى المنور لحسن صوته بالتوراة ولكنه نافق السامري فاهلكه الله تعالى في قولها وانها من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء اي لتثقل بالعصبة للقوة وكسر الفاء المفاتح قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى اولي القوة اي لا يرفعها اي المفاتح العصبة اي الجماعة الكثيرة من الرجال الكثير يقال الاعشى عن خيثمة قال وجدت في الانجيل ان مفاتيح كنوز قارون من جلود كل مثل الاصبع كل مفتاح لكنز على حدة اوكب حديد ستين حملا وقيل كان يعلم الكيمياء علمه لموسى اسر لعليه من السامري وكان ذلك سبب كثرة ماله قارون فقال الزجاج هذا الاصح لان الكيمياء محال لا حقيقة له قال الطبري ولعل ذلك كان من قبيل المعجزة يقال الفرحين المرحين وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله تعالى على ما اعطاهم وقال بعضهم لا يفرح بالدنيا الا من اطمأن اليها ما من يعلم انه سيفارقها حتى يترسل فيها يفرح وما احسن قول المتنبي

اشد الهم عندي في سرور ... تيقن عنه صاحبه انتقالا

وبكأن الله قال ابو عبيدة هو مثل لم تر اذا الله وقال غيره كلمة مستقلة عند التنبيه للخطاء واظهار التندم فلما قالوا بالبيت ان مثل ما اوتي قارون لمن هو والمقصود به تنبيه الخطاء ثم قالوا كانه

بحسب سننه وحكمته لا لكرامته عليه ... عليه لا لهوانه ... ضيق عليه بل لحكمته وله الحجة البالغة وهذا الاباء ... ثابت في رواية السدي والكسائي فقط ... قبل بمن سبق ... العراق للحجة والعلمية وهو من ابناء ابراهيم عليه الصلاة والسلام اقام شعيبا والمؤتفكة بمدين بن ابراهيم وقال ابن اسحاق شعيب بن نويب بن يشجر بن مدين بن ابراهيم ... مدين ... في على حذف مضاف اي على اهل مدين كما في قوله تعالى واسأل القرية اي اهل القرية واسأل العير اي اهل العير ويجوز ان يراد بالمكان سكانه وقيل بدين اي بمنع للعجمة والعلمية وكان شعيب يقال له خطيب الانبياء لحسن مراجعته قومه وكانوا اهل كفر وبخس للكيال والميزان ورأم اظهر سورة هود اي لم يلتفتوا اليه فالضمير في واتخذتموه يعود على الله وقيل يعود على العصيان اي واتخذتم العصيان عونا على عداوتي فالظهري على هذا بمعنى المعنى المقوي والظهري هو المنسوب الى الظهر والكسر من تغييرات النسب كقولهم في النسبة الى السهل بكسر العين والى الدهر بضم الدال يقال اذا لم تقض حاجته ولا عوى الوقت وقض ويقال اذا لم تقض بالفوقية بدل التحتية ظهريا بفتح الظاء المعجمة والهاء وسكون الراء وفتح الفوقية حاجتي اي جعلها وراء ظهرك ويقال ايضا اذا لم يلتفت اليه ولا قضى حاجته جعلتني ظهريا اي وراء ظهرك وقال ابو البقاء اي الظهري ان تأخذ بعلف دابة او وعاء تستظهر به اي تتقوى به مكانتم ومكانكم واحد وفي نسخة بحوها قال في الفتح هكذا وقع وانما هو في قصة شعيب مكانتكم في قوله تعالى وياقوم اعملوا على مكانتكم ثم هو قول ابي عبيدة قال في تفسيره يس في قوله على مكانتهم المكان والمكانة واحد يفتنوا في قوله تعالى كان لم يغنوا فيها اي لم يعيشوا فيها والمغنى الدار والجمع مغاني بالعين المعجمة قاله ابو عبيدة بايس بفتح التحتية بعدها همزة ساكنة فتحتية مفتوحة اي بحزن واشار الى قوله تعالى فلا تاس على القوم الكافرين ولاي ذر تاس بالتحتية بعد الهمزة بحزن وبالفوقية بدل التحتية في ما اسى

في قوله تعالى تكليما اسي [illegible] واتوجع [illegible] البصريه فيما رواه مسلم ابن
ابي حاتم في قوله تعالى [illegible] كما يقال
للبخيل الخسيس لو اتاك حاتم لسجد لك وقال ابن عباس اراد والله اعلم
القادر والغرب نصب الكبي نصبه فتقول للذي سلم وللعقارة مغارة
وقال مجاهد [illegible] بلام يتوجه من غير الف وصلا فتقول لاخرة بعوها
وهي قراءة ابن كثير وابن عامر في [illegible] وضم وصل وسكون
اللام بعدها هزة يتوجه وهي قراءة الباقين [illegible] الغيضة فيلوبان
شراهنين وقيل الاجمة غيضة [illegible] غيضة بقرب مدين
يسكنها طائفة وقيل بحر ملتف وليكة بعير الف اسم بلدهم وبقية مباحث
ذلك في كتاب الجامع للقراءة الارجمة عشر يوم الظلة اظلال الغمام
ولابي ذر اظلال العذاب عليهم وروي انها خذهم حر شديد فكانوا يدخلون
الاسراب فيجدون فيها اشد حرا فخرجوا فاظلتهم سحابة وهي الظلة فاجتمعوا
تحتها فامطرت عليهم نارا فاخذوا وهذا الباب كله ثابت في رواية
الكشميهني والستملي فقط كما ذكر قبله باحسن [illegible] قول
الله تعالى الباب ساقط في الفرع ثابت في اصله وان يونس لمن المرسلين
اي هو من المرسلين فني في هذه الحالة الى قوله وهو مليم حال
قال مجاهد وغيره وصله ابن جرير في تفسير مليم اي مذنب بفعل خلاف
الاولى وقيل ملوم نفسه المشحون اي الموقر بفتح القاف اللهم فلولا
انه كان من المسبحين الاية اي الذاكرين الله كثيرا بالتسبيح مرة عمره
او في بطن الحوت وهو قوله لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
للبث في بطنه الى يوم يبعثون اي حيا او ميتا لنبذناه طرحناه
بالعراء بوجه الارض قيل على جانب دجلة وقيل بارض الموصل فالله
اعلم واضافه الله النبذ الى نفسه المقدسة به انه انما حصل بفعل الحوت
ابدا ان باذ فعل العبد مخلوق له تعالى وهو سقيم كما حصل لرقيا مثار
بدنه كبدن الطفل حين يولد وانبتنا عليه شجرة من يقطين اي
من غير ذات اصل بل تبسط على وجه الارض ولا تقوم على ساق الدباء
بالجر بدل او بيان ربع كما لقنه والبطيخ وقال النووي المراد هنا القرع
على قول جميع المفسرين وارسلناه الى مائة الف وهو الذي
هرب عنه وهم اهل نينوى او يزيدون في رأي الناظر اذ نظر اليهم
قال هم مائة الف او اكثر والمراد الوصف بالكثرة كما سبق وقوله
منصرفا الى حين الى اجل لهم المسمى وسقط لغير ابي ذر قوله وهو مليم
الى اخر قوله فامنوا ولا تكن يا محمد كصاحب الحوت يونس اذ نادى
في بطن الحوت وهو مكظوم اي كظيم بمعنى ان مكظوم بوزن مفعول

بمعني

بمعنى مغموم بمعنى كظيم بوزن فعيل اي [illegible] وسقط قوله وهو
لابي ذر [illegible] قصة يونس ان الله تبارك وتعالى بعثه الى اهل نينوى
وهي من ارض الموصل فكذبوه فوعدهم نزول العذاب في وقت معين
فلما رأوا ذلك تابوا فاقالهم ما كانوا وعدهم العذاب فخرج عنهم
بغضب فلبسوا المسوح وبرزوا الى الصعيد بنسائهم وصبيانهم
ودوابهم وفرقوا بين كل والدة وولدها فحن بعضها الى بعض وعلت
الاصوات والعجيج واخلصوا التوبة وتضرعوا الى الله
تعالى فرحمهم وكشف عنهم وما يونس فانه لم يعرف الحال فظن انه كذبهم
فغضب من ذلك وذهب فركب سفينة فوقفت فقال لهم
يونس عليه الصلاة والسلام ان معكم عبدا ابق من ربه والسفينة لا تسير
حتى تلقوه فاقترعوا فخرجت القرعة عليه فقال انا الابق فرمى
نفسه في الماء فرسا الله عز وجل حوتا من البحر الاخضر حوته فشق البحار
حتى جاء نينوى فاوحى الله الى ذلك الحوت انا لم نجعل لك عليه سبيلا
لحما ولا نهشم
له عظما فانه ليس لك رزق وانما بطنك له سجنا فاذا به في الظلمات
ظلمة بطن الحوت وظلمة البحر وظلمة الليل فان لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين وقال عوف الاعرابي لما صار يونس في بطن الحوت
ظن انه قد مات فحرك رجليه فخرت تلك الصخرة فقال انتهى به الى اسفل
البحر سمع يونس حسكة تقول ما هذا فاوحى الله اليه هذا تسبيح دواب
البحر فسبح وسمعت الملائكة تسبيحه فقالوا يا ربنا انا نسمع صوتا ضعيفا
بارضك غريبة قال ذاك عبدي يونس عصاني فحبسته في بطن الحوت
فسمعوا لعذر الله تعالى الحوت فقذفه في الساحل وهو كهيئة الفرخ
المعوط الذي ليس عليه ريش قال ابو هريرة وهبا الله تعالى له اروية
وحشية تأكل من فاكهة الارض فتمخض عليه فدر به من لبنها
بكرة وعشية فانبت الله عليه شجرة من يقطين مظلة عليه وقيل انها
يبست وبكا عليها فاوحى الله اليه اتبكي على شجرة ولا تبكي على مائة
الف او يزيدون اردت ان تهلكهم وبه قال حدثنا مسدد اي
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان ح حدثنا ولابي
ذر وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن الاعمش عن ابي وائل بالهمزة شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا ينبغي لاحدكم اي يريد نفسه الشريفة او غيره

شبكة الألوكة www.alukah.net

في روايته [illegible] بفتح الجيم والقوقية
الشدة قيل وحض يونس بالذكر لما يخشى على من تسلم قصته ان
يقع في نفسه تنقص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة وهذا
الحديث اخرجه ايضا في التفسير وكذا الشافعي وبه قال [illegible]
ابن [illegible] للحض قال [illegible] من الحجاج [illegible] بكلمة دعاء له
عن ابي [illegible] وفيه الرد على [illegible] يقول اني
خير من يونس [illegible] يرده على من قال ان
نبينا سماه وقال ذلك صلى الله عليه وسلم تواضعا لان كان قاله تعالى
الله سيد البشر وبه قال [illegible] بكير بضم الموحدة مصغرا
عن الليث ابن سعد الامام عن عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام
هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون بكسر الجيم بعدها
شين معجمة مضمونة المدني فزيل مفاد عن عبد الله بن المفضل
بفتح الفاء وسكون العين المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحرث
ابن عبد المطلب الهاشمي المدني عن الاغر عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال بينما بالجيم يهود بفتح الهاء وضم الواو
فتحتانية وضم مهملة بزنة المرفي فزيل مفاد عن عبد الله بن المفضل

وان اسرعه الى فوق السبع الطباق واخرق الحجب ويونس وان نزل به لعقر البحر فهما بالنسبة الى الغرب والبعد من الله عز وجل على حد واحد انتهى هذا [illegible] بالتنوين في قوله تعالى واذكر عبدنا داود ذا الايد بصيرة وصلة وسكون السين اي واسأل يا محمد اليهود لابائي ذر رسلهم بأسقاط الالف وفتح السين عن خبرها هلما [illegible] حامدة الله اي قريبة منه وفي ابراز قرينة بين عمل الجبال والطير على مشاطي البحر وقيل مدين وقيل طبرية [illegible] اي تنقاد له اي يسبحن معه وفي البيضاوي وقرئ بالياء وزون بضم التحتية وسكون الفوقية وكسر الواو [illegible] حد ودالله بالصيد فيه اذ تأتيهم حيتانهم ظرف ليعدون يوم سبتهم يوم تعظيمهم امر السبت مصدر سبت اليهود اذا عظمت سبتها بالتجرد للعبادة شرعا اي شوارع قاله ابو عبيدة الذي حوله كوما قريبة منها حاسرين ولابي ذر ويوم لا يسبتون الخ قوله خاسئين بمعنى اذلاء لما ايسوا عن اتعاظ المعتدين كرهوا مساكنهم فصاروا القرية في جزاء وفيه باب مطرف فاصبحوا يوما ولم يخرج اليهم احد من المعتدين فقالوا ان لهم لشانا فدخلوا عليهم فاذا هم قردة فلم يعرفوا انسابهم ولكن القرده تعرف نسيبها فكانت القرد يأتي الى شبيهه فيحتك به فيقول الانسان انت فلان فيشير برأسه اي نعم فيقول له ما حدثك عقوبة الله ان تصيبك بما اتوا بعد ثلاث قال ابن عباس ما طعم شيء قط ولا عاش فوق ثلاث وعن مجاهد مسخت قلوبهم لا ابدانهم وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس صار شبابهم قردة وشيوخهم خنازير وسقط لابي ذر كونوا قردة وزاد بيس ايس شديد فقيل من بويس يبوس يا سادا المشتد يا فاسق قول الله تعالى واتينا داود هو ابن ايشا بهمزة مكسورة وتحتية ساكنة وبعدها مثنين بحبة ابن عويد بعين مهملة ثم موحدة بينهما واو ساكنة آخره دال مهملة بوزن جعفر بن يا عين موحدة فالف فنون مهملة منونة فرا ابن سلمون بن رياب بتحتية آخره موحدة ابن ارم بن حضرون بمهملة مفتوحة فمعجمة ابن فارص بفاء فالف فراء فصاد مهملة ابن يهودا ابن يعقوب زبورا الزبور هي الكتب واحد هاز بر من زبر بمعنى كتب وهذا ثابت للكشميهني والمستملي وكان فيها التحميد والتمجيد والثناء على الله عز وجل وقال القرطبي كان فيه مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم لا حلال ولا حرام وانما هي حكم ومواعظ وكان داود حسن الصوت اذا اخذ في قراءة الزبور اجتمع عليه الانس والجن والطير والوحش لحسن صوته ولقد آتيناه داود منا فضلا نبوة وكتابا او ملكا او جميع ما اوتي

من حسن الصوت يحكى انه كان اذا سبح تسبح معه الجبال الراسيات الصم الشامخات وتقف له الطيور السارحات والغادية والرائحات وتحكي به بأنواع اللغات وتليين الحديد وغير ذلك مما خص به [illegible] يحكي بقوله مضارعهم اذا شئت قدرته بصدر ويكون بدلا من فضلا لما فيه جهة تفسيره به كأنه قيل اتيناه تفضلا قولنا يا جبال رجعي سبحي قدرته فعلا وح لك وجهان ان شئت جعلته بدلا من اتينا معناه اتينا فلنا يا جبال وان شئت جعلته بتقدير يا قلنا للشماخ والكشميهني قوله واذكر عبدنا داود ذا الايد [illegible] فيها وصله الزبيدي سبحي معه وهذا الصحيح هو الفصيح بلغة الحبشة قال ابن كثير وفي هذا نظر فان الاوب في اللغة هو الترجيع وقال ابن وهب تؤوبي معه وذلك اما لخلق صوت مثل صوته فيها او تجيبها اياه على التسبيح اذا تأمل ما فيها وقيل سيري معه حيث سار والتضعيف للتكثير والطير بنصب في قراءة العامة عطفا على محل جبال لانه منصوب تقديرا ويجوز الرفع وبه قرأ روح عطفا على لفظ يا جبال وفي هذا من الفخامة والدلالة على عظمة داود وكبر سلطانه ما فيه حيث جعل الجبال والطيور كالعقلاء المنقادين لامره وليس اوب بمختص بالطير والجبال ولكن ذكر الجبال لان الصخور للجمود والطيور للنفور وكلاهما يستبعد منه الموافقة فاذا وقعت هذه الاشياء غيرها اولى وروي انه كان اذا ناداه بالنياحة اجابته الجبال بصداها وعكفت عليه الطير بصدى الجبال فسبح الله جعلت الجبال تجاوبه بالتسبيح نحو ما يسبح وقيل كان اذا رفع فتور اسمعه الله تعالى تسبيح الجبال تنشيطا له ونشب للكشميهني معه والمستملي يسبحي معه والنا عطفي اتينا له الحديد كان في يده كالشمع والعجين يعمل منه ما شاء من غير نار ولا ضرب مطرقة بل كان يقتله بيده مثل الخيوط وذلك في قدرة الله تعالى يسير وسقط لابي ذر والطبراني الحديد ان اعمل بان اعمل سابغات اي الدروع الكوامل الواسعات الطوال تسحب في الارض وذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقدر في السرد اي المسامير الحلق اي قدر المسامير ودلق الدروع ولا تدق بعضم الفوقية وكسر الدال المهملة ولابي ذر عن الكشميهني ولا تزق بالزاي بدل الدال المسماة اي لا تجعل مسمار الدرع رقيقا ولا تجعله رقيقا فيتسلسل يقال تسلسل الماء اي جرى برفق ولابي ذر عن الكشميهني فيسل اي فلا يتمسك ولا تعظم بعضم اوله وكسر ثالثه مشددا اي المسمار تنعصم اي فيتمسك الحلق احمله على قدر الحاجة ولابي ذر عن الكشميهني

فينفصم بزيادة نون ساكنة قبل الفاء وهذا فيه نظر لان درعه انكن
سيرة وليونه قوله والسالة الحديد والمعنى قدر في السرد اي في نسجها بحيث
يتناسب حلقها قال قتادة وهو اول من عملها من الحلق وانما كانت قبل
صفائح وعند ابي حاتم انه كان يرفع كل يوم درعا فيبيعها بستة الاف درهم
الفين له ولاهله واربعة الاف يطعم بها بني اسرائيل خبز الحرازي
وقوله الزرد هنا في رواية المستملي والكشميهني بفتح الضمة وكسر
الراء بدل قوله تعالى وقدر في السرد اخرج عليه ابن ابي حاتم بسطة في قوله
تعالى ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة اي زيادة وفضلا وكلا
الكلمتين في قصة طالوت وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني
والوجه اسقاطه كما لا يخفى وانما اورد داود هذا صالحا في الذي اعطاكم
من النعم الى ما تعاونون بصيرا بما تراقبكم بصيرا بما تكلمون وتقولون به
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خفف
على داود عليه الصلاة والسلام القرآن قال التوربشتي ابي الزبور
وانما قال القرآن لانه قصد به المجاز من طريق القراءة وقال غيره
قرآن كتابي يطلق على كتب الله الذي اوحى اليه وقد دل الحديث على ان الله
تعالى يطوي الزمان لمن يشاء من عباده كما يطوي المكان ثم قال النووي
ان بعضهم كان يقرأ الربع ختمات بالليل والربع بالنهار ولقد رأيت ابا الطاهر
بالقدس الشريف سنة سبع وستين وثمانمائة وسمعت عنه اذ ذاك كان
يقرأ فيها ختمة الى اكثر من عشر ختمات ثم قال لي شيخ الاسلام البرهان ابن
ابي شريف ادام الله تعالى النفع بعلومه عنده انه كان يقرأ خمسة عشر في اليوم
والليلة وهذا بالسبيل الي ادراكه الا بالفيض الرباني ولابي ذر عن
الكشميهني القراءة بدل القرآن فكان يأمر بدوابه التي يركبها وبين بعد
من اتباعه فتسرج فيقرأ القرآن الزبور قبل ان تسرج دوابه
ولا يأكل الا من عمل يده من ثمن ما كان يعمل من الدروع ولابوي ذر والوقت
يده بالتثنية وهذا الحديث اخرجه ايضا في التفسير رواه اي
حديث الباب موسى بن عقبة فيما وصله المولف في خلق افعال
العباد عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة اخبره ان ابا هريرة

اني واخبرا بالسالة محمد بن عوف الطائي عبد الله بن
عمر وبفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه قال بلغ بضم الحاء
وكسر الموحدة اي مدة محبوبي عنه اي الدهر والتوبيخ
بالفعل الذي قال عبد الله بن عمرو في الصيام
من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري باب اي استوا اي قال
عليه الصلاة والسلام انك لا تدري لعلك يطول بك عمر اي قلته من صيام
النهار وقيام الليل المحصول المنعة نصم وافطر بضم اوله قطع ونم منهيا
في بعض الليل ونم في بعضه ومن كل الشهر ثلاثة ايام لم يعينها
فان الحسنة بعشر امثالها تعليل للوقائع ثلاثة وذلك مثل صيام الدهر
في الثواب قال عبد الله فقلت اني اطيق افضل اكثر من ذلك صوم
ثلاثة ايام من كل شهر يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام فصم
يوما وافطر يومين بقطع الهمزة قال عبد الله قلت اني اطيق افضل
اكثر من ذلك قال عليه الصلاة والسلام فصم يوما وافطر يوما
وذلك صيام داود وهو عدل الصيام بفتح العين وسكون الدال المهملة
ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر عدل الصيام وفي الصيام
وهو افضل الصيام قال عبد الله قلت اني اطيق افضل منه يا رسول
الله قال عليه الصلاة والسلام لا افضل من ذلك اي بالنسبة لكل
وذلك لما علم من حاله وسنتي قوله وانما هو اكثر من ذلك بضعف من
الفرائض ويعتقد به عن الحقوق والمصالح والذي عليه المحققون
ان صوم داود افضل من صوم الدهر وتخفيف ذلك قد سبق
في كتاب الصوم وليس كل عمل صالح اذا زاد منه كثرة زاد فضله
كالصلوة في الاوقات المكروهة وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
ابن صفوان السلمي المقرئي الكوفي سكن مكة قال حدثنا سفر بكسر المهملة
وسكون الفاء وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر اوله وتخفيف ثانيه
الهلالي الكوفي قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت بفتح الحاء المهملة
واسم ابي ثابت قيس الكوفي عن ابي العباس السايب الاعمى الشاعر
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال قال لي رسول الله ولابي
ذر النبي صلى الله عليه وسلم الم انبأ بضم الهمزة وفتح النون وتشديد
الموحدة انك تقوم الليل كله وتصوم النهار وثبت لفظ النهار
لابي ذر عن الكشميهني فقلت بلى سقط لفظ لابي ذر فقال عليه
الصلاة والسلام فانك اذا فعلت ذلك هجمت العين بفتح الهاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

والجيم والجماني عارت وصفقت بصرها عن جيب النقيس بفتح النون وكسر الفاء نفيت وكلت صرما يصرم بفتح الراء وضمها ثالث عشره وتاليه قد تضم لغة ثانية لان الخمسة عشر اثنان وعشرون ثالث الرادي قال عبد الله قلت ابي عليه السلام الخ على ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي أجد في بالنون بدل الموحدة قال عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوما ويفطر يوما الخ عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو افضل الصيام عند الله فيه ثلاث عبادة الصوم وافضل العبادة اشقها على الانفس صوم الدهر فان الطبيعة تعتاده فيسهل عليها وفي اليونينية وكان يصوم يوما ويفطر يوما باثبات الواو واسقاطها في الفرع ولا يفر اذا لاقى العدو لانه يستعين بيوم فطره على يوم صومه فلا يضعفه ذلك عن لقاء عدوه هذا باب بالتنوين وسقط لفظ باب للاستاني والكشميهني احب الصلاة الى الله تعالى صلوة داود واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود احب بمعنى المحبوب وهو قليل اذ غالب افعل التفضيل ان يكون بمعنى الفاعل وبمعنى المحبة هنا ارادة الخير لفاعل ذلك كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه في الوقت الذي ينادي فيه الرب عز وجل هل من سائل يعطى من مستغفر ويقوم سدسه الاخير ليستريح من تضعف القيام في بقية الليل ويصوم يوما ويفطر يوما وانما اختار ذلك احب الى الله تعالى من اجل الاخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها السامة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالى يحب ان يديم تفضله ويوالي احسانه قاله في الكواكب قال عطاء غير منسوب قال في الفتح والظاهر ابن عبيد الله المدني شيخ المولف وهو اي قوله وينام سدسه قول عائشة رضي الله عنها ما الفاه بالفاء اي ما وجده صلى الله عليه وسلم اخر رفع على الفاعلية اي لم يجيء الي والنبي صلى الله عليه وسلم عندي الا وجده نائما بعد القيام وهذا كله ثابت عند المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار المكي عن عمر بن اوس الثقفي الطائفي انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله تعالى صيام داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوما ويفطر يوما لما فيه من المشقة واحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه لان النوم بعد القيام يريح البدن وينهد ضرار اسم هذا اجاب بالتنوين في قوله تعالى واذكر

عبدنا داود ذا الايد ذي القوة في العبادة او الملك انه اواب اي رجاع الى مرضات الله تعالى عز وجل الى قوله تعالى وفصل الخطاب بعد قوله تعالى وعزني في الخطاب لغم في القضاء ليفصل بين الخصوم وهو طلب البينة واليمين قال الامام فخر الدين وهذا بعيد لان فصل الخطاب عبارة عن كونه قادرا على التعبير عن كل ما يخطر بالبال ويخطر في الخيال بحيث لا يخلط شيئا بشيء ويجيء بفصل كل مقام عن مايليق به وهذا المعنى عام يتناول فصل الخصومات ويتناول الدعوة الى دين الحق ويتناول جميع الاقسام وعن بلال بن ابي بردة عن ابيه عن ابي موسى اول من قال اما بعد داود عليه الصلاة والسلام وهو فصل الخطاب رواه ابن ابي حاتم وقاله في الانوار اذ هو الكلام الملخص الذي يميز الخاطب به المقصود من غيره الناس براي فيه بنظائه الفصل والوصل والعطف والاستيناف والاضمار والاظهار والحذف والتكرار ونحوها واما سمي به اما بعد لانه يفصل المقصود مما سبق بقدمة له من الحمد والصلاة وقيل هو الخطاب الفصل الذي ليس فيه اختصار مخل ولا اشباع ممل اما في وصف كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل لا نزر ولا هذر ولابي ذر الفهم بالرفع بتقدير هو وهل قال نبا الخصم الخصم في الاصل مصدر والمراد به هنا الجمع بدليل قوله تعالى اذ تسوروا المحراب اذ دخلوا عليه الى قوله ولا تشطط اي لا تسرف وانما قاله عن احد الجانبين لقوله ان هذا اخي ولغير ابي ذر في القضاء ولا تشطط واهدنا الى سواء الصراط الى طريق الصواب ان هذا اخي له طريقتي وديني له نسع وتسعون نعجة يقال للمرأة نعجة ويقال لها ايضا شاة ولي نعجة واحدة فاراد واحدة والكناية والتمثيل فيما سياق للمعترض ابلغ في المقصود فقال اكفلنيها اي انزل وكفلنيها زبرني اي ضمها اليه وقال ابن عباس اعطنيها وعزني اي غلبني في مخاطبته اياي في محاجة بان جاء بحجاج اقدر على رده حين صار اعز مني اقوى اعزني جعلني عزيزا في الخطاب يقال المحاورة بالحجة قال لقد ظلمك بسوال نعجتك الى نعاجه بسوال المضاف لمفعوله والفاعل محذوف اي بان سال نعجتك وضم السوال يعني الاضافة والاضافة اي باضافة نعجتك على سبيل السوال والذلك عدي بالى وسقط عند ابي ذر قال لقد الخ وان كثيرا من الخلطاء اي الشركاء لبغي ليتعدى الى قوله ان فتناه قال ابن عباس اي اختبرناه وهذا وصله ابن جرير وغيره عن ابن الخطاب رضي الله عنه فتناه بتشديد التاء للمبالغة فاستغفر ربه وخر راكعا

اي ساجدا وهذا يدل على حصول الركوع واما السجود فقد تقدم في الاخبار
واناب اي رجع الى الله تعالى بالتوبة قال في الانوار واصعب ما في
هذه الاشياء رد الله عليه الصلاة والسلام وحاشا ان يكون لما صار وكان
له ان سأله فيه الله تعالى لهذه العقبة فاستغفر واناب عنه واما
ما روي انه وقع بصره على امراة فعشقها الى غير ذلك من اكاذيب المفسرين والقصاص
ما اكثره ماخوذ من الاصل اسرائيليات فلا يغرنك واخر الحديث عن بعض من
يعصم ولم لكن قال علي رضي الله عنه من حدث بحديث داود على
ما يرويه القصاص جلدته مائة وستين وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام قال حدثنا سهل بن يوسف الانماطي البصري قال سمعت
العوام بفتح العين المهملة وتشديد الواو ابن حوشب الشيباني الواسطي
عن مجاهد هو ابن جبر انه قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما اسجد
بسكون السين المهملة بعد الهمزة عن الجمع ولابي ذر اسجد بنون المتكلم
ومعه غيره بعد الهمزة الاستفهام في سورة ص فقرا ابن عباس قوله تعالى
ومن ذريته داود وسليمان حتى اتى فبهداهم اقتده فقال نبيكم
ولا بد من اقتدائه وقد وقفت فقال ابن عباس رضي الله عنهما نبيكم صلى الله
عليه وسلم من امرائه يقتدي بهم وقد في التفسير فبهداهم اقتده رواه مسلم
عليه الله عليه وسلم قال الكرماني وفي هذا الاسناد لان عائشة اذا امر رسول
مامور بالاقتداء بهم ففي اصول الدين لاتي فروعه لا ينافي المتفق عليها
بين الانبياء اذ في المختلفات لا يكون اقتدا الرسول بكلهم والا يلزم التناقض
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب
بضم الواو وبعد الواو ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس
بسجدة ص سئل عزائم السجود المامور بها وراى ابن النبي صلى الله عليه
وسلم يسجد فيها موافقة لداود وسئل القبول توبته في سجدة شكر
عند التلاوة نفسن عند تلاوته تعالى غير الصلاة باجماعنا لقوله
قول الله تعالى سقط لفظ باب لابي ذر فقول رفع على ما لا يخفى ووهنا
لداود نوع العبد المخصوص بالمدح محذوف اي نوع العبد سليمان اذا راب
الراجع المنيب وقال الكرماني هو المسيح ونوله عز وجل هب لي ملكا لا ينبغي
لاحد من بعدي ليكون معجزة لي مناسبة لحالي اولا ينبغي لاحد ان يسلبه
مني كما كان من قضية الجسد الذي القي على كرسيه والصحيح كما قاله ابن
كثير انه سال ملكا لا ينبغي لاحد من البشر مثله كما هو ظاهر سياق الاية
وقوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين اي واتركوا كتب السحر التي
تقرأها او تتبعها الشياطين من الجن او الانس او منهما على ملك سليمان

اي

اي بعهده ونتلوا احكامه حال ماضية قبل كانوا يستمعون السمع ويصغون
الى ما سمعوا كاذبين ويلقونها الى الكهنة وهم يدونها ويعلمون
الناس وشاع ذلك في عصر سليمان عليه السلام حتى قيل ان الجن تعلم
الغيب وانه ملك سليمان ثم فقد العلم به بعد موته الانس والجن والريح
ولم تتم [illegible] اي جريها
بالغداة مسيرة شهر وبالعشي كذلك اي مكانت تغديه في يوم واحد
مسيرة شهرين [illegible] اي
غيره واحدا لقطر النحاس سال له من معدنه نبع منه نبوع الماء من
الينبوع وذلك سماه عينا وكان ذلك باليمن وانما ينفخ الناس اليوم
مما اخرج تعالى لسليمان عليه الصلاة والسلام واما سلبت لثلاثة
ايام [illegible] الجن من يزل بن يدنه بادن [illegible] عصر رضا ان لفاعله
اي ناسره ومن يزغ منهم عن امرنا الذي اوضحناه به عن
طاعة سليمان نذقه من عذاب السعير في الاخرة وقيل في الدنيا
فقد قيل ان الله تعالى وكل بهم ملكا بيده سوط من نار فمن زاغ منهم عن
امر سليمان ضربه ضربة احرقته يعملون له ما يشاء من محاريب قال مجاهد
في وصلة عبد بن حميد وتماثيل صورا وجاد ون الصور وقال ابو عبيدة
المحاريب جمع محراب وهي مقدم كل بيت وقيل المساجد وكان عامة ما عملوا المسجد
المقدس حين ابتداه داود وفرغ منه رجل وكان سليمان فبناه بالرخام
الابيض والاصفر والاخضر وعدد ما له اساطين الصفائح والصفائح وسقفه بانواع
الجواهر وفصص حيطانه باللالي والياقوت وسايير الجواهر وبسط
ارضه بالواح الذهب وزرج فلم يكن يومئذ اهول ولا انور منه كان يضيء في
الظلمة كالقمر ليلة البدر واتخذ ذلك اليوم الذي فرغ منه عيدا
ولم يزل على ما بناه سليمان عليه السلام حتى غزاه بخت نصر فخربه
واخذ ما كان في سقفه وحيطانه مما ذكر الى بابل وملكته من ارض العراق
وغيرها وقيل كانوا يعبدون صور الملائكة والانبياء والصالحين في المساجد
ليراها الناس فيزدادوا عبادة واما تحريم الصور الان فشرع مجدد
وقيل انهم جعلوا اسدين في اسفل كرسيه وسترين فوقه فاذا اراد ان
يرقى يصعد بسط الاسدان له ذراعيهما واذا قعد اظله النسران باجنحتهما
رواه ابن ابي حاتم عن كعب في خبر طويل عجيب في صفة الكرسي وجفان
اي وصحاف كالجواب اي كالحياض للابل قيل كان يقعد على الجفنة
الواحدة الف رجل يأكلون منها وقال ابن عباس فيما وصله ابن
ابي حاتم كالجوبة من الارض بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة موحدة
قال الجوهري هي الجوبة الغرجة في السحاب وفي الجبال والجابات المحابة

شبكة الألوكة www.alukah.net

انكشفت والجونة موضع معلقات في الحرة [illegible] تابثات
على الاثافي لا تتزل عليها القدر وكان يصنعها لها بالسلام الماء
الراسيات اي الحملوا له واعتدوه شكرا فالنصب على العلة وفيه
وقد تشغل قلبه ولسانه وجوارحه الشكر وقد يقع ذلك لا يوفى حق
يزيي بحره عن الشكر قال له في الانوار [illegible] اي على
سليمان [illegible] ولابي نصر الي في الاعراب المعين وقوله
باذن ربه الى اخر قول من يحارب وثبت لابي ذر وقال غيره بعد
قوله بين يديه الى قوله من يحاربه وثبت لابي ذر ما بعد قوله اعملوا
الى داود الى اخر الشكور وكان سليمان عليه السلام لما دنى اجله
واعلم به قال اللهم عمه على الجن موتة حتى يتعلم الانس ان الجن لا يعلمون
الغيب وكان الجن تخبر الانس انهم يعلمون من الغيب اشياء فدخل
محراب بيت المقدس فقام فصلى متوكئا على عصاه فمات قائما وكان
للمحراب كوة بين يديه ويخرج منها فكانت الجن تعمل تلك الاعمال الشاقة
وينظرون الى سليمان فيرونه يظنونه حيا فلا ينكرون خروجه
للناس لطول صلوته حتى اكلت الارضة عصاه فخر ميتا فعلم به فتحولوا
عنه واراد والا يعرفوا ذلك فوضعوا دوابة الارض على العصاة فاكلت
يوما وليلة مقدار ما نقصوا ذلك المقدار ونوجدوه قد مات منذ سنة
وكان وجه ثلاث وعشرين سنة وملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة
وابتدا عمارة بيت المقدس لاربع مضين من ذلك حب الخير في
قوله تعالى اني احببت حب الخير اي الخيل التي شغلتني عن
ذكر ربي قال قتادة عن صلاة العصر حتى غابت الشمس يطفق
مسحا اي فاخذ يمسح سوقها واعناقها بيده اي اخذ الخيل
وعرا قبها حبا لها وقيل بالسيف ستوقها واعناقها تقربا
الى الله تعالى وطلبا لرضاه حيث اشتغل بها عن طاعته وهذا اوجه
الاضداد في قوله واخرين مقرنين في الاصفاد الوثاق اي واخرين
من الشياطين قرن بعضهم مع بعض في الاغلال ليكفوا عن الشر قال
مجاهد الذي من قوله للصافنات في قوله اذ عرض عليه بالعشي الصافنات
صفن الفرس بضم الصاد والفاء والنون والفرس رفع احدى رجليه فاعل
ذلك اي رفع احدى رجليه حتى يكون على طرف الحافر وهذا
وصله الفريابي لكن قال يديه مع رجليه وصوب القاضي عياض
ما عند الفريابي وقال في الانوار الصافن من الخيل الذي يقوم على
طرف سنبك يده او رجل وهو من الصفات المحمودة في الخيل ولا يكون

الا في العراب الخلص وقال الزجاج هو الذي يقف على احدى يديه ويقف
على طرف سنبكه وقد يفعل ذلك باحدى رجليه قال وهي علامة الفراهة
الجياد قال مجاهد فجعل يمسح بيده اعراب الفريابي في حربها حسدا اي في قوله
تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله
وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم اي شيطانا قيل
انه طيمان عرا صيدون من الجزائر فتحيل بملكها واصاب ابنته جرادة
فاحبها وكان لا يطيق فراقها ومراودتها عن نفسها فامر الشياطين فمثلوا لها
طيورته وكان الحمامة التي اذا خرج فكانت تغدو اليها وتروح مع ولايدها
يحسبون انها كانت تعيش في ملكها فجاءه يوما وهن فكسر الصورة
وهرب المراة وفرح الى الفلاة يائسا متضرعا وكانت لم ولد سمي امنية
افاء ذلك للطواغوت اعطاها فاعطاها خاتمه وكان ملكه فيه فاعطاها يوما فتمثل
لها بصورته شيطانا اسمه صخر واخذ الخاتم فقعد به وجلس على كرسيه
فاجتمع عليه الخلق وغير حكم كل شيء الذي بناه وغير سليمان عن هيئته
فاتاها يطلب الخاتم فطردته وعرفوا ان الخطيئة فيه فكان يدور على
البيوت تلوح حتى مضى اربعون يوما عدد ما عبدت الصورة في
بيته فطار الشيطان وقذف الخاتم في البحر فابتلعته سمكة فوقعت
في يده فتذكر ملكه فوجد الخاتم فتختم به وخر ساجدا لله فعاد اليه ملكه
والخطيئة تقول عليه هذا اهلها لم يسجد لصورة بغير علم لا يفرق من
بحاهد فيما رواه الفريابي والقنبي عن كرسيه جسدا قال شيطانا يقال
له آصف قال لسليمان كنت في البحر فاخذني الملك فاتى بك فاخبرك
فاعطاه فقذفه آصف في البحر فاخذ سليمان وقعد آصف
على كرسيه وسخر الله تعالى لسليمان عليه السلام فلم يقدر بعض الجن
تخوفا ان يسلط عليهم كما سلط على سليمان وقال البيضاوي
اظهر ما روي في قصته ان صخرا اسمه طلب الاسم الاعظم وقال ابن عباس
امراة الجرادة باني فوجدا ان شاء الله فقال بعون الله رخاء في قوله
تعالى فسخرنا له الريح تجري بامره رخاء اي طيبة ولابي ذر عن الكشميهني
طيبا بالتذكير حيث اصاب اي بحيث شاء فامتثل اي اعط من
شئت او امسك اي امنع من شئت بغير حساب اي بغير حرج وبه
قال حدثني بالافراد المخ ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان العبدي البصري بندار قال حدثنا
يحيى بن سعيد عندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد
القرشي الجمحي مولى عثمان ابن مظعون عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان عفريتا بكسر العين
من الجن تفلت اي تعرض لي فلتة اي بغتة البارحة اي الليلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الخالية الزايلة لتعطين عطاء لم يعطه [illegible] يشد يده باعلى [illegible]
منه فاخذته فاردت [illegible] يعني الموحدة [illegible] اتي اليونينية
على وتوجهها الي [illegible] اسطوانة من اساطينه
[illegible] التلاوة وهب لي ملكا [illegible] من بعدي
فردوه [illegible] حال كونه خاسيا مطرودا [illegible]
والاطلاقه على الانس على سبيل الاستعارة والاستهزاء وهذه الاستعارة
قال بعضهم العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقال ابن عباس وقال
ابن عباس العفريت الداهية وقال الربيع الغليظ وقال الفراء الشديد
وصف بذلك من الجن في قول من قال هو عفريت من الجن تمرد الله وقيل
وان الشيطان اقوى من الجن وان المارد اقوى من الشياطين وان
العفريت اقوى من المارد وفي قراءة ابي بكر وقيل ابو بكر هما العطاردي وابو
السمال بالسين المهملة والدال المهملة [illegible] عن ابي بكر الصديق عفريته بكسر
العين وسكون الفاء وكسر الراء وتشديد التحتية وهي هنا [illegible] المنقطعة
هاوقفا واستدعا على ذلك قول ذي الرمة
كما كوكبي في اثر عفريته [illegible]
[illegible] بضم العين وسكون الفاء وكسر الموحدة وكسر النون وفتح
التحتية ادركها قاصيه [illegible] الزبانية ولا يجمع على زبانية
زبانية والزبانية في الاصل اسم اصحاب الشرط مشتق من الزبن
وهو الدفع وسمي بذلك لانهم يدفعون اهل النار فيها وقال بعضهم
واحدها زبني وقيل زابية وقيل زبنيه على فعلية بفتح العين وقال بعض العرب
لا تمكاه من هذا وجعله من الجمع الذي لا واحد له كما يقال وعبلان وربه
قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة الجعفي البجلي الكوفي
قال حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله الحزامي المدني
المهملة والزاي وليس بالمخزومي عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
القرشي عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال سليمان بن داود عليهما
السلام لاطوفن الليلة على سبعين امراة لاجامعهن
وفي رواية الحموي والمستملي كذا في الفتح لاطيفن بالياء بدل الواو
لفتن كل امراة منهن فارسا يجاهد في سبيل الله عز وجل فقال
له صاحبه اي الملك قل ان شاء الله فنسي فلم يقل بلسانه ان شاء الله
فطاف بهن ولم بالواو وفي مزحها باليونينية وفي فرعها فلم تحمل
منهن امراة شيا الا واحدة ولدت [illegible] ساقطا احد [illegible] بكسر

الهمزة

الهمزة وسكون الحاء ولابي ذر والاصيلي احد شقيه وفي رواية ايوب
عن ابن سيرين ولدت شق غلام وفي رواية هشام عند نصف انسان
وحكى القابسي في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على
كرسيه وكلام البيضاوي يشير الى تصويبه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لو قال ان شاء الله تعالى لجاهدوا في سبيل الله زاد
شعيب فرسانا اجمعون قال شعيب هو اتم في ثمرة لما ذكره في
الايمان والنذور وابو الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان
حسين بتقديم المثناة الموقية على السين وهو اصح من سبعين
بتقديم السين على الموحدة وعند الاصيلي وابن حمدان من طريق هشام
ابن عروة عن ابي الزناد نابية وفي التوحيد من رواية ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة ستون امراة وفي لهما من طريق جعفر بن
ربيعة عن الاعرج مائة امراة وتسعة وتسعين في الملك وجمع
ذلك بان الاشياء كثر حوابر وغارس فوارس وراجل فوارس والكثرة والسبعون
للمبالغة وقال الشعبون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين
فمن قال تسعين الى الكسر ومن قال مائة جبره ومن لم يرد وقع التردد
في رواية جعفر ومحمد ابن عمر كلهن من طريق ابن الجوزي كلهن تقاتل
عن ابي الزناد عن ابيه عبد الرحمن عن ابي هريرة ان سليمان
عليه الصلاة والسلام كان لداود عليه السلام امراة وستانية سرية فقال
يوما لاطوفن الليلة على الف امراة تحمل كل واحدة منهن يقاتل
يجاهد في سبيل الله تعالى ولم يستثن فطاف عليهن فلم تحمل منهن
الا امراة جاءت بشق انسان الحديث وعند اكثرهم من طريق ابي معشر
عن محمد بن كعب القرظي انه كان لسليمان الف بيت من قوارير في الجنب
فيها ثلاثمائة حرة وسبعمائة سرية به قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عمرو بن حفص بضم العين الكوفي قال حدثنا ابي
حفص ابن غياث قال حدثنا سليمان الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا
ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر الغفاري
رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول
بفتح اللام غير منصرف وبضمها حكاه بنا لقطوعا عن الاضافة وفي باب
واتخذ الله ابراهيم خليلا اي مسجد وضع في الارض اول قال عليه
الصلاة والسلام المسجد الحرام قال ابو ذر قلت ثم اي ثم اي مسجد
وضع بعد المسجد الحرام قال عليه الصلاة والسلام ثم المسجد الاقصى
وسقط ثم من الفرع وثبتت في اصله قال ابو ذر قلت يا رسول
الله كم كان بينهما قال عليه السلام اربعون سنة ثم قال عليه الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسلام حيث ما أدركتك [illegible] أي وقتها وفيه أن أوقات
الصلاة إذا حضرت لا تتوقف على المكان الأفضل فصل والأرض لك
مسجد لا يختص السجود منها بموضع دون آخر وفي حديث عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده ترفوعا وكان من قبل أنا يطوف وكنا صبيا
وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن
أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أنه حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله
عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثلي ومثل
الناس بفتح الميم فيهما أي مثل دعائي الناس إلى الإسلام المتقدم
من الله ورسوله بأن يستسلموا نفسهم كما تقدمني على الباطل
رجل استوقد نارا وهي جوهر لطيف مضيء حار محرقة فجعل الفراش
بفتح الفاء وبالشين المعجمة وبالضاد المعوضة واحدتها فراشة وهذه الدواب يجمعها دابة
كالبعوض والبعوض والجنادب ونحوها تقع في النار حتى جعل الرجل
يحاول لمقاربته فعل الكافر بالله والفراشة هي التي تطير ليلا فتسقط في
السراج بسبب ضعف بصرها فهي بسبب ذلك تطلب ضوء النار فإذا رأت
السراج ظنت أنه ليل لشدة إنارته فهي بسبب ظنها وأن السراج كوة في البيت المظلم
إلى الموضع المضيء لا تقدر على تطلب الضوء وترمي بنفسها إلى الكوة فإذا جاز تلك
وصلت الظلام ظنت أنها أيضا بلغت الكوة ولم يقصدها على الإبعاد فتعود
إليها مرة أخرى حتى تحترق فتموت كذلك الكافر إلى أن هلك تظن أن هذه المنهمك بها
وجهلها ما علم أن جهل الإنسان بحظ نفسه جعلها بمنزلة الإنسان في الأكباب
على الشهوات في التهافت فلا يزال يرى نفسه في النار وينفس فيها ولهلك
هلاكا موبدا فلما جعل الذي كجهل الفراش فتقاربا تحرارها ظاهر
الضواب احترقت تخلصت في المآل والآجل يبقى في النار أبد الآباد
ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنكم تهافتون في النار
تهافت الفراش المبثوث فشبههم بالفراش في الكثرة والتساقط والضعف
والذلة والتطاير إلى النار من كل جانب كما يتطاير الفراش وقال أبو هريرة
فهو موقوف والنبي صلى الله عليه وسلم هو المرفوع كما عند الطبراني
والنسائي كانت امرأتان معهما ابنتان لهما تمشيان الحديث
فذهب ابن أحدهما يعني فقالت صاحبتها إنما ذهب الليث بابنك وقال
الآخر إنما ذهب بابنك فتحاكما أي تخاصما في الفرع والكشميهني كما في الفتح
وهي التي في اليونينية فتحاكما إلى داود عليه الصلاة والسلام فقضى
به للولد الباقي للكبرى للمرأة سنا لكونه كان في يدها وقضت الأخرى
عن أقامة البينة في خبر فعل سليمان بن داود فأبطرحاه بالمهملة

فقال

وقال قاصدا استخفاف الأمر أيتوني بالسكين بكسر السين سميت
بذلك لتسويتها ما قالت السوء من ذلك [illegible] بسكين بسين مهملة
بعدها كاف ساكنة ثم تحتية ثم نون تصغير المرة للتقليل وهو
السكين الصغيرة لكراهته بن جزء بجيم الدال على عظيم نفعه ولم يلتفت
إلى إخبارها أنه ابن الكبرى لأنه علم أنها أمرت حينئذ بخلاف الكبرى
قال أبو هريرة بالإسناد السابق والله بفتح الهمزة وسكون الواو
كلمة نفي أجريها مجرى القسم [illegible] الأكوع وما نبغي بالمدينة
بضم الميم وكذا يجوز فتحها وكسرها وقيل السكين بدية لأنها تقطع بدن
حيوة الحيوان والسكين ساكن كثير وهذا الحديث أخرجه أيضا في
الفرائض والنسائي في القضاء باب قول الله تعالى
وسقط لفظ باب لأبي ذر يقول الله رفع على ما لا يخفى ولقد آتينا
لقمان الحكمة وهو أعجمي منع الصرف للتعريف والعجمة الشخصية أو عربي
مشتق من اللقم وهو حينئذ مرتجل لا نية له سبق له وضع في النكرات
وبعده حينئذ للتعريف وزيادة الألف والنون قال ابن إسحاق لقمان
هو ابن باعورا ابن ناحور بن تارح وهو آزر وقال وهب كان ابن
أخت أيوب وقال الواقدي كان قاضيا في بني إسرائيل ولم يكن نبيا خلافا
لعكرمة واتفق على أنه كان حكيما روي أنه كان نائما فنودي هل لك
أن يجعلك الله خليفة في الأرض فتحكم بين الناس بالحق فأجاب الصوت
وقال إن خيرني ربي قبلت العافية ولم أقبل البلاء وإن عزم علي صبرت
وطاعة فإني أعلم أن فضل في ذلك إعانتي وعصمني فقالت الملائكة
بصوت لا يراهم إلى يا لقمان قال لأن الحاكم بأشد المنازل وأكدرها يأتيه
الظلم من كل مكان ومن يكن في الدنيا ذليلا خير له أن يكون شريفا فتعجبت
الملائكة من حسن منطقه فنام نومة فأعطي الحكمة فانتبه وهو
يتكلم بها وكان عبدا حبشيا والحكمة كما في الأنوار استكمال النفس الإنسانية
بإقتباس العلوم النظرية واكتساب الملكة التامة على الأفعال
الفاضلة على حادة طاقته أن اشكر لله أن المنسرة مسرات الحكمة بقوله
أن اشكر لله لأن الشكر لا ينفع إلا الشاكر إلى قوله إن الله لغني حميد
في نفسه فيحمد على الناس بنفسه وسقط لأبي ذر إن الشكر الخ وقال
إلى قوله لظلم عظيم يعني إن الشرك لظلم عظيم ولأبي الوقت يا بني إنها
إن تك مثقال حبة من خردل الخ بتذكير الفعل والضمير في إنها للخطيئة
وذلك أن ابن لقمان قال لأبيه يا أبت إن عملت الخطيئة حيث لا يراني
أحد كيف يعلمها الله فقال له يا بني الآية والهاء في فتكن لعادة
الاجتماع يعني إن كانت صغيرة ومع صغرها تكون خفية في موضع
حرز كالصخرة لا تخفى على الله لأن الله للاشتمال بالتعقيب ولا تصر

بتشديد الهمزة وهي لغة تميم وقرأ نافع وابو عمرو وحمزة والكسائي
بالالف والتخفيف وهي لغة الحجاز وهذا يعجبني اكثر من ذلك
كما يفعل المتلبرد وسقط لابي ذر ولا يقصر الى وبه قال
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة
النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الذي الواقع في اليونينية
الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم عطف على الصلة فلا محل لها او الواو للحال والجملة
بعدها في موضع نصب على الحال اي غير ملبسين اي مخلطين ايمانهم
بظلم بشرك فلم يشق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله اينا لم يلبس ايمانه بظلم فحسن لذلك لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لا يليق
وضع النفس الشريفة المكرمة في عبادة الخسيس فوضع العباد ط
في غير موضعها وقوله بظلم هو من العام الذي اريد به الخاص وهو
الشرك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن راهويه قال
اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة
قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على المسلمين لانهم حملوا الظلم على
العموم فشمل جميع انواعه لانه قوله بظلم نكرة في سياق النفي فقالوا
يا رسول الله اينا وفي بعض النسخ فاينا لا يظلم نفسه قال عليه الصلاة
والسلام ليس ذلك كما تظنون انما هو الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان
لابنه فيكون كافرا فلم ينزل به حتى اصحابه يا ان يا للموحدة والراء او الم وهو
يعظه يا بني لا تشرك بالله قيل لكان كافرا فلم ينزل به حتى اسلم ان
الشرك لظلم عظيم وليس الايمان ان يصدق بوجود الصانع الحكيم
ويخلط بهذا التصديق الاعظم الشرك

باجـــــــــ بالتنوين في قوله تعالى واضرب لهم مثلا
اصحاب القرية الاية والقرية انطاكية اي وسل لهم من قومك هذه
الاشياء يعني اضرب واحد اي مثال واحد وهو تتعدى الى مفعولين لتضمنه
معنى الجعل وهما مثلا اصحاب القرية على حذف مضاف اي جعل لهم
مثل اصحاب القرية مثلا فترك المثل الاصحاب مقامه في الاعراب
اذ هما المرسلون اي رسل عيسى وقوله اذ ارسلنا اليهم شمعون قال
وهب يحيى ويونس وقيل غيرهما وقوله فكذبوهما فعززنا قال مجاهد
فيما وصله الفريابي اي شددنا بتشديد الدال الاولى قويناهما بثالث
وهو شمعون وقال كعب الرسولان صادق وصدوق والثالث

شلوم

فكذبوهم وقال ابن اسحاق فيما وصله ابن ابي حاتم طاغوركم اي ملكهم
ولم يذكر المؤلف حديثا مرفوعا هنا وعليه الباب وتاليه لعلامة السقوط
فقط في الفرع واصله من غير عزو يقال له صنوبر وقال ابن عباس
يركبا والجوزك حزبا بقه ان اول بالسورة او القرآن فانه شامل
عليها وخبر محذوف اي هذا المتلو ذكر رحمة ربك عليه مفعول الرحمة
اي الذكر لما علم ان الرحمة فاعله على الاتساع مرفوعة بدلا منه او عطف بيان
له اذ نادى ربه نداء خفيا كان في الكتمان لان الجهر والاخفاء عند ابن سيان
كان للاخفاء ولي لانه ابعد عن الرياء واقرب الى الاخلاص وعن الحسن
ندا الاربعين فيه قال في خروج الغيب فيلزم الاخفاء ملازم والاخلاص
لازمه هو عدم الرياء لان الاخفاء ابعد من الرياء ولما عبر عن عدم الرياء
بالخفاء عدم ان لا اعتبار للظاهر وان الامر مدور على الاخلاص حتى
انه لو نادى جهرا بلا رياء دخل فيه او نادى سرا بلا اخلاص خرج منه وقيل
انما نادى خفيا ليلا يلزم عمي طلب الولد في ابان الكبر او لان ضعف
الهرم اخفى صوته واختلف في سنه فقيل ستون وخمس وستون
وسبعون وخمس وثمانون ثم فسر النداء بقوله قال رب اني وهن العظم
مني ضعف بدني وانما كنى عنه بقوله وهن العظم مني وخص العظم
بالذكر لانه كالاساس للبدن وكالعمود للبيت والكناية ببنيته على
انتشبه او ان العظم اصلب ما في الانسان فاذا لزم من وهنه وهن جميع
الاعضاء بالطريق الاولى فالكناية غير مسوقة بالتشبيه قال الطيبي
واشتعل الراس شيبا شبه الشيب في بياضه وانارته بشواظ النار
وانتشاره وفشوه في الشعر باشتعالها ثم اخرجه مخرج الاستعارة ثم
اسند الاشتعال الى الراس الذي هو محل الشيب مبالغة وجعله مميزا ايضا
للمقصود الى قوله لم اكن بدعا من قبل سميا وسقط قوله اذ نادى الى اخر
قوله شيبا لابي ذر قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من
طريق ابي طلحة اي مثلا او شبيها لانه لم يهم بمعصية قط ولانه كان
سيدا وحصورا وعنه ايضا عنده من طريق عكرمة قال لم تسم باسم
قبله غيره واخرجه الحاكم في المستدرك وفيه فضيلة ليحيى اذ تولى
الله تعالى تسميته باسم لم يسبق اليه ولم يكل ذلك الى ابويه لعلا
رضيا في قوله تعالى واجعله رب رضيا مرضيا اي ترضاه انت وعبادك
عتيا في قوله وقد بلغت من الكبر عتيا عصيا بفتح العين وكسر الصاد
المهملتين قالوا والصواب بالسين وروى الطبري باسناد صحيح عن
ابن عباس قال ما درى ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
عتيا او عسيا يقال عنا الشيخ يعتو عتيا وعسي عسيا اذا كبر

سنه وكبر وشيخ عات وعاس اذا صار الى حالة اليبس والجفاف
عتا كذا لابي ذر وابي الوقت من نوسا قط لغيرهما نعيا مثل لغيرا نفيرا
فهو واوي وابي بسكون الالف وكسر الموحدة اولكن يكون ذا علام الموت
لنا اي ميتا نفاعت يحيى ما بكر من خوس ولا كرهو
اصح لانه لا يقدر ان تكلم به الناس الا بذكر الله واجاد كر الليالي لهنا والايام
في الذكر للدلالة على انه استمر عليه الصمت ثلاثة ايام وليالي بهن وسقط
قوله وكانت امراتي الى امر عتيا لغير ابي ذر وزكريا يحيى قوله من
من المصلين طوى وطوى اي صلوا وقيل هو اسم بلد بكرة وعشيا
طرفي النهار وقوله ما وطوى اي عاسا اي ببعض الجوارح بعين او حاجب
او يد وقيل كانت بالسبحة لقوله الا رمزا وقيل كتب لهم على الارض ما يحيى
فيه حذف تقديره ووهبنا له يحيى وقلنا له يا يحيى خذ الكتاب هو
التوراة بقوة بجد الى ويوم يبعث حيا قال الطيبي وسلام معطوف
من حيث المعنى على قوله واتيناه الحكم كانه قال واتيناه الحكم صبيا وجعلناه
برا بوالديه وسلمناه في تلك المواطن الموحشة فعدل الى الجملة الاسمية
لارادة الثبات والدوام وهي كالخاتمة للكلام السابق حنانا في قوله
عز ابراهيم انه كان بي حفيا اي لطيفا وقال في الانوار بليغا في البر
والالطاف عاقرا الذكر والانثى سوا فيقال للرجل الذي لا يولد له عاقر
كالمراة التي لا تلد وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وبعد
الدال المهملة الساكنة موحدة ابن مفتوحة ابن الاسود القيسي قال
حدثنا همام بن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك عن مالك بن صعصعة الانصاري ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به ثبت به لابي ذر والحديث
السوف بتمامه بنحوه في باب ذكر الملكة الى ان قال ثم صعد حتى
اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه للعروج به قال جبريل نعم قيل
حصلت من الصعود الى السماء الثانية ووصلت اليها فاذا يحيى
وعيسى وهما ابنا الخالة وكان اسم ام مريم حنة محمد موزون مشددة
بنت فاقود واسم امها والدة يحيى الايشاع وعند ابن ابي حاتم من
طريق عبد الرحمن بن القاسم سمعت مالك بن انس يقول بلغني ان
عيسى بن مريم و يحيى بن زكريا كان حملها جميعا فلما لقي ان ام يحيى
قالت لمريم ان اري ما في بطني يسجد لما في بطنك قال مالك اراه افضل
عيسى على يحيى قال جبريل هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت

عليهما

عليهما مريم عليها السلام قالا في سرية ناح الصلح والشيء الصالح
اي اصبت ربحا لا صيقا والصلاح ام جاب لسائر الخلال المحمودة
نابت عن يوجد الله تعالى سقط التبويب لابي ذر وقال
قوله بالرفع الكتاب في القرآن سرة اي قصة موجزة
الصعيد اذا عثرت عاقا تعالى في سرتي بيت
الجد من اوطن في دارها ولابي ذر ولا في دارها قالت اعلم ان ربي يعلم ان الله
سبحانه وتعالى عيسى لوجوده بلا والد كقولك هو ومن اطلاق
المسبب على السبب أية اسما لمن اتصف بالعلمية اسم الجنس الاشتقاقي
له عند المحققين وهو يصرف وان كان العلمية والعجمة لخفة بنائه
لكونه ثلاثيا ساكن الوسط والا براهيم موسى وهارون ابني عمران
ابن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم
والمراد موسى وهرون واتباعهما من الانبياء والمراد بعمران بن ماثان
والد مريم وكان بين عمران داود عليهما السلام والد عمران بن العمران الف
وثمانمائة سنة على العالمين متعلق باصطفى واستدل القاضي
بان البشر افضل من الملائكة بهذه الاية الى قوله تعالى ومن
شاء بغير حساب اي بغير تقدير لكثرته او بغير استحقاق فضلا منه
قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم والد عمران كان
ابراهيم عام اربعة بالخصوص والمراد الموسومون من ال ابراهيم والموسومون
من العمران والموسومون من الناسين في قوله تعالى وان الناس والموسومون
من ال محمد صلى الله عليه وسلم يقول اي ابن عباس ان اولى الناس
بابراهيم للذين اتبعوه وهم الموسومون من خالفه ليس من اله ويقال
ال يعقوب اصله اهل يعقوب فقلبت الهاء همزة فاذا ولابوي
الوقت وفي اذا اصير الهاء ثم رده الى الاصل لان التصغير يرد الاشياء
الى اصلها قالوا اهيل لابوي ذر والوقت لفظ به وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب
قال قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان حين
يولد وفي باب صفة ابليس كل بني ادم يطعن الشيطان في جنبه
باصبعه حين يولد فيستهل صارخا نصب على المصدر كقولك
قم قياما من مس الشيطان وهذا ابتداء تسليط غير مريم وابنها
عيسى صلوات الله وسلامه عليه زاد في باب صفة ابليس ذهب
يطعن فطعن في الحجاب او في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي

شبكة الألوكة www.alukah.net

لحفظ الله تعالى لأمّ موسى وابنها منه ببركة دعوة امها محنة كما اشير الى ذلك
بقوله [illegible] فما هو موقوف عليه واي اعبدها
[illegible] فلم يكن لها ذرية غير عيسى من الشيطان الرجيم المطرود
وهذا الدليل اخرجه بحوه في باب صفة ابليس واخرجه ابن ابي حاتم
بالتنوين من غير تردد وهو كالفعل من سامعه [illegible]
الملائكة جبريل وحده لان الآتي في سورة مريم هي ان الله يبشرك بيحيى
قال تعالى خطاب [illegible] بان قبلت
للتذيرة ولم يقبل الذي غيرك وتعرضك للعبادة واغناءك برزق الجنة
عن الكسب وطهرك مما يتحدث من النساء اصطفاك بالهداية وارسال
جبريل اليك وتخصيصك بالكرامات السنية كالولد من غير اب وتبرئتك مما تمك
اليهود بانطاق الطفل [illegible] وقد دلت هذه الاية على انها
افضل من سائر النساء [illegible] اعبدي وارتعي صلي وتسبحي
الذي باشرها جبريله عيان مشهور ولذكوني مع المراكعين لم يقل مع الراكعات
لان الاقتداء بالرجال حاله للاختفاء من الرجال افضل من الاقتداء بالنساء
وقدم السجود على الركوع اما لكونه ذلك في شرعهم او اذ الواو لا تقتضي
الترتيب ذلك مبتدأ اي ما ذكر من القصص خبره من انباء الغيب وجملة
نوحيه اليك مستانفة والضمير في نوحيه اليك عائد على الغيب اي
الامر والشان انا نوحي اليك الغيب ونعلمك به ونظهرك على قصص
من تقدمك مع عدم سماعك لاهل العلم الاخبار ولذلك اتى بالمضارع
في نوحيه وما كنت لديهم حين يحضرهم اذ يلقون اقلامهم سهامهم للاقتراع
او اقلامهم التي كانوا يكتبون بها التوراة تبركا ينظرون او يقولون ايهم
يكفل مريم وما كنت لديهم اذ يختصمون تنازعا في كفالتها اخلان اباها
عمران رئيسهم او لان امها حررتها لعبادة الله تعالى وخدمة بيته وسقط
لابي ذر من قوله وطوى الى اخر قوله اقلامهم وقال بعد اصطفاك الآية الى
قوله ايهم بقال يكفل ايهم يضر كفلها ايهم ضمها وكرر ما الى نفسه حال كونه
كفل مخففة وهي قراءة نافع وابي عمرو وابن كثير وابن عامر وقراءة الكوفيين
بالتشديد اي كفلها الله تعالى ولا مخالفة بين القراءتين وفي نسخة
الدين لان الله تعالى لما كفل اياه كفل ليس من كفالة الدين بالجهل وفي
نسخة الدين وشهتها قال في اللباب الكفالة الضمان في الاصل ثم استعار
للضم والاخذ فقال منه كفل يكفل وكفل يكفل كعلم يعلم كفالة وكفلا ومو
كافل وكفيل والكافل هو الذي ينفق على انسان ويهتم باصلاح حاله وبه قال
حدثني بالافراد ولابوي ذر حدثنا احمد بن ابي رجاء بالجيم عبد الله بن ابوب
المخرمي قال حدثنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل عن هشام

انه [illegible] بالافراد [illegible] عروة بن الزبير بن العوام قال [illegible]
[illegible] عبد الله بن عمر [illegible] ابي طالب قال الزبير [illegible] عليه
[illegible] قول [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] خير نساء اهل الدنيا في زمانها
اي خير نساء اهل الدنيا في زمانها [illegible] وليس المراد انها خير من
نسائها الان بل يصير كقولهم يوسف احسن اخوته وقد صرح بمنعه لان
المقام للتفضيل اذا الضيف وتحصيله بالزيادة على من اضيف له اشترط
ان يكون منهم مثل زيد افضل الناس فانه ليس منهم فلا يصح كما في يوسف
احسن اخوته لخروجهم عنه باضافتهم اليه وقال الزركشي في قوله هنا
خير فيه وجهان احدهما انه يجعل خيرا على حقيقة التفضيل وفي تأويله هو
الاصح ان الضمير راجع للدنيا كما في زيد افضل اهل البلد ويجوز ان يكون على
تقدير مضاف محذوف اي خير نساء زمانها من غير نظر الى الضمير على ما يروى انا
مجازا ان يرجع الضمير للنبي واذا لم يرجعها ذكر لانه يفسر الى المشاهدة
وقد رواه ابن ابي شيبة من حديث ابن عباس بلفظ افضل نساء اهل الجنة وجح
ان المعنى خير نساء اهل الجنة بهم وفي رواية جزء العلاء الحضرمي هو كقوله
تعالى واصطفاك على عالمي زمانها ترك للظاهر قال القرطبي خصها الله
تعالى بذلك لما يوجد في احاديث اخر من كمال نوع الانس كلها
وظهر هاوكفى في نصرها ليس هذا الحديث فقط بل الاحاديث الصحاح صدقت بكلماته بها
وكتبه وكانت من القانتين فشهد لها بالعبودية والتصديق والقنوت
ويحتمل ان يكون المراد كما قال الكرماني نساء بني اسرائيل او من فيه نضرة
كما قال القاضي عياض وخير نسائها اي هذه الامة خديجة ام المؤمنين
وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضل خديجة ومسلم في الفضائل والترمذي
والنسائي في المناقب قال الكاتب ابو بكر بن العربي خديجة افضل
نساء الامة بظاهر هذا الحديث وقد تقدم في اواخر قصة موسى حديث
ابي موسى في ذكر مريم واسية وهو يقتضي فضلهما على غيرهما من النساء ودل
هذا الحديث على ان مريم افضل من اسية وان خديجة افضل من هذه
الامة فكانه لم يتعرض في الحديث الاول لمن هذه الامة حينئذ قال
ولم يكن بنساء اي من نساء الامم الماضية الا ان حلنا الكاف فيكون على
اطلاقه انتهى ابن حجر باجتباك [illegible] قول الله تعالى
سقط التبويب لابي ذر فقوله رفع وهو واضح اذ قالت الملائكة
جبريل يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه هو عيسى لوجوده بها
وهو قول لكن مهجور من باب اطلاق السبب على المسبب اسمه المسيح
مبتدأ وخبر عيسى بدل او عطف بيان ابن مريم صفة لعيسى على ان

شبكة الألوكة www.alukah.net

عيسى خبر مبتدا محذوف وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيها
على انه يولد من غير اب اذ الاولاد تنسب الى الاباء لا تنسب الى الام
الا فيما قد لا يعرف فيه الاب قوله تعالى من سلالة سميت الام من غير تاء وقيل
قوله انه يشرك الى اخره فيكون لابي ذر وقال اخره عهد بابراهيم
الى قوله فاما يقول له كن فيكون [illegible] مشددة [illegible] مجمعة
واحد في المعنى والثاني قراءة حمزة والكسائي والاخران التي
اي سريعة في الدنيا بالنبوة وفي الاخرة بالشفاعة وقال ابراهيم
النخعي فيما وصله سعيد بن منصور الفوري في تفسيره المسيح الصديق
بكسر الصاد والدال المهملتين المشددتين وقال غيره هو صيغة
مبالغة فاعل من قولهم سيحت الماء فسيح لانه يمسح الارض بالسياحة اي
يقطعها وقيل لانه يمسح ذا العاهة فيبرأ وقيل بمعنى مفعول لانه مسح
بالبركة واللام فيه للعلية وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في الكهل
في قوله وكهلا الناس في المهد وكهلا هو الحليم وبالام وهذا فيه
بعد وقال ابو جعفر النحاس انه لا يعرف في اللغة وقال في الباب
الكهل من بلغ سن الكهولة وابوها ثلاثون واوائلها اثنان وثلاثون
وثلاثون او اربعون واواخرها خمسون او ستون ثم يدخل في سن
الشيخوخة فعلى هذا اخره بالازمنة الغالبة لان الكهل غالبا يكون
فيه وقار وسكينة وهل كهلا منسق على ما قبله او حال من الضمير في
يكلم اي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلاما لائقا بالانبياء من غير تفاوت
قال في الفتح وعلى الاول يتجه تفسير مجاهد والاكمه في قوله وابرئ
الاكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل قال مجاهد فيما وصله
الفريابي وهو قول شاذ والمعروف ان ذلك هو الاعشى وقال
غيره غير مجاهد الاكمه من يولد اعمى وهذا قول الجمهور وقال ابن
عباس من ولد مطموس العين وقال قتادة الاعشى وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة
المرادي الاعمى انه قال سمعت مرة بن سراحيل الهمداني بفتح الهاء
وسكون الميم وبالدال المهملة الكوفي يحدث عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم فضل عايشة بنت الصديق على النساء اي سائر هذه الامة
كفضل الثريد بالمثلثة على سائر الطعام لانه افضل طعام العرب
لنفعه والتشبع منه وسهولة ساغه والالتذاذ به وتيسير تناوله
كمل بفتح الميم وتضم وتكسر منه الرجال كثير وليس كمل بضم الميم من النا
الا مريم بنت عمران ام عيسى وآسية امراة فرعون اختج القابل

بنبوتها

بنبوتها بالحصر في قوله وليس من النساء الا اسية وسيرد في كلام سبق
في باب قول الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا واتحج الثانية هو قوله
تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا واجاب الجمهور بانه لا حجة فيه
لان الدعي النبوة لا الرسالة

عبد الله المصري فيما وصله
بن يزيد الايلي
بالافراد
محمد بن مسلم
رضي الله
عنه قال سمعت [illegible] يحدث [illegible] عن النبي [illegible] قريش
ستدا اخبره [illegible] كناية عن النوع [illegible] اعني
هذا الجنس يغلب مشعشعة على ولد يحس التربية وغيرها والاصل ان
يقول اخاهن لكن اذا الوجه لاستكمال في مثله الامر وارعاه عليه وجه
قرداك بيده اي في حالة المضاف اليه بالامانة وحسن التربير في النفقة
وغيرها يقول ابو هريرة على اثرك ذاك بكسر الهمزة وسكون المثلثة
اي عقبة لم تزل بت عمران نفعة قط قبله لم تدخل في الموصوفات
بركوب الابل نهل افضل النساء مطلقا كما قبله ابن ابي يونس الايلي ابن
اخي الزهري بحذف عبد الله بن مسلم المدني فيما وصله ابن عدي
في كامله واسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قوله عز وجل وفي نسخة بادي قول
يا اهل الكتاب قال القاضي عياض وقع في رواية الاصيلي هنا قل
يا اهل الكتاب ولغيره بحذف قل وهو الصواب اي في هذه الاية
حيث انه ثبت في اية المايدة قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير
الحق المراد هنا اية النساء لا تغلوا في دينكم الخطاب للنصارى
لا تجاوزوا الحد في تعظيم المسيح وذلك ان الكاثنة اتخذوه والبعقوبية
يقولون انه ابن الله والمرقوسية يقولون ثالث ثلاثة والخطاب
لنصارى الزيغيين وذلك ان اليهود بالغوا في الحط حتى قالوا انه غير
رشيدة وذلك في الدين حرام ولا تقولوا على الله الا الحق استثنا
مفرغ فانتصب على المفعول به لتضمنه معنى القول كقولك خطبة
او نعت مصدر محذوف اي الا القول الكف اي تنزهوه عن الصاحبة
والولد والشريك والحلول والاتحاد انما المسيح عيسى بن مريم
رسول الله وكلمته القاها الى مريم او صلها اليها والمسيح مبتدا وعيسى
بدله او عطف بيان وابن مريم صفة ورسول الله خبر المبتدا وكلمته
عطف عليه والقاها حال في موضع الحال من الضمير المستتر في كلمته العايد
على عيسى وروح منه اي وذو روح صدر منه باسره جبريل ان
ينفخ في درع مريم فحملت به او لانه كان يحيي الاموات او القلوب

شبكة الألوكة www.alukah.net

فامنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة خبر مبتدا بمضمر اي لا تقولوا
الحقيقة فلا تكفروا والحاجة في موضع نصب بالقول [illegible] عن الشك
ثم اكد التوحيد بقوله سبحانه [illegible] وتقدير الآية اذ كون
اسبحانه من ان يكون له ولد فانه تكون لمن يعقل مثل [illegible] تطرق الآية
فنا [illegible] كان في تدبير المخلوقات احتاج فقد
الى المعين ويستغني سبحانه عن خلقه عن ولد وغيره وسبط قولوا ولا
تقولوا الخ الآية ذكر قال بعد قوله تعالى [illegible] اي وكيلا قال ابو عبيدة
القس من الملائكة في قوله تعالى انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله
وكلمته القاها الى مريم في قوله جل وعلا [illegible] من غير واسطة اب ولا نطفة [illegible]
غيره عز ابو عبيدة القس وروح منه احياه اياه فجعله روحا
وهذا قول ابي عبيدة معمر بن المثنى وسبق قريبا غيره ولا تقولوا
ثلاثة اي الهة الله والمسيح ومريم وسيشهد له قوله تعالى انت قلت
للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله او انهم يقولون ان الله هو
واحد وله ثلاثة اقانيم ويجعلون كل اقنيم الها ويعنون بالاقانيم الوجود
والحياة والعلم وربما يعبرون بالاقانيم الاب والابن وروح القدس
ويريدون بالاب الوجود وبالروح الحياة وبالمسيح العلم او الاب الذات
والابن العلم والروح الحياة في كلامهم لهم تخبيط ويحملهم يقول الى
التمسك بان عيسى الهه بما كان يجري الله تعالى على يديه من الخوارق
وقالوا قد علمنا خروج هذه الامور عن مقدور البشر فينبغي ان يكون
المقتدر عليها موصوفا بالالهية فيقال لهم لو كان ذلك من مقدوراته
وكان مستقلا به كان تخليصه من اعدائه من مقدوراته وليس كذلك
فدل اختصاصه بذلك مع سقوط استدلالهم وان سلموا فلا حجة لهم ايضا لانهم
معارضون بالخوارق العادات الجارية على ايدي غيره من الانبياء
كفلق البحر وقلب العصا حية لموسى وبه قال حدثنا [illegible] بن الفضل
المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الوليد بن مسلم الدمشقي عن
الاوزاعي عبد الرحمن انه قال حدثني بالافراد عبير بن هانئ بضم
العين وفتح الميم بعدها هاء ثم نون مصغرا الانصاري العنسي بعين وسين مهملتين
بينهما نون ساكنة الدمشقي الداراني قال حدثني بالافراد ايضا جنادة
ابن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون الازدي عن عبادة بن الصامت
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله
وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه
وان الجنة حق وان النار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
ذكر عيسى تعريضا بالنصارى واذا كان اي نوعها القول بالتثليث

شرك بعض لا يخلصهم من النار بانه رسوله تعريضا باليهود في
انكارهم رسالته وانتماءهم الى ما لا يخل من في قلبه وقد قدمنا
وانه ابن امته تعريضا بالنصارى ايضا وتقدير العبدية اي
هو عبد الله وابن امته فليس بنسوبه الى غير جل بالنبوة
هو عبد الله [illegible] اخبر عنها بالمصدر [illegible]
المقيمة وانما عبر الحق [illegible] عدل تعريضا منك عبد ان الثواب
والعقاب [illegible] فيما عصاة اهل
القبلة لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد ان لا اله الا الله
بعمومه عن السيئات قبل التوبة واستيفاء العقوبة لان قوله على ما كان من
عمل حال من قوله ادخله الله الجنة ولا ريب ان العمل غير حاصل حينئذ
بل الحاصل حال ادخاله استحقاق ما يناسب عمله من الثواب والعقاب
لا يقال انما ذكر بعبادة ان لا يدخل احد من العصاة النار لان
اللازم منه عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان
يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقيل استيفاء العذاب وقال الطيبي
التوقيف في العمل للعهد والاشارة به الى الكبائر يدل له بخصوصه وان
زنا وان سرق في حديث ابي ذر وقوله على ما كان حال والمعنى من شهد
ان لا اله الا الله يدخل الجنة في حال استحقاقه العذاب بموجب
اعماله من الكبائر اي حال هذا مخالفة للقياس في دخول الجنة
فان القياس يقتضي ان لا يدخل الجنة من شاء هذا ما زعمت
المعتزلة والى هذا المعنى ذهب ابو ذر في قوله وان زنا وان سرق
ورد بقوله وان زنا وان سرق على رغم انف ابي ذر وحديث الباب
اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة
قال الوليد هو ابن مسلم بالاسناد السابق حدثني بالافراد ولابي
ذر وجدتي اسحاق بن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي
عن عمير هو ابن هانئ عن جنادة هو ابن ابي امية بالحديث عن
عبادة وزاد بعد قوله ادخله الله الجنة على ما كان من العمل من ابواب
الجنة الثمانية ايها شاء بنصب ايها وجره الداخل في اولوي الله تعالى
من الباب العدل لك العمل هذا باب بالتنوين
واذكر ولابي ذر باب قوله الله تعالى واذكر في الكتاب مريم ان
انتبذت من اهلها قال ابن عباس حيا وصله الطبري في قوله تعالى
فتمثل لها في قصة يونس اي القيناه يا لقاف اعترت شرقيا
قال ابو عبيدة مما يلي المشرق من بيت المقدس او من دارها للعبادة
لا يقال هذا تكرار فقد سبق باب قوله الله تعالى واذكر في الكتاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

المهملة والراي ابن زيد الازدي

صهيب

الدجل

الرجل المخلط يقال دجل اذا خلط وموه والدجال هو الذي يظهر اخر
الزمان ويدعي الالهية
للتنبيه
عين اليسرى وفي حديث حذيفة عند مسلم انه ممسوح العين عليها
ظفرة غليظة وجمع بان احدى عينيه غائرة والاخرى بيضاء فيصح
ان يقال لكل واحدة عوراء لان الاصل في العور انه العيب كان
عن نظائرها في الشين بالعين المعجمة وبين هي احمله فاعلة من
طمست كما يطفئ السراج اي ذهب نورها
اي اراه يمشي في الليلة
بالمد اسمر كاحسن ما يرى من ادم الرجال بضم المعجمة وسكون الدال
بلسر اللام وتشديد الياء وهي الشعر اذا جاوز
سبحة الاذنين والياء المتكلمين فاذا جاوز المنكبين فجة وان قصر عنها
فوفرة رجل الشعر بكسر الجيم قد سرحه ودهنه يقطر راسه ما
حقيقة فيكون من الماء الذي سرح به او كني به عن مزيد النظافة
والنضارة حال كونه واضعا يديه على منكبي رجلين لم يسميا وهو
يطوف بالبيت الحرام فقلت من هذا الطائف فقالوا هذا المسيح
عيسى بن مريم عليهما الصلاة والسلام ثم رايت وراءه رجلا صعلا قطط
بفتح الطاء وكسرها شديد جعودة الشعر اعور عين اليمنى باضافة
اعور لتاليه من اضافة الموصوف الى صفته وهو عند الكوفيين
ظاهر وعند البصريين مقدر وعين صفحة وجهه اليمنى ولابي ذر
عند اعور العين اليمنى كاشبه من رايت بضم ان في اليونينية
وفرعها وزاد الكرماني فتحها بابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة
بعدها نون عبد العزى في الجاهلية حال كونه واضعا يديه
على منكبي رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا الذي يطوف
وضبب في الفرع واصله على حوله فقلت من هذا فقالوا ولابي
ذر فقالوا المسيح الدجال وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
وفي الفتن باسم اي تابع موسى بن عقبة عبد الله بضم العين
مصغرا ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر فيما وصله مسلم في ذكر
الدجال فقط الى قوله عينه طافئة ولم يذكر ما بعده وبه قال حدثنا
احمد بن محمد بن الوليد المكي الازرقي قال سمعت ابراهيم بن سعد
بكسر العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثني بالافراد
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر

ثنا ابن احمد هما لبن كاد القياس ان يقول له لبن كما قال في اللابق
فيه تمر ولكنه اراد تكثير اللبن وكان الاناء انقلب لبنا
خير قبل ان يجرع فقال القابل جبريل
قال القابل جبريل
بتاء المضارعة من الراوي بفتح الغين وتخفيف
انك لا تفارق الجناب وجانبك لا يسر وهذا الحديث قد سبق في باب
وكلم الله موسى تكليما وباقي فقيه سياقه ان شاء الله تعالى
في الكلام على الاحاديث الستة التي بعده وبه قال حدثنا محمد بن
يوسف الفريابي البصري قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق
قال اخبرنا عثمان بن المغيرة الثقفي مولاهم الكوفي الاعمى
عن مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي
مولاهم المكي الامام في التفسير عن ابن عمر رضي الله عنهما
تعقبه الحافظ ابو ذر كما هو بها من اليونينية ونقله عنه غير
واحد من الائمة بان الصواب ابن عباس بدل ابن عمر فالغلط من
الفربري او البخاري هو كذا وجزم به الغساني والتيمي وغيرهما
وهو المحفوظ واحتج لذلك بانه في جميع الطرق عن محمد بن كثير وغندر
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر
اللون وهو عند العرب الشديد البياض مع الحمرة جعد بفتح الجيم
وسكون العين اي جعد الشعر ضد السبط عريض الصدر واما موسى
فادم بالمد اي اسمر كاحسن ما يرى من ادم الرجال بضم المعجمة وسكون الدال
اخاور في صفة الرجال واجيب بان الخاء تطلق على السمن وعلى
الطويل والمراد هنا طويل سبط بفتح السين وسكون الموحدة وكسرها
وفتحها كانه من رجال الزط بضم الزاي وتشديد الطاء المهملة جنس
من السودان او نوع من الهنود طوال الاجساد مع نحافة وهذا يؤيد
ان معنى قوله جسيم طويل وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر
الحزامي المدني قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض المدني قال
حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع مولى ابن عمر انه قال قال عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال
والكاف مبنيا للفاعل والنبي فاعل غير ملفوظ بين ظهراني الناس
بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية ولابي ذر ظهراني
الناس بزيادة الالف والنون للتاكيد اي جالسا في وسط الناس
مستظهرا لاستخفيا المسيح الدجال فقال ان ابنية المبالغة واصل

شبكة الألوكة www.alukah.net

صفة للوجه وعلل بعضهم المنع بان قبول الصفة لما كان سببا
غير اجنبي اشبه الضمير فكما منع ابدالها الا على الاول وراجعها اليه الضمير
لا يتبع فكذا ما اشبهه قال ابن هشام في المغني وشكل عليهم الدرة
في صفة الدجال اعور عينه اليمنى قال في المصابيح خرجه بعضهم
على ان اليمنى خبر مبتدا محذوف لا صفة لعينه وكانه لما قيل اعور
عينه قيل اية عينيه فقيل اليمنى اجاب هذا هو الذي يليق بالاصل ولا يخفى تمامي
الفتح عينه بارفع بقطع اضافة اعور عينه قبل اي عينيه او
يكون بدلا من قوله اعور او مبتدا محذوف الخبر وتقديره عينه
اليمنى عورا وتكون هذه الجملة صفة كاشفة لقوله اعور قاله
في القوت كان عينه عنبة طافية وفي رواية خرجة بارزة خرجت
عن نظائرها وضبب في الروض على قوله عينه الذي بالضم والتشديد
والباء في ذرية الحروف والمتمكن كان عنبة طافية باسقاط عينه واداة
العيون وانبات عنبة بالوحدة وضبطها كما يليها اسم كان والخبر محذوف
اي كائنة في وجهه عنبة طافية كقولهم على راسه غدرة بالرفع حالا ان لم
يحل وان لم يكن حالا واعربه الدماميني بان قوله اليمنى مبتدا وقوله
كان عنبة طافية خبره فالجملة بحذوف مقدر وهو كان في المقال ويكون
هذا وجها اخر في دفع ما قاله ابن هشام ويعني من الاستدلال في صفة
الرجل السابق بقريب ولاي ذر عن الكشميهني كان عينه طافية بالقاف
عنبة بالموحدة وفي رفع طافية خبر كان وهو ما اقتضى فيه الظاهر مقام
المضمر فيحصل الربط وقد اجازه الاخفش والتغيير البيني كما قاله طافية
قاله في المصابيح قلت كذا في اليونينية وفي فرعها نقلت
بالقاف [illegible] ويشكل بان الدجال لا يدخل
مكة ولا المدينة واجيب بان المراد لا يدخلهما زمن خروجه ولم يرد
بذلك نفي دخوله في الزمن المستقبل واقرب الناس شبها
ابن قطن عبد العزى خزاعي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
ما صنعت السابق وجعل يدعو خزاعة فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسلام وهذا الحديث ثابت اخرجه وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
عبد الله بن مسلم بن شهاب قال قال ابو سلمة بالاضافة وسقط لابي ذر
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انا اولى الناس بابن مريم زاد في رواية عبد الرحمن ان انبي
عمرة عن ابي هريرة في الدنيا والاخرة وقال الميانجي الموجب

لكونه اولى الناس به انه كان اقرب المرسلين اليه وان دينه
متصل بدينه ليس بينهما نبي وان عيسى كان نبشر بامحمد القواعد
دينه واعلما الخلق الى معرفة الحق والهداية الصلاة والسلام اولاد
بفتح العين وتشديد اللام والعلات اصله من العلل وهي الشربة الثانية
بعد الاولى وكانها لما كانت تزيح شيئا بعد شيء كان
بعضهم هلا من الاخرى واولاد العلات اولاد الضرات من رجل واحد
يريد ان الانبياء اصل دينهم واحد وفروعهم مختلفة وهم متفقون في
الاعتقاد بايجاد الله تعالى بالصفات الدينية كالتوحيد وسائر علم الكلام
مختلفون في الفروع وفي المقدمات وان عيسى ليس بينه وبين
نبي وهو كالتأكيد لقوله انا اولى الناس بابن مريم لانه قال انه
ورد ان الرسل الثلاثة الذين ارسلوا الى اصحاب القرية المذكورة قصتهم
في سورة يس كانوا من اتباع عيسى وان حبيبا وخالد بن سنان
كانا نبيين وكانا بعد عيسى لان هذا الحديث الصحيح يضعف ذلك
وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا يحيى بن بشار الباهلي
البصري قال حدثنا وليد بن مسلم بضم الفاء والسين مصغرين
ووليد لقب واسم جده العكث قال حدثنا هلال بن علي واسم جده اساءة
العكسري المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون
الميم الانصاري المدني ولد في عهده صلى الله عليه وسلم قال ابن
ابي حاتم ليس له صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى الناس
بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة لكونه بشر بي قبل بعثتي
وبعد انقواعد ملتي في اخر الزمان تابعا لشريعتي ناصرا لديني
فكانا واحد والانبياء اخوة لعلات استشهاد فيه دليل على الحكم
السابق وكان سائلا سال عما هو المتفق بكونه صادقا في الناس به
فاجابه بذلك اصلهم شتى ودينهم في التوحيد واحد ومعنى الحديث
ان حاصل امر النبوة والغاية القصوى من البعثة التي بعث اجلها
لاجل دعوة الخلق الى معرفة الحق والدلالة عليه الى ما به ينتظم معاشهم
ويحسن معادهم فهم متفقون في هذا الاصل وان اختلفوا في تفاريع
الشرع الذي هي الاصل كالوحدية والاربعية الى فظة لم يغير
عما هو الاصل المشترك بين الكل ما لا يليق ونسخهم اليه وعبر عما يختلفون
فيه من الاحكام والشرايع المتفاوتة بالصورة المتغايرة في الرض
بالاضافة وهو معنى قوله انهما شتى ودينهم واحد او ان المراد ان
الانبياء وان تباينت اعصارهم وتباعدت ايامهم فالاصل الذي

هو

هو السبب في اخراجهم وابرازهم كلا في عصره اب واحد وهو الدين
الحق فعلى هذا فالمراد بالاخات الازمنة التي اشتملت عليهم رجال
بفتح الطاء المهملة وسكون الميم الخراساني ثنا ومسلم الناجي
وليقطت راو وقال لابي ذر الامام في المغازي
المالكي في الزهري مولاهم الهلالي
المدني مولى ميمونة انه قال
قد طرف حديث ابي هريرة وبه قال ولابي ذر وحدثني
بالافراد عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولى ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بعيسى بن مريم سقط ابن
لغير ابي ذر رجلا يسرق لم يسم الرجل ولا المسروق فقال له سرقت
بغير همزة الاستفهام في الفرع واصله في غيرها سرقت بغير همزة
قال في الكلام نفي للسرقة اكده بقوله والله الذي لا اله الا هو
والمستعمل الا الله فقال عيسى امنت بالله
اي صدقت من حلف بالله وكذبت عيني بالافراد وتشديد ذال
كذبت والمستعمل وكذبت بتخفيفها وتشديدها والظاهر المراد
في الصحيح من رواية معمر وكذبت نفسي رواه مسلم وذكره الحميدي في
جمعه في الكلام من السبعين بعد المايتين من المتفق عليه اعني
رواية معمر بعد ذكر حديث هكذا هذا وقوله كذبت نفسي خرج مخرج
المبالغة في تصديق الحالف لانه اذا كذب نفسه حقيقة اولى ان يصدقه في الحكم لانه انما يحكم بعلمه والافالشاهد اعلى اليقين
فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعي وقول القرطبي وظاهر
قول عيسى سرقت انه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه
راه اخذ الشيء من حرز في خفية وقوله وكذبت نفسي اي كذبت
ما ظهر لي من كون الاخذ سرقة او يحتمل ان يكون الرجل اخذ ماله
فيه حقا او اذن له صاحبه في اخذه او اخذه ليقلبه وينظر فيه
ولم يقصد الغصب والاستيلاء ويحتمل ان يكون عيسى عليه الصلاة
والسلام كان غير جازم بذلك وانما اراد استفهامه بقوله سرقت
ويكون اداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ اعترض بخبر مسلم عليه
وسلم حيث قال ان عيسى عليه السلام راى رجلا يسرق فالاستفهام
بعيد وبان الاحتمال كونه اخذ شيئا له بعيد اذ يشاهد الظن ما يترتب وهذا

يمكن على حذف الهمزة أما على رواية إبانا فقد يشبه نظر فيه تأمل
واستنبط منه الفقهاء بالعلم وهو مذهب المالكية والحنابلة مطلقا
وجوزه الشافعية الا في الحدود وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا
وبقال
عبيد الله بن الزبير قال
ابن عيينة
بالافراد
بفتح العين
بن حذيفة بن مسعود
بن الخطاب
حال كونه
يقول على
لا تطروني بفتح الثاء وسكون الطاء المهملة من الاطراء الى لا تمدحوني
بالباطل اولا تجاوزوا الحد في مدحي كما اطرت النصارى عيسى
مريم في ادعائهم الصحبة وغيرها فانما انا عبده ورسوله فقولوا
عبد الله ورسوله فان قلت هل الحديث دال على بنيا عليه الصلاة
والسلام ما ادعى في عيسى اجيب بانهم قد كادوا ان يفعلوا نحو
ذلك حين قالوا له عليه الصلاة والسلام افلا نسجد لك فقال
لو كنت امرا احدا ان يسجد لبشر لامرت المراة ان تسجد لزوجها فمهما رى
عنه ان يبلغ بهم مثل هذه العبادة وهذا الحديث طرف من حديث الشفيعة
ذكره مطولا في حديث المحاربين وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
هاشم بن هاشم بفتح الهاء الاولى بعدها الف الميت هو صالح بن صالح الهمداني
انه رجل من آل حرب اسمه الاقليم العظيم قال الشعبي عاصر بن
شراحيل فقال الشعبي حدثني السؤال وقد ذكره في رواية جماعة
ابن موسى عن ابن المبارك فقال ان تقول عند طلاق الرجل اذا اعتق
ام ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي اخبرني
بالافراد ابو بردة بضم الموحدة خال ابو الحوث عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا ادب الرجل امته فتخلق بالاخلاق الحسنة
فاحسن تاديبها برفق ولطف من غير عنف وعلمها ما يجب تعليمه
فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها بعد ان اصدقها كان له
اجر الرجل ان اجر العتق واجر التزويج واذا ابن عيينة بن مرير
ثم ابن عقبة فلما اجران اجر ايمانه بنبي واجر ايمانه بنبينا صلى الله
عليه وسلم والعبد المملوك اذا اتقى ربه واطاع مولاه وله اجران
اجر التقوى وبعضهم اجر طاعة مولاه وهذا الحديث قد سبق في باب تعليم الرجل
امته من كتاب العلم وفي العتق والجهاد وياتي في النكاح ان شاء الله

تعالى

تعالى وبه قال حدثنا ابراهيم بن ابي النضر بن ابي
النضر واسمه سالم بن ابي امية مولى عمر التيمي الكوفي
انه
عند الخروج منها الغور حال كونهم بلا احنة ولا
نعل بلا ثياب وبعضهم يشهد بحديث ابي سعيد صححه ابن حبان
مرفوعا الا ان الشيخين لم يخرجا منه في شيء من كتبهما غير محتوين
اي نوحه بعينه بعد امه مرة
اخرى بعد اعلى اولى بعد الاعادة والبعث قال
بين الانبياء يوم القيامة ابراهيم الخليل بعد جميع الناس وكلهم عراة
او بعضهم كاسيا او بعد خروجهم من قبورهم بما ثوابهم التي ماتوا فيها
ثم تنشر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكسون اول
من يكسى ابراهيم عليه الصلاة والسلام ثم يؤتى بي ابراهيم
اي اثبت اليمين وهي جهة الجنة وذات الشمال جهة النار فاقول
هؤلاء امتي سرة واحدة فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
بالكفر منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن
مريم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى شهادة الاموال من كفر وايمان فلما
توفيتني كنت انت الرقيب عليهم المراقب لاحوالهم وانت على
كل شيء شهيد مطلع عليه مراقب له ان تعذبهم فانهم عبادك ولا
اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل في ملكه وان تغفر لهم فانك
انت العزيز الحكيم الذي لا يشيب ولا يعاقب الا عن حكمة وبينت
ان تعذبهم الى اخره لابي ذر وعند غيره بعد قوله شهيدا الى قوله
العزيز الحكيم قال محمد بن يوسف الفربري سقط الفربري لابي ذر
ذكر بضم الذال المعجمة بنيا للمفعول عن ابي عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري جميعا وصله الاسماعيلي عن قبيصة بن عقبة السوائي العابد
وهو شيخ البخاري انه قال في قوله فيقال انهم لم يزالوا مرتدين الى اخره
هم المرتدون من الاعراب الذين ارتدوا عن الاسلام على عهد
ابي بكر الصديق في خلافته رضي الله عنه وقاتلهم ابو بكر
رضي الله عنه وهذا وصله الاسماعيلي ولا ريب ان من ارتد
سلب اسم الصحبة لانها منسية مشرفة اسلامية فلا يستحقها
من ارتد بعد ان اتصف بها والحاصل ان جل قوله من اصحابي اي
باعتبار ما كان قبل الردة لانهم ماتوا على ذلك باب
نزول عيسى ابن مريم عليه السلام من السماء الى الارض اخر الزمان
وسقط لفظ باب لابي ذر فنزول رفع وبه قال حدثنا ابو اليمان ابراهيم

ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه هو ابن
كيسان
لمحمد بن مسلم الزهري

لقدر يعقوب تعريف قال الباجي في شرح الموطا
فيه الخليفة في المغرب بالغة في تاكيده
بكسر المعجمة وفتح الكاف
ليقدر بن مضر بها
عند سماع خطبة البيت
عن ابن شهاب حكما سقيطا حيث لا يحكم بهذه الفريضة الجزية
ولا يحكم بشر يعقد الذي ترك عليه في اوان رسالته
الفا تفصيلية لقوله حكما عدلا
بكسر الصليب حقيقة او يبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه واستدل
به على تحريم اقتناء الخنزير وما كل وبخاسته لان الشيء المنتفع به لا يجوز
اتلافه لكن في الطبراني في الاوسط بنظر بقوله ابي صالح عن ابي هريرة
فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والمنبر واسناده لا بأس به وروح فلا
يصح لاستدلال به على ما مر عن الخنزير لان الفرد ليس بنجس
اتفاقا ويضع الجزية عن اهل الكتاب لانه لا يقبل الا الاسلام ولعدم احتياج
الناس الى المال لما تلقيه الارض من بركاتها كما قال ويفيض المال
بفتح الياء اي يكثر حتى لا يقبله احد وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية
بل لنبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ بهذا اعدم قبولها هو
من هذه الشريعة لكنه مقيد بنزول عيسى ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وضم الحرب بدل الحاء المهملة والراء الساكنة والباء الموحدة بدل الجزية
حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها بالرفع ولابي
ذر والاصيلي خيرا بالنصب خبر كان وحتى الاولى متعلقة بقوله
ويفيض المال والثانية غاية لقوله فيكسر الصليب الخ والمعنى
انهم لا يتقربون الى الله بالتصدق بالمال بل بالعبادة لكثرة المال
اذ ذاك وعدم الانتفاع به والا فمعلوم ان السجدة الواحدة دائما خير
من الدنيا وما فيها ثم يقول ابو هريرة بالاسناد السابق مستدلا
على نزول عيسى في آخر الزمان تصديقا للحديث واقرءوا ان شئتم
وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به بعيسى قبل موته اي وان من اهل
الكتاب احد الا ليومنن بعيسى قبل موت عيسى وهم اهل الكتاب
الذين يكونون في زمانه فتكون الملة الواحدة وهي ملة الاسلام
وبهذا اجزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير
عنه باسناد صحيح وقيل المعنى ليس من اهل الكتاب احد يحضره
الموت الا ان عند المعاينة قبل خروج روحه يومن بعيسى وانه عبد الله

وابن

وابن امته ولكن لا ينفعه الايمان في تلك الحالة فظاهر القرآن
عمومه في كل كتابي يهودي او نصراني في زمن نزول عيسى وقبله
وبان قلت ما الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبياء اجيب
بالرد على اليهود حيث زعموا انهم قتلوه فبين الله لهم انه قد يقهر
الذي يشاء
انه قد يقهرهم
رسالة ربه ويعزه بالعبودية على نفسه وكل من شاء من
امته ويقال
طي الوحدة منكرا هو يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي القرشي قال
الامام المزني العنبي عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن نافع ابي محمد بن عباس بالموحدة مولى ابي قتادة
الانصاري للازمته له والا فهو مولى امراة من غفار ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم
اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم كذا في سنن ابي داود
بتقول لان بعضكم على بعض امرا تكرمة لهذه الامة قال ابن الجوزي
لو تقدم عيسى اماما لوقع في النفس اشكال وقيل اتراه نائبا او
مبتدئا بامرها تفكر ساعة ما يلاقيه من غبار الشمة وجه قوله لابي
بفتح الباء وكسر الراء وبالقاف ويقال ابو تراب وقال الطيبي معنى الحديث اذا نزل فيكم عيسى حال كونكم في دينكم
وصحح الولي سعد الدين التفتازاني انه يوهم ويقتدي به المهدي
لانه افضل فامامته اولى وهذا يعكر عليه حديث مسلم السابق وقال
الحافظ ابو ذر الهروي حديث الجوزي عن بعض المتقدمين ان معناه
انه يحكم بالقرآن لا بالانجيل وهذا الحديث اخرجه تابعه اي تابع يونس
عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد فيما وصله ابن مندة والاسماعيلي
عبد الرحمن فيما وصله ابن منده ايضا وابن حبان والبيهقي وفي
حديث ابي هريرة عند مسلم ان مدة اقامة عيسى بالارض بعد نزوله
سبع سنين وفي حديث ابن عباس عند نعيم بن حماد في كتاب الفتن
انه يتزوج في الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة وعنده باسناد
فيه بهم عن ابي هريرة يقيم بها اربعين سنة بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لابي ذر
اسرائيل ذرية يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم من الاعاجيب
التي كانت في زمانهم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا
عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون
الموحدة وكسر العين المهملة وبراء ثم بالحاء المهملة وبعد الالف المخففة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الف فجهة المتكلفاني يقال اذا تكلم بعد الموت انه قال نعقد
ابن الديان لا بالتخفيف
ولابي ذر عن الكشميهني زاما التي
والذين
هريرة وانه يجيء معه بشيء الجنة والنار فالتي تقول اليها جنة هي النار
وهذا ابن فتنة آثر امتحن الله تعالى بها عباده ثم يفسحه الله تعالى
ويظهر عجزه قال الحميدي بالاسناد السابق وسمعه صلى الله عليه وسلم
يقول ان رجلا ممن كان قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه
فقيل اي فقبضها فسمعه الله تعالى فقال له هل عملت خيرا
فقال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس
في الدنيا فاجازيهم بضم الهمزة وبالجيم والزاي اتقاضاهم المقابلة
منهم واعطيهم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة
وهذا اسبق في البيع تقال ولابي ذر قال اي هذيفة وسمعت صلى الله
عليه وسلم يقول ان رجلا ممن حضره الموت فلما يئس من الحياة
اوصى اهله اذا انا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا واوقدوا فيه
الحطب نارا والقوني فيها حتى اذا اكلت اي النار لحمي وخلصت بفتح اللام
اي وصلت الى عظمي فامحشت بفتح الفوقية والحاء المهملة والشين المعجمة
ولابي ذر فامتحشت بضم التاء وكسر الحاء اخترقت فخذوها اي العظام
المحروقة فاطحنوها فانظروا يوما ريحا فذرتها في اليم اي طيروه
في البحر ففعلوا ما اوصاهم به فجمعه فقال ولابي ذر عن الكشميهني
فجمعه الله تعالى فقال له لم فعلت ذلك قال من مخشيتك فغفر الله له قال
عقبة بن عمرو البدري لحذيفة وانا سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك
بالاذن من غير لام وكان اي الرجل الموصي نباشا للقبور سيرد الامكان
وظاهره انه من زيادة عقبة بن عمرو لكن اورده ابن حبان من طريق
ربعي عن حذيفة قال توفي رجل كان نباشا فقال لولده ادفنوني
فدل على ان قوله وكان نباشا من رواية حذيفة وعقبة معا وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة السختياني المروزي قال اخبرني عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرني بالافراد معمر هو ابن راشد ويونس بن يزيد الايلي كلاهما عن

الزهري

محمد بن مسلم بن شهاب انه [illegible] بالافراد عبيد الله
بضم العين [illegible] سفيان بن عيينة [illegible]
وزاد ابو ذر الموت او الملك لقبض روحه الشريفة زاد ابو ذر الله تعالى
شرفا [illegible] بالعين المعجمة اي شحن بالمنية وجد بنفسه من شدة الغم
اي في حالة الطرح والكشف لعظمة
وكانه سيل بباب [illegible] اي اليهود والنصارى بقبور انبيائهم فقال لعنة
الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وكانه قيل للراوي ما حمله ذكره في ذلك الوقت
فقال يحذر امته ان يصنعوا بقبره المقدس مثل ما صنعوا اي
اليهود والنصارى بقبور انبيائهم وهذا الحديث قد سبق في الصلوة
في باب مفرد عقب باب الصلاة في البيعة ومراد المؤلف منه هناك ذم
اليهود والنصارى في اتخاذ قبور انبيائهم مساجد وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فرات بضم
الفاء وبعد الراء المخففة ابن ابي قوقية ابن ابي عبد الرحمن العطار
بفتح القاف وتشديد الزاي الاولى انه قال سمعت ابا حازم بالحاء
المهملة والزاي سلمان الاشجعي قال قاعدت ابا هريرة عمر باب
المفاعلة ليدل على قعوده متعلقا بابي هريرة ولا يستدل حمس
سنين سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كانت
بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء تتولى امورهم كما يفعل الولاة برعاياهم
حال كونهم كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام المخففة نبي قائم مقامه نبي
يقيم لهم امرهم وينزل ما غير واحكام التوراة اي غير ذلك
كانها في الظلم من المظلوم وانه لا نبي بعده يجيء قبيس ما كانوا
يفعلون وسيكون خلفا بعدي خلفاء بالمثلثة المضمومة والتحتية
المفتوحة قالوا فما تامرنا قال الجواب شرط محذوف اي اذا كثر بعدك
الخلفاء فوقع التشاجر والتنازع بينهم فان امرنا نفعل قال عليه السلام
فوا بضم الفاء امر بالوفاء ببيعة الاول فالاول الفا للتعقيب والتكرير
والاستمرار ولم يرد به زمانا واحدا بل الحكم هذا عند تجدد كل زمان
وبيعة قاله الطيبي وقال في الفتح اي اذا بويع الخليفة بعد خليفة
فبيعة الاول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة قال النووي
سواء عقدوا لاثنين في عالمين او لاول ام لا سواء كانوا في واحد او كثيروا
كانوا في بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور

وقيل يكون لمن عقدت له في ولاية الامام دون غيره وقيل يقرع بينهما
قال وهي اقوال فاسدة ان وقال القرطبي في هذا الحديث حكم بقية الارض وانه
تجب الوفاء بما سلكت عنه الثاني رد نعم عليه في حديث عرجفة في
صحيح مسلم حيث قال فامروا على الاخر عن السمع والطاعة
فان في ذلك اعلاما لكلمة الدين وكف الفتن والفرد بكسر الفاء اعطوهم منتوحة
قال في شرح المشكاة وهو كالدليل من قوله فوا بيعة الاول
اي اعطوهم حقهم فان لم يعطوكم كفعل فان الله سائلهم يوم القيمة
عما استرعاهم ويقيكم بما لكم عليهم من المعروف وهذا الاثر اخرجه مسلم
في المغازي وابن ماجة في الجهاد وبه قال سعيد بن ابي
مريم هو سعيد بن محمد ابن الحكم بن ابي مريم المصري قال حدثنا
ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف
نون محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم العدوي مولى
عمر عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي المدني مولى
ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن بتشديد العوقية
الثانية وكسر الموحدة وفتح العين وتشديد النون سنن من قبلكم
بفتح السين سبيلهم ومناهجهم شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة
وشبرا منصوب بنزع الخافض اي تتبعن سنن من قبلكم اتباع شبر
بشبر وذراعا بذراع وهو كناية عن شدة الموافقة
لهم في المخالفات والمعاصي لا في الكفر وكذا قوله حتى لو سلكوا جحر
ضب لسلكتموه بفتح الجيم وسكون المهملة والضب حيوان بري معروف
يشبه الورل قال ابن خالويه لو انه يعيش سبعمائة عام لم ير شرب
الماء قبل انه يبول في كل اربعين يوما قطرة ولا يبقه ط لم سين وفي كتاب
العقوبات لابن ابي الدنيا عن انس ان الضب ليموت في جوف الا
من ظلم بنيادم وخص جحر الضب بذلك لشدة ضيقه ورد انه مع
ذلك نافع لافتقاء اثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا في سرب
هذا الضيق الردي لوافقوهم قال ابن حجر فلنا يا رسول الله
اليهود والنصارى قال فمن استثنائي انكاري اي ليس المراد
غيرهم ولابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة الاموي البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد التنوري قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال لما كثر
الناس واراد وا ان يعلموا وقت الصلاة بنى يعرفونه ذكروا النار

يوقدونها

يوقدونها كالمجوس والناقوس يضربونه هذا ذكر اليهود والنصارى
وهذا موضع الترجمة لاجل ذكر الناقوس الذي هو من بني اسرائيل
[illegible] يأتي بالفاظه بتمامها الا لفظ التلبية اوله
[illegible] بالافراد وتعدده في اخره فانها تعدده فالمراد تعدد
[illegible] الالفاظ الاقامة جاء بتثنية وحديث هذا الباب
في بدء الاذان من كتاب الصلوة وبه قال
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري قال حدثني سليمان
عن ابي يونس سليم بن جبير مولى ابي هريرة الاجدع عن ابي هريرة
انه سمعه يقول وفي نسخة الصغاني ابا هريرة انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
ان اليهود وهم من بني اسرائيل اذا عملهم تنزل المشبه بكراهة تنزيه
وهو فعل الجبابرة واستراحة اهل النار تابع سفيان بن عيينة
شعيبا بن الحباب عن الزهري سليمان ووصل هذه المتابعة ابن
ابي شيبة وروى المدونة المؤلف معلقا من طريق ابن سيرين عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في باب التعرف في اواخر الصلاة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي قال
حدثنا ليث هو ابن سعد الامام ولابي ذر الليث عن نافع مولى ابن
عمر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال انما اجلكم اي زمانكم ايها المسلمون في اجل من خلا في زمان
من مضى من الامم ما بين صلاة العصر المنتهية الى مغرب الشمس
وفي الصلاة من طريق سالم عن ابيه الى مغرب الشمس وانما
مثلكم ايها المسلمون ومثل اليهود والنصارى مع انبيائهم
كرجل استعمل عمالا بضم العين وتشديد الميم جمع عامل باجرة
فقال من يعمل لي عملا الى نصف النهار على قيراط قيراط
بكسر القاف والمراد هنا النصيب فعملت اليهود الى نصف النهار
على قيراط قيراط فاعطوا كل واحد قيراطا ثم قال من يعمل لي من
نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى
من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط ثم قال
من يعمل لي عملا من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا بالتخفيف وفي بعض النسخ قيراطين قيراطين الا باسقاط
قال وفي اليونينية الاوفق عليها علامة السقوط ووقوفها قال
فانتم ايها الامة المحمدية الذين يعملون ولابي ذر تعملون بالمثناة
الفوقية من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
سقط قيراطين قيراطين لابي الوقت وابي ذر الا بالتخفيف لكم الاجر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاحكام

الاحكام المحدثة فان الاصل فيها التحديث بالاتصال

او غير ذلك مما يطول ذكره وقال الطيبي وليس في قوله حرمت عليه الجنة ما يدل على الدوام والابتداء لجواز ان الانسان قصد وان يحمله الغرر والغفلة على اتلاف نفسه وقوله لعله الشيطان ان الخطاب غير مستقيم وانما هو من فعل من فعل من امتي او من غيرها علم ما عليه وسلم ان ذلك مما يحرم كقتل سائر المسلمين المحرمة عليهم واستشكل قوله ما درى بنفسه اذ قتلها ان من قتل احدا من المسلمين لم يدر بنفسه ايضا بموت باي سبب كان الا ان يحمل وقد علم ان الله ابيح له قتل احد المذكورين واما عمله لا يتغير واجب لما وجد منه صورة المبادرة بقصده هلاك نفسه واختياره له وانه غير وجل لم يطلعه على انقضاء اجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق العاقبة بقضائه والحديث اصل كبير في تعظيم قتل النفس سواء كانت نفس الانسان او غيره لان نفسه ليست ملكا له بل هي ملك لله تعالى فيها حسب اختياره حدثنا ابرص وهو الذي ابيض ظاهر بدنه لبياض مزاجه واعمى وهو الذي ذهب بصره واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه فاتته الكاينين الثلاثة في بني اسرائيل وسقط لابي ذر في بني اسرائيل وفي بعض النسخ باب ابرص الخ وبعضهم بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اسحاق الرمادي بضم السين المهملة وتشديد الراء المفتوحة نسبة الى قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي الكلابي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم الانصاري انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال وحدثني بالافراد محمد غير منسوب وقد جوز الحافظ ابو ذر الهروي انه الذهلي وقيل هو محمد بن اسماعيل البخاري بنفسه قال حدثنا عبد الله بن رجاء بالجيم ابن المثنى البصري قال اخبرنا همام العوذي عن اسحاق عن عبد الله ابن اخي انس انه قال اخبرني بالافراد ولابي ذر حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة انه ابا هريرة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واعمى واقرع لم يسموا بها الا بفتح الموحدة والمهملة المخففة بغير همز في الفرع واصله وهو الذي رويناه كالاكثرين وبعضهم سبق في علم الله فاراد اظهاره لا انه اظهر له بعد ان كان خافيا اذ ان ذلك محال في حق الله تعالى وخطاهذه الكرماني في شرحه

تبعا

تبعا لابن قرقول ولفظه في مطالعه ضبطناه عن متقني شيوخنا بالقراءة ابتداء الا ما استثنيناه قال وهو رواية كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطا نحوي وقد سبقه الى الخطابي الخطابي وليس كذلك فقد ثبتت الرواية وهو وجه وقد ولي ما يحمل عليه كما في الفتح الا ان قضية الاستناد الى الله تعالى وفي مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام وهذا الاسناد الى الله تعالى ليتسلط عليهم وقال ابن ياسر وغيره بالهمز الله رفع فاعل ابتلى اي اختبر واراد بقوله عن بعض ثابتة لابي ذر عن بعض اصحابنا عن بعض الذي ابتلي جسمه وقال له اي من تعلم الحسن لون حسن وجلد حسن وشعر في الناس بفتح القاف وكسر الذال المعجمة والنصب على المفعولية اي اشياء من رويتي وعدوني مستقذرا وكرهوني وفي رواية ذكرها الكرماني قذروني وهي على لغة اكلوني البراغيث قد قذرني الملك فذهب عنه البرص وسقط لابي ذر لفظة عنه فاعطي بالفاء وضم العين ولابي ذر واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا وقال له الملك ايضا اي المال وفي غير الكشميهني كما هو منوع فتح الباء اي المال بالواو وكذا في اليونينية لابي ذر عن الحموي والمستملي احب اليك قال احب الي الابل او قال البقر هو اي اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة الراوي كما في مسلم شك في ذلك انه قال الارض كذا في اليونينية بفتح الهمزة من ان وكسرها وفي فرعها بفتحها والاقرع قال احدهما الابل والاخر البقر فاعطي بضم الهمزة الذي تمنى الابل ناقة عشرا بضم العين وفتح المعجمة والراء ممدودة اي حاملا التي اتى عليها في حملها عشرة اشهر بين يوم طرقها الفحل وهي من انفس الابل فقال له الملك يبارك لك فيها بضم التحتية من بارك وفي رواية شيبان بن فروخ عن همام عند مسلم بارك الله لك فيها فاتى الملك الاقرع الذي ذهب شعر راسه فقال له اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا القرع والي ذر ويذهب هذا عني بالتقديم والتاخير قد قذرني الناس كرهوني فمسحه الملك بيده فذهب قرعه واعطي بضم الهمزة شعرا حسنا ثم قال له فاي المال احب اليك قال البقر قال فاعطاه بقرة حاملا وقال بارك الله لك فيها واتى الاعمى فقال له اي شيء احب اليك قال يرد الله الي بصري فابصر به الناس قال فمسحه الملك على عينيه فرد الله اليه بصره ثم قال له فاي المال احب اليك قال له الغنم فاعطاه شاة والدا ذات ولد وحاملا فانتج بهمزة مضمومة ولي لغة قليلة والمشهور عند اهل اللغة فتح بضم النون من غير همز هذان

اي صاحب الابل والبقر بفتح الواو وتشديد اللام اي
صاحب الشاة قال الكرماني وقد راعى عرف الاستعمال حيث قال فيهما
انجح في الشاة ولم [illegible] الذي اختار الابل قد استلا
وفي ذرء من الابل [illegible] الذي اختار البقر قد استلا
الذي اختار الغنم قد استلا [illegible] ولابي ذر عن الحموي
الذي كان سمحا فذهبت [illegible] التي
كان عليها لما اجتمع به وهو ابرص [illegible]
زاد شيبان والنسيلي [illegible] بجامله مكسورة
ثم موحدة خفيفة جمع جبل والمراد الاسباب التي يقطعها في طلب
الرزق او المستطيل من الرمل او العقاب ولبعض رواة البخاري الجبال بالجيم
والموحدة قال الحافظ بن حجر وهو تصحيف ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بدل الجبال في سنوه ولا بلاغ ولا كفاية اليوم الا بالله اي ليس لي في بلال ما ابلغ
به غرض الاياس وفي الفرع كاصله تصنيب محله غير بلاغ فليتامل
هنا المرتبة في التنزل لا للترقي وهذا ونحوه من المتكلة معارض للاخبار
كما في قولنا براهيم هذا ربي واختي اسيلك بالله الذي اعطاك اللون
الحسن والجلد الحسن والمال الكثير بصيغة الماضي فيهما في سنوه ولابي
ذر عن الكشميهني به وابلغ بهمزة وفوقية وموحدة ولام مشددة
مفتوحات ثم معجمة من البلغة وهي الكفاية والمعنى اتوصل به الى مرادي
فقال ولابي ذر قال له ان الحقوق كثيرة فقال له الملك كاني
اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس بفتح التحتية وضم الذال المعجمة
من باب علم يعلم حال كونك فقيرا فاعطاك الله فقال له لقد ورثت
هذا المال لكابر عن كابر ولابي ذر عن الكشميهني كابرا عن كابر باسقاط
الكلام بالنصب اي ورثته عن ابائي واجدادي حال كون كل واحد منهم كبير
ورث عن كبير فلا يجد نفقته فقال الملك له ان كنت كاذبا في مقالتك
هذه فصيرك الله عزوجل الى ما كنت من البرص والفقر والجملة جواب الشرط
وادخل الفا في الفعل الماضي لانه دعا فان قلت لم عبر بالماضي واجيب
لقصد المبالغة في الدعا عليه والشيء يسرع الى حقيقته لان الملك اسيء
في كذبه بل هو مثل قول العامل اذا سوف في عمله ان كنت عملت فاعطني حقي
والى الملك الاقرع الذي كان سمحا راسه فذهب قرعه في صورته
وهيئته الذي كان عليها اولا فقال له مثل ما قال لهذا الابرص رد الله اليك
قطعت في الحبال في سنوه الى وسالا بقرة فرد عليه بالفا ولابي ذر
رده وليست هذه في الفرع اي فرد الرجل الاقرع فحل الملك مثل ما رد
عليه هذا الابرص فقال ان الحقوق كثيرة الخ وسقط لابي ذر لفظ هذا

فقال

فقال له الملك ان كنت كاذبا [illegible] عليه
زيدا الضرع والمعنى [illegible] الذي [illegible] عينيه فعاد
بصرة [illegible] الذي كان عليه
ولابي ذر واسم البقرة [illegible] ذر
عن الحموي والمستملي بدل الحبال في سنوه
[illegible]
بالفاء لابي ذر فقال له [illegible]
على
وصب في الفرع على فقد اعتنائي
ولقراءتي اليونينية [illegible] زاد في اليونينية ودع ماشيت
[illegible] اليوم بشيء احمد الله لي بالجيم اي الكثرة والفا في الفرع
واصله قال الحافظ ابن حجر وهي رواية كريمة والكشميهني واياه مسلم اي
لا اشق عليك في رد شيء تطلبه مني او تاخذه ولابي ذر فما اخذه في الفرع
واصله لا احدك بالحاء المهملة والميم بني بدل الجيم والهاء باللام بدل الموحدة
اي لا احدك على ترك شيء تحتاج اليه من مالي كقوله ليس على طول الليوة
تندم اي على فوت طول الحياة وادعى القاضي عياض انه لم يختلف رواة
البخاري في الفا بالحاء والميم وما ذكر يرد دعواه واما ما حكاه القاضي ان
بعضهم قال اشكل عليه معناه اسقط الميم فصار لا احدك بتشديد الدال
اي لا امنعك فقال في المصابيح انه تكلف واما وغير الرواية وانه
جراة عظيمة لا يقدم عليها من يتقي فقال الملك له امسك مالك
فانما ابتليتم اختبركم الله فقد رضي الله عنك وسقط الفاعل لابي
ذر وسقط لكسر الخا على ما جبيك بالتثنية [illegible]
اي بل حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم سقط لفظ
باب لابي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا سقط في فرع اليونينية
واصلها وسقط الرقيم لابي الوقت ولابي ذر وابن عساكر الكهف
هو الفتح في الجبل قال الضحاك والذي تظاهرت به الاخبار انه في بلاد
الروم والرقيم هو الكتابة مرقوم اي مكتوب من الرقم وهو الكتابة
وعن ابي عبيدة الرقيم الوادي الذي فيه الكهف وعن كعب القرية
وعن ابن اسم الكلب وعن ابن جبير اسم الصخرة التي اطبقت
على الوادي الذي فيه الكهف وعن ابن عباس لوح من رصاص كتب
فيه اسماء اصحاب الكهف وعن ابن عباس لوح من رصاص كتب فيه
اسم اصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يعرفوا اين توجهوا
وبطشا على قومهم اي القهر هو صبرا عنها هي الوطن والاهل والمال
وغير ذلك سقط اي افراطا في الظلم والنصب على انه صفة مصدر

هنا تحريف في العبارة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عند وفي بتقدير واحد ظلما الا فولا منطبقا [illegible] بكسر
الثاء والمعنى اهل الكهف [illegible] بالمد وضم الواو والصاد
وحكى ابو سعيد [illegible] وقيل الصديد [illegible] اي
يقال [illegible] بالمد وفتح الصاد المهملة [illegible] وقال
ايضا [illegible] الواو [illegible] بالراء
المفتوحة والسين المهملة [illegible] الصلوات وبرادة وتوبر فضها
عليه اذا ابغ في الكلام [illegible] اي [illegible] ولابن عساكر
فقال [illegible] يحفظ هذا التفسير كله للنسفي
وقعت في الفرع واصله للكشميهني والشمائل وسقط للحموي وهو ثابت
ايضا في اصول الحفاظ ابي ذر الهروي وابي محمد الاصيلي وابي الهيثم
وابي سعد السمعاني [illegible] وبه قال [illegible]
خليل الخزاعي مجابات ابو عبيد الله الكوفي قال [illegible]
سهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء بعدها الزهري الكوفي
قاضي الموصل عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن الخطاب رضي
عمر عن اشياخ من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم في الطبراني
عن عقبة بن عامر من بني اسرائيل يمشون خبر ثلاثة وفي
حديث عقبة المذكور وابي هريرة عند ابن حبان والبزار انهم خرجوا
يرتادون لاهلهم او اصابهم مطر فاووا بفتح الهمزة بثنتين في الفرع
كاصله وعند الاصيلي فاطنوا عليهم باب الغار وعند الطبراني
من حديث النعمان بن بشير اذا ارتفع حجر من الجبل ما يهبط من حشية
الله حتى سد فم الغار فقال بعضهم لبعض انه ان الناس رأيتم
يا هؤلاء لا يعلم بضم اوله وسكون النون مخففا لابي ذر بتحتيكم
بفتح النون مثقلا يا انتم فيه الا الصدق فليدع كل رجل منكم
بما يعلم انه قد صدق فيه من حديث عامر عند البزار فذكروا
في احسن اعمالكم فادعوا الله بها لعله يفرج عنكم فقال واحد
منهم سقط واحد وتالييه لابوي الوقت ودرباسقاط القايل
الكلمة ان كنت تعلم ظاهره الشك والمرجح جاز بناء العالم بذلك
وهو عالم خلاف الظاهر فيما لمعياذ تعلم انه كان لي اجير عمل له
بكسر الميم عملا على فرق بفتح الفاء والراء بعدها قاف مكيال يسع ثلاثة
اصع بفتح الهمزة وضم الراء بتشديد الزاي ولابي ذر بضم
الهمزة وفتحها وسكون الراء [illegible] في حديث النعمان بن بشير

عند

عند احد كان لي اجراء فعملوا عند ما استاجرت كل رجل منهم باجره
يعارضه في بعض ذات يوم فذهب النهار فاستاجرت منهم اناسا
اصحابه قال في فتح بعارضه كما في الرجل منهم في نهاره كله فراب
عليه في الدنانير الا فلانا فتركه واستاجرت به الحي بعد ما اجعت في
الحال فقال رجل منهم قسط هذا المال اعطيتني فقلت ياعبد الله
الم يحاسبك فلان وفلان فقال لي افعل ما امرتك به فاحسب منه واذهب
وما ذكر اجيرا بفتح الهمزة [illegible] بفتح العين والميم
باب اذا نفرت الدابة [illegible] زاد موسى بن عقبة واراعيها
باب اذا نفرت [illegible] بكسر الميم ولابي ذر
[illegible] يا نفسه بدمع فتح الهمزة
وضم الراء [illegible] بكسر الميم
[illegible] بهمزة الوصل وسكون النون وبالسين المهملة والحاء المعجمة
المفتوحتين بينهما الف اي انشقت عنهم الصخرة وفي الصاد بدل السين اي انشقت من قبل نفسه فانكر الخطابي انشقت
بالسين والحاء المعجمة وصوب كونها بالحاء المهملة وهي التي في اليونينية
وفروعها اي انشقت لكن الرواية بالشين والخاء المعجمة صحيحة
وان كان الاصل ما لصاد مني تقلب سينا وفي حديث النعمان بن
بشير فانصدع الجبل حتى راوا الضوء وفي حديث ابي هريرة عند
ابن حبان فزال ثلث الجبل فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم
انك انتكان وللاصيلي انه كان ابوان هو من باب التغليب اي
ابوه وام شيخان ليس ان وفي حديث بعد ابوان ضعيفان فقيران
ليس لهما خادم ولا راع ولا ولي غيري فكنت اربي لهما بالنهار واروح
اليهما بالليل وكنت ولغير ابوي ذر الوقت فكنت لهما بالمد
[illegible] ينغر لي فانطلقت عليهما ولابي ذر عنهما لبعد
بتاء بعد الغين الذي ترعاه الغنم [illegible] واهل
وعيالي يتضاغون واهل بتشديد واو عيالي بعطف عليه والخبر
يتضاغون ايضا ومعنى يتجاعون اي يوزوجتي واولادي ويجوز
يتصايحون او يستغيثون من الجوع بسبب الجوع فكنت
بالفاء ولابي ذر وكنت لا اسقيهم بشين من اللبن حتى شربه ابواي
فكرهت اذا ان اوقظهما من نومهما فيشق عليهما وكرهت ان امنعهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان كما سبقها بنقد بدون في الفرع كاصله من الاستكان
اي بدينا في كما ستطرين وتخفيف النون للترنم
كلام الكرماني وتبعه الحافظ بن حجر معترضا عليه حيث قال واما ادخال
ان في قافية وشعره وقوله فستكلتا نثرتها اي بنقطة لا وعت هما
وتركت الف بصرح وقوله فستكلتا من الاستكانة وقوله فنثرتها اي
لعدم شفاعتهما اي صعيفتي سكينة والسكين الذي لا تحرك
استقاطها
مقبول راي ما تحن فيه
اي الى الحجة اي انشقت
اي اللهم انت تعلم
ولابي ذر كانت لي لم تسم ذهب الناس الى زاد في رواية
موسى بن عقبة في باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه من البيوع
كما قد ما يجب الرجل ان
واراد بها عن نفسها اي طلبت
منها النكاح فقال راوده فلان جاريته على نفسها وراودته عن نفسه
اذا حاول كل منها الوطء وعداه هنا بعن لانه ضمن معنى الخداعة
اي خادعتها عن نفسها والمفاعلة هنا من الواحد نحو داويت المريض
او هي على بابها فان كل واحد منهما كان يطلب من صاحبه شيئا برفق
هو او يطلب منه الفعل وهي تطلب منه الترك الا ان اعطاها ما لا
كما قال فابت اي امتنعت الا ان اترها بمائة دينار وفي رواية
سالم فامتنعت من حتى اصابت بها سنة اي سنة قحط فجاءته فاعطيتها
عشرين ومائة دينار فجعل بينه وبين رواية الباب فابت استمر
اولا عنده وداخته بطلب المال فلما اجابت اجابت واما قول فاعطيتها
عشرين ومائة دينار فيحتمل انها طلبت منه المائة وزادها هو في
من قبل نفسه العشرين فطلبتها اي المائة دينار حتى جمعت
عليها فاعطيتها فدفعتها اليها وفي حديث النعمان انها ترددت
اليه ثلاث مرات تطلب شيئا من معروفه وبأبي عليها الا ان
تمكنه من نفسها فاجابت في الثالثة بعد ان استاذنت زوجها
فاذن لها وقال لها اغني عيالك فرجعت فناشدتني الله
من نفسها فكل قعدت بين رجليها اي جلست بين مجلس الرجل
من امرأته اذا جامعها قالت كذا في الفرع والذي في اصله فقالت
اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه بفتح الفاء وهو الفاء وتشديد
الضاد المعجمة اي لا تكسره وكنت عن عذرتها بالخاتم وكانت
بكرا نقلت الاتزيل بكارتي الا بتزويج صحيح لكن في حديث النعمان

ابن

اشبه بما يدل على البكارة لكن اختلفوا كما تقدم عن الاصمعي بالكسر
وعن الفرج بالخاتم وفي حديث علي فقالت اذكرك الله ان تفرق بيني
وبين خاتم الله الذي ختم به علي وفي حديث ابي هريرة فقالت اذكرك الله
ان تفرق بيني وبين خاتم الله الذي ختم به علي فقال
لست افرق بينك وبين خاتم الله ولكن ما ترى في هذا الحبل
فجلب حبلا في الحديث الذي ذكره الطبراني فجلست بينها
عند الطبراني فاجلست بينها ثم جلس الرجل بين المرأة
بينهما من غير فعل
ولابي ذر وتركت
المائة الدينار
ان يعطيها ما تحن فيه
فاعطيتها مائة دينار فتركته
الفار يشون فان قلت ايما افضل اجيب صاحب المرأة
لانه اجتمع فيه العفة وقد قال الله واما من خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى قال القرافي
شهوة الفرج اغلب الشهوات على الانسان واعصاها عند الصحاب
على الفعل فمن ترك الزنا خوفا من الله تعالى مع القدرة وارتفاع
الموانع وتيسر الاسباب بينما عند صدق الشهوة نال درجة الصد
وهذه القصة سبق في باب من استاجر اجيرا فترك اجره عن سالم وفي
وفي باب اذا اشترى شيئا لغيره عن موسى بن عقبة عن نافع وفي باب
اذا زوج رجلا قوم عن موسى ابن عقبة ايضا ولم يخرجه الا ابن ماجة
عمرو رواه الطبراني عن انس وابن حبان عن ابي هريرة واحمد عن النعمان
ابن بشير والطبراني عن علي وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص
وعبد الله بن ابي اوفى واتفقوا على ان القصص الثلاثة في الاجير
والمرأة والابوين الا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الاجير ان الثالث
قال كانت لي غنم ارعاها فحضرت الصلاة فخشيت اصيل في الذئب فدخل
الغنم فكرهت ان اقطع صلاتي فضربت عجاجها فرعتها واختلافهم في التقديم
والتاخير يفيد جواز الرواية بالمعنى
بالتنوين
من غير ترجمة ونوكل الفصل من سابقه وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه حدثه انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
يقول بينما
لم تسم ولم يسم وزاد فيه في باب
واذكر في الكتب ابن سوسم من بني اسرائيل انه رجل راكب لم يسم
فقالت اللهم لا تجعل ابني هذا مثل هذا
الراكب في هيئته الحسنة فقال الطفل اللهم لا تجعلني مثله ثم رجع في الثدي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بمعنى [illegible] بضم الجيم بنيا للمفعول [illegible] بفتح الفوقية وفتح
الجيم والراء المشددة بعدها ران ثنية [illegible] بفتح الياء وسكون
اللام وفتح العين وزاد احمد من رواية وهب بن جرير وتفرح
ام الطفل [illegible] سقط قائد الى الاب ورب [illegible] الطفل
[illegible] سقط قائد الى الاب ورب [illegible] زاد في باب واذكر
في الكتاب يعني فضائل يعني الام للاب ام ذلك [illegible] الطفل اب
[illegible] وقيل اب الموكول صغيرا [illegible] صغيرة
[illegible] زاد في الخصوص تفعل ولا الام في لها يحتمل كما قال ابن الحاجب
ان تكون بمعنى عن كما قال ابن الحاجب في قوله تعالى وقال الذين كفروا
للذين امنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه ويحتمل ان تحمل لام التبليغ كما قيل
مثله في الاية رد اعلى ابن الحاجب والتفت عن الخطاب الى الغيبة فقال
سبقونا ولم يقل سبقتمونا وكذا في الحديث التفت عن الخطاب فلم يقل
تزيني وسلك الغيبة فقال تزفي اي هي تزف وتفعل اي والحال
انها تقول حسبي الله ويقولون تسرق ولم تفعل والحال انها تقول حسبي
حسبي الله وهذا الحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا سعيد بن تليد
هو سعيد بكسر العين بن عيسى بن تليد بفتح المثناة الفوقية وكسر اللام
وسكون التحتية بعدها الدال المهملة المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله
المصري قال اخبرني بالافراد جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي ابن
عبد الله المصري عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين الانصاري عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
بينما رجل يطيف بطيف بضم اولى وكسر ثانيه من اطاف يطيف اي
يطوف بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية بئر تطوى
او طويت يدور حولها كاد يقتله العطش اذ رأته بغي بفتح الموحدة
وكسر المعجمة وتشديد التحتية التحتية امرأة زانية فنزعت موقها
بني اسرائيل فنزعت موقها بضم الميم وسكون الواو وفتح القاف
خفها فارسي معرب اوهو الذي يلبس فوق الخف وهو الجروق
فملأته من الركية فسقته حتى روي فغفر لها بضم الغين المعجمة وكسر
الفاء بنيا للمفعول اي غفر الله للبغي به وسقطت لفظة به
للحموي والمستملي وساقط في الطهارة واشبهه ان الذي سقى الكلب
رجل يقتضي تعدد ذلك وفيه ان في سقي كل حيوان اجرا لكن
بشرط ان لا يكون مأمورا بقتله كالحية وغيره وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب بن عبد الرحمن القعنبي
الحارثي المدني عن مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري

عن

عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري انه سمع معاوية ابن
ابي سفيان صخر بن حرب بن امية الاموي الصحابي اسلم قبل
الفتح وكتب الوحي [illegible] شقيقة الدوسي وحسين حال كونه على
المنبر النبوي بالمدينة فتناول قصة بضم القاف وتشديد
الصاد المهملة [illegible] من شعر الشعيبة [illegible] ولغير
ابي الوقت وذر كانت [illegible] بالشعيبة والصواب ذريد
واحد الرؤس الذين يحرسون فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت
نبيكم صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه الهوشة ويقول صلى الله
عليه وسلم انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذها ولابي ذر حين اتخذ
نساؤها هذه القصة نساؤهم للزينة توصلها بالشعر قال القاضي
عياض ويحتمل انه كان محرما على بني اسرائيل نصوا قبحوا باستعماله
واهلكوا بالمعصية ويحتمل ان يكون الهلاك به وبغيره من المعاصي
وعند ظهور ذلك فيهم هلكوا وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس
وكذا مسلم واخرجه ابو داود في الترجل والترمذي في الاستيذان
والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انه قد كان سقط فذكر في بعض النسخ حتى مضى قبلكم من الامم يريد
بني اسرائيل يحدثون بفتح الدال المهملة المشددة قال المولف البخاري
يجري على الستهم الصواب من غير نبوة وقال الخطابي يلقى الشيء
في روعه فكان قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشيء بباله فيكون
وهي بمنزلة رضيعة من منازل الاولياء اي وان لم يكن اذ كان في ابي
هذه منهم فانه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عليه السلام على
سبيل التوقع وكانه لم يكن اطلع على انه ذلك كائن وقد وقع وقصة
ياسارية الجبل مشهورة وهي غيرها وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضل
عمر واخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة العبدي ابو بكر بندار قال حدثنا محمد بن ابي عدي
هو محمد بن ابراهيم بن عدي البصري عن شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن ابي الصديق بكسر الصاد والدال المشددة الناجي
بكر بن قيس الهجيمي بالنون وبالجيم المكسورة والتحتية المشددة
كذا ضبطه الكرماني وغيره وهو الذي في اليونينية وفي الفرع بسكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الخشنية ... الخدري ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه

... انه

لم يسم ... وزاد الطبراني من حديث معاوية في نسائي سعيد كلهم طاب ... وعند مسلم من طريق هشام عن قتادة قال كان من اعتراض اهل الارض حد ليعذرا الله من الصالحين ... الرهبانية التي ابتدعها ... في ... بعد هذه الجرعة الوطيئة وفي الحديث اشكال انا نقلنا الاجماع قطعا على ان قاتل المؤمن عمدا لا توبة له فكيف خصوصا وان قلنا لم تقبل توبته لتعلق حقوق الشرع فاحقوق بني ادم اولى بالسقوط فالتوبة بل توبتها اذا وقعا الى استحقيها او الاستدلال من اجاب بان الله تعالى اذا رضي عنه وقبل توبته برضي خصمه وسقط الاثم ذكره والوقت لفظة من فتوبة رفع قال له الراهب لا توبة لك بعد ان قتلت تسعة وتسعين انسانا ... فسئل هل الى توبة او عد اعلم اهل الارض يدله على ذلك فقال له رجل راهب لم يسم ايتها بعد ان سأله فقال اي قتلت مائة انسان فهل لي من توبة فقال لعم ومن يحل بينك وبين التوبة ايت قرية كذا وكذا اسمها نفرقا كما عند الطبراني باسناد جيد من حديث عبد الله بن عمرو وزاد في رواية فانطلق حتى اذا نصف الطريق قادركه الموت فناء بصدره ومد يده الى الله تعالى اي مال بصدره ونحوها نحو القرية بفتح التي توجه اليها للتوبة وحكي فناء بغير مد قبل الهمزة وبها شاذة يوزن مشى اي بعد بصدره عن الارض التي خرج منها فاختصم فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب زاد في رواية هشام عن قتادة عند مسلم فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله تعالى وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاوحى الله الى هذه القرية بفترة التي خرج منها وهي كفرة كما عند الطبراني ان تباعدي وقال للملكة قيسوا ما بينهما فحيثما توجد بعض الواو بدل المفعول الى هذه القرية بفترة اقرب بفتح الموحدة ولابي ذر فوجد له هذه اقرب بكسر وفتح في هذه الرواية رض على ما لا يخفى وفي رواية هشام فقاسوا فوجدوه اقرب الى ديار التوابين بالمثلثة فقبضته واستنبط منه ان التائب ينبغي له مفارقة الاقوال التي اعتادها في زمان المعصية والقول عمنا محل والاشتغال بغيرها وبغير ذلك مما يطول وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال

حدثنا

حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم اقبل على الناس فقال بينا رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل لم يسم سيوفق لتوبة وجواب بينا قوله اذ رأى امرأة فيما يظهر فاتبعها نفسه حتى اتى صومعة راهب فاتاها فقالت انا حبس الصومعة لخلق لعبد الركوب اياها خلقنا الكريم الحر في ذلك عنيزا اذا نفا اي من جملة ما خلقت له الذبح والاكل فيهان الناس ... فاقبل يعترف تكلم بحذف احدى التاءين مجهما وقال ولابي ذر قال فاتاه اي الى صومعته فقال له اني اوبن بعد اي بعد نطق البقرة ولها جوابه شرط محذوف اي فاذا كان الناس يستغفرون فاني لا استغفره فاوبن به انا وكذا ابو بكر وعمر وما هنا ثم بفتح المثلثة اي ليسا هناك قاله الحافظ بن حجر وهو من كلام الراوي ولم يقع في رواية الزهري المذكورة لفظ انا في اليونينية وسقط من الفرع وقال صلى الله عليه وسلم بالاسناد السابق بينا بالميم ولم يسم في عنه اذ عدا ذئب بالعين المهملة من العدوان فذهب من شاة فطلبه اي صاحب الغنم حتى كأنه ابتنقذ منه فقال اي لصاحب الغنم يا ... بعد اي يا هذا بحذف حرف النداء واعترض بانه ممنوع او قليل او المراد هذا اليوم استنقذتها ولابي ذر عن الحموي والمستملي استنقذ ها من هنا في موضع نصب على الظرف مشارا به الى اليوم وسبق هذا مع غيره في باب استعمال البقر للحراثة من الزراعة من لها اي للشاة يوم السبع بضم الموحدة وجوز عياض سكونها الا انه قال ان الرواية ضمها اذا اخذها السبع المفترس من الميوان عند الفتنة يوم لا راعي لها غيري حتى تشركه في نصبة للسباع فقال الناس سبحان الله ... فقال صلى الله عليه وسلم فاني اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هنا ثم اي حاضران وذكر في هذه لفظ ان وعطف عليها ما بعدها للتاكيد وسبق هذا الحديث في باب استعمال البقر للحراثة قال المولف رحمه الله وقال لنا واو ولابي ذر حدثنا باسقاطها علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخو زيد ابن كدام عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عمه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي بمثل الحديث السابق ولابي ذر مثله باسقاط حرف الجر والحاصل ان لسفيان فيه شيخين ابو الزناد عن الاعرج والاخر

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخرجه ايضا في التفسير والطب واللفظ والنسائي في الطب وبقية رجاله ثقات في تحاليل الله تعالى يعوذ به وهو ترجمة به قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم امر المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله عز وجل استفهام انكاري ثم قام عليه السلام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم بنو اسرائيل انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها تابعه يونس ولابي ذر بنت محمد سرقت لقطعت يدها تابعه مثل فاطمة رضي الله تعالى عنها الا ليثا كانت اعز اهله منها كانت سيئتها وهذا الليث اخرجه ايضا في فضل اسامة وفي الحدود وسلم وابو داود وابن ماجه والنسائي في الحدود وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة هو الهلالي الكوفي قال سمعت النزال بن سبرة بفتح النون والزاي المشددة وبعد الالف لام وسبرة بفتح المهملة وتسكين الموحدة الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رجلا قرأ يحتمل ان يكون هو الاجدل عمرو ابن العاص لحديث عمار حديث ناس به في ذلك وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني قرأته وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فعرفت في وجهه انكر الهيئة للجدال الواقع بينهما وقال كلاكما محسن القراءة والسماع فلا تختلفوا مالفا في الفرع وفي اصله ولا تختلفوا اختلافا يؤدي الى الكفر او البدعة كالاختلاف في نفس القرآن وفيما جاءت قراءته بوجهين وفيما يوقع في الفتنة في نفس القرآن

وفيما

وفيما جاءت قراءته بوجهين وفيما يوقع في الفتنة او الشبهة فاذا وقع شيء من ذلك فاذا كان الاختلاف في الفروع وضاقت العقول عن ادراك الحق فيه وما قرب به وسبق هذا الحديث في الانبياء عن يحيى قال حدثنا وكيع قال حدثنا حنظلة بن ابي سفيان الجمحي المكي الاعور قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت عبد الله بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام قال سمعت عمير بن سعد قال سمعت سعد بن ابي وقاص قال سمعت ابا سفيان بن حرب قال سمعت صفوان بن امية قال سمعت رافع بن خديج قال سمعت ابا واقد الليثي قال سمعت ابا هريرة قال سمعت زيد بن ثابت قال سمعت ابا ايوب الانصاري قال سمعت انس بن مالك قال سمعت ابا بكرة قال سمعت البراء بن عازب قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى قال سمعت ابا موسى قال سمعت ابا طلحة قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت ابن عباس قال سمعت ابا هريرة قال سمعت ابا سعيد الخدري قال سمعت زيد بن ارقم قال سمعت ابا جحيفة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال سمعت ابا ذر قال سمعت ابا الدرداء قال سمعت ابا امامة قال سمعت عائشة قال سمعت ام سلمة قال سمعت حفصة قال سمعت زينب بنت جحش قال سمعت ميمونة قال سمعت ام حبيبة قال سمعت جويرية قال سمعت صفية قال سمعت ام هانئ قال سمعت اسماء بنت ابي بكر قال سمعت ام كلثوم قال سمعت فاطمة بنت قيس قال سمعت ام شريك قال سمعت خولة بنت حكيم قال سمعت ام حرام قال سمعت ام الدرداء قال سمعت ام عطية قال سمعت ام عاصم قال سمعت ام سليم قال سمعت ام ايمن قال سمعت ام الفضل قال سمعت ام هانئ قال سمعت ام كلثوم قال سمعت ام سلمة قال سمعت ام حبيبة

بالباء والراء وفي آخره نون وقيل فيه غير ذلك وقد ذكر في موضعه من بعد اللام وفا بدل القاف
وحتمه بالنسب على المعمول العين وصله بسم
ولابي ذر سمع ابن عامة انه قال
الازدي يقول
فاده في هذه الطريق ابن عيينة
ربيع بن عجيبة ويقال هو ابن بسر هذا
الوضاح نفع العين مصغرا الكبي يقال
له الزبيبي بفتح الباء الموحدة وسكون الزاي وبعد التحتية الساكنة
بكسر الراء وسكون الموحدة وبعد التحتية المثناة وحراش بكسر الحاء المهملة
بعدها الف فشين معجمة انه هو ابن عمرو وابو مسعود الانصاري
البدري وليس هو عقبة بن عبد الفافر السابق حذيفة بن اليمان
العبسي بالتخفيف
حذيفة لعقبة صلى الله عليه وسلم
بني اسرائيل كان نباشا للقبور يسرق الاكفان
المعجمة المشددة
الميم ليس بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة مكسورة ولا في ذر عن الكشميهني
يبس بتحتية مفتوحة وهمزة مكسورة
ولابي ذر في اليونينية لابي الفرج الى لعله اذا مات ولابي ذر بدلها
فاحملوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجعلوا الى
وروا بفتح الفوقية وسكون الواو اي اوقدوا واوا مفتوحة فراء والحرجوني
فيها حتى اذا اكلت لحمي وخلصت اليّ وصلت الى عظمي فاخرقته فحذوها
اي عظام المحروقة فاطحنوها فذروني بفتح المعجمة وتشديد الراء
الفرج كما صله وغيرها وضبط في الفتح بضم المعجمة اي ذروني في اليم
في اليوم بالتنوين حار بالحاء المهملة والزاء المشددة في الفرج وقيده
في الفتح بفتحتين اي شديد الحر وقال براء بدل المهملة كثير الريح
والشك من الراوي والمستملي والحموي في يوم حار براح بالحاء المهملة
والزاي المخففة في الاولى وقال العيني بتشديدها اي
بحر وه او برده فجمع الله عز وجل ما اخذت منه فاذا هو هذا
قال الحافظ مغلطاي الدين اليونيني قال شيخنا جمال الدين يعني ابن مالك
خشيتك بفتح التاء وكسرها والفتح اجلى اشتهر ووجه الكسر في النصب على
نزع الخافض اي لخشيتك ووجه الزمخشري الثاني على تقدير من وقال
البرماوي كالكرماني خبر مبتدا محذوف او مبتدا حذف خبره وللكشميهني
من خشيتك فغفر له قال عقبة بن عمرو الانصاري وانا سمعته اي
سمعت حذيفة يقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه

قال

قال حدثنا يوسف بن اسحاق السبوذكي ولابي ذر عن الكشميهني
محمد بدل يوسف وضبب الحافظ ابو ذر بانه يوسف لموافقة
الاكثر وحذفه الحاكم ابو الوليد في مستخرجه وهو الظاهر لان المؤلف
سافر الى مصر مرتين بين ان يوسف خالفه في لفظ شيخه
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح قال حدثنا عبد الملك بن عمير
وقال في يوم راح بدل قوله في رواية مسدد السابقة في يوم حار
وقوله حدثنا موسى الخ ثابت في رواية الحموي وقال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي الحارثي المدني قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين الزهري عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عقبة بن مسعود عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان
الرجل كذا بالالف واللام في الفرج كما صله لكن ضبب عليها بل ثقب
عليها بالجمرة يداين الناس وكان يقول لفتيته اي لصاحبه الذي
يخفي حوائجه اذا انيت معسرا فتجاوز عنه بالقاف وفتح الواو
ولابي ذر بحذف الفاء وعند الناسائي فيقول لرسوله خذ ما تيسر
واترك ما عسر فتجاوز لعل الله عز وجل ان يتجاوز عنا قال فلقي
الله فتجاوز عنه وعند مسلم من طريق ربعي عن حذيفة فقال
الله تقالى انا احق بذلك منك تجاوزا عن عبدي وسبق هذا
الحديث قريبا وبه قال حدثنا الافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قاضي صنعاء قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال كان رجل من بني اسرائيل يسرف على نفسه يبالغ
في المعاصي فلما حضره الموت قال لبنيه اذا مت فاحرقوني بفتح
الهمزة المطلوف فهمزة وصل فذروني بفتح المعجمة وتشديد الراء قال
العيني بتخفيفها اي اتركوني في الريح تفرق اجزائي يهب لها فامر الله
البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال
اي قال فقدر عليّ ربي بتخفيف الدال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قدر
الله عليّ اي ضيق الله عليّ كقوله تقالى ومن قدر عليه رزقه اي ضيق
عليه وليس شكا في القدرة على احيائه واعادته ولا انكارا لبعثه
كيف وقد ظن احيانه ما عترافه بفعل ذلك من خشية الله ولا يقال
ان محل بعض الصفات لا يكون كفرا الان الاتفاق على ان صحة
القدرة كفر بلا ريب واحسن الاقوال قول النووي انه قال ذلك
في حال دهشته وغلبة الخوف عليه بحيث ذهب تدبره فيما يقوله

أمر كتابته بيت الأنبياء وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم

بطن منه واسم الخير قيس وسمي بالخير لوضائه وجاله واشراف
وجهه وبه قال [illegible] هو ابن اسماعيل التبوذكي [illegible]

وعبد الواحد شيخ بوسي وقيس بن حفص

الانتباذ في [illegible] العزيز عن [illegible] وهي جرار مدهونة خضر كان
يحمل فيها الخمر [illegible] المطلبي بالقار وهو لا يرى [illegible] وفيه
نظر لما علم مما لا يخفى ومن ثم قال الحافظ ابو ذر صوابه والنقير
بالنون بدل الفتح قال كليب [illegible] اي لزيب

[illegible] اي من ابي قتيلة
بزيادة فا الجوا ابو ولابي ذر عن الحوي والمستملي ممن
[illegible] استثنا منقطع اي لكن كان من مضر اوس بحذف ابي
ليكن الامن مضر والعزة بحذف من كان ومن كلة مستقلة او استئنا
للانكار [illegible] وروى احمد بن سعد من حديث
الاشعث بن قيس الكندي قال قلت يا رسول الله انا ناتي اتاك
منا يعني من اليمن فقال بحق من بني النضر بن كنانة وبه قال
بالاسناد ولابي ذر حدثنا [illegible] بن راهوية قال
[illegible] هو ابن عبد الحميد [illegible] بن القعقاع
[illegible] هرم [illegible] انه [illegible] زاد الطيالسي
في الخبر والناس [illegible] بضم القاف ولابي ذر فتحوا اكبرها في الذر وجه التشبيه
اشتمال المعادن على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس وكذلك
الناس فمن كان شريفا في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شرفا وفي قوله
اذا فقهوا اشارة الى ان الشرف الاسلامي لا يتم الا بالتفقه في الدين
[illegible] اي خيرهم [illegible] لما فيه من صعوبة العمل بالعدل
وحمل الناس على رفع الظلم وما يترتب عليه من مطالبة الله
تعالى للقائم بذلك حقوقه وحقوق عباده وكراهية
نصب على التمييز واسندهم مفعولان لتجدون
[illegible] منصبه ذا مفعول ثان لتجدون
وهو المنافق [illegible] قال الله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى

هؤلا

[illegible] وطريقة الكفار والذم على خلاف طريقة الكفار غير جائز اجيب
بان طريقة الكفار وان كانت خبيثة الا ان طريقة النفاق
[illegible] اخبث منها واكد اخر الناقيق في تسع عشرة اية وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الفضائل تمامه وفي الادب بقصة ذي الوجهين
وبه قال [illegible] النبي قال [illegible]
هو ابن عبد الرحمن بن محمد بن ابي حرام بالحاء المهملة والزاي
[illegible] عبد الله بن ذكوان [illegible] عبد الرحمن بن هرمز

الخلافة والامرة لفضلهم
على غيرهم قيل وهو خبر بمعنى الامر ويدل له قوله في حديث اخر
قدموا قريشا ولا تقدموها اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح
[illegible] مرسل ولشواهد [illegible] فلا يجوز الخروج
[illegible] قال الكرماني هو اخبار عن حالهم
في سنة الزمان يعني انهم لم يزالوا متسوعين في زمان الكفر وكانت
الدية [illegible] مقررة وتعظيم وزاد في فتح الباري لكنها الخرم
فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم ودعا الى الله تعالى توقف
غالب العرب عن اتباعه فلما فتحت مكة واسلمت قريش تبعتهم
العرب ودخلوا في دين الله افواجا [illegible] بالواو
في الثاني في اليونينية وسقطت من فرعها [illegible]
اي من اتصف منهم بمحاسن الاخلاق كالكرم والعقة والحلم
[illegible] ولابي ذر فقهوا بكسر القاف
والهاء في اليونينية احد الناس بصحة وسقط على قوله بصحة
[illegible] الولاية [illegible] ويزول عنه الكراهية
[illegible] من اعانة الله تعالى له على ذلك لكونه غير راغب
ولا سائل وحيث فيما من على دينه ما كان يخاف عليه او المراد انه
اذا وقع لا يجوز له الكراهية وهذا الحديث اخرجه مسلم
في المغازي والفضائل هذا [illegible] بالتنوين
من غير ترجمة وهو ساقط لابي ذر وبه قال [illegible]
هو ابن سرهد قال [illegible] عن سفيان ابن
الحجاج الله قال [illegible] بالافراد [illegible] هو ابن ميسرة كما
صرح به في تفسير عسق [illegible] هو ابن كيسان اليماني

شبكة الألوكة www.alukah.net

الذين

في النفي تقول ما جاءني احد واما في الاثبات فتقول جاءني واحد وقال
بن سعد وحدثني بعد عن عبد الله بن يوسف عن الليث
بالاسناد ابن عبد الرحمن
بضم الزاي وسكون الهاء واسمه المغيرة بن كلاب بن مرة
زاد ابو ذر عليهم
من جهة امه لان امنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة
ابن كلاب بن مرة وبين جهتي بن كلاب جد والد النبي صلى الله
عليه وسلم لام اخوة تصيبه وبه قال
قال
بكسر الفاء وسكون الضاد المعجمة
ابن محمد الرحمن بن عوف
للتحويل رحلة وفي الفرع واصله معجمة
ديما وحدثنا مسلم ولابي ذر قال ابو عبد الله
بن البخاري وقال يعقوب بن ابراهيم
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
بالاسناد
ابن النضر
بنو النضر اوهو من ولد
الاوس والخزرج ابن حارثة بن ثعلبة
بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية وفتح النون بن زيد بن ليث
ابن سويد
بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية وفتح النون
قبيلة من مضر
يلفظ افعل التفضيل قبيلة ايضا
بالشين المعجمة الساكنة والجيم المفتوحة بعين مهملة قبيلة من غطفان
بكسر العين المعجمة وفتح الفاء المخففة وبالراء ابن كنانة
بفتح الميم وتشديد التحتية ابن انضار بن المحتمس بن ربي وهو
اخر المبتدا الذي هو قريش وما بعده عطف عليه
فتكفل المصالح متوكل لامورهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالت
والتخفيف
ابي محمد الله
صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا
ابن عائشة وبه قال السعدي الاسامي
بالاسناد
الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن حويلد بن اسد القرشي
عروة عن عبد الرحمن بن الزبير بن العوام انه
الزبير ابن اخت عائشة لانها امه بنت ابي بكر
خالته عائشة بعد الذي قبلي انه
عنه وكان عبد الله
عائشة كريمة

استعاذت وقال في الدواب في بعضها
عند اذنه
اي تمنع من الاعطاء
ما يلي خوله
وفي اليونينية ترك الجمع
وسكون الواو وجيمها
بالاشباع وهضبت من ذلك فقالت
فلما بلغ عبد الله
لترضى عنه
اخف
الزهريين
المنسوب
من ذلك
لعبد الله
الذي ذكر
اي بن
الزهريين
بالعين والمثلثة
بن وهب بن عبد مناف بن زهرة
بالحاء المهملة الساكنة
بفتح الياء وفتح الهاء بن ابهيب بن عبد مناف
على عائشة في
الحديث
الشر الذي بين عائشة وبين الناس اي اوقع
مسلم من غير استيذان ولا دربة
عبد الله لما قبلت شفاعتهم
الاحكام
لتعتق
بالتاء الثانية لابي
ذر وباسقاطها لغيره
نعم اولى من اعتق
رقبة احتياطا وعند الشافعية اي من قال
ان فعلت كذا فلله علي نذر صح نذره ويخير بين فرية من الثلاث
والتعيين اليه وكفارة يمين وعند البويطي يقتضي انه لا يصح لابائه
بالواو وفي الفرع وبالفاء في اصله
بكسر الدال
المهملة الاولى وسكون الثانية
اي كان كانت تقول بدل علي نذر علي
اعتاق رقبة او صوم شهر ونحوه من العين حتى يكون كفارة لها
معينة وتفرغ منها بالاتيان به بخلاف على نذر فانه مهم يحتمل
اطلاقه على اكثر ما قيل فلم يطمئن قلبها باعتاق رقبة
او الكل وهذا منها رضي الله عنها مبالغة في كمال الاحتياط والاجتهاد
في براءة الذمة على جهة اليقين ولعلها لم يبلغها حديث سلم كفارة النذر
كفارة يمين ونحوه ولو كان بلغها لم تفعل ذلك وقوله فاقرع بالنصب
في الفرع واصله اي فانا نقرع ويجوز الرفع اي فانا اقرع هذا
اي بلغتهم وبه قال
بالتنوين
الاويسي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ... بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف ... الزهري ... رضي الله عنه
بن عفان في خلافته ... بالمدينة في اول
ابن الصحاك الانصاري كاتب الوحي وكان من اسخى في العلم عبد
وله مولود ولد في الاسلام بالمدينة من المهاجرين وسعد
بغير ياء ابو عبد
المخزومي وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه ارسل الى حفصة بنت عمر
الخطاب ان ارسلي الينا بالصحف نستنسخ في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها
الى عثمان فامر الذكورين ... نسخها ... مع معجمة
الدهم غير يد اذ هو انصاري
قرشي ... الطحاني
كالتي توف هل يكتب بالتا او بالهاء وفي بني من اعرابه
او فيهما كقوله هذه ابنتي بالنصب على لغة الحجازيين في اعمال ما وترك
النصب والرفع على لغة التميميين في اهمالها ... اي الذي
اختلفتم فيه ولا في شر من الحوف والسمال فلا تتبعوها ... الاحمد
المختلف فيها ... القراء ... ابن بلدة قريش
الذي امرهم به وهذا الحديث اخرجه ايضا في فضائل
القرآن والترمذي في التفسير والنسائي في فضائل القرآن
اهل
ابي الخليل ابراهيم ... اي من اهل اليمن ... بفتح اللام وفتح
بفتح الفوقية وسكون الهاء وفتح الصاد المهملة ... مصورة
بالحاء المهملة والمثلثة ... بفتح العين ... ابن جارية
ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد قال الرشاطي وهما بفتح في
الفتح الازد نومة من جراثيم قحطان وهم قبائل منهم الانصار وخزاعة
وغسان وبارق وعامر والهنيك وغيرهم وهو الازد ابن الغوث بن
ابن نبت ابن خلكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب بن يعرب بن
قحطان ... بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف مهملة وتاء مثناة
في موضع نصب على الحال من اسلم ابن اقصى احترز به من اسلم الذي
في مدحج وبجيلة واراد الولاء بسبب خارجة بن حجر تصلا باهل اليمن
وبه قال ... بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى
المهلات ابو الحسن الاسدي البصري قال
القطان ... بضم العين مصغرا من غير اضافة
لشيء مولى سلمة بن الاكوع ابو قال ... ابن الاكوع

الصلاة المشهورة قال كونه
بوزن بيقا قلوب امة ... بالهمزة المفتوحة
عليه الصلاة واللام ... اسماعيل
عليه السلام ... اسماعيل بن الخليل
ابي بنية الادرع كما في
صحيح بن حبان من حديث ابي هريرة واسم الادرع محجن كما عند
الطبراني ... ابي الزرين الاخر
عن ابي ... عليه الصلاة والسلام ... اسكنوا امة الربي
وعند ابن اسحاق بينما محجن بن الادرع
ينا خل رجلان اسم يقال له فضلة الخير وفيه يقال فضلة والثاني
قوسلة من بيده والله لا ارمي معه وانت معه ... عليه السلام
بالجر تاكيد للضمير المجرور ... في فتح الباري وقد خاطب
صلى الله عليه وسلم بني اسماعيل فدل على ان اليمن
من بني اسماعيل فلا وجه لانكاره لان نظر لانه لا يلزم من كون بني اسماعيل
من بني اسماعيل ان يكون جميع من ينسب الى قحطان من بني اسماعيل
لاحتمال ان يكون وقع في اسماعيل وقع في خزاعة هل هو من بني قحطان او
من بني اسماعيل وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع بن عمرو
في حديث الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بناس من اسلم وخزاعة
وهم يتناضلون فقال ارموا بني اسماعيل فان ابا كم كان رامي فثم من خزاعة الذي فقال ذلك على سبيل التغليب واجابه الهمداني
الصحابة عن ذلك بان قوله يا بني اسماعيل لا يدل على انهم من ولد اسماعيل
من جهة الابا بل يحتمل ان يكون ذلك من بني اسماعيل من جهة الامهات
لان القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارة فالقحطانية
من بني اسماعيل من وجه امهات وهذا الحديث سبق في الجهاد وفي باب
واذكر في الكتاب اسماعيل هذا ... بالتنوين
من غير ترجمة وبه قال ... بجيمين مفتوحتين بينهما عين
مهملة ساكنة اخره راء عبد الله بن عمرو الغيري المقعد قال
بن سعيد التنوري ... بفتح الفوقية وسكون النون وبعد الالف قاف
المقعد ... بضم الموحدة وفتح الصاد المهملتين بعدها الف ثم لام
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بعدها الف ثم لام ... ابن الخصيب
الله قال ... بالافراد
بفتح التحتية والجيم بينهما غين معجمة ساكنة اخره راء العرزمي
ظالم بن عمرو بن سفيان ... بكسر الذال المهملة وسكون
التحتية ... هو جندب بن جنادة على الاصح الغفاري

شبكة الألوكة www.alukah.net

رايت في مقامه كبراء اولئك ولا يكون قذاه متعمدا الكذب وانما يريد
التشديد في هذا العلم الكذب في البقظة قال في المصابيح
كالطيرة لانه في الحقيقة كذب على الله تعالى فانه الذي
يرسل تلك الرؤيا طائرة ليريه المنام وقال في المرقاة كذب
لان الرؤيا جزء من النبوة والنبوة لا تكون الا وحيا والكاذب
في الرؤيا يدعي ان الله اراه ما لم يره واعطاه جزءا من النبوة لم
يعطه والكاذب على الله اعظم فرية ممن يكذب على غيره
ذاهب عطشا على السابق ولا يوبى ذرو الوقت وغزاها
في الفتح للمستملي او تقول بالعوقية وبالقاف وتشديد الواو
المكتوبة ايام افتري
وقد يكون في كذا نسخة مرجع الضمير الى الله عليه وسلم
والمعنى عالما انها على لسان الملك فيكون الكاذب في ذلك
كاذبا على الله وعلى الملك وهذا الذي من عوالي المصنف
واضرابه وفيه رواية القرين عن القرين وبه قال
هو ابن مسرهد
ابن درهم
كانوا اربعة عشر رجلا بالابطح
قبل ان يخرج من مكة في الفتح فقالوا للملك نهى عليه السلام من اوجد
ولغير ابي ذر انا من هذا النبي
ابن عمرو بن معمر بن عدنان
لا نعرفكم بيننا وبين الدنيا وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها
من اطراف العراق
بضم اللام
بين الاربعة الحرم لحرمة القتال فيما عندهم
بضم النون وفتح الموحدة وتشديد اللام المكسورة
خلقنا من قوتنا
ولا يعبد ربنا الحي ولا المستملي باربعة
وهل اربعة بالتنوين فيها والذي اذا لم يذكر ضميره يجوز تذكيره
وتانيثه
عز وجل بالجر بدلا من اربع المامور بها
بجر شهادة ايضا بيان لسابقه
المكتوبة
المفروضة
بالدال المهملة
المضمومة والموحدة المشددة مفسود المغطين عن الانتشار في

بالمهملة المفتوحة وسكون النون الجراح الخضر
وعن الانتهاذي بفتح النون وبالقاف نسبة إلى
إرسال الخيل يعني الانتهاذي بالذال المعجمة
المضمومة من ناط يناط إذا مزقت لأنه يسوع إليه الاسعار بما يرتزق
به وهو لا يشبع ليست الرحمة في كل ما يأتيه من شرب كل مسكر
وسيأتي هذا الحديث في كتاب الأيمان وبه قال
الحكم بن نافع قال أخبرنا هو ابن اليمامة
محمد بن سعيد بن سابق بن عبد الله ولابويه ذكر في الوقت
قال وبه قال أخبرنا أبو عبد الله أباه

بتخفيف اللام قال أبو نعيم
زيد ابن منيا الفتن من الشر وقد
وقع بعد ذلك وسيأتي هذا الحديث في صفة إبليس

المعجمة وتخفيف الياء هو ضوضاء ورجل ميل سمين ولابن عساكر
حمزة بن بكير بن عبد مناف بن كنانة بن أبو بكر الضبعي
الميم وفتح الراء وسكون التحتية بعدها باء موحدة إبراهيم امرأة عمرو
أبا داود بن طابخة بالموحدة بن المجمة ابن الياس بن مضر وهي بنت
بنت كلب بن وبرة بن عبد الله بن فضل المزني
الجيم وضم الهاء بن بدين بن سود بن إسماع بضم اللام ابن الحاف
بالمهملة والفاء بن إلياس بن قضاعة بن سعد بن عفيف بن عامر الخثعمي
وابن بجيع بالنون المعجمة والجيم بوزن إجراء ابن ربيعة بن
بتحتية ساكنة فمثلثة ابن عطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر
خمس من مضر وبه قال

الثوري بسكون الغين
ابن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن ابراهيم لابوي ذر والوقت
الاعرج

الاوس والخزرج
ابن من هولاء السبعة بتشديد التحتية ابو انصاري نقال
في الفتح وردي موالي بالتخفيف والصاف محذوف اي موالي الله
ورسوله ويدل عليه قولهم ابن غير الله
وهذه الجملة معزية للمهلة الاولى على المطرد والعكس وفي ذلك

فضيلة

فضيلة كثرة الموالاة بين المسلمين خلافا للاسلام وبه قال
حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا
المجمة المضمومة وفتح الاولى ابن الوليد بن ابراهيم بن عتبة
الرحمن بن مهدي الفريابي الذي قال
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابيه انه قال
نوكى ابن عمر رضي الله عنه
بالاعتبار القبيلة
وفيه اشعار بان ما سلف منها مغفور
بفتح اللام بن الخثالة وترك الحرب ويحتمل ان يكون قوله غفر الله
وتنا اخبر بان ذلك ازعاجها جزاء على بابها وبويده قول
بضم الغين وفتح الضاد المعجمة وتشديد التحتية
وهم نظرة بن سليم بسكون الياء عصية
مثل القراء بضم القاف وهذا اخبار ولا يجوز حمله على الدعاء لهم
فيما يظهر والظاهر ان الكتابة تستلزم الدعاء عليه قال ابن المنير
وانظر ما افقه هذا الخاتم في قوله عقال وغفر الله لها الخ لانه عاب
الفعل واعلقه بالقلب وابعده عن الطعن وهو من الالتفات
اللطيفة وكيف لا يكون كذلك ومقدره من لا ينطق عن الهوى
فعصاتها لتسكنه عليه الصلاة والسلام عابه لا يدرك مداها ولا يداني
بها وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضائل وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثنا هو ابن سلام او هو محمد بن عبد الله
ابن حوشب كما هو في سورة اقرأ والاراه او محمد بن المثنى كما عند
الاسماعيلي لان محمد الذهلي هو ابن سنين عن
ابن عبد المجيد الحنفي ابو هو ابن
سيرين
انه
هذا وعصية الخ واخرجه مسلم في الفضائل عن محمد بن مثنى وبه
قال
بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال
وحدثنا بالجمع وسقطت الواو لغيره
المثلثة قال
وتشديد التحتية عبد الرحمن
بفتح الميم وسكون الباء وكسر المهملة
الثوري

شبكة الألوكة www.alukah.net

افضل وهي افعل تفضيل في خير والشر والكثير حيث وما يشرون بفعله
الى افعل التفضيل وفي رواية الترمذي لخير كالرواية الاولى وفي
رواية ابن اسحاق بسند حسن بدون لام ولا همزة وفيه قال
هو ابن زيد ولابي ذر والوقت حدثنا حماد عن ايوب السختياني
عن ابن سيرين قال
كذب فاعل قال الثاني وهو انه صلى الله عليه وسلم
وهو اصطلاح محمد بن سيرين اذا قال قال ابو هريرة ولم يسمه
فهي بلاغة نبه عليه الخطيب البغدادي وتبعه ابن الصلاح فالحديث
مرفوع وقد اخرجه مسلم من طريق زهير بن حرب عن ابن علية
عن ايوب ولابي الاصبهاني من طريق معمر عن ايوب كلاهما قال فيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعض
تلك الكلمات فعل جميعها او
اقتصر على احدهما في قوله شيء تقييد لما اطلق في حديث ابي بكرة
السابق قريبا
بالشك ايضا وهو ايضا
قيد لما اطلق في الحديث السابق لان ظهور الخير يتبين اذا كانوا في ذلك
الوقت وساق هذا الحديث
هنا ثابتا في رواية ابي ذر الا انه من تمام باب ذكر اسلم وغفار
في اثر الباب وليه ذكر قحطان وما يذم من دعوى الجاهلية وقصة
خزاعة وقصة اسلام ابي ذر وليه قصة زمزم وليه باب
منسوبا الى غير ابيه وليه باب ابناء القوم
ومن الى القوم منهم وغير ابي ذر وبعد قصة بعد ذكر حديث ابي بكرة
عاد ابناء القوم ومن الى القوم وغير ابي ذر وباب قصة اسلام ابي ذر وباب قصة زمزم
وبعد آخره حديث ابي هريرة هذا وليه باب ذكر قحطان وليه باب
ما ينهى من باب دعوى الجاهلية وليه باب قصة خزاعة وليه
باب قصة زمزم ودهل الزنجي وليه باب من انتسب الى ابائه في
الاسلام والجاهلية وهذه الترتيب الاخير هو الذي في الفرع واصله ونبه
في هامش الفرع على ما ذكرته وانما يتصور هذا فيما ذكره على ترتيب الفرع
واصله ولا يهمنا تقديم حديث ابي هريرة بل هو اوجه من تاخيره كما يخفى

هذا
بالتنوين
بفتح الفاء وحليفهم
بن الحجاج قال

حدثنا بفتح الفاء وحليفهم وبه قال ابن الحجاج قال

هذا
لانه ينسب إلى بعضهم رمي أمه واستدل به الحنفية على توريث
الخال وذوي الأرحام إذا لم تكن عصبة ولا صاحب فرض ورده بعضهم على
ما سبق وبقية مباحثه تأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الفرائض ولم
يذكر المصنف حديث مولى القوم منهم فذكره في الفرائض من حديث
أنس بلفظ مولى القوم من أنفسهم وعند البزار من حديث أبي هريرة
مولى القوم منهم وحليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم وحديث الباب
أخرجه أيضا في المغازي وسلف في الزكاة وكذا النسائي وأخرجه الترمذي
في المناقب والله أعلم بالصواب تم هذا الجزء المبارك بعون الله تعالى
ويليه الجزء الخامس من التسطلاني
من تجزئة ستة وهو بابه
قصة زمزم وصلى الله
على سيدنا محمد
وعلى آله
وصحبه
وسلم
آمين
م

٤٩٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net